

شرح علل الترمذ

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هـ
رحمه الله تعالى

حَقَّقَهُ
وَكَلَّ فَوَائِدَهُ بِتَعْلِيقَاتٍ حَافِلَةٍ

نور الدين عتر

أستاذ لتفسير وعلمه والحديث وعلمه
في جامعة دمشق

المجلد الأول

في شرح نص كتاب العلل للترمذ

دار الملاح للطباعة والنشر

شرح محل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد

ابن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية

رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقتي وعليه توكل

قال شيخنا الشيخ الامام العالم العلامة شيخ
الاسلام حافظ مصر والشام ، أفهد العلماء
الأعلام ، أبو الفرج عبد الرحمن زين الدين
ابن رجب البغدادى الحنبلى - فسبح الله في مدته ،
وختم له بخير في عاقبة ، بمنه وكرمه - في
كتاب « شرح الترمذى » له :

كتاب العسل

* فصل ابتناء جامع الترمذي على عمل العلماء بالحديث * (١)

قال أبو عيسى رحمه الله :

(جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ، ما خلا حديثين :

حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا نسقم » (٢) .

وحديث النبي ﷺ أنه قال : « إذا شرب الخمر فاجلده ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه » .

وقد بينا علّة الحديثين جميعاً في هذا الكتاب (٣) .

(١) هذا العنوان إضافة أدرجناها للدلالة على غرض الكلام . وأعلمنا عليه بنجمتين . وكذلك نفعل في أمثاله ، وقد نهينا على ذلك هنا للتذكرة .

(٢) كذا في النسخة الأصل . وفي طبعة الحلبي « من غير خوف ولا سفر ولا مطر » . وقد سبق الحديث عند الترمذي بلفظ « من غير خوف ولا مطر » .

(٣) امتاز جامع الإمام الترمذي بخصائص هامة تفرد بها بين كتب السنة ، منها بيانه تفقه العلماء بالحديث ، بأن يذكر مذاهم فيما دل عليه الحديث الوارد =

كان" مراد الترمذي رحمه الله تعالى [آ - ٢] أحاديث الأحكام ،
وقد سبق الكلام على هذين الحديثين اللذين أشار إليهما ههنا في موضعهما
من الكتاب ، وذكرنا مسالك العلماء فيهما من النسخ وغيره . وذكرنا
أيضاً عن بعضهم العمل بكل واحد منهما^(١) .

في شيء من الأحكام ، وابتناء انتقاء أحاديث الكتاب على هذا الأصل .
وقد بين الترمذي ههنا قاعدة جميلة لها أهمية كبيرة هي أن جميع ما في الجامع
من الحديث معمول به ، لم يُجمع على ترك العمل به ، ما خلا حديثين ، ولهذا
البيان دلالة على قوة الكتاب من هذه الجيئة ، ونفع عظيم للفقهاء كي لا يعمل
بحديث منسوخ بدلالة انعقاد الاجماع على خلافه ، أو لكونه مُتأولاً على غير
المتبادر منه ، أو معللاً بعلته مخالفاً للاجماع .

(١) نلخص البحث في هذين الحديثين تعويضاً للقارئ عما فاتته من شرح
الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى ، ونفعل ذلك في أمثال هذا إن شاء الله ، فنقول هنا :
أما حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة .. »
فهو متفق عليه بدون « من غير خوف ولا مطر » . البخاري في المواقيت ج ١
ص ١١٠ والتطوع (من لم يتطوع بعهد المكتوبة) ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢
ص ١٥١ - ١٥٢ وفي رواية لمسلم « من غير خوف ولا سفر » وهو لفظ الموطأ
ج ١ ص ١٢٣ ولأبي داود ج ٢ ص ٦ « في غير مطر » . وأخرجه الثلاثة أبو داود
والترمذي ج ١ ص ٣٥٤ - ٣٥٥ والنسائي ج ١ ص ٢٩٠ بلفظ « من غير خوف
ولا مطر » .

وقد علق عليه الترمذي في موضعه المذكور من جامعه (باب الجمع بين
الصلاتين) فقال : « وقد روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا :
حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن
حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « من جمع بين الصلاتين
من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » .

= قال أبو عيسى: « وحش هذا هو أبو علي الرحبي وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه أحمد وغيره ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة .

ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض ، وبه يقول أحمد وإسحاق . وقال بعض أهل العلم: يجمع بين الصلاتين في المطر ، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق . ولم ير الشافعي للمريض أن يجمع بين الصلاتين . انتهى كلام الترمذي وتعليقه على الحديث في جامعه .

وهو لم يبين في هذا الكلام علة حديثه قاذحة في حديث ابن عباس ، بل ذكر حديثاً يعارضه من طريق حنش ، وضعفه من أجله ، وإنما احتج بالعمل فقط ، ونقل أقوال بعض الفقهاء .

قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٢٩٨ : « وهذا الذي قاله الترمذي في حديث شارب الخمر هو كما قاله ، فهو حديث منسوخ ، دل الإجماع على نسخه ، وأما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به ... » انتهى .

وهذا مشكل لأن هناك من عمل بالحديث لعذر آخر غير السفر كما ذكر الترمذي نفسه ، ويمكن أن ندفع الإشكال بأن مراد الترمذي : الإجماع على ترك العمل بالحديث بالنسبة للجمع من غير عذر ، فإن في سياق الحديث ما يفيد ذلك بظاهره ، ويدل على قصد الترمذي ذلك المعنى لفظ الحديث الذي أخرجه عن ابن عباس في مقابلة حديثه الأول .

ولاريب في انعقاد الإجماع على حرمة الجمع بين الصلاتين لغير عذر . أما الأقوال التي تُقيد بها كلام الترمذي فهي في جواز الجمع لعذر غير السفر ويوم عرفة . وذلك ما وقع فيه الاختلاف الذي ذكره الإمام أبو عيسى الترمذي . هذا وقد أجاب الجمهور عن ظاهر الحديث بأن المراد به الجمع الصوري بأن =

==تصلي الصلاة الأولى آخر وقتها والثانية أول وقتها كما أوضحته رواية النسائي :
« صليت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً : أخر الظهر وعجل
العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء . » وفي الصحيحين قوله « أخر الظهر . »
عن أبي الشعثاء موقوفاً عليه لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وأما حديث : « إن عاد في الرابعة فاقتلوه » فقد أخرجه أبو داود في
الحدود ج ٤ ص ١٦٤-١٦٥ ، والترمذي ج ٤ ص ٤٨ ، وابن ماجه ص ٨٥٩ ،
والنسائي في الأشربة ج ٨ ص ٣١٣-٣١٤ ، وأحمد في المسند برقم ٦١٩٧ ومواضع
أخرى كثيرة ، وهو حديث صحيح ، وقد توسع الشيخ أحمد شاكر في شرحه
فانظره .

وأما الجواب عنه فقد تكفل به الترمذي نفسه ، فقال في كتاب
الحدود : « وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نُسِخَ بعدُ ، هكذا روى محمد بن
إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال : « إن شرب الخمر
فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . » قال : ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل
قد شرب الخمر في الرابعة فضر به ولم يقتله . وكذا روى الزهري عن قبيصة بن
ذؤيب عن النبي ﷺ نحو هذا .

قال : « فرفع القتل وكان رخصة » .

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لانعلم بينهم اختلافاً في ذلك
في القديم والحديث . ومما يقوي هذا ما روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة
أنه قال : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا
باحدي ثلاث : النفس بالنفس ، والشيب الزاني ، والتارك لدينه » . انتهى كلامه .
وهو بيان شاف للموضوع ، يدل على تضلع أبي عيسى الترمذي في الفقه الإسلامي ،
وقد وافقه على رأيه العلماء ، كالامام النووي في كلمته السابقة .

وقد خالف ابن حزم الظاهري وذهب إلى قتل شارب الخمر للمرة الرابعة =

وقوله : « قد بيننا علة الحديثين جميعاً في الكتاب » ، فإنما بين ما قد يُستدل به للنسخ ، لا أنه بين ضعف إسنادهما^(١) .
وقد روى الترمذي في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء ، ثم ذكر الاجماع أنه لا يلبي عن النساء ، فهذا ينبغي أن يكون حديثاً ثالثاً بما لم يؤخذ به عند الترمذي^(٢) .

= استدلالاً بالحديث المذكور (المحلى ج ١١ ص ٤٤٢ مسألة ٢٢٨٨) .
فوقع في المحذور ، ولم يكن مطلعاً على جامع الامام الترمذي . وهو مذهب مشكل لقيام الدليل على نسخ الحديث وانتهاض الدليل القطعي على عصمة دم المسلم ، فلا يُستباح إلا بدليل قاطع ، وأين ذلك الدليل في هذه المسألة ؟
(١) هذا اصطلاح خاص للترمذي ، نبه عليه المحذون ، قال الامام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه علوم الحديث ص ٨٤ : « وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث » .

(٢) قال الترمذي في الحج (ج ٣ ص ٢٦٦) : « حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت ابن نمير عن أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر قال : « كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان » . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها ، هي تلبي عن نفسها ، ويُسكّر لها رفع الصوت بالتلبية » . انتهى بحروقه .
فهذه رواية غريبة ليس لها ما يؤيدها . وقد انعقد الاجماع على خلاف هذا الحديث كما ذكر الترمذي .

وعلمته من الواسطي شيخ الترمذي في هذا الحديث ، وراويها عن ابن نمير قال المباركفوري في تحفة الأحوذني ج ٢ ص ١١٢ : « .. أخرج هذا الحديث أحمد ، وابن ماجه ، وابن أبي شعبة بلفظ : حججنا مع رسول الله ﷺ » .

* فصل في سرد أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها *

وقد وردت أحاديث أخر قد ادعى بعضهم أنه لم يعمل بها أيضاً .
وقد ذكرنا غالبها في هذا الكتاب ، فمنها ما أخرجه الترمذي ، وأكثرها
لم يخرجها :

فمنها حديث : « من غسل ميتاً فليغتسل ، ومن حمله فليتوضأ » (١) .

= ومعنا النساء والصبيان ، فليينا عن الصبيان ورمينا عنهم ، .

قال ابن القطان : « رافض ابن أبي شيبه أشبه بالصواب ، فإن المرأة لا يليها
عنها غيرها ، أجمع على ذلك أهل العلم ، انتهى كلام الميار كفوري . وهذا التعليل
وجدت نحوه لابن القطان في كتاب الرد على ابن القطان في كتابه الوهم والايهام ،
المخطوط في الظاهرية من تأليف الذهبي وقد أقره الذهبي .

(١) أخرجه أبو داود ج ٣ ص ٢٠١ والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٣١٨ -
٣١٩ وابن ماجه (مقتصر على شطره الأول) ج ١ ص ٤٧٠ وابن حبان (موارد
الظمان ص ١٩١) كلهم عن أبي هريرة ، وأخرجه أحمد ج ٤ ص ٢٤٦ عن المغيرة
بلفظ « من غسل ميتاً فليغتسل ، مثل ابن ماجه .

وقد انتقد على الترمذي تحسينه للحديث ، لكن يجاب عنه بما قاله الحافظ
ابن حجر : « طريقه كثيرة ، وفيه خلاف طويل ، وأسوأ أحواله أن يكون
حسناً » . فيض القدير ج ٦ ص ١٨٤ ، وقال أبو داود : « هذا منسوخ ، .

وقد قال الخطابي^(١) : « لا أعلم أحداً من العلماء قال بوجوب ذلك » .
ولكن القائل باستحبابه يحمله على النذب ، وذلك عمل به .
ومنها حديث : « أنه ﷺ توشاً ثلاثاً وقال : « من زاد على هذا
أو نقص فقد أساء وظلم »^(٢) . وقد ذكر مسلم الإجماع على خلافه .
ومنها حديث : التيمم إلى المناكب والآباط^(٣) .

(١) في « معالم السنن » شرح سنن أبي داود ج ١ ص ٣٠٧ وعبارته :
« لا أعلم أحداً من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من جملة ،
ويشبه أن يكون الأمر في ذلك على الاستحباب ... » .
(٢) أي أساء في حق آداب الشرع ، وظلم نفسه بما نقصها من ثواب .
والحديث أخرجه أبو داود باللفظ المذكور ج ١ ص ٣٣ والنسائي ج ١ ص ٨٨
وابن ماجه ج ١ ص ١٤٦ وابن خزيمة ج ١ ص ٨٩ وأحمد ج ٢ ص ١٨٠ ليس عند غير
أبي داود أو نقص . وكلهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وإسناده
حسن ، لما هو مشهور من تحسين الحديثين الحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده . وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد : « وهذا الحديث صحيح عند من
يصحح حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لصحة الاسناد إلى عمرو » .
نصب الراية ج ١ ص ٢٩ . وأشار الحافظ ابن حجر إلى رواية هذا الحديث من
طرق صحيحة ، انظر التلخيص الجليل ص ٣٠ .
(٣) أبو داود واللفظ له ج ١ ص ٨٦ - ٨٧ والنسائي ج ١ ص ١٦٨ وابن
ماجه ج ١ ص ١٨٧ عن عمار بن ياسر وفيه قصة طويلة أخرجه أبو داود .
والجواب عن الحديث من وجهين من حيث السند والمتن :
أما السند : فلا خلاف الرواة فيه ، وقد أشار أبو داود إلى اضطرابه .
وأما من حيث المتن : فالجواب - على فرض صحة المتن - ما قاله الشافعي
وغیره : « إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صحّ للنبي ﷺ =

ومنها حديث : التيمم إلى نصف الذراعين^(١) .

ومنها حديث : الأكل في الصيام بعد الفجر^(٢) .

=بمده فهو ناسخ له ، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به ، فتح الباري ج ١ ص ٣٠٤ . ويؤيد النسخ أن هذا كان في أول تشريع التيمم كما هو صريح في القصة المطولة عند أبي داود . وانظر نصب الراية ج ١ ص ٨١ .

وقد نسب ابن حزم في المحلى (مسألة ٢٥٠) العمل بالحديث إلى عمار بن ياسر وابن شهاب الزهري راوي الحديث عن عمار ، وهو بعيد جداً ، لأن عماراً أفتى بالتيمم ضربة للوجه والكفين ، وكان ابن حزم استخرج ذلك من روايتها للحديث ، وهو مستند ضعيف .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص ٨٨ في إحدى رواياته عن عمار قصة تيممه مع عمر بن الخطاب ، وأحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٩ ، وعبد الرزاق في المصنف ج ١ ص ٢٣٩ . (قارن أسانيده فيها) .

وفي هذه الرواية مقال كما قال الحافظ في الفتح ج ١ ص ٣٠٤ .

قلت : وهي تخالف الصحيح الثابت عن عمار أنه صلى الله عليه وسلم علمه التيمم ضربة للوجه والكفين كما في الصحيحين وغيرهما . وتخالف روايات التيمم ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ، وهي أرجح منها . وقد حققنا حكم المسألة في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي - العبادات » ص ١٢٦ - ١٣٠ .

(٢) قال الحافظ ابن كثير ج ١ ص ٢٢٢ من تفسيره : « رواه الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زرار بن حُبَيْش عن حُذَيْفَةَ قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النهار إلا أن الشمس لم تطلع » . وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود قاله النسائي . وحمله [أي فسره النسائي] على أن المراد قرب النهار كما قال تعالى « فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف » أي قاربن انقضاء العدة =

قال الجوزجاني: « هو حديث قد أعيس العلماء معرفته .
ومنها حديث أنس : في أكل البرد للصائم (١) .

= فإما إمساك بمعروف أو ترك للفراق . قال الحافظ ابن كثير : « وهذا الذي
قاله هو المتمين حمل الحديث عليه أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر حتى أن
بعضهم ظن طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك » . انتهى .

قلت: وفي الحديث كلام من جهة حفظ حماد بن سلمة وعاصم وقد قال فيه
الحافظ « صدوق له أوهام ، أخرج له الشيخان مقروناً بغيره لا أصلاً
وانفراداً » . انظر التقريب وتعلقنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث
للخطيب البغدادي ص ٨٤ .

ويبدل على وجوب التأويل للحديث على فرض صحته صريح نص القرآن
وهو قوله تعالى : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود من الفجر » .

وكذا حديث الصحيحين عن عائشة: « فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان
ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر » ، وغيره من الدلائل الحاسمة
في هذا الموضوع .

(١) في مجمع الزوائد الهيثمي (ج ٣ ص ١٧١-١٧٢) : « عن أنس بن مالك قال :
« مطرت السماء برداً ، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان : ناولني يا أنس من ذلك البرد ،
فناولته ، فجعل يأكل وهو صائم . قال (كذا) : أأستصائم؟ ! . قال : بلى ، إن
هذا ليس بطعام ولا شراب ، وإنما هو بركة من السماء تطهر به بطوننا . قال أنس :
فأذيت النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : « خذ عن عمك » . رواه أبو يعلى ، وفيه علي بن
زيد ، وفيه كلام ، وقد وثق ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . ورواه البزار موقوفاً . . .
قال نور الدين : الراجح أنه موقوف ، وقد قصر الهيثمي رحمه الله تعالى في
تخريج الحديث ، فقد أخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ٢٧٩ بإسناد صحيح عن
أنس رضي الله عنه قال : مطرنا برداً وأبو طلحة صائم فجعل يأكل منه . قيل =

ومنها : حديث ابن أم مكتوم وأن النبي ﷺ لم يرخّص له في ترك الجماعة ، مع ما ذكره من ضرره وعدم قائده ، والسيول .^(١)
وقد ذكر بعضهم أنه لا يعلم أحداً أخذ بذلك .

له : أنا كل وأنت صائم ؟ ! فقال : إنما هذا بركة . فدلّت الرواية الراجعة على أنه رأي لأبي طلحة موقوف عليه ، تأوّلّه تأوّلًا ، وقد قامت الأدلة الجازمة على عدم الاعتداد به ، وانعقد الإجماع على ذلك أيضًا . ولعله إن صح كان في ابتداء فرض الصيام .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٥١ والنسائي ج ٢ ص ١١٠ وابن ماجه ج ١ ص ٢٦٠ عن ابن أم مكتوم أنه قال : يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، قال : « هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ » ، قال : نعم . قال : « فحيّ هلا » ، ولم يرخّص له . وفي رواية عند أبي داود : « إني رجل ضريب شاسع الدار وليس لي قائد يلائمني » . ويشهد له حديث أبي هريرة : « جاء أعمى إلى رسول الله ﷺ فقال : إنه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة ؟ ... » الحديث بنحوه أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٢٤ والنسائي ج ٢ ص ١٠٩ . والجواب أنه « قد علم أن حضور الجماعة يسقط بالعدول إجماعاً » . ومن جملة العذر العمى إذا لم يجد قائداً ، كما في حديث عتبان بن مالك ، وهو في الصحيح . حاشية السندي على النسائي ج ٢ ص ١١٠ وانظر ذيل الأوطار ج ٣ ص ١٢٥ . أما ظاهر الحديث فالجواب عنه فيما نختاره هو ما أجيب به عن حديث الأعمى كما في النيل : « بأن النبي ﷺ علم منه أنه يشي بلا قائد لحذقه وذكائه ، كما هو مشاهد في بعض العميان يشي بلا قائد ... » .

وقد حررنا بحث دلالة الحديث على وجوب الجماعة ومناقشة ذلك بتوسع في كتاب «دراسات تطبيقيه في الحديث النبوي قسم العبادات» ص ٣٥٠-٣٥٤ .

ومنها : أحاديث « النهي عن كِرى الأرض » ، وهي أحاديث صحيحة ثابتة^(١) .

ومنها : أحاديث « المسح على النعلين »^(٢) ذكره الطحاوي وغيره .

(١) في الصحيحين وغيرهما . وقد قال بظاهرها طاوس والحسن وابن حزم فقالوا : لا يجوز كِراء الأرض بكل حال سواء أكرأها بطعام أو ذهب أو فضة ، أو يجزمن زرعها ، لإطلاق حديث النهي عن كِراء الأرض . وذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، عملاً بالأحاديث الصحيحة المستفيضة في ذلك بشروطه المقررة ، وهو مذهب البخاري ، وقد عُنِيَّ بإثباته في تراجمه في المزارعة .
وأُجِيبَ عن النهي بخوابين :

الأول : حتملُ (أي تفسير) النهي عن كِراء الأرض بأن المراد به الكِراء المفضي إلى الغرر والجهالة ، كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، وقد وقع ذلك صريحاً في أحاديث صحيحة .

الثاني : حمل النهي على التنزية ، لإرشاداً إلى إعارتها ، لكي يواسي المسلمون بعضهم بعضاً ، انظر التوسع في ذلك في شرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ١٩٦ وما بعد ، وفتح الباري ج ٥ ص ٧ و ١٥ و ١٨ .

(٢) ابن عدي ومن طريقه البيهقي ج ١ ص ٢٨٦ عن ابن عباس ، وضعفه الحافظ ابن حجر بأنه شاذ لمخالفته رواية الأئمة ، وقد وقع في البخاري في هذا الحديث : « ثم رش على رجله ومهما في النعل حتى غسلهما » . وعن علي موقوفاً عند النسائي ج ١ ص ٨٥ وأحمد ج ١ ص ١٢٠ وانظره مختصر آفي ص ١٥٨ ، وفيه قوله : « هكذا وضوء رسول الله ﷺ للطاهر ما لم يحدث ، وصحبه أحمد شاكر ، وليس عند النسائي ذكر النعلين . وعن أوس بن أوس أخرجه أحمد ج ٤ ص ٩ وأبو داود ج ١ ص ٤١ والطحاوي ج ١ ص ٩٧-٩٨ والبيهقي ج ١ ص ٢٨٦ ، ولفظ أبي داود « ومسح على نعليه وقدميه » . ويروى عن إبراهيم النخعي الأخذ بالمسح على النعلين ، فقد أخرج عنه ابن أبي شيبة ج ١ ورقة ٣٠/٢ أنه قال : « النعلان بمنزلة الخفين » .

ومنها : حديث أن « في خمس وعشرين من الابل خمس شياء »^(١).
ومنها : حديث توريث المولى من أسفل^(٢) . وقد ذكرنا الكلام عليه .

= ويحاج عنه من حيث السند والمتن . أما السند : فإن هذه الأحاديث لا تقاوم الأدلة القاطعة على وجوب غسل القدمين في الوضوء . وأما المتن : فأجيب عنه بأجوبة ، منها : أن هذا المسح كان في وضوء النفل للظاهر ، كما ورد في أكثر من رواية . ومنها أن المقصود أنه مسح على الجوربين والنعلين مع استيفاء الجوربين شروط المسح لكونهما على نحو صفة الخفين كما ذكر الطحاوي .

وهذا جواب قوي ، دليله الأحاديث المصرحة بالمسح على الجوربين والنعلين ، وقد بحثنا مسألة المسح على الجوربين في كتابنا دراسات تطبيقية في الحديث النبوي قسم العبادات ص ٨٦ - ٨٨ ، وانظر تخريج وبحث سندها في نصب الراية ج ١ ص ١٨٨ - ١٨٩ ، والدرية ج ١ ص ٨٢ - ٨٣ .

(١) روي هذا عن علي رضي الله عنه ، قال الحافظ في الفتح ج ٣ ص ٢٠٥ : « أخرجه ابن أبي شبة وغيره عنه موقوفاً ومرفوعاً ، وإسناد المرفوع ضعيف » . انتهى . وجهانير العلماء على خلاف هذا ، لما صح من الأحاديث الكثيرة أن في « خمس وعشرين من الإبل إلى خمس وثلاثين بنت مخاض أنثى » . وهي التي استكلت السنة الأولى ودخلت في الثانية فيكون حديث الخمس شياء شاذاً .
(٢) أخرجه أبو داود (ميراث ذوي الأرحام) ج ٣ ص ١٢٤ والترمذي (ميراث المولى الأسفل) ج ٤ ص ٤٢٣ وابن ماجه ص ٩١٥ عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا عبداً هو أعتقه ، فأعطاه النبي ﷺ ميراثه ، واللفظ للترمذي .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن والعمل عند أهل العلم في هذا الباب : إذا مات الرجل ولم يترك عصابة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين » انتهى . وقال ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » ص ٢٦٢ .

« والفقهاء على خلاف ذلك ، إما لاتهمهم عوسجة بهذا ، وأنه من لا يثبت به فرض أو سنة ، وإما لتحريف في التأويل ، كأن تأويله : « لم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتق الميت » ، فيجوز على هذا التأويل أن يكون وارثاً ، لأنه مولى المتوفى . وإما النسخ » . انتهى .

ومنها . حديث الرضاع : « أنه لا يُحرّم إلا عشر رَضعات » (١) .

ومنها : حديث جمع الطلاق الثلاث (٢) .

(١) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرّمن ، ثم نسّخنَ بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله ﷺ وهُنَّ فيما يُقرأ من القرآن » . أي أن نزول التحريم بالخمس تأخر حق أنه ﷺ توفي وبعض الناس يجعلها قرآناً لكونه لم يبلغه أنها منسوخة التلاوة ، وقد انعقد إجماع الأمة على أن هذا ليس قرآناً يُستلَى .

ولا خلاف في ترك العمل بالعشر رضعات ، وعمل الشافعية والحنبلية بالخمس . وقال الحنفية والمالكية : قليل الرضاع وكثيره يحرم النكاح ، ولم يعملوا بحديث الخمس رضعات لما فيه من الإشكال ، وللأدلة الصحيحة التي جاءت مطلقة في التحريم بالرضاع كقوله تعالى : « وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة » .

(٢) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٨٤

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة » ، فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيته عليهم . فأَمْضَاهُ عليهم . وهذا دليل إجماع الصحابة على وقوعه ثلاثاً . وقد أخذ بظاهره من المتقدمين طاوس وذهب إليه ابن حزم الظاهري ، وهو رواية عن الحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق .

لكن تظاهرت الروايات عن الصحابة بإجتماعهم على إيقاعه ثلاثاً . وأجيب عن الحديث بأجوبة ، منها : أن ما عُد إليه الناس من جمع الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد كانوا يفرقونه من قبل ، فلما استعجلوا في عهد عمر عاملهم بمقتضى صنيعهم . وقد وسعنا الإجابة عن الحديث وأوضحنا الأدلة على وقوعه ثلاثاً من الكتاب والسنة والاجماع في كتاب خاص عن تشريع الطلاق في الكتاب والسنة يسر الله تعالى إخراجَه .

ومنها : حديث أسماء بنت عُمَيْسٍ في إحداد المتوفى عنها
ثلاثة أيام (١) .

ومنها: حديث سلمة بن المحبق فيمن وقع على جارية امرأته (٢) .

(١) أخرجه أحمد عن أسماء بنت عُمَيْسٍ قالت: دخل علي رسول الله ﷺ
اليوم الثالث من قتل جعفر فقال : « لَأُحْيِيَّ بعد يومك هذا » . وفي لفظ
آخر قال : « أمي ، إلبسي ثوب الحداد ثلاثاً ثم اصنعي ماشئت » . المسند
ج ٦ ص ٣٦٩ و ٤٣٨ . وكانت أسماء زوج سيدنا جعفر بن أبي طالب الذي قتل
في غزوة مؤتة رضي الله عنه .

وأجاب الحافظ العراقي بأن هذا الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة،
وقد أجمعوا على خلافه . وأجاب الطحاوي بأنه منسوخ ... وقيل : « المراد
بالأحداد المقيّد بالثلاث قدر زائد على الأحداد المعروف فعلته أسماء مبالغة في
حزنها على جعفر ، فنهاها عن ذلك بعد الثلاث » . نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٩٣ -
٢٩٤ . وانظر البحث كله في شرح معاني الآثار للطحاوي ج ٣ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه أبو داود ج ٤ ص ١٥٨ والنسائي ج ٦ ص ١٢٤ و ١٢٥ وابن ماجه
ص ٨٥٣ وأحمد ج ٣ ص ٤٧٦ و ج ٥ ص ٦ وابن المديني في العمل ص ٦٣ -
٦٤ عن سلمة بن المحبق أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته إن
كان استكرهها فهي حرة ، وعليه لسيدتها مثلها ، فإن كانت طأوعته فهي له
وعليه لسيدتها مثلها » . والحديث ضعيف متكلم فيه : وهو مروي من
طرق عن الحسن عن سلمة ولم يسمع منه ، فهو منقطع ، وعن الحسن عن
قُبَيْصَةَ بن حُرَيْث عن سلمة بن المحبق وعليه يحمل الطريق الأول
كما يشير ابن المديني ص ٦٤ . قال النسائي : « لا تصح هذه الأحاديث » .
وقال البيهقي : « قبصة بن حريث غير معروف » . وقال الحافظ ابن حجر :
« صدوق » . وقال ابن المنذر : « لا يثبت خبر سلمة بن المحبق » نيل الأوطار ج ٧
ص ١٧٠ . وقال الخطابي في معالم السنن : ج ٤ ص ٣٣١ - ٣٣٢ : « هذا =

ومنها : حديث النبي الذي تزوج امرأة فوجدها حبلًى ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لها المهر ، وقال : « الولد عبدٌ » . لكن قال الخطابي : « لا أعلم أحداً قال باسترقاق ولد الزنا »^(١) .
ومنها أحاديث متعددة في الحج :
مثل حديث : النهي عن التمتع^(٢) .

= حديث منكرو ، وقبيصة بن حريث غير معروف ، والحجة لا تقوم بمثله ، وكان الحسن لا يبالي أن يروي الحديث من سمع . وقال السندي في حاشيته على النسائي ج ٦ ص ١٢٥ : « وبين رواياته تعارض لا يخفى » ، وهذا طعن آخر في الحديث بالاضطراب . وفي « الاعتبار » عن البخاري : « أنا أتقي هذا الحديث » .
وأما المتن : فأحسن الخطابي الجواب عنه بما حاصله : أن أحداً من الفقهاء لم يقل به . وأنه يخالف الأصول الشرعية في عدة أمور ، لذلك قال : « وخلق أن يكون الحديث منسوخاً إن كان له أصل في الرواية » . انظر معالم السنن للتوسع ، وانظر الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ففيه ما يبدل على نسخته من الأثر ص ٢١٦-٢١٨ بتحقيق استاذنا الشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله تعالى .
(١) أبو داود في النكاح ج ٢ ص ٢٤١ - ٢٤٢ وأشار إلى ترجيح إرساله . وأعله ابن القيم بالاضطراب والارسال أيضاً ، انظر تعليقه على السنن ج ٣ ص ٦٠-٦٣ ففيه تحقيق جيد . وقال الخطابي في المعالم ج ٣ ص ٢١٨ : « هذا الحديث لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به ، وهو مرسل ، ولا أعلم أحداً من العلماء اختلف في أن ولد الزنا حر إذا كان من حرة ، فكيف يستبعد ؟ ويشبه أن يكون معناه - إن ثبت الخبر - أنه أوصاه به خيراً ، أو أمره باصطناعه وتربيته واقتنائه لينتفع بخدمته إذا بلغ ، فيكون كالعبد له في الطاعة مكافأة له على إحسانه وجزاء لمعرفه » .

(٢) يعني التمتع بالعمرة إلى الحج ، وهو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ثم بعد أن يتحلل منها يمسك بكفة حلالاً ثم يحرم بالحج . وهو مشروع بصريح نص القرآن : « فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى » ، والنهي عن التمتع جاء =

وحديث : أن المعتمر إذا مسح الركن حلَّ (١) .

مرفوعاً من حديث معاوية بن أبي سفيان أخرجه أحمد ج ٤ ص ٩٥ و ٩٩
وأبو داود ج ٢ ص ١٠٧ والنسائي ج ٨ ص ١٦١ - ١٦٣ ومن حديث سعيد
ابن المسيب مرسل عند أبي داود . لكنهما ضعيفان سنداً ومتناً ، انظر معالم
السنن ومختصر المنذري وتعليق ابن القيم ج ٢ ص ٣١٦ - ٣١٩ والمجموع ج ٧
ص ١٣٩ - ١٤٠ و ١٤٦ وزاد المعاد ج ١ ص ٢١٣ - ٢١٤ .

وقد نهى عن التمتع عمر وقابعه عثمان كما في الصحيح . وقد خالفهما في ذلك
الصحابه ، كما في الصحيحين . وقد انمقد الإجماع على جواز كل من التمتع
والقران والافراد ، كما نهينا على ذلك في كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي
(فقرة ١٣١) وبيننا الآراء في أيها أفضل ، فارجع اليه .

(١) الحديث متفق عليه عن عروة بن الزبير في حديث طويل قال فيه
عروة : « وقد أخبرني أمي أنها أقبلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمرة
قط ، فلما مسحوا الركن حلوا » . البخاري ج ٢ ص ١٥٢ ومسلم ج ٤ ص ٥٤ ،
وبنحوه في ص ٥٥ مختصراً ، والمراد بمسح الركن استلام الحجر الأسود . وهذا
الظاهر ليس مراداً بدليل الدلائل القاطعة من السنة الثابتة في الصحيحين وغيرهما
والاجماع على أن المعتمر لا يحل بمجرد مسحه للركن . قال النووي :

« وقولها : فلما مسحوا الركن حلوا . هذا متأول عن ظاهره لأن الركن
هو الحجر الأسود ، ومسحه يكون في أول الطواف ، ولا يحصل التحلل بمجرد
مسحه بإجماع المسلمين ، وتقديره : فلما مسحوا الركن وأتوا طوافهم وسميهم .
وحلقوا أو قصرؤا حلوا ، ولا بد من تقدير هذا المحذوف ، وإنما حذفته للعلم
به . وقد أجمعوا على أنه لا يتحلل قبل إتمام الطواف ، ومذهبنا ومذهب =

وحديث : « ان الوقوف بعرفة لا يفوت إلا بطلوع الشمس يوم النحر » (١) .

وحديث : « ان التحلل الاول برمي الجرة مشروط [أ - ٣] بطواف الافاضة في بقية يوم النحر » (٢) . وقد حكي عن عروة القول به .

= الجمهور أنه لا بد أيضاً من السعي بعده ثم الحلق أو التقصير شرح صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٢٢ .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٣ ص ٣١٠ : « قلت : وأراد بسح الركن هذا استلامه بعد فراغ الطواف والركعتين ، كما وقع في حديث جابر ، فحينئذ لا يبقى إلا تقدير : وسعوا ... » .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط في رواية لحديث ابن عباس . قال الهيثمي في المجمع ج ٣ ص ٢٥٤-٢٥٥ : « وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج » رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف متروك ، وفي رواية في الأوسط : « قبل أن تطلع الشمس » ، ولكن النسخة سقيمة « انتهى . وبهذا علم سقوط هذه الرواية مع نكارتها ، لمخالفتها الأحاديث الثابتة باتفاق المحدثين ، والواردة في تحديد نهاية وقت الوقوف بعرفة بطلوع فجر يوم النحر ، ولاجماع العلماء على ذلك ، انظر كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي فقرة - ٤٣/ب .

(٢) أخرجه أبو داود (الافاضة في الحج) ج ٢ ص ٢٠٧ والبيهقي ج ٥ ص ١٣٦ - ١٣٧ عن أم سلمة في حديث طويل ، وفيه قوله ﷺ : « إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجرة أن تحلوا ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حُرماً كما هيئتكم قبل أن ترموا الجرة حتى تطوفوا به » .

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ٢ ص ٤٢٨ « محمد بن إسحاق » . قلت : هو إمام المغازي ، اختلف فيه كثيراً ، والتحقيق أنه صدوق يداؤس ، ورمي =

وحديث : الاضطباع في السعي بين الصفا والمروة ^(١) .



= بالتشيع والقدر ، روى له البخاري تعليقا ومسلم استشهدا في خمسة أحاديث فقط . وأصحاب السنن الأربعة . وقال الذهبي : « ما انفرد به ففيه نكارة » ، فإن في حفظه شيئا » وهذا مناسب لما هنا . انظر المغني في الضعفاء وتعليقنا عليه رقم ٥٢٧٥ .

وقال ابن القيم : « وقد استشكله الناس ، قال البيهقي : وهذا حكم لأعلم أحدا من الفقهاء يقول بذلك » .

قلت : وما يدل على ضعفه أن ابن إسحاق رواه عن أبي عبيدة بن عبد الله ابن زمعة عن أبيه وعن أمه عن أم سلمة ، ورواه أبو عبيدة عن أم قيس بنت محصن وكانت جارة لهم ... فاختلف سنده مما يدل على أنه غير محفوظ .

(١) قال الشافعية بسنية الاضطباع في السعي على القول الصحيح في مذهبيهم قياساً على الطواف ، يجامع قطع مسافة مأمور بتكررها سبعا ، وفي قول آخر عندهم كالجهر لا يضطبع في السعي ، المنهاج وشرحه للحلي ج ٢ ص ١٠٨ وانظر المغني لابن قدامة ج ٣ ص ٣٧٣ . ولم نجد لهم استدلالاً من السنة .

* فصل في أحاديث ادعى ترك العمل بها * وليس كذلك

وقد ادعى بعضهم ترك العمل بأحاديث آخر ، وهو خطأ ظاهر ، كدعوى ابن قتيبة^(١) الاجماع على ترك العمل بأحاديث المسح على العمامة^(٢) .

(١) في كتابه « تأويل مختلف الحديث » ص ٢٦٢ .

(٢) أحاديث المسح على العمامة منها ما ذكر المسح على العمامة مع بعض الرأس مثل حديث المغيرة بن شعبة : « أن النبي ﷺ توشأ فمسح بناصرته وعلى العمامة وعلى الخفين » . أخرجه مسلم : ١ : ١٥٩ ومنها ما أفرد المسح على العمامة مثل حديث عمرو بن أمية الضمري في إحدى روايتي البخاري (باب المسح على الخفين) ولفظه : « رأيت النبي ﷺ مسح على عمامته وخفيه » .

وحديث بلال : « أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والتمار » أخرجه مسلم ج ١ ص ١٥٩ والمراد بالتمار العمامة ، لأنها تخمر الرأس .

وحديث ثوبان رضي الله عنه قال : « بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد ، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يسجدوا على العصائب والتساخين » أخرجه أبو داود ج ١ ص ٣٦ العصائب : العمام ، والتساخين : الخفاف .

وقد عمل بالحديث الإمام أحمد لكن بشروط خلافا لما توهمه عبارات الشراح من الإطلاق ، وهي شروط دقيقة لا تنطبق على كثير مما يسمى عمامة في زمننا ، فوجب على من تبع هذا المذهب أن يعرفها . انظر بحشها مفصلاً في المغني لابن قدامة ج ١ ص ٣٠٠ - ٣٠٦ وانظر المجموع ج ١ ص ٤٤٨ .

وأما الجمهور فلم يميزوا المسح على العمامة ، وتأولوا الحديث في ذلك بأنه مسحها مع جزء من الرأس ، كما في الروايات الأخرى . كما أوضحه الخطابي في المعالم ج ١ ص ٥٧ .

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بأحاديث فسخ الحج إلى العمرة^(١) .

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة فالقول ما قال البائع أو يترادأن البيع »^(٢) .

(١) هو أن يدخل الحرم بالحج مكة وليس معه هدي فيطوف ويسعى ثم ينوي فسخ الحج إلى عمرة ، أي جعل الحج عمرة فيتحلل بهذه الأعمال التي هي أعمال العمرة . وقد أمر النبي ﷺ بذلك الصحابة الذين كانوا معه ولم يسوقوا الهدي ، كما ثبت في حديث جابر الطويل في صحيح مسلم ج ٤ ص ٤٠ وغيره من أحاديث الصحيحين .

وقد أجاز الإمام أحمد فسخ الحج إلى عمرة لمن لم يسق الهدي . وذهب جمهور العلماء ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي إلى أنه لا يجوز أن أحرم بالحج أن يفسخه إلى عمرة ، واستدلوا بقوله تعالى « وأتموا الحج والعمرة لله » والفسخ ضد الإتمام . وأجابوا عن أحاديث الفسخ بأنه كان خاصاً بأصحاب النبي ﷺ في تلك السنة لحكمة عظيمة هي إبطال ما كانت تزعمه الجاهلية « أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور » وكانوا لا يسيغون العمرة إلا بعد موسم الحج كي تستمر أسواق مكة في شغل ورواج ، فأمر النبي ﷺ أصحابه بفسخ الحج لإبطال مزاعم الجاهليين على أبلغ الوجوه ، وقد ثبت بالأسانيد الصحيحة عن كثير من كبار الصحابة أن فسخ الحج إلى العمرة كان خاصة لأصحاب النبي ﷺ في ذلك العام .

(٢) الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة وغيرهم من طرق كثيرة بالفاظ متعددة عن ابن مسعود رضي الله عنه : أبو داود ج ٣ ص ٢٨٥ والترمذي ج ٣ ص ٥٧٠ والنسائي ج ٧ ص ٢٦٦ بنحوه وليس عندهم « والسلعة قائمة » وابن ماجه ج ٢ ص ٧٣٧ باللفظ الذي ذكره الحافظ ابن رجب لكن عنده « وليس بينهما بيعة » والبيع قاسم بينهما . وأخرجه الحاكم في المستدرک :-

قال ابن المنذر : « ما علمتُ أحداً قال بظاهره غير الشعبي » .
 وحديث ابن عباس في دية المكاتب (١) . قال الخطابي : « لم

ج ٢ ص ٤٥ وصححه في ص ٤٨ . والبيهقي ج ٥ ص ٣٣٣ .

قال الإمام المنذري ج ٥ ص ١٦٤ :

« وقد روي هذا الحديث من طرق عن عبد الله بن مسعود كلها لا يثبت
 وقد وقع في بعضها » إذا اختلف البيعان والمبيع قائم بعينه « وفي لفظ
 « والسلعة قائمة » ولا يصح وإن جاءت - يعني هذه الزيادة - من رواية ابن أبي
 ليلى ، وقد تقدم أنه لا يحتاج به . وقيل إنها من قول بعض الرواة » .

وقال ابن الجوزي : « أحاديث هذا الباب فيها مقال فلأنها مراسيل
 وضعاف » ، نصب الراية ج ٤ ص ١٠٧ . لكن الناظر في أسانيد الحديث يجد
 أنها قد تعددت وليست شديدة الضعف ، فيمكن أن تنقوى ببعضها ويكون
 الحديث من درجة الحسن لغيره ، لذلك قال صاحب التنقيح كما في نصب الراية :
 « والذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل ، بل هو حديث
 حسن يحتاج به ، لكن في لفظه اختلاف » ، والله أعلم .

وانظر نحوه في تعليق ابن القيم على السنن : ٥ : ١٦٢ .

وأما العمل بالحديث فنوجز القول فيه بهذا التلخيص الذي لحصه الشوكاني
 في نيل الأوطار ج ٥ ص ٢٢٥ قال الشوكاني : « فاعلم أنه لم يذهب إلى العمل
 به في جميع صور الاختلاف فيما أعلم ، بل اختلفوا في ذلك اختلافاً طويلاً ...
 ووقع الاتفاق في بعض الصور والاختلاف في بعض إلى آخر ما ذكره
 فانظره » ، وانظر المغني ج ٤ ص ١٩١ والمصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٢٧١
 - ٢٧٣ -

(١) عن ابن عباس قال : « قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل
 يؤدي ما أدى من مكاتبته دية الحر » ، وما بقي دية المملوك » . أبو داود ج ٤ ص =

يذهب إليه أحد سوى النخعي ، وقد رُوي في ذلك شيءٌ عن علي .
وذكر الطحاوي الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا انتصف
شعبان فلا تصوموا حتى رمضان » (١) .

١٩٣ - ١٩٤ والنسائي ج ٨ ص ٤٥ و ٤٦ من أوجه عديدة من طرق تدور على
عكرمة عن ابن عباس .

قال الخطابي : « أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم
في جنابته والجنابة عليه ، ولم يذهب إلى هذا الحديث من العلماء فيما بلغنا إلا ابراهيم
النخعي . وقد روي في ذلك أيضاً شيء عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .
وإذا صح الحديث وجب القول به إذا لم يكن منسوخاً أو معارضاً بما هو أولى
منه ، والله أعلم » انتهى من معالم السنن ج ٤ ص ٣٧ وقارن بالمغني ج ٧ ص ٧٩٩ .
(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١١٥ عن أبي هريرة قال قال رسول الله
ﷺ : « إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا » وأبو داود ج ٢ ص ٣٠١
بلفظ « إذا انتصف شعبان فلا تصوموا » . وابن ماجه ج ١ ص ٥٢٨ بنحو
لفظ أبي داود . قال الترمذي : « حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح لانه رفته
إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ » .

وقد بحث الحافظ ابن رجب في هذا الحديث بحثاً جيداً في كتابه القيم
« لطائف المعارف » ص ١٤٢ من حيث السند والمتن فقال :
« واختلف العلماء في صحة هذا الحديث ثم في العمل به :

فأما تصحيحه فصحيحه غير واحد ، منهم الترمذي وابن حبان والحاكم
والطحاوي وابن عبد البر ، وتكلم فيه مَنْ هو أكبر من هؤلاء وأعلم ، وقالوا
هو حديث منكر ، منهم : عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد وأبو زرعة
الرازي ، والأثرم ، وقال الإمام أحمد : لم يرو العلماء حديثاً أنكر منه ، ورده
بحديث : « لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين » ، فإن مفهومه جواز =

=التقدم بأكثر من يومين . وقال الأثرم : « الأحاديث كلها تخالفه » يشير إلى أحاديث صيام النبي ﷺ شعبان كله ووصله برمضان ، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين ، فصار الحديث حينئذ شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة .

هذا كلام الحافظ ابن رجب على تصحيح الحديث . وقد سبق الترمذي فأشار إلى اندفاع التعارض بين الحديث والأحاديث التي أشار إليها ، قال الترمذي في جامعه : « ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل منطراً ، فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال رمضان . وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ما يُشبهه قولهم حيث قال ﷺ : « لا تقعدوا شهر رمضان بصيام إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم » وقد دل في هذا الحديث إنما الكراهية على من يتعمد الصيام لحال رمضان . انتهى كلام الترمذي ، وفيه رفع لإشكال التعارض الذي استند إليه من قدح في صحة الحديث فسلم الحكم عليه بالصحة . وانظر نصب الراية ج ٢ ص ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ففيه فوائد أخرى وموازنة قيمة بين روايتي الترمذي وأبي داود .

ثم قال الحافظ ابن رجب : « وقال الطحاوي هو منسوخ . وحكى الاجماع على ترك العمل به .

وأكثر العلماء على أنه لا يعمل به . وقد أخذ به آخرون منهم الشافعي وأصحابه ، ونهوا عن ابتداء التطوع بالصيام بعد نصف شعبان لمن ليس له عادة ، ووافقهم بعض المتأخرين من أصحابنا انتهى .

لكن يبقى معنا إشكال فيما نقله ابن رجب عن الإمام الطحاوي ، فإن الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار ج ٢ ص ٨٢ - ٨٣ لم يذكر الاجماع على ترك العمل بالحديث ، بل ذكر الخلاف فيه ، ثم اختار تفسيره بأن المراد به « من كان الصوم يقرب من رمضان يدخله به ضعف بمنه من صوم رمضان » ثم استشهد لذلك بأحاديث استخرج منها هذا المعنى ، فارجع إليه لزماً .

فلعل الشارح أخذ النقل الذي ذكره عن الطحاوي من مرجع غير متحرر في النقل ، والله أعلم .

وعلى ترك العمل بحديث «تحريق متاع الغال»، إلا عن مكحول^(١).

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٦٩ والترمذي في الحدود ج ٤ ص ٦١ عن صالح بن محمد بن زائدة قال: دخلت مع مسلمة أرض الروم فأبى رجل قد غلّ فسأل سالماً عنه؟ فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتم الرجل قد غلّ فأحرقوا متاعه واضربوه».

وأخرج الطحاوي في مشكل الآثار بلفظ «فاضربوا عنقه وأحرقوا متاعه» وذكر رواية أخرى مثل أبي داود ثم قال: «والأولى - يعني رواية فاضربوا عنقه - أصح وأكثر». المعتصر ج ١ ص ٢٣٨.

الغلول: السرقة من الغنيمة.

وفي رواية عند أبي داود عن صالح بن محمد قال: غزونا مع الوليد بن هشام، ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغلّ رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وطيف به، ولم يعطه سهمه». هكذا أخرجه مقطوعاً من فعل الوليد بن هشام ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. وقد رجح أبو داود هذه الرواية على الرواية المرفوعة فقال: «وهذا أصح الحديثين...».

والحديث من جميع رواياته يدور على صالح بن محمد بن زائدة، وقد طعن فيه وفي حديثه هذا: قال الترمذي: «وسألت محمداً - يعني ابن اسماعيل البخاري - عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث». قال محمد: وقد روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال فلم يأمر بحرق متاعه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وتكلم فيه غيره أيضاً. انظر مختصر المنذري ج ٤ ص ٤٠ وتعليق ابن القيم ص ٣٩.

فالحديث ضعيف جداً لضعف راويه ولشدوده سنداً ومتناً: أما السند: فلأن الراجح عدم رفعه فتكون رواية الرفع شاذة. وأما المتن: فلما ذكر الامام البخاري أنه روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال فلم يأمر بحرق متاعه.

= وقد يستشكل تضعيف الحديث بأنه ورد له شاهد أخرجه أبو داود عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر جروا متاع الغال وضربوه» .

فزهير بن محمد هذا ضعيف وقد تُكَلِّم فيه ، ويقال : إنه هو الخراساني نزيل مكة ، ويقال : إنه غيره وإنه مجهول . فإن كان هو الخراساني فحديثه ضعيف أيضاً ، لأنه قد اختلط حديثه الذي رواه بالشام قال الإمام أحمد : « كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر » . انظر التهذيب والتقريب والمغني في الضعفاء . وهذا من رواية أهل الشام رواه عنه الوليد بن مسلم اللخمي وقد اضطربت رواية الحديث فأخرجه أبو داود مقطوعاً عن زهير عن عمرو ابن شعيب قوله ، لم يرفعه . وقال البيهقي في السنن ج ٩ ص ١٠٢ بعد أن أخرجه موصولاً مرفوعاً : « هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم ، وقد قيل عنه مرسل » .

ومع شدة الضعف في الحديث السابق لا يصلح أن يتقوى بهذا لما هو مقرر في علوم الحديث أن الضعيف الشديد الضعف لا يصلح للتقوية من وجه آخر ، كما أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث فانظره ص ٢٥١

وأما عمل العلماء فقد ذكر الطحاوي أنه لم يعمل به غير مكحول ، لكن وجدنا من عمل به من الأئمة المشهورين غير مكحول فقال الترمذي : « والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق » . وذكر الخطابي نحو ذلك بتفصيل قيم لا نطيل به ، فانظره في معالم السنن ج ٢ ص ٢٩٩ - ٣٠٠ . وورد أيضاً عن الحسن البصري وعمرو بن عبد العزيز ، انظر المصنف لعبد الرزاق رقم ٩٥٠٨ وما بعده ، والمغني ج ٨ ص ٤٧٠ وما بعد .

والطحاوي من أكثر الناس دعوى لترك العمل بأحاديث كثيرة^(١) .
وعامة هذه الاحاديث قد ذكرناها في مواضعها من هذا الكتاب
مع بسط الكلام عليها ، فمن أراد الوقوف عليها فليتبعتها من مظانها
من الكتاب^(٢) .

وقد ذكر للثوري ماروي عن عمر قال : « من لم يدرك الصلاة
بجمع مع الامام فلا حج له » . فقال الثوري : « قد جاءت أحاديث
لا يؤخذ بها » .

وسنذكر هذا المعنى مستوفى عند الكلام على الحديث الغريب
إن شاء الله تعالى .

(١) يحاب عن هذا بأجوبة ، منها :

١ - أن يكون النقل عن الطحاوي معتمداً على مرجع غير موثوق به ، كما مر
قبل قليل في حديث : « إذا انتصف شعبان » .

٢ - أن تكون عبارة الإجماع على غير معناها الاصطلاحي عند الأصوليين ،
بل يستعملها على معنى إجماع خاص هو اتفاق أئمة فقهاء الحنفية ، ويقع مثل
هذا التعبير في كتب المذهب الحنفي .

٣ - أن تكون عبارة الطحاوي موهمة للإجماع وليست نصاً فيه ، مثل
قوله : اتفق العلماء ، أو لا أعلم أحداً من العلماء عمل بهذا .

(٢) وقد عوضنا القارئ عما فاتته من ذلك ، بما علقناه من تخريج الأحاديث
التي ذكرها الحافظ ههنا ، مع الكلام عليها صحة وسقياً ، وبيان موقف العلماء منها ،
وبذلك تمت الفائدة الجلية لهذا الإحصاء العلمي الهام لهذا النوع من الأحاديث ،
ولله الحمد .

* فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء *

في الفقه وعلل الحديث

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء :

فما كان فيه من قول سفيان الثوري فأكثره ما حدثنا به محمد بن عثمان الكوفي ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري . ومنه ما حدثني أبو الفضل مكتوم بن العباس الترمذي ثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان .

وما كان فيه من قول مالك بن أنس فأكثره ما حدثني به إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا معن بن عيسى القزاز عن مالك بن أنس . وما كان فيه من أبواب الصوم فأخبرنا به أبو مُصْعَب المدني عن مالك بن أنس . وبعض كلام مالك ما أنا به موسى بن حزام أنا عبد الله [آ- ٤] ابن مسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ عن مالك بن أنس .

وما كان فيه من قول ابن المبارك فهو ما حدثنا به أحمد بن عُبَيْدَةَ الأَمَلِيِّ عن أصحاب ابن المبارك . ومنه ما رُوِيَ عن أبي وهب محمد بن مُزَاهِم عن ابن المبارك . ومنه ما رُوِيَ عن علي بن الحسن بن شقيق

عن عبد الله ومنه ما روى عن عبدان عن سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك ، ومنه ما روى عن حبان بن موسى عن عبد الله بن المبارك . وله رجال مُسَمَّون سوى من ذكرنا عن عبد الله بن المبارك .

وما كان فيه من قول الشافعي فأكثره ما أخبرني به الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي .

وما كان من الوضوء والصلاة فثنا به أبو الوليد المكي عن الشافعي ، ومنه ما ثنا به أبو إسماعيل الترمذي ثنا يوسف بن يحيى القرشي البُوَيْطِيُّ عن الشافعي ، وذكر منه أشياء عن الربيع عن الشافعي ، وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا .

وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه فهو ما أنا به إسحاق بن منصور الكوسج عن أحمد وإسحاق ، إلا ما في أبواب الحج والديات والحدود فإني لم أسمع من إسحاق بن منصور ، وأخبرني به محمد بن موسى الأصم عن إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق . وبعض كلام إسحاق بن إبراهيم أنا به محمد بن أفلح عن إسحاق ، وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف .

وما كان فيه من ذكر العِلَل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب « التاريخ » ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن وأبا زُرْعَةَ ، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زُرْعَةَ .

ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العِلل والتاريخ ومعرفة
الأسانيد كبيراً أحداً علم من محمد بن إسماعيل رحمه الله .

إعلم أن أبا عيسى رحمه الله ذكر في هذا الكتاب مذاهب كثير
من فقهاء أهل الحديث المشهورين ، كسفيان وابن المبارك ومالك
والشافعي وأحمد وإسحاق ، وذكر فيه كثيراً من العِلل والتواريخ
والتراجم ولم يذكر أسانيد أكثر ذلك ، فذكر ههنا أسانيده جملة ^(١) ،
وإن كان لم يحصل بها الوقوف على حقيقة أسانيد ذلك ، حيث ذكر
أن بعضه عن فلان وبعضه عن فلان ، ولم يبين ذلك البعض ولم يميزه ^(٢) .
وقد ذكر أنه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي فيه الموقوف ،
وكانه رحمه الله له كتاب مصنف أكبر من هذا فيه الأحاديث المرفوعة
والآثار الموقوفة مذكورة كلها بالأسانيد ، وهذا الكتاب وضعه للأحاديث
المرفوعة ، وإنما يذكر فيه قليلاً من الموقوفات .

(١) لم يبين الشارح رحمه الله درجة هذه الأسانيد من حيث القبول أو الرد
وقد استوفينا دراستها في بحث خاص في كتابنا « الامام الترمذي والموازنة بين
جامعه وبين الصحيحين » وأسفر البحث والمناقشة عن صلاحيتها للاحتجاج بها في
نقل المذاهب الفقهية عن الأئمة التي نقلت مذاهبهم بالأسانيد المذكورة إليهم .
فارجع إلى ذلك ص ٣٩٢-٤٠٨ .

(٢) لاخبر في ذلك ما دامت الأسانيد حجة في كل ما رواه بها .
نعم هناك إشكال من ناحية الفتوى في المذاهب المذكورة ، وهو أن بعض
الأسانيد يروي القول القديم في المذهب ، وبعضها يروي القول الجديد ، أو نحو
ذلك . والجواب : أن الترمذي لم يقصد تدوين المذاهب تدويناً مذهبياً ، بل
قصد بيان عمل الأئمة بالحديث الذي أخرجه في كتابه ، وهذا القدر يكفي فيه
صحة الاسناد ، وقد تحقق ذلك كما ذكرنا .

وأما التواريخ والعلل [آ - هـ] والأسماء ونحو ذلك فقد ذكر أن أكثر كلامه فيه استخرجه من كتاب تاريخ البخاري ، وهو كتاب جليل لم يسبق إلى مثله رحمه الله ورضي الله عنه ، وهو جامع لذلك كله . ثم لما وقف عليه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله صنفاً على منواله كتابين :

أحدهما : كتاب «الجرح والتعديل» ، وفيه ذكر الأسماء فقط ، وزاد على مذكره البخاري أشياء من الجرح والتعديل ، وفي كتابها من ذلك شيء كثير لم يذكره البخاري .

والثاني : كتاب «العلل» ، أفرداً فيه الكلام في العلل . وقد ذكر الترمذي رحمه الله أنه لم يرَ بخراسان ولا بالعراق في معنى هذه العلوم كبيراً أحداً أعلم بها من البخاري ، مع أنه رأى أبا زرعة وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وذاكرهما ، ولكن أكثر علمه في ذلك مستفاد من البخاري ، وكلامه كالصريح في تفضيل البخاري في هذا العلم على أبي زرعة والدارمي وغيرهما .

وقد صنّف في هذا العلم كتب كثيرة غير مرتبة كترتيب كتاب البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة ، منها ما هو منقول عن يحيى بن سعيد القطان ، ومنها عن علي بن المديني وابن معين ، ومنها عن أحمد ابن حنبل رحمه الله . وقد رتب أبو بكر الخلال العلل المنقولة عن أحمد على أبواب الفقه وأفردتها ، فجاءت عدة مجلدات .

وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزّزته ، وأن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث .

وقد قال أبو عبد الله بن منده الحافظ : « إنما خص الله بمعرفة

هذه الأخبار نقرأ يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث ، فأما سائر
الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث ، أو متفقه في علم الشافعي وأبي
حنيفة ، أو متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذوي النون وأهل
الخواطر فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلا من أخذه
عن أهله وأهل المعرفة به ، فحينئذ يتكلم بمعرفته « انتهى .



☆ سبب بيان الترمذي مذاهب الفقهاء وعلل الأحاديث ☆

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما حملنا على ما بيننا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث ، لأننا سئلنا عن ذلك فلم نفعله زماناً ، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس ، لأننا وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يُسبقوا إليه .

فمنهم : هشام بن حسان ، وعبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ، وسعيد بن أبي عروبة ، ومالك بن أنس ، وحاذ بن سامة ، وعبد الله ابن المبارك ، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، ووکیع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ ، وغيرهم من أهل العلم والفضل ، صنفوا فجعل الله تبارك وتعالى في ذلك منفعة كثيرة فخرجوا لهم بذلك الثواب الجزيل من عند الله تعالى لما نفع الله المساكين به ، فهم القدوة فيما صنفوا) .

* فصل هام في تدوين الحديث *

اعلم أن العلم المتلقى عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله كان الصحابة رضي الله عنهم في زمن نبيهم ﷺ يتداولونه بينهم حفظاً له ورواية ، ومنهم من كان يكتب كما تقدم في كتاب العلم عن عبد الله بن عمرو ابن العاصي رضي الله عنه (١) .

ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة يرخص في كتابة العلم [أ-٦] عنه ، وبعضهم لا يرخص في ذلك ، ودرج التابعون أيضاً على مثل هذا الاختلاف (٢) . وقد ذكرنا كراهة كتابة الحديث

(١) أخرج البخاري (باب كتابة العلم ج ١ ص ٣٠) والترمذي ج ٥ ص ٤٠ . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب » . وأخرج أحمد ج ٢ ص ٢٠٥ وأبو داود ج ٣ ص ٣١٨ عن عبد الله بن عمرو قال : « كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه ، فنهتني قريش وقالوا : أكتب كل شيء ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا ! فامسكت عن الكتابة ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بيده إلى فيه فقال : « أكتب » ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق » .

(٢) وقد استقصى الخطيب البغدادي الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة والتابعين في كراهة كتابة العلم وإباحتها في كتابه تقييد العلم ص ٢٩ - ٦١ و ٦٤ - ١١٤ ، وأخرج الحافظ ابن عبد البر نبأ منها في كتابه جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٦٣ - ٧٧ ، وأبو خيثمة في كتاب العلم ص ١١٥ و ١٤١ - ١٤٦ . فارجع إليها .

والرخصة فيه مستوفى في كتاب العلم من هذا الكتاب ^(١) .
والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفاً
مرتباً موبّناً ، إنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط ، ثم إنه في
عصر تابعي التابعين صُنِفَت التصانيف ، وجمع طائفة من أهل العلم
كلام النبي ﷺ ، وبعضهم جمع كلام الصحابة . قال عبد الرزاق :
« أول من صنف الكتب ابن جريج ، وصنف الأوزاعي حين قدم
على يحيى بن أبي كثير كتبه » خرجه ابن عدي وغيره .

وانقسم الذين صنفوا الكتب أقساماً :

منهم من صنف كلام النبي ﷺ أو كلامه وكلام أصحابه على
الأبواب ، كما فعل مالك وابن المبارك وحماد بن سامة وابن أبي ليلى
ووكيع وعبد الرزاق ومن سلك سبيلهم في ذلك .

ومنهم من جمع الحديث على مسانيد الصحابة كما فعله أحمد وإسحاق
وعبد بن حميد ، والدارمي ، ومن سلك مسلكهم في ذلك .

قال ابن أبي خيثمة : « ثنا الزبير بن بكار أخبرني محمد بن الحسن
عن مالك بن أنس قال : « أول من دوّن العلم ابن شهاب » ، يعني
الزهري ، ومحمد بن الحسن كأنه ابن زبالة لا يعتمد عليه ^(٢) . وقال

(١) تباينت الوجاهات في هذه المسألة واتسعت الدراسات حتى صنف فيها
التأليف في القديم والحديث . وقد بحثنا المسألة بتحقيق أتيناه فيه على زبد
الموضوع وناقشنا ما أثاره المستشرقون من شبهات حول السنة بسبب ذلك في
كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٢ - ٤٣ ، فارجع إليه لزاماً .

(٢) بل قال أبو داود : « كذاب » . وقال الحافظ ابن حجر في التقريب :
« كذبه » مات قبل المائتين / د . د .

ابن خِراش : « يقال : إن أول من صنف الكتب سعيد بن أبي عَرُوبة » .
وقال يعقوب بن شِيبَة : « يقولون : إن أول من صنف الكتب
بالكوفة يحيى بن زكريا بن أبي زائدة » ، وبالبصرة حماد بن سلمة .

وقال عبد الله بن أحمد : قلت لأبي : « أول من صنف الكتب
من هو ؟ » قال : « ابن جُرَيْج » ، وابن أبي عَرُوبة ، يعني ونحو
هؤلاء . وقال ابن جريج : « ما صنف أحد العلم تصنيفي » قال :
وسمعت أبي يقول : « قدم ابن جريج على أبي جعفر ، يعني
المنصور فقال له : « إني قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس ،
وما جمعه أحد جمعي » ، أو نحو ذا ، فلم يعطه شيئاً .

وقال أبو محمد الرامهرمزي^(١) : « أول من صَنَّف وبوب فيما
أعلم الربيع بن صبيح بالبصرة » ، ثم سعيد بن أبي عَرُوبة بها ،
وخالد بن جَمِيل الذي يقال له العبد ، ومعمّر باليمن ، وابن جُرَيْج
بمكة ، ثم سفيان الثوري بالكوفة ، وحماد بن سلمة بالبصرة ، وصنف
ابن عُيَيْنَةَ بمكة ، والوليد بن مسلم بالشام ، وجَرِير بن عبد الحميد
بالري ، وابن المبارك بمرّو وخراسان ، وهُشَيْنم بواسط ، وصنف
في هذا العصر بالكوفة ابن أبي زائدة ، وابن فضَّيْل ، ووَكيع ، ثم

(١) في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٦١١ - ٦١٣ بتحقيق
الزميل الاستاذ الدكتور محمد عجاج خطيب ، وقارنه بالنص المثبت هاهنا .
وانظر في المحدث الفاصل كلام علي ابن المديني في أول من صنف أيضاً ،
ففيه تفصيل وفائدة قيمة في بيان من انتهى إليهم هذا العلم في عصور السلف .

صنف عبد الرزاق باليمن ، وأبو قرّة موسى بن طارق^(١) .

☆ أول من صنف المسند ☆

قال ابن عدي : « يقال : إن أول من صنف المسند بالكوفة يحيى الحماني ، وأول من صنف المسند بالبصرة مُسَدَّد ، وأول من صنف الممنوع بمصر أسدُ السّنة ، وأسَدُ قبلها وأقدم موتاً » . وقال الحازمي : « إسحاق ابن إدريس الأسواري يقال إنه أول من جمع المسند بالبصرة ، ويقال : أول من صنف المسند موسى بن قنرة الزبيدي » .

(١) يرد على أقوالهم في أول من صنف إشكالان نعالجها فيما يلي :
الاشكال الأول : كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دون وقد علمنا أن كتابة الحديث وجدت في عهد الصحابة وفي عهد النبي ﷺ ، وكيف نوفق بين هذا وبين ما اشتهر من أن أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة ؟
والجواب أن كتابة الحديث والعلم في عهد الصحابة إنما كانت كتابة خاصة بشخص معين ، كمذكّرة له ، لا تتداول بين الناس ، ولا تسير على ترتيب ما . وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتدوين العام الذي يتداول بين الناس أيضاً ، لكنه لا يسير على ترتيب معين غالباً ، حتى جاء هؤلاء الأعلام فدوّنوا الحديث على ترتيب معين حسب الموضوعات في المصنفات ، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد .
الاشكال الثاني : كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء إن كل واحد منهم أول من دون الحديث ؟

والجواب أنهم كانوا في عصر واحد هو سنة خمسين ومائة وما بعد ، فكتبوا على الأبواب في عصر واحد فنسب إلى كل واحد أنه أول من دون بحسب المصنّف الذي كان فيه . والله أعلم .

وقال الحاكم : « أول من صنف المسند على تراجم الرجال في الاسلام عبيد الله بن موسى العَبَّاسي ، وأبو داود الطيالسي ، وبعدهما أحمد [٧ - ١] وإسحاق ، وأبو خيثمة والقواريري » .

وذكر الحاكم في تاريخ نيسابور أن أبا جعفر ، عبد الله بن محمد المسندي شيخ البخاري إنما قيل له المسندي لأنه أول من جمع مسند الصحابة على التراجم ، بما وراء النهر ^(١) .

والذين صنفوا :

منهم من أفرد الصحيح كالبخاري ومسلم ومن بعدهما ، كابن خزيمة وابن حبان ، ولكن كتابهما لا يبلغ مبلغ كتاب الشيخين . ومنهم من لم يشترط الصحة ، وجمع الصحيح وما قاربه وما فيه بعض لين وضعف ، وأكثرهم لم يشبثوا ذلك ولم يتكلموا على التصحيح والتضعيف .

(١) ظهر التدوين على المسانيد في رأس المائتين للهجرة ، وهي مرتبة على أسماء الصحابة ، مثل « حديث أبي بكر الصديق » مثلاً ، تجدد في المسند تحت هذا العنوان كل الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب عن أبي بكر الصديق ، وهكذا .

وكانت المصنفات مرتبة على الأبواب ، لكنها تشمل الحديث المرفوع وأقوال الصحابة والتابعين ، قال الحافظ ابن حجر : « إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يغرد حديث النبي ﷺ خاصة ، وذلك على رأس المائتين ، فصنف عبيد الله بن موسى العَبَّاسي الكوفي مسنداً ، وصنف مسندُ ابن مسرٍ هـ البصري مسنداً ... ثم اقتصى الأئمة بعد ذلك أثرهم ، فقل لإمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد ... » هدي الساري ج ١ ص ٤ .

وأول من علمناه بيّن ذلك أبو عيسى الترمذي رحمه الله ، وقد بين في كلامه هذا أنه لم يُسَبِّقَ إلى ذلك ، واعتذر بأن هؤلاء الأئمة الذين سبّاهم صنّفوا ما لم يُسَبِّقُوا إليه ، فإذا زيد في التصنيف بيان العلل ونحوها كان فيه تأمّنٌ بهم في تصنيف ما لم يُسَبِّقَ إليه .

وقد صنّف ابن المديني ويعقوب بن شيبة مسانيد معللة .

وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحداً سبق الترمذي إليها ، وزاد الترمذي أيضاً ذكر كلام الفقهاء ، وهذا كان قد سبق إليه مالك في الموطأ وسفيان في الجامع .

وكان أحمد يكره ذلك وينكره رضي الله عنه ، حتى أنه أمر بتجريد أحاديث الموطأ وآثاره عما فيه من الرأي الذي يذكره مالك من عنده ، وكره أحمد أيضاً أن يُكتب مع الحديث كلام يفسره ويشرحه .

وكلف ينكر على من صنّف في الفقه كأبي عبيد وأبي ثور وغيرهما ، ورخص في غريب الحديث الذي صنّفه أبو عبيد أولاً ، ثم لما بسطه أبو عبيد وطوله كرهه أحمد ، وقال : « هو يشغل عما هو أهم منه » .

ولكن عند بُعد العهد بكلام السلف وطول المدة وانتشار كلام المتأخرين في معاني الحديث والفقه انتشاراً كثيراً بما يخالف كلام السلف الأول ، فتعين ضبط كلام السلف من الأئمة وجمعه وكتابته والرجوع إليه ، ليتميز بذلك ما هو مأثور عنهم بما أُحدث بعدهم بما هو مخالف لهم ، وكان ابن مهدي يندم على أن لا يكون كتب عقب كل حديث من حديثه تفسيره .

وكذا الكلام في العلل والتواريخ قد دونه أئمة الحفاظ ، وقد هجر في هذا الزمان ودرس حفظه وفهمه ، فلولا التصنيف المتقدمة فيه لما عرف هذا العلم اليوم بالكلية ، ففي التصنيف فيه ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً .

وقد كان السلف الصالح مع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم يأملون بالكتابة للحفظ ، فكيف بزماننا هذا الذي هجرت فيه علوم سلف الأمة وأئمتها ، ولم يبق منها إلا ما كان مدوناً في الكتب ، لتشاغل أهل الزمان بمداولة الآراء المتأخرة وحفظها .

قال أبو قلابة : « الكتابة أحب إليّ من النسيان » .

وقال ابن المبارك : « لولا الكتاب لما حفظنا » .

وقال الخليل : « أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله يعني

أحمد بن حنبل : قد كره^(١) قوم كتاب الحديث بالتأويل ؟ قال : « إذا

يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث » ، وقال : « حدثونا^(٢) قوم من

حفظهم وقوم من كتبهم ، فكان الذين حدثونا من كتبهم أنقن » .

وقال إسحاق بن منصور : « قلت لأحمد : من كره كتاب العلم ؟

قال : كرهه قوم ورخص فيه قوم . قلت : لو لم يكتب ذهب

العلم . قال أحمد : ولو [٨ - ١] لا كتابته أي شيء كنا نحن ؟ ! » .^(٣)

★ ★ ★

(١) قوله « كره » مطموس في النسخة الأصل الثبتاه من تقييد العلم .

(٢) بإثبات الواو في الأصل وفي تقييد العلم ، على لغة « أكلوني

البراغيث » .

(٣) أخرج هذه الآثار الخطيب البغدادي في تقييد العلم ص ١١٤ - ١١٥

* فصل في الجرح والتعديل والتقيش عن الأسانيد *
وان الاسناد من الدين

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد غاب بعض من لا يفهمُ على أصحاب الحديث الكلام في الرجال ، وقد وجدنا غيرَ واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال :

منهم : الحسنُ البصري وطاوس ، قد تكلما في مَعْبِدِ الجُهَنِيِّ ،
وتكلم سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ في طَلْقِ بنِ حَبِيبٍ ، وتكلم إبراهيمُ النَّخَعِيُّ
وعامرُ الشَّعْبِيُّ في الحارثِ الأعور .

وهكذا رُوي عن أيوبَ السخْتِيَانِي ، وعبدِ الله بنِ عَوْنٍ ، وسليمان
التيَمِيُّ ، وشعبةُ بنِ الحجاج ، وسفيانُ الثوري ، ومالكُ بنِ أنس ،
والأوزاعي ، وعبدِ الله بنِ المبارك ، ويحيى بن سعيد القطان ،
ووكيع بن الجَرَّاح ، وعبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ ، وغيرهم من أهل
العلم أنهم تكلموا في الرجال وضعفوا .

فما حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - إلا النصيحة المسلمِين ،

لا نَظَن أَنَّهُم أَرَادُوا الطَّعْنَ عَلَى النَّاسِ أَوْ الْغِيْبَةَ ، إِنَّمَا أَرَادُوا عِنْدَنَا
أَنْ يُبَيِّنُوا ضَعْفَ هَؤُلَاءِ لِكَيْ يُعْرِفُوا ، لِأَن بَعْضَهُمْ مِنَ الَّذِينَ
ضَعَّفُوا كَانَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ مُتَهَمًا فِي الْحَدِيثِ ، وَبَعْضُهُمْ
كَانُوا أَصْحَابَ غَفْلَةٍ وَكَثْرَةِ خَطَا ، فَأَرَادَ هَؤُلَاءِ الْأُتَمَّةُ أَنْ يُبَيِّنُوا
أَحْوَالَهُمْ شَفَقَةً عَلَى الدِّينِ وَتَبْيِينًا ، لِأَن الشَّهَادَةَ فِي الدِّينِ أَحَقُّ أَنْ
تُثَبَّتَ فِيهَا مِنَ الشَّهَادَةِ فِي الْحَقُوقِ وَالْأَمْوَالِ .

مَقْصُودُ التَّرْمِذِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ
جَائِزٌ قَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَتَمَّتْهَا ، لِمَا فِيهِ مِنْ تَمْيِيزٍ مَا يَجِبُ
قَبُولُهُ مِنَ السَّنَنِ مَا لَا يَجُوزُ قَبُولُهُ ^(١) .

وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْغِيْبَةِ ، وَلَيْسَ
كَذَلِكَ ، فَإِنْ ذَكَرَ عَيْبَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَوْ كَانَتْ خَاصَّةً
كَالْقَدَحِ فِي شَهَادَةِ شَاهِدِ الزُّورِ جَائِزٌ بَغَيْرِ نِزَاعٍ ، فَمَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ
عَامَّةٌ لِلْمُسْلِمِينَ أَوَّلَى ^(٢) .

(١) وَقَدْ نَصَّ عَلَى انْعِقَادِ الْجَمَاعِ عَلَى مَشْرُوعِيَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ الْإِمَامُ
الْغَزَالِيُّ فِي أَحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ ج ٣ ص ١٤٨ - ١٥٠ وَالنَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ
(مَا يَبَاحُ مِنَ الْغِيْبَةِ) ص ٥٨١ - ٥٨٢ وَغَيْرُهُمَا فِي غَيْرِهِمَا . اذْطُرَّ الرِّفْعُ وَالتَّكْمِيلُ
لِلنَّكَتَوِيِّ ص ٤٤ وَمَا بَعْدَ .

(٢) بَلْ هُوَ وَاجِبٌ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : « وَهُوَ - يَعْنِي الْجَرْحَ - جَائِزٌ بِالْإِجْمَاعِ
بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ » .

وروى ابن أبي حاتم^(١) بإسناده عن بهز بن أسد قال : « لو أن لرجل على رجل عشرة دراهم ثم جحدته لم يستطع أخذها منه إلا بشاهدين عدلين ، فدين الله أحق أن يؤخذ فيه بالعدول » .

وكذلك يجوز ذكر العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة ، كمن يستشير في نكاح أو معاملة ، وقد دل عليه قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس : « أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه »^(٢) . وكذلك استشار النبي ﷺ علياً وأسامة في فراق أهله ، لما قال أهل الإفك ما قالوا^(٣) .

ولهذا كان شعبة يقول : « تعالوا حتى نغتصب في الله ساعة » .
يعني نذكر الجرح والتعديل .

(١) في كتابه العظيم الجرح والتعديل ج ١ قسم ١ ص ١٦ . ويستتم الاستدلال بهذا الأثر قول الكنكوهي في شرحه الكوكب الدرري على الترمذي ج ٢ ص ٣٤٧ : « وظاهر أن التزكية للشهود من أحكام الشرع حق على القاضي ولا يمكن أن يعاب بها ، فكذلك ههنا » .

قال نور الدين : بل أولى لأن مصلحة الدين أقوى من مصلحة الدنيا .

(٢) قال لها ﷺ نحو ذلك ١-١ استشارته في خطبتها إياها ثم قال لها : « انكحي أسامة بن زيد » قالت : فكرهته . ثم قال : « إنكحي أسامة » ، « فنكحته » فجعل الله فيه خيراً واغتبطت به ، أخرجه مسلم وفيه قصة (باب المطلق ثلاثاً لانفقة لها) ج ٤ ص ١٩٥ . قوله صعلوك : أي فقير . وقوله : « لا يضع العصا عن عاتقه » : فسر بأنه كثير الضرب للنساء ، وفسر بسأته كثير السفر .

(٣) كما ثبت في حديث الإفك الطويل . أخرجه البخاري ج ٥ ص ١١٨ ومسلم
أواخر التوبة ج ٨ ص ١١٢ - ١١٨ .

وذكر ابن المبارك رجلاً فقال : « يكذب » ، فقال له رجل :
يا أبا عبد الرحمن « تغتاب ! » ، قال : « أسكت » ، إذ لم نبسّين كيف
يُعرف الحق من الباطل » .

وكذا رُوي عن ابن عثيمين أنه قال في الجرح : « إن هذا أمانة
ليس بغيبة » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : « سمعت أبا مُسْهِرٍ يُسأل عن الرجل
يفلُط ويهم ويصحف ؟ فقال : بين أمره . فقلت لأبي مُسْهِرٍ :
أترى ذلك غيبة ؟ قال : لا » .

وروى أحمد بن مروان المالكي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل
قال : جاء أبو تراب النخشي إلى أبي ، فجعل أبي يقول : « فلان
ضعيف وفلان ثقة » ، فقال أبو تراب : [أ - ٩] « يا شيخ لاتفتب
العلماء » قال : فالتفت أبي إليه قال : « ويحك ! هذا نصيحة » ، ليس
هذا غيبة » .

وقال محمد بن بشار السباك الجرجاني : قلت لأحمد بن حنبل :
إنه ليشتم علي أن أقول : فلان ضعيف فلان كذاب ؟ قال أحمد : « إذا
سكت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم » .

وقال إسماعيل الخطيب : ثنا عبد الله بن أحمد قلت لأبي :
« ما تقول في أصحاب الحديث ياتون الشيخ لعله أن يكون مُرَجِّحاً
أو شيعياً أو فيه شيء من خلاف السنة » ، أيسعني أن أسكت عنه أم
أحذر عنه ؟ فقال أبي : « إن كان يدعو إلى بدعة وهو إمام فيها
ويدعو إليها ، قال : نعم تحذر عنه » .

وقد خرج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية^(١) ، وغيره من أئمة الحفاظ ، وكلام السلف في هذا يطول ذكره جداً .

وذكر الخلال عن الحسن بن علي الاسكافي قال : سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن معنى الغيبة؟ قال : « إذا لم تُردِّ عيب الرجل ، قلت : « فالرجل يقول : « فلان لم يسمع وفلان يخطيء ؟ » قال : « لو ترك الناس هذا لم يُعرف الصحيح من غيره » .

وخرج البيهقي^(٢) من طريق الحسن بن الربيع قال : قال ابن المبارك : « المعلّى بن هادل هو ، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب » فقال له بعض الصوفية : « يا أبا عبد الرحمن تفتاب » قال : اسكت إذا لم نبين كيف يُعرف الحق من الباطل؟! ، أو نحو هذا .

وما ذكره الترمذي رحمه الله من تكلم الحسن وطلوس في معبد فقد روى مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه وعمه سمعا الحسن يقول : « إياكم ومعبد الجهني فإنه ضال مضل » . ورواه أيضاً حماد بن زيد عن أبي طلحة عن غيلان بن جرير سمعت الحسن يقول : « لاتجالسوا معبداً ، فإنه ضال مضل » ، وروى نعيم بن حماد عن ابن المبارك نا رباح بن زيد الصنعاني عن جعفر بن محمد بن عباد عن طلوس أنه قال لمعبد الجهني : « أنت الذي تفتري على الله عز وجل ؟

(١) الكفاية في علم الرواية طبع الهند ص ٤٣ و ٤٥ - ٤٦ بتصرف يسير من الشارح في سياق بعض الألفاظ . وانظر آثاراً أخرى في الكفاية وفي مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ١٦ - ٢١ .

(٢) أبعد المصنف في العزو ، هذا الأثر أخرجه الخطيب في الكفاية

فقال مَعْبَدٌ : « كَذِبَ عَلِيٌّ » ^(١) .

وأما تكلم سعيد بن جبير في طَلْقٍ : فمن طريق حماد بن زيد عن أيوب قال : رأيته سعيد بن جبير مع طَلْقٍ بن حبيب فقال : « ألم أرك مع طَلْقٍ ! لا تجالسه » ، وكان طَلْقٍ رجلاً صالحاً لكنه كان يُرمى بالارْجاء ^(٢) .

وأما تكلم الشعبي والنخعي في الحارث الأعور : فقد ذكره مسلم في مقدمة كتابه ^(٣) من طريق زائدة عن منصور والمغيرة عن إبراهيم « ان الحارث اتهم » . ومن طريق مغيرة عن الشعبي قال : « حدثني الحارث الأعور وكان كذاباً » .

(١) معبد الجهني تابعي كان رأس القَدَرِيَّةِ ، وأول من تكلم في نفسي القدر بالبصرة ، لكنه صدوق . وقوله « كذب علي » ليس يصح سنده إليه . انظر ترجمته في أول كتاب الايمان من صحيح مسلم وشرح النووي ص ١٥٣ والميزان ج ٤ ص ١٤١ والتهذيب ج ١٠ ص ٢٢٥ - ٢٢٦ وغيرها .

(٢) طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ الْعَسْكَرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، من جَلِيَّةِ التابعين عابد ، ثقة ، إلا أنه مرجي . مات بعد سنة تسعين ، روى له بخ م عه . انظر المغني برقم ٩٦٨ ، وتعليقنا عليه ، وراجع التهذيب والتقريب . والمقصود هنا بالإرجاء بدعة يزعم أصحابها أن الايمان قول بلا عمل ، ولا يضر معه ذنب . وهو رأي خبيث مصادم لنصوص القرآن والسنة والإجماع .

انظر تعريف الإرجاء في الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٨٦ والفيصل لابن حزم ج ٤ ص ٢٠٤ - ٢٠٥ والمذاهب الاسلامية للشيخ محمد أبي زهرة ٢٠٢ - ٢٠٤ .

(٣) ص ١٤ - ١٥ والحارث هو ابن عبد الله الأعور من علماء التابعين وحديثه ضعيف ، وليس المراد من رميته بالكذب الكذب في الحديث بل كذب الرأي ، لأنه كان من الرافضة ، مات في خلافة ابن الزبير ، روى له عه . انظر التهذيب والتقريب والميزان والجرح والتعديل وغيرها .

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(أنا محمد بن إسماعيل نا محمد بن يحيى بن سعيد القطان ، حدثني أبي قال : سألتُ سفيانَ الثوريَّ ، وشعبةَ ، ومالكَ بنَ أنسٍ ، وسفيانَ ابنَ عُيينَةَ ، عن الرجل يكون فيه هُمةٌ أو ضعفٌ أسكتُ أو أُبينُ ؟ قالوا : بَيْنُ) .

هذا الأثر خرَّجه البخاري في أول كتابه الضعفاء ، كما خرَّجه الترمذي ههنا عنه ، وخرَّجه مسلم في مقدمة كتابه عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « سألتُ الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثَبَتاً في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه ؟ قالوا « أخبر عنه أنه ليس بثَبَتٍ » .

ورواه أبو بكر النجاد نا جعفر بن محمد الصائغ نا عفان نا يحيى ابن سعيد قال : سألتُ شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ ؟ قالوا : [أ - ١٠] « بَيْنُ أمره للناس » . ورواه الامام أحمد عن عفان أيضاً بنحوه ^(١) .

وقال يعقوب بن شعبة ثنا موسى بن منصور حدثني أبو سامة الخزاعي قال : سمعت حماد بن سامة ومالك بن أنس وشريك بن عبد الله يقولون في الرجل يُحدث : « تخبر بأمره » .

يعنون ضعفه من قوته ، وصدقه من كذبه . قال وقال شريك : « كيف نعرف الضعيف من القوي إذا لم نُخْبِرْ به » .

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ والكفاية ص ٤٣ .

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمد بن رافع النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال ، قيل لأبي بكر بن عيَّاش : « إن فاساً يجلسون ويجلس إليهم الناس ولا يستأهلون ؟ » قال : فقال أبو بكر : « كلُّ مَنْ جَلَسَ جَلَسَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَصَاحِبُ السَّنَةِ إِذَا مَاتَ أَحْيَى اللَّهَ ذِكْرُهُ ، وَالْمُبْتَدِعُ لَا يُذَكَّرُ) .

قال ابن أبي الدنيا : نا أبو صالح المروزي سمعت رافع بن أشرس قال كان يقال : « من عقوبة الكذاب أن لا يقبل صدقه . وأنا أقول : من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه ، » (١) .



(١) أخرجه الخطيب من طريق ابن أبي الدنيا أيضاً في الكفاية ص ١١٧ . والمقصود مما أورده الترمذي ثم الشارح الاستدلال على جواز الجرح . والشاهد فيه كما قال الكنكوهي في الكوكب الدرّي ج ٢ ص ٣٤٧ : « أنه صاحب بدعة لا ينبغي أن يأخذ العلماء منه ، ولا أن يتركوا العامة يسألون عنه ويجلسون إليه ، فلما كان كذلك لا يتحدث عنه أحد فيموت ذكره ولا يشتهر أمره ، فعلم أن العلماء يجوز لهم بل يجب أن يظهروا للناس عيبه ، وينعموم عن الأخذ عنه ، » ٥١ .

* التفقيش عن الأسانيد *

قال رحمه الله :

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أنا النضر بن عبد الله الأصم أنا إسماعيل بن زكريا عن عاصم عن ابن سيرين قال : « كان في الزمان الأول لا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ، لكي يأخذوا حديث أهل السنة ، ويدعوا حديث أهل البدع »).

هذا الأثر خرّجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن الصباح البزاز عن إسماعيل بن زكريا به ولفظه : « قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » .

وخرّجه أبو بكر الخطيب من طريق أحمد بن سيار ثنا النضر ابن عبد الله المديني من مدينة الداخلة أبو عبد الله الأصم ثنا إسماعيل ابن زكريا فذكره . وخرّجه أيضاً من طريق محمد بن حميد الرازي عن جرير عن عاصم عن ابن سيرين بنحوه ^(١) .

(١) مقدمة مسلم ص ١١ والكفاية ص ١٢٢ . وفيه « النضر » بصاد مهملة وهو تصحيف .

وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال (١) وميز
الثقات من غيرهم ، وقد رُوي عنه من غير وجه أنه قال : « إن
هذا العالم دينٌ فانظروا عن تأخذون دينكم » وفي رواية عنه أنه قال :
« إن هذا الحديث دين فليُنظر الرجل عن يأخذ دينه » .

قال يعقوب بن شعبة : قلت ليحيى بن معين : تعرف أحداً من التابعين
كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم ؟ فقال برأسه ، أي : لا .
قال يعقوب « وسمعت علي بن المديني يقول : « كان من ينظر في
الحديث ويفتش عن الاسناد لا نعلم أحداً أول منه محمد بن سيرين .
ثم كان أيوب ، وابن عون ، ثم كان شعبة ، ثم كان يحيى بن سعيد
وعبد الرحمن . قلت لعلي : فما لك بن أنس ؟ فقال أخبرني سفيان بن
عيينة قال : « ما كان أشد انتقاء مالك الرجال » .

وروى الامام أحمد عن جابر بن نوح عن الأعمش عن إبراهيم
قال : « إنما سنل عن الاسناد أيام المختار » .

وسبب هذا أنه كثر الكذب على علي في تلك الأيام ، كما روى
شريك عن أبي إسحاق سمعت خزيمة بن نصر العبسي أيام المختار وهم
يقولون ما يقولون من الكذب وكان من أصحاب علي قال : « ما هم
قاتلهم الله ، أي عصابة شانوا وأي حديث أفسدوا ! » .

وروى يونس عن أبي إسحاق عن صِلَة بن زُفَر العبسي قال :

(١) أي أنه أول من تفرغ وتخصص بهذا ، بدليل ما سيأتي من تطبيق
الصحابة والتابعين لهذه القاعدة : « انظروا عن تأخذون دينكم » ولما يلي من
قول ابن معين .

« قاتل الله المختار أي شيعة أفسد وأي حديث شان » . خرجه الجوزجاني وقال : « كان المختار يعطي الرجل ألف دينار والألفين على أن يروي له في تقوية أمره حديثاً » (١) .

☆ مسألة في رواية المبتدع ☆

وهذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً ، وهي الرواية عن أهل الأهواء والبدع فمنعت طائفة من الرواية عنهم كما ذكره ابن سيرين ، وحكي نحوه عن مالك وابن عيينة والحريدي ويونس بن أبي إسحاق وعلي بن حرب وغيرهم ، وروى أبو إسحاق الفزاري عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : « لا تسمعوا من أهل الأهواء » خرجه ابن أبي حاتم (٢) .

ورخصت طائفة في الرواية عنهم إذا لم يُتهموا بالكذب . منهم أبو حنيفة والشافعي ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني ، وقال ابن المديني : [أ - ١١] « لو تركت أهل البصرة للقدر وترك أهل الكوفة للتشيع لحربت الكتب » (٣) .

وفرقت طائفة أخرى بين الداعية وغيره ، فمنعوا الرواية عن

(١) المختار بن أبي عبيد الثقفي ، كذاب ثقيف ، تظاهر بميله لأهل البيت ، وسلك طريق وضع الحديث لترويج دعوته ، ثم ادعى النبوة ، قتل سنة ٦٧ هـ . وقال الذهبي في الميزان : « لا ينبغي أن يُروى عنه شيء ، لأنه ضال مضل ، كان يزعم أن جبرائيل ينزل عليه » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٢ .

(٣) يعني لذهب الحديث . الكفاية ص ١٢٩ .

الداعية إلى البدعة دون غيره ، منهم ابن المبارك وابن مهدي وأحمد
ابن حنبل ويحيى بن معين ، وروي أيضاً عن مالك .

والمانعون من الرواية لهم مأخذان :

أحدهما : تكفير أهل الأهواء أو تفسيقهم ، وفيه خلاف مشهور (١) .

والثاني : الإهانة لهم والهجران والعقوبة بترك الرواية عنهم ، وإن
لم نحكم بكفرهم أو فسقهم .

ولهم مأخذ ثالث : وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معه الكذب ،
ولا سيما إذا كانت الرواية بما تعاضد هوى الراوي .

وروى أبو عبد الرحمن المقرئ عن ابن لهيعة أنه سمع رجلاً
من أهل البدع رجع عن بدعته وجعل يقول : « انظروا هذا الحديث
عن تأخذونه ، فانا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً » . ورواه المعافى
عن ابن لهيعة عن أبي الأسود حدثني المنذر بن الجهم ، فذكره بمعناه .
وقال علي بن حرب : « من قَدَرَ أن لا يكتب الحديث إلا عن صاحب
سنة ، فانهم يكذبون ، كل صاحب هوى يكذب ولا يبالي » (٢) .

وعلى هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم ، كما قال

(١) التحقيق في هذا أن البدعة تنقسم إلى قسمين : بدعة مكفرة ، وبدعة
غير مكفرة . أما المبتدع الذي يرمى ببدعة مكفرة فترد روايته قولاً واحداً ،
خلافاً لمن شذ في ذلك . وأما المبتدع الذي لم يبلغ حد الكفر فتقبل روايته إذا
لم يكن داعياً إلى بدعته ، على ما سنذكره إن شاء الله . قارن تدريب الراوي :
ص ٢١٦ ولقط الدرر حاشية زهرة النظر ص ٨٩ - ٩٠ .

(٢) أخرج هذا الأثر والذي قبله الخطيب في الكفاية ص ١٢٣ .

أبو داود : « ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج . ثم ذكر عمران بن حِطَّان وأبا حسان الأعرج . »

وأما الرافضة فبالعكس ، قال يزيد بن هارون : « لا يكتب عن الرافضة فانهم يكذبون » خرج ابن أبي حاتم ^(١) .

وممنهم من فرق بين من يغلو في هواه ومن لا يغلو ، كما ترك ابن خزيمة حديث عباد بن يعقوب لغلوه ، وسئل ابن الأخرم : لم ترك البخاري حديث أبي الطفيل ؟ قال : « لأنه كان يفرط في التشيع » .

وقريب من هذا قول من فرق بين البدع المغلظة كالتجهم والرفض والخارجية والقدر ، والبدع المخففة ذات الشبهة كالإرجاء .

قال أحمد في رواية أبي داود : « احتملوا من المرجنة الحديث ، ويكتب عن القدرى إذا لم يكن داعية » . وقال المروزي : « كان أبو عبد الله ^(٢) يحدث عن المرجىء إذا لم يكن داعياً » ^(٣) .

(١) في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٢٨ .

(٢) أي الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وسيأتي ذكره كثيراً بهذه الكنية ، فاحفظها .

(٣) المعتمد في حكمروايات المبتدعة أن يقبل حديث المبتدع الذي لم يكفر ببدعته ولم يكن داعياً إليها . قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ١٠٣-١٠٤ : « وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء ، وقال أبو حاتم بن حبان البستي من أئمة الحديث : الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة ، لأعلم بينهم فيه خلافاً . . . » ويؤيد هذا المذهب إجماع الأئمة على تلقي الصحيحين بالقبول وفيها أحاديث المبتدعة غير الدعاة ، فهو خير شاهد لتقوية هذا المذهب .

ولم نقف له على نص في الجهمي أنه يروي عنه إذا لم يكن داعياً ،
بل كلامه فيه عام أنه لا يروي عنه .

فيخرج من هذا أن البدع الفليضة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقاً ،
والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها ، والخفيفة كالارجاء هل
يقبل معها الرواية مطلقاً ، أو يرد عن الداعية ، على روايتين (١) .



* الإسناد من الدين *

قال رحمه الله :

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن قال : سمعت عبدان يقول : قال
عبد الله بن المبارك : « الإسناد عندي من الدين ، لولا الإسناد لقال
من شاء ما شاء ، فإذا قيل له من حدثك ؟ بقي » .

= وفي رأيي أن هذا الضابط يتناول بالتضمن ما سبق من التفريق بين من
يغلو في بدعته ومن لا يغلو ، ومن يستحل الكذب أو لا ، لأن الداعية إلى البدعة
يكون مفراطاً فيها ، ويجره سعيه لها للكذب كما هو معروف .
(١) هذا التقسيم يلتقي في النهاية مع تقسيم البدعة إلى مكفرة وهي المغلظة ،
وإلى غير مكفرة ، وهي المتوسطة والخفيفة ، وينطبق عليها ضابط القبول لغير
الداعية ، والرد للداعية إلى بدعته . فهذا الضابط أشمل وأدق . وهذا البحث
يكشف عن دقة نظر المحدثين التقدي ، لأنهم أخذوا في اعتبارهم المقياس النفسي
المرأوي ، وما قد يؤثر على روايته من الدوافع النفسية والبدول . وسنزيد
الموضوع تفصيلاً ودراسة في مقام آخر إن شاء الله تعالى .

حدثنا محمد بن علي أنا حبان بن موسى قال ذكر لعبد الله حديث ،
فقال : « يحتاج لهذا أركان من أجر » .
قال أبو عيسى : يعني أنه ضعف إسناده .

أما قول عبد الله بن المبارك « الاسناد من الدين » فخرجه مسلم
في مقدمة كتابه عن محمد بن عبد الله بن قهزاذ المروزي عن عبدان عنه إلى
قوله « ماشاء » ، وخرجه بتمامه ابن حبان في أول كتابه من طريق
الحسين بن الفرج عن عبدان ^(١) . وأما قوله الثاني ^(٢) .

وذكر مسلم أيضاً [آ - ١٢] قال محمد بن عبد الله حدثني العباس
ابن رزمة قال سمعت عبد الله يعني ابن المبارك يقول : « بيننا وبين
القوم القوائم » يعني الاسناد .

قال وقال محمد : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني
يقول قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي
جاء « إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك وتصوم
لهما مع صومك ؟ فقال عبد الله : يا أبا إسحاق عن هذا ؟ قلت له :
هذا من حديث شهاب بن خراش . قال : ثقة ، عمن ؟ قلت :
عن الحجاج بن دينار ، قال : ثقة ، عمن ؟ قلت : قال رسول الله

(١) مقدمة مسلم ص ١٢ والمجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٨ . وقوله :
« بقي » أي بقي حائراً أو ساكناً . وفي بعض النسخ « بقي » أي بقي نفسه
من الكذب . انظر شفاء الغلل شرح العلل ، آخر تحفة الأحوزي ج ٤ ص ٣٨٨ .
(٢) سقط باقي الكلام من الأصل .

صلى الله عليه وسلم. قال : « يا أبا إسحاق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المَطِيِّ » ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف » (١) .

وخرج ابن حبان وغيره من طريق الحسين بن الفرج عن عبد الصمد بن حسان سمعت الثوري يقول : « الاسناد سلاح المؤمن ، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل ؟ » (٢) .

وخرج أبو عمر بن عبد البر في أول التمهيد من طريق محمد بن خيرون ثنا محمد بن الحسين البغدادي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « الاسناد من الدين » . قال يحيى وسمعت شعبة يقول : « إنما تعلم صحة الحديث بصحة الاسناد » . وفي هذا الاسناد نظر . وخرج أيضاً بإسناده عن الأوزاعي قال : « ما ذهب العلم إلا ذهاب الاسناد » .

وبإسناده عن ابن عون قال : « كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب إلينا » .

وخرج البيهقي من طريق علي بن حنجر قال قال ابن المبارك : « لولا الاسناد لذهب الدين ، ولتقال امرؤ ما شاء أن يقول ، ولكن إذا قلت এমন ؟ بقي ! » .

قال وسمعت ابن المبارك يقول : « إن الله حفظ الأسانيد على أمة محمد ﷺ » . ومن طريق الشافعي قال قال سفيان بن عيينة :

(١) مقدمة صحيح مسلم ص ١٢ .

(٢) المجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٩ .

« حدث الزهري يوماً بحديث فقلت : هاته بلاد إسناد ، فقال الزهري :
أترقى السطح بلاد سلم !! » .

وخرج أبو بكر الخطيب من طريق مالك بن إسماعيل النهدي
سمعت ابن المبارك يقول : « طلب الاسناد المتصل من الدين » . ومن
طريق هلال بن العلاء عن أبيه سمع ابن عيينة وقال له أخوه :
حدثهم بغير إسناد ، فقال سفيان : « انظروا إلى هذا يأمرني أن
أصعد فوق البيت بغير درجة ! » .

ومن طريق إبراهيم بن مهدي قال قال ابن المبارك : « مثل الذي
يطلب دينه بلاد إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلاد سلم » . ومن
طريق ابن المديني قال أبو سعيد الخدّاد : « الاسناد مثل الدرج ، مثل
المراقى ، فإذا زلت رجلك عن المِرْقاة سقطت » ، (١) .

وروى الفضل بن موسى قال قال بقیة : ذكرت حماد بن زيد
أحاديث ، فقال : « ما أجود أحاديثك لو كان لها أجنحة » ،
يعني الأسانيد .

وقال علي بن المديني : « قال يحيى قال هشام بن عروة إذا
حدثك رجل بحديث فقل : عمن هو ومن سمعته » ، فإن الرجل يحدث
عن آخر دونه . قال يحيى ، فمجببت من فطنته » .

وقد روي عن ابن سيرين معنى ذلك أيضاً ، خرج مسلم في مقدمة
كتابه (٢) من طريق هشام عن ابن سيرين قال : « إن هذا العلم دين » ،

(١) الكفاية ص ٣٩٢-٣٩٣ .

(٢) ص ١١ .

فانظروا عمن تأخذون دينكم ؟ » .

وخرجه العقيلي في مقدمة كتابه ^(١) من طريق ابن عون عن ابن سيرين وزاد قال : « وذكر عند محمد حديث عن أبي قلابة فقال : إنا لا نهم أبا قلابة ، ولكن عمن أخذه أبو قلابة ؟ » .

وفي رواية له أيضاً عن ابن عون قال : ذكر أيوب لمحمد [أ-١٣] حديثاً عن أبي قلابة ، قال فقال : « أبو قلابة إن شاء الله رجل صالح ، ولكن عمن ذكره أبو قلابة ؟ » .

ومن طريق أيوب عن ابن سيرين أنه كان إذا حدثه الرجل الحديث ينكره لم يقبل عليه ذاك الاقبال ، ثم يقول : « إني لا أتهمك ولا أتهم ذاك ، ولكن لا أدري من بينكم » .

ومن طريق عبيد الله بن عمر قال قال محمد بن سيرين : « إن الرجل ليحدثني بالحديث لا أتهمه ولكن أتهم من حدثه ، وإن الرجل ليحدثني بالحديث عن الرجل فما أتهم الرجل ، ولكن أتهم من حدثني » .

وذكر أيضاً من طريق أن ^(٢) التيمي حدث عن ابن سيرين

بشيء ، فبلغ ابن سيرين فكذبه ، فقال التيمي : حدثني مؤذن لنا عن ابن سيرين . وخرجه غيره ، وعنده أن المؤذن مثل فقال « حدثني رجل عن ابن سيرين » ^(٣) .

(١) الضعفاء للعقيلي ورقة ١/٢ .

(٢) كذا في الأصل . وفي الضعفاء للعقيلي : « ابن رقيب أن التيمي » .

(٣) هو أيضاً عند العقيلي ورقة ١/٢ من طريقين :

الأولى : « يزيد بن هارون عن التيمي » .

والثانية فيها تفصيل اختصره الشارح . وهذا نصها :

وروى الشافعي أنا عمي محمد بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال : « إني أسمع الحديث أستحسنه ، فما يمنعني من ذكره إلا كراهة أن يسمعه سامع فيقتدي به ، أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عن أثق به ، وأسمعه من الرجل أثق به فيحدثه عن لا أثق به » .

وقد روي عن زيد بن أسلم أنه قال : « إن هذا العلم دين فانظروا من تأخذون دينكم » . أخرجه ابن حبان ، وخرجه أيضاً من كلام الحسن ، وأنس بن سيرين ، والضحاك بن مزاحم ، والنخعي . وخرجه أيضاً باسناد لا يصح عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما ^(١) .

== « حدثنا محمد حدثنا عفان حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عمران ابن حُدَيْر قال حدثني ابن رتبيل أن التيمي ذكر عن محمد بن سيرين أنه قال : من زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد برىء منه الذمة . قال عمران : فقلت لمحمد عند أبي مجلز : إن رجلاً ذكر عنك أنك قلت : « من زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد برىء الله منه » . قال فقال أبو مجلز كنت أحسبك أنك أشد أقفا . قال : إذا لقيت صاحبك فأقره السلام . وأخبره أنه قد كذب . ولكن هو يكره . قال : فرأيت سليمان عند أبي مجلز قال : فذكرت له . فقال : سبحان الله إنما حدثني مؤذن لنا . ولم أظنه يكذب » .

ابن رتبيل : صالح بن رتبيل ، بمثناء ساكنة ، وموحدة مكسورة ، بعدها ياء . تبصير المنتبه ص ٥٩٢ .

(١) انظر تخريجها عن ذكر في الجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٥-١٦ . وأخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ١/١/١ ص ١٥-١٦ من طرق عن ابن سيرين والضحاك وأنس بن سيرين وفي بعض طرقه عن محمد بن سيرين بلفظ : « كان يقال : إنما هذه الأحاديث ... » وأخرجه الخطيب في الكفاية ص ١٢١ ==

وخرجه ابن عَسَدِيٍّ من وجوه مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ولا يصح منها شيء .

وروى أبو نعيم من طريق إسحاق بن بشر^(١) الرازي قال قال ابن المبارك : « ليس جودة الحديث في قرب الاسناد ، ولكن جودة الحديث في صحة الرجال » .

وخرج الحاكم في المدخل^(٢) بإسناده عن ضَمْرَةَ عن ابن شاذب عن مطر الوراق في قوله تعالى « أو أثرة من علم » قال : إسناده الحديث .



١٢٢= عن محمد بن سيرين وأنس بن سيرين والضحاك بن مزاحم وعلي بن أبي طالب . وهذا بمجموعه يدل ويثبت أن علماء الصحابة ثم التابعين متفقون على أن لا يؤخذ العلم والحديث إلا عن يوثق به ديناً وحفظاً ، حتى شاعت هذه القاعدة ، وذلك يدل أيضاً على وجود الجرح والتعديل في عصر الصحابة . وقد تكلم من الصحابة في الرجال عبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ، وغيرهم ، وكان قليلاً لقلة الضعف وندرته ، ثم ازداد في عصر التابعين ، وهكذا بحسب مقتضيات كل عصر .

(١) في الأصل « بشير » قومناه من المغني في الضعفاء وميزان الاعتدال . وإسحاق بن بشر هذا صدوق .

(٢) « المدخل إلى كتاب الكليلة » ص ٢ .

☆ كَلامُ الْأُسْتِثْنِي فِي الرِّجَالِ ☆

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا أحمد بن عبدة نا وهب بن زُهَعة عن عبد الله بن المبارك : أنه ترك حديث الحسن بن عُمارة ، والحسن بن دينار ، وإبراهيم بن محمد الأسلمي ، ومقاتل بن سليمان ، وعثمان البرقي ، وروح بن مسافر وأبي شيبة الواسطي ، وعمرو بن ثابت ، وأيوب بن خوط ، وأيوب بن سويد ، ونصر بن طريف أبي جزي^(١) ، والحكم ، وحبيب بن حُجر . والحكم روى له حديثاً في كتاب الرقائق ثم تركه ، وحبيب لا أدري .

قال أحمد بن عبدة وسمعت عبداً يقول : كان عبد الله بن المبارك قرأ أحاديث بكر بن خنيس ، فكان آخرها إذا أتى عليها أعرض عنها ولم يذكرها .

حدثنا أحمد ثنا أبو وهب قال سئوا لعبد الله بن المبارك رجلاً^(٢)

(١) كذا في الأصل والجرح والتعديل واللسان . وفي الميزان «أبو جزي» .

(٢) أول نسخة دار الكتب المصرية ، التي تشير إليها بالحرف (ب) .

[بـ ٢] يَتَّبِعُهُمْ فِي الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : «لَأَنْ أَفْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْدِثَ^(١) عَنْهُ» .

^(٢) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيْسَى قَالَ : « تَرَكَ^(٣) ابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، وَعَمَرُو بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَيُّوبُ بْنُ خُوْطٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ ، وَعُبَيْدَةُ^(٤) وَالسُّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ » ، يَعْنِي أَنَّهُ تَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُمْ .

وَذَكَرَ حَرْبُ الْكِرْمَانِيِّ فِي كِتَابِهِ قَالَ : « بَلَفَنِي أَنْ ابْنَ الْمُبَارَكِ تَرَكَ حَدِيثَ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ ، وَرَوْحُ بْنُ مَسَافِرٍ ، وَابْنُ سَمْعَانَ ، وَعَمَرُو بْنُ ثَابِتٍ » .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : « مَا يَسْتَوِي حَدِيثُ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ عِنْدِي كَفَأَ مِنْ تَرَابٍ » .

وهؤلاء الذين ساءم الترمذي في روايته^(٥) مشهورون بالضعف ، وقد سبق ذكرهم مفرقاً في الكتاب في مواضع متعددة^(٦) .

(١) في ب « أروي » . والمثبت في الأصل والنسخ المطبوعة .

(٢) أول نسخة دار الكتب الظاهرية التي نشرها بالحرف (ظ) .

(٣) في ب « قال » وهو سهو .

(٤) هو عُبَيْدَةُ بْنُ مُعْتَبَرٍ « الضَّرِير » ، ضَعِيفٌ ، وَاخْتَلَطَ بِآخِرَةٍ ، مِنَ الثَّامِنَةِ ، مَالَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سَوَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي الْأَصْحَابِي ج ٧ ص ١٠١ مَعْلُوقاً وَعَلَى سَبِيلِ الْمَتَابَعَةِ . رَوَى لَهُ خَت د ت ق .

(٥) في ب « رواه » وهو تصحيف .

(٦) سَيَبِّينُ الشَّارِحُ هَذَا الْكَلَامَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الرِّوَاةِ . وَقَدْ حَقَّقْنَا =

وإبراهيم بن محمد الأسلمي : هو ابن أبي يحيى المدني .
 وعثمان البرقي : هو بصري [أ - ١٤] ضعيف معترلي أحاديثه
 مناكير ، قال أحمد : « حديثه منكر » وكان رأيته رأي سوء .
 وأبو شيبة الواسطي : هو إبراهيم بن عثمان ، جد بني أبي شيبة .
 وعمرو بن ثابت : هو ابن أبي المقدم الكوفي .
 وأيوب بن سويد : هو الرمي^(١) :

وأما الحكم : فالظاهر أنه ابن عبد الله بن سعد الأيلي ، وقد حكى
 البخاري وابن حبان وغيرهما عن ابن المبارك أنه كان يحمل^(٢) عليه .
 وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن ابن المبارك كان تركه ، وكذا ذكر
 ابن عدي في ترجمة الحكم الأيلي (عن الحسين بن يوسف نا أبو عيسى
 الترمذي نا أحمد بن عبدة نا وهب بن زمة عن عبد الله بن المبارك)^(٣)
 أنه ترك حديث الحكم .

وأما حبيب بن حنجر فهو حبيب بن حجر بالتشديد^(٤) ،
 تصغير حبيب ، كذا قاله يزيد بن هارون وموسى بن إسماعيل ، ورويا

كالبحث فيهم في تعليقتنا على كتاب المغني في الضعفاء فارجع إليه ، وكلهم متروك
 شديد الضعف . إلا من علقنا بالتنبيه عليه هنا بغير ذلك . وعثمان البرقي كما قال
 الشارح رحمه الله تعالى .

(١) « أبو مسعود الحيميري السيباني ، صدوق يخطئ من التاسعة » . تقريب .

(٢) في ب « يحتمل » وهو تصحيف .

(٣) في ظ موضع القوسين : « أسند عن ابن المبارك . . » . وسقط قوله
 « نا أحمد بن عبدة » من ب .

(٤) في ظ « فبالتشديد » لم يكرر « هو حبيب بن حجر » .

عنه ، وكناه يزيد أبا حجر ، وكناه موسى أبا يحيى ، وهو قيسي بصري ، وقال ابن المبارك : هو حبيب أو حبيب ، شك في ضبطه وهو يروي عن ثابت البناني والأزرق بن قيس .

وقد ذكرنا له حديثاً في كتاب الأدب ، في باب السلام على الصبيان ، وروى عنه أيضاً وكيع ويونس وروّح وابن المبارك ، وكناه روح أبا حجر أيضاً ، وذكره ابن حبان في ثقاته .

وقال يحيى بن معين : « ليس به بأس » .

وقد ذكر ابن عدي أن ابن المبارك إنما ترك حبيب بن حبيب أخا حمزة الزيات ، فانه ذكره في كتابه ^(١) ثم قال : « نا حسين بن يوسف البندار ثنا أبو عيسى الترمذي ثنا أحمد بن عبدة الأملّي نا وهب بن زمعة عن ابن المبارك أنه ترك حبيب بن حبيب ، وذكر عن ابن معين أنه قال : « لا أعرفه » . وعن عثمان بن أبي شيبة أنه روى عنه وقال : « كان ثقة » . وقد وثقه ابن معين في رواية أخرى عنه ، ويعقوب بن شيبة ، وقال : « ليس ممن يعتمد على تثبته » ، وقال أبو زرعة : « واهي الحديث » .

وقد تكلم ابن المبارك في غير هؤلاء ، فذكر مسلم في مقدمة كتابه عن إسحاق بن راهويه قال : سمعت بعض أصحاب عبد الله . قال : قال ابن المبارك : « نَعَمْ الرجلُ بقية لولا أنه يكنى الأسامي ، ويسمى الكنى ^(٢) » ، قال : كان دهرًا يحدثنا عن أبي سعيد الوحاطي

(١) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٦ / ٢ .

(٢) كذا في ظ و ب . أثبتناه لأنه أوفق بسياق مسلم في مقدمة صحيحه =

فنظرنا فإذا هو عبد القدوس .

قال مسلم ونا أحمد بن يوسف الأزدي سمعت عبد الرزاق يقول : « ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله كذاب إلا لعبد القدوس فإني سمعته^(١) يقول له : كذاب » .

قال : (٢) وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ^(٣) قال سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول : سمعت ابن المبارك يقول : لو خيَّرتُ بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن مُحَرَّرٍ لاخترتُ أن ألقاه ثم أدخل الجنة ، فلما رأيته كانت بعرة أحبَّ إلي منه .

قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : « إذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله ، إلا حديث ثلاثة : لا تكتب حديث عُبَيْدَةَ بن مُعْتَبِرٍ ، والسَّري بن إسماعيل ، ومحمد بن سالم^(٤) » .

ص ٢٠ . وفي الأصل : « يسمي الكنى ويكني الأسامي كان دهرآ .. الخ » . وهذا قدح من ابن المبارك في بقية بالتدليس . والمثال المذكور من تدليس الشيوخ .

وبقية هو ابن الوليد الحمصي صدوق كثير التدليس عن الضعفاء . مات سنة سبع وتسعين ومائة ، وله سبع وثمانون عاماً . روى له خت م (متابعة) عه . انظر المغني في الضعفاء رقم ٩٤٤ .

(١) « فإني سمعته » ليس في ظ و ب .

(٢) مقدمة مسلم ص ٢١ .

(٣) « قهران » ب . وهو تصحيف .

(٤) مقدمة صحيح مسلم ص ٢١ .

قال : وحدثني محمد بن عبد الله بن قنبراذ أخبرني علي بن حسين بن واقد قال قال عبد الله بن المبارك : قلت لسفيان الثوري : إن عباد بن كثير من تعرف^(١) حاله ، فإذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى . قال عبد الله : فكنت إذا كنت في مجلس ذكر فيه^(٢) عباد . أثبت^(٣) عليه في دينه ، وأقول : « لا تأخذوا عنه » .



قال الترمذي رحمه الله :

(أخبرني موسى بن حزام ، نا يزيد بن هارون قال : « لا يحل لأحد أن يروي عن سليمان بن عمرو النخعي الكوفي ») .

سليمان هذا هو أبو داود النخعي ؛ [ب - ٣] وهو مشهور بالكذب ووضع الحديث . وقال أحمد : « كان كذاباً ، سنل شريك عنه فقال : ذاك كذاب النخع » .

وقال ابن معين : « كان أكذب الناس » .
وقال قتيبة : « هو معروف بالكذب » . ونسبه إلى (الوضع)^(٤)

(١) « يُعرف » . ب .

(٢) قوله « فيه » من مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ .

(٣) « أثبت » ب ، تصحيف .

(٤) بياض في ظ . وفي ب « إلى الكذب إسحاق ... » ليس فيها « أحمد » .

أحمد وإسحاق ويحيى وغيرهم . قال ابن عدي : « أجمعوا على [ظ - ١١٢] أنه يضع الحديث » (١) .

★ ★ ★

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمود بن غيلان^(٢) ثنا أبو يحيى الحماني سمعت أبا حنيفة يقول : « ما رأيت أحداً^(٣) أكذب من جابر الجعفي ، ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح » .
سمعت الجارود يقول سمعت وكيعاً يقول : « لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير فقه ») .

هذا يوجد في بعض النسخ ولا يوجد في بعض .
وجابر الجعفي قد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان .
وما ذكره وكيع غلو غير مقبول ، فإن أبو إسحاق ، والأعمش ،

(١) في ب « أنه متروك الحديث » . بياض في ظ . ولفظ ابن عدي في الكامل ورقة ١٥٣ / ٢ : « اجتمعوا على أنه يضع الحديث » .

(٢) « علان » ب . وهو تصحيف .

(٣) قوله « أحداً » ليس في ظ .

ومنصور^(١) وغيرهم من أهل الثقة والصدق والأمانة ، وأين إبراهيم وغيره من أهل الفقه والعلم ؟! وإسقاط هذا من الكتاب أولى^(٢) ، مع أن الترمذي قد ذكره في غير هذا الموضع من^(٣) كتابه أيضاً .



(١) هؤلاء من أعلام الحديث الحفاظ الأثبات في العراق: أبو إسحاق هو عمرو ابن عبد الله الهمداني الكوفي، التابعي، والأعشى هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، ومنصور هو ابن المعتز السلمي، وثلاثتهم من أئمة التابعين. وإبراهيم الآتي ذكره هو ابن يزيد النخعي الإمام الكبير، وكلهم لهم تراجم في تذكرة الحفاظ، وغيرها .

(٢) «أوفى» ب. وهو تصحيف .

(٣) «في كتابه» ب. وانظر ج ١ ص ٤٠١ (فضل الأذان) .

✽ رواية الضعفاء والرواية عنهم ✽

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(سمعت أحمد بن الحسن يقول : كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة ، فذكر فيه عن بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ، فقلت : « فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث »^(١) . فقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم ! ؟ قلت : نعم ، حدثنا حجاج بن نصير أنا الممارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجمعة على من آواه الليل إلى أهله » ، قال^(٢) فغضب أحمد وقال : « استغفر ربك » ، استغفر ربك ، مرتين .

قال أبو عيسى : وإنما فعل أحمد هذا لأنه لم يصدق هذا عن أبي صلى الله عليه وسلم لضعف إسناده ، [و] لأنه لا يعرفه عن النبي صلى الله عليه وسلم . والحجاج بن نصير يضعف في الحديث ، وعبد الله^(٣) بن سعيد المقبري يجهل بضعفه يحيى بن سعيد القطان جداً

(١) قوله « حديث » وقوله « قال » ليسا في ب .

(٢) بياض في ب موضع قوله « الحديث وعبد الله » .

في الحديث .

فكل من روي عنه حديث من يُتَّهم أو يُضعَّف لغفلته أو لكثرة^(١) خطئه ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يُحتج به .

هذه الحكاية عن أحمد بن الحسن^(٢) عن أحمد بن حنبل قد ذكرها الترمذي أيضاً في كتاب الجمعة^(٣) ، وسبق ذكر هذا الحديث هناك وبين ضعفه ، وفيه ثلاثة من الضعفاء : حجاج بن نصير الفساطيطي ، ومعارك بن عباد^(٤) ،

وعبد الله بن سعيد المقبري وهو أبو عباد ، وقد سبق ذكره وذكر حجاج أيضاً ومعارك في الكتاب في غير موضع ، وكانت الثوري يروي عن أبي عباد هذا ويقول : « استبان لي كذبه في مجلس » . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه ، وقال يحيى ابن معين : « لا يكتب حديثه » . وقال البخاري : « تركوه » .

وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو مُتهم بالكذب ، أو [من] هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه ولم يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فانه لا يحتج به : فمراده أنه

(١) « وكثرة » نسخة الأصل ، ويرجح المثلث ماسياً أنه يجوز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الاحكام .

(٢) « الحسن » ظ و ب . مع أنها في الموضع السابق « الحسن » في النسختين . وسقط « حنبل » من ب .

(٣) في (باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة) ج ٢ ص ٣٧٦ - ٣٧٧ .

(٤) حجاج ومعارك ضعيفان ، وهما من رواية الترمذي .

لا يحتاج به في الأحكام الشرعية ، والأمور العلية ، وإن كانت قد يروى حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب ، فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء (١) . منهم ابن مهدي وأحمد بن حنبل .

وقال رواد (٢) بن الجراح سمعت سفيان الثوري يقول : « لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان » ، [أ - ١٦] ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ .

[و] (٣) قال ابن أبي حاتم ثنا أبي نا عبدة قال : قيل لابن المبارك - وروى عن رجل حديثا - فقيل : هذا رجل ضعيف ! فقال : يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء . قلت لعبدة : مثل أي (٤) شيء كان ؟ قال : في أدب في سوعة في زهد .

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة (٥) يكتب من حديثه

(١) في ظ « عنهم » وفي ب بياض ، وسيوضح الشارح من يروى عنه ذلك من الضعفاء .

(٢) في ب « داود » وهو تصحيف . ورواد هذا هو « أبو عصام » صدوق اختلط بآخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد ، من التاسعة / ق . (٣) زيادة من ظ . وانظر الجرح والتعديل ج ١١ ص ٣٠ - ٣١ ، وفيه : « حدثني أبي ... » .

(٤) « أي » سقط من ب .

(٥) موسى بن عبيدة الربدي ، عابد مشهور ، ضعيف ، ولا سيما في عبد الله ابن دينار ، روى له ت ق ، مات سنة ١٥٣ .

الرقاق (١) » .

وقال ابن عيينة : « لا تسمعوها من بَقِيَّة ما كان في سُنَّةٍ ،
واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره » .

وقال أحمد في ابن إسحاق : « يَكْتَسِبُ عنه المغازي وشبهها » .

وقال ابن معين في زياد البكائي (٢) : « لا بأس به في المغازي ،
وأما في غيرها فلا » .

وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديثُ
أهل الغفلة [ب - ٤] الذين لا يتشبهون بالكذب ، فأما أهل التهمة
فيُطرح حديثهم ، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره (٣) .

وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تُروى
أحاديثُ الترغيب والترهيب إلا عن تُروى عنه الأحكام (٤) .

(١) في ظ و ب « الرقائق » .

قلت : والمعنى واحد ، وهو ما يرقق القلب ويزكي النفس من المواقظ .

(٢) في ب « البناني » وهو تصحيف . انظر ترجمته في المغني برقم ٢٢٣٥

والتقريب ج ١ ص ٢٦٨ .

(٣) انظر ما ذكره من آثار في الجرح والتعديل ص ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ ،

وانظر الكفاية ص ١٣٣ - ١٣٤ (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في

فضائل الأعمال) . وفي ظ و ب « كذا ذكره ... » .

(٤) قال مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة صحيحه ص ٦ - ٧ :

(وبعد : يرحمك الله ، فلولاً الذي رأينا من سوء صنيع كثير من نصب

نفسه محدثاً ، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة ، وتركهم

الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة - مما نقله الثقات المعروفون بالصدق =

والأمانة - بعد معرفتهم وإقرارهم بالسنتهم أن كثيراً مما يقدفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ، ومنقول عن قوم غير مترضين ، ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث ...

ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقدفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها ، خفف على قلوبنا لإجابتك إلى ما سألت .

واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة بخارجه والستارة في ناقله ، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التثبث ، والمعاندين من أهل البدع .

والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم ، دون ما خالفه قول الله جل ذكره : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » . وقال جل ثناؤه : « بمن ترضون من الشهداء » . وقال عز وجل : « وأشهدوا ذوي عدل منكم » .

فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة .

والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في أعظم معانيها ، إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم . ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار ، كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين » . انتهى وقد وقع عند مسلم في مقدمته ما يدل على أن مراده من الكلام الذي أشار إليه ابن رجب من كان شديد الضعف من المتهمين بالكذب ونحوهم ، أنهم هم الذين يترك =

قال الترمذي رحمه الله :

(وقد روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء ويبنوا أحوالهم للناس :

= حديثهم ولا يروى عنهم ، فارجع إلى كلامه .
وانظر قوله بعد ذلك (ص ٢٢) : « إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم ، أو أمر أو نهي ، أو ترغيب أو ترهيب ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ، ولم يبين ما فيه لغيره من جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك غاشاً لعوام المسلمين » . اهـ .
وبهذا ننتهي إلى أن مذهب مسلم هو مذهب الجمهور الذي قرره علماء أصول الحديث . والله أعلم .

ثم إنه وقع في كلام مسلم الذي سقناه لك قوله : « والمعادين من أهل البدع » ، يعني أنه لا يروى عنهم .

قال شيبير أحمد العثماني في فتح الملهم شرح صحيح مسلم ج ١ ص ١٢١ :
« هذا مذهب مسلم رحمه الله . والخلاف في المبتدع الذي لا يحكم بكفره ، ولا يبيح الكذب لنصرة مذهبه : قيل : يقبل . وقيل : لا . وثالثها : يقبل إلا الداعية للمذهب ، فلا يقبل ، وهو الأعدل الصحيح » . انتهى كلامه .
قلت : هذا الأعدل الصحيح هو مذهب مسلم ، ومذهب البخاري أيضاً ، فإن في صحيحيهما جملة من مرويات المبتدعة غير الدعاة ، مما يدل على أن المذهب عندهما ذلك . انظر علوم الحديث للإمام ابن الصلاح ص ١٠٤ .

حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلي ثنا يعلى بن عبيد قال:
قال لنا سفيان الثوري^(١) : « اتقوا الكلي ، قال : فقيل له : فإنك تروي
عنه ؟ قال : أنا أعرف صدقه من كذبه . »

وأخبرني محمد بن اسماعيل حدثني^(٢) يحيى بن معين ثنا عفان عن
أبي عوانة قال : « لما مات الحسن البصري^(٣) رحمه الله اشتبهت
كلامه ، فتبغته عن أصحاب الحسن ، فأثبت به أبان بن أبي عمير ،
فقرأه علي كنه عن الحسن ، فما استحل أن أروي عنه شيئاً . »

قال أبو عيسى : وقد روى عن أبان بن أبي عمير غير واحد من
الائمة ، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وصفه^(٤) أبو عوانة وغيره ،
فلا تغترؤا برواية الثقات عن الناس ، لأنه يروى عن ابن سيرين
أنه قال : « إن الرجل ليحدثني فما أتهمه ، ولكن أتهم من فوقه . »
وقد روى غير واحد عن ابراهيم [ظ - ١١٣] النخعي أن
عبد الله بن مسعود كان يقنت في وتره قبل الركوع ، وروى أبان

(١) قوله « الثوري » ليس في ب .

(٢) في ظ « ثنا » . وقوله « يحيى » ليس في ب . والمثبت في كل
طبقات الترمذي .

(٣) في ظ « ما مات الحسن رحمه الله » وهو سهو ظاهر .

(٤) « وصفه به » ظ و ب ، وهذه الزيادة ليست في طبقات الترمذي .

ابن أبي عياش عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنتُ في وتره قبل الركوع ، هكذا روى سفيان الثوري عن أبان^(١) بن أبي عياش ، وروى بعضهم عن أبان بن أبي عياش بهذا الاسناد نحو هذا وزاد فيه : قال عبد الله ابن مسعود : « وأخبرتني أُمِّي أنها باتت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأت النبي صلى الله عليه وسلم يقنتُ في وتره قبل الركوع » .

قال أبو عيسى : وأبان بن أبي عياش - وإن كان قد وُصف بالعبادة والاجتهاد - فهذه حاله في الحديث ، والقوم كانوا أصحابَ حفظٍ ، فربُّ رجلٍ - وإن كان صالحاً - لا يقيمُ الشهادة ولا يحفظها .

فكلُّ مَنْ كان متبهماً في الحديث بالكذب ، أو كان مغفلاً يخطئ . الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشغَلَ بالرواية عنه^(٢) ، ألا ترى أن عبد الله بن المبارك حدث عن قوم من أهل العلم ، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم .

أخبرني موسى بن حزام سمعتُ صالح بن عبد الله يقول : « كنا عند أبي مقاتل السمرقندي ، فجعل يروي عن عَوْنِ بنِ أبي شَدَّاد

(١) قوله « أبان » ليس في ب .

(٢) في ب « ألا تستعمل الرواية عنهم » . وهو تصحيف .

الأحاديث الطوال التي كان - يروي^(١) في وصية لقمان ، وقتل سعيد ابن جبير وما أشبه هذه الأحاديث . فقال ابن أخ لأبي مقاتل ، « يا عم لا تقل حدثنا فإنك لم تسمع^(٢) هذه الأشياء » . قال : « يا بني ، هو كلام حسن » .

وسمعت الجارودي يقول : كنا عند أبي معاوية ، فذكر له حديث أبي مقاتل عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : سئل علي عن كور الزناير قال : « لا بأس به ، هو بمنزلة صيد البحر » فقال^(٣) أبو معاوية : ما أقول : إن صاحبكم كذاب ، ولكن هذا الحديث [١٧ - ٢] كذب .

ما ذكره الترمذي رحمه الله يتضمن مسائل من علم الحديث :

أحداها : أن رواية الثقة عن رجل

لاتدل على توثيقه

فإن كثيراً من الثقات رووا عن الضعفاء ، كسفيان الثوري وشعبة وغيرهما ، وكان شعبة يقول : « لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير » .

قال يحيى القطان : « إن لم^(٤) أرو إلا عن أرضي ما رويت عن

(١) « كانت تروى » ظ .

(٢) « لاتسمع » ب ، وهو سبق قلم .

(٣) في ب « قال » .

(٤) في ظ « لو لم » .

خمسة أو نحو ذلك .

وقد اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف ، هل هو تعديل له أم لا ؟ وحكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين . وحكوا عن الحنفية أنه تعديل ، وعن الشافعية خلاف ذلك . والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عُرفَ منه أنه لا يروي إلا عن ثقة فروايته عن إنسان تعديل له ، ومن لم يُعَرَفَ منه ذلك فليس بتعديل ، وصَرَّح بذلك طائفة من المحققين من أصحابنا وأصحاب الشافعي .

قال أحمد - في رواية الأثرم - : « إذا روى الحديث عبد الرحمن ابن مَهْدِي عن رجل ^(١) فهو حجة » ، ثم قال : كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد ^(٢) بعد ، وكان يروي عن جابر ^(٣) ثم تركه .

وقال في رواية ^(٤) أبي زرعة : « مالك بن أنس إذا [ب - ٥] روى عن رجل لا يعرف فهو حجة » .
وقال في ^(٥) رواية ابن هانئ : « ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة ، كل من روى عنه مالك فهو ثقة » .

(١) قوله : « عن رجل » ليس في ظ . وفي ب بياض في موضع « عبد الرحمن » .

(٢) في ب « يتساهل الرواية عن غير واحد ثم شدد » .

(٣) هو جابر بن يزيد الجعفي ، السابق ذكره ، ويأتي مزيد بحث فيه أيضاً .

(٤) في ب « وفي رواية » . ليس فيها لفظ « قال » .

(٥) في ب « من » .

وقال الميموني : سمعت أحمد غير مرة يقول : « كان مالك من أثبت الناس ، ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك ، ولا سيما مديني » . قال الميموني : وقال لي يحيى بن معين : « لا تريد أن تسأل عن رجال مالك ، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين »^(١) .

✽ بحث في المجهول وقولهم غير مشهور ✽

وقال يعقوب بن شيبة : قلت ليحيى بن معين : « متى يكون الرجل معروفاً ؟ إذا روى عنه كم ؟ » قال : « إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول » . قلت : « فإذا روى عن^(٢) الرجل مثل سماك بن حرب وأبي

(١) المعتمد عند المحدثين أن رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه لما سبق من أنهم رووا عن الثقات وعن غيرهم ، حتى لو قال الثقة : « كل من رويت عنه فهو ثقة » لم يكن ذلك تعديلاً حتى يسمي الرواة ، لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه كان من جرحه غيره يجرح قاذح ، لكن استثنوا من ذلك الإمام المجتهد ، كمالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ، إذا قال ذلك أحدهم كفى في حق من يقلده . وهذا يقرب ما ذكره الحافظ ابن رجب من التعديل العام لشيخ بعض الأئمة ، كالإمام مالك ، وعبد الرحمن بن مهدي . غير أن هذا حكم من الحفاظ أصدره نتيجة الاستقرار لرجال هؤلاء الأئمة ، فتبين ثقتهم في الغالب الأكثر كما أشارت لذلك عبارة ابن معين ، وقد أفرد الإمام السيوطي رجال مالك في الموطأ في كتاب « إسماع المبطأ برجال الموطأ » طبع مع تنوير الحوالك ، وواقعه يؤيد ما قلناه .

(٢) « عنه » ب .

إسحاق ؟ » . قال : « هؤلاء يروون عن مجهولين » انتهى .
وهذا تفصيل حسن ، وهو يخالف ^(١) إطلاق محمد بن يحيى
الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة
إلا برواية رجلين فصاعدا عنه .
وابن المديني يشترط أكثر من ذلك ، فأنه يقول فيمن يروي
عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معاً : « إنه مجهول » ،
ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده : « إنه مجهول » .
وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووکیع وعاصم : « هو
معروف » . وقال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة :
« ليس بالمشهور » . وقال فيمن يروي عنه ابن وهب وابن المبارك :
« معروف » . وقال فيمن يروي عنه المقبري وزيد بن أسلم :
« معروف » . وقال في يسيئع الخضرمي : « معروف » ^(٢) . وقال
مرة أخرى : « مجهول روى عنه ذكر واحد » . وقال فيمن روى
عنه مالك وابن عيينة : « معروف » ^(٣) .

(١) في ظ « مخالف » .

(٢) بياض في باب في موضع قوله « معروف » . ويُسَمَّع هو « ابن متعبان
الخضرمي الكوفي » ، وقال له أسيع ، ثقة من الثالثة / بنسخه » .

(٣) هذه مسألة ثانية انتقل إليها . حافظ ابن رجب ، وهي ما يخرج به الراوي
عن حد الجهالة ، ذكرها لمسألة السابقة السابقة ، وكان يمكن جعلها مسألة مفردة ،
وتحقيق هذه المسألة مايلي :

قال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٨٨ - ٨٩) : « المجهول عند
أصحاب الحديث هو كل من لا يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء ، ومن
لم يعرف حديثه إلا من جهة رابر واحد » .

وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة ،
والظاهر انه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء ، وكثرة حديثه ونحو
ذلك ، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه . وقال في داود بن
عامر بن سعد بن أبي وقاص (١) : « ليس بالمشهور » ، مع أنه

= وحاصله أن مجهول العين هو من لم يرو عنه إلا راو واحد . ومن أمثلته
عمرو ذي مِرٍّ ، وجبار الطائي ، لم يرو عنهما غير أبي إسحاق السبيعي .
قال أبو عمرو بن الصلاح : « ولا تزول جهالة العين عن الراوي إلا أن
يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم ، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة
بروايتهما عنه » .

ولما يصبح من طبقة « مجهول الحال » ، وهو من لم تعرف عدالته الظاهرة ولا
الباطنة ، أو « المستور » وهو من عرفت عدالته الظاهرة أي لم يوقف منه على
مفسق ، لكن لم تثبت عدالته الباطنة ، وهي التي ينص عليها علماء الجرح والتعديل
ولو واحد منهم .

والمعتمد أنه لا يقبل حديث المجهول إلا بأحد أمرين ذكرهما الحافظ
ابن حجر :

الأول : أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح .
الثاني : وكذا أي الأصح إذا زكاه من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك .
أي إذا كان هذا المنفرد من أئمة الجرح والتعديل ثم زكى من انفرد بالرواية
عنه فقبيل حديثه .

انظر شرح النخبة مع شرحه للقاري ص ١٥٣ - ١٥٤ ، وانظر تنقيح
الأنظار وشرحه توضيح الأفكار ج ٢ ص ١٩٢ وانظر للتومع في أقسام المجهول
وأحكامها فتح المغيب للسخاوي ص ١٣٥ - ١٤٥ وقد لخصنا بحثها وبيننا وجه
الاختيار فيها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٨١ - ٨٣ .

(١) في التقريب : « ثقة » من الثالثة / م د ت .

روى عنه جماعة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي ^(١) في إسحاق بن أسيد الخراساني :
« ليس بالمشهور » مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم
يشتهر حديثه بين العلماء .

وكذا قال أحمد في حُصَيْن بن عبد الرحمن الحارثي :
« ليس يُعرف » ، ما روى عنه غير حجاج بن أرطاة وإسماعيل بن
أبي خالد ^(٢) روى عنه حديثا واحدا .

وقال في عبد الرحمن بن وعلجة ^(٣) : « إنه مجهول » مع أنه
روى عنه جماعة ، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين
العلماء .

وقد صحح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله
مجهولا ، قال في خالد بن سمير ^(٤) : « لا أعلم روى عنه أحد
سوى الأسود بن شيبان ولكنه حسن الحديث » . وقال مرة أخرى :
« حديثه عندي صحيح » .

وظاهر هذا أنه [ظ - ١١٤] لأعبرة بتعدد الرواة ، [و] إنما العبرة

(١) انظر الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ص ٢١٣ . وإسحاق « فيه ضعف / دق » .

(٢) قوله « حصين . . » إلى « خالد » وقع في ظ مكانه « حصين بن
أبي خالد » . وهو سقط ظاهر .

(٣) « المضري » ، صدوق ، من الرابعة / م عه » .

(٤) « عمير » ب . وفي التقريب « خالد بن شمير » ، بالتصغير ، السدوسي
البصري ، صدوق مهم قليلا ، من الثالثة / بخ س دق » . كذا شمير بالمعجمة .

بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات^(١) .

وذكر ابن عبد البر في استنكاره : إن من روى عنه ثلاثة فليس بمجهول ، قال : وقيل : اثنان .

وقد سنل مالك عن رجل فقال : « لو كان ثقة لرأيت في كتبي » ذكره مسلم في مقدمته^(٢) من طريق بشر بن عمر عن مالك .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : سمعت ابن عيينة يقول : « إنا كنا نتبع آثار مالك بن أنس وننظر إلى الشيخ إن كان مالك بن أنس^(٣) كتب عنه ، وإلا تركناه » .

قال القاضي اسماعيل : « إنما يعتبر بمالك في أهل بلده ، فأما الغرباء فليس يحتاج به فيهم » ، وبنحو هذا اعتذر غير واحد عن (مالك في روايته)^(٤) عن عبد الكريم أبي أمية^(٥) وغيره من الغرباء .

(١) تعدد الرواة وسيلة لمعرفة الراوي وتعديله ، فإذا وجد التعديل من الحافظ المطلع كفى عن التعدد ، وقد سبق بيان ذلك في ص ٨٣ .

(٢) « مقدمة كتابه » ظ و ب . انظر مقدمة مسلم ص ٢٠ والجرح والتعديل ج ١ / ١ / ص ٢٢ .

(٣) « ابن أنس » ليس في ظ و ب .

(٤) بياض في ب .

(٥) هو عبد الكريم بن أبي المُخارق ، ضعيف ، روى له / خ ت م متابعة ت س ق ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

* رواية الثقات عن غير ثقة *

قال ابن أبي حاتم^(١) : سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة بما يقويه ؟ . قال : « إذا كان معروفاً بالضعف^(٢) لم تقوهِ روايته عنه ، وإن كان مجهولاً نفعه رواية الثقة^(٣) عنه » . قال وسمعت أبي يقول : « إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفرّاً بأعيانهم » . وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات [١٨ - أ] عن الرجل بما يقوي حديثه ؟ قال : « إي لعمرى ! » قلت : « الكلي روى عنه الثوري ؟ » . قال : « إنما ذاك إذا لم يتكلم فيه العلماء ، وكان الكلي يتكلم فيه » . قلت : فما معنى رواية الثوري عنه وهو غير ثقة عنده ؟ . قال : « كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل [ب - ٦] على الإنكار والتعجب فيعلقون عنه

(١) الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٦ ، وسقط قوله « سألت أبي » من ب. وهذا عوّذ إلى مسألة رواية الثقة عن غيره ، وقد سبق لنا التنبيه إلى ما يحتاج إليه ، ونقول : إنها وإن لم تكن تعديلاً ، لكنها من أهل التحري جديرة بأن يستأنس بها .

ويتعلق بذلك موضوع من كثرت الرواة عنه ، وهو كما عبر ابن عبد البر « المعروف بالعناية بالعلم » وقد دار حوله خلاف ، والتبس على بعض أهل العلم بالمجهول ، فحَقَّقْنَا بحثه في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٩٤ - ٩٥ .

(٢) كذا في الأصل والجرح والتعديل . وفي ظ « بالكذب » . وفي ب « بأنه » وهو غلط ظاهر .

(٣) « الثقات » ب .

روايته عنه ، ولم يكن روايته عن الكلبي قبوله له ، ^(١) .
 وذكر العُقَيْلي بإسناد له عن الثوري قال : « إني لأروي
 الحديث ^(٢) على ثلاثة أوجه : أسمع الحديث من الرجل أتخذه
 ديناً ، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه ^(٣) ، وأسمع الحديث من
 الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته » .

المسألة الثانية : الرواية عن الضعفاء

من ^(٤) أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط ^(٥)

وقد ذكر الترمذي للعلماء في ذلك قولين ^(٦) :
 أحدهما : جواز الرواية عنهم ، حكاه عن سفيان الثوري ،

(١) سبق جواب الثوري عن ذلك في ص ٧٧ ، وانظر المسألة التالية .

(٢) قوله « الحديث » ليس في ظ . وانظر الضعفاء للعقيلي بنصه ورقة ١/٣ .

(٣) « أمره » ظ .

(٤) « من » ليس في ظ .

(٥) « الخطأ » ظ و ب .

(٦) الغفلة وكثرة الغلط وصفان لموصوف واحد في كلام الترمذي ، ويشعر
 كلامه بأن خطأه كثير جداً ، لأنه قال « يخطيء الكثير » ، وليس سياق كلام
 الترمذي لذكر الخلاف . بل إنه استشهد أولاً بفعل الأئمة ، وهو الرواية عن
 الضعفاء وبين أن أحوالهم على مشروعية الجرح ، ثم بيثن حكم المتهم بالكذب
 والمغفل الذي يخطيء الكثير أي الغالب على حديثه الغلط بأنها لا تعلل الرواية
 عنها عند الجمهور . والله أعلم .

لكن كلامه في روايته عن الكلبي (١) يدل على أنه لم يكن يحدث إلا بما يعرف أنه صدق .

والثاني : الامتناع من ذلك ، ذكره عن أبي عوانة وابن المبارك ، وحكام الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة .

وقد ذكر الحاكم (٢) المذهب الأول عن مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبي أمية ، ولكن قد ذكرنا عذره في روايته عنه ، وفي حكايته عن الشافعي على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى ، وأبي داود سليمان بن عمرو النخعي ، وغيرهما من المجروحين ، وفي حكايته عن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفي وأبي العطف الجزري .

قال : وحدث أبو يوسف ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمار وعبد الله بن محرز وغيرهما من المجروحين .

قال : وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا ، لم يخلُ حديث إمام من أئمة الفريقين عن (٣) مطعون فيه من المحدثين .

(١) هو محمد بن السائب الكلبي « تركوه ، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين » المغني في الضعفاء رقم ٥٥٤٣ .

(٢) في كتابه « المدخل إلى كتاب الاكليل » ص ٥ . وفيه « عبد الكريم ابن أمية » وهو تصحيف .

ووقع في ظ : « وقد حكى الحاكم » .

(٣) « غير » ب . وهو تصحيف .

والأئمة في ذلك غرض ظاهر :

وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه ، والمنفرد به عبد أو نبز روح .
ثم روى بإسناده^(١) عن الأثرم قال : « رأى أحمد بن حنبل
يحيى بن معين بصنعاء يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس ،
فاذا اطلع عليه إنسان كتبه . فقال له أحمد : تكتب صحيفة معمر
عن أبان وتعلم أنها موضوعة ؟ فلو قال لك قائل : أنت تتكلم
في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه ؟! » .

فقال : « رحمك الله يا أبا عبد الله ، أكتب هذه الصحيفة عن
عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة ،
حتى لا يبيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ، ويرويها عن معمر
عن ثابت عن أنس . فأقول له : كذبت ! إنما هي عن معمر عن
أبان ، لا عن ثابت » .

وذكر أيضاً^(٢) من طريق أحمد بن علي الأبار قال : قال يحيى
ابن معين : « كتبنا عن^(٣) الكذابين وسجرنا به التنوير وأخرجنا به
خبراً نضيقاً » .

(١) في المدخل ص ٦ . وأخرجه ابن حبان في المجروحين ج ١ ص ٢٢ ،
من طريق أحمد بن إسحاق السني الدينوري . وأخرج أيضاً الأثر الذي يليه
بسنده إلى الأبار قال حدثنا مجاهد بن موسى قال يحيى بن معين . . « وإسناده
أثم . وكان الأولى العزو إلى ابن حبان لعلو السند » .

(٢) المدخل ص ٦ ، وانظر المجروحين لابن حبان ، الصفحة السابقة .

(٣) قوله « عن » سقط من ب .

وخرج العقيلي^(١) من طريق أبي غسان قال : « جاءني علي بن
المديني فكتب^(٢) عني عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق
ابن أبي فروة ، فقات : أي^(٣) شيء تصنع بها ؟ قال^(٤) : أعرفها
حتى لا تقلب » .

قلت : فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته :
فان الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها ، كما قال
يحيى : سجرنا بها التنوير ، وكذلك أحمد (^(٥) خرق حديث خلق
من كتب حديثهم ولم يحدث به ، وأسقط من المسند حديث خلق
من [أ-١٩] المتروكين^(٥)) لم يخرج فيه ، مثل فايد أبي الوراق وكثير
ابن عبد الله المزني وأبان بن أبي عياش وغيرهم^(٦) . وكان يحدث
عن دونهم في الضعف .

قال في رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني : « قد يحتاج الرجل
يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مازوك ، وعمرو^(٧) بن

-
- (١) انظر ورقة ٢١ / ٢ من الضعفاء للعقيلي . وفي ظ و ب « وخرج أيضاً » .
(٢) « يكتب » ظ .
(٣) « فقلت له فأني شيء » ظ . وفي ب « فقلت له أي شيء » .
(٤) في ظ « فقال » .
(٥) في ب موضع ما بين القوسين : « حذف حديث خلق من المتروكين »
وهو سقط وتصحيف .
(٦) قوله « وغيرهم » ليس في ب .
(٧) « وعمرو » ب ، كسخت منها واو عمرو ، والصواب ما أثبتناه .
انظر المغني رقم ١٦٤٤ .

حَكَّام ، ومحمد بن معاوية ، وعلي بن الجَعْد ، وإسحاق بن أبي إسرائيل . ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم » .

وقال في روايته أيضاً - وقد سألته ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ - قال : « المنكر أبداً منكر ، قيل له : فالضعفاء ؟ قال : قد يحتاج إليهم في وقت » ، كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً .

وقال - في رواية ابن القاسم - : « ابن كهيعة ما كان حديثه بذلك ، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال ، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشدّه ، لا أنه حجة إذا انفرد » . وقال في رواية المروزي : « كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي (ثم كتبتّه أعتبر به)^(١) » .

وقال في - رواية مهنّا وسألته لم تكتب حديث أبي بكر بن أبي مریم^(٢) وهو ضعيف - قال : « أعرفه » .

وقال محمد بن رافع النيسابوري : « رأيت أحمد بن يحيى يزيد ابن هارون وفي [ظ - ١١٥] يده كتاب لزهير عن جابر الجعفي وهو يكتبه ، قلت : يا [ب - ٧] أبا عبد الله : تنهوننا عن جابر وتكتبونه^(٣) ؟ ! قال : نعرفه » .

(١) سقط من ب ، وبيض في موضعه في ظ .

(٢) بياض في ظ موضع كلمة « مریم » .

(٣) في ظ « وتكتبون عنه » . وفي هامشها « تكتبونه » خ . أي نسخة

أخرى .

وكذا قال [أحمد] في حديث عُبَيْدِ اللَّهِ الوَصَّافِي : « إنما أكتبه
للمعرفة » .

والذي^(١) يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن
المتهمين [والذين غلب عليهم الخطأ]^(٢) للغفلة وسوء الحفظ ، ويحدث
عن دونهم في الضعف ، مثل مَنْ في حفظه شيء أو يختلف الناس في
تضعيفه وتوثيقه .

وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل .
وأما الذين كتبوا حديث الكذابين - من أهل المعرفة والحفظ - فأنما
كتبوه لمعرفته ، وهذا كما ذكروا أحاديثهم^(٣) في كتب الجرح
والتعديل .

ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم : لا يجوز ذكرها إلا ليبين
أمرها أو معنى ذلك .

وقد سبق عن ابن أبي حاتم^(٤) أنه يجوز رواية حديث من
كثرت غفلته^(٥) في غير الأحكام ، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا
تجوز إلا مع بيان حاله ، وهذا هو الصحيح ، والله أعلم .

(١) فالذي « ظ و ب » .

(٢) في نسخة الأصل « والذين كثر خطؤهم » وما أثبتناه من ظ و ب أصح .

(٣) « وهذا كما يكتب حديثهم » ظ و ب .

(٤) في ص ٧٤ .

(٥) أي كثرت ولم تغلب على حديثه ، أما إذا غلبت عليه ترك كما سبق .

المسألة الثالثة :

✽ من ضعف من أهل العبادة لسوء حفظه ✽

ذكر الترمذي : أنه رب رجل صالح مجتهد في العبادة ، ولا يقيم الشهادة ولا يحفظها ، وكذلك الحديث لسوء حفظه وكثرة غفلاته^(١) ، وقد سبق قول ابن المبارك في عباد بن كثير وعبد الله بن حمران .

وروى مسلم في مقدمة كتابه^(٢) من طريق محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال : « لن ترى الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث » . وفي رواية : « لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث » .

قال مسلم : « يقول : يجري الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدون^(٣) الكذب » .

وروى أيضاً^(٤) باسناد له عن أيوب قال : « إن لي جاراً ثم ذكر من فضله ، ولو شهد [عندي] على قمرتين مارأيت شهادته جائزة » . وروى ابن عدي باسناده عن أبي عاصم النبيل قال : « مارأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث » .

(١) « غلطه » ظ .

(٢) ص ١٣ و ١٤ ، وفي بعض نسخ مسلم « لم تر الصالحين » .

(٣) بياض في ب موضع « يتعمدون » .

(٤) ص ١٦ وقوله « عندي » زيادة من مسلم .

وروى [٢٠ - ١] ابن أبي حاتم بإسناده^(١) عن أبي أسامة قال :
 « إن الرجل يكون صالحاً ويكون كذاباً » يعني يحدث بما لا يحفظ^(٢) .
 وروى عمرو الناقد سمعت وكيعاً يقول^(٣) وذكر له حديث
 يرويه وهب بن إسحاق فقال : « ذاك رجل صالح ، وللحديث
 رجال » .

وروى أبو نعيم بإسناده عن ابن مهدي قال : « فتنة الحديث
 أشد من فتنة المال وفتنة الولد ، لا تشبه فتنته فتنة^(٤) » ، كم من
 رجل يظنُّ به الخير قد حمله^(٥) فتنة الحديث على الكذب .
 يشير إلى أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ ، فانما
 حمله على ذلك حب الحديث والتشبه بالحفاظ ، فوقع في الكذب
 على النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعلم ، ولو تورع واتقى الله
 لكف عن ذلك فسلم .

قال أبو قلابة^(٦) : عن علي بن المديني : سئل يحيى بن سعيد

(١) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٣ بلفظ « إن الرجل ليكون .. » .

(٢) هنا في ظ و ب « وقال الجوزجاني » الكلام الآتي بعد صفحة .
 وسقط قوله « يعني » من ب .

(٣) لفظ « يقول » زيادة من ظ .

(٤) قوله « فتنة » ليس في ظ .

(٥) « حملته » ظ وهو مناسب لتأنيث الفاعل ، ووجه ما أثبتناه أن
 الفاعل مؤنث مجازي .

(٦) « أبو قلابة » ب .

عن مالك بن دينار ، ومحمد بن واسع ^(١) ، وحسان بن أبي سنان ^(٢) فقال : « مارأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث ، لأنهم يكتبون عن كل من يلقون لتمييز لهم فيه » .

وقال الجوزجاني : سمعت أبا قدامة يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول : « رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيراً له ، إنما هو أمانة ، تأدية الأمانة في الذهب والفضة أيسر منه في الحديث » .

ويروى عن أبي عبد الله ابن منده قال : « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاعسل يدك منه » .

وقال ابن عدي : « الصالحون قد وسموا بهذا الاسم أن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال ^(٣) موضوعة بواطيل ، ويشتتهم جماعة منهم بوضعها » انتهى ^(٤) .

(١) « وكيع » ب . وسقط منها قوله « في شيء » .

(٢) مالك بن دينار وحسان بن أبي سنان قال في كل منهما في التقريب : « صدوق عابد » ، ولم يضعفهما ، ومحمد بن واسع قال فيه : « ثقة عابد ، كثير المناقب » . فتمتبه .

(٣) قوله « الأعمال » ليس في ب .

(٤) لفظ « انتهى » زيادة من ظ .

وهؤلاء المشتغلون بالتعب الذين يترك حديثهم على قسمين :

منهم من شغلته العبادة عن الحفظ :

فكثر الوم في حديثه ، فرفع الموقوف ، ووصل المرسل .
وهؤلاء (١) مثل أبان بن أبي عياش ، ويزيد الرقاشي ، وقد كان
شعبة يقول في كل واحد منهما : « لأن أزي » (٢) أحب إلي من أن
أحدث عنه !! ، .

ومثل جعفر بن الزبير ، ورشدين بن سعد (٣) ، وعباد بن كثير ،
وعبد الله بن محرز ، والحسن بن أبي جعفر الجعفري (٤) وغيرهم .

ومنهم من كان يتعمد الوضع ويتعبد بذلك :

كما (٥) ذكر عن أحمد بن محمد بن غالب غلام خليل (٦) ، وعن
زكريا بن يحيى الوقاتر المصري .

(١) « هؤلاء » ليس في ظ .

(٢) في ب « لا أرى » وهو تصحيف .

(٣) « ورشيد بن سعد » ب وهو تصحيف .

(٤) في ظ و ب « الجعفري » وهو تصحيف ، انظر المغني رقم ١٣٨٦

والتقريب ج ١ ص ١٦٤ .

(٥) « ٤ » ب .

(٦) « محمد بن أحمد بن غالب غلام خليل » ظ . وهو خطأ . انظر

المغني رقم ٤٤٠ .

وقد ذكر الترمذي من أهل العبادة المتروكين رجلين :

أحدهما : أبان بن أبي عياش :

وذكر حكاية أبي عوانة عنه ، أنه جمع حديث [ب - ٨] الحسن ثم أتى به إليه فقراه كله عليه ، يعني أنه رواه له كله عن الحسن ، ولم يتوقف في ذلك .

وقال أحمد قال لي عفان : « أول من أهلك أبان بن أبي عياش أبو عوانة ، جمع حديث الحسن عامته فجاء به إلى أبان فقراه عليه » .
وقال مسلم في أول كتابه^(١) : ثنا الحسن الحلواني سمعت عفان قال : سمعت أبا عوانة يقول : « ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش فقراه عليّ » .

ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر قال : سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش نحواً من ألف حديث . قال علي : « فلقيت حمزة ناخبرني أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فعرض عليه ما سمع من أبان^(٢) فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً : خمسة أو ستة » .

وذكر العُقَيْلي^(٣) هذه الحكاية ثم قال : وقال لنا أحمد بن علي الأبار - وكان شيخاً صالحاً - : « وأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت : يا رسول الله أترضى أبان بن أبي عياش ؟ قال : لا » .

(١) ص ١٩ - ٢٠ .

(٢) قوله « من أبان » ليس في ب .

(٣) في الضعفاء ورقة ٩ / ١ .

وذكر له^(١) الترمذي حديث القنوت في الوتر فإنه رفعه ، والناس يقفونه على ابن مسعود ، وربما وقف على إبراهيم ، وقد سبق ذكره في أبواب الوتر من كتاب الصلاة .

وكان أبان [ظ - ١١٦] لسوء حفظه يفعل ذلك كثيراً : يرفع الموقوف ويصل المرسل . قال أبو زرعة [أ - ٢١] : « لم يكن يعتمد الكذب كان يسمع الحديث من أنس ومن شهر بن حوشب ومن الحسن فلا يميز بينهم » .

قال ابن عدي^(٢) : « قد حدث عنه الثوري ، ومعمّر ، وابن جريج ، واسرائيل ، وحامد بن سامة ، وغيرهم ، وأرجو أنه من لا يعتمد الكذب إلا أنه يشبهه^(٣) عليه ويقاط ، وغامة ما أتي^(٤) من جهة الرواة عنه لا من جهته ، لأنه قد روى عنه قوم مجهولون . وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق ، كما قال شعبة » .

وذكر أن شعبة حدث عنه بحديث قنوت الوتر ، فقل له : تقول فيه ما قلت ثم تحدث عنه ؟ قال : « إنني لم أجد هذا الحديث إلا عنده » ذكرها من وجه منقطع . والمعروف أن شعبة قيل له : لم سمعت منه هذا الحديث ؟ قال : ومن يصبر على هذا ؟ ! ، أخرجه العقيلي^(٥) وغيره .

(١) « له » ليس في ظ و ب .

(٢) في الكامل ورقة ٢٥ / ٢ .

(٣) « شبيهه » ظ و ب « وفي الكامل » إلا أنه يشبهه عليه » .

(٤) في ظ « أتي به » والمثبت في النسختين والكامل .

(٥) ورقة ٨ / ١ . والخلاصة : « أبان بن أبي عياش فيروز البصري ،

أبو اسماعيل المبيدي ، متروك ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين - أي ومائة - روى له أبو داود » .

الرجل الآخر : أبو مقاتل السمرقندي :

واسمه حفص بن سَلَمٍ الفزاري ، وهو من العباد ، يروي عن الكوفيين كأبي حنيفة ، وسَعْدٍ ، والشوري ، وعن البصريين كأيوب ، والتميمي ، وعن الحجازيين كهشام بن عروة ، وعبيد الله ابن عمر ، وسهيل .

قال أبو يعلى الخليلي في كتاب الإرشاد : « هو مشهور بالصدق والعلم ، غير يخرج في الصحيح ، وكان بما يفتي في أيامه ، وله في العلم والفقه محل ، يَعْنِي^(١) بجمع حديثه » .

وذكره الحاكم في تاريخ نيسابور وقال : « يروي المناكير » ، وسئل عنه إبراهيم بن طهمان فقال : خذوا عنه عبادته وحسبكم . وقد أفحش قتيبة بن سعيد وغيره القول فيه ، مات سنة ثمان ومائتين .

وذكره ابن حبان في كتاب الضعفاء^(٢) وقال : « كان صاحب تقشف وعبادة ولكنه كان يأتي بالأشياء المنكرة التي يعلم من كتب الحديث أنه ليس لها أصل يَرْجَعُ إليه » . سئل ابن المبارك عنه فقال : خذوا عن أبي مقاتل عبادته وحسبكم .

وكان قتيبة بن سعيد يحمل عليه شديدا ويضعفه بمرة ، وقال : كان لا يدري ما يحدث به . وكان عبد الرحمن بن مهدي يكذبه .

قال نصر بن حاجب الروزي : « ذكرت أبا مقاتل لعبد الرحمن ابن مهدي فقال : والله لا تحل الرواية عنه ، فقلت له : عسى أن

(١) في ظ و ب « وله في الفقه والعلم يعنى » . سقطت منه كلمة « محل » .

(٢) ج ١ ص ٢٥١-٢٥٢ . وفيه « حفص بن سلام » وهو تصحيف مطبعي .

يكون كُتِبَ له في كتابه وجهل ذلك . فقال : يُكْتَبُ في كتابه الحديث ؟ ! فكيف بما ذكرت عنه أنه قال : ماتت أمي بمكة فأردت الخروج منها فتكاريثُ فلقيتُ (١) عبيد الله (٢) بن عمر فأخبرته بذلك ، فقال : حدثني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من زار قبر أمه كان كعمرة » (٣) . قال : فقطعت الكرى وأقمت ، فكيف يكتب هذا في كتابه . وكذلك (٤) وكيع بن الجراح كان يكذبه ، وليس لهذا الحديث أصل يرجع إليه . انتهى ما ذكره ابن حبان .

وذكره ابن عدي في كتابه (٥) ، وذكره بإسناده عن قتيبة [ب - ٩] [ابن سعيد] أنه سئل عن حديث كور الزنابير فقال : « نا أبو مقاتل المصرقندي عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان سئل علي (٦) عن كور الزنابير فقال : هم من هذا البحر ، لا بأس به . قال فقلت : يا أبا مقاتل هو موضوع . قال : بابا (٦) هو في كتابي تقول هو موضوع ؟ قال فقلت : نعم وضعوه في كتابك » .

-
- (١) كذا في ظ و ب و كتاب المجروحين . وفي نسخة الأصل « لقيت » .
 - (٢) « عبد الله » ب . وهو تصحيف .
 - (٣) « بعمرة » ب .
 - (٤) « كذلك » ظ ، بدون واو .
 - (٥) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٢ / ١ .
 - (٦) « علي » وكلمة « بابا » زيادة من الكامل ، ليست في النسخ ولا الميزان ، وكأن الشارح اعتمد على الميزان . مع أن ذكر « علي » ثابت في رواية الترمذي . انظره فيما سبق ص ٧٩

وذكر باسناده عن الجوزجاني قال : « أبو مقاتل السمرقندي كان فيما حدثت ينشئ للكلام^(١) الحسن إسناداً » ثم خرّج له^(٢) ابن عدي أحاديث منكّرة ثم قال^(٣) : « أبو مقاتل هذا له^(٤) أحاديث كثيرة ويقع في أحاديثه [أ - ٢٢] مثل^(٥) ما ذكرته وأعظم منه ، وليس هو بمن يعتمد على رواياته ،^(٦) .

وذكره الإدريسي في تاريخ سمرقند وغير واحد من العلماء .
ووقع لابن أبي حاتم^(٧) في ذكره غير وهم فانه قال : « حفص ابن سليمان أبو مقاتل ، روى عن عون بن أبي شداد ، روى عنه موسى بن إسماعيل الختلي » . كذا قال . وقوله : « ابن سليمان » وهم ، وإنما هو « ابن سلّم » . ثم قال^(٨) . « حفص بن مسلم أبو مقاتل السمرقندي ،

(١) في الكامل « لكلام الحسن » . وكأنه يعني الحسن البصري . وفي ب « سيء » بدل « ينشئ » . وهو تصحيف سيء .

(٢) « له » ليس في ظ .

(٣) ورقة ١٠٢ / ٢ من الكامل .

(٤) في الكامل : « وأبو مقاتل له ... » ضرب في النسخة على كلمة « هذا » .

(٥) في ظ « ثم » . تصحيف .

(٦) « روايته » ب .

(٧) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ١٧٤ ، لكن في النسخة « ابن سلّم » على الصواب ، فلعل الحافظ اطلع على نسخة مصحفة من الجرح والتعديل . وقوله « الختلي » وقع في الجرح والتعديل « الجبلي » بالميم والباء . وفي ب « الجبلي » بالحاء المهملة والباء .

(٨) ص ١٨٧ . وانظر للتوسع ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٥٧ - ٥٥٨

وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٩٧ - ٣٩٩ .

روى عن الثوري وجويبر وعمرو بن عبّيد، روى عنه أبو تمّيلة
 وإبراهيم^(١) بن شماس ، سمعت أبي يقول بعض ذلك » .
 فقلوه : « ابن مسلم » وهم أيضاً ، ووهم أيضاً حيث جعل
 الراوي عن عون بن أبي شداد غير هذا ، وهما رجل واحد .



(١) « وابن إبراهيم . . . » ب . وهو سهو قلم .

❖ الاختلاف في قوم من جلة أهل الحديث ❖

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(وقد تكلم بعض أهل الحديث في قوم من جلة أهل العلم ،
وضعفهم من قبل حفظهم ، ووثقهم آخرون لجلالتهم وصدقهم ،
وإن كانوا قد وهموا في بعض ما رووا .

وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في محمد بن عمرو ثم روى عنه :
حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد العطار البصري ثنا علي بن
المديني قال : سألت يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو بن علقمة فقال :
« تريد العفو أو تشدد ؟ » . فقلت : لا بل أشدد ، فقال : « ليس هو
ممن تريد ، كان يقول : أشياخنا أبو سامة ويحيى بن عبد الرحمن بن
حاطب » .

قال يحيى^(١) : وسألت مالك بن أنس عن محمد بن عمرو ؟ فقال فيه
نحو ما قلت ، قال علي : قال يحيى : ومحمد بن عمرو أعلى من سهيل بن

(١) قوله « قال يحيى » ليس في ظ و ب .

أبي صالح وهو عندي فوق عبد الرحمن بن حرملة .

قال علي^(١) : « فقلت ليحيى : ما رأيت من عبد الرحمن بن حرملة ؟ »
قال : « لو شئت أن ألقنه لفعلت » ، قلت : كان يُلَقَّن ؟ قال : نعم .

قال علي : « ولم يرو يحيى عن شريك ولا عن أبي بكر بن عياش
ولا عن الربيع بن صبيح ولا عن المبارك بن فضاله »
قال أبو عيسى :

وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء ، فلم
يترك الرواية عنهم أنه اتهمهم بالكذب ، ولكنه تركهم لحال حفظهم^(٢)
وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن^(٣) حفظه
مرة هكذا ومرة هكذا - لا يثبت على رواية واحدة - تركه .

وقد حدث عن هؤلاء الذين تركهم يحيى بن سعيد القطان^(٤)
عبد الله بن المبارك ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهدي ،
وغيرهم من الأئمة .

(١) قوله « علي » ليس في ظ . ضرب عليها في النسخة .

(٢) في ظ و ب « ضعفهم » .

(٣) في ظ « من حفظه » .

(٤) « القطان » ليس في ظ و ب .

* أقسام الرواة وأحكامها *

إعلم أن الرواة أقسام :

فمنهم : من يتهم بالكذب .

ومنهم : من غلب على حديثه المناكير ، لغفلته وسوء حفظه .

وقد سبق ذكر هذين القسمين ، وحكم الرواية عنها ^(١) .

وقسم ثالث : أهل صدق وحفظ ، ويندر الخطأ والوهم في حديثهم

أو يقل ، وهؤلاء هم الثقات المتفق على الاحتجاج بهم ^(٢) .

وقسم رابع : وهم أيضاً أهل صدق وحفظ .

ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً ، لكن ليس هو الغالب عليهم .

وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا ، وذكر عن يحيى

[آ - ٢٣] بن سعيد القطان ^(٣) أنه ترك حديث هذه الطبقة .

وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم ،

وهو أيضاً رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين ^(٤) منهم في السنن

والصحيح ، كسالم بن الحججاج وغيره ، فانه ذكر في مقدمة كتابه :

(١) انظر ص ٨٧ وما بعد و ص ٩٣ و ٩٦ .

(٢) في ظ « بحديثهم » ، انظر ص ١٥٩ .

(٣) « القطان » ليس في ظ و ب .

(٤) في ب « عند المصنفين » . وليس لزيادة « عند » معنى ظاهر .

أنه لا يخرج حديث من هو منهم عند أهل الحديث أو عند أكثرهم ، ولا من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ، وذكر قبل ذلك أنه يخرج حديث أهل الحفظ والاتقان وأنهم على ضربين : أحدهما : من لم يوجد في حديثه [ب - ١٠] اختلاف شديد ، ولا تخليط فاحش .

والثاني : من هو دونهم في الحفظ والاتقان ، ويشملهم اسم الصدق والستّر^(١) وتعاطي العلم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليم^(٢) .

(١) في ب « وشملهم اسم الصدق والسترة » .

(٢) ليس هكذا ذكر مسلم ، بل ذكر في مقدمته ص ٣ - ٤ أنه يقسم جملة الأحاديث والرواة ثلاثة أقسام يخرج منها القسم الأول ، ثم يتبعه الثاني ، ولا يلتفت إلى الثالث .

وهذا نص كلام مسلم نسوقه بتمامه لأهميته البالغة في هذا الفن . قال رحمه الله تعالى :

« ... إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار ، إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن تردد حديث فيه زيادة معنى ، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعله تكون هناك ، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه ، يقوم مقام حديث تام ، فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة ، أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث ، على اختصاره إذا أمكن ، ولكن تفصيله ربما عسر من جملة . فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم . فأما ما وجدنا بدأ من إعادته بجملة من غير حاجة منا إليه فلا نتولى فعله إن شاء الله تعالى :

.....
فأما القسم الأول : فإننا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب
من غيرها ، وأنقى ، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما
نقلوا ، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش ، كما قد عثر فيه
على كثير من المحدثين وبان ذلك في حديثهم .

فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس ، أتبعناها أخبار أيقع في
أسانيدنا بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان ، كالصنف المقدم قبلهم ،
على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم
يشملهم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليمان ،
وأضرابهم من حُمَمال الآثار ، ونُقُتال الأخبار ، فهم وإن كانوا بما وصفنا من
العلم والستر عند أهل العلم معروفين ، فغيرهم من أقرانهم ممن عندهم ماذكرنا من
الاتقان والاستقامة في الرواية . يَفْضَلُونَهُمْ في الحال والمروءة ، لأن هذا عند
أهل العلم درجة رفيعة ، وخصلة ستينية .

ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم : عطاء ويزيد وليث
بمنصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، وإسماعيل بن أبي خالد في إتقان الحديث
والاستقامة فيه ، وجددتهم مباينين لهم لا يبدلونهم . لا شك عند أهل العلم
بالحديث في ذلك ، للذي استفاض عندهم من صحة حفظ منصور والأعمش وإسماعيل ،
وإتقانهم لحديثهم ، وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء ويزيد وليث .

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنت بين الأقران كابن عون وأيوب السخيتاني
مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحُمُراني ، وهما صاحبا الحسن وابن سيرين ،
كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما ، إلا أن البون بينهما وبين هذين بعيد في كمال
الفضل وصحة النقل ، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة
عند أهل العلم ، ولكن الحال ما وصفنا من المنزلة عند أهل العلم .
وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ، ليكون تمثيلهم سمعة يَصُدُّرُ عن فهمها مَنْ =

فقيل : إنه أدركته المنية قبل تخريج حديث هؤلاء ، وقيل :
إنه خرج لهم في المتابعات ، وذلك كان^(١) مراده^(٢) .

== غربي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه ، فلا يُقَصِّرُ بالرجل العالي القدر
عن درجته ، ولا يُرَفِّعُ متضع القدر في العلم فوق منزلته ؛ ويُعْطَى كل ذي
حق فيه حقه ، وينزل منزلته ، وقد ذُكِرَ عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها
قالت : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْزِلَ النَّاسَ مَنْازِلَهُمْ » .
مع ما نطبق به القرآن من قول الله تعالى : « وفوق كل ذي علم عليم » .
فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه ، تؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون ، أو عند الأكثر
منهم ، فلسنا نقشأغل بتخريج حديثهم ، كعبد الله بن مسعود أبي جعفر المدائني ،
وعمر بن خالد ، وعبد القدوس الشامي ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وغير
ابن إبراهيم ، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي ، وأشباههم ، ممن اتهمهم بوضع
الأحاديث ، وتوليد الأخبار ، وكذلك مَنْ الغالب على حديثه المنكر أو الغلط
أمسكنا أيضاً عن حديثهم . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

وهذا الكلام من مسلم صريح في أنه لم يذكر أنه يقسم أحاديث أهل الحفظ
والإتقان إلى ضربين ، وإنما يخرج أحاديث أهل الحفظ والإتقان ، ثم يتبعهم
بأحاديث قوم دونهم ، غير أن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم . وأنه
لا ينزل في روايته عن هؤلاء إلى درجة الضعف الشديد ، وهو القسم الثالث ،
وهو حديث من كان متهماً بالكذب ، أو كان الغالب على حديثه المنكر
أو الغلط .

(١) وكان ذلك « ظ و ب » .

(٢) وهذا القول هو الصحيح ؛ الذي يشهد له واقع صحيح مسلم ، فإنه
يصدّر الرواية بأحاديث رجال الطبقة الأولى ، ثم يتبعها بحديث الطبقة الثانية =

وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذي ، مع أنه ^(١)
خرج لبعض من هو دون هؤلاء ، وبين ذلك ولم يسكت عنه ^(٢) .

وإلى طريقة يحيى بن سعيد يميل علي بن المديني وصاحبه ^(٣)
البخاري ، وكان علي بن المديني - فيما نقله عنه يعقوب بن شاذان -
لا يترك حديث رجل حتى يجتمع على تركه ابن مهدي ويحيى القطان ،
فإن حدث عنه أحدهما وتركه الآخر ^(٤) حدث عنه .

✽ الغلط الذي يُردُّ به الراوي أو يُترك ✽

قال أحمد بن سنان : « كان ابن مهدي لا يترك حديث رجل إلا
رجاؤه متهماً بالكذب أو رجاء الغالب عليه الغلط » .

وقال أبو موسى محمد بن المثنى سمعت ابن مهدي يقول : « الناس
ثلاثة : رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهيم
والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ، وآخر يهيم - والغالب
على حديثه الوهم - فهذا يترك حديثه » .

وقال أبو بكر بن خالد سمعت ابن مهدي يقول : « ثلاثة لا يؤخذ

في نفس مضمون الأحاديث الأولى ، فيقع حديث هذه الطبقة تابعاً أو شاهداً
لما سبقه . وفيهم بعض من ضعف ، لكن لا ينزل إلى الطبقة الثالثة ، التي ذكر
مسلم أنه لا يلتفت إليها . وقد توسعنا في بيان ذلك في كتابنا الإمام الترمذي
والموازنة بين جامع وبين الصحيحين ص ٧٤ - ١٠٤ ، مع موازنة صنيع
مسلم بالترمذي .

(١) أي الترمذي . (٢) عنه ، ليس في ظ و ب .

(٣) « وصاحبه » سقط من ظ . (٤) « وتركه الآخر » ليس في ظ و ب .

عنهم : المتهم بالكذب ، وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته ، والرجل الغالب عليه الوهم والغلط .

وقال إسحاق بن عيسى : سمعت ابن المبارك يقول : « يكتب الحديث إلا عن أربعة : غلط لا يرجع ، وكذاب ، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته ، ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه » .

وقال الوليد بن شجاع سمعت الأشجعي يذكر عن سفیان الثوري قال : « ليس يكاد يفلت^(١) من الغلط أحد : إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط ، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك » .

وقال الحسين بن منصور أبو علي السلمي النيسابوري : سئل أحمد عن يكتب حديثه ؟ فقال : « عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو إليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل »^(٢) .

وقال الربيع بن سليمان قال الشافعي^(٣) : « من كثر غلطه من المحدثين - ولم يكن له أصل كتاب صحيح - لم يقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته » . وكذا ذكر الحميني ، وهذا قد يكون موافقاً لقول يحيى [أ - ٢٤] بن سعيد ومن تابعه . وروى نعيم بن حماد حدثني ابن مهدي قال : سئل^(٤) شعبة

(١) « يسلّم » ظ و ب . والمثبت موافق لما في الكفاية .

(٢) انظر هذه الروايات عن أئمة الحديث في الكفاية (باب ترك الاحتجاج

بن كثير غلطه) ص ١٤٣ .

(٣) في الرسالة ص ٣٨٢ .

(٤) « سألت » ظ . « سأله » ب .

حديث مَنْ يترك؟ قال: «من يكذب في الحديث»، ومن يكثّر الفلأط، ومن يخطيء في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون».

وذكر أبو حاتم الرازي نا سليمان بن أحمد الدمشقي قال: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: «أكتب عن يغلأط في عشرة؟ قال: نعم، قيل له: يغلأط في عشرين؟ قال: نعم، قيل له^(١): فتدثن؟ قال: نعم، قيل له: فخمسين؟ قال: نعم».

وقال حمزة السهمي^(٢): سألت الدارقطني عن يكون كثير الخطأ قال: «إن نهوه عليه^(٣) ورجع عنه فلا يسقط، وإن لم يرجع سقط». خرّج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية^(٤).

وقال ابن أبي حاتم^(٥): حدثني أبي عن أحمد الدوري نا ابن مهدي قال: قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: «إذا حدث عن المعروفين ما^(٦) لا يعرف المعروفون، وإذا أكثر الفلأط،

(١) «له» ليس في ظ.

(٢) «السالمي» ب وهو تصحيف.

(٣) «عنه» ظ.

(٤) ص ١٤٤ - ١٤٧، وانظر الجرح والتعديل ص ٣٢ والحدث الفاصل ص ٤٠٣ و ٤٠٥ - ٤١٠.

(٥) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ ص ٣١ و ٣٢.

(٦) «بما» ظ وب.

وإذا اتهم بالكذب ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعا^(١) عليه فلم يهتم
نفسه فيتركه - طرّح حديثه : وما كان غير ذلك فأرووا عنه^(٢) .

قال : وأنا أبي أنا سليمان بن أحمد الدمشقي قال قلت لابن مهدي :
« أكتب عن يفاط في^(٣) مائة ؟ قال : لا ، مائة كثير » .

وهذه الرواية عن ابن مهدي توافق قول شعبة ويحيى والشافعي : إن كثرة
الغلط تُردّ به الرواية . وتخالف رواية ابن المثني وأحمد بن سنان
عنه : أن الاعتبار في ذلك بالأغلب ، وكلام الامام أحمد يدل على
مثل قول ابن المبارك ومن وافقه فإنه حدث عن أبي سعيد مولى
بني هاشم ، وقد قال فيه : « كان كثير الخطأ » ، ولم يترك حديثه

(١) في الأصل وظ « مجتمع » . والمثبت من ب والجرح والتعديل .
(٢) هذا وقد تكرر مع القاري ، هنا أن من روى حديثاً غلطاً وروجع
فيه ولم يرجع عن غلطه سقط حديثه ، والسبب أن ذلك يدل على إصراره على
الخطأ ، وذلك يقدح في عدالته .

وهو مشكل ، لأن الراوي ربما لا يتذكر غير ما في ذهنه . وقد حقق
ذلك أبو عمرو بن الصلاح فقال في علوم الحديث :
« وفي هذا نظر ، وهو غير مستنكر إذا ظهر أن ذلك منه على جهة العناد أو
نحو ذلك ، والله أعلم » . انتهى .

وقد نحا نحو ذلك أئمة هذا الفن كالعراقي والنووي والسيوطي .
ويشهد له قول أبي حاتم ابن حبان : « إن بين له خطأ وعلم فلم يرجع
عنه ، وتماذى في ذلك كان كذاباً بعلم صحيح » .

انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٨ وشرح الألفية للامام العراقي ج ٢
ص ٣٤ وتقريب النووي وشرحه تدريب الراوي للسيوطي ج ١ ص ٣٣٩-٣٤٠ .
(٣) « في » ليس في ظ .

[ب - ١١] ، وحدث عن زيد بن الحُبَاب ، وقال فيه : « كان كثير الخطأ » .

وقال أبو عثمان البرذعي : نا محمد بن يحيى النيسابوري قال .
[ظ - ١١٨] « قلت لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم^(١) ، وذكرت له خطاه ؟ » فقال لي أحمد : « كان حماد بن سلمة يخطيء - وأوماً أحمد بيده - خطأ كثيراً^(٢) ولم ير بالرواية عنه بأساً » .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد : متى ينترك حديث الرجل ؟ قال : « إذا كان الغالب عليه الخطأ » .

وكلام الترمذي هاهنا يحتمل مثل قول شعبة ويحيى ومن وافقها ، حيث ذكر : « أن من كان مغفلاً يخطيء الكثير فانه لا يشتغل بالرواية عنه ، عند أكثر أهل الحديث » .

وذكر أيضاً قبل ذلك أن مَنْ ضَعَفَ لفصلته وكثرة خطئه لا يحتاج بحديثه ، فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ . ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين^(٣) الوصفين معاً : الغفلة وكثرة الخطأ ، دون من كان فيه أحدهما ، إما الغفلة المجردة مع قلة الخطأ ، أو كثرة

(١) علي بن عاصم الواسطي ، حافظ مشهور ، كان مكثراً من الرواية . لكن ضعف لغلطه . قال الحافظ ابن حجر : « صدوق ، يخطيء ويُبْصِر » ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، وقد جاوز التسعين / د ت ق » .

قلت : وقد اعتذر له بأن خطاه « من قبيل كتبه » .

(٢) « وأوماً أحمد بن حنبل خطأ كثيراً » ظ و ب .

(٣) « بين » ليس في ظ .

الخطأ لسوء الحفظ دون الغفلة ، ويكون ذلك قولاً ثالثاً في المسألة ،
والله أعلم^(١) .



(١) التحقيق في هذا المقام أنه لا إشكال في كلام الترمذي وأئمة المحدثين الذين نقل الحافظ ابن رجب أقوالهم ولا تردد . وذلك أن التحقيق فيمن ضعف لغفلته أو سوء حفظه أنه ينقسم إلى مرتبتين نوضحهما ونضبط تمييزهما بضابط يسهل الرجوع إليه لكل مشغول بهذا العلم :

أما المرتبة الأولى : فهي مرتبة من كثير خطؤه لكن لم تفحش غفلته . ولم يكن الغالب على حديثه الخطأ . فهذا ضعيف لا يحتاج به ، لكن لا يترك حديثه . والضابط لهذا النوع أن يكون من المراتب التي يعتبر بها ، من مراتب الجرح والتعديل . وحديث هذا النوع يعتضد بوروده من طريق أخرى مثله أو أقوى منه فيرتقي إلى الحسن لغيره ، كما هو مقرر عند أهل الحديث ، انظر منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٤٩ . ويعمل بحديث هذه المرتبة أيضاً في فضائل الأعمال كما حققناه بشروطه وأزحنا الإشكال عنه في كتابنا منهج النقد ص ٢٧١ - ٢٧٦ .

أما المرتبة الأخرى : فهي مرتبة من كان الغالب عليه الخطأ ، لفحش غفلته أو سوء حفظه جداً . وهذا يترك حديثه . وضابط هذه المرتبة أن يكون الراوي من مراتب الجرح التي لا يعتبر بها .

* تراجم طائف من جلة أهل الحديث *

تكلم فيهم من جهة حفظهم

وأما محمد بن عمرو :

الذي تكلم فيه يحيى ، فهو : محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي . وقد تكلم فيه يحيى ومالك ، وقال أحمد : « كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين . قال : وهو مضطرب الحديث ، والعلاء أحب إلي منه » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « مازال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو ، قيل^(١) له : ماعلة ذلك ؟ قال : كان مرة يحدث عن أبي سلمة بالشيء رأيته ، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة » . ووثقه ابن معين في رواية أخرى ، ونقل إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان أنه قال فيه : « رجل صالح ، ليس بأحفظ الناس للحديث » .

وقد ذكر الترمذي : أن يحيى بن سعيد روى عنه ، وكذلك روى عنه مالك في الموطأ ، وخرج حديثه مسلم متابعة ، وخرجه البخاري مقروناً .

(١) في ظ « وقيل » بزيادة الواو .

وقد^(١) قال يحيى بن سعيد : « هو فوق سهيل بن أبي صالح » .
و^(٢) خالفه الامام أحمد ، وقال : « ليس كما قال يحيى » . قال أحمد :
ولم يرو شعبه عن محمد عمرو إلا حديثاً واحداً^(٣) .

وأما عبد الرحمن بن حرملة :

الذي ذكر يحيى القطان أن [٢٥ - أ] محمد بن عمرو فوقه
فهو مديني ، كان القطان يضعفه ولا يرضاه .

وقال^(٤) ابن المديني : « راددتُ يحيى في ابن حرملة فقال :
ليس هو عندي مثل يحيى بن سعيد الأنصاري^(٥) » ، قال : سمعتُ
سعيد بن المسيب . قال يحيى : لو شئت أن ألقنه أشياء ، [قال]
قلت : كان يلحقن ؟ قال : نعم » .

وقال أحمد في ابن حرملة^(٦) : « هو كذا وكذا يضعفه » . وقال ابن

(١) « قد » ليس في ظ .

(٢) الواو زيادة من ظ و ب .

(٣) الحاصل أن محمد بن عمرو كما قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣١ :
« من المشهورين بالصدق والصفيانة » ، لكنه لم يكن من أهل الإتيان ، حتى ضعفه
بعضهم من جهة سوء حفظه ، وثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه
الجهة حسن » . « مات سنة ١٤٥ على الصحيح / ع » .

(٤) « محمد بن المديني » ب . وهو خطأ . إنما هو علي بن المديني .

(٥) « الأنصاري » من ظ و ب . وفي الجرح والتعديل ج ٢/ ٢٢٣ :
« يعني الأنصاري » .

(٦) « قال أحمد في حرملة » ظ ، وهو سقط ، وكذا سقط منها لفظ
« ابن » من الموضع التالي .

معين : لا بأس به ، قيل له : يقولون : سمع من ابن المسيب وهو صغير ، قال : لا . وذكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين عن يحيى عن ابن حرملة قال : « كنت سيء الحفظ ، فسألت سعيد بن المسيب فرخص لي في الكتاب »^(١) .

وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي :

قاضي الكوفة ، وكان كثير الوهم ، ولا سيما بعد أن ولي القضاء ، وكان فيه أيضاً^(٢) في تلك الحال تيسره وكبره ، واحتقار للأئمة و^(٣) الصالحين . وقد خرّج حديثه مسلم مقروناً بغيره^(٤) . ومن الأوهام المتعلقة بترجمته أن مسلماً ذكر في كتاب الكنى أن أحمد سمع منه ، وهو وهم ، لم يسمع منه أحمد ، إنما سمع من أصحابه^(٥) .

(١) عبد الرحمن بن حرملة صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٩٥ م / ٤٠٠ هـ . له في مسلم حديث واحد متابعة في القنوت ، كما بينا في تعليقنا على المغني رقم ٣٥٥٠ .
(٢) وفيه أيضاً ، ليس في ب .

(٣) الواو زيادة من ظ .

(٤) قصّر الشارح بشريك ، قال الذهبي في الميزان : القاضي الحافظ الصادق أحد الأئمة ، وذكر عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : أخطأ شريك في أربعمائة حديث ، وعن ابن معين : « صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه » . قال الحافظ : « صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة / اخت م ع » . ورواية مسلم له في المتابعة كما في المغني رقم ٢٧٦٤ .

(٥) ليس للوهم الذي ذكره الحافظ وجود في كتاب الكنى والأسماء لمسلم في ترجمة شريك ص ٦٢ ورقة ٧٢ / ٢ من المجموعة ، ولا في الكنى للدولابي =

وأما أبو بكر بن عياش^(١) :

فهو المقرئ الكوفي ، وهو رجل صالح ، لكنّه كثير الوهم ، ومع هذا فقد خرج البخاري حديثه ، وأنكر عليه ابن حبان تخريج حديثه وتركه لحمد بن سلمة^(٢) .

ج ٢ ص ٥٧ ، ولا في ترجمة كنية الإمام أحمد من كنى الدولابي ج ٢ ص ٥٣ ، نعم وقع الوهم في ترجمة الإمام أحمد من كتاب الكنى والأسماء لمسلم ص ٦٥ ورقة ٧٤ / ١ من المجموعة ، وهذا نص ترجمته :

« أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، أصله مروزي ، ولد ببغداد . سمع شريكاً وهشيماً . روى عنه محمد بن يحيى » .
وقد علق الناسخ على قوله « شريكاً » بما نصه :

« كذا في النسخ كلها : « سمع شريكاً » . وهو خطأ ، أحمد بن حنبل لم يسمع من شريك شيئاً » .

(١) أبو بكر بن عياش مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه . وكتابه صحيح . روى له البخاري أحاديث يسيرة تروى عليها عنده ، وأخرج له مسلم (في مقدمته) والأربعة .
ولا نقصد على البخاري في الرواية له ، لأنه لا يلزم من روى عن شخص أن يروي لكل من هو مثله أو أحسن منه ...

(٢) « البصري » ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة / ختم م عه . . ويأتي له ذكر في أكثر من موضع .

وأما الربيع بن صبيح^(١) ومبارك بن فضالة^(٢) :

فلم يخرج لهما في الصحيح . وقد وثق المبارك عفتان ، وأبو زرعة ،
وغيرهما .

وقال شعبة : « هو أحب إلي من الربيع » ، وسوى ابن معين
بينهما في الضعفاء^(٣) .

وقال أحمد : « ما أقربها » ، وقال مرة : « مبارك أحب إلي إذا
قال : سمعت الحسن » ، يشير إلى أنه يدلس .

وقال نعيم : « كان ابن مهدي لا يكتب للمبارك شيئاً إلا شيئاً
يقول فيه : سمعت الحسن » .

وقال الفلاس : « كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن مبارك » ،
وقال ابن معين : « لم يرو عنه يحيى » .

وقال أحمد : « تركه عبد الرحمن لأنه كان يروي أقاويل الحسن

(١) الربيع بن صبيح : هو كما ذكر الرامهرمزي : أول من صنف الحديث
بالبصرة ، كان من عباد البصرة وزهادهم ، قال أبو حاتم : « رجل صالح » وقال
أبو زرعة : « شيخ صالح صدوق » . لكن تكلم فيه لسوء حفظه . قال الساجي :
« ضعيف الحديث كان بهم » مات سنة ستين ومائة بالبصرة . علق له البخاري
في صحيحه ، وروى له الترمذي وابن ماجه . انظر المحدث الفاصل ص ٦٠١
وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٤٧ - ٣٤٨ ، والمغني في الضعفاء رقم ٢٠٩٦ .

(٢) المبارك بن فضالة : « أبو فضالة البصري ، صدوق ، يدلس ويسوي ،
من السادسة ، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح . خت د ت ق » .

(٣) « في الضعف بينها » ظ . وسقط « بينها » من ب .

ياخذها من الناس ، قال : [ب - ١٢] وكان عبد الرحمن يروي عن
الربيع بن صبيح ، وكان الربيع رجلاً صالحاً .
قال الفلاس : « كان عبد الرحمن يحدث عن الربيع ، وكان
يحيى لا يحدث عنه » .

* * *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح ، ومحمد بن
إسحاق ، وحماد بن سلمة ، ومحمد بن عجلان .
وأشبه هؤلاء من الأئمة إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في
بعض ما روي ، وقد حدث عنهم الأئمة .
حدثنا الحسن بن علي الخليلي ثنا علي بن المديني قال : قال لنا
سفيان بن عيينة : « كنا نعدُّ سهيل بن أبي صالح ثباتاً^(١) في الحديث .
وحدثنا ابن أبي عمير قال قال سفيان بن عيينة : « كان محمد بن
عجلان ثقة مأموناً في الحديث » .

قال أبو عيسى : وإنما تكلم يحيى بن سعيد^(٢) القطان عندنا في

(١) « كنا بعد سهيل بن أبي صالح نتنا في الحديث » ب وهو تصحيف ظاهر .

(٢) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري :

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد قال
محمد بن عجلان : « أحاديث سعيد المقبري بعضها عن سعيد عن أبي
هريرة ، وبعضها عن سعيد عن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليّ
فصيرتها^(١) عن سعيد عن أبي هريرة . »

وإنما تكلم يحيى بن سعيد عندنا في ابن عجلان لهذا . وقد روى
يحيى عن ابن عجلان الكثير) .

أما سهيل بن أبي صالح السمان :

فقد تكلم فيه جماعة من الأئمة ، قال ابن أبي خيثمة : سمعت
يحيى بن معين يقول : « لم يزل أصحاب الحديث يتقنون حديث
سهيل » ، قال : وسئل ابن معين مرة أخرى عن سهيل ؟ فقال :
« ليس بذلك » ، وسئل مرة أخرى ؟ فقال : « سهيل ضعيف » .
وحكى عباس الدوري قال : سئل يحيى بن معين عن حديث
سهيل والعلاء بن عبد الرحمن ؟ فقال : حديثها قريب من السواء ،
وليس حديثها [ظ - ١١٩] بالحجة » ، قال : وسمعت يحيى يقول :
« سهيل صوياح وفيه لين . قال : ومحمد بن عمرو أكبر من هؤلاء » .

(١) في ظ « فاختلط عليّ فصيرتها » . وفي ب « فاختلط عليه فصيرها » ،
كأنه يريد فصيرها ، فتصحفت عليه .

يعني من سهيل [أ - ٢٦] والعلاء ، وعاصم بن عبيد الله ،
وابن عتيق .

وقد سبق قول يحيى بن سعيد : ان محمد بن عمرو أعلى من سهيل .
وانكر ذلك عليه أحمد وقال : « لم يكن ليحيى بسهيل علم ،
وكان قد جالس محمد بن عمرو ، قال : وسهيل صالح . وقال أيضاً :
« لم يصنع يحيى شيئاً ، الناس عندهم سهيل ليس مثل محمد بن عمرو » .
ف قيل له : « سهيل عندهم أثبت ؟ » قال : « نعم » .

وقال أحمد أيضاً : « سهيل ما أصلح حديثه . قال : والعلاء بن عبد
الرحمن عندي فوق سهيل ، وفوق محمد بن عمرو » .

وقال عبد الله : سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ،
وعن سهيل عن أبيه ؟ فقال : « ما سمعت أحداً يذكر العلاء إلا
بخير » ، وقدم أبا صالح على العلاء ، كذا في المسند ، وإنما كان
السؤال عن سهيل لا عن أبيه !

وقد ذكر الترمذي هنا عن ابن عبيد الله أنه قال : « كنا نعد سهيلاً
ثبناً في الحديث » .

وقال ابن معين في رواية عباس في موضع آخر عنه : « سهيل ثقة » .
ووثقه العجلي وقال النسائي : « ليس به بأس » .
وقال ابن عدي : « هو عندي ثبت لا بأس به ، مقبول الأخبار » .
قال أبو زرعة : « سهيل أشبه وأشهر من العلاء بن عبد الرحمن » .
وقال أبو حاتم : « هو أحب إلي من العلاء » ، وأحب إلي من

(١) في ص ١١٦ .

- عمرو بن أبي عمرو^(١) ، ويكتب حديثه ولا يحتج به .
وقد روى عنه الأئمة^(٢) : مالك ، وشعبة ، والثوري^(٣) .
وخرج له مسلم في صحيحه والبخاري مقروناً بغيره^(٤) .

وأما محمد بن عجلان المدني الفقيه الصالح :

فقد روى عنه شعبة ومالك والقطان وخلق ، وقد وثقه ابن
عمينة وأحمد وابن معين ، وخرج مسلم حديثه مقروناً .
وتكلم جماعة في حفظه :

قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى^(٥) بن معين يقول : « كان
يحيى بن سعيد لا يرضى محمد بن عجلان . قال : وسمعت يحيى بن سعيد
يقول : « لو جرّبتُ من أروي عنه لم أرو إلا عن قليل ! » .
قال^(٦) : وفي كتاب علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : « قال ابن

- (١) « ابن أبي عمرو ، ليس في ب .
(٢) في ب موضع « الأئمة » : « إلا به مثل » وفيه تصحيف .
(٣) « في التهذيب : أن يونس بن عبيد روى عن سهيل ، وهذا غلط » . انتهى
من هامش النسخة الأصل .
(٤) « سهيل بن أبي صالح ذكر أن السمان المدني ، صدّق تغير حفظه بآخرة ،
روى له البخاري مقروناً وتعليقاً ، من السادسة مات في خلافة المنصور \ ع » .
تقريب التهذيب .

- (٥) « يحيى » ليس في ظ و ب .
(٦) هنا في نسخة الأصل ماصورة « بح » .
(٧) « قال » ليس في ظ ، وفي ب « قاله في كتاب .. » . وهو غلط .

عجلان : كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلط عليّ فجعلته عن أبي هريرة ، قال يحيى : سمعته منه أو حدثته عنه ، ولا أعلم إلا أني سمعته منه .
وقال أحمد : « [ب - ١٣] كان ثقة إلا أنه اختلط عليه حديث المقبري : كان عن رجل ، جعل يصيره عن أبي هريرة .
(١) قال ابن عيينة : « حدثنا محمد بن عجلان وكان ثقة » .
وروى أبو بكر بن خالد عن يحيى بن سعيد قال : « كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع » ، ولم يكن له تلك القيمة عنده .

وروى أبو محمد الرامهرمزي في كتابه (٢) من طريق يحيى بن سعيد قال : « قدمت الكوفة وبها ابن عجلان ، وبها من يطلب الحديث : مليح (٣) بن وكيع ، وحفص بن غياث ، وعبد الله بن إدريس ، ويوسف بن خالد السمطي . قلنا : نأتي ابن عجلان ؟ فقال يوسف ابن خالد : نقاب على هذا الشيخ حديثه ننظر فهمه ؟

قال : فقلبوا ، فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه ، وما كان عن أبيه عن سعيد ، ثم جئنا إليه ، لكن ابن إدريس تَوَرَّعَ وجلس بالباب ، وقال : لا أَسْتَحِيلُ ، وجلستُ معه .

(١) الواو زيادة من ظ .

(٢) المحدث الفاضل ص ٣٩٨ - ٣٩٩ . وانظر الميزاب ج ٣ ص ٦٤٥ ، فقد استدل بالقصة على جودة ذكاء ابن عجلان . وله في التهذيب ترجمة مطولة .

(٣) « فليح » ب وهو تصحيف ، وهو فيها « مليح » في المواضع الآتية .

ودخل حفص ويوسف بن خالد ومليح ، فسألوه ، فمر فيها ، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ ، فقال : أعد العرض ، فعرض عليه ، فقال : ما سألتهموني عن أبي ؟ فقد (١) حدثني به سعيد ، وما سألتهموني عن سعيد ؟ فقد (١) حدثني به أبي .

ثم أقبل على يوسف بن خالد فقال : إن كنت أردت شينني وعيبي فسلبك الله الإسلام ! وأقبل على حفص : فقال : ابتذك في دينك ودنياك ! ، وأقبل على مليح فقال : لا نفعك الله بعلمك !

قال يحيى : فمات مليح ولم ينتفع به ، وابتلي حفص في بدنه بالقالج ، وبالقضاء في دينه ! ولم يميت يوسف حتى اتهم بالزندقة ! ! « (٢) .

(١) « فقد » ليس في ظ .

(٢) محمد بن عجلان قال الذهبي : « إمام مشهور » قال الحاكم « أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد ، وقد تكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه » . ورمز الحافظ إلى رواية البخاري له تعليقاً .
والخلاصة أنه : « صدوق » ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة / ختم عه . انظر المغني في الضعفاء رقم ٥٨١٦ والتهذيب ج ٩ ص ٣٤١ - ٣٤٢ والتقريب ج ٢ ص ١٩٠ . وثقه كثير من الأئمة كما يعرف من مراجعة التهذيب ، بل الأكثر ، وقال ابن معين : « ثقة أوثق من محمد بن عمرو ، ما يشك في هذا أحد » . وعلى هذا يمكن تحسين حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .

وأما محمد بن إسحاق بن يسار :

صاحب المغازي ، فيطول ذكر ترجمته على وجهها ، وقد وثقه جماعة . قال أحمد : « هو حسن الحديث » ، وقال مرة : « يكتب من حديثه هذه الأحاديث » ، كأنه ^(١) يعني المغازي . وقال مرة : « هو صالح الحديث واحتج به أنا ^(٢) أيضاً » .

وقال ابن عيينة : « مسمعت أحداً يتكلم في محمد بن إسحاق إلا في قوله في القدر » . وقال ابن المديني : « حديثه عندي صحيح » ، وقال [آ - ٢٧] ابن معين [مرة] : « هو ثقة وليس بحجة » . وتكلم فيه آخرون ، وكان يحيى بن سعيد شديد الحمل عليه ، وكان لا يحدث عنه ، ذكره عنه الإمام أحمد وقال : « مارأيت يحيى أسوأ رأياً منه في محمد بن إسحاق وليث وهمام لا يستطيع أحد أن يراجعهم فيهم » .

وكان ابن مهدي يحدث عن رجل عنه . وكذبه مالك ، وهشام ابن عروة ، والأعمش .

ولا ريب أنه كان يهتم بأنواع من البدع : من التشيع والقرن وغيرهما ، وكان يدلس عن غير الثقات ، وربما دلس عن أهل الكتاب ما يأخذه عنهم من الأخبار . قال أحمد : « هو كثير التدليس جداً » . قيل ^(٣) له : فإذا قال : ثنا أو أنا فهو ثقة ؟ قال : « هو يقول : أخبرني

(١) « فانه » ب . تصحيف .

(٢) « واحتج به أنا » ب . وهو غلط .

(٣) في ط : « فليل » .

فيخالف « ، يشير إلى أنه يصرح بالتحديث والإخبار ويخالف الناس في حديثه مع ذلك .

وقال الجوزجاني : « يمتنع حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » .

وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وشعبة ، والحمدان ، والسفيانان^(١) ، وخلق . وخرج مسلم حديثه مقروناً بغيره^(٢) .

وأما حماد بن سلمة :

فهو أرفع من هؤلاء كلهم ، وهو الإمام الرباني ، العالم بالله والعالم بأمر الله أبو سلمة : حماد بن سلمة^(٣) البصري الفقيه الزاهد العابد .

وقد روى عنه الأئمة الكبار ، مثل : يحيى القطان ، وابن

(١) الحمدان : حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة . والسفيانان : سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة .

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي والسير ، صدوق قوي الحديث يدلّس ، ورمي بالتشبع والقدر ، مات سنة خمسين ومائة ، روى له البخاري تعليقاً ، ومسلم متابعة والأربعة . أما اتهامه بالكذب فمن سببه تدليس ، وقد تبين صدقه ، فيمنع على حكم المدلس ، وقد احتج به إذا صرح بالتحديث كثير من الحديثين . وقال الذهبي : « ما انفرد به فقيه نكارة فإن في حفظه شيئاً » .

انظر التوسع في ترجمته رسالة المنذري في تعارض الجرح والتعديل ورقعة (١٣٣ / ٢ - ١٣٤ / ١) وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٨ - ٤٦ وميزان الاعتدال

ج ٣ ص ٤٦٨ - ٤٧٥ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٧٢ - ١٧٤ .

(٣) الراوي في « والعالم » وقوله « حماد بن سلمة » ليسا في ظ .

مهدي ، وابن المبارك ، ومالك ، والثوري ^(١) ، وهما من أقرانه ،
وشعبة ، وهو أسن منه .

وهو ثقة ثقة ^(٢) ، من أصاب الناس في السنة ، [ظ - ١٢٠]
ولذلك قال ابن معين : « من ذكره بسوء فاتهمه على الاسلام » .
وأثنى عليه الأئمة ثناء عظيماً .

وفصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه
الذين لزمهم كثابت البناني وعلي بن زيد ، ويضطرب في بعضهم
الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما . وسنذكر ذلك مستوفى
فيما بعد إن شاء الله تعالى ^(٣) .

وقد خرج له مسلم الكثير في صحيحه ، واستشهد [ب - ١٤]
به البخاري . وقيل : إنه خرج له حديثاً واحداً في الرقاق .
وأنكر ابن حبان ذلك عليه فقال ^(٤) : « لم ينصف من جنانب
حديث حماد بن سلمة واحتج بأبي بكر بن عياش في كتابه ، وبابن
أخي الزهري وبعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، فإن كان تركه
إياه لما كان يخطيء فغيره من أقرانه مثل الثوري وشعبة وذويهما ^(٥)
كانوا يخطئون .

(١) « والثوري ومالك » ظ .

(٢) « ثقة » الثانية ليست في ظ و ب . وفي ظ « ثقة يعد من أصلب » فتأمل .

(٣) سبق التعليق على ترجمة حماد بن سلمة في ص ١١٨ . وراجع إحالة الحافظ
الآتية إن شاء الله .

(٤) « وقال » ظ .

(٥) في ظ و ب « وذويهما » .

فان ^(١) زعم أن خطاه قد كثر من تَغْيِيرِ حِفْظِهِ ، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً ، وأنسى يبلغ أبو بكر حماد ابن سلمة ؟ في إتقانه ؟ أم في جمعه ؟ أم في علمه ؟ أم في ضبطه ؟ ، ولم يكن من أقران حماد بن سلمة ^(٢) بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتبة والجمع والصلابة في السنة والجمع لأهل البدع ، ولم يكن يثلبه في أيامه إلا معتزلي قنري أو مبتدعي جهمي ، لما كان يُضَاهِرُ من السنن الصحيحة التي تنكرها المعتزلة ^(٣) .



قال أبو عيسى رحمه الله :

(وهكذا من تكلم في ابن أبي ليلى ، إنما تكلم فيه من قبل حفظه .
قال علي : قال يحيى بن سعيد ^(١) القطان : « روى شعبة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في العطاس .

(١) « وان » ظ و ب .

(٢) « ابن سلمة » ليس في ظ .

(٣) سبق لنا الجواب عن انتقاد ابن حبان للبخاري في ص ١١٨ تعليقاً ، وانظر اعتذار الحافظ أبي الفضل بن طاهر المقدسي في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٩٧ .

(٤) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

قال يحيى : ثم لقيت ابن أبي ليلى فحدثنا عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم .
 قال أبو عيسى : وُروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ، وكان يروي الشيء مرة هكذا ومرة هكذا بغير الإسناد ، وإنما جاء هذا من قبيل حفظه ، لأن أكثر من مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون ، ومن كتب منهم إنما كان ^(١) يكتب بعد السماع .

قال : ^(٢) وسمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : « ابن أبي ليلى لا يحتاج به » .

قال أبو عيسى : وكذلك من تكلم من أهل العلم في مجالد بن سعيد [آ - ٢٨] وعبد الله بن لهيعة وغيرهما ، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم وكثرة خطئهم ، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة .

فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث - ولم يتابع عليه - لم يحتاج به ، كما قال أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى لا يحتاج به » ، إنما عني إذا انفرد بالشيء ، وأشد ما يكون في هذا إذا لم يحفظ الإسناد ، فزاد في الإسناد أو نقص ، أو غير الإسناد ، أو جاء بما يتغير فيه المعنى .

(١) « منهم » ليس في ظ و ب . وقوله « كان » ليس في ب .

(٢) « قال و » ليس في ظ .

أما ابن أبي ليلى (١) :

- فهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (٢) - قاضي الكوفة ، [و] كان من جاتّة الفقهاء المعتبرين ، وله حديث كثير ، وهو صدوق ، لا يثبتهم بتعمد الكذب ، ولكنه كان سيء الحفظ جداً .
قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « مارأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى » .

وقال النضر بن شميل (٣) : قال شعبة : « أفادني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة » .
و(٤) قال علي بن المديني سمعت يحيى يقول : « كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ » . وقال أحمد : « هو مضطرب الحديث جداً سيء الحفظ » ، وقال : « لا يحتج بحديثه » .

وذكر إبراهيم بن سعيد عن يحيى (٥) بن معين : قال : « كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن ابن أبي ليلى ما روى عن عطاء » .
قال ابن معين : « ابن أبي ليلى ضعيف في روايته » .
قال إبراهيم : « وكان أحمد بن حنبل لا يحدث عنه » .

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صدوق ، فقيه ، إمام ، سيء الحفظ ، روى له الأربعة ، مات سنة ١٤٨ .

(٢) مابن المعارضتين سقط من ب .

(٣) « اسماعيل » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الواو من ظ و ب .

(٥) « يحيى » زيادة من ظ .

وقال أحمد بن حفص السعدي^(١) عن أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى ضعيف ، وعن عطاء أكثره خطأ » .
 وقال العجلي : « كان صدوقاً جازئ الحديث » .
 وأما حديث العطاس الذي ذكر الترمذي ان ابن أبي ليلى اضطرب فيه - فقد أخرجه الترمذي أيضاً في كتاب^(٢) الأدب في باب كيف يُشَمَّتُ العطاس ، وسبق الكلام عليه هناك^(٣) مُستوفى^(٤) .
 وذكر الترمذي أنه يروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ،

(١) « السعدي » ليس في ظ .

(٢) (باب) ظ و ب . وفي ب « كيفية تشميت » .

(٣) « هناك » ليس في ظ و ب .

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ٨٢ (باب كيف تشميت العطاس) . من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ، ثم أخرجه من طريقه أيضاً عن علي . فأوضح بذلك اضطراب ابن أبي ليلى في الحديث . ولفظ الحديث : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله على كل حال . وليقل الذي يرد عليه : يرحمك الله . وليقل هو : يهديكم الله ويصلح بالكم » . وأخرجه الدارمي ج ٢ ص ٢٨٣ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب .

وأخرج البخاري في آخر الأدب ج ٨ ص ٥٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله . فإذا قال له يرحمك الله فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم » . ولفظه قريب من حديث الترمذي . وقال البيهقي : « هو أصح شيء ورد في هذا الباب » . انظر تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي ج ٤ ص ٤ .

وهو كما قال . وقد سبق له حديث في أبواب الدعاء في أبواب^(١) الذكر عند الصباح والمساء^(٢) . وسبق له حديث آخر في القنوت في كتاب الصلاة^(٣) ، وحديث آخر في التيمم^(٤) في آخر كتاب

(١) « أبواب » ليس في ظ . وهو أنسب .

(٢) أخرج الترمذي من طريقه عن ابن عباس قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته : « اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري ٠٠٠ » الحديث ، وهو طويل جداً . (باب منه) أي ما يقول إذا قام من الليل ج ٥ ص ٤٨٢ - ٤٨٤ ثم قال : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ليلى من هذا الوجه » .

(٣) (باب ماجاء في القنوت في صلاة الفجر) ج ٢ ص ٢٥١ ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتت في صلاة الصبح والمغرب » ثم قال : « حديث حسن صحيح » . وهذا ليس من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بل هو من حديث والده ، كما هو واضح في بعض نسخ الترمذي حسبما نقله أحمد شاكر . فلهذا الحافظ ابن رجب نظر في نسخة ليس فيها اسم عبد الرحمن ، فتبادر إلى ذهنه أنه محمد . ويؤيد ما ذكرناه أن عمرو بن مرة يروي عن عبد الرحمن ، كما ستراه بعد تعلية واحدة .

(٤) بل في (باب الرجل يقرأ القرآن ٠٠٠) ج ١ ص ٢٧٣ - ٢٧٤ بالسند عن الأعمش وابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً » . ثم قال : « حديث حسن صحيح » . فقد أخرج عنه مقرونًا بالأعمش ، وهو ثقة مدلس ، وصحح الحديث ، لانجبار أحدهما بالآخر . لكن وقّع للمحدثين كلام في الحديث من أجل عبد الله بن سلمة ، وقد صححه الترمذي والحاكم (ج ٤ ص ١٠٧) ووافقه الذهبي . وأخرجه أبو داود ج ١ ص ٥٩ والنسائي ج ١ ص ١٤٤ =

= وابن ماجه ج ١ ص ١٩٥ ثلاثتهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ، ليس عندهم من طريق ابن أبي ليلى .

وانظر في اعلال الحديث مختصر المنذري ج ١ ص ١٥٦ وشرح أحمد شاكر على الترمذي ج ١ ص ٢٧٤ - ٢٧٦ .

(١) وفي الترمذي من طريق ابن أبي ليلى أحاديث أخرى لم يذكرها الحافظ .

منها: عقبه بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال : « كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا شفعا في الأذان والاقامة » . خالفه شعبة فقال عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن زيد رأى الأذان في المنام ، قال الترمذي : « وهذا أصح من حديث ابن أبي ليلى » . يعني محمد بن عبد الرحمن في السند الأول . وانظر تعليق أحمد بن شاكر ففيه فائدة جيدة ج ١ ص ٣٧١ - ٣٧٢ .

ومنها حديثه عن عطية ونافع عن ابن عمر قال : « صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر : فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين ، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين . » الحديث . وقال : « هذا حديث حسن » . وقد أخرج له الترمذي متابعاً عن الحجاج عن عطية عن ابن عمر ج ٢ ص ٤٣٧ - ٤٣٨ .

ومنها حديثه عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين . . الحديث في السجود للسجود بعد السلام . وقال : « قد روي من غير وجه عن المغيرة » . ثم أورد الترمذي الكلام على ابن أبي ليلى من قبل حفظه ج ٢ ص ١٩٨ - ٢٠٠ .

ومنها حديثه عن عطاء عن ابن عباس (يرفع الحديث) : « أنه كان يمسك =

وأما مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي^(١):

فليس هو بالحافظ أيضاً قد ضعفه غير واحد :
قال يحيى بن سعيد : « لو شئتُ أن يجعلها لي مجالد^(٢) كلَّها
عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فعل » ، يشير إلى أنه كان
يقبل التلقين . [ب-١٥] .

عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر . ثم قال « حسن صحيح » . والحديث
أخرجـه أبو داود ج ٢ ص ١٦٣ وقال المنذري في مختصره ج ٢ ص ٣٤٢ :
« وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة » .
وقال أبو داود : « رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس
موقوفاً » انتهى .

وفي رأينا أنه لا إشكال في صحة هذا الحديث ، لأن الموقوف فيه له حكم
المرفوع ، فكانت رواية الآخرين مقوية للحديث ، فصح تصحيح الترمذي
إياه والله أعلم .

ومن هذا التتبع والاستقراء نجد حكم الترمذي على أحاديث ابن أبي ليلى
أخذاً بالحيطه من جهة حفظه متحرياً . خلافاً لما نسب بعض الأئمة إلى الترمذي
من التساهل ، كما صنع الذهبي في مواضع من ميزان الاعتدال . انظر التوسع في
تبيان ذلك ونقده في بحث دقيق في علل الحديث في كتابنا « الإمام الترمذي
والموازنة بين جامعته وبين الصحيحين » فصل المكانة العلمية لعمل الترمذي في
صناعة الحديث .

(١) كنيته أبو عمرو ، الهمداني بسكون الميم ، مشهور ، صالح الحديث ،
وقد تغير في آخر عمره ، مات سنة أربع وأربعين ومائة ، حديثه عند مسلم متابعة ،
وأخرج له أصحاب السنن .

(٢) « في نخالده » ب وهو تصحيف ، ثم تكرر تصحيفه فيها .

وضعفه أحمد وقال : « كم من أعجوبة لمجالد » ، وقال مرة :
« هو يزيد في الأسانيد »^(١) ، وقال مرة : « ليس بشيء » ، يرفع
حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس ، وقد احتمله الناس .

وضعفه يحيى بن معين وقال : « لا يحتج به » ، وقال مرة :
« صالح » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » وقال مرة : « ثقة » .
وقال ابن حبان : « يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل ، لا يجوز
الاحتجاج به » . وقال ابن عدي : « عامة ما يرويه غير محفوظ » .
وقال الدارقطني : « ليس بثقة »^(٢) ، يزيد بن أبي زياد أرجح
منه ، ومجالد لا يعتبر به .

وخرج له مسلم مقروناً ، وكان يحيى بن سعيد يحدث عنه .
وحدث ابن مهدي عن رجل عنه .

وأما ابن لهيعة :

فهو عبد الله بن لهيعة بن علقمة : قاضي مصر^(٣) ، وهو كثير
الاضطراب ، وكان يحيى بن سعيد يضعفه ولا يراه شيئاً .

(١) « الاسناد » ط و ب .

(٢) في نسخة الأصل و ب « ينقد » وهو تصحيف .

(٣) عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن علقمة الحضرمي ،
أبو عبد الرحمن المصري ، صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك
وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وذلك لأنها أخذت من أصوله ، وله في مسلم
بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ومائة ، وقد ثاب على الثمانين
م د ت ق .

وقد اختلف الأئمة في أمره :

فمنهم من قال : « حديثه في أول عمره قبل احتراق كتبه »^(١) .
وقد سمع منه قبل احتراق كتبه ابن المبارك والمقريء^(٢) ، كذا قال
الفلاس وغيره . وقاله ابن معين في رواية عنه .

ومنهم من قال : « حديثه في عمره كله واحد » وهو ضعيف ،
وهو المشهور عن يحيى بن معين ، وأنكر أن تكون كتبه احترقت ،
وقال : « لا يحتج به » .

وقال أبو زرعة : « سماع الأوائل والأواخر منه سواء ، إلا أن
ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله ، وليس من يحتج به » .
وقال ابن مهدي : « ما [آ - ٢٩] أعتمد^(٣) بشيء سمعته من
حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه » .

وقال مرة : « لا أحمل^(٤) عن ابن لهيعة [ظ - ١٢١] قليلاً
ولا كثيراً » ، ثم قال : كتب إليّ ابن لهيعة كتاباً فيه : ثنا عمرو بن
شعيب . قال عبد الرحمن^(٥) : فقرأته على ابن المبارك ، فأخرجه
إليّ ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة قال : أخبرني اسحاق بن
أبي فروة عن عمرو بن شعيب » .

(١) في ظ « صحيح » . (٢) « المقبري » ظ و ب ، تصحيف .

(٣) « ما اعتدلت » ظ و ب .

(٤) « أحل » ظ ، وفوقها علامة التضييب ، إشارة لإشكالاتها ، وهذا من
تحقيق الناسخ .

(٥) هو ابن مهدي الذي يسوق الشارح كلامه .

وقال أحمد : « كان ابن لهيعة يحدث عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، وكان بعدُ يحدث بها عن عمرو بن شعيب نفسه . »
وقال أيضاً : « ما حديث ابن لهيعة بحجة ، وإني لأكتب كثيراً مما أكتبُ أعتبرُ به ، وهو يقوي بعضه ببعض . »

وروي عن أحمد أنه قال : « سماع العبادلة من ابن لهيعة عندي صالح : عبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وعبد الله ابن المبارك . »

وقال الجوزجاني : « لا ينبغي أن يحتج بروايته ولا يُعْتَدَّ بها . »

وقال ابن حبان : « سَبَرْتُ أخباره فرأيتُه يدلُّسُ عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رآهم ، ثم كان ^(١) لا يبالى ، مادفع إليه قرأه ، سواء كان من حديثه أو لم يكن من حديثه ! فوجب ^(٢) التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه ، لما فيها من الأخبار المندلَّسة عن المتروكين ، ووجب ترك الاحتجاج (برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه ، ^(٣) لما فيها مما ليس من حديثه) :

ونقل أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد قال : « مَنْ كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه ؟ ! » ، وكذا نقله النسائي عن أبي داود عن أحمد .

(١) في ب « أقوام ضعفاء بDRAM كان » كذا ، وهو تصحيف شنيع وسقط .

(٢) « يوجب » ب ، وهو تصحيف .

(٣) « فما » ظ . وفي ب « رواية المتأخرون . . ما . . » مصحفة تصحيفاً شنيعاً .

وذكر جعفر الفريابي عن بعض أصحابه عن قتيبة قال : قال لي^(١) أحمد : « أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح ! قلت : لأننا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب ، ثم نسمعه من ابن لهيعة » .

وقال الثوري : « عند ابن لهيعة الأصول ، وعندنا الفروع » .

وقال : « حَجَجْتُ حَجَجًا لَأَتْلُوَ ابْنَ لَهَيْعَةَ » .

وكان ابن وهب يقول : « حدثني - والله^(٢) - الصادق البار : عبد الله بن لهيعة » .

وأننى عليه أحمد بن صالح المصري وقال : « هو صحيح^(٣) الكتاب ، فمن ضبط عنه من إملأه من كتابه فحديثه صحيح ، قال وأنا أذهب إلى أنه لا يُتْرَكُ حديثٌ يحدث حتى يجتمع أهل ضَرِهِ^(٤) على ترك حديثه » .

قال ابن عدي^(٥) : « هو حسن الحديث يكتب حديثه » .

وقد حدث عنه الثقات : الثوري ، وشعبة ، ومالك ، وعمرو بن الحارث ، والليث بن سعد .

خرَّج مسلم حديثه مقروناً بعمرو بن الحارث . وأما البخاري والنسائي فإذا ذكرا إسناداً فيه ابن لهيعة وغيره سميّاً ذلك الغير ، وكنياً عن اسم ابن لهيعة ولم يسمياه . [ب-١٦] .

(١) « لي » ليس في ظ .

(٢) القسم « والله » ليس في ظ .

(٣) « صالح » ظ و ب .

(٤) أي بلده .

(٥) في الكامل ورقة ٢١٢ / ١ .

وممن يضطرب في حديثه أيضاً :
شهر بن حوشب^(١) :

وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة .

ومنهم : ليث بن أبي سليم^(٢) .

وزيد بن أبي زياد الكوفي^(٣) .

ومنهم : عبد الملك بن عمير^(٤) .

(١) الأشعري الشامي ، قال النووي في شرح مسلم ج ١ ص ٩٣ « ٠٠ وثقه كثيرون من كبار أئمة السلف أو أكثرهم ، فمن وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وآخرون ٠٠ إلا أنه روى أحاديث لم يشركه فيها أحد ٠٠٠ » . وقال الحافظ : « صدوق كثير الارسال والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة أي ومائة / بخ م ع » .

(٢) ليث بن أبي سُلَيْمٍ اللبني ، جعله مسلم في مقدمة صحيحه من الطبقة الثانية ، وهؤلاء « اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم » كما قال مسلم . مات سنة ثمان وأربعين ومائة / خت م مقروناً ع .

(٣) يزيد بن أبي زياد الكوفي صدوقهم ، وتغير حفظه بأخرة ، فصار يتلقن ، مات سنة ست وثلاثين ومائة / خت م مقروناً ع .

(٤) عبد الملك بن عمير بن سُوَيْدٍ الأَخْطَمي الكوفي ، ثقة مشهور ، فقيه ، تغير حفظه ، وربما دلّس ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله مائة وثلاث سنين / ع . قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري « احتج به الجماعة ، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج ، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات » انتهى ، وهو يكشف فضل تحري الشيخين على غيرهما .

على أن حديثه مخرج في الصحيحين .
وقال (١) أحمد : « هو مضطرب الحديث جداً ، وهو أشد
اضطراباً من سماك » .

ومن يضطرب في حديثه : سماك (٢) .

وعاصم بن بهدلة (٣) .

وقد ذكر الترمذي أن هؤلاء وأمثالهم ممن تكلّم فيه من قبل
حفظه وكثرة خطئه لا يحتج بحديث أحد منهم إذا انفرد ، يعني في
الأحكام الشرعية والأموال العامة ، وأن أشد ما يكون ذلك إذا اضطرب
أحدهم في الإسناد فزاد فيه أو نقص ، أو غيّر الإسناد ، أو غيّر
المتن تغيراً يتغير به المعنى (٤) .

(١) « قال » ط و ب ، دون عطف .

(٢) هو سماك بن حرب ، أبو المغيرة ، صدوق جليل ، « وروايته عن
عكرمة خاصة مضطربة » ، وقد تغير بآخرة فكان ربما يُلَقَّن ، من الرابعة ،
مات سنة ثلاث وعشرين ومائة / ختم عه . وانظر فائدة هامة في روايته
في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ وتدريب الراوي ص ٦٨ .

(٣) هو عاصم بن أبي النجود الأسدي ، « صدوق له أوهام ، حجة في
القراءة » ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين
ومائة / ع .

(٤) هذا يؤيد ما سبق أن حققناه في ص ١١٤ من التفصيل بين مراتب مَنْ
تُكَلَّم فيهم بسبب غلطهم ، حيث جعل الشارح هنا من تكلم فيه من قبل حفظه
وكثرة غلطه لا يحتج بحديثه ، وهذا يعني أنه يعتبر به ، ولم يُدْخِل في حكمه من
غلب عليه الغفلة والغلط .

ومثال ذلك : حديث واحد رواه ابن لهيعة فزاد في إسناده على الناس ، ورواه أيضاً [أ - ٣٠] بغير الاسناد الذي رواه به الناس ، ورواه بمعنى غير معنى حديث الناس :

روى الليث بن سعد وعمر بن الحارث وعبد الحميد بن جعفر كلهم عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزم قال : « أنا أول من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يبول^(١) أحدكم مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك » .

وفي رواية الليث بن سعد وغيره عن يزيد [بن أبي حبيب] أنه سمع عبد الله بن الحارث يذكره . ورواه ابن لهيعة عن يزيد ابن أبي حبيب عن جبلة بن نافع عن عبد الله بن الحارث ، (فزاد في إسناده رجلاً .

ورواه أيضاً عن عبد الله بن الحارث بن^(٢)) جزم سليمان بن زياد الحضرمي وسهيل بن ثعلبة .

وقد رواه عن سليمان بن زياد غير واحد ، منهم ابن لهيعة ، وانفرد ابن لهيعة فرواه عن عبيد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جزم قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك » . وهذا

(١) « لا يبولن » ظ .

(٢) من قوله « فزاد » إلى « ابن » مقط من ب .

اللفظ خطأً تفرد به ابن لهيعة وخالف رواية الناس كلهم (١) .
وقد روى مسلم في مقدمة كتابه (٢) عن الحسن الحلواني سمعت
يزيد بن هارون ، وذكر زياد بن عيمون فقال : « حلفتُ أن
لا أروي عنه شيئاً ، ثقيته (٣) » فمأله عن حديث ، فحدثني به عن
بكر المزني ، ثم عدتُ إليه فحدثني به عن مَورق ، ثم عدت
إليه فحدثني به عن الحسن . فكان (٤) ينسبه إلى الكذب . انتهى (٥) .

فاختلاف الرجل الواحد في إسناد :

إن كان متهما (٦) فإنه يُنسَبُ به إلى الكذب .

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١٩٠ و ١٩١ من أوجه عن
عبد الله بن الحارث ، منها طريق ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة ، وليس عند
أحمد ما ذكره الحافظ من العلة ، وهي مخالفة ابن لهيعة للناس .

لكن وقع في المسند في الموضعين « عبد الله بن المغيرة » وهو خطأ والصواب
عبيد الله ، لأنه هو الذي يروي عن عبد الله بن الحارث ، ويروي عنه ابن لهيعة ،
انظر التهذيب ج ٧ ص ٤٩ - ٥٠ .

ولم يخرج الترمذي في جامعه هذا الحديث ، بل ذكره بالإشارة إليه في ج ١
ص ١٣ ، ثم خرج حديث جابر (الرخصة في ذلك) ص ١٥ - ١٦ من إسناده ،
أحدهما من طريق ابن لهيعة ، ثم تكلم عليه وضعف ابن لهيعة . فتنبه .

(٢) ص ١٩ ، وفي السياق تصرف يسير .

(٣) « لفتنة » ب ، وهو تصحيف .

(٤) « وكان » ظ و ب .

(٥) « انتهى » ليس في ظ .

(٦) كذا في ظ و ب أثبتناه لصحته ، وفي الأصل : « في الاسنادان وكان
متهما » وفوقها علامة التضييب (ص) ، إشارة إلى أنها هكذا في الأصل ، لكنها
مشكلة . انظر بحث التضييب والضبة في منهج النقد في علوم الحديث ص ٢١١ .

وإن كان شيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط .
وانما 'يُحْتَمَلُ' مثل ذلك عن كثر حديثه وقوي حفظه ،
كالزهري وشعبة ونحوهما (١) .

وقد كان عكرمة 'يُسْتَهْمُ' في روايته الحديث عن رجل ثم يرويه عن
آخر ، حتى ظهر لهم سعة علمه وكثرة حديثه ، ذكر معنى ذلك ابن
لهيعة عن ابن هبيرة وأبي الأسود عن إسماعيل بن عبيد الأنصاري ،
وكان من أصحاب ابن عباس .

م



(١) هذا تنبيه هام من الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - يوضح فيه
الفرق بين من يروي الحديث على أكثر من وجه بسبب خلطه أو كذبه ، وبين
من يرويه على عدة أوجه مسموعة له ، لسعة حفظه وعلمه . فأودع هذا التحقيق
سويداء قلبك ، فإنه عزيز دقيق .

وحاصل المراد أن الراوي إذا روى الحديث بسند ثم رواه من طريق
آخر أو أكثر :

فإن لم يكن من كثر حديثه وقوي حفظه فإن هذا يدل على اضطرابه ،
لسوء حفظه أو لاثامه بالكذب .

وإن كان من الحفاظ المتقنين الذين كثر حديثهم وقوي تمييزهم للأسانيد فإن هذا يقبل
منه ، لأنه يروي الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة والله أعلم .

* فصل في الرواية بالمعنى *

(قال الترمذي رحمه الله تعالى :

فأما من أقام الإسناد وحفظه وغيّر اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم ، إذا لم يتغيّر به المعنى .

ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن وائلة بن الأسقع قال : « إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم » .

ثنا يحيى بن موسى أنا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين قال : « كنت ^(١) اسمع من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد » .

ثنا أحمد بن منيع ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عوف قال : « كان إبراهيم [ظ - ١٢٢] النخعي والحسن والشعبي يأتون بالحديث على المعاني ، وكان القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة يقيّدون الحديث على حروفه » .

(١) قوله « كنت » سقط من ظ و ب .

ثنا علي بن خشرم ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول قال:
قلت لأبي عثمان النهدي : إنك تحدثنا بالحديث ، ثم تحدثنا به على غير
ما حدثتنا^(١) ؟ قال : « عليك بالسماع الأول »

قال : حدثنا الجارود بن معاذ ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح عن
الحسن قال : « إذا أصبغت المعنى أجزأك » .

ثنا علي بن حجر أنا عبد الله^(٢) بن المبارك عن سيف هو ابن
سليمان قال : سمعت مجاهدا يقول : « انقص من الحديث إن شئت
ولا تزد فيه » .

ثنا أبو عمار الحسين بن حريث أنا زيد بن حباب عن رجل قال:
خرج إلينا سفيان الثوري فقال [ب - ١٧] : « إن قلت لكم إني
أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني ، إنما هو المعنى » .

ثنا الحسين بن حريث قال [آ - ٣١] سمعت وكيعاً يقول : « إن
لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس » .

(١) « حدثتنا به » ب .

(٢) قوله « عبد الله » ليس في ظ و ب .

حديث واثلة [بن الأسقع] الموقوف ذكره البخاري في تاريخه ،
وذكر أن أبا نعيم النخعي رواه عن العلاء^(١) بن كثير عن مكحول عن واثلة
مرفوعاً . قال : « ولا يصح ، والعلاء بن كثير منكر الحديث » .

[و] مقصود الترمذي رحمه الله بهذا الفصل الذي ذكره ههنا أن مَنْ
أقام الأسانيد وحفظها وغيّر المتون تغييراً لا يغيّر المعنى انه حافظ
ثقة يعتبر بحديثه^(٢) . وبني ذلك على أن رواية الحديث بالمعنى
جائزة ، وحكاها عن أهل العلم .

وكلامه يشعر بأنه إجماع ، وليس كذلك ، بل هو قول كثير من
العلماء ، ونص عليه أحمد ، وقال : « مازال الحفاظ يحدّثون بالمعنى » .
وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب ، بصيراً بالمعاني ،
عالمًا^(٣) بما يحيل المعنى وما لا يحيله ، نص على ذلك الشافعي .

وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى ،
مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضاً : « انقضي رأسك

(١) قوله «العلاء» ليس في ظ. والذي في التاريخ الكبير ج ٣/٢ ص ٥٢٠
قول البخاري « منكر الحديث » فقط . ولم يخرج الحديث هذا ، ولا في
تراجم باقي رجال الاسناد .

(٢) ليس المراد من قوله « يعتبر بحديثه » ما هو مشهور عند المحدثين ، من أنه
يصلح لأن يتقوى بوروده من طريق آخر ، إنما المراد أنه يحتاج به .

(٣) في ظ « بصير بالمعاني عالم » بالرفع خبران آخران هو . والذي أثبتناه
محاك لكلام الشافعي في الرسالة ، وذلك في أثناء تعريفه للحديث الصحيح

وامتشطي ، وأدخله في أبواب غسل الحيض ^(١) . وقد أنكر أحمد ذلك على من فعله لأنه يخل بالمعنى ، فان هذا لم يؤمر ^(٢) به في الغُسل من الحيض عند انقطاعه ، بل في غسل الحائض إذا أرادت الاحرام وهي حائض ^(٣) .

وروى بعضهم حديث : « إذا قرأ - يعني الامام - فأنصتوا » ^(٤) بما ^(٥) فهمه من المعنى ، فقال : « إذا قرأ الامام ولا الضالين فأنصتوا » ، فحمله على فراغه من القراءة لا على شروعه فيها .
وروى بعضهم حديث : « كنا نؤديه على عهد النبي

(١) أخرجه البخاري في أبواب الحيض (باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض) و (باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض) ج ١ ص ٦٦ ، وساقه في الموضعين بتمامه ، ومسلم في الحج (وجوه الاحرام) ج ٤ ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) « يؤمر » ظ .

(٣) اعترض بنحو هذا على البخاري . والجواب ما قاله القسطلاني في إرشاد الساري ج ١ ص ٤٥٥ : « ان نقض شعرها إن كان لغُسل الإحرام وهو سنة ، فلغسل الحيض أولى ، لأنه فرض » انتهى .

والجمهور على أن نقض المرأة شعرها للغسل الواجب سنة وليس بفرض .

(٤) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٦٥ والنسائي ج ٢ ص ١٤١ - ١٤٢ . وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ ، كلهم من حديث أبي هريرة . وقد أعل أبو داود هذه الجملة ، وتعقبه المنذري بثقة راويها ، وأن مسلماً أخرجها في صحيحه في رواية لحديث أبي موسى الأشعري ج ٢ ص ١٥ . وانظر للتوسع نصب الراية ج ٢ ص ١٦ - ١٧ .

(٥) « فما » ظ .

صلى الله عليه وسلم ، يريد زكاة الفطر فصَحَّف « نؤديه » فقال :
« نَوْرُثَه »^(١) ، ثم فسره من عنده فقال : يعني الجَد^(٢) .
كل هذا تصرف سيء لا يجوز مثله .

فأما الرواية بلفظ آخر لا يخل^(٣) به المعنى فهو الذي ذكر
الترمذي جوازه عند أهل العلم ، وذكره عن ذكره من السلف .
وروي عن الحسن أنه استدل لذلك بأن الله يقص قصص القرون
السالفة بغير لغاتها .

وروي قتادة عن زُرَّارَةَ بن أوفى قال : « لقيت عدة من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا عَلَيَّ^(٤) في اللفظ ، واجتمعوا
في المعنى » .

وقد^(٥) روي إجازة ذلك أيضاً عن عائشة ، وأبي سعيد
الخدري ، وابن عباس ، وفي أسانيدنا نظر .

وروي معناه عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس - أنهم كانوا
يحدثون عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقولون : « أو نحو
هذا أو شبهه » ، وكان يقول أنس^(٦) : « أو كما قال » .

(١) « نؤديه » ب ، تصحيف .

(٢) الحديث في الصحيحين وغيرهما بلفظ « كنا نخرج زكاة الفطر . . . »
وكانت لفظ « نؤديه » رواه راويده على المعنى ، أي نؤدي صاع الطعام ، ثم جاء
آخر فصحفه .

(٣) « لا يخل » ظ .

(٤) و (٥) « علي » ، « قد » ، ليسا في ظ و ب .

(٦) « وكان أنس يقول » ظ و ب .

وهو أيضاً قول عمرو بن دينار ، وابن أبي نجيح ، وعمرو بن
مرّة ، وجعفر بن محمد ، وحماد بن زيد ، ويحيى بن سعيد ،
وزيد بن هارون ، وابن عيينة ، وأبي زُرعة . وحكي عن
أكثر الفقهاء ، ورؤي فيه أحاديث مرفوعة لا يصح شيء منها .

وكان ابن عمر رضي الله عنه يشدد في اتباع لفظ الحديث ، وينهى عن
تغيير شيء^(١) منه ، وكذلك محمد بن سيرين ، والقاسم بن محمد ، ورجاء
ابن حيوة . وهو قول مالك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
خاصة ، دون حديث غيره ، ورؤي عنه أنه قال : « أستحب ذلك » .
وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى ، وأن ابن
مهدي كان يتبع الألفاظ ويتعاهدها .

ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه ، دون الزيادة ،
منهم : مجاهد ، وابن سيرين . وروي أيضاً عن مالك أنه كان يترك منه
كل ما شك فيه^(٢) .

وقد قال ابن حبان في أوائل كتاب الضعفاء^(٣) : « الثقة الحافظ
إذا حدث من حفظه وليس بفقيه لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ،
لأن الحفاظ الذين رايناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد

(١) « شيء » سقط من ب . وقوله « تغيير » كذا في الأصول ، والمراد « تغيير » .
(٢) انظر تخريج ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من الآثار في كتاب الكفاية
ص ١٩٨ - ٢١١ والامع للقاضي عياض ص ١٧٤ - ١٧٨ ، فقد أتى
الشارح بزيادتها .

(٣) تحت عنوان « الجنس الرابع » ، أي من حديث الثقات ج ١ ص ٧٨ .
وقد نقل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى الفصل بتمامه .

دون المتون ، ولقد كنا [أ - ٣٢] نجالسهم برهة من دهرنا على
المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون
إليها .

وما رأيتُ على أديم الأرض مَنْ كان يحسن صناعة السنن ويحفظ
الصحاح بالفاظها ، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخبر ثقة حتى
كان السنن نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط .

فاذا كان الثقة الحافظ لم يكن [ب - ١٨] بفقيه وحدث من
حفظه ربما قلب المتن وغير المعنى ، حتى يذهب الخبر عن معنى
ما جاء فيه ، ويقلبه إلى شيء ليس منه ، وهو لا يعلم . فلا يجوز
عندي الاحتجاج بخبر مَنْ هذا نعتُه إلا أن يحدث من كتاب ، أو
يوافق الثقات فيما يرويه ^(١) من متون الأخبار ، . انتهى .

وفيا ذكره نظر ، وما أظنه سبق إليه ، ولو فتّح هذا
الباب لم يُختَجَّ بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره ،
ولا قائل بذلك ^(٢) .

(١) « يروونه » ظ و ب .

(٢) الذي يظهر لي أن كلام ابن حبان موافق لهذا . ومراده بقوله « ليس
بفقيه » المعنى اللغوي أي قاهم للمعنى وما يحيله ، لا الفقه بمعنى استنباط الأحكام ،
بدليل ما أردفه بعد من الصفات ، ويدل له أيضاً تصرف ابن حبان نفسه في تصحيح
الأحاديث ، فقد درج على ما شرطه المحدثون بل تنزّل ، حتى عدوه متساهلاً ،

لكن العجب أن ابن حبان ذكر فصلاً آخر قال فيه : « الفقيه إذا حدث من
حفظه وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من
حفظه فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ... » ص ٧٨ - ٧٩ .

اللهم إلا أن يُعْرَفَ من أحد أنه كان لا يقيم متون الأحاديث ،
فَيَتَوَقَّفَ حينئذ فيما انفرد به . فاما مجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه
وإتقانه فلا يكفي في رد حديثه^(٣) . والله أعلم^(١) . [ظ - ١٢٣] .



(١) مسألة الرواية بالمعنى من المسائل الهامة في علوم الحديث دارت حولها مناقشات كثيرة ، انظر للتوسع فيها توجيه النظر للعلامة الشيخ طاهر الجزائري ص ٢٩٨ - ٣١٢ فقد استوفى خلاف المذاهب وأدلتها وناقشها مناقشة قيمة . وقد حققنا البحث فيها من مختلف المصادر مع الاختصار في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ، وأضفنا للبحث دفع ما أثير من شبهات المستشرقين وأعداء المحدثين فانظروا ص ٢٠١ وما بعدها .

* تفاضل أهل العلم بالحفظ والأتقان *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والأتقان والتثبت عند السماع ، مع أنه لم يَسَلَمْ من الخطأ والغلط كبيرٌ أحدٌ ^(١) من الأئمة مع حفظهم :
حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع قال
قال لي إبراهيم النخعي : « إذا حدثني فحدثني عن أبي زرعة بن عمرو
ابن جرير ، فإنه حدثني مرةً بحديث ، ثم سأله بعد ذلك بسنين ^(٢)
فلم يَحْزَمْ منه حرفاً » .

ثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان عن منصور قال قلت لابراهيم النخعي : « ما لسالم بن أبي
الجعد أتم حديثاً منك ؟ » قال : « لأنه كان يكتب » .
حدثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان بن عيينة قال : قال

(١) « كبيراً جداً » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « بسنتين » ب .

عبد الملك بن عُمَيْر^(١) : « إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفاً » .
ثنا الحسين^(٢) بن مهدي البصري ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن قتادة
قال : « ما سمعت أذنائي شيئاً قط إلا وعاه قلبي » .

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
ابن دينار قال : « ما رأيت أحداً أنص للحديث من الزهري » .
أخبرنا^(٣) إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سفيان بن عيينة قال قال
أيوب السختياني : ما علمت أحداً كان أعلم بحديث أهل المدينة بعد
الزهري من يحيى بن أبي كثير » .

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال :
« كان ابن عون يحدث فإذا حدثته عن أيوب بخلافه تركه . فأقول :
قد سمعته ! ، فيقول : إن أيوب أعلمنا بحديث محمد بن سيرين » .

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قلت ليحيى بن سعيد :
« أيهما أثبت : هشام الدستوائي أو مسعر ؟ » قال : « ما رأيت مثل
مسعر ، كان مسعر من أثبت الناس » .

(١) « عمر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحسن » ظ ، وهو تصحيف .

(٣) « حدثنا » ظ .

حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد قال: وثنا^(١) أبو الوليد قال سمعت حماد بن زيد يقول: «ما خالفني شعبة في شيء إلا تركته». قال أبو بكر حدثني^(٢) أبو الوليد قال قال لي حماد بن سلمة: «إن أردت الحديث فعليك بشعبة».

حدثنا عبد بن حميد ثنا أبو داود قال قال شعبة: «مارويت عن رجل حديثاً إلا أتيتُه أكثر [٣٣ - آ] من مرة، والذي رويت عنه عشرة^(٣) أحاديث أتيتُه أكثر من عشر مرار^(٤)»، (والذي رويت عنه خمسين حديثاً أتيتُه أكثر من خمسين مرة)، والذي رويت عنه مائة أتيتُه أكثر من مائة مرة^(٥)!! إلا حيّان البارقى، فإني سمعت منه هذه الأحاديث، ثم عدتُ إليه فوجدته^(٦) قد مات».

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا عبد الله بن أبي الأسود أنا ابن مَهْدِي قال سمعت سفيان يقول: «شعبة أمير المؤمنين في الحديث».

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سمعت يحيى بن سعيد

(١) و (٢) «وحدثني» ظ.

(٣) «أكثر من عشرة» ظ، وهو سهو.

(٤) «مرات»، وسقط منها ما بين القوسين.

(٥) قوله «مرة» ليس في ب.

(٦) «وجدته» بدون فاء ظ.

يقول : « ليس أحدٌ أحبُّ إليَّ من شعبةَ » ، ولا يعدله أحدٌ عندي ،
وإذا خالفه سفيانٌ أخذتُ بقول سفيان » .

قال عليٌّ : قلت ليحيى : « أيهما كان أحفظ للحديث الطوال :
سفيانٌ أو شعبةُ ؟ » قال : كان شعبةُ أَمَرَّ فيها ، قال يحيى : وكان شعبةُ
أعلمَ بالرجال فلانٌ عن فلانٍ . وكان ^(١) سفيانٌ صاحبَ أبوابٍ » .

حدثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيْثٍ قال سمعتُ وكيعاً يقولُ : قال
شعبةٌ : « سفيانُ الثوريُّ أحفظُ مني ، ما حدثني سفيانٌ عن شيخٍ
بشيءٍ فسألتهُ إلا وجدتهُ كما حدثني » .

حدثنا عمرو بن علي قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « الأئمة
في الحديث [ب - ١٩] أربعة : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ،
والأوزاعي ، وحماد بن زيد » .

قال أبو عيسى : سمعت إسحاق بن موسى الأنصاري قال : سمعت
معن بن عيسى القزاز يقول : « كان مالك بن أنس يُشَدِّدُ في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباء والتاء ونحوهما ^(٢) » .

(١) « كان » ظ .

(٢) من قوله « قال أبو عيسى » إلى هنا ليس في ظ .

أخبرنا أبو موسى ^(١) حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قريش الأنصاري قاضي المدينة قال : « مرَّ مالك بن أنس على أبي حازم وهو جالسٌ فجازَه ، فقليل له ؟ قال ^(٢) 'إني لم أجِدْ . وضعا أجلسُ فيه ، وكرهتُ أن آخذَ ^(٣) حديثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائمٌ .

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد : « مالكٌ عن ^(٤) سعيد بن المسيب أحب إليَّ من سفيان الثوري عن إبراهيم النخعي . قال يحيى : ما في القوم أحدٌ أصحَّ حديثاً من مالك بن أنس . كان مالك إماماً في الحديث .

سمعتُ أحمد بن الحسن يقول سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : « ما رأيتُ بعينَيَّ مثل يحيى بن سعيد القطان » .

قال أحمد بن الحسن : « وسئل أحمد بن حنبل عن وكيع وعبد الرحمن ابن مهدي ؟ » قال أحمد : « وكيع أكبر في القلب ، وعبد الرحمن إمام » .

(١) « سمعتُ إسحاق بن موسى ، ظ . خطأ .

(٢) « فقال ، ظ .

(٣) « أحَدَثٌ ، ظ و ب .

(٤) « عز ، سقط من ب .

سمعت محمد بن عمرو بن نبيهان بن صفوان الثقفي البصري يقول
سمعت علي بن المديني يقول: «لو حلفت بين الركن والمقام - لحلفت
أني لم أرَ أحداً أعلم من عبد الرحمن بن مهدي» .

قال أبو عيسى: والكلام في هذا والرواية عن أهل العلم بكثرة^(١) ،
وإنما يمتد شيئاً منه على الاختصار ليستدل به على منازل أهل العلم ،
وتفاضل بعضهم على بعض في الحفظ والاتقان ، ومن تكلم فيه
من أهل العلم لأي شيء تكلم فيه .

☆ أقسام الرواة وأحكامها ☆

قد ذكرنا فيما تقدم أن الرواة ينقسمون^(٢) أربعة أقسام :

أحدها : من يُتَّهم بالكذب .

والثاني : من لا يُتَّهم لكن الغالب على حديثه الوم والغلط ،
وأن هذين [ظ - ١٢٤] القسمين يترك تخريج حديثهم إلا مجرد معرفته .

والثالث : من هو صادق ويكثر في حديثه الوم ولا يغلب عليه .
وقد ذكرنا الاختلاف في الرواية عنه وتركه .

والرابع : الحفاظ الذين يندُر أو يقل الغلط والخطأ في

(١) « تكثر » ظ .

(٢) « ينقسموا » ظ وب ، وهو سهو . انظر ص ٨٧ - ٩٢ - ٩٦ - ١٠٥ .

حديثهم ، وهذا هو القسم المحتج به ^(١) بالاتفاق .
وقد ذكر الترمذي حكم الأقسام [أ - ٣٤] الثالثة فيما تقدم ،
وذكر هاهنا :

حكم القسم الرابع

وهم الحفاظ المتقنون الذين يقل خطوهم

وذكر أنه لم يسلم من الغلط والخطأ كبيرٌ أحدٍ من الأئمة مع
حفظهم ، وهو كما قال .

وقال ابن معين : « من لم يخطيء فهو كذَّاب » .

وقال ابن معين ^(٢) : « لست أعجب من يحدث فيخطيء » ،

وإنما ^(٣) أعجب من يحدث فيصيب ! ، .

وقال ابن المبارك : « ومن ^(٤) يسلم من الوم ؟ » .

وقد وُهمَّتْ عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث ،

وقد جمع بعضهم جزءاً في ذلك ^(٥) .

(١) « بحديثهم » ظ .

(٢) « ابن معين » ليس في ظ .

(٣) « إنما » ظ وب ، بدون واو .

(٤) في ظ « من » بدون واو .

(٥) جمع في ذلك الإمام الزركشي كتابه « الإجابة لايراد مااستدر كته
عائشة على الصحابة » . وقد طبع بتحقيق العلامة الأستاذ سعيد الأفغاني . ثم
جمع السيوطي كتاب « عين الاصابة » وهو مطبوع في الهند . وتوجد منه
نسخة خطية بدار الكتب الوقفية في حلب .

ووهتم سعيد بن المسيب ابن عباس في قوله : « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم » (١) .

وقرأت بخط أبي حفص (٢) البرمكي الفقيه الحنبلي : ذكرت لأبي الحسن - يعني الدارقطني - : جاء (٣) عمرو بن يحيى المازني في ذكره الحمار موضع البعير ، في توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، وأن أحدا لم يضعفه بذلك . فقال أبو الحسن : « مثل هذا في الصحابة » قال (٤) : روى رافع بن عمرو المزني قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بغلة بمنى » . وروى الناس كلهم خطبة النبي صلى الله عليه وسلم على ناقه أو جمل ، أفِيضَعَفُ الصحابي بذلك ! » . انتهى .

وقد ذكر الأثرم لأحمد أن ابن المديني كان يحمل على عمرو بن يحيى ، وذكر له هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمار ، وقال : إنما هو على بعير ، فقال أحمد : « هذا سهل » . وقال أحمد : « كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطيء » . وقال : « حماد بن زيد قد أخطأ في غير شيء » .

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الحج (باب تزويج المحرم) ج ٣ ص ١٥ ومسلم في النكاح (تحريم نكاح المحرم) ج ٤ ص ١٣٧ . وأخرج أبو داود ج ٢ ص ١٦٩ قول سعيد بن المسيب « وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم » .

(٢) في ب « أبي جعفر » .

(٣) بياض في ظ . وفي الهامش « لعله حديث ، أي بدل « جاء » .

(٤) « قال » ليس في ظ .

وقال علي بن المديني : « المحدثون صَحَّفُوا وأخطأوا ، ما خلا أربعة : يزيد بن زُرَيْع ، وابن عُلَيَّة ، وبِشْر بن المَفْضَل ، وعبد الوارث بن سعيد » .

وقال البرزذهي : « شهدت أبا زرعة ذكر عبد الرحمن بن مهدي ومَدَحَه وأُطِنِبَ [ب - ٢٠] في مَدَحِهِ ، وقال : وم في غير شيء ، ثم ذكر عدة أسماء صحفها ، وقال : قال (١) : عن مالك عن عبد الله بن ظالم ، وإنما هو مالك بن ظالم ، » .

وقال ابن معين : « يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كَيِّسٌ لا أعلم أخطأ إلا في حديث واحد » .



(١) « قال ، زيادة من ظ .

وقد ذكر الترمذي هنا :

تراجم طائف من اعيان الحفاظ مختصرة

فنذكرهم ، ونذكر معهم طائفة من لم يُسمَّه أيضا ، على وجه الاختصار ، إن شاء الله تعالى :

فمنهم : أبو زُرْعَة بن عمرو بن جرير :

واسمه : هرم ^(١) ، وقيل : عبد الرحمن ، قاله ابن معين وغيره ، وقيل : عبد الله ، وقيل : عمرو . وجدّه جرير بن عبد الله البجلي الكوفي . يروي عن جده جرير وعن أبي هريرة ، وروى عنه إبراهيم النخعي وغيره .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبي ثنا جرير عن عمار بن القعاء قال : قال لي إبراهيم : « حدثني عن أبي زُرْعَة ، فإني ^(٢) سألتُه عن حديث ، ثم سألتُه عنه بعد سنتين فما أخبرم منه حرفا » . وخرّجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف القربري عن أبي عيسى الترمذي عن ابن حميد كما خرّجه الترمذي هنا .

ومنهم : سالم بن أبي الجعد :

واسم أبي الجعد رافع الأشجعي ، مولا م ، الكوفي ، وهو ثقة متفق على حديثه .

(١) من علماء التابعين « ثقة » ، من الثالثة / ع .

(٢) في ب « قال سألتُه عن حديثه » وهو خطأ .

وكلام منصور الذي خرجه الترمذي خرّجه ابن عسدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي ، مع أن بعضهم تكلم في سالم [بن أبي الجعد]^(١) : قال ابن جرير ، ثنا ابن حميد حدثنا جرير عن المغيرة قال : « ثلاثة كانوا لا يعباون بحديثهم ، فذكر أحدهم سالم بن أبي الجعد »^(٢) .

ومنهم : عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي :

يكنى أبا [٣٥-١] عمرو ، وهو ثقة متفق على حديثه .
وقد سبق أن أحمد قال : هو كثير الاضطراب ،^(٣) وقدم سماكا وعاصم بن أبي النّجود عليه في الاضطراب ، يعني أنه أكثر منها اضطراباً .

وقال أحمد : حدثنا سفيان سمعت عبد الملك بن عمير يقول :
« والله إني لأحدث بالحديث وما أدع منه حرفاً » . وخرجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف^(٤) عن الترمذي كما خرجه هنا .
وقال ابن أبي حاتم : ثنا صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني

(١) « ابن أبي الجعد » زيادة من ظ. و ب .

(٢) سالم بن أبي الجعد : « ثقة » ، وكان يرسل كثيراً ، من الثالثة ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائه ، أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنه جاوز المائة / ع . وفي هذا تفسير أنه لا يعبا بحديثه ، أي أنه يرسله ، ولا يسنده عن سمعه منه ، وليس هذا جرحاً في الراوي ، وإن كان ربما يؤدي إلى تضييع المتن المروي .

(٣) من هنا إلى قوله « اضطراباً » ليس في ظ . وانظر ص ١٤٠-١٤١ .

(٤) في الأصل « يوسف بن الحسين » وهو سهو قلم .

قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « كان سفيان يعجب من حفظ عبد الملك ! » قال صالح : قلت لأبي : هو عبد الملك بن عمير ؟ قال : نعم ، قال ابن أبي حاتم : فذكرته لأبي ؟ قال : « هذا وهم ! إنما هو عبد الملك بن أبي سليمان ، وعبد الملك بن عمير لم يوصف بالحفظ » (١) .

ومنها : قتادة بن دعامة :

السوسى ، البصري ، يكنى أبا الخطاب .
أحد الأئمة الأعلام ، والحفاظ ، والثقات (٢) المتفق على صحة حديثهم ، وإليه انتهى في الحفاظ والإتقان .
قال أبو هادى : عن غالب (٣) عن بكر بن عبد الله المزني : « من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا في زمانه ، وأجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه - فلينظر إلى قتادة ! ما رأيت الذي هو أحفظ منه ، ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه » .
وقال الصنعقي بن حزن : ثنا زيد أبو عبد الواحد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول : « ما أتاني عراقي أحفظ من قتادة » .
وروى عبد الرزاق عن معمر أن ابن سيرين قال في منام قص عليه فعبّره ، فقال : « قتادة أحفظ الناس » .

(١) الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ص ٣٦٠ . وما ذكره أبو حاتم أن سفيان إنما هو لعبد الملك بن أبي سليمان صحيح ، ومستأني ترجمته ، إن شاء الله تعالى .
(٢) « والحفاظ الثقات » ظ و ب .
(٣) في ظ و ب « بن غالب » وهو تصحيف . انظر تذكرة الحفاظ ص ١٢٣ .

وقال موسى بن اسماعيل ثنا صاحب لنا عن مطر الوراق قال :
« كان قتادة إذا سمع الحديث حفظه حفظاً ، وكان إذا سمع الحديث
أخذه العويل والزَّوِيل ^(١) حتى يحفظه » .
وقال أحمد : ثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال قتادة لسعيد :
« خذ المصحف ، فعرض عليه [ظ - ١٢٥] سورة البقرة فلم يُخطِ
فيها ^(٢) حرفاً واحداً . فقال : أحكمتُ ؟ قال : نعم ، قال :
« لأننا لصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة ، وكانت
قُرئت عليه » . وبهذا الاسناد عن قتادة قال : « ما قلت لأحد
قط : أعد علي » .

وقال أبو داود الطيالسي : « ذكر سفيانُ لشعبة ^(٣) حديثاً
لقتادة ، فقال سفيان : وكان في الدنيا مثل قتادة ! » ^(٤) .

ومنهم : محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري :

القرشي ، يكنى أبا بكر ، أحد الأئمة الأعلام الحفاظ الأثبات ^(٥) ، وكان

(١) أي القلق والازعاج ، بحيث لا يستقر حتى يحفظه .

(٢) « فيه » ب .

(٣) « لسعيد » ب . وفي التهذيب : ٨ : ٣٥٣ : « قال شعبة حدثت سفيان
بحديث عن قتادة . . . فتأمل .

(٤) كان قتادة رأس الطبقة الرابعة ، وقد نسب إليه القول بالقدراي الاعتزال ،
لكن لم يثبت عنه . مات سنة بضع عشرة ومائة ، ويقال إنه ولد أكمه . روى
له الجماعة . وكان من أعلام التابعين في التفسير ، وينسب إليه تفسير للقرآن
الكريم . انظر هدية العارفين في أسماء المؤلفين ج ١ ص ٨٣٤ .

(٥) الزُّهري « أعلم الحفاظ » كما قال الذهبي ، ولد سنة خمسين « متفق على جلالته
وإتقانه » مات سنة خمس وعشرين - أي ومائة - وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين / ع .

يقال : « إنه أعلم [ب - ٢١] الناس بكل فن » .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبو سامة التبوذي ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال : « جالستُ جابر بن عبد الله ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، فلم أرَ أحداً أنسق للحديث من الزهري » . وقال أحمد بن حنبل : قيل لسفيان - يعني ابن عيينة - قال عمرو بن دينار : « أرايتُ أحداً أبصر بالحديث من الزهري ؟ » قال : « نعم » .

وروى ابن عدي بإسناده عن الليث قال : كان ابن شهاب يقول : « ما استودعتُ قلبي شيئاً قط فنسيته » .

وعن عمر بن عبد العزيز قال : « مارأيتُ أحداً أحسن سؤلاً للحديث - إذا حدث - من الزهري » .

وعن أيوب السختياني قال : « مارأيتُ أعلم من الزهري ! قيل له : ولا الحسن ؟ ! قال : مارأيتُ أعلم من الزهري ! » .

وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن [أ - ٣٦] الزهري : « ما استعدتُ حديثاً قط ، ولا شككت في حديث قط ، إلا حديثاً واحداً ، فإذا هو كما حفظت » .

وقل أحمد : « الزهري أحسن حديثاً وأجود الناس إسناداً » . وكان عمر بن عبد العزيز يقول : « لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه » . وكذا قال مكحول .

وقال الثوري : « مات الزهري يوم مات وما أحد أعلم بالسنة منه » .

وقال هشام بن عمار أخبرنا الوليد عن سعيد « أن هشام بن

عبد الملك سأل الزهري أن يملئ على بعض ولده شيئاً من الحديث ؟
فدعا بكتاب فأملئ عليه أربعمائة حديث ، فخرج الزهري من عند
هشام ، فقال : أين أنتم يا أصحاب الحديث ؟ فحدثهم بتلك الأربعمائة .
ثم لقي هشاماً بعد شهر أو نحوه ، فقال للزهري : إن ذلك الكتاب قد
ضاع ، فقال : لا عليك ، فدعا بكتاب فأملئها عليه ، ثم قابل
هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً ! ، .

و^(١) قال أبو حاتم الرازي : « أثبت أصحاب أنس الزهري ، ثم
قتادة ، ثم ثابت البناني ، .

وممنهم : يحيى بن أبي كثير الطائي^(٢) :

يكنى أبا نصر ، من أهل اليمامة ، واسم أبي كثير صالح بن
المتوكل ، كان أحد الأئمة الربانيين ، والحفاظ المتقنين .

قال أيوب : « ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير » .
وذكر ابن المديني أنه سمع يحيى بن سعيد يقول قال شعبة :
« حديث يحيى بن أبي كثير أحسن من حديث الزهري » .

وروى عبد الرحمن بن الحكم بن بشير قال : « كان شعبة يقدم
يحيى بن أبي كثير على الزهري » . والحكاية التي ذكرها الترمذي

(١) الواو من ظ . وهذه العبارة في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٤٤٩ وانظر
ج ٤ / ١ ص ٧٤ ، وفيها : « أثبت أصحاب أنس الزهري » .

(٢) الطائي ، مولاهم ، اليامي ، أحد الأعلام الحفاظ ، « ثقة ثبت ، لكنه
بدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة / ع » .

عن أيوب "خر" بها ابن عدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي ،
وكان يحيى بن أبي كثير يرسل .

وضعف يحيى بن سعيد مرسلته وقال : « هي شبه الريح » .
وقال أحمد : « لا تعجبني مراسيله ، لأنه قد روى عن رجال
سفار ضعاف » .

و^(١) يحيى ابن أبي كثير كلام حسن في علم المعارف والمحبة
والخشية والخاف .

ومنها : أيوب بن أبي تيمية السخّتياني :

البصري^(٢) يكنى^(٣) أبا بكر ، واسم أبيه كيسان . أحد الأئمة
الأعلام الربانيين الحفاظ الأثبات .

وكان شعبة يقول : « حدثنا أيوب السخّتياني وكان سيد الفقهاء » .
وقال أبو خُشَيْبَةَ : « سألتُ محمد بن سيرين من حديثك
بحديث كذا وكذا ؟ قال : حدثني الثبت الثبت أيوب » .
وحدث عنه مالك بن أنس ، و^(٤) قال : « ما حدثكم عن أحد
إلا وأيوب أفضل منه » . ورؤي عن شعبة^(٥) مثله .

(١) الواو ليست في ظ ، وفي ب « ويحيى » بسقوط اللام .

(٢) جهيبذ العلماء « ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ،
مات سنة إحدى وثلاثين - ومائة - ، وله خمس وستون / ع » .

(٣) « يسمى » ظ . وهو سهو .

(٤) في ظ وب « وحدث مالك بن أنس قال » لكن في ب « وقال » .

(٥) « سعيد » ظ . وفي ب « وأيوب أفضل » وعن شعبة .

وعن هشام بن عروة قال : « ما قدم علينا أحد من أهل العراق
أفضل من أيوب السختياني ^(١) ومِسْعَر » .

وقال ابن أبي مليكة : « أيوب ما بالمشرق مثله ! » .

وقال عبد الوهاب الثقفي سمعت ابن عون يقول : « عليكم
بأيوب فإنه أعلم مني » قال : وسمعت يونس يقول : عليكم بأيوب
فإنه أعلم مني » .

وقال ابن المبارك : « لم أر رجلاً أفضل من أيوب » .

وقال القواريري سمعت حماد بن زيد يقول : « سمعت أيوب
ويحيى بن عتيق وهشاماً يتذاكرون حديث محمد يعني ^(٢) ابن
سيرين ، فذكروا حديثاً ، فقال أيوب : هو كذا ، فخالفه هشام ،
ويحيى ، ثم لم يقوموا حتى رجعا إلى حفظ أيوب ، قال : فأراد أيوب
أن يضع من نفسه فقال : وما الحفظ ؟ وأي شيء [ب - ٢٢]
الحفظ ؟ ! هذا فلان يحفظ . قال حماد : رجل رأيته يُضحكُ
بِهِ » ^(٣) .

وقال ابن معين : « أيوب ثقة ، وهو أثبت من ابن عون ،
وإذا اختلف أيوب وابن عون في الحديث فأيوب أثبت منه » .
وسئل ابن معين عن أحاديث أيوب اختلف ابن عُلَيَّةَ وحماد
ابن زيد ؟ فقال : إن أيوب كان يحفظ ، وربما نسي الشيء » .

(١) « السختياني » ليس في ظ .

(٢) « يعني » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « منه » .

قال يحيى^(١) : وأخبرني عبد الصمد [آ - ٣٧] ابن عبد الوارث عن أبيه عن أيوب أنه كان إذا قدم البصرة يقول : « خذوها رطبة قبل أن تتغير »^(٢) . ولم يكن يكتب ولا يكتب .

قيل ليحيى : « كان شعبة هم أن يترك حديث أيوب ؟ » قال : كان أيوب خيراً من شعبة ، ولكن لخال أنه كان يتحفظ ولم يكن يكتب » .

قال يحيى : « وأيوب ، ويونس^(٣) ، وابن عون^(٤) هؤلاء خيار الناس ، وسليمان التيمي^(٥) أيضاً » .

وذكر ابن مهدي عن حماد بن زيد قال قال لي أيوب : « لقد كنت^(٦) أجمع أن لأحدث بشيء اختلف عليّ فيه » .

وقال سلام بن أبي مطيع قال أيوب : « لو كنت كاتباً عن أحد من الناس كتبت عن ابن شهاب » .

(١) « يحيى » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب « خذوها رطبة قبل أن يتغير » .

(٣) هو يونس بن عبيد بن دينار الإمام القدوة الحجة الحافظ ، أحد الأئمة الأعلام الورعين ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ١٣٩ ، روى له الجماعة .

(٤) هو عبد الله بن عون الحافظ الإمام شيخ أهل البصرة ثقة ثبت فاضل ، من السادسة ، مات سنة خمسين - ومائة - على الصحيح / ع .

(٥) سليمان بن طرخان التيمي الحافظ الإمام شيخ الاسلام ، لم يكن تيمياً ، بل نزل فيهم « ثقة عابد » من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين - ومائة - وهو ابن سبع وتسعين / ع .

(٦) « كنت » ليس في ظ .

وَمِنْهُمْ : مِسْعَرُ بْنُ كِدَامَ :

ابن ظهير بن رافع الهذلي الرَّوَّاسِيَّ^(١) . وقيل له : الرَّوَّاسِي
لِكِبَرِ رَأْسِهِ ، يُكْنَى أَبَا سَلَمَةَ ، أَحَدُ الْأَنْثَمَةِ الْأَعْدَمِ الْكُوفِيِّينَ ،
[ظ-١٢٦] كَانَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ يَقُولُ : « مَا رَأَيْتُ بِالْكُوفَةِ مِثْلَهُ » .

وَقَالَ ابْنُ عِيْنَةَ : « مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ مِسْعَرٍ » ، وَقَالَ يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ : « مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مِسْعَرٍ » . وَكَانَ ابْنُ عِيْنَةَ يَحْدُثُ
عَنْ مِسْعَرٍ وَيَقُولُ : « كَانَ مِسْعَرٌ مِنْ مُعَادِنِ الصَّدَقِ » .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : « كُنَّا إِذَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ سَأَلْنَا مِسْعَرَ عَنْهُ » .
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ : « كَانَ شُعْبَةُ وَسَفْيَانُ إِذَا
اخْتَلَفَا قَالَا أَذْهَبَا بِنَا إِلَى الْمِيزَانِ : مِسْعَرٌ » .

قَالَ ابْنُ الْمَدِينِ قُلْتُ لِيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : « أَيُّمَا أَثْبَتَ هِشَامُ
الدُّسْتَوَانِيُّ أَوْ مِسْعَرٌ ؟ قَالَ : كَانَ مِسْعَرٌ أَثْبَتَ النَّاسِ » .

وَقَالَ أَبُو نَعْنَمٍ : « مَا رَأَيْتُ أَثْبَتَ فِي حَدِيثٍ مِنْ مِسْعَرٍ » .
وَقَالَ ابْنُ عِيْنَةَ قَالُوا لِلْأَعْمَشِ : « إِنْ مِسْعَرًا يَشْكُ فِي الْحَدِيثِ ؟
قَالَ : شَكَّ مِسْعَرٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ يَقِينٍ غَيْرِهِ » .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(٢) بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : « كُنَّا نَسْمِي
مِسْعَرَ الْمُصْنَحَفَ »^(٣) ، كَأَنَّهُ يَرِيدُ إِتْقَانَهُ وَضَبْطَهُ .

(١) مِسْعَرُ بْنُ كِدَامَ الْهَافِظُ « ثِقَةٌ ثَبَتَ فَاضِلٌ ، مِنْ السَّابِعَةِ » مَاتَ سَنَةَ
ثَلَاثٍ أَوْ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ - وَمِائَةً - ع .

(٢) فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ج ٤ / ١ ص ٣٦٨ ، وَانْظُرْ قَوْلَ الشَّارِحِ « بِإِسْنَادِهِ » .

(٣) فِي ب « قَالَ لَنَا شَيْخِي مِسْعَرُ الْمُصْحَفِ » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفُ شَيْخٍ .

وكان مسعر قانتاً لله ، مخلصاً يجتنب الشهرة ، ويحب الخول .
وقد نسب إلى شيء من الإرجاء ، فتكلم فيسه الثوري وشريك
بمبب ذلك .

وهمهم : شعبة بن الحجاج بن الورد ،
العتكي الأزدي الواسطي^(١) : 'يكنى أبا بمنظام^(٢)' ، سكن
البصرة .

وهو أول من وسّع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد
وانقطاعها ، ونقب عن دقائق علم العلل . وأتمه هذا الشأن بعده
تسبع له في هذا العلم .

وقال صالح بن محمد الحافظ : « أول من تكلم في الرجال شعبة
ابن الحجاج ، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ، ثم تبعه أحمد بن

(١) « الواسطي الأزدي » ظ .

(٢) أمير المؤمنين في الحديث ، حافظ متقن ، عابد ، من السابعة ، مات
سنة ستين ومائة / ع .

وقول الحافظ ابن رجب : « وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل . . »
في غاية الجودة والفائدة ، يوضح ان إطلاق أولية الكلام في الرجال على شعبة ،
كما وقع في عبارات بعضهم مقيد بما ذكره الحافظ هنا . وأن البحث عن هذه
الأمياء قد سبق به شعبة ، منذ عصر الصحابة كما بيناه من قبل في ص ٥٢ وفي
كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٨ .

ومن آثار شعبة : تفسير القرآن الكريم ، وكتاب في غريب الحديث .
وانظر للتوسع في مناقب شعبة ، وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح
والتعديل فقد توسع كثيراً ص ١٢٦ - ١٢٧ .

حنبل ويحيى بن معين ، (١) .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : « كان شعبة أمة (٢) وحده في هذا الشأن » يعني في الرجال ، وبصره بالحديث ، وثبته وتنقيته للرجال (٣) :

وقال عبد الله بن إدريس : « كان شعبة قبان المحدثين » .

وقال حماد بن زيد قال لنا أيوب : « الآن يقدم عليكم رجل من أهل واسط هو فارس في الحديث فخذوا عنه . قال حماد : فلما قدم شعبة أخذت عنه » .

وقال أبو الوليد الطيالسي قال لي حماد بن سلمة : « إذا أردت الحديث فالزم شعبة » .

قال أبو الوليد وسمعت حماد بن زيد يقول : « لأبالي من خالفني إذا وافقني شعبة ، لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة . إذا خالفني شعبة في شيء تركته » .

وكان الثوري يقول : « شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، وكان يقول : أستاذنا شعبة » .

قال الشافعي : « لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق » .

وقال أحمد : « شعبة أثبت [أ - ٣٨] في الحكم من الأعمش ،

(١) « يحيى بن معين وأحمد بن حنبل » ظ و ب ، وكذا في الأصل لكن فوقه علامة التدوير .

(٢) « آية » ب .

(٣) من « وبصره في الحديث » ب . « وتنقية الرجال » ظ و ب .

وأعلمُ بحديث الحَكَم ، ولولا شعبة ذهب حديث الحَكَم . وشعبة أحسنُ حديثاً من الثوري ، لم يكن في زمان شعبة مثله في الحديث ، ولا أحسن حديثاً منه ، قَسِمَ له من هذا حظ^(١) ، وروى عن ثلاثين رجلاً من أهل الكوفة لم يرو عنهم سفيان .

وقال أحمد أيضاً : « كان شعبة أثبت من سفيان ، وأنقى^(٢) [ب - ٢٣] رجالاً » ؛ وقال مرة : « شعبة أنبل رجالاً وأنقى حديثاً . يعني من سفيان » .

وقال علي بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول : « كان شعبة أعلم بالرجال فلان عن فلان^(٣) كذا وكذا . وكان سفيان صاحب أبواب . قال : وكان شعبة أَمَرُ في الأحاديث الطوال ، يعني أسرد لها^(٤) .

وقال أبو داود : « لما مات شعبة ، قال سفيان : مات الحديث ! قيل له : هو أحسن حديثاً من سفيان ؟ قال : ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة ومالك على القلة^(٥) ، والزهري أحسن الناس حديثاً ، وشعبة يخطيء فيما لا يضره ، ولا يعاب عليه - يعني في الأسماء » .

(١) التنكير في قوله « حظ » للتفخيم ، أي قسم له حظ كبير وأعطى موهبة عظيمة .

(٢) « واتقى » ب. تصحيف . وفيها أيضاً « أنبد » موضع « أنبل » الآتي .

(٣) « عن فلان عن فلان » ب .

(٤) في ظ : « الطوال يعني السرد لها » .

(٥) في التهذيب ج ٤ ص ٣٤٥ : « على قلته » ، وهي أظهر في المراد .

وقال العجلي : « شعبة ^(١) ثقة ثبت في الحديث ، وكان يخطيء في أسماء الرجال قليلاً » .

وقال أحمد : « ما أكثر ما يخطيء شعبة في أسامي الرجال » . وقال أيضاً : « كان شعبة يحفظ ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً ، ربما وهم في الشيء » .

وقال أحمد : « سنل عفان / أيما أقل خطأ شعبة أوسفيان ؟ » قال : « شعبة بكثير » .

قال يزيد بن هارون : « لولا أن شعبة أراد الله ما ارتفع هكذا » . قال ابن أبي حاتم ^(٢) : « يعني بكلامه في رواية العلم » .

وقال أبو حاتم الرازي ^(٣) : « كان الثوري قد غلب عليه شهوة الحديث وحفظه ، وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجال ، وكان الثوري أحفظ ، وكان شعبة بصيراً بالحديث جداً ، فهما له ، كأنه خلق لهذا الشأن » .

وقد خرج ابن عدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي عن عبد بن حميد الحديث الذي خرجه الترمذي ههنا في اختلاف شعبة إلى شيوخه .

وخرج أيضاً من ^(٤) حديث حماد بن زيد قال : « إذا خالفني

(١) « شعبة » ليس في ظ و ب .

(٢) في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧١ .

(٣) المرجع السابق ص ١٢٨ - ١٢٩ .

(٤) « من » ليس في ظ .

شعبة في الحديث تبعته ! قيل له : ولم ؟ قال : إن شعبة كان يسمع ويعيد ويبدى ، وكنت أنا أسمع مرة واحدة .

وقال يعقوب بن شيبة : يقال : « إن شعبة كان إذا لم يسمع الحديث مرتين لم يمتد به » سمعت سهل بن محمد العسكري أخبرني ابن أخي ابن أبي زائدة عن عمه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : سألت شعبة عن حديث ؟ فلم يحدثني به . وقال لي (١) : لم أسمع إلا مرة ، فلا أحدثك به .

وخرج ابن أبي حاتم (٢) عن أبيه عن أبي الوليد قال : « سألت شعبة عن حديث ؟ فقال : لا أحدثك ، إني سمعته من ابن نحون مرة واحدة . »

وقال أبو الوليد (٣) وقال حماد بن زيد : « شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة ، يعاود صاحبه مراراً ، ونحن كنا إذا سمعنا مرة اجترينا به ، (٤) . »

ومنههم : سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري :

- وليس من ثور همدان على الأصح - أبو عبد الله الكوفي ،

(١) قوله « لي » ليس في ظ و ب .

(٢) انظر مقدمة الجرح والتعديل ص ١٦٨

(٣) في ظ : « قال وقال حماد . . . » .

(٤) في ب « أخبرناه » موضع « اجترينا به » وهو تصحيف .

أحد الأئمة المجتهدين ، والعلماء الريانيين ، والحفاظ المبرزين^(١) .
وقد قال فيه شعبة ، وابن عيينة ، وأبو عاصم ، وابن معين ،
وغيرهم : « إنه أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المبارك : « ما كتبت عن أحد أفضل منه »^(٢) .
وعنه قال : « مارأيت مثل سفيان » .

وعن يونس بن عبيد قال : « مارأيت أفضل من سفيان » .
وقال ورقاء بن عمر : « لم ير سفيان مثل نفسه » .

وقال ابن عيينة : « مارأيت قط^(٣) مثله » .

[و] قال عبد الرزاق : سمعت [ظ - ١٢٧] سفيان يقول :
« ما استودعت قلبي شيئاً [قط] فخانني ، وكان شعبة يقول :
« سفيان أحفظ مني ، وإذا خالفني في حديث فالحديث حديثه ! » .

وقال يحيى بن سعيد : « مارأيتُ أحداً أحفظ من سفيان
[أ - ٣٩] ثم شعبة ، ثم هشيم » .

(١) سفيان الثوري ، الإمام ، شيخ الاسلام ، الفقيه ، أمير المؤمنين في
الحديث ثقة حافظ ، فقيه مجتهد صاحب مذهب ، عابد إمام حجة ، من
رؤوس الطبقة السابعة ، مات سنة إحدى وستين ومائة ، وله أربع وستون
سنة / ع .

له : الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والفرائض . انظر معجم المؤلفين
ج ٤ ص ٢٣٤ .

وانظر للتوسع في ترجمته وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح والتعديل
ص ٥٥ - ١٢٦ .

(٢) « منه » سقط من ظ .

(٣) « قط » ليس في ظ و ب .

وقال محمد بن خلاد سمعت يحيى بن سعيد وذكر شعبة وسفيان فقال : « سفيان أقل خطأ » ، لأنه يرجع إلى كتاب .

وقال ابن عيينة : « ما بالعراق أحد يحفظ الحديث إلا سفيان » .
وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة : « ما حدثني أحد عن شيخ إلا وإذا سألته يعني ذلك الشيخ يأتي بخلاف ما حدث به ، ما خلا سفيان الثوري ، فإنه لم يحدثني عن شيخ إلا وسألته وجدته على ما قال سفيان » .

وقال أحمد : « سفيان أحفظ للاسناد وأسماء الرجال من شعبة » .
وقال إسحاق بن هانيء : « قلت لأحمد : إن اختلف سفيان وشعبة في الحديث فالتقول قول من ؟ » . قال : « سفيان أقل خطأ » ،
وبقول [ب - ٢٤] سفيان آخذ » ، وقال : « الثوري أعلم بحديث الكوفيين ومشايخهم من الأعمش » . وقال : « علم الناس إنما هو عن شعبة ، وسفيان ، وزائدة ، وزهير ، هؤلاء أثبت الناس وأعلم بالحديث من غيرهم » .

وقال معاوية بن عمرو عن زائدة : « كنا نأتي الأعمش فيحدثنا فيكثر ، ونأتي سفيان الثوري فنذكر له تلك الأحاديث فيقول : ليس هذا من حديث الأعمش ، فنقول : هو حدثنا به الساعة ! فيقول : اذهبوا فقولوا له إن شئتم ، فنأتي الأعمش فتخبره بذلك فيقول : صدق سفيان ، ليس هذا ^(١) من حديثنا ! » .

(١) قوله « هذا » ليس في ظ و ب .

وقال أبو حاتم الرازي ^(١) : « هو إمام أهل العراق ، وأتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفظ من شعبة ، وإذا اختلفت شعبة والثوري فالثوري » .

وقال أبو زرعة : « كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناده الحديث ومثنته » .

وقال أبو داود : « ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر به سفيان ، وخالفه في أكثر من خمسين حديثاً القول فيها قول سفيان ! » .

قال : وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال : « ما خالف أحد سفيان في شيء إلا كان القول قول سفيان » .

وقال وهيب بن خالد : « ما أدرك الناس أحفظ من سفيان » .

قال الأشجعي : « ذهبت مع سفيان إلى هشام بن عروة فجعل سفيان يسأل هشاماً ، وهشام يحدثه ، حتى إذا فرغ قال له ^(٢) سفيان : أعيدتها عليك ؟ فأعادها عليه ^(٣) ! قال : ثم قال هشام لأصحاب الحديث : احفظوا كما حفظ صاحبكم . قالوا : لا نستطيع أن نحفظ كما حفظ ! » .

وذكر العجلي عن بعض الكوفيين عن شريك قال : « قدم علينا

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦ ، ولفظه : « سفيان فقيه حافظ زاهد ، إمام أهل العراق . . . الخ » .

(٢) قوله « له » ليس في ب . وفي ظ : « قال سفيان له : » .

(٣) قوله « عليه » ليس في ظ و ب .

سالم الأفطس فاتيته ومعني قرطاس فيه مائة حديث ، فسأله عنها ؟
فحدثني بها وسفيان يسمع ، فلما فرغ ^(١) قال لي سفيان : أرني
قرطاسك ، قال : فأعطيته إياه ^(٢) فخرقه فرجعت إلى منزلي
فاستلقيت على قفائي فحفظت منها سبعة وتسعين [حديثاً] ، وذهبت
عني ثلاثة ، قال : وحفظها سفيان كلها ! » .

كان سفيان ممروراً ، لا يخالطه شيء من البلغم ، لا يسمع شيئاً إلا
حفظه ، حتى كان يخاف عليه .

وقال يحيى بن سعيد : « سفيان فوق مالك في كل شيء » .
وعن ابن المبارك قال : « لا أعلم على وجه الأرض أعلم من
سفيان ! » . وعنه قال : « ما رأيت أحداً خيراً من سفيان ! » .
وعن ابن عيينة قال : « ما رأيت رجلاً أعلم بالحدود والحرام
من سفيان » .

وقال زائدة : « سفيان أعلم الناس في أنفسنا ، وكان يرى ^(٣) أنه
سيد المسلمين ! » .

قال أحمد قال ابن عيينة : « لن ترى بعينك مثل سفيان حتى
تموت ! قال أحمد : هو كما قال » .

قال أحمد : « ما يتقدم سفيان في قلبي أحد » ، ثم قال : أتدري
من الإمام ؟ الإمام سفيان الثوري .

(١) « فلما انتهت » ب .

(٢) « إياه » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ « نرى » .

قال عبد الرحمن بن الحكم بن بشير : « ما سمعت بعد التابيين
بمثل سفيان » .

وقال المشني بن الصباح : « سفيان عالم الأمة وعابدها » .
وفضائله كثيرة جداً ، وهي مذكورة في كتب كثيرة من تصانيف
العلماء . وأفرد أبو الفرج ^(١) ابن الجوزي مناقبه في مجلد .
قال علي بن المديني : « لا أعلم سفيان صحف في شيء قط إلا
في اسم امرأة أبي عبيدة ، وكان يقول : حَفِينَة » . يعني أن الصواب
حَفِينَة بالجيم ^(٢) .

وهم : مالك بن أنس :

ابن أبي عامر الأصبحي ^(٣) ، إمام دار الهجرة ، المجتمع على إمامته ،

(١) « أبو الفرج » ليس في ظ .

(٢) ضبطها ابن عساكر بخطه « حَفْنَة » . كذا بهامش الأصل .

(٣) أبو عبد الله الأصبحي : نسبة إلى « ذي أصبح » . وهو الحارث بن
عوف بن مالك من يعرب قحطان ، و « أصبح » صارت قبيلته . قال الحافظ
ابن حجر : « إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، حتى قال البخاري :
أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر . من السابعة ، مات سنة
تسع وسبعين (يعني ومائة) وكان مولده سنة ثلاث وتسعين . وقال الواقدي :
بلغ تسعين سنة ع » .

من كتبه : الموطأ ، وهو أول مصنف في الحديث الصحيح ، كما حققناه في كتابنا
منهـج النقد ص ٢٣٢-٢٣٣ . وله أيضاً المدونة في الفقه ، ورسالة إلى
هارون الرشيد .

وانظر للتوسع في ترجمة مالك وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح والتعديل
ص ١١ - ٣٢ . وترتيب المدارك للقاضي عياض .

وجادلته ، وفضله ، وعلمه .

قال الشافعي : « إذا جاء الأثر فمالك النجم » . وقال أيضاً : « لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز »^(١) ، وقال أيضاً : « كان^(٢) مالك إذا شك في الحديث تركه كله » ، وقال أيضاً : « العلم يدور على مالك ، وابن عيينة [أ - ٤٠] والليث ! » .

وقال ابن مهدي : « ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً » ، وقال يحيى بن سعيد : « ما في القوم أصح حديثاً من مالك ، يعني بالقوم مالكا ، والثوري ، وابن عيينة »^(٣) .

وقال أحمد : « مالك أصح حديثاً من ابن عيينة » ، قيل له : فمعمر ؟ فقدم عليه مالكا . وسئل أي أصحاب الزهري أثبت ؟ [ب - ٢٥] قال : « مالك أثبت في كل شيء » .

وقال ابن معين : « أثبت أصحاب الزهري مالك ، ثم معمر » ، قال : ومالك أثبت في نافع من أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، ولَيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

وقال الفلاس : « أثبت من روى عن الزهري من لا يُخْتَلَفُ فيه مالك بن أنس » .

قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول : « كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبت مَنْ روى عن الزهري ، فقال علي : سفيان

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢ .

(٢) قوله « كان » ليس في ظ و ب .

(٣) « وابن عيينة والثوري » ظ .

ابن عيينة ، فقلت أنا : مالك بن أنس . وابن عيينة يخطيء في نحو
من عشرين حديثاً عن الزهري . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟
فجاء بحديثين أو ثلاثة ، قال : فنظرت ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة
فإذا هو أكثر من عشرين حديثاً .

وقال أبو حاتم الرازي : « مالك إمام أهل الحجاز ، وهو أثبت
أصحاب الزهري . وإذا خالفوا مالكا ^(١) من أهل الحجاز حكم
لمالك ، ومالك نقي الرجال [ظ - ١٢٨] نقي الحديث ، وهو أتقن
حديثاً من الثوري والأوزاعي ، وأقوى في الزهري من ابن عيينة ،
وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب . »

وقال أحمد : « مالك من أثبت الناس ، ولا تبالي أن لا تسأل عن
رجل روى عنه مالك ، ولا سيما مديني . »
وسئل أحمد عن مالك وابن عيينة في الزهري ؟ قال : « مالك
أثبت مع قلة ما روى . »

وقال : « معمر أحبهم إليّ وأحسنهم ^(٢) حديثاً وأصح ، - يعني
أصحاب الزهري - وبعده مالك . »

وسئل أيما أثبت في نافع عبيد الله أو مالك ؟ قال : « ليس
أحد أثبت في نافع من عبيد الله ، كذا نقله المروزي عن أحمد . »

(١) كذا في الأصل وب وتقدمة الجرح والتعديل ص ١٧ والجرح والتعديل
ج ٤ / ١ / ٢٠٦ وفي ظ « في أهل . . » .
(٢) « وأحسنهم » ب ، تصحيف . وفي ظ « معنى » بدل يعني ، وفوقها
ضبة .

ونقل ابن هانئ عن أحمد قال : « أوثق أصحاب نافع عندي
أيوب ثم مالك ثم عبيد الله » .

ونقل ابن هانئ عنه أيضاً قال : « ليس أحد في نافع أثبت من
عبيد الله بن عمر ، ولا أصح حديثاً منه » . وهذا كله يخالف
قول ابن معين .

وقد روى ابن أبي حاتم من طريق ابن مهدي ^(١) قال قال
وهيب لمالك : « لم أر أروى عن نافع من عبيد الله بن عمر إن
كان حفظ ، فقال مالك : صدقت ^(٢) . قال وهيب : وقلت : « لم
أر أثبت عن نافع من أيوب ! » ، فضحك مالك ، أي كأنه يريد
مالك ^(٣) نفسه » .

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن ابن عيينة قال : « ومن
كان أطلبَ لحديث نافع وأعلم به من أيوب ؟ ! » .

وقال ابن المديني : « أثبتهم عندي أيوب » .

وقال يحيى القطان : « ابن جريج أثبت في نافع من مالك » .

قال (يحيى) ^(٤) : « ومرسلات مالك أحبُّ إليَّ من مرسلات
الأعمش والتميمي ويحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق وابن عيينة

(١) قوله « ابن مهدي » سقط من ب .

(٢) « صدق » ظ و ب .

(٣) قوله « مالك » ليس في ظ و ب .

(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ و ب . وانظر كلمته هذه في المراسيل لابن

أبي حاتم الرازي ص ٦ وقارن بالجرح والتعديل ج ٤ / ١ / ص ٢٠٤ .

والثوري .

قال يحيى : « ليس في القوم أصح حديثاً من مالك » .
وهذا معنى ما ذكره الترمذي عن يحيى أنه قال : « مالك عن ابن
المسيب أحب إلي من سفيان عن النخعي » ^(١) .

وقال النسماني : « أمناء الله عز وجل على علم رسول الله ^(٢) صلى الله عليه وسلم : شعبة بن الحجاج ، ومالك بن أنس ، ويحيى بن
سعيد القطان . قال : والثوري إمام إلا أنه كان يروي عن الضعفاء ،
وكذلك ابن المبارك من أجل أهل زمانه ، إلا أنه يروي عن الضعفاء .
قال : وما أحد عندي بعد التابعين أنبل من مالك ولا أجل ولا
أمن على الحديث ، ثم إليه شعبة في الحديث ، ثم يحيى [بن سعيد]
القطان . ليس بعد التابعين أمن على الحديث ^(٣) من هؤلاء الثلاثة ،
ولا أقل رواية عن الضعفاء » .

وقال يحيى القطان : « سفيان وشعبة ليس لهما ثالث إلا مالك » .

وقال ابن معين : « مالك أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المديني : « كل مدني لم يحدث عنه مالك - ففي حديثه
[آ - ٤١] شيء ، لا أعلم مالكا ترك إنساناً ، إلا إنساناً في حديثه
شيء » .

(١) أي لأن كلاً منها مرسل ، فتقديم مرسل مالك يدل على أنه أقوى ،
وذلك لما عرف من انتقاء مالك للرجال وتحريه .

(٢) « على رسوله » ظ و ب .

(٣) قوله « ثم إليه شعبة » إلى هنا سقط من ب ، و « ابن سعيد » زيادة من ظ .

ومهمهم : عبد الرحمن بن عمرو بن محمد^(١) الأوزاعي :

أبو عمرو ، إمام أهل الشام ، وأحد الأئمة الأعلام^(٢) .

(١) في ب « أحمد » وهو تصحيف . وتصحف في كتاب الرحلة بتحقيقنا ص ١٦٨ إلى « محمد » تصحيفاً مطبعياً ، فليصحح .

(٢) ولد الإمام الأوزاعي سنة ثمان وثمانين هجرية ، قال الوليد بن مزيد : « ولد بعلبك ورثي يثيماً فقيراً في حجر أمه ، تعجز الملوك أن تؤدب أولادها أدبه في نفسه » . مما يدل على فضل هذه الأم وأثرها الكبير في ولدها .

وقد نقلته بعد ذلك إلى بيروت ، وطلب العلم ، ورحل في الآفاق . وسمع من كبار علماء التابعين ، مثل : عطاء بن أبي رباح ، والقاسم بن مخيمرة ، وربيع بن يزيد ، والزهرى ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، وخلق .

حدث عنه شعبة بن الحجاج ، وعبد الله بن المبارك ، ويحيى القطان ، وخلائق . وحديثه في الكتب الستة محتج به .

كان قائماً بالسنة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أراده عبد الله بن علي ابن عم السفاح العباسي على أن يقول بإباحة دماء بني أمية فأبى ، ولم يخف بطش هذا الجبار وتخويفه .

قال الوليد بن مزيد : « ما سمعت منه كلمة فاضلة إلا احتاج مستمعها إلى إثباتها عنه ، ولا رأيته ضاحكاً يقهقه ، ولقد كان إذا أخذ في ذكر المعاد أقول : ترى في المجلس قلب لم يبك ؟ ! » .

وكان الأوزاعي من كبار أئمة الفقه المجتهدين ، في عصره ، وكان مذهبه معمولاً به متبعاً . قال الخليلي : « أجاب عن ثمانين ألف مسألة في الفقه من حفظه » .

قال الذهبي : « كان أهل الشام ثم أهل الأندلس على مذهب الأوزاعي مدة من الدهر ثم فني العارفون به ، وبقي منه ما يوجد في كتب الخلاف » . =

.....
= وقال السيوطي في « تدريب الراوي » ص ٥١٤ : « من أصحاب المذاهب المتبوعة : الأوزاعي ، وكان له مقلدون بالشام ، نحواً من مائتي سنة ، ومات ببيروت سنة سبع وخمسين ومائة » .

وقد وجدنا مرجعاً لمذهب الأوزاعي غير كتب الخلاف، هو كتاب الجامع للإمام الترمذي ، فإنه يتعرض لذكر مذهب الأوزاعي في سرده لمذاهب العلماء في العمل بالحديث .

وكان الأوزاعي لمكانته ومواهبه الادارية يصلح للخلافة ، كما ذكر الذهبي . وقال أبو إسحاق الفزاري : « لو خُيِّرْتُ لهذه الأمة لاخترت لها الاوزاعي » . لكنه لم يتعاط السياسة ، ولا تطلع لمناصب ، بل زهد في الدنيا على الرغم من إقبالها عليه ، وقد طلب للقضاء فامتنع . ولما مات لم يخلف إلا ستة دنائير!! . وكان الأوزاعي صاحب حكم ومآثر ، ومن أقاويله الجامعة :

« عليك بآثار مَنْ سَلَفَ وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه بالقول ، فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم » أخرجه عنه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص ٧ ومراده بالرأي هنا الرأي المجرد عن دليل شرعي ، المتبع للهوى .

وقال : « خمسة كان عليها الصحابة والتابعون : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المساجد ، والتلاوة ، والجهاد » .

وكان يحذر بشدة من الآراء الشاذة لعظيم خطرهما ، ويقول : « مَنْ أخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام » .

وقال الوليد بن مزيد : سمعت الاوزاعي يقول : « كان يقال : ويل للمتفقهين لغير العبادة ، والمستحلين الحرّمات بالشبهات » .

وسئل عن الخشوع في الصلاة فقال : « غض البصر ، وخفض الجناح ، واين القلب ، وهو الحزن » .

ذكر إسماعيل بن عياش أنه سمع الناس سنة أربعين ومائة يقولون : « الأوزاعي اليومَ عالم الأمة » .

وقال مالك : « الأوزاعي إمام يقتدى به » . وكان مالك يرجعه على سفيان الثوري وغيره .

وقال عبد الله بن داود الخريبي : « كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه » .

قال ابن معين : « الأوزاعي أثبت من سفيان بن عيينة » .

وقال إسحاق بن إبراهيم : « إذا اجتمع سفيان الثوري ومالك ابن أنس والأوزاعي على أمر فهو سنة ، وإن لم يكن [ب - ٢٦] في كتاب ناطق ، فإنهم أئمة » .

وقال الفلاس : « الأئمة خمسة : الأوزاعي بالشام ، والثوري بالكوفة ، ومالك بالحرمين ، وشعبة ، وحامد بن زيد بالبصرة » .

وذكر ابن مهدي : « الأئمة أربعة ^(١) ، ولم يذكر شعبة ، وقد خرج الترمذي ، وروي من غير وجه عن ابن مهدي .

وفي رواية عنه قال : « أئمة الناس في زمانهم أربعة » ، فذكرهم .

= ومناقب هذا الإمام كثيرة يمكن دراستها في مجلد كبير ، رحمه الله تعالى ورضي عنه .

انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ص ١٧٨ - ١٨٣ وتهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٣٨ - ٢٤٢ وغيرهما . انتهى من التعليق على كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٦٨ - ١٧١ بتصرف .
(١) في ظ « الأربعة » .

وقال ابن مهدي أيضاً : « لم يكن بالشام أعلم بالسنة من الأوزاعي » .

وذكر الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال : « كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف على الصَّيارفة ، فما عرفوا منه أخذنا ، وما أنكروا منه تركنا » (١) .

ومنها : حماد بن زيد بن درهم :

أبو إسماعيل البصري (٢) أحد الأعلام الأثبات .

قال أحمد : « هو من أئمة المسلمين ، من أهل الدين والاسلام ، وهو أحب إلي من حماد بن سامة » يعني في صحة الحديث .

وقال ابن مهدي : « لم أر أحداً قط أعلم بالسنة وما يدخل في السنة من حماد بن زيد » . وقال ابن مهدي أيضاً : « ما رأيت أحداً لم يكتب الحديث أحفظ من حماد بن زيد » .

وقال أيضاً : « ما رأيت بالبصرة أفقه منه » ، ورؤي عنه

(١) من كتب الإمام الاوزاعي : « السنن » في الفقه ، و « المسائل » في الفقه أيضاً ، معجم المؤلفين ج ٥ ص ١٦٣ . وانظر تخريج ما أورده الحافظ ابن رجب من أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٨٤ - ٢١٩ .

(٢) الأزدي الجهمي « ثقة ثبت فقيه » قيل إنه كان ضريباً ، ولعله طراً عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - وله إحدى وثمانون سنة / ع .

انظر تخريج أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧٦ - ١٨٣ .

قال : « ما رأيتُ أعلمَ من حماد بن زيد ولا من سفيان ولا من مالك » .
وسئل وكيع : أيهما أحفظ حماد بن زيد^(١) أو ابن سلمة ؟ فقال :
« حماد بن زيد ، ما كنا نشبهُ حمادَ بنَ زيد إلا بمسعر » .
وقال الثوري : « هو رجلُ أهل البصرة » .
قال يحيى بن يحيى : « ما رأيتُ أحداً من الشيوخ أحفظَ من
حماد بن زيد » .
وقال سليمان بن حرب : « سمعتُ حماد بن زيد يحدث بالحديث
فيقول : سمعته منذ خمسين سنة ولم أحدث به قبل اليوم » ، ولم
يكن له كتب إلا كتاب ليحيى بن سعيد الأنصاري » .
وقال يزيد بن زُرَيْع : « حماد بن زيد أثبت في الحديث من
حماد بن سلمة » .
وقال ابن معين : « حماد بن زيد أثبت من عبد الوارث وابن
عَلِيَّة والثقفى وابن عيينة » .
وقال أبو الوليد : « يرون أن حماد بن زيد دون شعبة
في الحديث » .
قال أبو زرعة : « حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير ،
أصح حديثاً وأتقن » .
وقال أحمد : « ما عندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد ،
وقد أخطأ في غير شيء » .

(١) من قوله « ولا من سفيان » إلى هنا سقط من ب . وقوله « من مالك » ،
« من » زيادة من ظ . وقوله « فقال » الفاء من ظ و ب .

وقال ابن معين : « ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد » .
وقال ابن مهدي : « لم يكن عنده كتاب إلا جزء ليعحي بن
سعيد ، وكان يخلط فيه » .
وذكر ابن حبان ^(١) وغيره أنه كان ضريراً ، وكان يحفظ
حديثه كله .

وقال وهب بن جرير : « سأل رجل شعبة عن [ظ - ١٢٩]
حديث من حديث أيوب ؟ فقال له : يا مجنون تسألني عن حديث من
حديث أيوب ^(٢) ، وحمادٌ إلى جنبك ؟ ! » .
وقال سليمان بن حرب : « حماد بن زيد في أيوب أكبر ^(٣) من كل
من روى عن أيوب » .
وقال ابن معين : « إذا اختلف إسماعيل ^(٤) بن عُلَيَّةَ وحماد

(١) في ظ و ب « ابن أبي حاتم » وهو خطأ . فلم يذكر ذلك ابن أبي حاتم
في المقدمة ص ١٧٦ - ١٨٤ ولا في الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ١٣٧ - ١٣٩ .
لكن ورد في الجرح والتعديل في أثناء الترجمة ص ١٣٨ قول ابن أبي حاتم :
محمد بن المنهال الضرير . وقد سبق في تعليقنا ص ١٨٩ ما يتعلق بقول ابن حبان
هذا . وفي تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١١ : « وقال ابن أبي خيثمة : سأل إنسان
عبيد الله بن عمر : كان حماد أمياً ؟ قال : « أنا رأيته يوم مطر ، فرأيتُه يكتب ،
ثم ينفخ فيه ليحفظ » . قال - يعني ابن أبي خيثمة : وسمعت يحيى يقول : لم يكن
أحد يكتب عند أيوب إلا حماد » .

قلت - القائل ابن حجر - : فهذا يدل على أن العمى طراً عليه .
(٢) في ظ « تسأله عن حديث أيوب » .
(٣) « أكثر » ب ، وهو تصحيف . المقصود التفضيل بالاتقان ، لا بمجرد الكثرة .
(٤) « إسماعيل » ليس في ظ و ب .

ابن زيد في أيوب كان القول قول حماد . قيل ليحيى : فإن خالفه
سفيان الثوري ؟ قال : فالقول قول حماد بن زيد في [٤٢ - ٤٣]
أيوب . قال يحيى : ومن خالفه من الناس جميعاً ^(١) في أيوب
فالقول قوله .

ولما مات حماد بن زيد قال يزيد بن زريع : « مات سيد
المسلمين ! » .

ومهم : يحيى بن سعيد القطان :

أبو سعيد ^(٢) ، خليفة شعبة والقائم بعده مقامه في هذا العلم ،
وعنه تلقاه أئمة هذا الشأن ، كاحمد وعلي ويحيى ونحوهم .
وقد كان شعبة يحكمه على نفسه في هذا العلم .
ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه عن رُسْتَه الاصبهاني قال سمعت ابن
مهدي يقول : « اختلفوا يوماً عند شعبة ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك
حكماً . فقال : قد رضيت بالأحول ، يعني يحيى بن سعيد القطان ،
فجاء يحيى فتحاكموا إليه ، ففضى على شعبة ، فقال له شعبة ^(٣) : ومن
يطبق نهدك يا أحول ؟! أو من له مثل نهدك ؟! » .

(١) « جميعها » ظ ، وهو سهو قلم .

(٢) « يحيى بن سعيد بن قرآن » - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة
وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان ، البصري ، ثقة متقن
حافظ ، إمام ، قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين - ومائة -
وله ثمان وسبعون / ع . له مصنف في المغازي ، كما في معجم المؤلفين ج ١٣ ص ١٩٩ .
وانظر تخريج أقوال العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٢ - ٢٥١ .
(٣) قوله « شعبة » ليس في ظ .

وقال ابن معين قال لي عبد الرحمن بن مهدي : « لا ترى بعينيك مثل يحيى بن سعيد القطان أبداً » .

وقال الإمام أحمد : « ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني في معرفة الحديث ورواته - هو كان صاحب هذا الشأن ^(١) - وجعل يرفع أمره جداً » .

وقال أحمد أيضاً : « لم يكن في زمان يحيى القطان مثله ، كان تعلم من شعبة » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان يحيى أبصرهم [ب - ٢٧] بالرجال ، وأنقام حديثاً ، وأظنه قال : وأثبتهم حديثاً ^(٢) » .

وقال أيضاً : « لا يقاس بيحيى بن سعيد في العلم أحد » .
وقال أيضاً : « يحيى بن سعيد إليه انتهى في التثبت بالبصرة » .
وقال أيضاً : « مارأيت في الحديث أثبت منه ^(٣) » .

قال سهل بن صالح ^(٤) : سألت أحمد بن حنبل ، فقلت : يحيى القطان وابن المبارك إذا اختلفا في حديث فقول من تقدم ؟ فقال : « ليس نقدم نحن على يحيى أحداً » .
وقال أبو حاتم الرازي ^(٥) : « إذا اختلف ابن المبارك ويحيى

(١) من قوله : « يعني » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) « حديثاً » زيادة من ظ . وفي ب « حديثاً » . وقال له أيضاً « بزيادة له » .

(٣) في ظ و ب « مارأيت أثبت في الحديث منه » .

(٤) « ابن صالح » ليس في ظ و ب . وفي ب « سهل » .

(٥) كما في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ .

ابن سعيد وسفيان بن عيينة في حديث أخذ بقول يحيى^(١) .
قال ابن المديني : « ما رأيت أحداً أنفع للإسلام وأهله من يحيى
ابن سعيد القطان » .

قال علي^(٢) : سمعت يحيى بن سعيد يقول : « ينبغي لصاحب
الحديث أن يكون ثبت الأخذ ، ويكون^(٣) يفهم ما يُقال له ، ويبصر
الرجال ، ثم يتعاهد ذاك » .

[و] قال البخاري : « أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد ،
لأنه عرف صحيح حديثه من تدليسه » .

وقال أبو علي الحافظ : حدثنا أبو بكر الواسطي قال سمعت علي
ابن المديني يقول : « شعبة أحفظ الناس للمشايخ ، وسفيان أحفظ
الناس للأبواب ، وابن مهدي أحفظهم » ، قال^(٤) : للمشايخ والأبواب ،
ويحيى بن سعيد أعرف بمخارج الأسانيد ، وأعرف بمواضع الطعن
من جميعهم » .

وقال يحيى بن غيلان^(٥) سمعت يحيى بن سعيد يقول :
« ما تركت حديث محمد بن إسحاق إلا لله » .

[و] قال أبو بكر بن خالد : « دخلت على يحيى بن سعيد في

(١) « يحيى بن سعيد » ب .

(٢) قوله « علي » ليس في ب ، وعلي هو ابن المديني .

(٣) « وأن يكون » ظ .

(٤) كذا في ظ و ب . وفي الأصل « أنه قال » وفي هامش الأصل « لعله

ظننت » أي لعله سقط قوله « ظننت » .

(٥) « علان » ب . تصحيف .

مرضه فقال لي : يا أبا بكر ما تركت أهل البصرة يتكلمون ؟ قلت :
 يذكرون خيراً ، إلا أنهم يخافون عليك من كلامك في الناس ، فقال :
 « احفظ عني : لَأَنْ يكون خصمي في الآخرة ^(١) رجل من عُرْض
 الناس - أحب إليَّ من أن يكون خصمي في الآخرة النبي صلى الله
 عليه وسلم ، يقول : بلغك عني حديث وقع في وهمك أنه عني غير
 صحيح ، يعني ^(٢) فلم تنكر ^(٣) » .

(١) قوله « في الآخرة » ليس في ظ و ب .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ .

(٣) نذكر في ختام الترجمة كلمة قيمة للإمام علي بن المديني ، تدل على مكانة
 يحيى بن سعيد القطان ، كما أن لها فائدة علمية هامة في تاريخ الحديث ، في بيان
 أعظم أعلام الحديث الذين نهضوا بهذا العلم في كل عصر من عصوره الأولى ،
 نذكرها بنصها من مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ - ٢٣٥ (وانظر ص
 ٢٦٤ - ٢٦٥) :

قال ابن أبي حاتم الرازي : « نا محمد بن أحمد بن البراء قال : قال علي بن
 عبد الله بن المديني :

نظرت فإذا الاسناد يدور على ستة : الزهري ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ،
 ويحيى بن أبي كثير ، وأبي إسحاق - يعني الهمداني - وسليمان الأعشى .
 ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف :

فمن صنف من أهل الحجاز : مالك بن أنس ، وابن جريج ، وعمر بن
 إسحاق ، وسفيان بن عيينة .

ومن أهل البصرة : شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، وحماد بن سلمة ،
 ومعمّر ، وأبو عوانة .

ومن أهل الكوفة : سفيان الثوري .

=

ومن أهل الشام : الأوزاعي .

ومنهم : عبد الرحمن بن مهدي :

البصري^(١) ، قرين يحيى بن سعيد ، ويكنى أبا سعيد أيضاً .
قال حسين بن عروة : « كنا عند حماد بن زيد ، وعنده عبد
الرحمن بن مهدي ، فقال حماد : إن كان أحد يؤقى لهذا الشأن - فهو
هذا الشاب » .

وقال جرير الرازي : « ما رأيتُ مثلَ عبدِ الرحمن بن مهدي » ،
ووصف عنه بصراً بالحديث وحفظاً .

وقال ابن المديني : « كان ابن مهدي أعلم الناس^(٢) » ، قالها مراراً .
وفي رواية عنه قال : « أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن
مهدي » ، وقال أيضاً : « أعلم الناس بزيد بن ثابت وقوله عشرة » ،
وسامه ، [٤٣ - أ] أولهم : سعيد بن المسيب . قال : وكان أعلم
الناس^(٣) بقولهم وحديثهم - ابنُ شهاب ، ثم بعده مالك ، ثم بعد مالك

= ومن أهل واسط : هُشَيْمٌ .

ثم صار علم هؤلاء الاثني عشر إلى ستة : إلى يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن
ابن مهدي ، ووكيعة بن الجراح ، ويحيى بن أبي زائدة ، ويحيى بن آدم ،
وعبد الله بن المبارك . انتهى .

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان ، العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد ،
البصري ، ثقة ثبت ، حافظ ، عارف بالرجال والحديث ... ، من التاسعة ،
مات سنة ثمان وتسعين - ومائة - وهو ابن ثلاث وسبعين سنة / ع .

انظر تخريج أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥١ - ٢٦٢ .

(٢) « كان للناس » ظ وهو سقط وتحريف ، وسقط قوله « أعلم » من ب .

(٣) قوله « بزيد بن ثابت » إلى هنا سقط من ب .

عبد الرحمن بن مهدي .

وقال أبو حاتم حدثنا محمد بن صفوان قال سمعت ابن المديني يقول : « لو أخذتُ فاحلفتُ بين الركن والمقام ، لحلفتُ بالله أني لم أر أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل قات لأبي : « أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟ » ، قال : « عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان ، وكان عبد الرحمن يحيى بها على ألفاظها ، وكان لعبد الرحمن توقّ حسن » .

وقال محمد بن أبي بكر المقدمي : « ما رأيت أحداً أتقن إلّا سمع ولّا لم يسمع ^(١) من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حاتم الرازي : « عبد الرحمن بن مهدي أثبت من يحيى بن سعيد ، وأتقن من وكيع ، وكان عوض حديثه على سفيان الثوري » .

وقال الإمام أحمد أيضاً في ابن مهدي : « رحمه الله ^(٢) . ما كان أشدّ تتبعه للألفاظ وأشدّ توقّيه » ، وقال : « كان حافظاً ^(٣) » ، وكان يتوقّى كثيراً ، كان يحب أن يحدث باللفظ ، قال : وهو إمام من أئمة المسلمين ، وقال : لم يكن بكثير الحديث جداً ، كان الغالب عليه

(١) أي ما تلقاه بالإجازة ونحوها من طرق التحمل .

(٢) في ظ : « وقال الامام أحمد أيضاً فيه ما كان أشد .. » .

(٣) « ضابطاً » ، ظ و ب .

حديث سفيان ، قال : وكان يتوسع في الفقه ، كان فيه أوسع (١) من يحيى ، كان يحيى يميل إلى قول الكوفيين ، وكان عبد الرحمن ينهب إلى بعض مذاهب الحديث وإلى رأي المدنيين .
نقل ذلك كله الأثرم عن الإمام (٢) أحمد .

وقال أبو حاتم الرازي : « سئل أحمد عن يحيى ، وعبد الرحمن ، [ظ - ١٣٠] ووکیع ؟ فقال : كان عبد الرحمن أكثرهم حديثاً .
وروى الخافظ أبو نعيم بإسناده عن القواريري قال : « كان ابن مهدي يعرف حديثه وحديث غيره . وكان يحيى بن سعيد يعرف حديثه ، [ب - ٢٨] .

وعن حماد بن زيد قال : « لئن عاش ابن مهدي ليخرجن رجل أهل البصرة » .

وعن حماد أنه سئل عن مسألة ؟ فقال : « مَنْ هَذَا إِلَّا ابْنُ مَهْدِي ، فَأَقْبِلْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسْأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَجَاب ، فَلَمَّا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : هَذَا سَيِّدٌ أَوْ فَتَى الْبَصْرَةِ مِنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ نَحْوِ هَذَا .
وعن القواريري قال : « أُمِّي عَلِيٌّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي عَشْرِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ حَفْظًا » .

وعن أحمد بن حنبل قال : « كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي خَلِيقًا لِلْحَدِيثِ » .
وعن مهنا : « سَأَلْتُ أَحْمَدَ أَيُّهَا أَفْقَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَوْ يَحْيَى ؟ قَالَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ » .

(١) « كان أوسع فيه » ظ و ب .

(٢) قوله « الامام » ليس في ظ و ب .

وعن ابن المديني قال : « كان علمُ عبد الرحمن بن مهدي في الحديث كالسَّخَرِ » .

وقال نعيم بن حماد قلت لابن مهدي : « كيف تعرف صحيح الحديث وسقيمه ؟ قال : كما يعرف الطبيب المجنون » .

وعن ابن نمير قال قال ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام » .
قال ابن نمير : « صدق » ، لو قلت له : من أين ؟ لم يكن له جواب^(١) .
وقال ابن مهدي : « لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يعلم ما يصح مما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء » ، وحتى يعلم بخارج العلم » .

وقال ابن مهدي : « لأن أعرف علة^(٢) حديث [واحد] أحبّ إليّ من أن أستفيد عشرة أحاديث » .

وعنه قال : « لا يكون إماماً في الحديث من يحدث بكل ما سمع ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث عن كل أحد » ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث بالشاذ من العلم ، والحفظُ الإتقان^(٣) .

(١) أورد بعض الكتّابين من المصريين هذه الكلمة عن ابن مهدي إيراداً يوهّم أن الحكم في الملل ليس له مسوغ في لغة العلم . وقد نهينا على ما يزيل هذا التوهّم في تعليقنا على مطلع القسم الثاني من الكتاب فانظره لزاماً .
(٢) في ظ و ب « علم » ، والمثبت من الاصل ونسخة بهامش ظ .
(٣) في ظ « الحفظ والاتقان » ولعله سهو قلم .

ومنها ، وكيع بن الجراح :

ابن مَليح بن عَدِيّ بن فرس^(١) ، أبو سفيان الرُّؤاسيّ^(٢) ، الكوفي ، أحد الأئمة الأعلام .

قال أحمد : « ما رأيت أحداً أوعى للعلم من وكيع ، ولا أشبه بأهل النسك » . وقال أيضاً : « كان وكيع حافظاً حافظاً^(٣) وكان أحفظ من ابن مهدي كثيراً كثيراً^(٤) » .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً من [آ - ٤٤] أدركنا كان أحفظ للحديث من وكيع » . وقال أيضاً : « كان وكيع يحفظ عن سفيان وعن المشايخ فلم يكن يصحف » .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً كان أجمع من وكيع » .

قال : وما « كتبت عن أحد أكثر مما كتبت عنه » .

وقال إسحاق بن راهويه : « حفظني وحفظ ابن المبارك تكلف ،

(١) « بن فرس » ليس في ب . وفي ظ « بن قريش » .

(٢) « الرُّؤاسيّ » بضم الراء ومهزة ثم مهملة ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين - ومائة - وله سبعون سنة / ع .

انظر تخريج أقوال العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢١٩ - ٢٣٢ .
من كتبه : تفسير القرآن ، والسنن ، والمعرفة ، والتاريخ . الاعلام ج ٩ ص ١٣٥ . وانظر معجم المؤلفين ج ١٣ ص ١٦٦ .

(٣) « حافظاً ضابطاً » ، ظ و ب . والمثبت من الاصل ، موافق لتقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢١ والتهذيب ج ١١ ص ١٢٥ .

(٤) « كذا وكذا » ب ، وهو تصحيف .

وحفظ وكيع أصليّ ، قام وكيع يوماً قائماً ووضع يده على الحائط ،
وحدث بسبعائة ^(١) حديث .

وقال بيشر بن السريّ ، وسهل بن عثمان ، ويحيى بن معين :
« ما رأينا أحفظ من وكيع » .

(و) قال إبراهيم بن شماس : « وكيع أحفظ الناس » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان
وكيع أسردم » .

قال أبو حاتم : « وكيع أحفظ من ابن المبارك » .

وقال يحيى بن يمان : « إن لهذا الحديث رجالاً خلقهم الله منذ
[يوم] خلق السموات والأرض ، وإن وكيعاً منهم » .

وقال حماد بن زيد : « ليس الشري عندنا بأفضل من وكيع » .

وسئل عبد الرحمن : « مَنْ أثبت في الأعمش بعد الثوري ؟
قال ^(٢) : ما أعدل بوكيع أحداً ! » ، قال له رجل : يقولون : أبو معاوية ،
فنفر من ذلك ، وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهما » .

وقال ابن معين : « وكيع أحب إليّ في سفيان من عبد الرحمن
ابن مهدي ، فذكر ذلك لأبي حاتم وقيل له : أيهما أحب إليك ؟
فقال : عبد الرحمن ثبت ، ووكيع ثقة » .

وظاهر هذا أنه قدم عبد الرحمن على وكيع .

وقال ابن معين : « ما رأيت أحفظ من وكيع ! » .

(١) « سعمائة » ظ ، وهو موافق لتقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢١ .

(٢) « فقال » ظ و ب .

وقال أيضاً : « مَنْ فَضَّلَ عبد الرحمن بن مهدي على وكيع لعنه يحيى » .

وعن عبد الرزاق قال : « رأيت الثوري ، وابن عيينة ، ومعمراً ، ومالكا ، ورأيت ، ورأيت (١) ، فما رأيت عينا قط مثل وكيع ! » .
وقال محمد بن عبد الله بن نمير : « وكيع أعلم بالحديث من ابن إدريس . وكانوا إذا رأوا وكيعا سكتوا » يعني للحفظ والإجلال .



فهذا ما أشار إليه الترمذي من تراجم بعض أعيان الأئمة الحفاظ المقتدى بهم في هذا العلم . و [قد] ذكر أنه ذكره على وجه الاختصار ، ليُسْتَدَلَّ به على منازلهم ، وتفاوت مراتبهم في الحفاظ .



(١) لا يوجد تكرار « ورأيت » في ب .

ونذكر بعض تراجم الأئمة

الذين تكرر ذكرهم في هذا الكتاب في أثناء الأبواب
وحُكي عنهم الكلام في الجرح والتعديل والعلل ، ولم يذكرهم
ها هنا :

فمنهم: عبد الله بن المبارك:

ابن واضح الخراساني^(١) ، أبو عبد الرحمن ، إمام خراسان ،
الجامع بين الخلال الحسان .
قال ابن عيينة : « كان فقيهاً ، عالماً ، زاهداً ، سخياً ، شجاعاً ،
[ب - ٢٩] شاعراً » .
وقال أحمد^(٢) : « لم يكن في زمن ابن المبارك أطلب للعلم منه ،

(١) الامام شيخ الاسلام ، فخر المجاهدين ، قدوة الزاهدين أمير المؤمنين في
الحديث ، « من الثامنة » مات سنة احدى وثمانين - ومائة - وله ثلاث وستون/ع .
يوجد من كتبه : المسند ، والبر والصلة ، مخطوطان في الظاهرية ، والزهد
مطبوع ، الجهاد ، مطبوع . وذكر له من الكتب : السنن في الفقه ، والتاريخ .
انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٦٢-٢٨١ .
(٢) أخرجه عنه الخطيب البغدادي في « الرحلة في طلب الحديث » بنحوه
مختصراً قليلاً ص ٩١ ، وانظر عن رحلاته ص ٩٠ و ١٥٦ من كتاب الرحلة
بتحقيقنا .

رحل إلى اليمن ، وإلى مصر والشام والبصرة والكوفة ، وكان من رواة العلم ، وكان أهل ذاك .

كتب عن الصغار والكبار ، وجمع أمراً عظيماً ، ما كان أحد أقل سقطاً من ابن المبارك . وكان يحدث من حفظه ، لم يكن ينظر في كتاب .

وقال أيضاً : « ما أخرجت خراسان مثل ابن المبارك » .

وعن الثوري قال : « ابن المبارك أعلم أهل المشرق وأهل المغرب » .

وعن ابن عيينة قال : « ابن المبارك عالم المشرق والمغرب وما بينهما » .

وقال ابن مهدي : « ما رأيت مثل ابن المبارك ! » ، ف قيل له : ولا سفيان ولا شعبة ؟ فقال : « ولا سفيان ولا شعبة » .

وقال معتمر بن سليمان : « ما رأيت مثل ابن المبارك ، [ظ - ١٣١] نصيبٌ عنده الشيء الذي لا يُصابُ عند أحد » .

وقال أبو الوليد الطيالسي : « ما رأيت أجمع من ابن المبارك » وروى ابن الطباع عن ابن مهدي قال : « الأئمة أربعة : الثوري [أ - ٤٥] ومالك ، وحمام بن زيد ، وابن المبارك » .

وقال أبو إسحاق الفزاري^(١) : « ابن المبارك إمام المسلمين » .

وقال نعيم بن حماد : « قلت لابن مهدي : أيهما أفضل عندك ابن المبارك أو سفيان ؟ قال : ابن المبارك . قلت : إن الناس يخالفونك !

(١) « الفراوي » ب : وهو تصحيف .

قال : إن الناس لم يجربو ، ما رأيتُ مثل ابن المبارك .

وعنه قال : « ابن المبارك أثبت من الثوري » .

وقال سُنيْد : عن شعيب بن حرب سمعت سفيان الثوري يقول : « لو جهدت جهدي أن أكون في السَّنَةِ ثلاثة أيام على ما عليه ابن المبارك لم أقتر عليه ! » .

وقال ابن عيينة : « لا ترى عينك ^(١) مثل ابن المبارك » .

وسئل ابن معين : من أثبت في حَيَوَةِ ^(٢) ، ابن المبارك أو ابن وهب ؟ قال : « ابن المبارك أثبت منه - يعني ابن وهب - في جميع ما يروي ، ثم قال : ابن المبارك بَابَةُ يحيى بن سعيد القطان ، يعني أنه يشبهه ^(٣) » .

وقال أسود بن سالم : « كان ابن المبارك إماماً يُقْتَدَى به ، كان من أثبت الناس في السَّنَةِ . إذا رأيت رجلاً يغمز ^(٤) ابن المبارك بشيء فاتهمه على الإسلام » .

وقال الأوزاعي لرجل : « لو رأيت ابن المبارك لَقَرَرْتُ عينك » . ولما مات ابن المبارك قال الفضيل بن عياض « ما خلف بعده مثله » .

وعن ابن عيينة قال : « نظرت في الصحابة فما رأيت لهم

(١) « عينك » ظ و ب ، كذا .

(٢) « في خبره » ب ، تصحيف . وحياة هو ابن شريح الامام القدوة . انظر تذكرة الحفاظ ص ١٨٥ .

(٣) في ظ و ب « شبيهه » .

(٤) « يغمزه » ب ، خطأ . وقد ضرب على الهاء في الأصل .

فضلاً على ابن المبارك إلا أصحابهم للنبي صلى الله عليه وسلم ،
وغزروهم معه ! » .

وعن أبي أسامة قال : « كان ابن المبارك في أصحاب الحديث
مثل أمير المؤمنين في الناس ! » (١) .

وقال شعيب بن حرب : « ما بقي ابن المبارك رجلاً إلا وابن
المبارك أفضل منه » .

وقال الحسن بن عيَّاش (٢) : « لم يأخذ ابن المبارك في فن من
الفنون إلا يُخَيَّل إليك أن علمه كان فيه » .

وقال إسماعيل بن عيَّاش : « ما على وجه الأرض مثل ابن
المبارك ، ولا أعلم أن الله خلق خصلة من خصال الخير إلا وقد
جعلها فيه » .

وقال عبد العزيز بن أبي رزومة : « لم تكن خصلة من خصال
البر إلا جُمِعَتْ في ابن المبارك : حياءٌ ، وكرمٌ (٣) ، وحسن
خلقٍ ، وحسنُ صحبةٍ ، وحسنُ مجالسةٍ ، والزهد ، والورع ،
وكل شيء » .

وقال الحسن بن عيسى : « اجتمع جماعة من أصحاب ابن
المبارك : مثل الفضل بن موسى ، ومُخَلَّد بن حسين ، ومحمد بن
النضر ، فقالوا : تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب

(١) « في الناس » ليس في ظ .

(٢) « الحسن بن عباس » ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « وتكرُّمٌ » .

الخير ، فقالوا : جمع العلم والفقه والأدب والنحو واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والإنصاف وقيام الليل والعبادة والحج والغزو والشجاعة والفروسية والشدة في بدنه وترك الكلام فيما لا يعنيه وقلة الخلاف على أصحابه .

وقال العباس بن مصعب : « جمع ابن المبارك الحديث والفقه والعربية وأيام الناس والشجاعة والتجارة والسخاء والمحبة عند الفِرَق » .

وقال ابن المديني : « ابن المبارك أوسع علماً من ابن مهدي ويحيى بن آدم » .

وقال جعفر الطيالسي : قلت لابن معين : « إذا اختلف يحيى القطان ووكيع ؟ قال : القول قول يحيى . قلت : إذا اختلف عبد الرحمن ويحيى ؟ قال : يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : أبو نعيم وعبد الرحمن ؟ قال يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : ابن المبارك ؟ قال : ذاك أمير المؤمنين » .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب الأوزاعي ابن المبارك » .

وقال إبراهيم الحربي عن أحمد : « إذا اختلف [ب - ٣٠] أصحاب معمر فالقول قول ابن المبارك » .

قال نعيم بن حماد قال ابن المبارك : « قال لي أبي : لن وجدت كتبك لأحرقها ! فقلت له : وما عليّ من ذلك وهو في صدري » .

وكان ابن المبارك يقول : « لنا في صحيح الحديث شغل عن

سقيمه^(١) . وقال : « العلم ما يجيئك من هاهنا وهاهنا^(٢) » ، يعني المشهور . وقيل له : « هذه الأحاديث المصنوعة ! قال : تعيش لها الجهابذة » .

وفضائله [١ - ٤٦] ومناقبه كثيرة جداً ، وله تصانيف كثيرة في فنون العلم . رضي الله عنه .

ومنهم : [الامام] أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الله^(٣) ، ربّاني الأمة في وقته ، وعالمها ، وفقهها ، وحافظها ،

(١) مراده بسقيم الحديث الشديد الضعف ، فانه لا يعمل به في فضائل الأعمال ، كما قرره العلماء ، وأوضحناه في كتابنا منهج النقد ص ٢٧٢ فلا يكرر قوله هذا على ما هو مقرر عند جماهير أهل الحديث والفقه وأصوله من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . وهذا كتاب الزهد مثلاً لابن المبارك فيه كثير من الأحاديث الضعيفة ، مما يحقق لك ما قلناه .

(٢) في الأصل وب « من هنا وهنا » .

(٣) شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة الفقيه الإمام ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين - ومائتين - وله سبع وسبعون سنة / ع .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٩٢-٣١٣ وللإمام أحمد كتب كثيرة ، منها : المسند ، والزهد ، والمسائل ، وهي مطبوعة ، والعدل طبع جزء منه ، والأشربة مطبوع . ومنها : التاريخ ، والناسخ والمنسوخ ، والرد على من ادعى التناقض في القرآن ، والتفسير ، وفضائل الصحابة ، والمناسك . والجرح والتعديل . انظر الأعلام ج ١ ص ١٩٢-١٩٣ . ومعجم المؤلفين ج ٢ ص ٩٦ ، وفيه « المعرفة والتعليل » ، والأولى : « العلل ومعرفة الرجال » .

وعابدهما، وزاهدهما . وشهرة فضائله ومناقبه تغني عن الإطالة فيها .
وقد أفرّد العلماء التصانيف لمناقبه ^(١) . فمنهم من طوّل ،
ومنهم من قصر . ومن أفرّد التصنيف لمناقبه ابن أبي حاتم ،
وابن شاهين ، والبيهقي ، وأبو إسماعيل الأنصاري ، ويحيى بن منده ،
وابن الجوزي . وقد أفرّدتُ مصنّفاً لمناقبه .

ونذكر ههنا نبذة يسيرة من فضائله في الحديث وعلومه ، لأن
المقصود يحصل بذلك ههنا :

قال عبد الله بن أحمد ^(٢) : « كتب أبي ألف ألف حديث ، وترك
لقوم لم يرو عنهم مائتي ألف حديث ! » .

وقال أبو زرعة : « كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث !
فقليل له : وما يدريك ! قال : ذاكرته فأخذت عليه الأبواب ! » .

وسئل أبو زرعة : أنت أحفظ أم أحمد بن حنبل ؟ قال : « بل
أحمد . قالوا : كيف علمت ذاك ؟ قال : وجدت كتب أحمد بن حنبل
ليس فيها في أوائل الأجزاء ترجمة أسماء المحدثين الذين سمع منهم ،
فكان يحفظ كل جزء ممن سمعه ، وأنا لا أقدر على هذا ! » .

وعن أبي زرعة قال : أتيت أحمد بن حنبل ^(٣) فقلت : « أخرج
إليّ حديث سفيان ، فأخرج إليّ أجزاء كلّها سفيان سفيان ، ليس على
حديث منها ثنا فلان ! فظننت أنها عن رجل واحد ، فجعلت أنتخب ،

(١) من قوله « تغني » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « بن أحمد » ليس في ب .

(٣) « ابن حنبل » من ظ .

فلما قرأ عليّ ، جعل يقول في الحديث : ثنا وكيع ويحيى ، وثنا فلان قال : فعجبت من ذلك ! . [ظ - ١٣٢] قال أبو زرعة : فجهدت في عمري أن أقدر على شيء من هذا فلم أقدر .

وقال عبد الله بن أحمد قال لي أبي : « خذ أي^(١) كتاب شئت من كتب وكيع ، من المصنف ، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد ، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك بالكلام .

وقيل لأبي زرعة : من رأيت من المشايخ المحدثين أحفظ ؟ قال : « أحمد بن حنبل ! حزر كتبه اليوم الذي مات فيه ، فبلغت اثني عشر حملاً وعدلاً ، ما كان على ظهر كتاب منها حديث فلان^(٢) ، ولا في بطنه ثنا فلان ، وكل ذلك كان يحفظه من ظهر قلبه .

وقال صالح بن أحمد بن قال أبي : « كتبت بخطي ألف ألف حديث ، سوى ما كتبت لي » .

وقال أحمد بن الدورقي سمعت أحمد يقول : « نحن كتبنا الحديث من ستة أوجه وسبعة وجوه ولم نضبطه ، كيف يضبطه من كتبه من وجه واحد ، أو نحو هذا^(٣) » .

وقال أبو عبيد : « انتهى العلم إلى أربعة : إلى أحمد بن حنبل وهو أفقههم فيه ، وإلى ابن أبي شيبة وهو أحفظهم له ، وإلى علي ابن المديني وهو أعلمهم به ، وإلى يحيى بن معين وهو أكتبهم له » .

(١) « خذ عن أي ، ظ ، ولعله سهو .

(٢) « ثنا فلان » ظ . والمثبت أولى .

(٣) في ظ : « ونحو هذا » .

وذكر يحيى بن منده في مناقب أحمد بإسناد له عن أبي عبيد
قال : « ربّانيّ العلم أربعة : فأعرفهم بالحدّاد والحرام أحمد بن
حنبل ، وأحسنهم سياقة للحديث علي بن المديني ، وأحسنهم معرفة
بالرجال يحيى بن معين ، وأحسنهم وضعاً للباب أبو بكر بن أبي
شعبة » .

وقال إبراهيم الحربي : « انتهى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما رواه أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة وأهل الشام إلى
أربعة : إلى أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبي خيثمة ، وأبي
بكر بن أبي شيبة . وكان أحمد أفقه القوم » .

وقال عبد الرزاق : « رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء
الحديث : الشاذكوني وكان أحفظهم للحديث ، وابن المديني وكان
أعرفهم باختلافه ، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال ، وأحمد
ابن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله » .

وقال ابن المديني : « ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله
أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ، ولنا فيه
[أ - ٤٧] أسوة » .

وسئل أبو زرعة عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيهما كان
أحفظ ؟ قال : « كان علي أسرد وأتقن ، ويحيى أفهم بصحيح الحديث
وسقيمه ، وأجمعهم أبو عبد الله أحمد بن [ب - ٣١] حنبل ، كان
صاحب حفظ ، وصاحب فقه ^(١) ، وصاحب معرفة . قال : وما أعلم

(١) « صاحب فقه ، وصاحب حفظ .. » ظ و ب .

في أصحابنا أفقه من أحمد ! قيل له : اختيار أحمد وإسحاق أحب إليك أم قول الشافعي ؟ قال : بل اختيار أحمد وإسحاق أحب إلي .

وقال : « ما رأيت عينايا مثل أحمد بن حنبل ^(١) في العلم ، والزهد ، والفقه ، والمعرفة ، وكل خير » .

وقال أبو زرعة أيضا : « ما رأيت مثل أحمد في فنون العلم » .

وقال أيضا : « ما رأيت أجمع من أحمد بن حنبل ^(٢) ؟ قيل له ^(٣) : إسحاق ؟ قال : أحمد أكبر من إسحاق ، وأفقه من إسحاق » .

وسئل أبو حاتم الرازي عن أحمد وعلي بن المديني أيهما كان أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد أفقه » .

قال أبو حاتم : « وكان أحمد بارع الفهم بمعرفة الحديث : بصحيحه وسقيمه . وتعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه ، وكان الشافعي يقول لأحمد : حديث كذا وكذا قوي الإسناد محفوظ ، فإذا قال : نعم جعله أصاذاً وبني عليه » .

وقال أحمد بن سلمة ^(٤) : « قلت لأبي حاتم الرازي : أراك في الفتوى على قول أحمد وإسحاق ، وعندك كتاب الشافعي وكتاب مالك والثوري وشريك ، فتركت هؤلاء كلهم وأقبلت على قول أحمد

(١) « ابن حنبل » ليس في ظ و ب .

(٢) « له » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ بياض موضع « سلمة » ، وفي ب « بن حنبل » وهو خطأ واضح .

وإسحاق؟! قال : « لا أعلم في دهر ولا عصر مثل هذين الرجلين؛ رَحَلَا ، وَكَتَبَا ، وَذَاكِرَا ، وَصَنَّفَا » .

وقال النسائي : « لم يكن في عصر أحمد مثل هؤلاء الأربعة : أحمد ، ويحيى ، وعلي ، وإسحاق . وأعلمهم علي بالحديث وعلمه ^(١) ، وأعلمهم بالرجال وأكثرهم حديثاً يحيى ، وأحفظهم للحديث والفقه إسحاق ، إلا أن أحمد بن حنبل كان عندي أعلم بعلم الحديث من إسحاق ، وجمع أحمد المعرفة بالحديث والفقه والورع والزهد .

وقال المعجلي : « أحمد ثقة ثبت في الحديث ، فقيه في الحديث ، متبع للأثر ، صاحب سنة وخير ^(٢) ، نزهة النفس » .

وقال قتيبة : « أحمد وإسحاق إماما الدنيا » . وقال : « لو أدرك أحمد عصر الثوري ، ومالك ، والأوزاعي ، وليث ، لكان هو المقدم . قلت : تضم أحمد إلى التابعين؟! قال : إلى كبار التابعين » .

وقال أبو عبد الله البوشنجي : « أحمد ^(٣) عندي أفضل من سفيان الثوري ؛ لأن سفيان لم يُمتَحَنْ من الشدة والبلوى بمثل ما امتُحِنَ به أحمد ؛ ولا عِلْمُ سفيان ومن تقدم من فقهاء الأمصار كعلم أحمد ، لأنه كان أجمع لها ، وأبصر بمتقنيهم ، وغاظيهم ، وصدوقهم ، وكنوبهم منه ^(٤) » .

(١) « وأعلمهم بالحديث وعلمه علي » ب .

(٢) « وخبره » ب ، وهو خطأ .

(٣) في ظ « أبو عبد الله » ..

(٤) « منهم » ظ ، وهو سهو .

وقال زكريا الساجي : « أحمد أفضل عندي من مالك ، والأوزاعي ،
والثوري ، والشافعي ، لأن هؤلاء نظيراً ، وأحمد فلا^(١) نظير له ؟ » .
يعني في وقتهم ووقته . رضي الله عنهم أجمعين^(٢) .

ومنها : علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المدني ،

السعدي البصري أبو الحسن ، أحد الأئمة الحفاظ ، المبرزين في
علم الحديث وعلمه^(٣) .

كان ابن عيينة ، وهو أحد شيوخه يروي عنه ويقول : « يلوموني
على حبه^(٤) » ، والله لما أتعلم منه أكثر بما يتعلم مني ! » .

وكذا روي عن يحيى القطان أنه قال : « أنا أتعلم من علي
أكثر مما يتعلم مني » .

وعلي بن المديني : هو شيخ البخاري ، وعنه تلقى^(٥) هذا العلم ،

(١) « لا نظير » ظ .

(٢) الترضي ليس في ظ و ب .

(٣) « ثقة ثبت إمام ، أعلم أهل عصره بالحديث وعلمه ، وعابوا عليه إجابته
في المحنة - أي محنة القول بخلق القرآن - لكنه تنصل وتاب ، واعتذر بأنه كان
خاف على نفسه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين - على الصحيح
/ خ د ت س فق » .

(٤) « تلوموني على علي » ظ . وفي ب « تلوموني علي والله أتعلم . . »
وهو سقط واضح .

(٥) « بلغ » ب ، وهو خطأ .

وكان البخاري يقول : [ظ - ١٣٣] « ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني » .

وقال أبو حاتم الرازي : « كان ^(١) علي بن المديني عِلْمًا في الناس ، في معرفة الحديث والعلل ، وكان أحمد بن حنبل لا يسميه إنما يكنيه أبا الحسن ^(٢) تبجيلاً له » .

وسئل أبو حاتم عن علي وأحمد أيهما أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد [أ - ٤٨] أفقه ، وكان علي ^(٣) أفهم بالحديث » .

وقال هارون بن إسحاق الهمداني ^(٣) : « الكلام في صحة الحديث وسميته لأحمد بن حنبل وعلي بن المديني » .

وسئل ابن وارة الخافظ عن ابن المديني وابن معين : أيهما أحفظ ؟ قال : « كان علي ^(٤) أسرد وأتقن » .

وقال ابن حبان : سمعت علي بن أحمد الجرجاني بحلب يقول سمعت حنبل بن إسحاق يقول سمعت ^(٥) علي أحمد بن حنبل يقول : « أحفظنا للطولات الشاذكوني ، وأعرفنا بالرجال يحيى بن معين ، وأعلمنا بالعلل علي بن المديني ، وكأنه أوما إلى نفسه أنه أفقهم » .

ولابن المديني تصانيف كثيرة في علوم الحديث ، منها : كتاب الأسماء والكنى ثمانية أجزاء ، كتاب الضعفاء عشرة أجزاء ، كتاب

(١) سقط لفظ « كان » من ظ .

(٢) « أبا الحسن » ليس في ظ .

(٣) « الهمداني » ظ ، وهو سهو .

المئتين خمسة أجزاء ، كتاب^(١) أول من نظر في الرجال وفحص عنهم جزء ، الطبقات عشرة أجزاء ، مَنْ روى عن رجل لم يره جزء ، علل المسند ثلاثون جزءاً ، العلل التي [ب - ٣٢] كتبها عنه إسماعيل القاضي أربعة عشر جزءاً ، علل حديث ابن عيينة ثلاثة عشر جزءاً ، كتاب من لا يحتج^(٢) بحديثه ولا يسقط جزءان ، الكنى^(٣) خمسة أجزاء ، الوهم والخطأ خمسة أجزاء ، قبائل العرب عشرة أجزاء ، من نزل من الصحابة سائر البلدان خمسة أجزاء ، التاريخ عشرة أجزاء ، العرض على المحدث جزآن ، من حدث ثم رجع عنه جزء ، كتاب يحيى وعبد الرحمن في الرجال خمسة أجزاء ، سؤالات يحيى جزآن ، كتاب الثقات والمتشبهين عشرة أجزاء ، اختلاف الحديث خمسة أجزاء ، الأسماء الشاذة ثلاثة أجزاء ، الأشربة ثلاثة أجزاء ، تفسير غريب الحديث خمسة أجزاء ، الإخوة والأخوات ثلاثة أجزاء ، من يعرف باسمه دون اسم أبيه جزآن ، من يعرف باللقب^(٤) جزء ، العلل المتفرقة ثلاثون جزءاً ، مذاهب المحدثين جزآن .

كان ابن المديني قد امتنح في محنة القرآن ، فأجاب مكرها ، ثم إنه تقرب إلى ابن أبي دؤاد ، حيث استأله بدياه ، وصحبه وعظمه ، فوقع بسبب ذلك في أمور صعبة ، حتى إنه كان يتكلم في طائفة

(١) قوله « كتاب » ليس في ب .

(٢) موضع « لا يحتج به » بياض في ظ وسقط من ب .

(٣) في ب « إلى » ، وهو تصحيف سيء .

(٤) « باليت » ب ، وهو تصحيف .

له بل قد روى عنه في مسنده ~~الشيخ~~ وانظر ترجمة علي بن الحيزان . لعلاء الإمام أحمد رحمه الله قد ان يستحسن
والصنف رحمه الله ايده يرو عنه للإمام أحمد مطلقا تنبيه لهذا قد ان تضعه في الكافور رحمه الله

من أعيان أهل الحديث ليرضي بذلك ابن أبي دؤاد ، فهجره الإمام
أحمد لذلك ، وعظمت الشناعة عليه ، حتى صار عند الناس كأنه
مرتد . وترك أحمد الرواية عنه^(١) وكذلك إبراهيم^(٢) الحاربي وغيرهما .
وكان [يحيى] بن معين يقول^(٣) : « هو رجل خاف
فقال ما عليه » .

ولو اقتصر على ما ذكره ابن معين لعذر^(٤) ، لكن حاله كما وصفنا^(٥) .
وقد روي عنه أنه قال : « من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر » .
والله تعالى يرحمه ويمسحه بمئته وكرمه^(٦) .

(١) « إبراهيم » ليس في ظ و ب .

(٢) « يقول » سقط من ب .

(٣) هذا تشديد من الحافظ ابن رجب في حق هذا الإمام ، وقد قبل العلماء
عذر ابن المديني وطووا تلك الصفحة ، والظاهر أن في الأخبار التي أشار إليها
مبالغة من بعض الرواة ، كما يقع عادة في مثل هذا الحال . وابن المديني لإمام من
مجددي علم الحديث ، بلغت تأليفه المائتين ، كان له السبق في تصنيف كثير منها ،
حتى قيل : إنه ما من فن من فنون الحديث إلا ألف فيه كتاباً . انظر الرسالة
المستطرفة ص ٩٥ . وانظر تعليقنا على الإفراط في هذه المسألة فيما يلي من ترجمة
الإمام البخاري .

وانظر التنبيه على نحو ما ذكرنا من المبالغة في طبقات الشافعية ج ١

ص ٢٥٢ - ٢٥٣ .

(٤) قوله « بمنه وكرمه » ليس في ظ .

ومنهم يحيى بن معين :

أبو زكريا (١) البغدادي (٢) ، الإمام المطلق في الجرح والتعديل ، وإلى قوله في ذلك يرجع الناس ، وعلى كلامه فيه يعولون .

وقد قال هلال بن العلاء وحجاج بن الشاعر : « مَنْ اللهُ على هذه الأمة بيحيى بن معين ، نفى الكذب عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

قال أحمد بن عتبة (٣) : سألت يحيى بن معين : كم كتبت من الحديث ؟ قال : « كتبت بيدي هذه ستانة ألف حديث ١ » . قال أحمد (٤) : وإني أظن المحدثين قد كتبوا له بأيديهم ستانة ألف وستانة ألف (٥) .

وقال علي بن المديني : « حديث الثقات يدور على ستة (٦) ،

(١) « بن زكريا » ظ وهو خطأ .

(٢) « سيد الحفاظ » ، إمام الجرح والتعديل ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين - ومائتين - بالمدينة النبوية ، وله بضع وسبعون سنة / ع » .
وقد وقع في حاشية النسخة الأصل : « أنكر أبو زرعة على ابن معين كلامه في الناس ، وابن معين معذور » انتهى .

قال نور الدين : لا ندري كيف إنكار أبي زرعة مع أنه من أئمة هذا الشأن ؟ !
فلعله في شيء خاص ، والله أعلم .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣١٤ - ٣١٨ .

(٣) بياض في ظ موضع قوله « عتبة » . وفي ب « بن حنبل » .

(٤) قوله « أحمد » وقوله « وستانة ألف » ليس في ظ .

(٦) « سبعة » ب . وهو تصحيف ، وانظر ما سبق في ص ١٩٥ - ١٩٦ .

وذكرهم . قال : وما شد عنهم يصير إلى اثني عشر ، فذكرهم . قال :
ثم صار (١) حديث هؤلاء كلهم إلى يحيى بن معين .

وذكر داود بن رشيد : أن يحيى بن معين خلف له أبوه
ألف ألف درهم وخمسين ألف درهم ، فأنفقها كله على الحديث ، حتى لم
يبق له نعل يلبسه ! .

وكان يحيى يوسع القول في الجرح ، ولا يحابي أحداً ، بل يصدع
به في وجه صاحبه ولهذا قال عبد الله بن أحمد الدورقي : « كل
من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة ! » .

وسئل ابن وارة عن ابن معين وابن المديني أيهما أحفظ ؟ فقال :
« كان عليّ أسرد وأتقن ، وكان يحيى بن معين أفهم بصحيح
الحديث وسقيمه » .

وقال سليمان [أ - ٤٩] بن حرب : « كان يحيى بن معين يقول :
في الحديث هذا خطأ ، فاقول : كيف صوابه ؟ فلا يدري ، فأنظر في
الأصل فأجده كما قال ! » .

وقال أبو عمر الطالقاني : « رأيته يقولون : الناس عندنا أربعة :
أحمد بن حنبل ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وعلي بن المديني ،
ويحيى بن معين » .

وسمعتهم يقولون : « محمد بن نمير ربحانة الكوفة ، وأحمد قرّة عين
الإسلام ، وابن المديني أعلم علماء آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

(١) في ب « ثم قال : صار .. » ، وهو سهو .

وابن معين أعلم برواته وأكثر علم آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وعن عمرو الناقد قال : « ما كان في أصحابنا أحفظ للأبواب
من أحمد بن حنبل ، ولا أسرد للحديث من الشاذكوني ، ولا أعلم
بالإسناد من يحيى ، ما قدر أحد يقلب عليه إسناداً قط » .

قال محمد بن هارون الفلاس المخزومي : « إذا رأيت الرجل يقع
في يحيى بن معين فاعلم أنه كذاب يضع الحديث ، وإنما يبغضه لما
يبين أمر الكذابين » .

قال أبو حاتم : « توفي ابن معين بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم ،
ومحلى على سرير النبي صلى الله عليه وسلم ، واجتمع في جنازته خلق
كثير ، وإذا رجل يقول : هذه جنازة يحيى بن معين الداب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب ، والناس يبكون » .

و^(١) كان ابن معين يكره أن [ب - ٣٣] يُدَوَّنَ كلامه في الجرح
والتعديل ، ولم يُدَوَّنْ هو شيئاً فيما أظن ، وإنما سأل أصحابه
ودونوا كلامه . منهم : عباس الدوري ، وإبراهيم بن الجنيد ، ومضر
ابن محمد ، و [المفضل] القلابي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ويزيد بن
الهيثم ، [وغيرهم] ^(٢) .

(١) الواو من ظ .

(٢) يوجد من هذه التدوينات كتاب عباس الدوري ، مخطوط في الظاهرية ،
وكتاب إبراهيم بن الجنيد في تركيا .

ومنه أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد
الرازي^(١) :

أحد الأعلام ، وحفاظ الإسلام ، [ظ - ١٣٤] وكان من الصالح
والعبادة والخشية بمحل عظيم .

قال أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى : « لما انصرف قتيبة بن
سعيد إلى الري سألوه أن يحدثهم ، فامتنع ، وقال : أحدثكم بعد أن
حضر مجالسي أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ،
وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو خيثمة ؟! فقالوا له : فإن عندنا
غلاماً يسرد كل ما حدث به مجلساً مجلساً ! قم يا أبا زرعة ، فقام
أبو زرعة فسررد كل ما حدث به قتيبة ! فحدثهم قتيبة . »

وقال محمد بن يحيى الذهلي : « لا يزال المسلمون بخير ما أبغى
الله لهم مثل أبي زرعة الرازي ! وما كان الله ليترك الأرض إلا
وفيها مثل أبي زرعة يعلم الناس ما جهلوه . »

وقال علي بن الحسين بن الجنيد : « ما رأيت أحداً أعلم
بحديث مالك - مسنده ومنقطعه - من أبي زرعة ! وكذلك سائر العلوم ،
ولكن خاصة حديث مالك . قيل له : ما في الموطأ والزيادات التي

(١) الإمام حافظ العصر ، « مشهور » من الحادية عشرة ، مات سنة
أربع وستين ومائتين ، وله أربع وستون / م ت م ق .

له من الكتب « مسند » الأعلام ج ٤ ص ٣٥٠ .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢٨ - ٣٤٩

ليست في الموطأ ؟ قال : نعم ^(١) .
 وكان أحمد يعظم أبا زُرْعَةَ ، وإذا جالسه ترك أحمد نوافله
 واشتغل عنها بمذاكرة أبي زرعة .
 وروي عنه أنه قال : « صح من الحديث سبعائة ألف حديث ،
 وهذا الفتى يعني أبا زُرْعَةَ يحفظ ستائة ألف حديث » .
 وقال يونس بن عبد الأعلى : « أبو زرعة وأبو حاتم إماما
 خراسان ، وبقاؤهما صلاح للمسلمين » .
 وقال ابن وارة سمعت إسحاق بن راهويه يقول : « كل حديث
 لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل » .
 وقال أبو بكر بن أبي شيبة : « ماريت أحفظ من أبي
 زرعة الرازي » .
 وحلف رجل بالطلاق في زمن أبي زرعة : إن أبا زرعة يحفظ
 مائة ألف حديث ! فسنل عن ذلك أبو زرعة ؟ فقال : « ليمسك
 امرأته فإنها لم تطلق منه ! » .
 وقال أبو مصعب الزهري : « لقيت مالك بن أنس وغيره ، فما
 [أ - ٥٠] رأت عيناى مثل أبي زُرْعَةَ الرازي ! » .
 وقال أبو حاتم الرازي : « ما خلف أبو زرعة بعده مثله ، علما ،
 وفقها ، وصيانة ، وصقاً ! وهذا بما لا يُرْتَابُ فيه ، ولا أعلم بين المشرق
 والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله . ولقد كان من هذا الأمر
 بسبيل ^(٢) » .

(١) قوله « قال : نعم » سقط من ب .

(٢) في ظ « لبسبيل » .

وقال أبو حاتم أيضاً : « الذي كان يعرف صحيح الحديث ومقيمه ، وعنده تمييز ذلك ، ويحسن علل الحديث أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ^(١) ، وبعدم أبو زرعة كان يحسن ذلك . قيل له : فقير هؤلاء تعرف اليوم أحداً ؟ قال : لا . » وذكر أبو حاتم شيئاً من معرفة الرجال فقال : « ذهب الذي كان يحسن هذا - يعني أبا زرعة - ما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا ! » .

قال أبو حاتم : « وجرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته ، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عليها ، وكنت أذكر أحاديث خطأ وعليها ^(٢) ، وخطأ الشيوخ ، فقال لي : يا أبا حاتم قتل من يفهم هذا ، ما أعزّ هذا ، إذا رفعت هذا عن واحد واثنين ، فما أقل ما تجد من يحسن هذا ! » .

وقال أبو يعلى الموصلي : « ما سمعنا يُذكرُ أحدٌ في الحفظ إلا كان اسمه أكثر من رؤيته إلا أبا زرعة الرازي ، فإن مشاهدته كان أعظم من اسمه ، وكان لا يُرى أحداً ممن هو دونه في الحفظ أنه أعرف منه ! . وكان قد جمع حفظ الأبواب والشيوخ والتفسير وغير ذلك » .

قال يحيى بن منده : « قيل أحفظ الأمة أبو هريرة ، ثم أبو زرعة الرازي . وقيل : ما ولدت حواء قط أحفظ من أبي زرعة » .

(١) « وعلي بن المديني ويحيى بن معين » ظ وب .

(٢) « وخطأ عليها » ظ وب ، والمثبت أولى .

قال : وبلغني باسناد هو لي مسموع أن أبا زرعة قال : « أنا أحفظ
ستائة ألف حديث صحيح ، وأربعة عشر ألف إسناد في التفسير
والقراءات ، وعشرة آلاف حديث مزورة ! قيل له : ما بال المزورة
تحفظ ؟ قال : [ب-٢٤] إذا مرّ بي منها^(١) حديث عرفته . »

ومنهم محمد بن اسماعيل :

ابن ابراهيم بن المغيرة ، الجعفي مولاهم ، البخاري ، الامام أبو عبد الله ،
صاحب الصحيح ، وإمام المحدثين في وقته ، وأستاذ هذه الصناعة^(٢) .
وعنه أخذها كثير من الأئمة ، منهم مسلم بن الحجاج ، وسماه أستاذ
الأستاذين ، وسيد المحدثين ، وطبيب الحديث في علله ! وأبو عيسى
الترمذي .

وقد ذكر أبو عيسى في أول^(٣) كتاب العلل : أنه لم يرَ بالعراق

(١) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام البخاري : « جبل الحفظ وإمام الدنيا ، ثقة الحديث ، من
الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين - ومائتين - وله اثنتان وستون
سنة / ت س » .

للبخاري مؤلفات كثيرة تبلغ خمسة وعشرين كتاباً ، طبع كثير منها . ومن
كتبه المطبوعة : الجامع الصحيح ، التاريخ الكبير ، التاريخ الصغير ، الضعفاء ،
خلق أفعال العباد ، الأدب المفرد . القراءة خلف الإمام .

انظر إحصاء كتب البخاري في مقدمة الصحيح لفضيلة أستاذنا الشيخ
عبد الغني عبد الخالق ، فسحَّ الله في مدته .

(٣) قوله « أول » ليس في ظ ، وانظر ما سبق في ص ٣١-٣٢ .

ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبير أحد
أعلم من محمد بن إسماعيل رحمه الله .

وقال ابن خزيمة : « ما رأيت تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث
ولا أحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري ! » .

ولما سأل مسلم البخاري عن حديث سهيل عن أبيه عن أبي
هريرة في كفارة المجلس ؟ - فبين له علته - قال مسلم : « لا يفضك
إلا حاسد ، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك » .

وروي عن محمد بن الأزهر السجزي قال : « كنت بالبصرة في
مجلس سليمان بن حرب ، والبخاري جالس لا يكتب ، فقلت : ما لأبي
عبد الله لا يكتب ؟ قال : يرجع إلى بخاري فيكتب من حفظه ! » .

وقال محمد بن حمدويه : سمعت البخاري يقول : « أحفظ مائة
ألف حديث صحيح ، وأعرف مائتي ألف حديث غير صحيح » .

وقال أحمد بن حمدون : « رأيت البخاري ومحمد بن يحيى يسأله
عن الأسماء والكنى والعلل ؟ ومحمد بن إسماعيل يمر فيه مثل السهم ،
كأنه يقرأ : قل هو الله أحد ! » .

وقال عبد الله الدارمي : « قد رأيت العلماء بالحجاز ، والعراق ،
فما رأيت فيهم أجمع [ظ - ١٣٥] من محمد بن إسماعيل ! » .

وقال ابن المديني [أ - ٥١] في البخاري : « ما رأى
مثل نفسه ! » .

وقال الفلاس : « حديث ليس يعرفه محمد بن إسماعيل ليس
بحديث » .

وسئل صالح بن محمد الحافظ عن البخاري وأبي زرعة ؟ فقال :
« أعلمهم بالحديث البخاري ، وأبو زرعة أحفظهم وأكثرهم حديثاً » .
وعن أبي حاتم الرازي قال (١) : « محمد بن إسماعيل أعلم من
دخل العراق » .

وقال علي بن حُجْر : « أخرجت خراسان ثلثة : أبا زرعة
بالري ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى ، وعبد الله بن عبد الرحمن
السمرقندي بسمرقند . ومحمد بن إسماعيل عندي أبصرهم ، وأعلمهم ،
وأفقههم » .

وعن إسحاق بن راهويه قال : « لو كان محمد بن إسماعيل في
زمان الحسن بن أبي الحسن لاحتاج الناس إليه ، لمعرفته بالحديث
وفقهه » .

وفضائل البخاري كثيرة جداً ، وامتنحن في آخر عمره بمسألة
اللفظ بالقرآن ، فإنه قال : « أفعال العباد مخلوقة » . فنسبه محمد بن
يحيى الذهلي إلى القول بأن اللفظ بالقرآن مخلوق ، وأمر بهجره ،
وضيق عليه ، فخرج البخاري من نيسابور إلى بخارى ، فكتب محمد
ابن يحيى إلى والي بخارى في أمره ، فنفاه من بخارى ! فتوفي بقرية
من قراها .

وقد روي عنه أنه قال : « مَنْ زعم أني قلت : لفظي بالقرآن
مخلوق فهو كذاب ، فإني لم أقل هذه المقالة ، إلا أني قلت : أفعال
العباد مخلوقة » .

(١) في ظ و ب « وقال أبو حاتم الرازي » .

وروي عنه أنه قال: « هذه مسألة مشنومة - يعني مسألة اللفظ - رأيتُ أحمد بن حنبل وما ناله في هذه المسألة ! جعلت على نفسي أن لا أتكلّم فيها » (١) .

(١) مسألة الكلام وخلق القرآن مسألة دقيقة خطيرة ، أثرت على الفكر الاسلامي تأثيراً كبيراً وأثارت خلافاً اتسعت فيه الشقة جداً ، واستبدت المعتزلة برأيهم حتى لم يُبْتَقِ لهم الاستبداد رَويّة في النظر ، ولا حكمة في معالجة المسألة . واستيفاء بحث الموضوع يطول كثيراً ، لكننا نكتفي بتحقيق مُلَخَّصٍ ، يلقي الضوء على المسألة ، وعلى موقف الامام البخاري رضي الله تعالى عنه . وذلك أننا يجب أن نفرق ونميز بين أمرين ، أدى عدم التمييز بينهما إلى الخلط والتطرف الذي أشرنا إليه من المعتزلة ، حيث أطلقوا القول بخلق القرآن دون تمييز . وهذان الأمران هما :

أولاً : الكلام النفسي : أي الذي هو صفته تعالى ، وهذا وصف قديم ، لا يقول عاقل : إنه مخلوق ، فضلاً عن مؤمن فاضل .

الأمر الثاني : القرآن الذي هو قراءتنا ، وكتابتنا وطبعنا لمصاحفه ، وهذا الذي قال الامام البخاري فيه مخلوق ، حيث قال : « قراءتنا من أفعالنا ، وأفعالنا مخلوقة » .

وما بهذا الرأي من عيب ، لا يشك في ذلك من له نظر ، ولكن القوم كانوا على عصبية شديدة وتهيب عظيم في هذا الموضوع ، لما نال أهل السنة والحديث وإمامهم أحمد بن حنبل من الفتنة الشديدة فشغب الناس على البخاري وانفضوا عنه ، وخشي البخاري على نفسه فترك مدينة نيسابور - وكان استقر بها زمناً - فذهب إلى بلدته بخارى ، حيث استقبله أحسن استقبال ، ولكنه لم يلبث أن اضطر للخروج منها ، فذهب إلى بيكنند ، ثم اتجه إلى مدينة سمرقند ، ولكنه مرض في الطريق فلبث عند أقربائه بقرية خرتنك ، حيث انتقل إلى جوار =

على الذي هو عين التصريح ، والحرية ، والحدوث من تليسات المبتدعة

وللبخاري تصانيف كثيرة ، وقد سبق الناس إلى تصنيف الصحيح والتاريخ ، والناس بعده تبع له في هذين الكتابين ، إذ كل من صنف في هذين العلمين يحتاج إلى كتابه . وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيب من صنف فيهما بعده ، ويَزعم أنهم إنما أخذوا كتابي البخاري ، ولا ريب أنهم استعانوا بهما ، وزادوا عليهما ، والله يغفر لنا ولهم أجمعين . أمين (١) .

ومنهم عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (٢)

عنه راضياً مرضياً ، وذلك يوم السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين . رضي الله عنه وأجزل مثوبته أمين .

انظر تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٢ - ٣٤ وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج ٢ ص ١٣ - ١٥ . والبداية لابن كثير ج ١١ ص ٢٧ ، والتهذيب ج ٩ ص ٥٤ ، وهدي الساري ج ٢ ص ٢٠٤ - ٢٠٦ .

وقد عني السبكي بتحليل محنة البخاري بسبب قضية القول بخلق القرآن في ترجمته للكرابيسي ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ، وأحسن حيث نبه في ترجمته للبخاري على تهويل كثير من المؤرخين ومبالغتهم فيها ، فاعلم ذلك فإنه مهم . (١) قوله « أمين » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام الحافظ « ثقة فاضل متقن » من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين - ومائتين - وله أربع وسبعون / م د ت . له : السنن ، والمستند ، والتفسير .

وكتاب السنن مطبوع ، وهو من مصادر السنة الجلية ، يمتاز بانتقاء أحاديثه ، حتى عدّ سادس الكتب الستة بدلاً من ابن ماجه .

قال الحافظ السخاوي في فتح المغيب ج ١ ص ٨٤ (طبع مصر) :

ابن عبد الصمد السمرقندي الدارمي ، يكنى أبا محمد أحد الأئمة الحفاظ المبرزين ، والعلماء العاملين ، وقد صنف المسند والجامع والتفسير . وامتحن في مسألة القرآن فلم يجب . وألح عليه السلطان في قضاء سمرقند ، فتقلده [ب - ٣٥] وقضى قضية واحدة ثم استعفى ^(١) فأعفي .

= «وأما كتاب ابن ماجه فإنه تفرد بأحاديث عن رجال متهمين بالكذب ، وسرقة الأحاديث ، مما حُكِمَ عليها بالبطلان أو السقوط أو النكارة ، حتى كان العلاني يقول : « ينبغي أن يكون كتاب الدارمي سادساً للخسة بدله ، فإنه قليل الرجال الضعفاء ، نادر الأحاديث المنكرة والشاذة ، وإن كانت فيه أحاديث مرسلّة وموقوفة ، فهو مع ذلك أولى منه » انتهى .

وقال السيوطي في تدريب الراوي (ج ١ ص ١٧٣ - ١٧٤ الطبعة الثانية) : « قيل : ومسند الدارمي ليس بمسند ، بل هو مرتب على الأبواب ، وقد سماه بعضهم بالصحيح .

قال شيخ الاسلام : « ولم أر لمغلطاي سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً إلا قوله إنه رآه بخط المنذري ، وكذا قال العلاني » .

وقال شيخ الاسلام : « ليس دون السنن في الرتبة ، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أمثل من ابن ماجه ، فإنه أمثل منه بكثير » .

وقال العراقي : « اشتهر تسميته بالمسند كما سمي البخاري كتابه بالمسند ، لكون أحاديثه مسندة . قال : إلا أن فيه المرسل والمعضل والمنقطع والمقطوع كثيراً . على أنهم ذكروا في ترجمة الدارمي أن له الجامع والمسند والتفسير وغير ذلك ، فعمل الموجود الآن هو الجامع ، والمسند فقيد » . انتهى .

وانظر نكت العراقي علي ابن الصلاح . وشرحه للألفية ج ١ ص ٥٠ .

(١) من قوله : « وألح » إلى هنا سقط من ظ .

وكان الإمام أحمد إذا ذكره^(١) قال : « ذاك السيد عُرِضَ على الكفر فلم يقبل ، وعُرِضَتْ عليه الدنيا فلم يقبل » .
وقال أحمد : « هو إمام » .

قال محمد بن بشار بُنْدَار : « حُقِّقَظ الدنيا أربعة : أبو زرعة البري ، ومسلم بن الحجاج بنيسابور ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى . قال بNDAR : وم غلْمانِي ، خرجوا من تحت كرسي » .

ورُوِيَ عن الإمام أحمد قال : « انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان : أبي زرعة الرازي ، ومحمد بن إسماعيل البخاري ، وعبد الله ابن عبد الرحمن السمرقندي ، والحسن بن شجاع البلخي » .

ثم قال : « أبو زرعة أحفظهم ، والبخاري أعرفهم ، وابن شجاع أجمعهم للأبواب ، والسمرقندي أنقهم » . ذكره يحيى بن منده بإسناده .

وقال محمد^(٢) بن عبد الله بن ثَمِير : « غلبنا عبد الله بن عبد الرحمن بالحفظ والورع » .

وعن أبي حاتم الرازي قال : « محمد بن إسماعيل [٥٢ - ١] أعلم مَنْ دخل العراق ، ومحمد بن يحيى أعلم مَنْ بخراسان اليوم » .

(١) قوله : « إذا ذكره » سقط من ب .

(٢) في ظ « عبد الله بن عبد الله » وهو سهو . وفي ب « عبد الله بن ثمر » سقط اسم الابن .

ومحمد بن أسلم أورعهم ، وعبد الله بن عبد الرحمن أثبتهم (١) .

وعنه قال : « عبد الله بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه » .

وعن رجاء بن المرَجَّاء قال : « رأيت أحمد ، وإسحاق ، وابن
المديني ، والشاذكُوني ، فما رأيت أحفظ من عبد الله ،
- يعني الدارمي - .

وعن رجاء أيضا قال : « ما رأيت أحدا أعلم بحديث النبي
صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن عبد الرحمن » .

وعن أبي حامد بن الشرقي (٢) قال : « إنما أخرجت خراسان
من أئمة الحديث خمسة رجال : محمد بن يحيى ، ومحمد بن إسماعيل ،
وعبد الله بن عبد الرحمن ، ومسلم بن الحجاج ، وإبراهيم بن
أبي طالب » .

وقال ابن حبان : « كان عبد الله بن عبد الرحمن من الحفاظ
المتقنين ، وأهل الورع في الدين ، من حفظ وجمع ، وتفقه وصنف
وحدث ، وأظهر السنة في بلده ودعا إليها ، وذبح عن حريمها ، وقمع
من خالفها » .

وقال محمد بن إبراهيم بن منصور الشيرازي : « كان عبد الله
ابن عبد الرحمن على غاية من العقل والديانة ، مَنْ يُضْرَبُ به المَثَلُ

(١) في ظ « أرقام » . وكانت في النسخة الأصل كذلك ، ثم غيرت إلى
ما أثبتناه ، وفي ب « أرقام » .
(٢) السرمي « ب » ، وهو تصحيف .

في الحلم والرزانة ، والحفظ والعبادة والزهادة ، أظهر علم الحديث والآثار^(١) بسمرقند ، وذب عنها الكذب ، وكان مفسراً كاملاً ، وفقياً عالماً . رحمه الله تعالى .



(١) في ب « علم الآثار » .

* فصل من قوانین روایت الحديث *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يُقرأ عليه ، أو يمسك أصله فيما يُقرأ عليه إذا لم يحفظ ، هو صحيح عند أهل الحديث ، مثل السماع .

حدثنا حسين بن مَهْدِي البصري ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جَرِيْجٍ قرأت على عطاء بن أبي رباح ، فقلت له : كيف أقول ؟ قال : « قل : ثنا . »

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقد عن أبي عَصَمَةَ عن يزيد النحوي عن عكرمة أن نفراً قدموا على ابن عباس من أهل الطائف بكتب من كتبه ، فجعل يقرأ عليهم^(١) ، فيقدم ويؤخر ، فقال : « إني بليت هذه^(٢) المصيبة ، فاقروا علي ، فإن

(١) تكرر هنا « فجعل » في النسخة الأصل ، وهو سهو قلم .

(٢) في طبعة بولاق للترمذي « بليت لهذه . » وفي الكفاية « قد تلته من مصيبي هذه . » ومعنى تلته تحيرت ، كذا فسرهُ الخطيب البغدادي ، نقلًا عن ابن فارس . وكان ابن عباس رضي الله عنها قد كُفَّ بصره في آخر عمره . وانظر الكفاية ص ٢٦٣ .

إقرارى بها كقراءتى عليكم»

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن منصور بن المعتمر قال : « إذا ناول الرجل كتابه آخر فقال : ارنو هذا عني فله أن يرويه » .

قال أبو عيسى : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : « سألت أبا عاصم النبيل عن حديث قال : إقرأ علي ، فأحبت أن يقرأ هو ، فقال : أنت لا تجيز القراءة ، وكان سفيان الثوري ومالك بن أنس يجيزان القراءة ؟ » .

حدثنا أحمد بن الحسن^(١) ثنا يحيى بن سليمان الجعفي المصري قال : قال عبد الله بن وهب : « ما قلت : ثنا ، فهو ما سمعت مع الناس ، وما قلت : حدثني فهو ما سمعت وحدي ، وما قلت : أنا فهو ما قريء على العالم وأنا شاهد ، وما قلت : أخبرني فهو ما قرأت على العالم » يعني أنا وحدي » .

سمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ثنا وأنا واحد » .

(١) أحمد بن الحسين ، ب . وهو تصحيف .

قال أبو عيسى : « وكنا عند أبي مصعب المديني ، فقريء عليه بعض حديثه ، فلما فرغ منه ، قلت : كيف نقول ؟ قال قل : ثنا أبو مصعب . »
 قال أبو عيسى : وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة . [ب-٣٦]
 وإذا أجاز العالم لأحد ^(١) أن يروي عنه شيئاً من حديثه فله أن يروي عنه .

حدثنا محمود بن غيلان أنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجاز عن بشير بن نهيك قال : « كتبت كتاباً عن [أ-٥٣] أبي هريرة ، فقلت : أرويه عنك ؟ قال نعم »

أخبرنا محمد بن إسماعيل الواسطي ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الأعرابي قال قال رجل للحسن : « عندي بعض حديثك ، أرويه عنك ؟ قال : نعم » .

قال أبو عيسى : ومحمد بن الحسن الواسطي إنما يُعرفُ بحبوب بن الحسن ، وقد حدث عنه غير واحد من الأئمة .
 حدثنا الجارود نا أنس بن عياض عن عبيد الله ^(٢) بن عمر قال :

(١) « لاخر » ظ .

(٢) « عبد الله » ب .

أُتيتُ الزهريُّ بكتاب ، فقلتُ : هذا من حديثك ، أرويه عنك ؟
قال : نعم .

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد قال :
« جاء ابن جريج إلى هشام بن عروة بكتاب ، فقال : هذا
حديثك ، أرويه عنك ؟ قال : نعم . »

قال يحيى فقلت في نفسي : « لا أدري أيهما أعجب أمراً » .
قال علي : سألت يحيى عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني ؟
فقال : ضعيف . فقلت : إنه يقول : أخبرني ؟ قال : لا شيء ، إنما
هو كتاب دفعه إليه . »

ذكر الترمذي رحمه الله تعالى ههنا مسائل من مسائل تحمّل
الحديث وروايته .

المسألة الأولى : مسألة العرض

وهو القراءة على العالم

وقد ذكر^(١) أنه صحيح عند أهل الحديث ، مثل السماع من
لفظ العالم ، وهذا يشعر بحكاية الإجماع على ذلك . وقد ذكر جواز

(١) « ذكرنا » ب ، وهو غلط .

عن عطاء ، وسفيان الثوري^(١) ، ومالك ، وابن وهب .
وأما الأثر الذي أسنده عن ابن عباس فلا يصح . وأبو عصمة
- في إسناده - هو نوح بن أبي مريم .
وقد خرج عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب أدب الحديث
والحديث من طريق نعيم بن حماد ثنا نوح بن أبي مريم عن يزيد
النحوي، به^(٢) ، فذكره .
وخرج أيضاً من طريق نعيم بن حماد^(٣) ثنا نوح بن أبي مريم
عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال : « القراءة على العالم
والسمع منه بمنزلة^(٤) » .
ونوح بن أبي مريم مشهور بالكذب ووضع الحديث .
وخرجه أبو بكر الخطيب^(٥) من طريق سلم بن سالم عن
نوح بن أبي مريم، به^(٦) .
وخرج أيضاً حديث ابن عباس من طريق الحسين بن الحسن
الأشقر عن سلم بن سالم عن زياد بن أبي مريم عن يزيد النحوي به ،
ثم قال : « هكذا قال : عن زياد بن أبي مريم ، والصواب : نوح
ابن أبي مريم » .

-
- (١) قوله « الثوري » زيادة من ظ .
(٢) قوله « به » ليس في ظ و ب . ومعنى « به » أي بسنده المذكور سابقاً .
(٣) قوله « بن حماد » ليس في ظ .
(٤) يعني بمنزلة واحدة .
(٥) في الكفاية ص ٢٦٣ .
(٦) أي بسنده السابق .

وخرج الخطيب أيضاً^(١) من طريق أبي مقاتل السمرقندي عن
سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علي قال : « القراءة على
العالم أصح من قراءة العالم بعد ما أقرَّ أنه حديثه » .
وهذا أيضاً كذب على سفيان ، وأبو مقاتل قد تقدم^(٢) أنه
متهم بالكذب .

وخرج الرواهرمزي في كتابه المحدث الفاصل^(٣) من طريق
محمد بن منصور الجواز عن يحيى بن سليم عن ابن جريج عن
عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « اقرؤا علي » ، فإن قراءتكم علي
كقراءتي عليكم » .

ويحيى بن سليم تركه أحمد^(٤) .

ولعل ابن جريج دلسه عن غير ثقة .

وخرج الخطيب^(٥) من طريق إسحاق بن الضيف عن إبراهيم بن
الحكم حدثني أبي عن عكرمة قال : قال ابن عباس : « اقرؤا علي » ،
فإن قراءتكم علي كقراءتي عليكم » .
و^(٦) إبراهيم بن الحكم ضعيف .

(١) في الكفاية ص ٢٧٤ .

(٢) في صفحة ٩٩-١٠٢ . وقوله « قد » ليس في ظ و ب .

(٣) ص ٤٢٩ .

(٤) يحيى بن سليم « صدوق صاحب كتاب » منكر الحديث عن عبيد الله

ابن عمر .. انظر المغني ٦٩٨٦ وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٢٦٤ .

(٦) الواو من ظ و ب .

ورواه أيضاً حفص بن عمر^(١) المديني - وهو ضعيف - عن
الحكم^(٢) بن أبان بنحو سياق أبي عصمة نوح بن أبي مريم ،
خرجه البيهقي من طريقه [أ - ٥٤] ولا يصح هذا عن علي ،
ولا عن ابن عباس .

وقد روي عن أبي هريرة من طريق علي بن معبد^(٣) : ثنا
شعيب بن إسحاق الدمشقي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
إن شاء الله عن بشير^(٤) بن نهيك قال : « كنت آتي أبا هريرة فأخذ
منه الكتب ، فأنسخها ، ثم أقرؤها عليه ، فأقول : هذه سمعتها منك ؟
فيقول : نعم » :

هذا إسناد مشكوك فيه ، والصحيح عن بشير بن نهيك خلاف
هذا اللفظ ، وسنذكره .

وقد روي عن طائفة من التابعين ومن بعدهم .
قال مروان بن معاوية عن عاصم الأحول : « قرأت على الشعبي
أحاديث ، فأجازها لي » .

وروي أيضاً عن مروان عن إسماعيل عن الشعبي^(٥) مثله .

(١) « بن عمرو » ظ و ب ، وهو تصحيف ، وقد أعلم في ظ بالضبة فوق
الواو ، إشارة لذلك .

(٢) « الحكم » ليس في ظ و ب .

(٣) « سعيد » ظ و ب .

(٤) « نصير » ب ، وهو تصحيف .

(٥) من قوله « أحاديث » حتى هنا سقط من ظ .

وروى أبو حمزة (١) حدثنا عبد الزقاق أنا معمر عن أيوب
عن ابن سيرين أنه كان يجيز العرض .

وروى داود بن عطاء المديني - وفيه ضعف - عن هشام بن (٢)
عروة عن أبيه قال : « عرض الكتاب والحديث سواء » .

وعن جعفر بن [ب - ٣٧] محمد عن أبيه مثله .

وروى حنبل بن إسحاق والأثرم قالا : نا (٣) أبو عبد الله نا (٣) محمد
ابن الحسن الواسطي ثنا عوف أن رجلاً قال للحسن : « معي أحاديث
فإن لم تكن ترى بالقراءة بأساً قرأتُ عليك » . قال : ما أبالي [ظ - ١٣٧]
قرأتُ عليك ، أو قرأتُ عليّ وأخبرتكَ أنه حديثي ، أو حدثتك به .
قال : يا أبا سعيد ، فأقول : حدثني الحسن ؟ قال : نعم » .

ورواه يحيى بن معين عن محمد بن الحسن الواسطي أيضاً .

وخرجه البخاري في صحيحه عن (٤) محمد بن سلام نا محمد
ابن الحسن الواسطي عن عوف (٥) عن الحسن قال : « لا بأس
بالقراءة على العالم » .

(١) بياض في ظ . وفي ب (حمه) . وقد كتبت في الأصل كلمة «خف»
فوق «حمه» . أي أنها ليست مشددة .

(٢) « عن عروة » ظ . وهو سبق قلم .

(٣) في ظ و ب « أنبا » .

(٤) في ظ « وخرج البخاري في صحيحه عن محمد » . وانظر صحيح

البخاري كتاب العلم (القراءة والعرض على الحديث) ج ١ ص ١٨ .

(٥) « عون » ظ ، وهو تصحيف .

ومحمد بن الحسن الواسطي هو الذي ذكر الترمذي هاهنا أنه يقال له : محبوب . وقد قال ابن معين : لا بأس به ، وخرج له البخاري في صحيحه ، وضعفه النسائي .

وهذا يخالف اللفظ الذي خرجه الترمذي عن محمد بن إسماعيل ، وهو الحسناني^(١) .

وقد رواه محمد بن مخلد العطار عن الحسناني^(١) كما رواه عنه الترمذي ، إلا أن لفظه : « قال رجل للحسن : إن عندي كتاباً من علمك فأرويه عنك ؟ قال : نعم » .

وفي روايته أن محمد بن الحسن الواسطي هو المزني^(٢) .

(١) « الحسناني » ب ، في الموضعين ، وهو تصحيف .

(٢) ورجعه الحافظ ابن حجر ، كما تدل عليه ترجمته في هدي الساري ج ٢ ص ١٥٩ ولفظه فيها :

« خ ت / محمد بن الحسن المزني الواسطي القاضي ، وثقه ابن معين وغيره ، وذكره ابن حبان في الضعفاء ، وأعادته في الثقات ! . قلت : ماله في البخاري سوى أثر واحد ذكره في كتاب العلم موقوفاً على الحسن البصري » . انتهى كلامه في هدي الساري .

وقارنه بكلامه على محمد بن الحسن المشهور بمحبوب ، ج ٢ ص ١٦٤ ولفظه : « خ ت / محبوب بن الحسن البصري ، أبو جعفر . يقال : اسمه محمد . وفي الحمدين ذكره المزني . قال ابن معين : « ليس به بأس » . وضعفه النسائي . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي » . وقال أبو داود : « كان يرى شيئاً من القدر » . قلت : له في البخاري حديث واحد في كتاب الأحكام عن خالد الحذاء مقروناً بغيره . وروى له الترمذي » . انتهى .

والمزني كان قاضي واسط ، ليس هو محبوباً ، وهو أيضاً ثقة ،
خرج له البخاري ، وقال أحمد : « ليس به بأس » . وقيل : إن
محبوباً بصري ليس بواسطي .

وخرج الرامهرمزي ^(١) هذا الحديث من طريق إسحاق بن عيسى
نامحمد بن الحصين الواسطي قال : (وقال : في موضع آخر : ثناء) ^(٢)
محمد بن يزيد ^(٣) الواسطي ثنا عوف فذكره .
قلت : ما كان إسحاق حفظ نسب هذا الرجل .

ومن روي عنه الرخصة في العرض :

من التابعين ومن بعدهم : مكحول ، والزهري ، وأيوب السختياني ،
ومنصور بن المعتمر ، وشريك . وهو قول الثوري ، والأوزاعي ،
ومالك ، ومسنر ، وأبي حنيفة ، والليث بن سعد ، وابن عيينة ،
والشافعي ، وأحمد ، وغيرهم من أهل العلم .
وكان شعبة يبالغ فيقول : « القراءة عندي أثبت من السماع » ،
ووافقه على ذلك يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي .

== وقد جزم هنا بأنه بصري ، لكن لم يجزم باسمه .

وقد جزم في التقريب بأن اسمه محمد ، وقال : « محمد بن الحسن بن هلال بن
أبي زينب فيروز ، أبو جعفر أو أبو الحسن ، لقبه محبوب ، صدوق فيه لين ،
ورمي بالقدر ، من التاسعة » .

(١) في المحدث الفاصل ص ٤٢٦ - ٤٢٧ . وانظر الكفاية ص ٢٦٥ ،
وانظر جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ب « وقال موضع أخبرناه » وهو سقط وتحريف .

(٣) قوله « نا محمد بن الحصين » إلى هنا سقط من ظ . والمثبت موافق للمحدث الفاصل .

ورؤي نحوه^(١) عن ابن أبي ذئب، وأبي حنيفة، ومالك، والليث،
والثوري. وهو قول أبي حاتم، وأبي عبيد.

وقال إسحاق بن هانيء: «كنت أقرأ على أبي عبد الله - يعني
أحمد - الحديث وأنا أنظر في كتابه، وهو ينظر معي، فقال لي^(٢):
هذا أحب إلي من أن أقرأ أنا عليك، قلت له: أقول: حدثني؟ قال:
قل: إن شئت، ولكن أحب إلي^(٣) أن تصدق أن تقول:
قرأت^(٤)».

(١) في ظ «عنه»، وهو تصحيف.

(٢) «لي» ليس في ب.

(٣) «إلي» ليس في ظ. و «أن» الثانية زيادة من ظ. «أن تقول» سقط من ب.

(٤) ذهب أكثر العلماء إلى ترجيح السماع من المحدث على قراءة الطالب على
المحدث وهو يسمع، وهو العرض، واستدلوا لترجيح السماع بأنه الوسيلة التي تلقى
بها الصحابة الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ثم روه بها للناس أيضاً.

ورجح جماعة من أهل العلم العرض على السماع، واستدلوا على ذلك بأن رعاية
الطالب أشد عادة وطبيعة، وبأنه يتعاضد على الضبط في العرض كل من الشيخ والطالب.

انظر الإلماع للقاضي عياض ص ٦٩ وما بعد، وعلوم الحديث لابن الصلاح
ص ١٢٢ وشرح التوضيح لصدر الشريعة مع حاشية التلويح للتفتازاني ج ٢ ص ١٢.

والتحقيق في ذلك هو التوفيق بين الرأيين بحسب ما يتحقق المزيد من الضبط
في التحمل، أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ج ٢ ص ١٧٨ والقاضي
عياض في كتابه الإلماع ص ٧٤ عن الإمام مالك أنه سئل «أفتيسرُضُ عليك
الرجل أحب إليك أو تحذنه؟» قال: «بل يعرض إذا كان يقبُثُ في قراءته،
فربما غلط الذي يحدث، أو ينسى». انتهى. واللفظ لابن عبد البر، وهو
يفيد أن العرض إذا لم يحقق زيادة ضبط لا يفضل على السماع.

وكره طائفة العرض :

منهم وكيع ، ومحمد بن سـالـم ، وأبو مُسَهِر ، وأبو عاصم ،
وحكي ذلك عن أهل العراق جملة ^(١) ، وكان مالك ينكره عليهم .
وروى بخـر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال :
« لا يحل للرجل أن يروي الحديث إلا إذا سمعه من في الحديث »
فيحفظه ثم يحدث به ^(٢) .

واستدل البخاري وغيره على صحة العرض بحديث ضيـام بن
[آ-٥٥] ثعلبة ^(٣) ، وقد ذكر الترمذي ذلك عند تخريجه لحديثه في

-
- (١) من حكى ذلك لم يحقق ، إنما هو رأي منقرض لبعض المتشددین من
أهل العراق ، ثم انتهى الخلاف ، وتم الاجماع على جواز التحمل بالعرض .
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١ ص ١١٠ : « قلت : وقد انقرض
الخلاف في كون القراءة على الشيخ لا تجزئ ، وإنما كان يقوله بعض المتشددین
من أهل العراق » انتهى . وانظر الرواية عن مالك في الحديث الفاصل ص ٤٢١ .
(٢) المحفوظ عن أبي حنيفة أنه يحيز العرض ، بل يرجحه على السماع ، كما
سبق أن ذكر الشارح ذلك ، وهذا النقل ليس معناه ما ذكره الشارح ابن رجب ،
بل مراده أنه إذا تحمل الحديث ونسبه لا يعتمد على كتابه عند أبي حنيفة ،
وهو مذهب أبي حنيفة تحقيقاً ، كما هو ثابت في مصادر أصول فقه الحنفية ، انظر شرح
التوضيح وحاشية التلويح عليه للفتاواني ج ٢ ص ١٢ ، وغيره . والكفاية ص ٢٣١ .
(٣) ولفظه عن أنس رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم
في المسجد دخل رجل على جمل ، فأناخه في المسجد ثم عقله ، ثم قال لهم : أيكم محمد ؟
والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم ، فقلنا : هذا الرجل الأبيض المتكئ .
فقال له الرجل : ابن عبد المطلب ! فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : قد أجبتك . =

أول كتاب الزكاة (١) .

واستدل مالك وغيره بعرض القرآن على القارئ ، وبقراءة الصحيفة بالذَّيْنِ على مَنْ عليه الحق ، فيقرأ بها فيشهد عليه (٢) .
وقد اشترط الترمذي لصحة العرض على العالم أن يكون العالم حافظاً لما يُعرضُ عليه ، أو يمسك أصله بيده عند العرض عليه إذا لم يكن حافظاً .

= فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إني سألك فشدد عليك في المسألة ، فلا تجد عليّ في نفسك . فقال : سل عما بدا لك . فقال : سألك بربك ورب مَنْ قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال : ألهم نعم . فقال : أنشدك بالله آله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال : ألهم نعم . قال : أنشدك بالله آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألهم نعم .

فقال الرجل : « آمنت بما جئت به ، وأنا رسول مَنْ وراني مِنْ قومي ، وأنا ضمامُ بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر » . البخاري في العلم (باب القراءة والعرض على المحدث) ج ١ ص ١٩ ، ومسلم في أول صحيحه ص ٣٢ .

(١) ج ٣ ص ١٤ - ١٥ من جامع الترمذي ، ولفظه :

« سمعت محمد بن إسماعيل يقول : قال بعض أهل العلم : « فقه هذا الحديث أن القراءة على العالم والعرض عليه جائز ، مثل السماع ، واحتج بأن الأعرابي عرض على النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقر به النبي صلى الله عليه وسلم » انتهى . ولم يذكر البخاري هذا الاستنباط في صحيحه ، بل اكتفى بالإشارة إليه في ترجمة الباب .

(٢) « ويشهد عليه ، ظ و ب . قلت : ذكره البخاري عن مالك ج ١ ص ١٨ فقال : « واحتج مالك بالصك يُقرأ على القوم ، فيقولون : أشهدنا فلان ، ويُقرأ ذلك عليهم قراءة ، ويُقرأ على المقرئ ، فيقول القارئ : أقرأني فلان . » انتهى . أي أقرأني القرآن ، ويقبل ذلك منه بلا خلاف .

ومفهوم كلامه أنه إذا لم يكن المعروض عليه حافظاً ولا أصمك
أصله أنه لا تجوز الرواية عنه بذلك العرض .

وقد قال أحمد في رواية حنبل : « لا بأس بالقراءة إذا كان
رجل يعرف ويفهم ويبين ذلك » .

قال سعيد بن مروان البغدادي ^(١) سمعت يحيى بن إسماعيل
الواسطي يقول : « القراءة على مالك بن أنس مثل ^(٢) السماع
من غيره » .

وهذا يرجع الى أصل :

وهو أن الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث .
فإنه لا تجوز الرواية عنها ، ولا تلقينها ، ولا القراءة عليهما
من كتاب .

وقد نص على ذلك أحمد في رواية عبد الله في الضرير والأمي :
لا يجوز أن يحدثا إلا بما يحفظا ، وقال : « كان أبو معاوية الضرير
إذا حدثنا بالشيء الذي نرى أنه لا يحفظه يقول : في كتابي كذا
وكذا ، ولا يقول : ثنا ولا سمعت » .

وكذلك قال يحيى بن معين في الضرير والأمي ، نقله عنه
عبد الله بن أحمد ، وعباس الدوري .

[ب ٣٨] وقال أبو خيثمة : « كان يُعابُ على يزيد بن

(١) في الأصل هنا زيادة « يقول » وهي سهو .

(٢) قوله « مثل » سقط من ظ .

هارون أنه كان بعد ما أُخِرَ يأمر من يلقَّنه حديثه من كتابه
ويتحفظه ^(١) .

وأنكر طائفة على من كان يكتب من كتب موسى بن عبيدة ^(٢)
الزبدي ثم بقروها عليه ، وكان أعمى .

وذكر ابن المديني عن أبي معاوية الضرير أنه قال : « ما سمعته
من الشيخ وحفظته عنه قلت : ثنا ، وما قرئ عليّ من الكتب
قلت : ذكر فلان » .

وكان ^(٣) عبد الرزاق يتلقن ممن يشق به ، كما كان يزيد
ابن هارون يفعله .

وعلى قول هؤلاء يجوز العرض على الشيخ ، وإن كان ضريراً
لا يحفظ ، أو أمياً لا كتاب بيده إذا كان العرض ممن يوثق به ^(٤) .

وقد رخص ابن معين في السماع ممن يتلقن إذا كان يعرف
حديثه ، ويعرف ما يدخل عليه ، فإن لم يعرف ما يدخل عليه
فإنه كرهه .

(١) انظر هذا القول وتعليقنا عليه في ص ٥٧٦ .

(٢) « كتب عبيدة » ظ و ب . وفي ب « الزبدي » موضع الزبدي ،
وهو تصحيف . وسقط منها قوله « عليه » .

(٣) قوله « كان » سقط من ب .

(٤) من قوله : « كما كان يزيد » إلى هنا ليس في ظ و ب .

وحاصل الأمر أن الناس ثلاثة أقسام :

حافظ متقن يحدث من حفظه ، فهذا لا كلام فيه .

وحافظ نسي فليَقْنِ حتى ذكر ، أو تذكر حديثه من كتاب ،
فرجع إليه حفظه الذي كان نسيه ، وهذا أيضاً حكم الحافظ ،
وكان شعبة أحياناً يتذكر حديثه من كتاب .

ومن لا يحفظ شيئاً ^(١) وإنما يعتمد على مجرد التلقين ، فهذا
[ظ - ١٣٨] هو الذي منع ^(٢) أحمد ويحيى من الأخذ عنه ^(٣) .
واختلف العلماء أيضاً في :

(١) قوله « شيئاً » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب هنا زيادة « منه » . و « من » الآتية ليست في ظ .

(٣) لكن الجمهور على صحة الأخذ عنه ، إذا احتاط بحيث يغلب على الظن
سلامته . قال ابن الصلاح وعلماء أصول الحديث : « إذا كان الراوي ضريباً ولم
يحفظ حديثه من فم من حديثه ، واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
ثم عند روايته في القراءة منه عليه ، واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث
يحصل معه الظن بالسلامة من التغير صحت روايته » .

وجعل الخطيب الأمي بنبأته أيضاً . انظر الكفاية ص ٢٢٨ وعلوم الحديث
ص ١٨٧ والتقريب وشرحه التدريب ص ٣٠٩ .

التحديث من الكتاب

إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه ، وهو ثقة

فقال مالك : لا يؤخذ العلم عن هذه الصفة ^(١) صفته ، لأنني أخاف أن يزيد في كتبه بالليل .
وحكي أيضاً عن أبي حنيفة رحمه الله .

وعلى قول هؤلاء فلا يجوز العرض على من لا يحفظ ، وإن أمسك الكتاب ، كما لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظ ، وأولى .

وهكذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يُقرأ عليه .

ورخص طائفة في التحديث من الكتاب لمن لا يحفظ .

منهم : مروان بن محمد ، وابن عيينة ، وابن مهدي ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

وهذا إذا كان الخط معروفاً موثقاً به ، والكتاب محفوظاً عنده .

فإن غاب عنه كتابه ثم رجع إليه فكان كثير ^(٢) منهم يتوقى الرواية منه خشية أن يكون غير شيء .

(١) قوله : « الصفة » ليس في ظ .

(٢) « وكان كثيراً » ب . وهو غلط .

منهم : ابن مهدي ، وابن المبارك ، والانصاري .

ورخص فيه بعضهم ، منهم : يحيى بن سعيد .

وقال أحمد - في رجل يكون له السماع مع الرجل أله أن يأخذه

بعد سنين؟- قال : « لا بأس به إذا عرف الخط » .

قال أبو بكر الخطيب : « إنما يجوز هذا إذا لم يُرَ فيه أثرٌ

تغيير ^(١) حادث من زيادة أو نقصان أو تبديل ، وسكنت نفسه إلى سلامته ، قال : وعلى ذلك يُحتمل كلام يحيى بن سعيد » .

قلت : « وكذا إن كان له فهم ومعرفة [آ - ٥٦] بالحديث وإن

لم يكن يحفظه .

وقد قال أبو زرعة لما رُدَّ عليه كتابه ورأى فيه تغييراً : « أنا

أحفظ هذا ، ولو لم أحفظه لم يكن يخفى علي » .

وقد ^(٢) قال أحمد في الكتاب - قد طال على الانسان عهده

لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه ، ما ترى في ذاك؟-

قال : « إذا كان يعلم أنه كما في الكتاب فليس به بأس » . نقله عنه

ابن هانئ ^(٣) .

(١) « تغيير » الأصل و ب . والمثبت من ظ موافق للكفاية ص ٢٣٦ .

(٢) « قد » ليست في ب .

(٣) هذا الذي نقله الشارح عن الإمام أحمد هو الرأي المتوسط بين التشديد

والتساهل ، وهو الصواب الذي عليه الجمهور . قال الإمام النووي في التقريب :

« والصواب ما عليه الجمهور ، وهو المتوسط ، فإذا قام في التحمل والمقابلة بما

تقدم جازت الرواية منه - أي من الكتاب - وإن غاب ، إذا كان الغالب سلامته

من التغيير . انظر التقريب ص ٣٠٨ مع شرحه للسيوطي ، وعلوم الحديث ص ١٨٧ .

واختلفوا في المحدث الذي لا يحفظ^١

إذا حدث من كتاب غيره

فَرَخَّصَ طائفة فيه إذا وثق بالخط ، منهم ابن جريج ، وهو اختيار الاسماعيلي .

وقال أحمد : « ينبغي للناس أن يتقوا هذا » .

وكان يحيى بن سعيد يعيب قوما يفعلونه .

وقال المروزي : سمعت أبا عبد الله قال : « ما بالكوفة مثل هناد بن السري هو شيخهم » . فقليل له ^(١) : « هو يحدث من كتاب ورأقه ؟ » . فجعل يسترجع ، ثم قال : « إن كان هكذا لم يُكْتَبَ عن هناد شيء » ^(٢) .

هذا كله إذا قرأ القارئ على العالم وليس معه أحد ، فإن كان

(١) « له » ليس في ظ . وفي ب « فقليل له لأنه يحدث... » .

(٢) هذا النقل ليس على ظاهره ، أو أن في صحته نظراً ، وهناد ثقة من الحفاظ ، لم يعبه علماء الرجال بشيء . وكان أحمد نفسه يوصي به يقول : « عليكم بهناد » . وكان وكيع يعظمه جداً . قال قتيبة بن سعيد الحفاظ : « مارأيت وكيعاً يعظم أحداً تعظيمه لهناد » . انظر تذكرة الحفاظ ص ٥٠٧ . والتهذيب ج ١١ ص ٧١ وغيرهما .

وقال الحفاظ ابن حجر في التقریب : « هناد بن السري » - بكسر الراء الخفيفة - ابن مصعب التميمي ، أبو السري ، الكوفي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين - يعني ومائتين - وله إحدى وتسعون سنة / غم م ٤٤ .

معه أحد يسمع معه فقالت طائفة : لابد لمن يسمع معه أن ينظر في
نسخته ، وإلا فلا يصح سماعه ، منهم ابن وارة وغيره .

وكذا قالوا في الحديث إذا قرأ عليهم من كتابه ولم ينظروا فيه ،
ثم نسخوا من الكتاب من غير نظر ولا حفظ . وكذا إذا أُملي
الحديث فكتب عنه بعضهم ، ثم نسخ الباقون من كتابه من
غير حفظ .

وذكر أحمد عن عبد الرزاق أن سفيان لما قدم عليهم اليمن
جاءوا بمن يكتب ، وكانوا ينظرون في الكتاب ، فإذا فرغ ختموا
الكتاب حتى ينسخوه .

وروى ابن عديّ بإسناده عن معمر قال : « اجتمعت أنا
وشعبة والثوريّ وابن جريج فقدم علينا شيخ فأملى علينا [ب-٣٩]
أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب ، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب
فوضعناه تحت رؤوسنا ، وكان الكاتب شعبة ، ونحن ننظر في الكتاب » .
وذكر الخلال عن عليّ بن عبد الصمد المكيّ قال : قلت لأحمد
ابن حنبل - ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث وأنا لا أنظر في النسخة - :
« يا أبا عبد الله ، 'يجزيني أن لا أنظر في النسخة فأقول: حدثنا ،
مثل الصّك' ، إذا لم ينظر فيه ويشهد ؟ » . قال لي : « لو نظرت
في الكتاب كان أطيّب لنفسك » .

وذكر ابن معين عن ابن أبي (١) ذنب أنه كان يقرأ عليهم كتاباً ،
ثم يليقهم إليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب .

(١) « أبي » سقط من ب .

وروي عن مالك ما يدل عليه ، ورخص في ذلك أكثر المتأخرين ،
إذا كان صاحب الكتاب مأموناً في نفسه موثقاً بضبطه .

وروي أحمد بن حرب الموصلي عن زيد بن أبي الزرقا حدثنا
سفيان الثوري في القوم يكونون جميعاً فيأتون الرجل ومعه حديث
من حديثه في كتاب ، ويكون الكتاب مع بعضهم وهو عندهم ثقة ،
وم أكثر^(١) أن يستطيعوا أن ينظروا فيه جميعاً ، هل يدخل عليهم
أن يصدقوا صاحبهم في مسأله؟ . قال : « لا » ، إنما هو بمنزلة الشهادة .
خرجه الرامهرمزي ، وحمله على أن مراد سفيان الرخصة
في ذلك كما يُقرأ^(٢) الصك على المشهود عليه بالدين ، فيُقرَّ
به فيشهد عليه من سمعه .

وكلام أحمد يدل على مثل ذلك أيضاً ، إلا أنه استحب للسامع
أن ينظر في الكتاب لتطيب نفسه^(٣) .

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا ، وهو مطابق للمحدث الفاضل أيضاً
ص ٥٩٩ - ٦٠٠ ، وأصل العبارة « أكثر من أن » .

(٢) « نقول » ب ، وهو تحريف .

(٣) حاصل المسألة أن الراوي إذا سمع أحاديث من المحدث أو أجاز بها
ولا يحفظها ، أنه يجوز له أن يحدث بها من كتاب غيره عن الشيخ ، وإن لم ينظر
في الكتاب حال القراءة ، وأنه لا يشترط أن يقابله بنفسه ، بل يكفيه مقابلة
نسخته بأصل الراوي ، وإن لم يكن ذلك حال القراءة ، ويكفيه كذلك مقابلة
نسخته على يدي غيره ، إذا كان ثقة موثقاً بضبطه . انظر علوم الحديث
ص ١٦٩ - ١٧٠ ، والتقريب والتدريب ص ٢٩٥ .

المسألة الثانية : فيما يقول

مَنْ عَرَضَ الْحَدِيثَ إِذَا حَدَّثَ بِهِ

وقد ذكر الترمذي باسناده عن عطاء أنه أجاز أن يقول : ثنا .
وذكره ^(١) أيضاً عن أبي مصعب صاحب مالك . وعن يحيى القطان
أنه قال : ثنا وأنا واحد .

ومثل محمد بن نصر المروزي : ما الفرق بين ثنا وأنا ؟ قال :
سوء الخلق ! ، ، .

وروى محمد بن سعيد بن الأصهباني عن شريك مثل ذلك .
وذكر [ظ - ١٣٩] الترمذي أيضاً عن ابن وهب أنه كان
لا يقول ثنا إلا فيما سمع من لفظ العالم مع الناس ، فإذا قرئ
على العالم وهو شاهد قال : أنا . وإن سمع وحده قال : حدثني .
وإن قرأ وحده قال أخبرني .

والقول [أ - ٥٧] الأول وهو الرخصة في أن يقول مَنْ عَرَضَ على
العالم « ثنا » هو مروى عن الحسن ، والزهرى ، ومنصور ،
والثوري ، ومالك ، وابن جريج ، وأبي حنيفة .

ورواه محمد بن كثير عن الأوزاعي ، وروى أيضاً عن يحيى
ابن سعيد القطان .

وقد تقدم مثله عن أحمد ^(٢) إلا أنه استحب أن يقول : « قرأت » .

(١) « وذكر » ظ و ب . والمنبت من الأصل .

(٢) في ص ٢٤٣ .

وقال أحمد أيضاً : « ثنا وأنا واحد » . نقله عنه سامة بن شبيب^(١) وغيره .

وكذلك قال يزيد بن هارون ، والنضر بن شميل ، وأبو عاصم النبيل ،
ووهب بن جرير ، وابن عيينة ، وأبو الوليد ، وإسحاق بن إبراهيم ،
وروي عن مالك وسفيان أيضاً .

وقد جمع الطحاوي في التسمية بينهما جزءاً^(٢) .

وأما القول الثاني^(٣) : وهو أن يقول في العرض « أنا » ، وفي
السمع « ثنا » : فهو تحكي عن طائفة من العلماء ، منهم النسائي ،
وقبيلته يونس بن عبد الأعلى .

وحكاه بعضهم عن أكثر أصحاب الحديث .

وهو مأثور عن ابن جريج ، قال يحيى بن سعيد : « كان ابن
جريج صدوقاً ، إذا قال : « حدثني » فهو سماع ، وإذا قال :
« أنا » أو « أخبرني » فهو قراءة . وإذا قال : « قال » فهو
شبهه الريح » . يعني أنه لم يسمعه ولم يقرأه .

وروي عن الأوزاعي أنه أمر في الرواية عنه بذلك ، وكذا
نقله الربيع عن الشافعي .

وذكر أبو داود في مسائله قال قيل لأحمد : « كان أخبرنا أسهل
من حدثنا ؟ قال : نعم ، هو أسهل » ، « ثنا » شديد .

(١) « شبهه » ب ، وهو تصحيف .

(٢) توجد منه نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية بمجموع رقم ٩٢ / ١٧ .

(٣) من قوله « وقد جمع » إلى هنا سقط من ب .

وقال عوف : إذا قرأ العالم على العالم فقال : «حدثني» فهي كذبة^(١) .

وكذلك روي عن حماد بن زيد أنه منع في العرض أن يقول : «ثنا» .

وقال عثمان بن أبي شيبة : «كان ابن المبارك يقول : قرأت على ابن جريج ، ولا يقول : أنا» .

وقال أحمد في رواية أبي داود : «يعجبني أن يقول كما فعل ، يقول : قرأت» .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : «إذا سمعت من المحدث فقل : «ثنا» . وإذا قرأت عليه فقل : «قرأت» ، وإذا قرئ عليه فقل : «قرئ عليه» . قال : وأحب إلي أن يبين كما كان .
ولكن هنا محمول منه^(٢) على الاستحباب كما تقدم ذلك^(٣) صريحا عنه ، ومن أصحابنا من حمله على الوجوب .

وقال أبو القاسم البغوي : «كان أحمد لا يرى في العرض والإجازة «أنا» ولا «ثنا» ، إنما رآه أن يبين الراوي كما كان» .

وقرأ رجل على شريك ، ثم [ب - ٤٠] سأله فقال أقول : «ثنا شريك» ؟ فقال : «إذن تكذب» .

وقال يحيى بن سعيد : «ينبغي أن يحدث الرجل^(٤) كما سمع ،

(١) «كذبة» ظ .

(٢) قوله «منه» و «ذلك» ليس في ظ و ب . وانظر ص ٢٤٣ و ٢٥٤ .

(٤) «ينبغي للرجل أن يحدث» ظ و ب .

فإن سمع، يقول: ثنا. وإن عرض، يقول: عرضت، وإن كان إجازة يقول: أجاز لي^(١) .

وقال محمد بن كثير: «سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث يقول: «ثنا»؟^(٢) قال: لا، يقول كما صنع يقول^(٣): «قرأت»^(٤) .

وقال ابن معين: «أرى إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول^(٥): قرأت على فلان، ولا يقول: ثنا، وإذا قرئ^(٦) على الرجل وهو شاهد فليقل: قرئ^(٦) على فلان^(٦) وأنا شاهد، يقول كما كان» .

وقال أحمد بن صالح المصري فيمن قرأ على العالم: «يقول قرأت. قيل له: فإن قال: ثنا، قال: لا ينبغي له أن يقول إلا كما قرأ. فإن قال: حدثنا فلم يكذب، قيل له^(٧) فإن قال: أنا وأبنا؟ قال: هو دون ثنا» .

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: «يقول: قرأت على فلان، ولا يقول: حدثني» .

(١) «لي» ليس في ظ .

(٢) «فيقول حدثنا» ظ .

(٣) «يقول» ليس في ظ .

(٤) من قوله «قرأت» إلى هنا سقط من ظ و ب .

(٥) «قرأت» ب وهو تصحيف .

(٦) «على ذلك» ظ وهو خطأ .

(٧) من قوله «فإن قال ثنا» إلى هنا سقط من ب .

وقال شعبة : « أحب إلي أن يبين » .
قال نعيم بن حماد : « مارأيت ابن المبارك يقول قط ثنا كأنه يرى أنا أوسع » (١) .

وأما تفريق ابن وهب بين أن يكون سماعه أو عرضه وحده أو مع غيره فيقول إذا كان وحده : حدثني أو أخبرني ، وإذا كان مع غيره يقول : ثنا أو أخبرنا ، فهذا محمول على الاستحباب دون الوجوب ، وقد روي مثل ذلك عن سعيد بن أبي مريم المصري .
وروي معناه عن طائفة من السلف .

قال ابن أبي خيثمة ثنا (٢) الوليد بن شجاع حدثني حمزة عن رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون قال : « ربما حدثنا ابن سيرين

(١) خلاصة التحقيق أن اصطلاحات المحدثين اختلفت فيما يقول من تحمل الحديث بالعرض ، إذا حدث به ، وأسلم العبارات في ذلك أن يقول : « قرأت على فلان » ، أو قرئ على فلان وأنا أسمع ، ثم أن يقول : « حدثنا فلان قراءة عليه » ونحو ذلك .

أما إطلاق حدثنا وأخبرنا في هذا فقد ذهب إلى جواز استعمالهما في العرض الإمام البخاري والزهري ومعظم الحجازيين ، والكوفيين .
وذهب الشافعي والإمام مسلم وأهل المشرق إلى التمييز بينهما والمنسح من إطلاق « حدثنا » ، واختاروا أن يقول : « أخبرنا » .

ومما من حيث لسان العرب بمعنى واحد إنما اصطلاح المحدثون على التمييز بينهما في الاستعمال ، ثم صار التفريق بينهما هو الشائع الغالب على أهل الحديث ، انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٢٢ - ١٢٤ ، وتدريب الراوي ص ٢٤٥ ، ومنهج النقد ص ١٩٩ .

(٢) « حدثني » ط .

فيقول : حدثني أبو هريرة ، وربما قال نا (١) أبو هريرة ، قال فنقول : كيف هذا يا أبا بكر ؟ قال : أكون وحدي فيحدثني فأقول : حدثني ، وأكون في جماعة فيحدثنا فأقول : [آ - ٥٨] ثنا .

وقال الوليد بن مزيد (٢) : « قلت ' للأوزاعي : كتبتُ عنك حديثاً كثيراً ، فما أقول فيه ؟ » قال : « ما قرأتُـه عليك وحدك فقل فيه : حدثني ، وما قرأتُـه على جماعة أنت فيهم فقل فيه : ثنا ، وما قرأتُـه عليّ وحدك فقل فيه : أخبرني ، وما قرأُ عليّ جماعة أنت فيهم فقل فيه : أنا ، وما أجزته (٣) لك وحدك فقل فيه : خبرني ، وما أجزته (٣) لجماعة أنت فيهم فقل فيه : خبرنا » .

وخرَّج الخطيب كلام ابن وهب الذي خرجه الترمذي من طريق ابن أخي ابن وهب عنه ، ثم قال : « هذا هو المستحب ، وليس بواجب عند أهل العلم » (٤) .

ثم ذكر باسناده (٥) عن أحمد بن صالح أنه أجاز لمن سمع وحده (٥) أن يقول : « ثنا ، ولمن سمع مع (٦) جماعة أن يقول : « حدثني » . وعن أبي داود قال : قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « إذا سمع الرجل وحده يقول : نا فلان ؟ » قال : « لا بأس » .

(١) « أخبرنا » ظ و ب ، وهو خطأ .

(٢) « يزيد » ب ، وهو تصحيف .

(٣) « أخبرته » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الكفاية ص ٢٩٤ ولفظه « . . . وليس بواجب عند كافة أهل العلم » .

(٥) قوله « باسناده » و « وحده » ليسا في ظ و ب .

(٦) « مع » زيادة من ظ و ب .

ومن طريق الأثرم قال قلت لأبي عبد الله : « أليس هذا جائزاً أن يقول حدثني وهو ينوي أنه قد [ظ - ١٤٠] حدثه فيمن حدث ، ويقول أشهدني وقد أشهد جماعة ؟ » قال : « فظننت أنه سئل في ذلك » .

وعن ابن المبارك قال : « إذا حدث الرجل جماعة فليقل كل منهم حدثني » .

وعن يحيى بن سعيد أنه رخص فيه أيضاً . قال أبو عبيد : « كنت أسمع ابن المبارك كثيراً يقول : أخبرني . وكنت أرى أنه سمعه وحده ، حتى أخبروني أنه كان يقول إذا حدثنا فقد حدث كل واحد منا على حiale ، فلماذا استجاز أن يقول » .

وذكر البيهقي قول ابن وهب وسعيد بن أبي مريم الذي تقدم ذكره ، وقال : هذا تفصيل حسن وعليه أدركنا ^(١) مشايخنا . وهو معنى قول أحمد والشافعي ^(٢) رحمهما الله .

وذكر عبد الغني بن سعيد قال : سمعت الوليد بن القاسم يقول سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول : « كان إسحاق بن راهويه يقول : إذا قرأت فقل : قرأت ، وإذا قرئ عليك فقل : قرئ ، وإذا حدثك فقل : حدثني ، وإذا حدثكم فقل : حدثنا ، قل كما كان » . قال عبد الغني : « وبلغني عن أحمد بن حنبل ^(٣) نحوه » .

(١) « أدركت » ظ وب .

(٢) « الشافعي وأحمد » ظ وب .

(٣) « بن حنبل » ليس في ظ .

وروى بإسناده عن أبي نعيم قال : « أتينا موسى بن علقمي بمكة ، فقلت : حدثك أبوك ، قال : لا ، حدث القوم وأنا فيهم ، فقلت : فكيف تقول ؟ قال : أقول سمعت أبي^(١) » .

المسألة الثالثة : الرواية بالمناولة

وقد أسند الترمذي عن منصور بن المعتمر أنه رخص في الرواية بها . والمناولة نوع من أنواع الإجازة ، إلا أنها أرفع أنواعها . وصورتها : أن يدفع العالم كتابه إلى رجل ويقول^(٢) له : « هذا حديثي أو كتابي فاروه عني أو نحو ذلك »^(٣) .

ومن رأى الرواية بها أيضا الزهري [ب - ٤١] ومالك ، والأوزاعي - في المشهور عنه - ، والليث ، وأحمد .

قال المروزي : قال أبو عبد الله : « إذا أعطيتك كتابي فقلت لك : اروه عني وهو من حديثي فما تبالي أسمعته أم لم تسمعه » قال : فأعطاني المسند ، ولأبي طالب مناولة .

وقول يحيى بن سعيد في رواية ابن جريج عن عطاء الخراساني :

(١) « أبي » ليس في ب .

(٢) « إلى رجل له ويقول » ب وهو سبق قلم .

(٣) هذه الصورة للمناولة أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق ، وهي عند مالك

وجامعة من العلماء بمنزلة السماع . قال القاضي عياض في الإلماع ص ٧٩ : « وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين ... وهو قول كافة أهل النقل والأداء والتحقيق من أهل النظر » .

« إنها ضعيفة لاثني » ، إنما هي ^(١) كتاب دفعه إليه ، يدل على أنه كان لا يرى الرواية بالمناولة ، إلا أن يُحتمل على أنه لم يأذن له في روايته عنه . وفي جواز الرواية بذلك في هذه الحال خلاف بين أهل العلم ، ذكره أبو بكر الخطيب ^(٢) وغيره .

وروى الوليد عن الأوزاعي أن المناولة يُعمل بها ولا يُحدث . ومن أنواع المناولة أن يأتي الطالب إلى العالم بجزء من حديثه قد كتبه من أصل صحيح فيدفعه إلى العالم ويستجيزه إياه ، فيجيزه له ويرده إليه ، إلا أنهم اشترطوا أن ينظر فيه العالم ويصححه إن كان [آ - ٥٩] يحفظ ما فيه ، أو أن يقابل به ^(٣) أصله إن كان لا يحفظه ، وقد فعل ذلك مالك ، وأحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، واشترطه أحمد بن صالح المصري ^(٤) .

وقال أحمد في رواية حنبل : « المناولة لا أدري ما هي حتى يعرف المحدث حديثه ، وما يدريه ما في الكتاب؟! » ، قال : وأهل مصر يذهبون إلى هذا وأنا لا يعجبني » .

قال أبو بكر الخطيب ^(٥) : « أراه أراد أن أهل مصر يذهبون

(١) « هي » سقط من ب .

(٢) في الكفاية ص ٣٤٦-٣٤٩ .

(٣) « به » ليس في ب .

(٤) هذا من نوع الصورة السابقة للمناولة ، والشرط فيه أن يقف الشيخ على أحاديث الكتاب المناوأل ، ويعرفه ، ويحقق صحته ويحيزه له ، كما في الألبان ص ٧٩ ، وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٣٢٨ .

إلى^(١) المناوئة من غير أن يعلم الراوي هل ما في الجزء حديثه أم لا والله أعلم .

وهذا الذي ذكره الخطيب صحيح ، وقد اعتمد أحمد في ذلك على حكاية حكاهما له ابن معين عن ابن وهب أنه طلب من سفيان ابن عيينة أن يُجيزَ له رواية جزء^(٢) أتاه به في يده ، فأنكر ذلك ابن معين ، وقال لابن وهب : « هذا والريح بمنزلة إدفع إليه الجزء حتى ينظر في حديثه » .

وقد روي عن ابن شهاب جواز ذلك أيضاً ، إلا أن الخطيب^(٣) تأوله على أنه كان سبق علمه بما فيه ، وفيه بعد .

وظاهر ما أسنده الترمذي^(٤) عن ابن جريج وهشام بن عروة يدل على جواز ذلك أيضاً ، وروي عن مالك ما يدل عليه .
وإن قال العالم : « إن كانت هذه من حديثي فحدث بها » جاز ، وفعله مالك رضي الله عنه .

(١) من قوله « هذا » إلى هنا سقط من ب .

(٢) في ظ و ب « طلب من سفيان بن عيينة جزءاً » ،

(٣) في الكفاية ص ٣٢٩ ولفظه « قلت : قد يحتمل أن يكون قد تقدم نظر ابن شهاب في الصحيفة ، وعرف صحتها وأنها من حديثه ، وجاء بها بعدُ إليه من يشق به ، فلذلك استجاز الاذن في روايتها من غير أن ينشرها وينظر فيها ، والله أعلم » .

(٤) « الزهري » ظ و ب ، وهو تصحيف . وسقط منهما قوله « أيضاً »
الآتي في السطر التالي .

وظاهر كلام أحمد يدل على أنه لا بد أن يكون المناوَل^(١) حاضراً، فإن أذن له في رواية شيء غائب لم يجوز^(٢) ، فإنه قال في رواية الأثرم : كان شعيب بن أبي حمزة عسيراً في الحديث ، فسأله أن يأذن لهم أن يرووا عنه ، فقال : لا ترووا هذه الأحاديث عني ، ثم كلموه وحضر ذلك أبو اليان ، فقال لهم : « ارووا تلك الأحاديث عني » . قيل لأبي عبد الله . « مناولة ؟ » قال : « لو كان مناولة كان لم يعطهم كتباً ولا شيئاً ، إنما سمع هذا فقط » .

فكان أبو اليان بعد يقول : « أنا شعيب » ، فكانه استحل ذلك بأن سمع شعيباً يقول لقوم : « ارووه عني » . قال : « استحل ذلك بشيء عجيب ! » وذكر^(٣) أحمد ذلك على وجه الإنكار على أبي اليان . وحديث أبي اليان عن شعيب متفق على تخريجه في الصحيحين ، وإذا كان حديث شعيب عندهم معروفاً وأذن لهم في روايته عنه ، فلا حاجة إلى إحضاره ومناولته ، بل هذه إجازة من غير مناولة^(٤) .

(١) « المناولة » ظ ، وهو تصحيف .

(٢) أي لم يجوز مناولة ، إنما يكون إجازة من غير مناولة . كما سيأتي ، ويأخذ حكم الإجازة المجردة عن المناولة .

(٣) في ب « استحل ذلك شيء عجيب ذلك أحمد » وهو غلط .

(٤) أي أن الإجازة وقعت بأحاديث شعيب المعروفة لأصحابه ، وإذا كانت كذلك فهي صحيحة تجوز الرواية بها . ويدل لذلك قوله لهم : « لا ترووا هذه الأحاديث عني » فإنه يشعر بأنها معهودة لهم ، لأنه عبر باسم الإشارة . وأجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك جواباً آخر نسوقه لك من كتابه هدي الساري ج ٢ ص ١٢٤ في ترجمة أبي اليان الحكم بن نافع الحمصي قال مانعه : =

والحديث الذي خرجته الترمذي عن الحسن يدل على جواز ذلك
أيضاً ، إلا أن أبا اليان كان يقول في الرواية بها : « أنا » .
وقد نهى عن ذلك الأوزاعي وأحمد بن صالح المصري .
ورخص فيه آخرون ، منهم مالك ، ورواه الوليد بن مزيد^(١)
عن الأوزاعي أيضاً ، وقد روي عن أحمد أيضاً .

قال صالح بن أحمد الحافظ سمعت القاسم بن أبي صالح يقول
سمعت إبراهيم بن الحسين يقول سمعت أبا اليان^(٢) الحكم بن نافع
يقول : « قال لي أحمد بن حنبل : [ظ - ١٤١] كيف سمعت الكتب من
شعيب بن أبي حمزة ؟

قلت : قرأت عليه بعضه ، وبعضه قراء عليّ ، وبعضه أجاز

= « تجمع على ثقته اعتمده البخاري ، وروى عنه الكثير ، وروى له الباقر
بواسطة ، تكلم بعضهم في سماعه من شعيب ، فقليل : إنه مناولة ، وقيل : إنه
إذن مجرد ، وقد قال الفضل بن غسان : سمعت يحيى بن معين يقول : سألت
أبا اليان عن حديث شعيب؟ فقال : « ليس هو مناولة ، المناولة لم أخرجها لأحد » .
وبالغ أبو زرعة الرازي فقال : « لم يسمع أبو اليان من شعيب إلا حديثاً
واحداً » .

(قلت) إن صح ذلك فهي حجة في صحة الرواية بالإجازة ، إلا أنه كان
يقول في جميع ذلك أخبرنا ، ولا مشاحة في ذلك إن كان اصطلاحاً له . انتهى
كلام الحافظ .

(١) « مرثد » ب وهو تصحيف .

(٢) « أنا أبو اليان » ب .

لي^(١) ، وبعضه مناولة . فقال : قل في كله : أنا شعيب .
ونقل البردعي^(٢) عن أبي زرعة الرازي قال : « لم يسمع أبو
اليان من^(٣) شعيب بن أبي حمزة إلا حديثاً واحداً والباقي إجازة » .

ومن أنواع المناولة :

أن يكتب العالم إلى رجل بشيء من حديثه ويختمه ،
ويأذن له في روايته عنه .

وهي دون المناولة من يده^(٤) ، وقد روى [ب - ٤٢] بها خلق
كثير من جلة السلف والخلف . وقال أيوب ، وشعبة ، ومنصور ،

(١) « وبعض أجازني » ظ .

(٢) « البردي » ظ وب .

(٣) قوله « أبو اليان من » سقط من ظ .

(٤) هذا النوع جعله علماء أصول الحديث نوعاً مستقلاً من طرق تحمل
الحديث هو « المسكتبة » .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب هنا نوعاً منها هو المسكتبة المقرونة بالإجازة ،
وهناك نوع آخر هو المسكتبة المجردة من الإجازة ، والصحيح المشهور عند أهل
الحديث هو تجويز الرواية بها بنوعها ، قال القاضي عياض : « وقد استمر عمل
السلف فمن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم : كتب إلي فلان قال : أخبرنا
فلان ، وأجمعوا على مقتضى هذا التحديث ، وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف
في ذلك . وهو موجود في الأسانيد كثير » .

الاماع ص ٨٦ ، وانظر الكفاية ص ٣٤٥ ، وعلوم الحديث ص ١٥٣ - ١٥٥ وغيرها .

وغيرهم : « إذا كتب إليك العالم فقد حدثك » .

قال ابن وهب : « كان يحيى بن سعيد يكتب إلى الليث بن سعد ، فيقول الليث : « حدثني يحيى بن سعيد . وكان هشام يكتب إليه فيقول^(١) : حدثني هشام » .

وهؤلاء منهم من طرد ذلك^(٢) في باب الشهادة ، فأجاز الشهادة على الكتاب المختوم ونحوه ، وإن لم يعلم مافيه . وحكي ذلك عن الزهري ، وهو قول أبي عبيد ، وأبي يوسف ، وخرجه طائفة من أصحابنا رواية عن أحمد .

وممنهم من فرق بين الرواية والشهادة ، فأجاز الرواية بالمناولة دون الشهادة على الخط المختوم ، وهو المشهور عن الشافعي ، وأحمد ، وأبي حنيفة ، وغيرهم من الفقهاء .

وفرق كثير منهم بأن الرواية مبناهما على المساحة ، فإنه لا يشترط لها العدالة الباطنة ، ويُقبل فيها قول النساء والعبيد مطلقاً ، ويقبل فيها العننة بخلاف الشهادة .

وممنهم من فرق بأن الشهادة قد^(٣) يخفى تغيرها وزيادتها ونقصها ، بخلاف الحديث ، فإنه قد حفظ وضبط^(٤) فلا يكاد يخفى تغيره . وقيل : إن في كلام أحمد [أ - ٦٠] إيماء إلى هذا الفرق .

(١) من قوله « حدثني يحيى » إلى هنا سقط من ب .

(٢) أي عمل بموجب هذه القاعدة .

(٣) « قد » ليس في ظ و ب .

(٤) « ضبط و حفظ » ظ و ب .

وقد جَوَّز كثير من العلماء العمل بالوصية المختومة ، وإن لم يشهد عليها ، وهو نص أحمد ، وقول محمد بن نصر المروزي ، وغيره . وكذلك جَوَّز كثير من فقهاء الحجاز عمل القاضي بكتاب القاضي ، إذا عرف أنه كتابه من غير شهادة على ما فيه .

وقد حكى المُنْعَافِي بن زكريا ذلك عن جمهور فقهاء الحجاز والشام ومصر والمغرب والبصرة . وحكاه عن مالك ، والأوزاعي ، والليث ^(١) ، وإسحاق ، وأبي عبيد ، وسمى عدداً كثيراً .

ولكن لا يلزم من جواز العمل بالخط المعروف جواز تحمل الشهادة بما لم يسمعه ، وإن جاز أن يشهد أنه خط فلان إذا عرفه . ولعل مراد كثير ممن قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه ، وإن لم يقرأ على الشهود أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان أو خطه ، فحينئذ يكون العمل ^(٢) بالخط .

وقد تقدم أن الأوزاعي فرق في المناولة بين العمل والرواية ، في رواية عنه ، فلا يلزم من جواز العمل بما عرف صحته جواز تحمله من غير تحمل له ^(٣) .

(١) « والليث والأوزاعي » ظ و ب .

(٢) « فيكون العمل حينئذ » ظ و ب .

(٣) ليس هذا نقداً من الحافظ ابن رجب لصحة الرواية بالمكاتبة ، فقد عرفناك صحتها وعمل المحدثين على ذلك ، إنما هو تنبيه دقيق من الحافظ إلى أن جواز العمل بكتاب الوصية المختوم ، لا يلزم منه جواز رواية مضمون الكتاب ، إذا لم يطلع عليه عند كتابته . فهناك فرق بين العمل بما علم صحته ، وبين روايته على أنه قد تحمله من صاحبه وهو لم يتحمله منه .

وأما الأثر الذي خرّجه الترمذي من حديث بشير بن نهيك
عن أبي هريرة ، فقد رواه رَوْح بن عبادة عن عمران بن حدير^(١)
عن أبي مجلز قال : قال بشير بن نهيك : « كنت أكتب بعض
ما أسمع من أبي هريرة ، فلما أردت فراقه أتيت بالكتب فقرأتها
عليه ، فقلت : هذا سمعته منك ؟ فقال^(٢) : نعم » .

ورواه عثمان بن الهيثم عن عمران به بنحوه .

ورواه أبو عاصم عن عمران بن حدير به^(٣) ، وقال في حديثه :
« فلما أردت فراقه أتيت فقلت : هذا حديثك أحدث به عنك ؟
قال : نعم » .

وهذا ليس من باب المناولة ولا من باب العرض المجرد ، بل
رواية روح تدل على أنه عرض بعد سماع . وفي كلا الروایتين أنه
كان يكتب ما يسمع منه ، ثم أقر له به أبو هريرة ، وأذن له في
روايته ، وهذا نهاية ما يكون من التثبت في السماع ، مع أن البخاري
قال في بشير : « لا أرى له سماعاً من أبي هريرة » ، نقله عنه الترمذي

= ولتحقيق ذلك نذكر الوجادة فإننا نعمل بما نجده من كتب العلماء ، متى
صحت لنا نسبة الكتاب إلى صاحبه ، بما تثبته أصول التحقيق العلمي ، لكن
لا يجوز لنا أن نروي مضمون الكتاب عن صاحبه بالسند ، كأن نقول : أخبرنا
أو أنبأنا فلان ، كما نفعل إذا تحملناه عنه بالاجازة أو بالمناولة مثلاً .

(١) « جدير » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما بعد .

(٢) « قال » ظ وب .

(٣) الكفاية ص ٢٨٣ .

في العلل (١) .

المسألة الرابعة

الرواية بالأجازة من غير مناولة

وقد ذكر الترمذي عن بعض أهل العلم إجازتها ، وقد حكاه غيره عن جمهور أهل العلم ، وحكاه بعضهم إجماعاً ، وليس كذلك . بل قد أنكر الإجازة جماعة من العلماء ، وحكي ذلك عن أبي زرعة ، وصالح بن محمد ، وإبراهيم الحربي .

وروى الربيع عن الشافعي أنه كره الإجازة . قال الحاکم : « لقد كره المكروه عند (٢) أكثر أئمة هذا الشأن (٣) » .

(١) لم أجده في مخطوط العلل الكبير مع أنه أورد حديث بشير هذا . وهذا الذي ذكره عن البخاري « مردود بما تقدم » كما قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١ ص ٧٠ ، أي بحديث عرض بشير كتاب حديثه على أبي هريرة ، فان سنده صحيح . وبه يثبت سماع بشير من أبي هريرة . وقد سبق في ص ٢٣٥ .

(٢) في ب « لقد كرهت عند أكثر » ، وفوق « كرهت » كلمة « لعله » مما يشير إلى أن الناسخ كتب بالمعنى .

(٣) الإجازة هي إذن الحديث للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه ، كأن يقول له : أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري ، أو كتاب الإيمان من صحيح مسلم . فيروي عنه بموجب ذلك من غير أن يسمعه منه أو يقرأه عليه .

والذين أنكروا الاجازة المطلقة منهم من رخص في المناولة ، وهو قول أحمد بن صالح المصري ، ورؤي أيضاً مثله عن إبراهيم الحربي ، وأبى بكر البرقاني .

= وقد أجاز الرواية بها جمهور العلماء من أهل الحديث وغيرهم ، الإلماع ص ٨٩ ، واختصار علوم الحديث ص ١١٩ .

وقال ابن الصلاح ص ١٣٥-١٣٦ : « ثم إن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم القول بتجوز الإجازة وإباحة الرواية بها . وفي الاحتجاج لذلك غموض ، ويتجه أن نقول : إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته فقد أخبره بها جملة ، فهو كما لو أخبره بها تفصيلاً ، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقاً ، كما في القراءة على الشيخ ، كما سبق ، وإنما الغرض حصول الافهام والفهم ، وذلك يحصل بالإجازة المفهمة ، والله أعلم » انتهى .

وترى رأينا أنه يزول الغموض وتتضح الحجة في إباحة الإجازة بإلقاء الضوء على الوضع الذي وجدت فيه الإجازة كما حققناه في كتاب منهج النقد : وذلك « أن العلماء اعتمدوا على الإجازة بعدما ذوّن الحديث وكُتِب على الصحف ، وجمع في التصانيف ، ونقلت تلك التصانيف والصحف عن أصحابها بالسند الموثوق الذي ينتهي بقراءة النسخة على المؤلف أو مقابلتها بنسخته ، فأصبح من العسير على العالم كلما أتاه طالب من طلاب الحديث أن يقرأ عليه الكتاب ، فلجأوا إلى الإجازة ، فالإجازة فيها إخبار على سبيل الإجمال بهذا الكتاب أو الكتب أنه من روايته . فتنزل منزلة إخباره بكل الكتاب ، نظر الوجود النسخ . فإن دولة الوراقين قد قامت بنشر الكتب بمثل ما تفعله المطابع الآن .

ولهذا لا يجوز لمن حمل بالإجازة أن يروي بها إلا بعد أن يصحح نسخته على نسخة صحيحة مقابلة على نسخة المؤلف أو نحو ذلك مما نسخ وصحح على النسخ المقابلة المصححة ، . انتهى .

وظاهر كلام أحمد في رواية الأثرم في قصة رواية أبي اليان عن شعيب يدل على مثل ذلك ، إلا أن يحمل إنكاره على أبي اليان على إطلاقه لفظ الإخبار في الرواية بالإجازة ، لا على أصل الرواية بالإجازة^(١) .

وقد ذكرنا عنه رواية أخرى أنه أجاز لأبي اليان إطلاق قوله أنا فيما يرويه عن شعيب بالمناولة والإجازة .
وهو قول كثير من السلف والخلف .
وروي عن أحمد أنه أجاز أن يقول ثنا فيما يرويه بالإجازة .
وحكي أيضاً عن مالك ، والليث بن سعد ، والثوري^(٢) ، وغيرهم .



(١) انظر مسألة أبي اليان في ص ٢٦٤-٢٦٥ .

(٢) « الثوري والليث بن سعد » ظ و ب .

* فصل في الحديث المرسل *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث ،
وقد [ظ - ١٤٢] ضعفه غير واحد منهم ^(١) :
أخبرنا علي بن حُجر أنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم قال :
« سمع الزهري إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو يقول ^(٢) :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فقال الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ! تخبئنا بأحاديث ليس لها
خطمٌ ولا أزيمة ^(٣) . »

(١) « منهم » ليس في ب .

(٢) في ظ و ب « إسحاق بن أبي فروة يقول » وليس فيها جملة « قال رسول الله الثانية . والمثبت من الأصل موافق لمعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ص ٦ . والكفاية ص ٣٩١ .

(٣) وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٦ بلفظ : « فقال له الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ، ما أجراك على الله ! لا تسند حديثك ! تحدثنا بأحاديث ليس لها خطمٌ ولا أزيمة » . والخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩١ بنحو لفظ الترمذي . ومدار الحديث عندهم على عتبة بن أبي حكيم ، لكن الترمذي والخطيب أخرجاه من طريق علي بن حجر ، قال الترمذي : =

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال : يحيى بن سعيد :
«مُرْسَلَاتُ مجاهد أحبُّ إليَّ من مرسلات عطاء بن أبي رباح بكثير ،
كان عطاء يخطب^(١) : يأخذ عن كل ضرب» .

قال علي قال يحيى : «مرسلات سعيد بن جبير أحبُّ إليَّ من
مرسلات عطاء .

قلت ليحيى : مرسلات مجاهد أحبُّ إليك أم مرسلات [٦١ - ٦٢]
طاوس ؟ قال : ما أقرَّبهما .

قال علي وسمعت يحيى يقول : «مرسلات أبي إسحاق عندي
شبه لاشيء ، والأعمش ، والتميمي ، ويحيى بن أبي كثير^(٢) ومرسلات

= «أخبرنا علي بن حجر أنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم» . وفي الكفاية :
« .. علي بن حجر عن عتبة بن أبي حكيم» .

وأخرجه الحاكم من طريق إبراهيم وهو أبو إسحاق الطالقاني ثنا بقية ثنا عتبة
ابن أبي حكيم .. فظهر بهذا أنه سقط من سند الكفاية «بقية بن الوليد» . كما
أن التصريح بالتحديث من بقية في سند الحاكم مفيد جداً ، لأنه يدفع احتمال
التدليس . وكان بقية صدوقاً مدلساً ، كثير التدليس عن الضعفاء . انظر ترجمته
في المغني في الضعفاء ص ٣٠٩ رقم ٩٤٤ .

(١) رسمت في الأصل بما يشبه «يخطىء» ، وليست في ظ و ب .
(٢) في ظ «يحيى بن كثير» وقد ضبب فوق ابن إشارة للغلط وإلى أن
الأصل الذي نقل عنه الناسخ ثبت فيه ذلك .

ابن عيينة شبه الريح^(١) .

ثم قال : « إي والله وسفيان بن سعيد » .

قلت ليحيى : « فرسلات مالك ؟ قال : هي أحب إلي ، ثم قال يحيى : ليس في القوم أحد أصح حديثاً من مالك » .

حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ما قال الحسن في حديثه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا ووجدناه أصلاً إلا حديثاً أو حديثين » .

قال أبو عيسى : ومن ضعف المرسل فإنه ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغير الثقات ، فإذا روى أحدهم حديثاً وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة .

وقد تكلم الحسن البصري^(٢) في مقبّد الجنّي ، ثم روى عنه :

(١) هذا مشكل بما قرروه أنه لا يدلّس إلا عن ثقة ، فاحتمل تدليسه لذلك ، انظر التبيين لأسماء المدلسين للبرهان الحلبي ص ٩ وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر ص ٢ و ٩ .

هذا ، وليس يلزم من كون الراوي بسند الحديث عن الثقات وغيرهم أن إرساله يكون كذلك ، لأنه إذا أرسل ونسب الكلام لمن فوقه بصيغة الجزم فإنه يشعر بتحملة مسؤولية ذلك .

(٢) « البصري » ليس في ظ و ب .

حدثنا بشر بن معاذ البصري ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار
قال : حدثني أبي وعمي قالوا سمعنا الحسن يقول : « إياكم ومعبداً
الجهني ، فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ » .

قال أبو عيسى : ويروى عن الشعبي قال : « ثنا الحارث الأعور وكان
كذاباً » وقد حدث عنه . وأكثر الفرائض التي يرويها عن علي وغيره
هي عنه . وقد قال الشعبي : الحارث الأعور علمني الفرائض وكان من
أفرض الناس .

سمعت محمد بن بشار^(١) يقول : سمعت عبد الرحمن بن مهدي
يقول : « ألا تعجبون من سفيان بن عيينة ؟ ! لقد تركت لجابر
الجعفي - بقوله لما روى عنه - ^(٢) أكثر من ألف حديث ، ثم هو
يحدث عنه » .

قال محمد بن بشار : « وترك عبد الرحمن بن مهدي^(٣) حديث جابر
الجعفي » .

(١) « بشار » ب وهو تصحيف .

(٢) والمعنى أنه ترك حديث جابر الجعفي لأجل ما حكى سفيان أي رواه
عن جابر الجعفي من إيمانه - أي الجعفي - بالرجعة ، ثم إذا سفيان يحدث عنه !
شفاء الغلل آخر تحفة الأحوذني ج ٤ ص ٣٩٨ .

(٣) « ترك بن مهدي » خطأ .

قال أبو عيسى : وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضاً^(١) .
حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر الكوفي ، ثنا سعيد بن عامر عن
شعبة^(٢) عن سليمان الأعمش قال : « قلت لإبراهيم النخعي أسند لي
عن عبد الله بن مسعود . فقال إبراهيم : إذا حدثتك عن رجل عن
عبد الله فهو الذي سميت^(٣) » ، وإذا قلت : قال عبد الله فهو عن غير
واحد عن عبد الله » .



(١) « أيضاً » ليس في ظ و ب .
(٢) « الشعبي » ظ و ب وهو تصحيف .
(٣) كذا في ظ و ب وطبع بولاق . وفي الأصل « سمعت » وقد ضبب
فوقها وثبت في الحاشية « سميت » فوقها حرف (ص) إشارة لأنه الصحيح معنى .

الكلام ههنا في حكم الحديث المرسل ^(١)

(١) المرسل : على وزن مُفْعَل ، اسم مفعول من الإرسال .
والإرسال لغة : الإطلاق . أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه .
سمي بذلك الحديث المرسل لأنه أطلق ولم يقيد براو معين .
وأما في اصطلاح المحدثين ، فقد اختلفوا في تعريف الحديث المرسل ، بسبب
اختلاف موقفه عند المحدثين ، وأدى هذا الخلاف لاستشكال الدارسين
لهذا البحث .

وقد حققنا بحث الموضوع في كتابنا منهج النقد رقم ٦٣ / ص ٣٤٦ - ٣٤٨ .
بما يزيل الإشكال ، ويتلخص ذلك بأن نلاحظ في تعريفه عند المحدثين جهتين :
١ - المشهور ان الحديث المرسل : هو ما رفعه التابعي ، بأن يقول : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً .

مثاله : ما رواه الشافعي (كافي ترتيب مسند الشافعي ج ١ ص ٣٠٤) : أخبرنا
سعيد عن ابن جريج قال أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : كان
النبي ﷺ يظهر من التلبية لبك اللهم لبك .. الخ .

سعيد هو سعيد بن سالم القداح ، سمع من ابن جريج .
ومجاهد تابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر الوسطة بينه
وبين النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث مرسل .

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون ، فلا يطلقون المرسل إلا بهذا المعنى .

٢ - المتقدمون أكثر ما يطلقون المرسل فيما ذكرناه ، ويطلقونه أيضاً بمعنى
المنقطع ، وعلى ذلك جرى الخطيب وابن الأثير في المرسل وهو مذهب الفقهاء =

=والأصوليين . الكفاية ص ٣٨٤ . وجامع الأصول ج ١ ص ١١٥ - ١١٩ .
ومن أمثلة ذلك حديث موبى بن طلحة عن عمر بن الخطاب قال : « إنما
سَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في هذه الأربعة : الحنطة والشعير
والزبيب والتمر » . أخرجه الدارقطني ج ٢ ص ٩٦ .
قال أبو زرعة الرازي : « موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسل » .
المراسيل لأبي حاتم الرازي ص ١٢٧ .
وقال يحيى بن معين : « ماروى الشعبي عن عائشة مرسل » أي أنه لم
يسمها . المراسيل ص ١٠٥ .
وهذا هو اصطلاح الترمذي ، كما حققناه في اطروحتنا ص ١٩٩ - ٢٠١ ،
وعليه درج المصنفون في كتب المراسيل ، وأهمها :
١ - « المراسيل » لأبي حاتم الرازي ، بين فيه ما ليس متصلاً من الأسانيد .
٢ - « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » للحافظ خليل بن كيكليدي
العلاني ، تكلم فيه على أنواع الحديث المنقطع ، بأي نوع من أنواع الإنقطاع ،
بأبحاث قيمة محققة ، ثم أورد أسماء المدلسين ، ثم الأسانيد للرسلة . أي المنقطعة .
٣ - « المراسيل » لأبي داود السجستاني . أورد فيه طائفة من الأحاديث
المرسلة .

٤ - « التفصيل لمهم المراسيل » للخطيب البغدادي . وموضوعه نوع خاص
من الإرسال ، هو الإرسال الخفي - كما أوضح ابن الصلاح ص ٢٦١ - أي
رواية الراوي عن عاصره ولم يسمع منه . وهو نوع من الانقطاع الخفي ، وقد
بحثناه في كتابنا منهج النقد وبيننا الفرق الدقيقة بينه وبين المدائس وبين المزيد في
متصل الأسانيد . مع بيان كيفية كشف هذا الإرسال الخفي فانظره لزماً
ص ٣٦٣-٣٦٧ . رقم عام / ٦٧ .

وقد ذكر الترمذي لأهل العلم فيه قولين :

أحدهما : أنه لا يصح ، ومراده أنه لا يكون حجة . وحكاية
عن أكثر أهل الحديث .

وحكاية الحاكم عن جماعة أهل الحديث من فقهاء الحجاز ، وسمى
منهم سعيد بن المسيب ، والزُّهري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ،
والشافعي ، وأحمد ، فمن بعدهم من فقهاء المدينة .

وفي حكايته عن أكثر من سماء نظر ، ولا يصح عن أحد منهم
الطعن في المراسيل عموماً ، ولكن في بعضها .

وأسند الترمذي قول الزهري لإسحاق بن أبي فروة : « قاتلك الله
تجنيئنا بأحاديث ليس لها خطمٌ ولا أزيمةٌ »^(١) . يريد لا أسانيد
لها ، وهذا ذم لمن يرسل الحديث ولا يسنده .

وروى مسلمة بن العيَّار عن سمع الزهري يقول : « ما هذه
الأحاديث التي يأتون^(٢) بها ليس لها خطمٌ ولا أزيمةٌ » ،

(١) الخطمُ : بضمين جمع خطام على وزن كتاب : وهو ما يوضع في
أنف البعير ليقناده به .

والأزيمة : بفتح الهمزة وكسر الزاي وتشديد الميم جمع زمام ، والزمام
الحيط الذي يشدُّ في حلقة أو عود يُجعلان في طرف أنف البعير لتذليله .
أي ليس لها من الأسناد شيء يتمسك به ، ويعتمد عليه . وظهر من قول الزهري
هذا أن المرسل عنده ليس بحجة . شفاء الغلل ص ٣٩٧ - ٣٩٨ بزيادة شرح من
يختار الصحاح والمعجم الوسيط .

(٢) « يأتون » ب . وسقط قوله « لها » من ظ .

يعني الأسانيد .

* تفاوت درجات المراسيل وأسباب ذلك *

وذكر الترمذي أيضاً كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات [ب-٤٤] أضعف من بعض ، ومضمون ما ذكره عنه تضعيفُ مراسلات عطاء ، وأبي إسحاق ، والأعمش ، والطيبي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة . وإن مراسلات مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، أحب إليه منها .

وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضَرْبٍ ، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ، ولا ينتقي الرجال ، وهذه العلة مطردة في أبي إسحاق ، والأعمش ، والطيبي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة ، فإنه عُرِفَ منهم الروايةُ عن الضعفاء أيضاً .

وأما مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، فأكثر تحرياً في رواياتهم ، وانتقاداً لمن يروون عنه ، مع أن يحيى بن سعيد صرح بأن الكل ضعيف .

قال ابن أبي حاتم ^(١) : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن المديني قال : قلت ليحيى : «سعيد بن المسيب عن أبي بكر؟» ،

(١) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٣-٢٤٥ وقد ذكر كل قول منها بهذا السند ، فاختصره الحافظ وذكر الاسناد في أولها كلها ، وأوردها على غير ترتيبها أيضاً ، وأخرجها الخطيب في الكفاية ص ٣٨٧ مجموعة في سياق واحد من طريق عثمان بن أبي شيبة قال ثنا علي بن المديني

قال : « ذلك ^(١) شبه الريح » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مالك عن سعيد بن المسيب أحب ^(٢) [أ - ٦٢] إلى من سفیان عن إبراهيم . قال يحيى : وكل ضعيف » .

قال وسمعت يحيى يقول : « سفیان عن إبراهيم شبه لاثيء ، لأنه لو كان فيه إسناد صاح به » .

قال : وقال يحيى : « أما مجاهد عن علي فليس بها بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

وأما عطاء يعني عن علي فأخاف أن يكون من ^(٣) كتاب » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مراسلات ابن أبي خالد ليس بشيء ، ومراسلات عمرو بن دينار أحب إلي » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مراسلات ^(٤) معاوية بن قرة أحب إلي من مراسلات زيد بن أسلم » .

وذكر يحيى عن شعبة أنه كان يقول : « عطاء عن علي إنما هي من كتاب ، ومراسلات معاوية بن قرة نرى أنها عن شهر بن حوشب ، [ظ - ١٤٢] » .

قال ابن أبي حاتم ^(٥) ونا أحمد بن سنان الواسطي قال : « كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئا ، ويقول : هو بمنزلة الريح ويقول : هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه » ^(٥) .

(١) قوله « ذلك » ليس في ظ و ب .

(٢) « عن كتاب » ظ و ب .

(٣) « ومراسلات » ظ .

(٤) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٦ .

(٥) « علقوه » ظ و ب . والمثبت أصح . والمعنى تعلقوا به ورووه .

وكلام يحيى بن سعيد في تفاوت مراتب المرسلات بعضها على بعض يدور على أربعة أسباب :

أحدها : ما سبق من أن من عُرِفَ روايته عن الضعفاء ضعف مرسله بخلاف غيره .

والثاني : أن من عرف له إسناد صحيح إلى من أرسل عنه فأرساله خير من (١) لم يعرف له ذلك . وهذا معنى قوله : « مجاهد عن علي ليس به بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

والثالث : أن من قَوِيَ حفظه يحفظ كل ما يسمعه ، ويثبت (٢) في قلبه ، ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه ، بخلاف من لم يكن له قوة الحفظ . ولهذا كان سفيان إذا مر بأحد يتغنى بسد أذنيه ، حتى لا يدخل إلى قلبه ما يسمعه منه فيقرّ فيه (٣) .

وقد أنكر مرة يحيى بن معين على علي (٤) بن عاصم حديثاً وقال : « ليس هو من حديثك إنما ذُكِرَتْ به ، فوقع في قلبك ، فظننت أنك سمعته ولم تسمعه ، و (٥) ليس هو من حديثك » .

وقال الحسين بن حُرَيْث سمعتُ وكيعاً يقول : « لا ينظر رجل في كتاب لم يسمعه ، لا يأمن أن يعلق قلبه منه » .

وقال الحمسين بن الحسن (٦) المروزي سمعت عبد الرحمن بن مهدي

(١) « ما » ب ، تصحيف .

(٢) « وثبت » ب .

(٣) كذا في الأصل و ظ . ووقع في ب تصحيفات أربعة في هذا السطر !! .

(٤) « علي » ليس في ظ و ب .

(٥) الواو من ظ .

(٦) « الحسن بن الحسن » ظ و ب .

يقول : « كنت عند أبي عوانة فحدث بحديث عن الأعمش ، فقلت : ليس هذا من حديثك . قال : بلى . قلت : لا . قال : بلى . قلت : لا . قال : ياسلامة هات الدرج ، فأخرجت (١) فنظر فيه فإذا ليس الحديث فيه . فقال : صدقت يا أبا سعيد ، فمن أين أتيت ؟ قلت : ذُكرتَ به وأنت شابٌ ، فظننت أنك سمعته . »

الرابع : أن الحافظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه ، بل يسميه ، فإذا ترك اسم الراوي دل إبهامه على أنه غير مرصني . وقد كان يفعل ذلك الثوري وغيره كثيراً ، يكنون (٢) عن الضعيف ولا يسمونه ، بل يقولون : عن رجل . وهذا معنى قول القطان : « لو كان فيه إسناد لصاح به » . يعني لو كان أخذه عن ثقة لسماه وأعلن باسمه .

وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة المرخمي ، قال سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « مرسل الزهري شر من مرسل غيره ، لأنه حافظ ، وكلما (٣) يقدر أن يسمي سمي ، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه . »

وقال يحيى بن معين : « مراسيل الزهري ليست بشيء . »
وقال الشافعي : « إرسال الزهري [ب - ٤٥] عندنا ليس بشيء ، وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم . »

وقد روي أيضاً تضعيف مراسيل الزهري عن يحيى بن سعيد ، وأن أحمد بن صالح المصري أنكر عليه ذلك ، لكن من وجه لا يثبت .

(١) « فأخرجته » ظ .

(٢) « يكتبون » ظ و ب ، وهو تصحيف .

(٣) « ولكن لا » ظ ، وعلها ضبة ، إشارة إلى إشكالها .

وأما مراسيل الحسن البصري رضى الله عنه :
ففي كلام الترمذي ما يقتضي تضعيفها مع مراسيل الشعبي ، فإنه
ذكر أن الحسن ضعف معبداً ثم روى عنه ، وأن الشعبي كذب جابراً
الجعفي ثم روى عنه . فتضعف مراسيلها حينئذ .

وما ذكره عن يحيى القطان أن مراسيل الحسن وجد لها أصلاً
إلا حديثاً أو حديثين يدل على أن مراسيله جيدة .

وقال ابن عدي سمعت الحسن بن عثمان يقول : سمعت أبا
[أ - ٦٣] زرعة الرازي يقول : « كل شيء قال الحسن : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له أصلاً ثابتاً ، ما خلا أربعة
أحاديث » (١) .

وخرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر بن مرزوق وسلة
ابن مکتل ، قالوا : سمعنا الخَصِيبَ بن ناصح يقول : « كان الحسن ،
إذا حدثه رجل واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث ذكره ،
فإذا حدثه أربعة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ألقاهم ، وقال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

سلة بن مکتل مصري ذكره ابن يونس .
والخصيب بن ناصح مصري أيضاً متأخر ، لم يدرك الحسن ،
إنما يروي عن خالد بن خدّاش ونحوه ، ويروي عنه [أيضاً] عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الحكم .

وقال محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر القُدّامي سمعت علي بن
المديني يقول : « مراسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات

(١) هذه شهادة ثانية لمراسيل الحسن تضم إلى شهادة يحيى بن سعيد السابقة
ص ٢٧٥ لها دلالتها في قوة مراسيل الحسن .

صحاح ، ما أقل ما يسقط منها .

وقال ابن عبد البر : روى عباد بن منصور سمعت الحسن قال :
« ما حدثني به رجلان قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
وروى محمد بن موسى الحرشي ^(١) عن ثُمَامَةَ بن عُبَيْدَةَ ثنا
عطية بن محارب عن يونس قال : سألت الحسن ، قلت : « يا أبا
سعيد إنك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدركه ؟ » ^(٢) .
قال : « كل شيء سمعتني أقوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فهو عن علي بن أبي طالب ، غير أنني في زمان لا أستطيع أن
أذكر علياً » . وكان في عمل الحجاج .

وهذا إسناد ضعيف ، ولم يثبت للحسن سماع من علي ^(٣) .

وذكر البخاري في تاريخه ^(٤) قال : قال الهيثم بن عُبَيْدٍ الصَّيْدِ ^(٥)
حدثني أبي قال قال رجل للحسن : « إنك لتحدثنا قال النبي
صلى الله عليه وسلم ، فلو كنتَ تسندُ لنا ! » . قال : « والله
ما كذبناك ولا كُذِّبنا ، لقد غزوتُ إلى خُراسان غزوة معنا فيها
ثلاثمائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » .

(١) « الحرشي » ظ و ب .

(٢) « ولم تذكره » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) نعم رآه رؤية فقط كما حقق ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ٢

ص ٢٦٦ - ٢٦٧ .

(٤) ج ١ / ٣ ص ٤٥٢ .

(٥) « الصَّيْدِ » ليست في ب وعليها ضبة في ظ . والذي في التاريخ الكبير

ج ٤ / ٢ ص ٢١٨ : « الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن الصيد البصري ، سمع

أباه ، انتهى . وفي التقريب : « عبيد بن عبد الرحمن المزني أبو عبيدة ، البصري ،

الصيرفي ، يعرف بالصَّيْدِ ، بكسر المهملة وسكون التعتانية ، صدوق من السادسة / د » .

وهذا يدل على أن مراسيل الحسن أو أكثرها عن الصحابة .
وضعت آخرون مراسيل الحسن :

روى حماد عن ابن عون عن ابن سيرين قال : « كان ههنا ثلاثة يصدقون
كل من حدثهم : وذكر الحسن ، وأبا العالية ، ورجلاً آخر »^(١) .

وروى جرير عن رجل عن عاصم الأحول عن ابن سيرين
قال : « لا تحدثني عن الحسن ، ولا عن أبي العالية ، فإنها لا يباليان
عن أخذ الحديث »^(٢) .

وروى داود بن أبي هند عن الشعبي قال : « لو لقيت ههنا
[ظ - ١٤٤] - يعني الحسن - لنهيته عن قوله : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، صحبت ابن عمر ستة أشهر ، فما سمعته قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في حديث واحد »^(٣) .

(١) أخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٧١ لكن من طريق وهيب
نا ابن عون عن محمد - يعني ابن سيرين - قال : « كان أربعة يصدقون من
حدثهم ، ولا يبالون بمن يسمعون الحديث : الحسن ، وأبو العالية ، وحيد بن
هلال ، وداود بن أبي هند » . قال الشيخ أي الدارقطني : ولم يذكر الرابع .
كذا في سنن الدارقطني ، فتأمل !

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٧١ ، بنحوه بلفظ أطول من هذا .
(٣) هذا لا يدل على تضعيف مراسيل الحسن ، بل هو رغبة في الإقلال من
الرواية ، كما هو ظاهر !

وقد استشهد به الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩٢ . على ما استشهد
به الشارح من أنه لا يحتج بالمرسل ، فتأمل !

وانظر مسألة الإقلال من الرواية وعمل الصحابة بها في كتابنا منهج النقد في
علوم الحديث ص ٤٤-٤٥ . وكان الحسن - وهو هذا البصري - يكثر الرواية ،
لأنه مثبت من نفسه فيما يروي رحمه الله ورضي عنه .

وروى شعبة عن عبد الله بن صُبَيْح عن محمد بن سيرين قال :
« ثلاثة كانوا يصدقون مَنْ حَدَّثَهُمْ ^(١) : أنس ، وأبو العالية ،
والحسن البصري ، » .

قال الخطيب : « أراد أنس بن سيرين » . وفيه نظر .
وقال الإمام أحمد ثنا أبو أسامة عن وهيب بن خالد عن خالد
الحذاء قال سمعت محمد بن سيرين يقول : « كان أربعة يصدقون من
حديثهم : أبو العالية ، والحسن ، وحيد بن هلال ، ورجل آخر ساء ^(٢) . »
وقد كان ابن سيرين يقول : « سلوا الحسن ممن سمع حديث
العقبة ^(٣) » ، وسلوا الحسن ممن سمع حديث : « عمار تقتله الفئة

(١) « من حديثهم » ب ، تصحيف . (٢) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٤٦ .

(٣) هو حديثه عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« الغلام مُرْتَهَنٌ بِعَقِبَتِهِ » ، تَذْبِجُ عَنْهُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ
وَيُسَمَّى . أخرجه أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبيهقي من حديث الحسن
عن سمرة ، وصححه الترمذي والحاكم وعبد الحق . وأعل بعضهم الحديث بعدم
سماع الحسن له من سمرة ، لكن روى البخاري في صحيحه أنه سمع حديث
العقبة من سمرة . التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ص ٣٨٧ .

وكذا روى ابن المديني في العلل ص ٥٧ . وأورد فيه أيضاً قال : « وقال
حبیب بن الشہید أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديثه في
العقبة ؟ قال فسأله فقال : سمعته من سمرة » . وكذا أورده البخاري
في تاريخه ج ١/٢/٢٨٨ . وفي العلل كلام على ألفاظ حديث العقبة ،
وإعلال رواية « ويدعى » وأنها تصحيف أصلها « يسمى » ص ٥٦ .

والمراد بالعقبة هنا : الذبيحة التي تذبح عن المولود .
قال الخطابي : « تكلم الناس في هذا ، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه =

=أحمد بن حنبل ، قال : هذا في الشفاعة ، يريد أنه إذا لم يُعْتَق عنه فهاث طفلاً لم يشفع في والديه . وقيل : معناه أنه مرهون بأذى شعره ، واستدلوا بقوله فأميطوا عنه الأذى ، وهو ما علق به من دم الرحم « انتهى . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة : « عقق » و « رهن » .

ولعل الأولى في تفسير الحديث ان المراد به « أن العقيفة تخليص له من الشيطان ، ومنع للشيطان من صد الغلام عن السعي لآخرته » . أو أنها تخليص من مسؤولية الشكر على هذه النعمة ، وبالشكر تدوم النعم « لأن شكرتم لأزيدنكم » . والله أعلم .

(١) هذا الحديث ينطبق عليه ما سبق في ص ٢٨٥ أن الحسن - البصري - كان إذا تعددت طرق الحديث عنده أرسله ، ولا يضر بصحته ما وقع من الكلام في بعض أسانيده ، فقد ورد من طرق كثيرة جداً ، وزاد عند رواته من الصحابة على الثلاثين ، فعُدَّ من المتواتر . انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ١٢٦ . ورواية الحسن لحديث عمار أخرجها مسلم في الفتن ج ٨ ص ١٨٦ عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تقتل عماراً الفئة الباغية » .

وأخرجاه عن أبي سعيد الخدري : البخاري من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري في المساجد (باب التعاون في بناء المسجد) ج ١ ص ٩٣ ، وفيه قصة ، وليس فيه اللفظ المذكور ، وفي الجهاد (باب مسح الغبار عن الناس .) ج ٤ ص ٢١ بالسند المذكور ، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : « ويح عمار تقتله الفئة الباغية » . ومسلم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ، ويقول : « بوس ابن سمية تقتلك الفئة الباغية » . وقد فسرمت روايات مسلم قول أبي سعيد أخبرني من هو خير مني =

وقال أحمد في رواية [ب - ٤٦] الفضل بن زياد : « مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات إبراهيم لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما يأخذان عن كل » (١) .

وقال أحمد في رواية الميموني وحنبل عنه : « مرسلات سعيد ابن المسيب صحاح لا نرى أصح من مرسلاته . زاد الميموني : وأما الحسن وعطاء فليس هي بذلك . هي أضعف المراسيل كلها . فإنهما (٢) »

وقال ابن سعد : (٣) « قالوا : ما أرسل الحسن ولم يسند [هـ]

= بأنه أبو قتادة الصحابي رضي الله تعالى عنه .

وأخرجه غير الشيخين أيضاً ، مما يطول تحريجه .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٣٦٥ : « وغالب طرقها — يعني روايات حديث عمار التي ذكرها — صحيحة أو حسنة ... وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة ، وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار ، ورد على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه » .

(١) في الكفاية ص ٣٨٦ : « عن كل أحد » ، لكن لم يذكر الجملة الأولى منه .

(٢) في الأصل : « كأنها » . والمثبت من ظ و ب .

(٣) في الطبقات ج ٧ ص ١٥٧ - ١٥٨ . والمراد بقوله « قالوا » أهل العلم

وفي سياق الحافظ ابن رجب اقتطاع من كلام ابن سعد ، ولفظه في الطبقات الكبرى هكذا :

« قالوا : وكان الحسن جامعاً عالماً ، عالياً رفيعاً ، فقيهاً ثقة مأموناً ، عابداً ناسكاً ، كبير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً . وكان ما أسند من حديثه وروى عن سمع منه فحسن حجة ، وما أرسل من الحديث فليس بحجة . وقسدم مكة =

فليس بحجة ، .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابن جريج كان لا يبالي من أين يأخذ ، وبعض أحاديثه التي يرسلها يقول : « أُخْبِرْتُ عَنْ فلان » موضوعة » .

ومن تكلم من السلف في المراسيل ابن سيرين ، وقد تقدم ^(١) قوله : « كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت ^(٢) الفتنة » . وقوله لما حدث عن أبي قلابة : « أبو قلابة رجل صالح ، ولكن عن أخذه أبو قلابة » .

وكذلك [أ - ٦٤] تقدم ^(٣) قول ابن المبارك لما روي له حديث عن الحجاج بن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم : « بين الحجاج بن دينار ^(٤) وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق الابل » .

فأجلسوه على سرير ، واجتمع الناس إليه فحدثهم ، وكان فيمن أتاه مجاهد ، وعطاء ، وطاوس ، وعمرو بن شعيب . فقالوا أو قال بعضهم : لم نر مثل هذا قط » .

(١) في ص ٥١ .

(٢) في ظ « كانوا لا يسألون وقعت » وهو سقط . وفي ب « عن وقعت » وهو تحريف .

(٣) ص ٥٧ - ٥٨ وانظر الكفاية ص ٢٩٢ - ٣٩٤ ، فقد أورد هذا الأثر ، والآثار الواردة في فصل الاسناد للاستدلال بها على عدم حجية الحديث المرسل .

(٤) « ابن دينار » سقط من ب .

وقد سبق كلام شعبة ويحيى اللطان (١) .
ولذلك (٢) ذكر أصحاب الشافعي أن مذهبه أن المراسيل ليست
حجة .

واستثنى بعضهم مراسيل ابن المسيب . وقال : « هي حجة
عنده » .

قال أبو الطيب الطبري : « وعلى ذلك يدل كلام الشافعي » .
ومن أصحابه من قال : « إنما تصلح للترجيح لا غير » .

وقال يونس بن عبد الأعلى : قال لي الشافعي : « ليس المنقطع
بشيء ، ما عدا منقطع ابن المسيب » . خرج ابن أبي حاتم في أول
كتاب المراسيل (٣) عن أبيه عن يونس ، وتأوله على أن مراده أنه
يعتبر بمرسل سعيد بن المسيب .

وخرجه عبد الغني بن سعيد من طريق محمد بن سفيان بن
سعيد المؤذن عن يونس به .

قال ابن أبي حاتم : وسمعت أبي وأبا زرعة يقولان : « لا يحتج
إلا بالمراسيل ، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد (٤) الصحاح » .

(١) في ص ٥٨ و ٥٩ .

(٢) « وكذلك » ط .

(٣) ص ١٣ .

(٤) « بالأسانيد » ط وفي حاشيتها « الأسانيد » . والمثبت موافق
للمراسيل ص ١٣ لكن فيه : « إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة » .

وكذلك قال الدارقطني : « المرسل لا تقوم به حجة » .

وخرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس بن سعد عن مجاهد قال : « جاء بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ ^(١) الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يَحْدِثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا لِي أَرَاكَ لَا تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ، أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْمَعُ ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْفَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَةَ ^(٢) وَالذَّلُولُ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ ^(٣) » .

ثم قال مسلم في أثناء كلامه ^(٤) : « المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » .

(١) بياض في ظ موضع « كعب » وسقط منها قوله « جاء » أيضاً . وانظر الأثر في مقدمة صحيح مسلم ص ١٠ واللفظ فيه . « ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
وبُشَيْرُ هذا ثقة مخضرم ، روى له مسلم في مقدمة صحيحه ، والبخاري ، وأصحاب السنن .

(٢) كذا في جميع النسخ هنا . والذي في صحيح مسلم : « الصعب » .

(٣) « إلا بما نعرف » ظ و ب ، والمثبت موافق لفظ مسلم .

(٤) ص ٢٤ .

القول الثاني في المسألة : الاحتجاج بالمرسل :

وحكاة الترمذي عن بعض أهل العلم ، وذكر كلام إبراهيم النخعي :
« أنه كان إذا أرسل فقد حدثه به غير واحد . وإن أسند لم يكن
عنده إلا عن سماء » .

وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند ، لكن عن النخعي
خاصة فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة .

وقد قال أحمد في مراسيل النخعي : « لا بأس بها » .

وقال ابن معين ^(١) : « مراسلات ابن المسيب أحب إلي من
مراسلات الحسن ، ومراسلات إبراهيم صحيحة ، إلا حديث تاجر
البحرين ^(٢) ، وحديث الضحك في الصلاة » ^(٣) .

(١) أسنده عنه ابن عدي في الكامل كما في نصب الراية ج ١ ص ٥٢ .
وأخرجه من طريق ابن عدي البيهقي في السنن الكبرى ج ١ ص ١٤٨ .
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ١ ص ٤٤٨ حدثنا وكيع ثنا الأعمش
عن إبراهيم قال : جاء رجل فقال : يا رسول الله ، إني رجل تاجر أختلف إلى
البحرين ؟ فأمره أن يصلي ركعتين . يعني القصر . وانظر نصب الراية ج ١ ص ٥٢ .
(٣) ولفظه « جاء رجل ضير البصر » ، والنبي صلى الله عليه وسلم في
الصلاة ، فغثر ، فتردى في بئر ، فضحكوا . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
من ضحك أن يعيد الصلاة » .

أخرجه عن إبراهيم مراسلا الدارقطني ج ١ ص ١٧١ والبيهقي ج ١ ص ١٤٦ .
ثم بين الدارقطني رجوع الحديث إلى أبي العالية ، لأن إبراهيم النخعي تلقاه =

وقال أيضاً : « إبراهيم أعجب إليّ مراسلات من سالم والقاسم
وسعيد بن المسيب » .

قال البيهقي : والنخعي نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي
عنهم غيره . مثل : هنيئ بن نويرة ، وحزامة الطائي ، وقترئع
الضبي^(١) ، ويزيد بن أوس ، وغيرهم «^(٢)» .

=عن أبي العالية .

وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة مسندة ومرسلة .
أما المسندة فرويت من حديث أبي موسى الأشعري ، وأبي هريرة ،
وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وعمران بن الحصين ،
وأبي المليح .

وأما المرسلة فهي أربعة : مرسل أبي العالية ، وهو أشهرها ، ومرسل
معبد الجهنبي ، وإبراهيم النخعي ، والحسن البصري .

ومن هذا تعلم قوة الحديث ، وأن استثناءه من الصحة ليس على إطلاقه ،
وانظر تخريج روايات الحديث كلها في نصب الراية ج ١ ص ٤٧ - ٥٣ .

(١) في ب « وحزامة الطائي وفرع الضبي » . وفيه تصحيضان .

(٢) في هذا القول والحكم على « ولاء الرواة نظر » .

هنيئ بن نويرة : « مقبول » من العباد ، من الثالثة ، قتل قبل الثمانين
/ د ق » . تقريب . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

قترئع الضبي : « صدوق من الثانية » ، مخضرم ، قتل في زمن عثمان / د تم

س ق » تقريب . وكان من زهاد التابعين ، روى عنه علقمة بن قيس ، والمسيب

ابن رافع ، وغيرهما . انظر التهذيب ، ومثل هذا أتى يحكم عليه بالجماله .

يزيد بن أوس : « كوفي » مقبول ، من الرابعة ، / د س » . تقريب .

وقال علي بن المديني : « لا نعلم أحداً روى عنه غير إبراهيم » . يعني

النخعي . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

وقال العجلي : « مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً ، .

وقال الحسن بن شجاع البلخي سمعت علي بن المديني يقول :
« مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إلي من داود بن الحصين
عن عكرمة ، عن ابن عباس » .

وقد [ب-٤٧] استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره
أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد .

وهو قول أبي حنيفة ، وأصحابه ، وأصحاب مالك أيضاً . هكذا
أطلقوه ، وفي ذلك نظر مننبة عليه ^(١) إن شاء الله تعالى .
وحكي الاحتجاج بالمرسل ^(٢) عن أهل الكوفة ، وعن أهل
العراق جملة .

وحكاه الحاكم ^(٣) عن إبراهيم النخعي ، وحماد بن أبي سليمان ،
وأبي حنيفة ، وصاحبيه .

وقال أبو داود المجستاني في رسالته إلى أهل مكة : « وأما
المراسيل ، فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى ، مثل سفيان الثوري ،
ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، حتى جاء الشافعي فتكلم فيه ، وتابعه
على ذلك أحمد بن حنبل وغيره » .

قال أبو داود : « فإذا لم يكن مستند ضد المراسيل ، ولم يوجد

(١) « سنين علمته » ب . وانظر ما يأتي في الصفحة التالية .

(٢) « به » ظ ، وسقط من ب .

(٣) في المدخل ص ١٢ .

مسند^(١) فالمراسيل يحتاج بها ، وليس هو مثل المتصل في القوة . انتهى^(٢) .

واعلم أنه لاتنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب

فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا ، وهو ليس بصحيح على طريقهم ، لانقطاعه وعدم اتصال اسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما الفقهاء فرادم صحة ذلك [أ - ٦٥] المعنى الذي دل^(٣) عليه الحديث .

فإذا اعضد ذلك المرسل [ظ - ١٤٥] قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه ، فاحتج به مع ما احتج به من القرائن .

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة

كالشافعي وأحمد ، وغيرهما ، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ .

وقد سبق قول أحمد : «^(٤) مراسلات ابن المسيب صحاح » .

(١) « مرسل » ب وهو خطأ .

(٢) رسالة أبي داود ص ٥ . وفيها « وأما المرسل فقد كان يحتاج به ... »
و « فالمرسل يحتاج به وليس هو مثل المتصل ... »

(٣) « ذلك » ب .

(٤) « في مراسلات » ظ و ب ، والمثبت أولى لموافقته ما سبق ص ٢٩٠ .

ووقع مثله في كدام ابن المديني ، وغيره .

قال ابن المديني - في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه - : « هو منقطع ، وهو حديث ثبت » .

قال يعقوب بن شيبه : « إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند - يعني في الحديث المتصل - لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها ، وأنه لم يأت فيما بحديث منكر ^(١) » .

وقد ذكر ابن جرير وغيره ^(٢) : « أن اطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة ، من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المائتين » .

(١) هذا تحليل قيم من الحفاظ ابن رجب لمسألة الاحتجاج بالحديث المرسل ، يوفق فيه بين الآراء المتعارضة ، عن طريق ملاحظة جانب التطبيق لمسألة الاحتجاج بالمرسل ، وهو توفيق جيد وصحيح ، يدل عليه واقع كتب الفقه في كل المذاهب ، فإنك تجد الاستدلال بالمرسل منبثاً فيها عند من يقول بحجيته ، وعند من لا يقول بحجيته من الناحية النظرية ، وما ذلك إلا لما احتف به من قرائن جعلت الفقيه يطمئن إليه ، وقد أخذنا بهذا في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) مثل أبي داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة ، كما نقل الحفاظ ابن رجب عنه فيما مضى قبل صفحتين .

✽ تحقيق مذهب الشافعي وأحمد في المرسل ✽

ونحن نذكر كلام الشافعي وأحمد في ذلك بحروفه :
قال الشافعي رحمه الله تعالى في الرسالة ^(١) : « والمنقطع
مختلف ، فمن شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من
التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢)
اعتبر عليه بأمور ، منها :

أن يُنظرَ إلى ما أرسل من الحديث فإن شرکه الحفاظ المأمونون ،
فأسندوه ^(٣) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ما روى ،
كانت هذه دلالة على صحة من قبيل عنه وحفظه .

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يُسندُه قبيل ما ينفرد
به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن يُنظرَ هل يوافقه مرسل غيره
من قبيل العلم من غير رجاله الذين قبيل عنهم ، فإن وُجد ذلك
كانت دلالة تقوي له مرسله ، وهي أضعف من الأولى .

وإن لم يوجد ذلك نُظرَ إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قولاً له ، فإن وجد يوافق ما روى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ
مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله .

(١) ص ٤٦١-٤٦٧ ، وقارن بعلوم الحديث ص ٤٩ ، وانظر في المسألة
التقرير والتحبير لابن أمير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام ج ٢ ص ٢٨٩ .
(٢) من قوله « من التابعين » إلى هنا سقط من ظ .
(٣) « وأسندوه » ظ .

وكذلك إن وجد عوام أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثمَّ يعتبر عليه بأن يكون إذا سُمي من روى عنه ^(١) لم يسمَّ مجهولاً ، ولا مرغوباً عن الرواية عنه ، فيُستدلَّ بذلك على صحته فيما روى عنه . ويكون إذا شارك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه ، فإن خالفه وجِدَّ حديثه أنقصَ ، كانت في هذه دلائل على صحة تخرِج حديثه .

ومتى خالف ما وصفتُ أضربُ بحديثه حتى لايسعَ أحداً قبولُ مرسله .

قال : « وإذا وجدتُ الدلائل بصحة حديثه بما وصفتُ أحببنا أن نقبل مرسله ، ولا نستطيع أن نؤمَّ أن الحجة تثبت بها ثبوتها بالمتصل ^(٢) .

وذلك أن معنى المنقطع مفيب ، يحتمل أن يكون مُحمَّلَ عمَّن يُرغَّبُ عن الرواية عنه إذا سُمي ، وأن بعض المنقطعات وإن [ب - ٤٨] وافقه مرسلٌ مثله ، فقد ^(٣) يحتمل أن يكون مخرجهما واحداً ^(٤) من حيث لو سُمي لم يقبل .

وأن قول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال

(١) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٢) « بالمسند » ب .

(٣) في نسخة الأصل « قد » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .

(٤) أي سندهما من طريق راو واحد .

برأيه ، لو ^(١) وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قـوية إذا
نُظِرَ فيها ، ويمكن أن يكون إنما غلِطَ به حين سمع قول بعض
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوافقه ^(٢) ، ويحتمل مثل هذا
فيمن يوافقه بعض الفقهاء .

قال : « فأما مَنْ بَعْدَ كِبَارِ التابعين ، فلا أعلم منهم أحداً
يقبل مرسله ، لأمر .

أحداً : أنهم أشد تجوزاً فيمن ^(٣) يروون عنه .
والآخر : أنهم توجد ^(٤) عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف
مخرجه .

والآخر : كثرة الإحالة في الأخبار . وإذا كثرت الإحالة كان أمكن
للوم ، وضعف من يقبل عنه .

انتهى [أ - ٦٦] كلامه .

وهو كلام حسن جداً ، ومضمونه أن الحديث المرسل ^(٥) يكون
صحيحاً ، ويقبل بشروط :
منها في نفس المرسل وهي ثلاثة :

(١) في الأصل « أو » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .

(٢) « فوافقه » ظ و ب ، والمثبت موافق لنص الرسالة .

(٣) « بمن » ظ و ب ، وهكذا كانت في نسخة الأصل ثم أصلحت موافقة
نص الرسالة .

(٤) « تؤخذ » ب . والمثبت موافق نص الرسالة ص ٤٦٥ .

(٥) « أن المرسل » ظ . « أن المراسيل » ب وهو تصحيف .

أحدهما : أن لا يُعترف له رواية عن غير مقبول الرواية ؛ من مجهول أو مجروح .

وثانيهما : أن لا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه ، فإن كان ^(١) ممن يخالف الحفاظ عند الإسناد لم يُقبل مرسله .

وثالثها : أن يكون من كبار التابعين ، فإنهم لا يروون غالباً إلا عن صحابي أو تابعي كبير ، وأما غيرهم من صغار التابعين ومنّ بعدم فيتوسعون في الرواية عن لا تقبل روايته .

وأيضاً فكبار التابعين كانت الأحاديث في وقتهم الغالب على الصحة ، وأما منّ بعدم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة ، وهي الباطلة الموضوعية ، وكثُر الكذب حينئذ .

فهذه شرائط من يقبل إرساله .

وأما الخبر الذي 'يرسله' ، فيُشترط لصحة مخرجه وقبوله أن يعضده ما يدل على صحته وأن له أصلاً ، والعاخذ له أشياء :

أحدها ؛ وهو أقواها : أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ذلك المرسل ، فيكون دليلاً على صحة المرسل ، وأن الذي أرسل عنه كان ثقة ، وهذا هو ظاهر كلام الشافعي .

وحينئذٍ فلا يرد على ذلك ، ما ذكره المتأخرون أن العمل حينئذٍ إنما يكون بالمسند دون المرسل .

(١) من قوله 'يخالف' ، إلى هنا سقط من ب .

وأجاب بعضهم بأنه قد يسنده من لا يقبلُ بانفراده فينضم إلى المرسل فيصح ^(١) فيحتج بها حينئذ .

وهذا ليس بشيء ، فإن الشافعي اعتبر أن يسنده الحفاظ المأمونون . وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله ، لا في الاحتجاج للحكم الذي دل عليه المرسل ، وبينهما بونٌ .

وبعد أن كتبت هذا وجدت أبا عمرو بن الصلاح ، قد سبق إليه ^(٢) وفي كلام أحمد إمام إليه ، فإنه ذكر حديثاً رواه خذالد عن أبي قلابة عن ابن عباس ، فقيل ^(٣) له : سمع أبو قلابة من ابن عباس أو رآه؟ قال : لا ، ولكن الحديث صحيح عنه ، يعني عن ابن عباس . وأشار إلى أنه روي عن ابن عباس من وجوه آخر .

[ثم وجدت في كلام أبي العباس بن سريج - في رده على أبي بكر بن داود ما اعترض [ظ - ١٤٦] به على الشافعي - أن مراد الشافعي أن المرسل للحديث يعتبر أن توجد مراسيله توافق ما أسنده الحفاظ المأمونون ، فيستدل بذلك على أن مراسيله أصلاً ، فإذا وجدنا له مراسلاً بعد ذلك قبل ، وإن لم يسنده الحفاظ ، وكأنه يعتبر ^(٤) أن يوجد الغالب على مراسيله ذلك ، إذ لو كان معتبراً في جميعها ^(٥) لم يقبل له مرسل حتى يسنده الثقات ، فيعود الإشكال .

(١) « فيصح » ليس في ظ و ب .

(٢) في علوم الحديث ص ٤٩ .

(٣) في الأصل « وقيل » .

(٤) « اعتبر » ب .

(٥) « جميع مراسيله » ب .

وهذا الذي قاله ابن سريج يخالف لما فهم الناس من كلام الشافعي ،
مع مخالفته لظاهر كلامه . والله أعلم [(١)] .

والثاني : أن يوجد مرسل آخر موافق له ، عن عالم يروي عن
غير من يروي عنه المرسل الأول (٢) ، فيكون ذلك دليلاً على تعدد
مخرجه ، وأن له أصلاً ، بخلاف ما إذا كان المرسل الثاني لا يروي
إلا عن يروي عنه (٣) الأول ، فإن الظاهر أن مخرجهما واحد لا تعدد
فيه . وهذا الثاني أضعف من الأول .

والثالث : أن لا يوجد شيء مرفوع يوافقه ، لا مسند ولا مرسل ،
لكن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة ، فيستدل به على أن
للمرسل أصلاً صحيحاً أيضاً . لأن الظاهر أن الصحابي إنما أخذ (٤)
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والرابع : أن لا يوجد للمرسل ما يوافقه لا مسند ولا مرسل
ولا قول صحابي ، لكنه يوجد عامة أهل العلم على القول به ، فإنه
يدل على أن له أصلاً ، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل .
فاذا وجدت [ب - ٤٩] هذه الشرائط دلت على صحة المرسل
وأن له أصلاً ، وقبيل واختُجَّ به .

ومع هذا فهو دون المتصل في الحجة ، فإن المرسل وإن اجتمعت

(١) قوله بين المعكوفين « ثم وجدت » حتى « والله أعلم » زيادة من ظوب .

(٢) الأول ، ليس في ظ .

(٣) قوله « المرسل الأول » إلى « عنه » سقط من ب .

(٤) « أخذ » سقطت من ب ، وكتب فوقها في ظ « لعله » .

فيه هذه الشرائط فإنه يحتمل أن يكون في الأصل مأخوذاً عن غير
مَنْ 'يحتاج به' .

ولو عضده حديث متصل صحيح ، لأنه يحتمل أن لا يكون أصل
المرسل صحيحاً .

وإن عضده مرسل فيحتمل أن يكون أصلها واحداً وأن يكون
متلقى^(١) عن غير مقبول^(٢) الرواية . [آ - ٦٧] .

وإن عضده قول صحابي فيحتمل أن الصحابي قال برأيه من غير
سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا يكون في ذلك ما يقوي المرسل ،
ويحتمل أن المرسل لما سمع قول الصحابي ظنه مرفوعاً ففلاط ورفع ،
ثم أرسله ولم يسم الصحابي . فما أكثر ما يُفلاط في رفع الموقوفات .
وإن عضده موافقة قول عامة الفقهاء فهو كما لو عضده قول الصحابي
وأضعف ، فإنه يحتمل أن يكون مستند الفقهاء اجتهداً منهم ، وأن
يكون المرسل غلطاً ورفع كلام الفقهاء ، لكن هذا في حق كبار
التابعين بعيد جداً .

وقال الشافعي أيضاً في كتاب الرهن الصغير^(٣) وقد قيل له: كيف

(١) « وأن يتلقى » ظ .

(٢) « عن قبول » ب ، وهو سقط وتحريف .

(٣) الأم ج ٣ ص ١٨٨ ، وذلك لمناسبة احتجاج الإمام الشافعي بحديث
سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَتَقَلَّبُ الرهن
من صاحبه الذي رهنه ، له غنمه وعليه غرمه » . رواه الشافعي في الأم ج ٣ -

قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً ولم تقبلوه عن غيره ؟ .

قال : « لانحفظ لابن المسيب منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على تسديده ، ولا أثر عن أحد عرفنا عنه ، إلا عن ثقة معروف ، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعه » .

وهذا موافق لما ذكره في الرسالة ^(١) ، فإن ابن المسيب من كبار التابعين ، ولم يُعرف له رواية عن غير ثقة ، وقد اقترن بمراسيله كلها ما يعضدها .

وقد قرر كدام الشافعي هذا البيهقي في مواضع من تصانيفه كالسنن ، والمدخل ، ورسائله إلى أبي محمد الجويني ، وأنكر فيها على الجويني قوله : « لاتقوم الحجة بسوى مرسل ابن المسيب » وأنكر صحة ذلك عن الشافعي ، وكأنه لم يطلع على رواية الربيع عنه التي قدمنا ذكرها .

قال البيهقي : « وليس الحسن وابن سيرين بدون كثير من التابعين ، وإن كان بعضهم أقوى مراسلاً منها ، أو من أحدهما ، وقد قال الشافعي

= ص ١٦٧ بسنده عن سعيد بن المسيب مرسل . والحديث أخرجه الدارقطني ج ٣ ص ٣٢ - ٣٣ والحاكم ج ٢ ص ٥٢ .

وقد روي موصولاً عن أبي هريرة ، رجاله ثقات ، ورجح كثير من الحديثين إرساله . لكن نختار ترجيح وصله ، لما حققه الحاكم في المستدرک من تقوية الوصل بتأنيده راويه زياد بن سعد على وصله من وجوه كثيرة . وقد أوضحنا ذلك في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » ص ٣٥٤ . الكتاب الثاني . وانظر الدراية ج ٢ ص ٢٥٧ .
(١) كما سبق في ص ٢٩٩ - ٣٠١ .

بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده في مواضع ، منها : النكاح
 بلاد ولي^(١) ، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان^(٢) ،
 وقال بمرسل طاوس ، وعروة ، وأبي أمامة بن سهل ، وعطاء بن
 أبي رباح ، وعطاء بن يسار ، وابن سيرين ، وغيرهم من كبار
 التابعين حين اقترن به ما أكده ، ولم يجد ما هو أقوى منه ، كما قال
 بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان ، وأكده بقول
 الصديق ، وبأنه روي من وجه آخر مرسل ، وقال : « مرسل

(١) حديث : « لا نكاح إلا بولي » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٢٢٩ ،
 والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٤٠٧ . وابن ماجه ص ٦٠٥ . كلهم عن أبي بردة
 عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه مرفوعاً . وقد روي مرسلًا عن أبي بردة .
 ورجح الترمذي رواية الوصل لكثرة طرقها بتحقيق مطول ص ٤٠٨-٤٠٩ .
 وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ١٨٣-١٩٠ .
 والتلخيص الحبير ص ٢٩٥ - ٢٩٦ .
 وانظر المسألة في الأم ج ٥ ص ١٢ . ويأتي للحديث ذكر في موضوع زيادة
 الثقة ، فانظره .

(٢) ولفظه : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه
 الصاعان : صاع البائع ، وصاع المشتري » . أخرجه عن الحسن مرسلًا ابن أبي
 شيبة ، كما في نصب الراية ج ٤ ص ٣٥ . وانظر استدلال الشافعي به في مختصر
 المزني آخر الام ج ٨ ص ٨٢ .
 وقد روي موصولاً عن جابر ، وأبي هريرة ، وأنس ، وابن عباس . انظر
 تخريجها في نصب الراية ج ٤ ص ٣٤ - ٣٥ ، والتلخيص الحبير ص ٢٤٢ .
 ويشهد له أحاديث النهي عن بيع السلعة قبل قبضها . لأن المقصود من جري
 الصاعين تقابض المبيع .

ابن المسيب عندنا حسن (١) .

ولم يقل بمرسل ابن المسيب في زكاة الفطر بمدين من حنطة (٢) .
ولا بمرسله في التولية في الطعام قبل أن يُستوفى (٣) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ٧٠ (بيع الحيوان باللحم) عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الحيوان باللحم ، ثم أخرجه عن سعيد أيضاً من طريقين آخرين . ومن الطريق الأولى أخرجه الشافعي كما في مختصر المزني آخر الام ج ٨ ص ٧٨ . وفيه كلام الشافعي بتامه .
وقد روي الحديث من أوجه أخرى مرسلًا ومتصلًا ، بما يقوي مرسل ابن المسيب ، قال الشافعي : « ولا نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ خالف في ذلك أبابكر . وإرسال ابن المسيب عندنا حسن » المرجع السابق وانظر السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٥٩٦ - ٥٩٧ وانظر نصب الراية ج ٤ ص ٣٩

(٢) أبو داود في المراسيل ص ١٦ ولفظه : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر مُدَيْن من حنطة » . وروي من أوجه أخرى مرسلًا وموصولًا ، منها حديث عبد الله بن ثعلبة أن رسول الله ﷺ خطب فقال : « إن صدقة الفطر مُدَان من بُرٍّ عن كل إنسان ، أو صاعٌ مما سواه من الطعام » أخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٤٣٢ وأبو داود في سننه (باب من روى نصف صاع من قمح) ج ٢ ص ١١٤ والدارقطني واللفظ له في سننه ج ٢ ص ١٤٩ وإطال في رواياته ص ١٤٧ - ١٤٩ ، بطرق وألفاظ متعددة ، وقد توسع الحافظ الزيلعي في الكلام عليها ، فانظر بحثه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٠٦ - ٤١١ .

(٣) المراسيل لأبي داود ص ٢٢ ولفظه : عن سعيد بن المسيب في حديث يرفعه ، كأنه عن النبي ﷺ : « لا بأس بالتولية في الطعام قبل أن يُستوفى ، ولا بأس بالاقالة في الطعام قبل أن يستوفى ، ولا بأس بالشركة في الطعام قبل أن يستوفى » .

ولابمرسله في دية المعاهد (١) .

ولابمرسله « مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ فَاقْتُلُوهُ » (٢) ، لما لم يقتل بها .
من الأسباب ما يؤكد بها ، أو لما وجد من المعارض لها ما هو أقوى
منها » (٣) انتهى ما ذكره البيهقي .

وأما مرسل أبي العالية الرياحي (٤) في الوضوء من القهقهة
في الصلاة فقد رده الشافعي وأحمد ، وقال الشافعي : « حديث
أبي العالية الرياحي رباح » ، يشير إلى هذا المرسل . وأحمد رده
بأنه مرسل ، مع أنه يحتج بالمراسيل كثيراً ، وإنما ردا هذا المرسل لأن
أبا العالية وإن كان من كبار التابعين فقد ذكر ابن سيرين أنه كان يصدق كل
من حديثه ، ولم يعتضد مرسله هذا شيء مما يعتضد به المرسل ،
فإنه لم يرو من وجه متصل صحيح بل ضعيف ، ولم يرو من
وجه آخر مرسل ، إلا من وجوه ترجع كلها إلى أبي العالية (٥) .

(١) المراسيل لأبي داود ص ٢٨ ولفظه : عن سعيد بن المسيب قال قال
رسول الله ﷺ : « دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار » .

(٢) المراسيل لأبي داود ص ٥١ .

(٣) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٤) « الرياحي » ليس في ظ و ب .

(٥) سبق تخريج حديث القهقهة في الصلاة في ص ٢٩٤-٢٩٥ . أما ما ذكره
الشارح هنا أن وجوه الحديث كلها ترجع إلى أبي العالية فغير مُسَلِّم ، فثمة
وجوه كثيرة موصولة من غير طريق أبي العالية . والوجود المرسل يرجع بعضها
إليه ، والبعض لا يرجع إليه ، انظر تفصيل ذلك في المصادر التي أحلنا عليها في
الموضع السابق .

وهذا المعنى الذي ذكره الشافعي من تقسيم^(١) المراسيل إلى محتج به وغير محتج به يؤخذ من كلام غيره من العلماء ، كما تقدم عن أحمد وغيره تقسيم المراسيل إلى صحيح وضعيف . [أ - ٦٨] .

ولم يصحح أحمد المرسل مطلقاً^(٢) ، ولا ضعفه مطلقاً ، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة ، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء : « هي أضعف المراسيل ، لأنها كانا يأخذان عن كل » . وقال أيضاً : « لا يعجبني مراسيل يحيى بن أبي كثير ، لأنه يروي عن رجال ضعاف صفار » .

وكذا قوله في مراسيل ابن جريج وقال : « بعضها موضوعة » . وقال مهناً قلت لأحمد : « لم كرهت مراسلات الأعمش . قال : [بـ ٥٠] كان الأعمش لا يبالي بمن حدث » .

وهذا يدل على أنه إنما يضعف مراسيل من عُرِفَ بالرواية عن الضعفاء خاصة .

وكان أحمد يُقَوِّي [ظ - ١٤٧] مراسيل من أدرك الصحابة وأرسل عنهم ، قال أبو طالب قلت لأحمد : « سعيد بن المسيب عن عمر حجة ؟ » قال : هو عندنا حجة ، قد رأى عمر وسمع منه ، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل ؟ ! » . ومراده أنه سمع منه شيئاً يسيراً ، لم يرد أنه سمع منه كل ما روى عنه ، فانه كثير الرواية عنه ، ولم يسمع ذلك كله منه قطعاً .

(١) « في تقسيم » ظ ، وتصحَّفَ قوله « محتج » في ب إلى « صحيح » ، وسقطت « به » الثانية من ظ .

(٢) من قوله في السطر السابق - تقسيم المراسيل - إلى هنا سقط من ظ .

ونقل مهنا عن أحمد أنه ذكر حديث إبراهيم بن محمد بن طلحة
قال قال عمر : « لَأَمْشَعَنَّ فُروج ذواتِ الأحسابِ إلا من الأكفاء »
قال فقلت (١) له : « هذا مرسل عن عمر ؟ قال : نعم ، ولكن
إبراهيم بن محمد بن طلحة كبير » .

وقال في حديث عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من
لم يسجد على (٢) أنفه مع جبهته فلا صلاة له » : « هو مرسل أخشى
أن لا يكون ثبثاً » (٣) .

وقال في حديث عراك عن عائشة حديث : « حولوا مقعدتي

(١) « قيل ، ظ و ب .

(٢) « مع » ظ ، تصحيف .

(٣) الحديث : رواه الدار قطني في سننه مرسلًا وموصولًا ج ١
ص ٣٤٨ ، والطبراني في الكبير والأوسط موصولًا من طريق ابن عباس .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٢٦ : « رجاله موثقون ،
وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع » . والحاكم في المستدرک ج ١
ص ٢٧٠ مختصرًا وصححه على شرط البخاري . وسكت عليه الذهبي فلم
يقره ولم يتعقبه . وقد رجح الدار قطني رواية الإرسال .

ويشهد لأصل الحديث حديث ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ :
« أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة ، وأشار بيده إلى أنفه . . . »
الحديث متفق عليه : البخاري في صفة الصلاة ج ١ ص ١٥٨ ومواضع أخرى
ومسلم ج ٢ ص ٥٢، ٥٣ . وانظر تفصيل البحث فيه في كتابنا « دراسات
قطبية في الحديث النبوي » القسم الأول ص ٢٦١ - ٢٦٣

إلى القبلة : « هو أحسن ما رُوِيَ في الرخصة وإن كان مرسلًا ،
فإن تخرجه حسن » .

ويعني بإرساله أن عراقًا ^(١) لم يسمع من عائشة .
وقال : « إنما يُروى عن عروة عن عائشة » ، فلعلة حسنه لأن
عراقًا قد عُرِف أنه يروي حديث عائشة عن عروة عنها ^(٢) .
وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف ، لكنه يأخذ

(١) « أن عراقًا » سقط من ب .

(٢) أخرجه أحمد ج ٦ ص ١٨٤ وابن ماجه ص ١١٧ والدارقطني ١
ص ٥٩ - ٦٠ بأسانيدهم عن عراق عن عائشة قالت : « ذكر رسول الله
ﷺ يوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة » . فقال : « أراهم
قد فعلوها . استقبلوا بمقعداتي القبلة » . واللفظ لابن ماجه .
قال السندي في حاشيته على ابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ : يشرح قوله :
« استقبلوا بمقعداتي القبلة » : « أي حولوا موضع قضاء الحاجة إلى جهة
القبلة ... » .

وقد وقع في بعض طرق الحديث « عن عراق حدثني عائشة » ، وعلى
هذا لا يكون الحديث مرسلًا ، وكان الإمام أحمد لم يعول على هذا . قال
الإمام أحمد : « لم يسمع من عائشة » ميزان ج ٣ ص ٦٣ ، وانظر التهذيب
ج ٧ ص ١٧٣ - ١٧٤ وفيه قول موسى بن هارون : « لانعم لعراق سماعًا
من عائشة » .

وحسنه أيضاً النووي في المجموع كما ذكر السندي ، وفي شرح مسلم كما في
التعليق المغني على سنن الدارقطني ج ١ ص ٦٠ .

لكن في سند الحديث : خالد بن أبي الصلت قال في التقريب « مقبول » . =

بالحديث إذا كان فيه ضعف ، مالم يجيء عن النبي صلى الله عليه وسلم
أو عن أصحابه خلافة .

قال الأثرم : « كان أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجيء خلافة أثبت منه ، مثل :
حديث عمرو بن شعيب ، وإبراهيم الهجري ، وربما أخذ بالحديث
المرسل إذا لم يجيء خلافة .

وقال أحمد - في رواية مهنا في حديث معمر عن سالم عن ابن
عمر « أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة »^(١) - قال أحمد : « ليس بصحيح »

= وهذه المرتبة في اصطلاحه لا يحتج بها .

وقال الترمذي في العلل الكبير (ورقة ٣ وجه ١) : « سألت محمداً - يعني
البخاري - عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث فيه اضطراب ، والصحيح
عن عائشة قولها . وانظر مزيد تفصيل في التهذيب في ترجمة خالد ج ٣ ص
٩٧ - ٩٨ . وفي ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٣٢ وفيه قول الذهبي : « وهذا
حديث منكر » .

(١) كذا في الاصول الخطية : « معمر عن سالم عن ابن عمر . . . » .
والحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٤٦٠٩
حدثنا اسماعيل أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة
الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة . فقال له النبي ﷺ : « اختر منهن أربعاً » .
وأخرجه الترمذي ج ٣ ص ٤٣٥ حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي
عروبة عن معمر ، وابن ماجه ج ١ ص ٦٢٨ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن
جعفر عن معمر ، وأخرجه الحاكم ج ٢ ص ١٩٢ - ١٩٣ من طرق عن سعيد
ابن أبي عروبة عن معمر ، وكذا غيرهم أيضاً بأسانيدهم عن معمر عن الزهري =

= عن سالم عن أبيه الحديث .

وأخرجه أحمد ج ٦ ص ٢٨٨ رقم ٤٦٣١ حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر
قالا حدثنا معمر عن الزهري - قال ابن جعفر في حديثه أخبرنا ابن شهاب -
عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة ، فقال له
النبي ﷺ : « اختر منهن أربعاً » .

فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ،
فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقفذه في نفسك ،
ولعلك أن لا تمكث إلا قليلاً ، وإيم الله لتسراجمن نساءك ، ولترجعن في مالك ،
أو لاورثن منك ، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال » .
وهكذا أخرجه ابن حبان بطوله من طريق إسماعيل بن أمية عن معمر ،
بثله سنداً ومتمناً موارد الظمان ص ٣١٠ - ٣١١ .

وهذا الاسناد : الزهري عن سالم عن أبيه صحيح غاية الصحة ، بل هو بما
حكم له العلماء أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومعمر هو ابن راشد ثقة حافظ من
الأئمة ، والرواية عنه ثقات أيضاً .

لكن الحديث تعرض للقدح بالاعلال .

فقال الترمذي : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : هذا حديث غير
محفوظ ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري وحمزة
قال : « حدثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده
عشر نسوة » .

قال محمد : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طلق
نساءه فقال له عمر : لتراجمن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال » .
قال أبو عيسى : والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند أصحابنا : منهم
الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق . انتهى .

.....

= فقد أعله الامام محمد بن اسماعيل البخاري بخاتمة شعيب وغيره، فقد روى عن معمر بالسند قصة تطليق غيلان نساءه في عهد عمر. ولم يذكر واقعة اسلامه. وقال الحاكم في المستدرک : « وقد حكم الامام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فان رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة » .

ووجه هذا أن معمرأ حدث في رحلته عن اليمن أحاديث وهم فيها، كإسائي بيانه للحافظ ابن رجب إن شاء الله تعالى في القسم الثاني من شرحه .

وقد قال الحاكم عقب هذا : « فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وعيسى بن يونس وثلاثتهم كوفيون حدثوا به عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه .. » . قال في التلخيص الحبير : « ولا يفيد ذلك شيئاً فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة وإن كانوا من غير أهلها » . وقال البزار : « جوده معمر بالبصرة وأفسده باليمن فأرسله » . وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة : « المرسل أصح » . التلخيص الحبير ص ٣٠٠ .

وفي التلخيص أيضاً ص ٣٠١ : « وانما اتجهت تحطّئتهم حديث معمر لأن أصحاب الزهري اختلفوا عليه : فقال مالك وجماعة عنه : بلغني . . فذكره ، وقال يونس عنه : عن عثمان بن محمد بن أبي سويد وقيل عن يونس عنه بلغني عن عثمان بن أبي سويد ، وقال شعيب : عنه عن محمد بن أبي سويد . ومنهم من رواه عن الزهري قال : أسلم غيلان . . فلم يذكر واسطة ، فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً، ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية . وهذا عندي غير مستبعد » . انتهى كلام ابن القطان .

والحاصل من كل ما ذكرناه أن الحديث حكم فيه على معمر بالوهم لوروده

=

على أوجه مختلفة .

= وقد أجيب عن ذلك كله بما يطول تفصيله ، وحاصل ذلك أنه لا تعارض بين هذه الروايات . والحديث ثابت عن معمر على الوجهين الوصل والارسال ، وكذا عن الزهري من روايته عن سالم وعن غيره أيضاً . لذلك قال ابن القطان : « وهذا عندي غير مستبعد » .

وهو رأي الحاشاكم أيضاً ، فقد قال في المستدرک ج ٣ ص ١٩٣ : « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين : أرسله مرة ، ووصله مرة . والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً ، والوصل أولى من الارسال ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة . والله أعلم » .
ويقوي ذلك أمور ، منها :

١ - أن رواية الوصل زيادة ثقة ، كما قال الحاشاكم ، وزيادة الثقة مقبولة .
٢ - أن الحديث قد ثبت بشقيه مستنداً متصلاً مرفوعاً في المسند من رواية اسماعيل ومحمد بن جعفر حدثنا معمر . . إلى آخره ، كما ذكرناه في أول هذه التعليقة ، فدل على أنه لا منافاة بين ما ذكره البخاري وبين رواية معمر وأنه ثابت على الوجهين .
واسماعيل هنا فسرہ ابن حجر في التلخيص ص ٣٠١ بآبى عليه ، لكنه في موارد الظمان : اسماعيل بن أمية .

٣ - ما أخرجه الدارقطني في سننه ج ٣ ص ٢٧١ - ٢٧٢ بسنده من طريق سيف بن عميرة الله الجرمي ناسراً بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلان فذكر الحديث مطولاً بنحو رواية أحمد المطولة في المسند .
وكذا أخرجه من هذا الطريق النسائي كما في التلخيص ص ٣٠١ . ولم نجده في المجتبى ، وكذا ذكر أحمد شاكر ج ٦ ص ٢٧٩ قال : « لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى » .
وهذا الاسناد صحيح ، قال الحافظ في التلخيص الجيد ص ٣٠١ : « رجاله إسناده ثقات » .

والعمل عليه ، كان عبد الرزاق يقول : عن معمر عن الزهري ،
مرسلاً .

وظاهر هذا أنه يعمل به مع أنه مرسل وليس بصحيح ،
ويحتمل أنه أراد ليس بصحيح وصله .

وقد نص أحمد على تقديم قول الصحابي على الحديث المرسل .
وهكذا كلام ابن المبارك ، فإنه قد تقدم عنه^(١) أنه ضعف مرسل
حجاج بن دينار ، وقد احتمل مرسل غيره ، فروى^(٢) الحاكم عن
الأصم ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : وجدت في كتاب أبي نا
الحسن بن عيسى قال : حدثت ابن المبارك بحديث لأبي بكر بن
عياش عن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « حسن » . فقلت
لابن المبارك : « إنه^(٣) ليس فيه إسناد ؟ » فقال : « إن عاصماً يحتمل

== ٤ - ان الحديث روي من غير وجه : قال في التلخيص ص ٣٠١ : « وفي الباب
عن قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس عند أبي داود وابن ماجه ، وعن عروة
ابن مسعود ، وصفوان بن أمية . ذكرهما البيهقي » .

وذلك مما يقوي صحته ، وانظر ما سبق في ص ١٤٤ مما يتصل بحديث
الثقة إذا رواه على أكثر من وجه ، وكان مكثراً من الحديث أنه يحمل على تعدد
الاسناد عنده ، فإنه مهم جداً .

وانظر سنن البيهقي ج ٧ ص ١٤٩ - ١٥٠ و ١٨١ - ١٨٥ . و تفسير ابن
كثير ج ١ ص ٤٥٠ .

(١) في ص ٥٧ - ٥٨ و ٢٩١ .

(٢) « وروى » ظ .

(٣) « إنه » ليس في ظ .

له أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، . قال ففدوت
إلى أبي بكر فإذا ابن المبارك قد سبقني إليه وهو إلى جنبه
فظفنته قد سألته عنه . فإذا احتمل مرسل عامر بن بهدة فمرسل من
هو أعلى منه من التابعين أولى .

وأما مراسيل ابن المسيب فهي أصح المراسيل كما قاله أحمد
وغيره ، وكذا قال ابن معين : « أصح المراسيل مراسيل سعيد
بن المسيب (١) » .

قال الحاكم : « قد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد
صحيحة » . قال ، « وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره » ،
كذا قال . وهذا وجه ما نص عليه الشافعي في رواية يونس بن
عبد الأعلى كما [٦٩ - أ] . سبق (٢) .

وقد أنكر الخطيب وغيره ذلك . وقالوا : « لابن المسيب مراسيل
لا توجد مستندة » (٣) .

وقد ذكر أصحاب مالك : أن المرسل يقبل إذا كان مرسله بمن
لا يروي إلا عن الثقات .

وقد ذكر ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع ، فإنه (٤)
قال : « كل من عُرِف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك لم

(١) « مراسيل ابن المسيب » ظ و ب .

(٢) في ص ٢٩٢ . وقوله « ابن عبد الأعلى » زيادة من ظ و ب .

(٣) قوله « وقد أنكر... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) « فإنه » ليس في ب .

يُخْتَجَّ بِمَا أُرْسِلَهُ ، تَابِعَا كَانَ أَوْ مَنْ دُونَهُ ، وَكُلَّ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ إِلَّا عَنْ ثِقَةِ فَتْدَلِيْسِهِ وَمُرْسَلِهِ مَقْبُولٌ ، فَمُرَاسِيلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ عِنْدَهُمْ مُحَاحٌ .

وَقَالُوا : مُرَاسِيلُ الْحَسَنِ وَعَطَاءٌ لَا يَحْتَجُّ بِهَا ^(١) ، لِأَنَّهُمَا كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ ، وَكَذَلِكَ مُرَاسِيلُ أَبِي قَلَابَةَ وَأَبِي الْعَالِيَةِ .

وَقَالُوا : لَا يَقْبَلُ تَدْلِيْسُ الْأَعْمَشِ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقَفَ أَحَالَ عَلَى غَيْرِ مُكَلِّمٍ ، يَعْنُونَ عَلَى غَيْرِ ثِقَةٍ ، إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَنْ مُوسَى ابْنِ [ب-٥١] طَرِيفٍ ، وَعَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعٍ ، وَالْحَسَنَ بْنَ ذَكْوَانَ .
قَالُوا : وَيَقْبَلُ تَدْلِيْسُ ابْنِ عِيْنَةَ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقَفَ أَحَالَ عَلَى ابْنِ 'جَرِيْنَجٍ' وَمَعْنَمَرٍ ، وَنَظَرَائِهِمَا .

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ الَّذِي خَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ هُنَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِلَى هَذَا نَزَعَ مِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُرْسَلَ الْإِمَامِ أَوَّلَى مِنْ مُسْنَدِهِ ، لِأَنَّ فِي هَذَا الْخَبَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَاسِيلَ النَّخْعِيِّ أَقْوَى مِنْ مُسَانِيدِهِ ، وَهُوَ لِعَمْرِي كَذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ بِمُعْيَارٍ عَلَى غَيْرِهِ » أَنْتَهَى .

وَقَوْلُ مَنْ قَبْلَ مُرَاسِيلٍ مِنْ لَا يُرْسَلُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَذْهَبَهُ أَنَّ الرَّوَايَةَ إِذَا قَالَ حَدَّثَنِي الثِّقَةُ أَنَّهُ يَقْبَلُ حَدِيثَهُ وَيَحْتَجُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ عَيْنٌ ^(٢) ذَلِكَ الرَّجُلَ ، وَهُوَ خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَأَخَّرُونَ

(١) كَذَا فِي ظ . وَفِي الْأَصْلِ وَب « بِهَا » .

(٢) « غَيْر » ظ وَب ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

من المحدثين كالخطيب وغيره ^(١) وذكره أيضاً طائفة من أهل الأصول
كأبي بكر الصيرفي وغيره ، وقالوا قد يوثق الرجل من يجرحه
غيره ، فلا بد من تسميته لعرف هل هو ثقة أم لا .

أما لو علم أنه لا يرسل إلا عن صحابي كان حديثه حجة ، لأن الصحابة
كلهم عدول ، فلا يضر عدم المعرفة بعين من روي عنه منهم ، وكذلك
لو قال تابعي : أخبرني بعض الصحابة ، لكان حديثه متصداً يحتاج
به ، كما نص عليه أحمد ، وكذا ذكره ابن عمار الموصلي ، ومن
الأصوليين أبو بكر الصيرفي وغيره . وقال البيهقي : « هو مرسل » ^(٢) .



(١) انظر الكفاية ص ٣٧٣ - ٣٧٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح
ص ٩٩-١٠٠ وغيرهما .

نعم قالوا: يقبل التعديل على الإبهام من الإمام المجتهد ، كما لك والشافعي
وأبي حنيفة ، إذا قال ذلك كفى في حق من يقلده . وقد ذكر الحافظ
ابن حجر في تعجيل المنفعة فائدة جلية ، في ضوابط تعيين المبهات في قول
مالك والشافعي : « حدثني الثقة » ، فارجع إليه ص ٥٤٧ - ٥٤٨ .

(٢) قد أتى الشارح بهذا على أشهر الآراء في الحديث المرسل وأصول
أدلتها ، وناقشها بما يناسب المقام . وقد استوفى الحافظ العلاني البحث في الحديث
المرسل من كل الجوانب ، بتوسع وتحقيق في كتاب عظيم حافل أفردته بالتأليف
في المسألة هو « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » . وقد صورنا نسخته الخطية .

* فصل في أقسام الرواة من حيث الاختلاف فيهم *

وتراجع كل قسم

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد اختلف الأئمة من أهل [ظ — ١٨٤] العلم في تضعيف الرجال ، كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم .

ذَكَرَ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ ضَعَّفَ أَبَا الزَّيْبِ الْمَكِّيَّ ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ أَبِي سَلْيَانَ ، وَحَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَتَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ ، ثُمَّ حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّنْ دُونَ هَؤُلَاءِ فِي الْحِفْظِ وَالْعَدَالَةِ : حَدَّثَ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمِ الْهَجَرِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَضَعِفُونَ فِي الْحَدِيثِ .

حدثنا محمد بن عمرو ^(١) بن زهران البصري نا أمية بن خالد قال قلت لشعبة : « تدع عبد الملك بن أبي سليمان وتحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي ؟ » قال : نعم .

(١) « عمر » ظ ، « المنصري » ب والمثبت هو الصواب . انظر التقريب .

قال أبو عيسى : وقد كان شعبة حدث عن عبد الملك بن أبي سليمان ، ثم تركه . ويقال : إنما تركه لما تفرد بالحديث الذي روى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : « الرجل أحق بشفعته ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً ، ^(١) . وقد ثبت غير ^(٢) واحد من الأئمة وحدثوا عن أبي الزبير ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، وحكيم بن جبير :

حدثنا أحمد بن منيع أنا هشيم أنا حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء ابن أبي رباح قال : كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثه ، وكان أبو الزبير أحفظنا للحديث .

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي ثنا سفيان بن عيينة قال قال أبو الزبير : « كان عطاء يقدمني إلى جابر بن عبد الله فأحفظ لهم الحديث .

حدثنا ابن أبي عمر [آ - ٧] ثنا سفيان قال سمعت أيوب السخيتي يقول : « حدثني أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير ، قال سفيان بيده فقبضها .

(١) السبب في ترك شعبة لعبد الملك أنه في هذا الحديث خالف الرواية الصحيحة المشهورة عن جابر « أن النبي ﷺ قضى بالشعبة في كل مالم يُقَسَم ، فإذا وقعت الحدود وصُرِّقت الطرق فلا شفعة » متفق عليه : البخاري في الشفعة ج ٣ ص ٨٧ ومسلم من طريق آخر بنحوه ج ٥ ص ٥٧ .

(٢) « عن غير واحد » ظ و ب ، والمثبت أصح .

قال أبو عيسى : إنما يعني به الاتقان والحفظ .
وُروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال كان سفيان يقول :
« كان عبد الملك بن أبي سليمان ميزاناً في العلم »
حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سألت يحيى بن سعيد
عن حكيم بن جبير فقال : « تركه شعبة من أجل الحديث الذي
رَوَى في الصدقة ، يعني حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ
قال : « من سأل الناس وله ما يغنيه كان يوم القيامة خموشاً في وجهه .
قالوا : يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال : خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب » .
قال علي قال يحيى : « وقد حدث عن حكيم بن جبير سفيان
الثوري ، وزائدة » . قال علي : « ولم ير يحيى بحديثه بأساً » .
أخبرنا محمود بن غيلان ثنا يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عن
حكيم بن جبير بحديث الصدقة . قال يحيى بن آدم ^(١) فقال عبد الله
ابن عثمان صاحب شعبة لسفيان الثوري : « لو غير حكيم حدث بهذا » .
فقال له سفيان : « وما لحكيم ؟ لا يحدث عنه شعبة ؟ » قال : نعم .
فقال سفيان الثوري : « سمعتُ زُبيداً يحدث [ب - ٥٢] بهذا عن
محمد بن عبد الرحمن بن يزيد » .

(١) من قوله « عن سفيان » إلى هنا سقط من ب

قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام :

من هو متهم بالكذب .
ومن هو صادق لكن يقلب على حديثه الفلأط والوم لسوء حفظه .
وهذان القسمان متروكان .
ومن هو صادق ويفلأط أحياناً . وهذا القسم هو المحتج بحديثه .
ومن هو صادق ويخطيء كثيراً وهم ، لكن لا يقلب الخطأ عليه ،
وهؤلاء يختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم .
وسبق الكلام على ذلك كله (١) مستوفى .

وبقي الكلام في أن بعض الرواة

يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو ؟

فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا .
ومنهم من يختلف فيه هل هو من غلب على حديثه الفلأط أم لا .
ومنهم من يختلف فيه هل هو من كثر غلطه (٢) وفحشه ، أم
من قل خطؤه ونادر .
وقد ذكر الترمذي هنا بعض من اختلف في ترك حديثه وفي
الرواية عنه .

ونحن نذكر أمثلة هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرناها إن شاء الله تعالى :

(١) كله « ليس » في ظ و ب . وانظر ما سبق في ص ٨٧ وما بعد ، و ١٠٥ وما بعد .

(٢) « خطؤه » ظ و ب .

فمثال القسم الاول :

وهو من اختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا :

عكرمة مولى ابن عباس^(١) :

اتهمه بالكذب جماعة ، منهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وعطاء ، وعلي بن عبدالله بن عباس ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم . وانكر ذلك جماعة آخرون ، قال أيوب : « لم يكن بكذاب ولم أكن أتهمه » . ووثقه ابن أبي ذئب . وقال بكر المزني : « أشهد أنه صدوق » . ووثقه أيضاً من الحفاظ يحيى بن معين وغيره ، وخرج له البخاري في صحيحه .

وقال ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات فهو مستقيم الحديث ، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه » .

وقال أحمد في رواية عنه : « عمرو بن أبي عمرو كل شيء يرويه عن عكرمة مضطرب^(٢) وكذا كل من يروي عن عكرمة سبأك وغيره » . قيل له : « فترى هذا من عكرمة أو منهم ؟ قال : « ما

(١) « أصله بربري . ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة ، وقيل بعد ذلك / ع » . تقريب . قلت احتج به البخاري ، وروى له مسلم مقروناً بآخر . وقد أطال في تهذيب التهذيب ترجمته فأفاد جداً فأرجع إليه ج ٧ ص ٢٦٣ - ٢٧٣ .

(٢) في ب « مضطرب فيه » . وفي ظ و ب « وكذا كل من روى عن عكرمة ... » .

احسبه إلا من قبل (١) عكرمة (٢) .

وقال أحمد بن القاسم : « رأيت أحمد ضعف رواية عكرمة ولم ير روايته حجة » .

قال أبو بكر الخلال : « هذا في حديث خاص . قال : وعكرمة عند أبي عبد الله ثقة يحتاج بحديثه » .

كذا قال ؛ والظاهر هو خلافه ، وقد يكون عن أحمد فيه روايتان ، فإن المروزي [أ - ٧١] نقل عن أحمد أنه قال : « عكرمة يحتاج به » .

وذكر يحيى بن معين عن محمد بن فضيل ثنا عثمان بن حكيم قال : جاء عكرمة إلى أبي أمامة بن سهل وأنا جالس عنده ، قال : « يا أبا أمامة ، سمعت ابن عباس يقول : ما حدثكم عكرمة عني بشيء فصدقوه فإنه لن يكذب عليّ ؟ قال : نعم » .

وقال ابن معين : « إذا سمعت من يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام » .

(١) « قبل » ليس في ظ و ب . .

(٢) يرد هذا ما سبق من قول الحافظ ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات

فهو مستقيم الحديث » . .

ولا يصلح الطعن في عكرمة برواية عمرو بن أبي عمرو ، ولا سمالك . أما عمرو بن أبي عمرو فهو مولى المطلب بن حنطب ، روى له الجماعة ، فإنه على ثقته وقمت له أوهام حتى ضعفه بعضهم ، وجعله الذهبي في رتبة الحسن ، فالظاهر أن الوم فيها من عمرو ، لا من عكرمة انظر ما سبق في ص ١٤٤ لزاما . وأما سمالك فهو سمالك بن حرب فإنه صدوق جليل من رجال مسلم والسنن

الأربعة ، سبقت ترجمته في ص ١٤١

وقال أبو حاتم الرازي: «يحتج بحديثه إذا روى عنه الثقات»^(١)
قال: والذي أنكر عليه مالك ويحيى بن سعيد فلسبب رأيه». يعني
أنه نُسبَ إلى رأي الخوارج.

وأما تكذيب ابن عمر له في [قد] رُوي من وجوه لاتصح،
وقد أنكره مالك. قال إسحاق بن عيسى قلت لمالك: «أبلغك أن ابن
عمر قال لنافع لا تكذب عليّ كما يكذب عكرمة على ابن عباس؟». قال:
«لا. قال: ولكن بلغني [ظ- ١٤٩] أن ابن المسيب قال ذلك لبريد موله».

وذكر أحمد أن ابن سيرين كان يروي عنه ولا يسميه، وكذلك
مالك. وأشار أحمد^(٢) إلى أنها طعننا في مذهبه ورأيه، لكن روي
عن ابن سيرين أنه كذبه من رواية الصائت بن دينار عنه، والصائت
لاتقبل رواياته^(٣)، وابن سيرين لا يروي عن كذاب أبداً.

ومن اختلف في اتهامه بالكذب أيضاً محمد بن إسحاق:
وقد سبق ذكره^(٤).

ومنهم: جابر الجعفي^(٥):

وقد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان.

(١) «عن الثقات» ظ.

(٢) «مالك» ظ. وهو سهو قلم.

(٣) الصائت بن دينار، الأزدي، الهنائي البصري، أبو شعيب،
الجنون، مشهور بكتميته، متروك وناصي، من السادسة دت.

(٤) في ص ١٢٦-١٢٧.

(٥) جابر بن يزيد الجعفي: كذبه أبو حنيفة وابن معين، ووثقه سفيان=

ومنهم : كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف^(١) :

فإن الترمذي يصحح حديثه ، وقد مَشَى أمره غير واحد ، وتركه الأكثرون ، وضرب أحمد على حديثه ولم يخرججه في المسند .

ومنهم : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى^(٢) :

والأكثرون على اتهامه بالكذب .

ومثال القسم الثاني :

وهو من اختلف فيه هل هو من غلب على

حديثه الوهم والغلط أم لا ،

= وشعبة ، وأعل سبب تكذيبه غلوّه في التشيع جداً ، لكنه ضعيف على أي حال ،

مات سنة سبع وعشرين ومائة / د ت ق . انظر الجرح والتعديل ج ١/ ١/ ٤٩٧

- ٤٩٨ والميزان ج ١ ص ٣٧٩ - ٣٨٤ والتهذيب ج ٢ ص ٤٦ - ٥٠ .

(١) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني : وثقه ابن خزيمة ، فأخرج له

في صحيحه ، وروى عنه أيضاً يحيى بن سعيد ، وحسن له البخاري . ومع ذلك

فالراجح تضعيفه . وقول الحافظ ابن رجب «الترمذي يصحح حديثه» ليس على

إطلاقه ، إنما يحسن له ، وحديثه على شرط الحسن عند الترمذي ، وهو أن يروى

من غير وجه . ولم يصحّح له إلا حديثاً واحداً ، على اختلاف في نسخ الترمذي في

تصحيحه وتحسينه .. وقد حققنا ذلك بتفصيل مدعم بالأدلة مستقصى من

المصادر المطبوعة والمخطوطة في كتاب الإمام الترمذي ص ٢٨٠ - ٢٨٢

مع استقراء مروياته عند الترمذي .

(٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى . «مُتَّبَعٌ» بالرفض والقدر ، «متروك

من السابعة» ، مات سنة أربع وثمانين وقيل إحدى وتسعين ومائة / ق ، .

عبد الله بن محمد بن عقيل^(١) :

وقد ذكر الترمذي في أول كتابه عن البخاري أن أحمد وإسحاق والحميدي كانوا يحتجون بحديثه . وقد صحح الترمذي حديثه .

وقال ابن معين [ب - ٥٣] وغيره : « لا يحتج به » .

وقال^(٢) الجوزجاني : « عامة ما يُروى عنه غريب » ، وتوقف عنه .

وكذلك : عاصم بن عبيد الله العمري^(٣) :

فإن الترمذي يصحح حديثه في غير موضع ، والأكثر من ذلك أن
أنه كان مغفلاً يغلب عليه الوم والغلط .

قال شعبة : « كان عاصم لو قلت له من بنى مسجد البصرة ؟
لقال : حدثني فلان عن فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم بناه » .

والشعبة أيضاً : « كان عاصم لو قلت له رأيت رجلاً راكباً
حماراً لقال : حدثني أبي » .

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل : صدوق قال الحاكم : « عمر فناء
حفظه فحدث على التخمين ، صحح له الترمذي حديثه في المستحاضة تجمع
بين الصلاتين بغسل واحد ، ونقل تصحيحه عن البخاري وأحمد وقد تقوى
بشواهد متعددة . مات بعد سنة أربعين ومائة / بخ د ق . وقد حققنا البحث
فيه في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٢ - ٢٨٥

(٢) « قال » ظ و ب . بدون واو .

(٣) عاصم بن عبيد الله العمري : ضعيف من الرابعة ، مات سنة اثنتين
وثلاثين - ومائة - / ع خ د س ق . صحح له الترمذي حديثاً واحداً اعتضد
بشواهد . انظر تحقيق ذلك ودفع إشكال هذا التصحيح في كتابنا الإمام
الترمذي ص ٢٨٥ - ٢٨٧ .

ومثال القسم الثالث:

وهو من اختلف فيه هل هو ممن كثر خطؤه

وفحش أم ممن قل خطؤه :

حكيم بن جبير الأسدي الكوفي^(١) :

فإنه قليل الحديث ، وله أحاديث منكرة . قال محمد بن عبد الرحمن
العنبري عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال :
« إنما روى أحاديث يسيرة ، وفيها أحاديث منكرات » .

وقال ابن المديني . سألت يحيى بن سعيد عنه فقال : « كم روى ؟
إنما روى شيئاً يسيراً . وقال يحيى : وقد روى عنه زائدة . قلت ليحيى :
من تركه ؟ قال : شعبة . قلت : من أجل حديث الصدقة ؟ قال
نعم . ثم قال يحيى : نحن نخشى عن دون هؤلاء ، .
وقد خرّج الترمذي حديث الصدقة في كتاب الزكاة وحجسته^(٢) .
وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

(١) حكيم بن جبير الأسدي الكوفي : ضعيف رمي بالتشيع ، من الخامسة
/ع ٥. بيّن الترمذي في مواضع من كتابه كلام شعبة فيه ، وحسّن له أحاديث
لنقويتها من طريق آخر . انظر تفصيل ذلك في كتابنا الإمام الترمذي
ص ٢٨٧ - ٢٨٨ وانظر مثلاً آخر في الجامع شرح أحمد شاكر
ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٤

(٢) (باب ما جاء من تحل له الزكاة) ج ٣ ص ٤٠-٤١ وتوسع الترمذي
في الكلام عليه فانظره لزماً . وقد عرفت أنه تقوى بتابعة زبيد لحكيم ،
فصلح الحكم بتحسينه . وانظر كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٧ - ٢٨٨

وقد احتج به أحمد في رواية عنه ، وعضده بأن سفيان رواه عن زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، وقد أنكر ابن معين وغيره حديث زبيد هذا ، وقال ابن حبان في حكيم بن جبير : « كان غالياً في التشيع ، كثير الوهم فيما يروي ، كان أحمد لا يرضاه » . وخرج له ابن حبان ^(١) حديث الصدقة ، وقال : « ليس له طريق يعرف ، ولا رواية إلا من حديث حكيم بن جبير ، وحكيم هذا روى عنه الثوري والأعمش وزائدة [٧٢ - أ] وغيرهم ، وتركه شعبة ويحيى وابن مهدي . وقيل : إن يحيى كان يحدث عنه » .

وقال الجوزجاني : « هو كذاب » .

وقد تقدم أن الترمذي حسن حديثه . وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة : « هو حسن » واحتج به .

وقال مرة [في حكيم] : « هو ضعيف الحديث مضطرب » .

وقال ابن معين : « ليس بشيء » .

وقال أبو زرعة : « في رأيه شيء » ، وحمله الصدوق إن شاء الله تعالى .

وقال أبو حاتم « ضعيف الحديث منكر الحديث » له رأي غير محمود ، قال : وهو قريب من يونس بن خباب وثويرة ^(٢) بن أبي فاختة .

وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال الدارقطني : « متروك » .

(١) في الجرحين ج ١ ص ٢٤١ . وفي ب « وخرج ابن حبان » بدون « له » .

(٢) « نوير » ب ، تصحيف

ومن اختلف في أمره ، هل هو ممن فحش
خطؤه^(١) أم لا ؟ :

عبد الملك بن أبي سليمان^(٢) العرزمي^(٣) :

واسم أبي سليمان ميسرة .

قال أمية بن خالد : « قلت لشعبة : مالك لا تحدث عن عبد الملك
ابن أبي سليمان ؟ قال : تركت حديثه . قلت : تحدث عن محمد بن
عبيد الله العرزمي وتدع عبد الملك بن أبي سليمان وكان حسن
الحديث ؟ قال : من حمى فررت ! » . خرجه ابن أبي حاتم
والعقيلي وابن عدي وغيرهم^(٤)

(١) في الأصل « وهل هو ممن فحش وخطؤه » ، كذا .

(٢) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي : « ثقة مشهور ، نكلم فيه شعبة
للتفرد بخبر الشفعة » المغني في الضعفاء رقم ٣٨١٨ ، « من الخامسة مات سنة
خمس وأربعين ومائة » ختم عه .

وقد أزعجنا الإشكال عن حديث عبد الملك في الشفعة وبيننا وجه التوفيق
بينه وبين الرواية المشهورة في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٨ - ٢٩٠ وانظر
نصب الراية ج ٤ ص ١٧٤ .

(٣) « العرزمي » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في المواضع الآتية .

(٤) الجرح والتعديل مختصر آج ٢ / ٢ ص ٣٦٧ ، والضعفاء للعقيلي ورقة
١ / ١٢٤ ، باللفظ المثبت . والكامل ورقة ١ / ٣١٥ .

قال العقيلي - عقيب ذكره لكلام شعبة هذا - : « وفي الشفعة أحاديث
من غير هذا الوجه ، صالحة الأسانيد » . انتهى .
وانظر ما يأتي من أقوال العلماء .

[و] قال وكيع عن شعبة : « لو روى عبد الملك بن أبي سليمان حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطرحت ^(١) حديثه ! » .

وقد خرج الترمذي حديث الشفعة في كتاب الأحكام والأقضية ^(٢) .
وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

وقد ذكر الإمام أحمد أن له منكرات ، وأنه يوصل أحاديث يرسلها غيره ، وقد ذكرنا ذلك في كتاب النكاح : في باب تنكح المرأة على ثلاث ^(٣) .

وقال أبو بكر بن خالد : سمعت يحيى هو ابن سعيد يقول :
« كان صفة ^(٤) حديث عبد الملك بن أبي سليمان فيها شيء منقطع يوصله ، وموصل يقطعه » .

وقال أحمد : « كان من الحفاظ ، وكان سفيان الثوري يسميه الميزات » .

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن نوفل بن مطهر ^(٥) عن ابن المبارك عن سفيان قال : « حفاظ الناس ثلاثة : إسماعيل بن أبي

(١) في ظ و ب « طرحت » .

(٢) (باب ما جاء في الشفعة للقائب) ج ٣ ص ٦٥١ - ٦٥٢ .

(٣) ج ٣ ص ٣٩٦ (إن المرأة تنكح على ثلاث خصال) أخرج فيه من طريق عبد الملك حديث جابر : « إن المرأة تنكح على دينها ، ومالها ، وجمالها ، فمليك بذات الدين تربيت يداك » وصححه . وشاهده معروف من حديث أبي هريرة : « تنكح المرأة على أربع . . . » متفق عليه .

(٤) « صفة » ليست في ظ و ب .

(٥) « مطر » ظ تصحيف . والمثبت موافق للجرح والتعديل ج ٢/٢ ص ٣٦٦ .

خالد ، وعبد الملك بن أبي سليمان العَرَزَمي ، ويحيى بن سعيد الأنصاري .

ووثقه يحيى بن معين ، وسئل : أهو أحب إليك أم ابن جريج ؟ قال : كلاهما ثبَتان .

وقال أحمد : « هو يخالف ابن جريج في أحاديث ، وابن جريج عندنا أثبت منه » .

وخرج له مسلم ، وإنما ترك شعبة حديثه لرواية حديث الشفعة ، لأن شعبة من مذهبه أن من روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه ولم يهتم نفسه في تركه ، ترك حديثه ، وقد ذكرنا ذلك عنه [ب - ٤٥] فيما تقدم^(١) .

وروى نعيم بن حماد عن ابن مهدي عن شعبة أنه سئل عن يستوجب الترك^(٢) ؟ قال : « إذا أكثر عن المعروفين ما لا يعرف ، أو تبادى في غلط مجمع عليه فلم يشكك نفسه فيه ، أو كذاب . وماثر الناس فارو عنه » .

وخرج أبو بكر الخطيب^(٣) بإسناده عن يحيى^(٤) بن معين أنه سئل عن رجل حدث بأحاديث منكورة ، فردها عليه أصحاب الحديث ، إن هو رجع عنها وقال : ظننتها ، فأما إذ أنكرتها ورددتها عليّ فقد رجعت عنها ؟ .

(١) ص ١١١-١١٢ . وانظر الكفاية ص ١٤٥ .

(٢) « الترك » سقط من ب .

(٣) في الكفاية ص ١١٨ ١١٩ بنحوه مختصراً قليلاً .

(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ .

فقال : « لا يكون صدوقاً أبداً ، إنما ذاك الرجل يشته به الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه . فاما الأحاديث المنكرة التي لا تشته لأحد فلا ، .

ف قيل ليحيى : فما يبرنه قال : « يُخرج كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديث ، فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق [و] قد شبه له فيها ، وأخطأ كما يخطئ الناس ، ويرجع عنها ، وإن لم يخرجها فهو كذاب أبداً » .

وقد ذكر فيما تقدم^(١) عن ابن المبارك : أن الحديث لا يكتب عن غلاط لا يرجع . وعن أحمد : أن الحديث لا يكتب عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل .

وأما محمد بن عبيد الله العرزمي^(٢) :

الذي روى عنه شعبة وروى عنه سفيان أيضاً : فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سليمان المذكور قبله ، وكان شريك ينسبه إلى جده تديماً فيقول : « نا محمد بن أبي سليمان » وقد تركه ابن المبارك . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان [٧٣ - آ] عنه .

قال^(٣) يحيى : « سألته ؟ فجعل لا يحفظ ، فأنتيته بكتاب فجعل لا يحسن يقرأ ! » .

(١) ص ١١٠

(٢) « متروك ، من السادسة ، مات سنة بضع وخمسين - ومائة - /

ت ق » .

(٣) « وقال ، ظ .

قال وكيع : « هو رجل صالح ، ذهب كتبه فكان يحدث حفظاً ، فمن ذاك أتى » .
 وقال ابن نمير : « هو رجل صدوق . ولكن ذهب كتبه ، وكان رديء الحفظ ، فمن ثم أنكرت أحاديثه » .
 وضعفه ابن معين ، وقال : « ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه » .
 وقال الفلاس والنسائي^(١) : « متروك الحديث » .
 قال ابن عدي : « عامة رواياته غير محفوظة » . وقال ابن حبان^(٢) : « كان صدوقاً إلا أن كتبه ذهب ، وكان رديء الحفظ ، فجعل^(٣) يحدث من حفظه ويهم ، فكثر المناكير في رواياته » .
 وأما أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس المكي^(٤)

(١) « النسائي والفلاس » ظ .

(٢) في المجلد ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٣) قوله « فجعل » ليس في ظ .

(٤) قال نور الدين : التحقيق أنه تعدد كما عليه أكثر أئمة الحديث المحققين ، ولا يتعلق بما قاله شعبة ، فإنه تشدد وغلو في الجرح تفرد به شعبة دون غيره .
 وقد ظهر لنا أن طعن شعبة هو في راو آخر يشبهه بأبي الزبير وهو محمد بن الزبير الحنظلي ، فقد ورد في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٤٧ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ١٦٧ أن شعبة تركه لأنه افترى على رجل أغضبه ، ثم أوردوا هذا السبب بعينه لترك شعبة أبا الزبير المكي ، مما يدل على أنه سهو ذهني ، وعلى هذا فالظاهر أن بقية مطاعن شعبة إنما قالها في ابن الزبير الحنظلي فإنها به أليق ، وبالله التوفيق .

مات أبو الزبير المكي سنة ست وعشرين ومائة ، روى له الستة . واسم جده « تدرس » بفتح التاء المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء . ووقع في النسخة ب « مدرس » وهو تصحيف .

فإن شعبة ترك حديثه ، وأعتلّ بأنه رآه لا يحسن يصلي ، وبأنه رآه يزن ويسترجح في الوزن ، وبأن رجلاً أغضبه فافتري عليه وهو حاضر . قال شعبة : « وفي صدري لأبي الزبير عن جابر أربعاً حديث ، والله لا حدثت عنه حديثاً أبداً » ، ولم يذكر عليه كذباً ولا سوء حفظ .

وقد اختلف العلماء فيه :

قال المروزي سألت أبا عبد الله - يعني أحمد - عن أبي الزبير ؟ فقال : « قد روى عنه قوم واحتملوه ، روى عنه أيوب ، وغير واحد^(١) » ، إلا أن شعبة لم يحدث [ظ - ١٥١] عنه . قلت : هو لين الحديث ؟ فكانه ليّنه ، قلت : هو أحب إليك ، أو أبو نصر^(٢) ؟ قال : « أبو نصر أحب إليّ » . انتهى .

وتكلم فيه أيوب أيضاً : « قال ابن المديني ثنا سفيان ثنا أيوب ثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير فغمزه^(٣) » . كذا خرجه العقيلي من طريق البخاري عن علي .

وهذا خلاف ما فسره به الترمذي أنه عنى حفظه وإتقانه . وخرّج ابن عدي^(٤) هذا الأثر من طريق الترمذي عن ابن أبي

(١) « وغيره » ب .

(٢) « أبو بصرة » في الموضعين ظ ، « أبو نصر » ب .

(٣) « يغمزه » ظ و ب . وانظر الضعفاء للعقيلي ورقة ١٩٨ / ١ . والمثبت من الأصل موافق له .

(٤) الكامل ورقة ٢٨٦ / ٢ .

عمر عن سفيان وعنده قال سفيان : « هذه نقيصة » وهذا خلاف ما وجدنا في نسخ كتاب الترمذي .

وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : « كان أيوب يقول : ثنا أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير ، قلت لأبي : « كأنه يضعفه ؟ قال : نعم » .

وخرج العقيلي أيضاً^(١) من طريق أبي عوانة قال : « كنا عند عمرو بن دينار جلوساً ومعنا أيوب ، فحدثنا أبو الزبير بحديث ، فقلت لأيوب : تدري ما هذا ؟ فقال : هو لا يدري ما حدث ، أدري هذا ! » . وهذا يدل على أن أيوب كان يغمزه لأنه كان يقويه . وخرج العقيلي^(٢) من طريق أبي داود أنا رجل من أهل مكة قال قال ابن جريج : « ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يروى » .

ومن طريق نعيم بن حماد قال : سمعت سفيان يقول : « حدثني أبو الزبير وهو أبو الزبير ، كأنه يضعفه .

وروى عبد الجبار بن العلاء نا ابن عيينة : « حدثني^(٣) عمرو ابن دينار ، وأبو الزبير . وعمرو بن دينار أوثق عندنا من أبي الزبير » . [و] قال ابن خراش : وثنا زيد بن أوزم^(٤) ،

(١) نفس المكان .

(٢) « وخرج أيضاً » ظ . وانظر كتابه الضعفاء نفس المكان أيضاً : وفيه « ما كنت أرى أني أعيش » الخ . . . والمثبت في النسخ الخطية كلها .

(٣) « ثنا » ظ .

(٤) « أوزم » ظ و ب ، والمثبت بمجمعتين موافق لمصادر الرجال .

[ب-٥٥] نا أبو عاصم سمعت ابن جريج يقول : « إن أبا الزبير اتخذ جابراً مطية » .

وقد وثقه ابن معين .

وقل أحمد في رواية ابن هانئ : « هو حجة أحتج به » .
وقال يعلى بن عطاء المكي : « نا أبو الزبير المكي وكان أكمل^(١) الناس عقلاً وأحفظه » .

وقال ابن عدي^(٢) : « كفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه مالك ، فإن مالكا لا يحدث إلا عن ثقة ، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عنه إلا وقد كتب عنه ، وهو في نفسه ثقة صدوق لا بأس به^(٣) » انتهى .

خرج حديثه مسلم ، وخرج له البخاري مقروناً .



(١) « أجل ، ظ و ب .

(٢) الكامل ورقة ٢٨٧/٢ . وقام كلامه : « وهو في نفسه ثقة ، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء ، فيكون ذلك من جهة الضعيف ، لا يكون من قبيله ، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ، وهو صدوق ثقة لا بأس به » . انتهى . وهو ختام ترجمة أبي الزبير في الكامل .
(٣) « به ، ليس في ظ .

* فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتاب : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا : كل حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن .

وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب ، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث بمعان^(١) :

رب حديث يكون غريباً لا يُروى إلا من وجه واحد ، مثل : ما حدث به حماد بن سلمة عن أبي العُشراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الزكاة إلا في الخلق واللَّبة ؟ فقال : « لو طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا أَنْجَزَ عَنْكَ » .
فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العُشراء ،

(١) «معان» ظ ، «معاني» ب .

ولا يُعرفُ لأبي العشرَاء عن أبيه إلا هذا الحديث ، وإن كان
هذا الحديث مشهوراً عند أهل العلم فإنما اشتهر من حديث حماد بن
سلمة ، ولا نعرفه^(١) إلا من حديثه .

ورب رجل من الأئمة يحدث بالحديث لا يُعرفُ إلا من
حديثه ويشتهر^(٢) الحديث لكثرة من روى عنه

مثل : ما روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم : « نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته » .

لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار : روى عنه عبيد الله
بن عمر ، وشعبة ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وابن
عينة^(٣) ، وغير واحد من الأئمة .

وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر ، فوهم فيه يحيى بن سليم .

والصحيح هو عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر ، هكذا روى عبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن نمير عن

(١) « ولا يُعرف . . . » ب .

(٢) « فيشتهر » ظ و ب وسقط من قوله « ورب » إلى « ويشتهر » من ب .

(٣) في ظ « وابن عينة ومالك بن أنس » .

عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ^(١) .

وروى المؤملُ هذا الحديث عن شعبة فقال شعبة : « وددت
أن عبد الله بن دينار أذن لي حتى كنت أقومُ إليه فأقبل رأسه »

اعلم أن الترمذي قسم - في كتابه هذا - الحديث إلى صحيح ،
وحسن ، وغريب . وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد ،
وقد يجمع منها وصفين في الحديث ، وقد يفرد أحدهما في بعض
الأحاديث .

* بدء ابتكار هذا التقسيم *

وقد نسب طائفة من العلماء الترمذي إلى هذا التفرد بهذا
التقسيم ^(٢) ، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة .
وقد سبقه البخاري إلى ذلك ، كما ذكره الترمذي عنه في كتاب
العلل ^(٣) أنه قال [ظ - ١٥٢] في حديث البحر : « هو الظهور

(١) قوله « هكذا » إلى هنا سقط من ظ . وسقط « عن عبيد الله بن
دينار » من ب .

(٢) منهم ابن تيمية على ما نقل عنه القاسمي في كتابه قواعد التحديث
ص ١٠٣ ونجيب عنه بأنه لعله أراد أن الترمذي أول من قسم الحديث بهذا
التقسيم الثلاثي في التأليف ، لأنه لم يُصنّف قبل الترمذي كتاب قُسمت
أحاديثه هذه القسمة التي أجعلها الحافظ ابن رجب .

(٣) « فيما ذكره عنه في كتاب العلل » ظ و ب .

ماؤه » : هو حديث حسن صحيح^(١) ، وأنه قال في أحاديث كثيرة : « هذا حديث حسن » .

وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال في حديث إبراهيم بن أبي شيبان عن يونس بن ميمرة بن حنبل^(٢) عن أبي إدريس عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « تَمُتُّ جَنْدُونَ أَجْنَادًا .. الحديث »^(٣) . قال : « هو صحيح حسن غريب » .
وقد كان أحمد وغيره يقولون : « حديث حسن »^(٤) .

(١) أخرجه الأربعة : أبو داود ج ١ ص ٢١ والترمذي وقال حسن صحيح ج ١ ص ١٠١ ، والنسائي ج ١ ص ١٧٦ وابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ . انظر شرح الحديث والاحوال المراجعة وبيان طرقه في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » العبادات ، ص ٧ - ١٣ وفيه النقل عن البخاري أنه قال : « حديث صحيح » .

(٢) بهما لتي في طرفيه وموحدة ، وزن جعفر ، وفي ب « حليس » وهو تصحيف .

(٣) الحديث في فضل سكنى الشام أخرجه بمعناه أبو داود في أول الجهاد ج ٣ ص ٤ ، وأحمد في المسند ج ١ ص ١١٠ ، وج ٥ ص ٣٣ و ٢٨٨ من طرق غير طريق أبي إدريس الذي ذكره الشارح . ووقع في ظ و ب « سجنندون ... » .
(٤) وقال الترمذي في حديث المستحاضة الذي سبقت الإشارة إليه ص ٣٢٩ قال : « وسألت يحمداً عن هذا الحديث فقال : هو حديث حسن صحيح ، هكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح ، انتهى .

والأمثلة لقول المتقدمين قبل الترمذي : « حسن » و « حسن صحيح » ، ونحو ذلك كثيرة .

وكانوا يستعملون التقسيم الثنائي « صحيح » ، « ضعيف » كما يشير إليه كلام الحافظ الآتي .

وأكثر ما كان الأئمة المتقدمون يقولون في الحديث : إنه صحيح أو ضعيف . ويقولون : منكر ، وموضوع ، وباطل .
 وكان الإمام أحمد يحتج بالحديث الضعيف الذي لم يرد خلافه ،
 ومراده بالضعيف (١) قريب من مراد الترمذي بالحسن (٢) .
 وقد فسر الترمذي هنا مراده بالحسن ، وفسر مراده بالفريب ،
 ولم يفهم معنى الصحيح .
 ونحن نذكر ما قيل في معنى الصحيح أولاً ، ثم نشرح ما ذكره
 الترمذي في معنى الحسن ، والفريب ، إن شاء الله تعالى .

= وأول من عرفناه استعمل هذا التقسيم الثلاثي واصطلاحاته التي استعملها
 الترمذي هو علي بن المديني ، قال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح :
 « قد أكثر علي بن المديني من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده وفي
 عاله ، وكان الامام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن
 شعبة وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي » قوت المغتذي للسيوطي
 ج ١ ص ٨ .

وبهذا نعرف شيئاً من أثر الترمذي في تقدم علوم الحديث ودقة تقسيمه ،
 حتى أصبح تقسيمه أصلاً يبنى عليه علماء أصول الحديث دراسة أنواع الحديث من
 حيث القبول أو الرد .

(١) قوله بالضعيف ليس في ب .

(٢) قول الحافظ ابن رجب هذا خلاف ظاهر اصطلاح الحديثين . وقد
 حققنا المسألة في كتابنا منهج النقد ص ٢٧٣ ، فارجع اليه لازماً .

* فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه *

أما الصحيح من الحديث :

وهو الحديث المحتج به ، فقد ذكر الشافعي رحمه الله شروطه بكلام جامع .

قال الربيع : قال الشافعي : « ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً ^(٢) .

منها : أن يكون مَنْ حَدَّثَ به ثقة في دينه ، معروفاً بالصق في حديثه ، عاقلًا لما يحدث به . عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ .

أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ولا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث به ^(٣) على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدرك لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث .

(١) في الرسالة ص ٣٧٠ - ٣٧٢ وهذا أقدم تعريف مدون يصلنا للحديث الصحيح ، وكان العلماء بنوا عليه تعريفهم للصحيح فاختصروه في عبارتهم المشهورة في الصحيح : « هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه ولم يكن شاذاً ولا معلاً » فإنه يتناول ما فصله الشافعي كما سيوضحه الحافظ ابن رجب ، وتجد زيادة فائدة عليه في كتابنا الامام الترمذي ص ١٦٠ وانظر ص ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) قوله « أموراً » سقط من ب .

(٣) « به » ليس في ظ و ب .

حافظاً إن حدث من حفظه ، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه .
 إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم .
 بريئاً من أن يكون مدلساً يحدث عن لحي ما لم يسمع منه أو
 يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافاً^(١)، ويكون
 هكذا من فوقه من حدسه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي
 صلى الله عليه وسلم ، أو إلى من انتهي به إليه دونه ، لأن كل
 واحد [٧٥-١] مثبت لمن حدته ، ومثبت على من حدث عنه .
 قال^(٢) : « ومن كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب
 صحيح لم نقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لم
 نقبل شهادته » .
 قال^(٣) : « وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً » .
 « ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته ،
 وليست تلك العورة بكذب فيرد بها حديثه ، ولا على النصيحة في
 الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق ، فقلنا
 لا نقبل^(٤) من مدلس حديثاً حتى يقول : حدثني أو سمعت » .
 فقد تضمن كلامه رحمه الله أن الحديث لا يحتج به حتى يجمع
 رواته^(٥) من أولهم إلى آخرهم شروطاً :

- (١) « بخلافه » ظ و ب ، والمثبت موافق للرسالة .
- (٢) المرجع السابق ص ٣٨٢ .
- (٣) المرجع السابق ص ٣٧٣ و ٣٧٩ - ٣٨٠ .
- (٤) « يُقبل » ب بصيغة المبني للمجهول ، وهكذا فيها العبارات السابقة .
- (٥) « رواتهم » ب سهو قلم .

أحدها : الثقة في الدين ، وهي العدالة :
وشروط العدالة مشهورة معروفة في كتب الفقه (١) .

و (٢) الثاني : المعرفة بالصدق في الحديث :

ويعني بذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في رواياته ، فلا
يحتاج بخبر من ليس بمعروف بالصدق ، كالمجهول الحال ، ولا من
يعرف بغير الصدق .

وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح
ولا يحتاج به ، ومن أصحابنا من خرج قبول حديثه على الخلاف
في قبول المرسل .

وقال الشافعي أيضاً : « كان ابن سيرين والنخعي وغير واحد
من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يقبل إلا بمن عرف » .

و (٣) قال : « وما لقيت ولا علمت أحداً من أهل العلم بالحديث (٣)
يخالف هذا المذهب » .

الثالث : العقل لما يحدث به :

وقد روي مثل هذا الكلام عن جماعة من السلف ، ذكر ابن
أبي الزناد عن أبيه قال : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ،
ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث ، يقال : ليس من أهله » . خرجه

(١) وهي : الاسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والتقوى ، والاتصاف بالمروءة
وترك ما يخل بها . انظر شرحها وبيان فذلكة تحقق صاحبها بالعدالة والصدق
في كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢ .

(٢) الراوي ليست في ظ في الموضوعين .

(٣) « أهل الحديث » ظ .

مسلم في مقدمة كتابه (١) .

وروى إبراهيم بن المنذر حدثني معن بن عيسى قال كان مالك يقول : « لا تأخذ العلم من أربعة » ، وخذ (٢) من سوى ذلك : لا تأخذ من سفيه معطن بالسفه ، وإن كان أروى الناس . ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كان لا يُتَّهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه . ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به . »

قال إبراهيم بن المنذر [ظ - ١٥٣] : « فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله اليساري (٣) مولى زيد بن أسلم ، فقال : ما أدري ما هذا ؟ ولكن أشهد لسمعت مالك بن أنس يقول : « لقد أدركت بهذا البلد - يعني المدينة - مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون ، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قط ! قيل : ولم يا أبا عبد الله ؟ قال : لم يكونوا يعرفون ما يحدثون . »

وروى ضمرة عن سعيد بن عبد العزيز عن مغيرة عن إبراهيم قال : « لقد رأيتنا وما تأخذ الأحاديث إلا من يعرف حالها من حرامها وحرامها من حالها ، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن حرامه ، وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر . »

(١) ص ١١ وانظر آثاراً أخرى في الكفاية ص ١٥٨ - ١٦١ .

(٢) « ويؤخذ » ب .

(٣) « اليساري » ليس في ظ ، وفي ب « النيسابوري » . تصحيف .

وقال محمد بن عبد الله بن عمار الحافظ الموصلي وقد مثل عن علي بن غراب^(١) ؟ فقال : كان صاحب حديث بصيراً به ، قيل له : أليس هو ضعيفاً ؟ قال : إنه كان يتشيع ، ولست بتارك الرواية^(٢) عن رجل صاحب حديث يبصر الحديث بعد [ب ٥٧] أن لا يكون كذوباً للتشيع أو للقدر ، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتّح ، يعني الموصلي ، .

وحكى الترمذي في علله عن البخاري قال : « كل من لا يعرف صحيح حديثه من مسلميه لا أحدث عنه » وسمى منهم زَمَنَةَ بن صالح وأيوب بن عتبة .

وحكى الحاکم هذا المذهب عن مالك ، وأبي حنيفة ، وحكى عن أكثر أهل الحديث الاحتجاج بحديث مَنْ لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه .

والظاهر - والله أعلم - حمل كلام الشافعي رحمه الله على من لا يحفظ لفظ الحديث ، وإنما يحدث بالمعنى ، كما صرح بذلك فيما بعد . وكذلك نقل الربيع عنه في موضع آخر^(٣) أنه قال : « تكون اللفظة تترك من الحديث [أ - ٧٦] فيختل المعنى ، أو ينطق بها

(١) « عمران » ظ تصحيف . وليس فيها قوله « الحافظ » .

(٢) في ب « قيل إنه كان يتشيع وليست منازل الرواية » وهو تصحيف شنيع .

(٣) في الرسالة ص ٢٨٠ ، وفيها « فتحيل » و « فيحيل » .

بغير لفظ المحدث والناط بها غير عامد لإحالة الحديث^(١)] فيختل^٢ معناه . فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى - وكان غير عاقل للحديث - [فلم يقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل إذ كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه ، وكان يلتبس روايته على معانيه وهو لا يعقل المعنى » .

إلى أن قال^(٢) : « فالظننة^٣ فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا يعقل معانيه أبين منها في الشاهد لمن ترد شهادته له فيما هو ظنين فيه » .

فهذا يبين أن الشافعي إنما اعتبر في الراوي أن يكون عارفاً بمعاني الحديث إذا كان يحدث بالمعنى ولا يحفظ الحروف ، والله أعلم .
فقوله هنا : « عاقل لما يحدث به » ، علماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ « هو شرط واحد ليس فيه تكرير » بل مراده بعقل ما يحدث به فهم المعنى . ومراده بالعلم بما يحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي تؤدي بها المعاني .

وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة قول الشافعي : « عاقل لما يحدث به » بأن مراده أن يكون الراوي ذا عقل فقط قال : « وهذا شرط بإجماع » .
وهذا الذي قاله فيه نظر وضعف .

(١) « بإحالة الحديث » ظ و ب وسقط قوله « فيختل » إلى « للحديث » من ظ .

(٢) ص ٣٨١ . وفي ب « إلا أن قال بالظنة » وهو تصحيف شنيع .

وهذا كله^(١) في حق من لا يحفظ الحديث بألفاظه، بدليل أنه قال بعد ذلك : « أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ، ولا يحدث به على المعنى » ، فجعل هنا قسماً للذي قبله .
فقسم الرواة إلى قسمين :

من يحدث بالمعنى ، فيشترط فيه أن يكون عاقلأ لما يحدث به من المعاني ، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ .

ومن يحدث باللفظ ، فيشترط فيه الحفظ للفظ الحديث واتقانه .
وما علل به من اشتراط معرفة المعنى واللفظ المؤدي له ، فهو حق واضح ، وقد سبق معنى ذلك عن إبراهيم النخعي .

وقد قال أحمد في رواية الأثرم : « سعيد بن زكريا المدايني : كنا كتبنا عنه ثم تركناه ، قيل له : لم ؟ قال : لم يكن^(٢) أرى به في نفسه بأساً ، ولكن لم يكن بصاحب حديث » . وهذا محمول على أنه كان يحدث من حفظه أيضاً فيخشى عليه الغلط^(٣) .

الرابع : حفظ الراوي :

فإن كان يحدث من حفظه اعتبر حفظه لما يحدث به ، لكن إن كان يحدث باللفظ اعتبر حفظه لألفاظ الحديث ، وإن كان يحدث بالمعنى اعتبر معرفته بالمعنى وباللفظ الدال عليه كما تقدم^(٤) ، وإن

(١) « كأنه ، ظ .

(٢) « لم أكن ، ب .

(٣) قوله « الغلط » ليس في ظ و ب .

(٤) في ص ٣٤٥ و ٣٤٩-٣٥٠ .

كان يحدث من كتابه اعتبر حفظه لكتابه ، وقد سبق^(١) كلام الأئمة واختلافهم في جواز التحديث من الكتاب ، وفي صفة حفظ الكتاب بما فيه كفاية .

الخامس : أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم :

فلا يحدث بما لا يوافق الثقات . وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في [ظ - ١٥٤] الجرح في كثير من الرواة : « يحدث بما يخالف الثقات » . أو « يحدث بما لا يتابعه الثقات عليه^(٢) » .

لكن الشافعي اعتبر أن لا يخالفه الثقات ، ولهذا قال بعد هذا الكلام : « بَرِيًّا أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه » .

وقد فسر الشافعي الشاذ من الحديث بهذا : قال يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول : « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره ، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذّ عنهم واحداً فيخالفهم » .

وأما أكثر الحفاظ [ب - ٥٨] المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث - إذا تفرد به واحد - وإن لم يرو الثقات خلافه : « إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون من

(١) في ص ٢٤٩ - ٢٥٣ .

(٢) « عليه » ليس في ظ و ب .

كثير حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات^(١) الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه . قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ : الحديث المنكر الذي لا يعرف » . وسيأتي لذلك مزيد ايضاح عند ذكر الحديث الغريب [أ - ٧٧] إن شاء الله تعالى .

السادس ، أن لا يكون مدلساً :

فمن كان مدلساً : يحدث عن رآه بما لم يسمعه منه فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالسماع من روى عنه ، وهذا الذي ذكره الشافعي قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين .
وقال الشاذكوني : « من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش ، ولا عن قتادة ، إلا ما قالوا سمعناه » .
وقال البرديجي : « لا يحتج من حديث حميد إلا بما قال : ثنا أنس » .
ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي ولا أن يقلب على حديثه ، بل اعتبر ثبوت تدليسه ولو بمرة واحدة .
واعتبر غيره من أهل الحديث أن يقلب التدليس على حديث الرجل^(٢) .

(١) « مفردات » ظ و ب .

(٢) في هذا التعبير نظر ، كما ستعلم من تفصيل طبقات المدلسين بعد صحيفتين ، فإن المعتبر عند غير الشافعي في اشتراط التصريح بالسماع كثرة التدليس ، لا أن يقلب التدليس على حديث الرجل ، وعلى هذا يتنزل كلام مسلم الآتي .

وقالوا : إذا غلب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول : ثنا ، وهذا قول ابن المديني ، حكاه يعقوب بن شيبة عنه .

وذكر مسلم في مقدمة كتابه ^(١) : أنه إنما يعتبر التصريح بالسماع من شهر بالتدليس وعرف به .

وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس في حديثه ، ويحتمل أن يريد [به] ثبوت ذلك عنه وصحته ، فيكون كقول الشافعي .

وفرقت طائفة بين ^(٢) أن يدلّس عن الثقات أو عن الضعفاء ، فإن كان يدلّس عن الثقات قبّل حديثه وإن غنّ عنه ^(٣) . وإن كان يدلّس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع ، وهذا الذي ذكره حسين الكرابيسي وأبو الفتح الأزدي ^(٤) الموصلي الحافظ ، وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا ، وهذا بناء على قولهم : بقبول المراسيل .

واعتبروا كثرة التدليس في حق من يدلّس عن غير الثقات . وكذا ذكر الحاکم أن المدلس إذا لم يذكر سماعه في الرواية فحكم

(١) ص ٢٦ .

(٢) « بين » سقط من ب .

(٣) وبه أخذ الحافظ العلائي بناء على القول الراجح في قبول حديث من عرف أنه لا يرسل إلا عن ثقة . انظر جامع التحصيل ورقة ٤٠ ب - ٤١ آ . ومن هذه الطبقة سفيان بن عيينة كما سيأتي وحيد الطويل على فرض أنه حدث عن أنس ما لم يسمعه منه كما نبه العلائي في جامع التحصيل ورقة ٢٦٩ .

(٤) « الأزدي » ليس في ظ .

حديثه حكم المرسل ، وكذلك أشار إليه أبو بكر الصيرفي في شرح رسالة الشافعي .

واما الإمام أحمد فتوقف في المسألة ، قال أبو داود : سمعت أحمد سئل^(١) عن الرجل يُعرف بالتدليس في الحديث يحتج فيما لم يقل فيه : حدثني أو سمعت ؟ قال : لا أدري^(٢) .

(١) « سمعته سئل » ب .

(٢) التحقيق الذي يضبط حكم الحديث المدلس في رأينا ويجمع ما تفرق فيه من آراء العلماء أن تنظر إلى حال المدلس فتعطيه الحكم المناسب ، وذلك ما يشير إليه صنيع الأئمة المحققين في هذا الفن ، في بيانهم أقسام التدليس والمدلسين ، كالحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث ص ١٠٣ - ١١١ والخطيب في الكفاية ص ٣٥٨ - ٣٧١ . وقد حقق ضبط مراتب المدلسين وطبقاتهم وأحكامها الحافظ الملائي في كتابه القيم جامع التحصيل لأحكام المراسيل ورقة ٣٨-٤٠ مستفيداً من الحاكم ، ثم استمد منه الحافظ ابن حجر في كتابه « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » ص ٢ وهذا لفظ الحافظ ابن حجر نسوقه إليك هنا :

« وهم على خمس مراتب :

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيعبي بن سعيد الأنصاري .

الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا بدلس إلا عن ثقة كإبن عيينة .

الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلى بما صرحوا فيه بالساع ، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي .
الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه =

وأما من يدلّس عن لم يره فحكم حديثه حكم المرسل ، وقد سبق ذكره ^(١) .
ومتى صرح بالسماع أو قال نا أو أنا فهو حجة ، وزعم أبو
الطيب الطبري من الشافعية أنه لا يحتج بقول المدلس : أنا ، لأنه
قد يكون إجازة . وهذا ضعيف ، فإن مثله يتطرق إلى قوله :
ثنا أيضاً ، فإن ذلك جائز عند كثير من العلماء في الإجازة ،
كما سبق .

ثم إن الإجازة والمناولة تصح الرواية بهما على ما تقدم ، فيحتج
بحديث من حدث بها حينئذ ، وأيضاً فقد تستعمل ثنا في الإرسال ؛
كما كان الحسن يقول : « ثنا ابن عباس » . ويتأول أنه حدث أهل
البصرة ، ولكن هذا استعمال نادر ، والحكم للغالب .

وأما قول الشافعي : إن التدليس ليس بكذب يُردّ به حديث
صاحبه كله ، فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الأئمة ، لأن قول
المدلس عن فلان ليس بكذب منه ، وإنما فيه كتمان من سمع منه
عن فلان .

وحكى الخطيب ^(٢) هذا القول عن كثير من العلماء .

وعن بعضهم أنه كذب يردّ به حديث صاحبه ، ومن [ظ- ١٥٥]
قال إنه كذب : حماد بن زيد ، وأبو أسامة .

= بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد .
الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو
صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً كبن لهيعة انتهى .
(١) في ص ٣٥٤-٣٥٥ .

(٢) في الكفاية ص ٣٦١ - ٣٦٢ . وقال : « هذا هو الصحيح عندنا » .

وقال شعبة : « هو أخو الكذب » ، وقال مرة : « هو أشد من الزنا » . وروى رزق الله بن موسى عن وكيع قال : لا يحل تدليس الثوب ^(١) فكيف يحل تدليس الحديث ؟ » . وهذا في التدليس عن غير الثقات ظاهر ^(٢) .

وقال أحمد في التدليس : « أكرهه » ، قيل له : قال شعبة : هو كذب ؟ قال أحمد : لا ، قد دلس قوم ونحن نروي عنهم .

وقال يحيى بن معين : كان الأعمش يرسل ، فقيل له : إن بعض الناس قال : من أرسل [ب - ٥٩] لا يحتج بحديثه ! فقال :

(١) « الثوب » سقط من ب .

(٢) في الأصل « أشد » والمثبت من ظ و ب أنسب بالسياق ، وانظر المذاهب في التدليس وأقسامه وآراء العلماء في الكفاية ص ٣٦١ - ٣٦٢ .

وفيه قولان آخران نسوقهما من كلام الخطيب بحروفه :

أحدهما : « قال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث إن خبر المدلس غير مقبول ، من أجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له ، وترك تسمية مَنْ لعله غير مَرَضِيٍّ ولا ثقة ، وطلب توهم علو الإسناد ، وإن لم يكن الأمر كذلك » . انتهى .

وهذا القول مثل قول من جعل التدليس كذباً في رفض حديث المدلس ، لكنه يعمل هنا بعلّة أخرى غير القبح في العدالة ، هي ما عبر عنه المصنفون في علوم الحديث بحال المحذوف . إضافة لإيهام طلب علو الإسناد .

الثاني : « وقال خلق من أهل العلم خبر المدلس مقبول . لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا التدليس ناقضاً لعدالته . وذهب إلى ذلك جمهور مَنْ قَبِلَ المراسيل من الأحاديث ، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال » .

الثوري إذا لا يحتج بحديثه ، وقد كان (١) يدلّس ، إنما سفيان أمير المؤمنين في الحديث ، انتهى .

والتدليس مكروه عند الأكثرين ، لما فيه من الإيهام ، وهو عن الكذابين أشد . وقد صرح طائفة من العلماء : منهم مسلم في مقدمة كتابه (٢) بأن [١ - ٧٨] من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه أنه يكون آثماً بذلك ، يريدون أنه فعل محرم . فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبين حاله .

ورخص في التدليس طائفة ، قال يعقوب بن شيبة : « من رخص فيه فإنما رخص فيه عن ثقة سمع منه . وأما من دلّس عن لم يسمع منه فلم يرخص فيه ، وكذا إذا دلّس عن غير ثقة » .
كذا قال يعقوب . وقد كان الثوري وغيره يدلّسون عن لم يسمعوا منه أيضاً (٣) ، فلا يصح ما ذكره يعقوب (٤) .

(١) « وقد كان سفيان يدلّس » ظ .

(٢) ص ٦ - ٧ .

(٣) « أيضاً » ليس في ب . وفي ظ و ب « فلا يصح ما قال يعقوب » .

(٤) مبنى التدليس على إيهام أنه سمع الحديث عن رواه عنه وهو لم يسمعه منه ، فكيفما حصل الإيهام فهو تدليس ، سواء سمع المدّلس عن روى عنه شيئاً أو لم يسمع ، كما حققنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٦٧ ص ٣٦٤ - ٣٦٥ في أثناء كلامنا على تحقيق الفرق بين المدّلس والمرسل الخفي . والمعتمد في حكم التدليس الكراهة ، كما ذكر ابن رجب عن الأكثرين ، وهو عن غير الثقات أشد كراهة ، وقد وقع في التدليس عن غير الثقات بعض الأجلة ، تحسناً منهم للظن بمن دلّسوا عنه .

« الحديث المعنعن وشروط قبوله »

وقول الشافعي رحمه الله : « وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً ؛ مراده أنه يقبل العنعنة عن عرف منه أنه ليس بمدلس ، فإن الربيع نقل عنه أيضاً قال في كلام له : « لم يعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى ^(١) ، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ، فإن منهم من قبله عن لو تركه عليه كان خيراً له ، وكان قول الرجل : « سمعت فلاناً يقول : سمعت فلاناً » ^(٢) وقوله : « حدثني فلان عن فلان » سواء عندهم ، لا يحدث واحد منهم عن لقي إلا ما سمع منه ، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه حديثي فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً ^(٣) » .

= وهذا نص مفيد جداً في هذه المسألة استخلاصناه من كلام الأئمة في الرجال : قال أبو الحسن بن القطان في بقية بن الوليد الحصري : « بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك ، وهذا إن صح مفسد لمدالته » .

قال الإمام الذهبي : « نعم والله ، صح هذا عنه ، إنه يفعل ! وصح عن الوليد بن مسلم ، بل وعن جماعة كبار فعله ، وهذه بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك بإجتهاد ، وما جـوّزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمّد الكذب . هذا أمثل ما يُعْتَدَرُ به عنهم » . ميزان الاعتدال :

١ : ٣٣٩ وانظر التبيين ص ٤ - •

(١) « من مضى » ظ و ب . « ولا ممن أدركنا » ب .

(٢) « يقول سمعت فلاناً » ليس في ظ و ب . وسقط قوله « عن فلان » من ظ .

(٣) الرسالة ص ٣٧٨ - ٣٧٩ ، ولم يثبت أحمد شاكر جملة « إذا لم يكن مدلساً » في متن الرسالة لعدم ثبوتها في نسخته الخطية الأصل ، مع أنها ثابتة في المطبوعات ، وإثباتها هنا يدل على صحتها .

وظاهر هذا أنه لا يقبل العننة إلا ممن عرف منه أنه لا يدلّس ولا يحدث إلا ممن لقيه بما سمع منه .

وهذا قريب من قول من قال : إنه لا يقبل العننة إلا ممن ثبت أنه لقيه ، وفيه زيادة أخرى عليه ، وهي أنه اشترط أن يعرف أنه لا يدلّس عن لقيه أيضاً ، ولا يحدث إلا بما سمعه .

وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة باشتراط ثبوت السماع لقبول العننة ، وأنه إذا علم السماع فهو على السماع حتى يعلم التدليس ، وإذا لم يعلم سمع أو لم يسمع وقف . فإذا صح السماع فهو عليه حتى يُعلم غيره . قال : وهذا الذي قاله صحيح « انتهى » .

وهذه المسألة فيها اختلاف معروف بين العلماء ، وقد أطال القول فيها مسلم في مقدمة كتابه ^(١) ، واختار أنه تقبل العننة من الثقة غير المدلس ممن عاصره وأمكن لقيه له ، ولا تعتبر المعرفة باجتماعهما والتقائهما .

وذكر عن بعضهم أنه اعتبر المعرفة ببلقائهما واجتماعهما ، وأنه لا تقبل العننة من الثقة ممن لم يعرف أنه [لقيه و] اجتمع به . وردّ هذا القول على قائله رداً بليغاً ، ونسبه إلى مخالفة الإجماع في ذلك ^(٢) .

(١) ص ٢٢ - ٢٨

(٢) صورة المسألة : إن اتصال السند بكون كل واحد من رواه تلقى الحديث من فوقه إلى نهاية السند شرط متفق عليه لصحة الحديث . ويتحقق الاتصال صراحة بقول الراوي : سمعت فلاناً ، أو حدثنا أو أخبرنا أو =

= نحو ذلك .

أما اذا قال : « عن فلان » أو « أن فلاناً قال » فهذا ليس بصريح في الاتصال حتى شذو بعضهم فجعله منقطعاً جزمياً ، وهو تشدد بجحف .

فذهب الجمهور الى أنه يحكم له بالاتصال بشرطين :

الأول : أن يكون الراوي بـ « عن فلان وأن فلاناً » بريئاً من وصمة التدليس .

الثاني : أن يثبت لقاء الراوي لمن روى عنه بالعمنة .

وهذان الشرطان كافيان لتحقيق الاتصال ، لأنه لما تحقق لقاءه وكان لا يدلس فهو لا يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه ، فيكون قوله « عن » على ظاهر الاتصال حتى يثبت خلافه فتأخذ به .

وهذا لا يخالف مسلم ومن معه في قبوله ، لكن مسلماً توسع في رُشْرط ثبوت لقاء الراوي لمن يروي عنه بصيغة « عن » ونحوها ، واكتفى بإمكان اللقاء مع الأمن من التدليس .

ولا بد من توضيح ذلك لتحرير محل الخلاف ، وهو : ان الراوي إما أن يثبت لقاءه لمن حدث عنه ، فهذا تقبل روايته عنه بعين وأن اذا كان بريئاً من التدليس اتفاقاً . وإما أن يثبت عدم لقاءه له بدلالة أو قرينة ، فهذا منقطع اتفاقاً أيضاً . أو لا يثبت هذا ولا ذاك بعد البحث والتقصي ، ويكون لقاءه مع ذلك ممكناً ومحتماً . فألحق مسلم هذه الصورة الأخيرة التي تتألف من امكان اللقاء والسلامة من التدليس بالصورة المتفق عليها ، للأدلة التي ذكرها في مقدمة صحيحه ، ولخصها الحافظ ابن رجب ههنا .

ولا يخفى أن مذهب الجمهور أحوط ؛ حتى كان ذلك مما رُجِّحَ به صحيح البخاري على مسلم .

لكن مذهب مسلم صحيح لأننا قبلنا الصورة الأولى المتفق عليها لما أنها =

واستدل مسلم على صحة قوله ، باتفاق العلماء على قبول الخبر إذا رواه الثقة عن آخر بمن تيقن أنه سمع منه من غير اعتبار أن يقول : « ثنا » أو « سمعت » ، ولو كان الإسناد لا يتصل إلا بالتصريح بالسماع لم يكن فرق بين الرواية عن ثبت لقيه ومن لم يثبت ، فلما نجد كثيراً ممن روى عن رجل ثم [قد] روى حديثاً عن آخر عنه .

وقد طرد بعض المتأخرين من الظاهرية ونحوم هذا الأصل ، وقال : كل خبر لا يُصرَّحُ فيه بالسماع فإنه لا يُحكَّمُ باتصاله مطلقاً .

وربما تعلق بعضهم بقول شعبة : « كل إسناد ليس فيه ثنا وأنا فهو خلٌّ وبطل » . ورؤي عن شعبة قال : « فلان عن فلان ليس بحديث » . قال وكيع وقال سفيان : « هو حديث » . قال ابن عبد البر : « رجع شعبة إلى قول سفيان في هذا » . وهذا القول شاذ مطروح ، وقد حكى مسلم وغيره الإجماع على خلافه . وقال الخطيب^(١) : « أهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث

=تدل على تحقق الاتصال ، وهذا أيضاً يوجد في الصورة الثانية ، وذلك لأن المسألة في الثقة غير المدلس ، ومثله إذا قال عن فلان وهو محتمل اللقي له ينبغي أن يكون سمعه منه ، والا كان مدليساً ، والمسألة في غير المدلس .

وانظر للاستزادة في التفصيل فتح الملهم شرح مسلم للذوبندي ج ١ ص ٤٠
٤١ و ١٤٨ - ١٥٠ وانظر مصادر علوم الحديث وشرح النووي على مسلم .

(١) في الكفاية ص ٢٩١ .

« ثنا فلان عن فلان ، صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يُعَرَّفُ »^(١) أنه قد أدرك الذي حدث عنه واثقه وسمع منه ، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلّس » انتهى .

وبما استدلل به مسلم على الخالف له : أن من تكلم في صحة الحديث من السلف لم يفتش أحد منهم على موضع السماع ، [ظ - ١٥٦] وسمى منهم شعبة ، والقطان ، وابن مهدي . قال^(٢) : « ومن بعدم من أهل الحديث ، [ب - ٦٠] .

وذكر أن عبدالله بن يزيد روى عن حذيفة [أ - ٧٩] وأبي مسعود حديثين ، ولم يَرِدْ أنه سمع منهما ولا رآهما قط ، ولم يطلع فيهما أحد .

وذكر أيضا رواية أبي عثمان النهدي وأبي رافع الصائغ عن أبي بن كعب ، ورواية أبي عمرو الشيباني وأبي معمر عن أبي مسعود ، ورواية عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عن أم سلمة ، ورواية ابن أبي ليلى عن أنس ، وربيع بن حراش عن عمران بن حصين ، ونافع بن جبير عن أبي شريح ، والنعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد ، وعطاء ابن يزيد عن تميم الداري ، وسليان بن يمار عن رافع بن خديج ، وحيد الحميري عن أبي هريرة : وكل هؤلاء لم يحفظ لهم عن هؤلاء الصحابة سماع ، ولا لقاء ، يعني وقد قبل الناس حديثهم [عنهم] .

(١) في ب « بعد » ، ولا معنى لها هنا .

(٢) في ظ و ب « والقطان ومن بعدم ... » ، ليس فيهما : « وابن مهدي » قال . . . والمثبت من الأصل أنسب بكلام مسلم في مقدمته ص ٢٦ .

وقال الحاكم : قرأت بخط محمد بن يحيى سألت أبا الوليد : أكان
شعبة يفرق بين أخبرني وعن ؟ فقال : « أدركت العلماء وهم لا يفرقون
بينهما ! » . وحمله البيهقي على من لا يُعرف بالتدليس ، [ويمكن
حمله على من ثبت لقيه أيضاً] .

وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله : من أن
إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس ، وهو ظاهر
كلام ابن حبان وغيره . [وقد ذكر الترمذى في كتاب العلم أن
سماع سعيد بن المسيب من أنس ممكن ، لكن لم يحكم لروايته عنه
بالاتصال ^(١)] .

وقد حكى بعض أصحابنا عن أحمد مثله ^(٢) .

وقال الأثرم : سألت أحمد قلت : « محمد بن سوقة سمع من
سعيد بن جبير ؟ » قال : « نعم قد سمع من الأسود غير شيء ،
كأنه يقول : إن الأسود أقدم .

لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصريح بسماعه منه ،
وما ذكره من قدم الأسود إنما ذكره ليستدل به على صحة قول
من ذكر سماعه من سعيد بن جبير ، فإنه كثيراً ما يرد ^(٣) التصريح
بالسماع ، ويكون خطأ ، وقد روى ابن مهدي عن شعبة سمعت

(١) انظر (باب ما جاء في الأخذ بالسنة ..) ج ٥ ص ٤٦ . وما بين
المعكوفين ليس في الأصل .

(٢) « مثل ذلك ، ظ و ب .

(٣) من قوله « التصريح بسماعه » إلى هنا ليس في ظ و ب وفيها موضع
ذلك : « وجد التصريح بالسماع ويكون خطأ » .

أبا بكر بن محمد بن حزم، فأنكره أحمد وقال : « لم يسمع شعبة من أحد من أهل المدينة من القدماء ما يستدل به على أنه سمع من أبي بكر إلا سعيداً المقبري فإنه روى عنه حديثاً ، فقيل له : فإن المقبري قديم ؟ فسكت أحمد .

وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله .

وحكي عن أبي المظفر بن السمعاني : أنه اعتبر لاتصال الاسناد^(١) اللقي وطول الصحبة . وعن أبي عمرو الداني أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، وهذا أشد من شرط البخاري وشيخه الذي أنكره مسلم .

وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ .

* فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع

في الحديث الممنوع *

بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي رضي الله عنه ، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة ، وقالوا مع ذلك لم يثبت لهم السماع منهم ، فروايتهم عنهم مرسلة . منهم الأعمش ، ويحيى بن أبي كثير ، وأيوب ، وابن عون ، وقررة بن خالد ، رأوا أنساً ولم يسمعوا منه ، فروايتهم عنه مرسلة .

(١) « الاتصال للاسناد » ظ .

كذا قاله أبو حاتم ، وقاله أبو زرعة [أيضاً] في يحيى بن أبي كثير .

وقال أحمد في يحيى بن أبي كثير : « قد رأى أنسا فلا أدري سمع منه أم لا ؟ » .

ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ^(١) من إمكان اللقي .

وكذلك كثير من صبيان الصحابة رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يصح فهم سماع منه ، فروايتهم عنه مرسله ، كطارق بن شهاب وغيره .

وكذلك مَنْ عَلِمَ منه أنه مع اللقاء لم يسمع من إتيه إلا شيئا يسيراً ، فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسله ، كروايات ابن المسيب عن عمر ، فإن الأكثرين نفوا سماعه منه ، وأثبت أحمد أنه رآه وسمع منه ، وقال مع ذلك : إن رواياته عنه مرسله لأنه إنما سمع منه شيئا يسيراً ، مثل نعيه^(٢) للنعمان بن مقرن على المنبر ، ونحو ذلك .

وكذلك سماع الحسن من عثمان [وهو] على المنبر يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام ، ورواياته عنه غير ذلك مرسله .

وقال أحمد : « ابن جريج لم يسمع من طاووس ولا حرقا ، ويقول : رأيت طاووساً » .

(١) « بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ ، ظوب وهو تصحيف .

(٢) « بعثه » ب ، تصحيف شنيع .

وقال أبو حاتم الرازي أيضاً^(١) : « الزهري لا يصح [ب-٦١] سماعه من ابن عمر ، رآه ولم يسمع منه ، ورأى عبدالله بن جعفر ولم يسمع منه » .

وأثبت أيضاً دخول [أ-٨٠] مكحول على واثلة بن الأسقع ورؤيته له ومشافهته^(٢) ، وأنكر سماعه منه . وقال : « لم يصح له منه سماع » ، وجعل رواياته عنه رسالة ، وقد جاء التصريح بسماع مكحول من واثلة للحديث من وجه فيه نظر ، وقد ذكرناه في أواخر كتاب الأدب . وقد ذكر الترمذي دخول مكحول على واثلة في ذكر الرواية بالمعنى^(٣) .

وقال أحمد : « أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه » من أين سمع منه ؟ . ومراده من أين صحت الرواية [ظ-١٥٧] بسماعه منه ، وإلا فإمكان ذلك واحتماله غير مستبعد .

وقال أبو زرعة في أبي أمامة بن سهل بن حنيف : « لم يسمع من عمر » . هذا مع أن أبا أمامة رأى النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) . فدل كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه^(٥) : عندئذ لا بد من ثبوت السماع ، ويدل

(١) في المراسيل ص ١١٩

(٢) أي بكلام ، غير الحديث النبوي . وانظر المراسيل ص ١٢٩

(٣) ص ١٤٥ لكن ليس فيه ما ذكره الحافظ هنا .

(٤) المراسيل ص ١٥٢

(٥) « ومن معه » ظ و ب .

على أن هذا مرادهم أن أحمد قال : « ابن سيرين لم يَج عنه سماع من ابن عباس » .

وقال أبو حاتم : « الزهري أدرك أبان بن عثمان ومن هو أكبر منه ولكن لا يثبت له السماع ، كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع^(١) من عروة ، وقد سمع من هو أكبر منه ، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ، واتفاقهم على شيء يكون حجة^(٢) » . واعتبار السماع أيضاً^(٣) لاتصال الحديث هو الذي ذكره ابن عبد البر وحكامه عن العلماء ، وقوة كلامه تشعر بأنه إجماع منهم ، وقد تقدم أنه قول الشافعي أيضاً .

وحكى البردنجي : قولين في ثبوت السماع بمجرد اللقاء ، فانه قال : « قتادة حدث عن الزهري قال بعض أهل الحديث : لم يسمع منه » وقال بعضهم : سمع منه لأنها التقيا عند هشام بن عبد الملك » .

وبما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه رحل إلى بلده ، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه .

نقل مهنا عن أحمد قال : « لم يسمع زرارة بن أوفى من تميم الداري ، تميم بالشام وزرارة بصري » .

وقال أبو حاتم^(٤) في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء ،

(١) قوله « كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع » مقطوع من ب .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١١٩

(٣) قوله « أيضاً » ليس في ظ و ب .

(٤) في المراسيل ص ١١٦

« [١] قد أدركه ، ولا أظنه سمع منه ، ذاك بالشام وهذا بالبصرة » .

وقال ابن المديني : « لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس ، كان الضحاك يكون بالبوادي » ^(١) .

وقال الدارقطني : « لا يثبت سماع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء ، لأنها لم يلتقيا ، . ومراده أنه لم يثبت التقاؤهما ، لا أنه ثبت انتفاؤه ، لأن نفيه لم يرد في رواية قط .

فإن كان الثقة يروي عن عاصره أحيانا - ولم يثبت ثقه له - ثم يدخل أحيانا بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه .

قال أحمد : « البهي ^(٢) ما أراه سمع من عائشة ، إنما يروي عن عروة عن عائشة . قال : وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال : حدثتني عائشة . قال : وكان ابن مهدي سمعه من زائدة ، وكان يدع منه « حدثتني عائشة ، ينكره » .

وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكر السماع :

قال في رواية هُدْبَةَ عن حماد عن قتادة نا خالد الجهنّي : « هو خطأ ، خالد قديم ، مارأى قتادة خلدا » .

(١) المراسيل ص ٢٣

(٢) هو عبد الله البهي من التابعين ، ذكره في التهذيب ج ١ ص ٤٣٤ فيمن حدث عن عائشة ، ولم يتعقبه بعدم السماع مما يدل على اتصال سنده بعائشة عنده . وانظر كلام الإمام أحمد في المراسيل ص ٧٥ . وفي ب « النهي » بالنون في الموضعين وهو تصحيف .

وذكروا لأحمد قول من قال : عن عراك بن مالك سمعت عائشة
فقال : « هذا خطأ » وانكره ، وقال : « عراك من أين سمع من
عائشة ؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة » .

وكذلك ذكر أبو حاتم الرازي : أن بقية بن الوليد كان يروي
عن شيوخ مالم يسمعه ، فيظن أصحابه أنه سمعه ، فيروون عنه
تلك الأحاديث ويصرحون بسأعه لها من شيوخه ولا يضبطون ذلك .
وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور ، ولا يفتر بمجرد ذكر السماع
والتحديث في الأمانيد ، فقد ذكر ابن المديني [ب - ٦٢] أن شعبة
وجدوا له غير شيء يذكر فيه ^(١) الإخبار عن شيوخه ، ويكون
منقطعا .

وذكر أحمد أن ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم أنا منصور بن
زاذان ، قال أحمد : « ولم يسمعه هشيم من منصور » .

وقال أبو حاتم في يحيى بن أبي كثير : « ما أراه سمع من عروة
ابن الزبير لأنه يدخل بينه وبينه رجلا ورجلين ، ولا يذكر سماعا ولا
رؤية ولا سؤاله عن مسألة » .

وقال أحمد في رواية قتادة عن يحيى بن يعمر : « لا أدري سمع
منه أم لا ؟ قد روى عنه ، وقد روى عن رجل عنه » .

وقال أيضا : « قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار ، بينهما أبو
الخليل ، ولم يسمع من مجاهد ، بينهما أبو الخليل » .

وقال في سماع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر : « قد رآه

(١) « فيه » ليس في ظ و ب

- يعني ولم يسمع منه - قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبد الله
ابن وهب .

ولم يصحح قول معمر وأسامة : « عن الزهري سمعت عبد الرحمن
ابن أزهر » .

وقال أبو حاتم : « الزهري لم يثبت له سماع [ظ - ١٥٨] من
المسنون ، يدخل بينه وبينه سليمان بن يسار وعروة بن الزبير .
وكلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جداً
يطول الكتاب بذكره^(١) . وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرؤية^(٢)
لا يكفي في ثبوت [أ - ١٨] السماع ، وأن السماع لا يثبت بدون

(١) يمكن أن يحاب على ما ذكره ابن رجب من الأمثلة معترضاً بها على
مسلم بأجوبة ، منها :

١ - أن من طعن في اتصال بعض هذه الأمثلة هو من يذهب مذهب
البخاري ، فلا حجة به على مسلم ، اللهم إلا بالنسبة لدعواه إجماع العلماء على
القول بما ذهب إليه .

٢ - أن كثيراً من الأمثلة لا ينطبق على الشروط المطلوبة عند الفريقين ،
مثل أمن التدليس ، كما هو الحال في قتادة ، ويحيى بن أبي كثير ، وابن جريج ،
وحبيب بن أبي ثابت ، بل العجب من الحافظ كيف يورد هؤلاء في هذا المقام
مع شهرة حالهم ، ويلحق بذلك من عرف بالإرسال كالحسن والزهري .

٣ - إن الأمثلة الأخرى لم يثبت العلماء فيها الاتصال ، لقيام دليل ينفيه ،
أو قرينة على عدم الاتصال ، مثل قول الراوي « عن فلان » ثم توجد روايته
عن رجل عن فلان هذا ، فهذا قرينة على عدم الاتصال ، وليس هذا محل
الخلاف . إنما محل الخلاف هو انتفاء دليل أو قرينة على ثبوت اللقاء أو عدم
ثبوته ، مع وجود الرواية بعن من راو سالم من التدليس .

(١) في ب « الرواية » .

التصريح به ، وأن رواية من روى عن عاصره تارة بواسطة وتارة
بغير واسطة يدل على أنه لم يسمع منه ، إلا أن يثبت له السماع
منه من وجه .

وكذلك رواية من هو في بلد عن هو ببلد آخر ، ولم يثبت
اجتماعهما ببلد واحد يدل على عدم السماع منه .

وكذلك كلام ابن المديني ، وأحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ،
والبرديجي ، وغيرهم في سماع الحسن من الصحابة كله يدور على هذا ،
وأن الحسن لم يصح سماعه من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية
عنه أنه صرح بالسماع منه ونحو ذلك ^(١) [وإلا فهو مرسل] .

فإذا كان هذا [هو] قول هؤلاء الأئمة الأعلام ، وهم أعلم أهل
زمانهم بالحديث وعلمه وصحيحه وسقيمه ، ومع ^(٢) موافقة البخاري ،
وغیره ، فكيف يصح لمسلم رحمه الله دعوى الإجماع على خلاف
قولهم ؟ ! .

بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ
المعتمد بهم ^(٣) على هذا القول ، وأن القول بخلاف قولهم لا يُعرف
عن أحد من نظرانهم ، ولا عن قبلهم من هو في درجتهم وحفظهم .
ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم كما سبق اتفاق أهل الحديث على
أن حبيب ^(٤) بن أبي ثابت لم يثبت له السماع من عروة ، مع

(١) « ونحو ذلك منه » ب ، « بزيادة » منه .

(٢) قوله « ومع » سقط من ب . وفي ظ « مع » دون واو .

(٣) « الحفاظ المعتمدون على هذا » . ظ .

(٤) « حديث » ب ، « تصحيف » .

إدراكه له .

وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول لا على خلافه ، وكذلك حكاية ابن عبد البر عن العلماء ، فلا يبعد حينئذ أن يقال : هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء .

وأما إنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة أو من بعده فليس كذلك ، فقد أنكر شعبة سماع من رُوِيَ سماعه ولكن^(١) لم يثبتته ، كسماع مجاهد من عائشة ، وسماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان وابن مسعود .

وقال شعبة : « أدرك أبو العالية علياً ولم يسمع منه » . ومراده أنه لم يرد سماعه منه ، ولم يكتف بإدراكه فإن أبا العالية سمع من هو أقدم^(٢) موتاً ، فإنه قيل : إنه سمع من أبي بكر وعمر [رضي الله عنهما] . وما ذكره مسلم من رواية عبد الله بن يزيد ومن سماه بعده - فالقول فيها كالقول في غيرها .

وقد قال أبو زرعة في روايات أبي أمامة بن سهل عن عمر : « هي مرسلة » مع أن له أيضاً رؤية .

فإن قال قائل : هذا يلزم منه طرح أكثر^(٣) الأحاديث وترك الاحتجاج بها ؟ !

(١) « لكن » ليس في ظ . والمعنى لم يثبت سماعه إلا بقول راو : عن فلان حدثنا فلان .

(٢) زاد في ظ « من علي » . وضرب عليها في النسخة الأصل . وسقط قوله « من هو » إلى « من أبي بكر » من ه .

(٣) « كثير من الأحاديث » ظ و ب . وهو أولى .

قيل : من ههنا عظم ذلك على مسلم [رحمه الله] . والصواب أن ما لم يرد فيه السماع من الأسانيد لا يحكم باتصاله ، ويحتج به مع إمكان اللقي كما يحتج بمرسل أكابر التابعين كما نص عليه الإمام أحمد . وقد سبق ذكر ذلك في المرسل (١) .

ويرد على ما ذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من ثبتت له رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم . بل هذا أولى ، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقي ، وهو يكفي بمجرد إمكان السماع [ب-٦٣] . ويلزمه أيضاً الحكم باتصال كل من عاصر النبي صلى الله عليه وسلم وأمكن لقيه له إذا روى عنه شيئاً وإن لم يثبت سماعه منه ، ولا يكون حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث ، والله تعالى أعلم .

[ثم إن بعض ما مثل به مسلم ليس كما ذكره ، فقله : «إن عبد الله ابن يزيد وقيس بن أبي حازم روي عن أبي مسعود (٢) ، وأن النعمان ابن أبي عياش روى عن أبي سعيد ، ولم يرد التصريح بسماعهم منهما» ، ليس كما قال ، فإن مسلماً رحمه الله خرج في صحيحه التصريح بسماع النعمان [ابن أبي عياش] من أبي سعيد في حديثين في صفة الجنة (٣) . وفي حديث : «أنا فرطكم على (٤) الحوض» .

(١) «وقد سبق ذلك في ذكر المرسل» . ظ و ب . وانظر ص ٣١٠

(٢) في ب «ابن مسعود» ، وهو تصحيف .

(٣) صحيح مسلم أوائل كتاب الجنة ج ٨ ص ١٤٤ و ١٤٥ .

(٤) مسلم في الفضائل ج ٧ ص ٦٦ . وقد تصحف الحديث في ب هكذا :

«إمام ظم علي» . فما أشنع تصحيحاً .

وأما سماع عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي [حازم من أبي] مسعود
فقد وقع مصرحاً به في صحيح البخاري والله أعلم^(١) .

ولهذا المعنى تجدد في كلام شعبة ، ويحيى ، وأحمد ، وعلي ، ومن
بعدم ، التعليل بعدم السماع ، فيقولون : لم يسمع فلان من فلان ،
أو لم يصح له سماع منه ، ولا يقول أحد [من] هم قط : لم يعاصره
وإذا قال بعضهم : لم يدركه ، فرادهم الاستدلال على عدم السماع منه
بعدم الإدراك .

فإن قيل : فقد قال أحمد في رواية ابن مشيش وسئل عن أبي
ريحانة سمع من سفينة؟ قال : «ينبغي ، هو قديم : قد سمع من ابن عمر»؟
قيل : لم يقل : إن حديثه عن سفينة صحيح^(٢) متصل ، إنما قال :
«هو قديم ينبغي أن يكون سمع منه» . وهذا تقريب لإمكان سماعه ،
وليس في كلامه أكثر من هذا .

★ ★ ★

☆ قول الراوي : قال فلان ☆

واعلم أن الراوي في روايته تارة يصرح بالسماع [ظ - ١٥٩] أو
التحديث أو الإخبار، وتارة يقول : «عن» ، ولا يصرح بشيء من ذلك ،
وقد ذكرنا حكم هذا كله آنفاً ، وتارة يقول : قال فلان كذا ،

(١) قوله «ثم إن بعض» إلى هنا بين المكوفين زيادة من ظ و ب .
ليس في نسخة الأصل .

(٢) قوله «صحيح» ليس في ظ .

فهذا له ثلاثة أحوال :

أحدها : أن يكون القائل لذلك ممن يُعلم منه عدم التدليس : فتكون روايته مقبولة محتجاً بها ، كهمام ، وحماد بن زيد ، وشعبة ، وحجاج ابن محمد ، وغيرهم .

قال همام : « ماقلت : قال قتادة فأننا سمعته من قتادة » .
وقال حماد بن زيد : « إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً أن أقول : قال أيوب كذا وكذا ، فيُظن أني قد سمعته » .
وقال شعبة : « لأنّ أذني أحب إليّ من أن أقول : قال فلان ، ولم أسمع منه » .

وكذلك حجاج بن محمد كان إذا قال : « قال ابن جريج » فتمدّ سمعه منه ^(١) .

والحال الثاني : أن يكون القائل لذلك معروفاً بالتدليس : فحكم قوله قال فلان ، حكم قوله : عن فلان ، كما سبق . وبعضهم كانت هذه عادته كابن جريج . قال أحمد : « كل شيء قال ابن جريج : قال عطاء أو عن عطاء - فإنه لم يسمعه من عطاء » . وقال أيضاً : « إذا قال ابن إسحاق : وذكر [آ - ٨٢] فلان فلم يسمعه منه » .

الحال الثالث : أن يكون حاله مجهولاً . فهل يحمل على الاتصال أم لا ؟ قد ذكر الفقهاء من أصحابنا ^(٢) وأصحاب الشافعي خلافاً في

(١) من قوله « وكذلك » إلى هنا سقط من ب .

(٢) في ب « القدماء من أصحابنا » وفي ظ « الفقهاء من أصحابنا والشافعية » .

الصحابي إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل يحمل على السماع أم لا ، وأن الأصح حمله على السماع .

وحكى ابن عبد البر عن الجمهور من العلماء أن من روى عن صح له لقيه والسماع منه ، وقال : « قال فلان » يحمل على الاتصال . بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم ^(١) . وذكر الإجماع على أن قول الصحابي : « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كله سواء . ولكن هذا قد ينبغي على أن مرسل الصحابي حجة ^(٢) .



* الحديث المونن *

فأما قول الراوي : « أن فلاناً قال » فهل يحمل على الاتصال أم لا؟ فهذا على قسمين :

أحدهما : أن يكون ذلك القول المَحْكِيُّ عن فلان أو الفعل المحكي عنه بالقول مما يمكن أن يكون الراوي قد شاهده وسمعه منه ، فهذا حكمه حكم قول الراوي : « قال فلان : كذا » أو فعل فلان كذا ، على ما سبق ذكره .

(١) من قوله « وقال قال فلان » إلى هنا سقط من ب .

(٢) مقصود ابن عبد البر أنهم جعلوها سواء من حيث الاتصال والله أعلم ، ولو سلم الاحتمال الذي ذكره الحافظ ، فدلالة الاتصال موجودة من وجه آخر ، هو أن الراوي لم يوصف بالتدليس ، فالظاهر سلامته من التدليس ، فلا يقول : « قال فلان كذا » إلا إذا سمعه منه .

والقسم الثاني : أن يكون ذلك القول المحكي عن المروي عنه أو الفعل بما لا يمكن أن يكون قد شهد الراوي ، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانه ، كقول (١) عروة : « إن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : كذا وكذا ، فهل هو مرسل ، لعدم الإتيان بما يبين أنه رواه عن عائشة ؟ أم هو متصل ، لأن عروة قد عرف بالرواية عن عائشة ، فالظاهر أنه سمع ذلك منها ؟ . هذا فيه خلاف :

قال أبو داود : سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد - قال : « كان (٢) مالك زعموا أنه يرى عن فلان ، وإن فلانا [ب - ٦٤] سواء . » وذكر أحمد مثل حديث جابر أن سَلَيْكًا جاء (٣) والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب .

(١) « مثل قول » ظ و ب .

(٢) « كان » ليس في ب .

(٣) الحديث مشهور من رواية التابعي الجليل عمرو بن دينار عن جابر ، أخرجه البخاري في الجمعة (باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين) ج ٢ ص ١٢ ، وفي التطوع (باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) ج ٢ ص ٥٦ ، ومسلم في الجمعة ج ٣ ص ١٤ - ١٥ . ليس فيه ذكر سَلَيْك . وأما ذكر سَلَيْك فقد أخرجه مسلم من وجه آخر من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال : « دخل سَلَيْكُ الغَطَفَانِي يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس ، فقال له : يا سَلَيْكُ قم فاركع ركعتين وتحوز فيها » . ثم قال : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وأكيتَ جَوُزٌ فيها » .

وأما رواية جابر عن سَلَيْك فأخرجها الإمام أحمد في المسند ج ٣ ص ٣٨٩ عن سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن السليك قال قال رسول الله =

وعن جابر عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب .
 قال : وسمعت أحمد قيل له : إن رجلاً قال : « عن عروة
 قالت عائشة يارسول الله . وعن عروة عن عائشة سواء » . قال :
 « كيف هذا سواء ؟ ليس هذا بسواء » فذكر أحمد القسمين اللذين
 أشرنا إليهما .

فأما رواية جابر أن سليكاً جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
 وروايته عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ^(١) .
 فهذا من القسم الأول ، لأنه يمكن ^(٢) أن يكون جابر شهد ذلك وحضره .
 ويمكن أن يكون رواء عن سليك ^(٣) .

=عائشة : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين » .
 وقد توسعنا في دراسة سياق اسانيد الحديث في الصحيحين وبيان فقه
 الحديث ومواقف العلماء من مسألة تحية المسجد والإمام يخطب في كتابنا
 « هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة » ص ٤١ — ٤٩

(١) قوله « وروايته عن سليك » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٢) « لأنه لا يمكن » ب . وهو خطأ .

(٣) انظر التفصيل ومزيداً من الأمثلة في الكفاية ص ٤٠٦ — ٤٠٨ ،
 وفيه قول الخطيب : « وتأثير الخلاف بين اللفظين يتبين في رواية غير
 الصحابي ، مثل ما ذكره أحمد من رواية عروة عن عائشة وأن عائشة »
 انتهى . وهو تنبيه هام .

وننبه أيضاً إلى ملاحظة ما إذا كان الإدراك للحادثة مشتركاً بين شخصين
 كعمر وابنه عبد الله ، حيث تصلح الرواية « بأن » للاستناد إليهما . وقد
 أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد ص ٣٢٩ — ٣٣٠ فانظره .

ومثل هذا كثير في الحديث : مثل رواية ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر كذا وكذا ، في أحاديث متعددة . ورؤي بعضها عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن رواه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر جعله من مسند ابن عمر ، ومن رواه عن ابن عمر عن عمر جعله من مسند عمر .

ولكن كان القدماء كثيراً ما يقولون عن فلان ويريدون الحكاية عن قصته^(١) ، والتحديث عن شأنه ، لا يقصدون الرواية عنه . وقد حكى الدارقطني عن موسى بن هارون الحافظ^(٢) أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك ، وقد ذكرنا كلامه في كتاب الحج في باب الصيد للمحرم .

وأما إذا روى الزهري مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة : إن سعيد بن المسيب قال ، فهذا محمول على الرواية عنه دون الانقطاع ، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه^(٣) ولم يخالفه .

وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء ، وحكى عن البرديجي خلاف ذلك ، وأنه قال : « هو محمول على الانقطاع ، إلا أن يعلم اتصاله من وجه آخر » ، وقال : « لا وجه لذلك » . ولم يذكر لفظ البرديجي ، فلعله قال ذلك في القسم الثاني كما سنذكره .

وأما رواية عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعروة أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم [ظ - ١٦٠] فهذا هو :

(١) « ويريدون به الحكاية عن قصيته » ظ و ب .

(٢) قوله « الحافظ » ليس في ظ و ب .

(٣) « حكاه عنه أحمد » ظ و ب .

القسم الثاني: وهو الذي أنكر أحمد التميمية بينهما .
والحفاظ كثيراً ما يذكرون مثل هذا ويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث
واتصاله ، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ،
والدارقطني ، وغيرهم من الأئمة .

ومن الناس من يقول : هما سواء ، كما ذكر ذلك لأحمد . وهذا إنما
يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته ، كمروءة مع عائشة . أما
من لم يعرف له سماع منه فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال ، ولا
[آ - ٨٣] عند من يكتفي بإمكان اللقي (١) .

والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه ، كحديث عكرمة
أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة امرأة رفاعه . وقد
ذكرنا (٢) في كتاب النكاح هذا على تقدير أن يكون عكرمة سمع
من عائشة .

وقد ذكر الإسماعيلي في صحيحه أن المتقدمين كانوا لا يفرقون بين
هاتين (٣) العبارتين .

وكذلك ذكر أحمد أيضاً أنهم كانوا يتساهلون في ذلك مع قوله : إنهما

(١) لأنه لما ترددت الرواية بين أن تكون بواسطة أو مباشرة لم تسلم
الدلالة على الاتصال ، فكان على ذكر ما مهدناه سابقاً في ص ٣٦٠-٣٦٢ وانظر
ص ٣٧١ .

(٢) « في قضية امرأة رفاعه » وقد ذكرناه ... ظ و ب ، وعليه تكون
جملة : « هذا على تقدير ... » مستأنفة . لكن لم نجد ما ذكره الحفاظ هنا من
حديث عكرمة عن عائشة في مظانه .

(٣) « هاتين » ليس في ظ .

ليسا سواء ، وإن حكمهما مختلف ، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانا على وجه التسامح وعدم التحرير .

قال - أحمد في رواية الأثرم في حديث سفيات عن أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة في النهي عن صيام أيام التشريق : « وما لك قال فيه : عن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة ^(١) » . -

قال أحمد : « هو مرسل ، سليمان بن يسار ^(٢) لم يدرك عبد الله بن حذافة قال : « وهم كانوا يتساهلون بين » عن ^(٣) عبد الله بن حذافة ^(٤) » وبين « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة » .

قيل له : وحديث أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يخطب ميمونة ، وقال مطر : عن أبي رافع ؟ قال : « نعم ، وذلك أيضا ^(٥) » .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٦٩ ، عن سليمان بن يسار مرسلا ، وعن ابن شهاب أن رسول الله بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول : « إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله » . وأخرجه أحمد في المسند ج ٣ ص ٤٥٠ - ٤٥١ عن عبد الله بن حذافة ، وأخرجه الدارقطني ج ٢ ص ٢١٢ من طريق مسعود ابن الحكم الزرق حدثني عبد الله بن حذافة .

(٢) قوله « ابن يسار » زيادة من ظ .

(٣) « عن » زيادة من ظ .

(٤) قوله « قال وم » إلى هنا سقط من ب .

(٥) الحديث أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٢٥٣ (نكاح المحرم) عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع ورجلا =



=من الأنصار فزواجاء ميمونة .

وأخرجه الترمذي في الحج ج ٣ ص ٢٠٠ عن مطر عن ربيعة عن سليمان
ابن يسار عن أبي رافع قال : « تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة
وهو حلال ... » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن ولانعلم أحداً أسنده غير حماد بن
زيد عن مطر الوراق عن ربيعة . ورواه مالك عن ربيعة عن سليمان عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلًا » . فقد لحظ الترمذي الفرق بين الاسنادين ، ونبه
عليه كما ينبغي .

وأخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٣٩١ ، لكن من غير طريق ربيعة ولا
سليمان بن يسار ، مما جعله لا يدخل في مقصود الشارح هنا .

* فصل في الحديث الحسن وما يتفرع على شروطه *

وأما الحديث الحسن :

فقد بين الترمذي مراده بالحسن ، وهو : ما كان حسن الإسناد ، وفُسِّرَ حُسْنُ الإسناد بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون شاذاً ، ويروى من غير وجه نحوه .

فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن .

وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب ، [ب - ٦٥] ومنهم من يغلب على حديثه الوم والغلط ، ومنهم الثقة الذي يقل^(١) غلطه ، ومنهم الثقة الذي يكثر غلطه .

فعلى ما ذكره الترمذي : كل ما كان في إسناده متهم فليس بحسن ، وما عداه فهو حسن بشرط أن لا يكون شاذاً - والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي ، وهو أن يروي الثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه وبشرط أن 'يروى نحوه' من غير وجه ، يعني أن 'يروى' معنى ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير ذلك الإسناد .

فعلى هذا : الحديث الذي يرويه الثقة العدل ، ومن كثر غلطه ، ومن يغلب على حديثه الوم ، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن^(٢) بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة ، وبشرط

(١) «نقل ، ب» ، تضعيف .

(٢) كذلك المستور الذي لم ينقل فيه جرح ولا تعديل ، ومن اختلف في جرحه وتعديله ولم يرجح فيه شيء ، والمدليس إذا روى بمن ، والمختلط إذا =

أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة (١) .

* الاصطلاحات المركبة عند الترمذي *

فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العدول الحفاظ فالحديث حينئذ حسن صحيح ، وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط - إما كثير أو غالب عليهم (٢) - .

= روى بعد الاختلاط ، كل هؤلاء يدخلون في الحديث الحسن بشرطين ؛ هما :
أن لا يكون الحديث شاذاً . وأن يُروى من غير وجه بلفظه أو معناه .
وقد اعترض على هذا باعتراضين :

الأول : أنه أدخل فيه حديث الثقة ، وهو من الصحيح لامن الحسن ، علوم الحديث ص ٢٦ وشرح الألفية ج ١ ص ٣٦ وفتح المغيث ص ٢٥ .
والجواب أن عبارة الترمذي تشير إلى عدم دخول حديث الثقة في الحسن ، لأن قوله : « غير متهم بالكذب » يشعر بأنه قاصر عن درجة الصحيح وعن درجة الحسن لذاته ، لأنه يشعر أنه تَكَلَّمَ فيه ، لكن لم يبلغ حدَّ من يتهم بالكذب .
وقد قلنا في منهج النقد ص ٢٥٠ : « إنه لا يصلح أن يقصد الثقة بهذا التعبير ، لأنه يخفض منزلته ، كما لا يصلح أن يقال عن السيف الصارم : إنه خير من العصا .
الاعتراض الثاني : أنه شمل حديث من غلب عليه الوهم والغلط ، وهذا يترك حديثه ولا يتقوى بوروده من طريق آخر .

والجواب أنه يؤخذ خروج هذا النوع من الحسن من كلام الترمذي السابق ، حيث ذكر : « أن من كان متهماً في الحديث بالكذب ، أو كان مغفلاً يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه » ص ٧٨ .

(١) في ظ « روى متعدد » وهو مقط ظاهر .

(٢) في هذا نظر ، لأن الرواة الذين يغلب على حديثهم الغلط لا يدخلون في الحسن لغیره ، لأن حديثهم لا يتقوى ، بل يُترك حديثهم ولا يشتغل به ، كما بينا في التعليقة قبل السابقة ، وكما بينه الترمذي نفسه فيما سبق ص ٧٨ .

فهو حسن، ولو لم يُروَ لفظه إلا من ذلك الوجه، لأن المعتبر أن يُروى معناه من غير وجه، لا نفس لفظه.

وعلى هذا: فلا يشكل قوله: «حديث (١) حسن غريب»، ولا قوله: «صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كانت شواهد بغير لفظه.

وهذا كما في حديث «الأعمال بالنيات» (٢)، فإن شواهد كثيرة جداً في السنة، بما (٣) يدل على أن المقاصد والنيات هي (٤) المؤثرة في الأعمال، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نُويّ به، وإن لم يكن لفظ حديث عمر مروباً من غير حديثه من وجه يصح (٥).

(١) قوله «حديث» ليس في ظ.

(٢) حديث «إنما الأعمال بالنيات» أخرجه البخاري في مطلع صحيحه، وفي مواضع أخر، ومسلم ج ٦ ص ٤٨ والترمذي ج ٤ ص ١٧٩ (فيمن يقاتل رياءً) والنسائي ج ١ ص ٥٨-٦٠ وابن ماجه ص ١٣-١٤. وسيأتي له ذكر قبيل بحث زيادة الثقة.

(٣) في ب «كا»، وهو تصحيف.

(٤) قوله «هي» ليس في ظ.

(٥) «صحيح» ظ. قلت: وهذا الذي ذكره الحافظ ابن رجب، يلقي الضوء على تصرف الترمذي حيث قال في حديث «إنما الأعمال بالنية» ج ٤ ص ١٨٠: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى مالك بن أنس وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري».

وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح (١) كلام الترمذي في معنى الحسن ، غير أنه زاد : « أن لا يكون من رواية مغفل كثير الخطأ » .

وهذا لا (٢) يدل عليه كلام الترمذي ، لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه منهما فقط . لكن قد (٣) يؤخذ بما ذكره الترمذي قبل هذا : « أن من كان مغفلاً كثير الخطأ (٤) لا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ ، ولا يُشْتَقَلُّ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ » .

وقول الترمذي رحمه الله : « يُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ نَحْوِ ذَلِكَ ، [و] لم يقل : عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يكون مراده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره ، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه ولو موقوفاً ، ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتضد به .

= فقد وصفه الترمذي بالحسن مع الصحة - مع أنه بين غرابته ، والحسن يقتضي تعدد السند ، كما سيأتيك في تطبيقنا على الحسن الصحيح - لما ذكره الحافظ ابن رجب من كثرة شواهد .

(١) في علوم الحديث ص ٢٧ .

(٢) قوله « لا » سقط من ب .

(٣) قوله « قد » ليس في ظ .

(٤) التعبير الدقيق هو قول الترمذي « من كان مغفلاً يخطئ الكثير » .

أي أنه فاحش الغلط ، الغالب عليه الوهم ، فلا يشتغل بالرواية عنه .

ونظام هذا أن نقول : فإن الصلاح قبيح بكونه مستوراً ليس مغفلاً كثير الخطأ لأنه أراد أن اجتماع الحسنيين السر والتفصيل قصور لا يصلح معه جابر ، كالاتهام بالكذب .

وهذا كما قال [أ - ٨٤] الشافعي في الحديث المرسل : « إنه إذا عَصَدَه قول صحابيٍّ ، أو عمل عامة أهل الفتوى به ، كان صحيحاً » .

وعلى هذا التفسير الذي ذكرناه لكلام الترمذي إنما يكون الحديث صحيحاً حسناً إذا صح إسناده برواية الثقات العدول ، ولم يكن شاذاً ، ورؤي نحوه من غير [ظ - ١٦١] وجه .

وأما الصحيح المجرد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه ^(١) من غير وجه ، لكن لا بد ^(٢) أن لا يكون أيضاً شاذاً [- وهو ما روت الثقات خلافه ، على ما يقوله الشافعي والترمذي -] ، فيكون حينئذ الصحيح الحسن أقوى من الصحيح المجرد .

وقد يقال : إن الترمذي إنما أراد ^(٣) بالحسن ما فسر به ههنا إذا ذكر الحسن مجرداً عن الصحة . فأما الحسن المقترن بالصحيح فلا يحتاج إلى أن يروى نحوه من غير وجه ، لأن صحته تفني عن اعتضاده ^(٤) بشواهد آخر . والله أعلم .

* تحقيق قول الترمذي حسن صحيح *

وقد اضطرب الناس في جمع الترمذي بين الحسن والصحيح ،

(١) « بجوهر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) في ظ و ب « لكن لابد أيضاً » بتقديم « أيضاً » .

(٣) في ظ و ب « إنما يريد » .

(٤) في ب « اعتقاده » وهو تصحيف .

لأن الحسن دون الصحيح ، فكيف يجتمع الحسن والصحة ، وكذلك جمعه بين الحسن والغريب ، فإن الحسن عنده ما تعددت مخارجه ، والغريب (١) ما لم يرو إلا من وجه واحد .

فمنهم من قال : إن (٢) مراده أن الحديث حسن لثقة رجاله وارتقى من الحسن إلى درجة الصحة ، لأن رواته في نهاية مراتب الثقة ، فحديثهم حسن [و] صحيح ، لجمعهم بين صفات من 'يحسن' حديثه وصفات من 'يصحح' حديثه . وعلى هذا فكل صحيح حسن ولا عكس ، [ب - ٦٦] ، ولهذا لا يكاد يفرد الصحة عن الحسن إلا نادراً (٣) .

✽ تتمه في الحسن لذاته

✽ والتوفيق بين تعاريف الحسن

وعلى هذا التفسير فالحسن (٤) ما تقاصر عن درجة الصحيح ،

(١) قوله « فإن الحسن » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قوله « إن » ليس في ظ و ب .

(٣) لكن هذا التفسير ضعيف وكذا ما سبق من أن الحسن المقترن بالصحيح لا يحتاج أن يروى من غير وجه ، لأننا هنا لسنا نضع شرطاً للحديث الصحيح ، بل نشرح اصطلاحاً للترمذي ، والذي يدل عليه صنيعه في كتابه أنه يراعي تعدد الخرج في قوله « حسن صحيح » ، بدليل أنه يفرق بينه وبين قوله « حسن صحيح غريب » ، وقوله « حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » ، فلم يكن تعدد السند ملحوظاً في « حسن صحيح » لما فرق الإمام الترمذي بين هذه العبارات .

(٤) في ظ « فالحسن إذن » ليس فيها « وعلى هذا التفسير » .

لكون رجاله لم يبلغوا من الصدق والحفظ درجة رواة الصحيح ،
وم الطبقة الثانية من الثقات الذين ذكرهم مسلم في مقدمة كتابه ،
وقيل إنه خرج حديثهم في المتابعات ^(١) .

وهذا الحسن هو الذي ^(٢) أراد أبو داود بقوله : « خرجت في
كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه » .

وذكر ابن الصلاح أن تفسير الحسن بهذا المعنى ^(٣) هو قول
الخطابي ، وليس هو قول الترمذي ^(٤) .

(١) وهو الصحيح كما يدل عليه صنيع مسلم في كتابه ، خلافاً لما ادعاه الحاكم
في المدخل ص ٧ أن مسلماً أراد « أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام من الرواة
فلما فرغ من هذا القسم الأول أدركته المنية » .

وهؤلاء الرواة هم طبقة اسم الستر والصدق وتعاطي العلم بشملهم ، كما هي
عبارة مسلم في ص ٤ وانظر نقد الحاكم في شرح مسلم للنووي ج ١ ص ٢٣-٢٤
والتدريب ص ٤٥-٤٦ .

(٢) قوله « الذي » سقط من ب .

(٣) قوله « المعنى » ليس في ظ و ب .

(٤) أي تفسير قول أبي داود « ما يشبه الصحيح » بأنه الحسن على قول
الخطابي وهو الحسن لذاته ، هذا التفسير ليس هو قول الترمذي يعني الحسن
لغيره . انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٣ و ٢٦-٢٨ .

وعلى هذا فلا يصلح تفسير الحسن عند الترمذي بما تقاصر عن الصحيح وهو
الحسن لذاته ، بل يبقى على ظاهر تعريف الترمذي ، وهو في نهاية الأمر الحديث
الضعيف الذي انجبر بوروده من طريق أخرى فارتقى إلى الحسن ، وهذا هو الحق
والصواب . وانظر مزيداً من التحقيق في تعريف الترمذي للحديث الحسن ورد
ما أثير عليه من نقد في أطروحتنا ص ١٦١-١٧١ .

وذكر أن الحسن نوعان :

أحدهما : ما ذكره الترمذي : وهو : أن يكون راويه غير متهم ، ولا مغفل كثير الخطأ ولا صاحب فسق ، ويكون متن الحديث قد اعتضد بشاهد آخر له ، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً ومنكراً .

والثاني : وهو قول الخطابي : أن يكون رواه من المشهورين بالصق والأمانة غير أنهم لم يبلغوا درجة رجال الصحيح لتقصيرهم عنهم في الإتقان والحفظ ، ولا يكون الحديث شاذاً ولا منكراً ولا معلاً .

* تكملة شرح الاصطلاحات المركبة عند الترمذي *

وذكر ^(١) أن الترمذي إذا جمع بين الحسن والصحة فمراده أنه روي بإسنادين : أحدهما حسن ، والآخر صحيح .

وهذا فيه نظر ، لأنه يقول كثيراً : « حسن صحيح غريب لا نعرفه » ^(٢) إلا من هذا الوجه .

وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرين : بأنه قد يكون أصل الحديث غريباً ، ثم تتعدد طرقه عن بعض رواه ، إما التابعي أو مَنْ بعده ، فإن كانت تلك الطرق كلها صحيحة فهو صحيح غريب ، وإن كانت كلها حسنة فهو حسن غريب ، وإن كان بعضها

(١) أي ابن الصلاح .

(٢) « يعرف » ب .

صحيحاً وبعضها حسناً فهو صحيح ضمن غريب^(١) ، إذ الحسن عند الترمذي ما تعددت طرقه ، وليس فيها متهم ، وليس شاذاً . فإذا قال مع ذلك : « إنه غريب لا يعرف إلا من ذلك الوجه » حمل على أحد شيئين : إما أن تكون^(٢) طريقه قد تعددت إلى أحد رواته الأصليين فيكون أصله غريباً ثم صار حسناً . وإما أن يكون إسناده غريباً بحيث لا يعرف بذلك الإسناد إلا من هذا الوجه ، ومثله حسناً بحيث روي من وجهين وأكثر^(٣) - كما يقول : وفي الباب عن فلان وفلان - فيكون لمعناه شواهد تبين أن مثله حسن ، وإن كان إسناده غريباً .

وفي بعض هذا نظر ، وهو بعيد من مراد الترمذي لمن تأمل كلامه^(٤) .

ومن المتأخرين^(٥) من قال : « إن الحسن الصحيح عند الترمذي دون الصحيح المفرد ، فإذا قال : صحيح فقد جزم بصحته ،

(١) قوله « وإن كانت كلها حسنة » إلى هنا سقط من ب ، وقوله « وإن كان بعضها ... » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) قوله « تكون » ليس في ظ و ب .

(٣) في ب « واكثرها » وهو غلط .

(٤) ومن ذلك ماسيأتي في حديث حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه ، فقد تفرد به حماد عن أبي العشراء ، وتعدد رواته عن حماد ، فلم يجعله الترمذي من الحسن ، بل حكم عليه أنه « غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ... » .

(٥) انظر هذا الرأي في اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ص ٤٧ .

وإذا قال : حسن صحيح فمراده [أ - ٨٥] أنه جمع طرفاً من الصحة وطرفاً من الحسن ، وليس بصحيح محض ، بل حسن مشوب^(١) بصحة ، كما يقال في المز : إنه حلو حامض ، باعتبار أن فيه خلوة وحموضة .

وهذا بعيد جداً ، فإن الترمذي يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها ، والتي أسانيدُها في أعلى درجة الصحة ، كالك عن نافع عن ابن عمر ، والزهري عن سالم عن أبيه ، ولا يكاد الترمذي يفرد الصحة إلا نادراً ، وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الصحة والحسن^(٢) .

(١) « مشرب » ظ و ب .

(٢) استشكل العلماء هذه الاصطلاحات المركبة في كتاب الإمام الترمذي وهي : « صحيح غريب » ، « حسن صحيح » ، « حسن غريب » ، « حسن صحيح أكثر غريب » . وتعددت الأجوبة فيها كثيراً حتى بلغت في قوله « حسن صحيح » أكثر من عشرة آراء ، وعيننا بتحقيق شرح هذه العبارات في بحث موسع في أطروحتنا ص ١٨٥-١٩٩ اعتماداً فيه على تحليل تعاريف الترمذي ، وامتقراء كتابه حتى خلاصنا الموضوع من هذا الخضم المختلف من الآراء ، فارجع إليها لزاماً . ونسوق هنا نتيجة التحقيق فنقول :

١ - قول الترمذي : « صحيح غريب » : معناه أن الحديث قد جمع بين الصحة والغرابة ، أي تفرد الراوي به ، والحديث الغريب قد يكون صحيحاً ، وقد يكون حسناً ، وقد يكون ضعيفاً .

٢ - قول الترمذي : « حسن صحيح » : معناه أنه تعددت أسانيد الحديث ، وبلغ درجة الصحة . فجمع الحسن إلى الصحة ليبين أنه خرج عن حد الغرابة .

٣ - قول الترمذي : « حسن غريب » : إن كانت الغرابة في السند والمتن =

ومن المتأخرين أيضاً من قال : مراد الترمذي بالحسن (١) أن
كلام الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن - وهي سلامة الإسناد
من المتهم ، وسلامته من الشذوذ ، وتعدد طرقه ولو كانت واهية -
موجب لحسن الحديث عنده .

وهذا بعيد جداً ! وكلام الترمذي إنما يدل على أنه لا يكون
حسناً حتى يجتمع فيه الأوصاف الثلاثة ، وتسمية الحديث الواهي
الذي تعددت طرقه حسناً ، لا أعلمه وقع في كلام الترمذي في شيء
من أحاديث كتابه .

= وهو الذي لم يُروَ إلا بإسناد واحد فهذا يعني أن الحديث حسن لذاته . وقد
يحكم عليه بذلك لوجود شواهد تقوي معناه .

وإن كان الحديث غريباً في السند فقط - وهو الذي اشتهر من عدة أوجه ،
ثم جاء من طريق غير مشهورة - فهذا متفق مع تعريف الحسن عند الترمذي ،
لأنه يصدق عليه أنه روي من غير وجه .

٤ - قول الترمذي : « حسن صحيح غريب » : إن كان غريباً سنداً فقط ،
فالمعنى على ما ذكرنا في « حسن صحيح » ، غاية الأمر أنه أفاد أن في الإسناد
تقرباً عما أتت به الأسانيد الأخرى المشهورة .

وإن كان غريباً سنداً ومتناً فيكون ذكر الحسن هنا لافادة أنه ورد
ما يوافق معنى الحديث ، كما ذكر الحافظ ابن رجب في حديث « إنما الأعمال
بالنيات » .

أما أن يكون الحديث غريباً سنداً ومتناً ولا يكون ثمّة شيء يوافق معناه ،
فهذا التعبير يفيد التردد في الحديث بين الصحة والحسن ، للخلاف بين العلماء
فيه ، أو لعدم الجزم من المجتهد ، على ما اتجه إليه الحافظ ابن حجر العسقلاني .
لكن لم أجد بعد مثلاً من الترمذي يصلح لهذه الصورة الأخيرة .

(١) في الأصل « في الحسن » . والمثبت من ظ و ب أولى .

* فصل في شرط الترمذي وأنواع الحديث *

من حيث تفرد الراوي به

واعلم أن الترمذي رحمه الله خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن - وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف - والحديث الغريب ، كما سيأتي .

والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير - ولا سيما في كتاب الفضائل - ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً [ظ - ٦٢] من طرق ، أو مختلفاً ^(١) في إسناده ، وفي بعض طرقه متهم ، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ، ومحمد بن [ب - ٦٧] المائب الكلبى ^(٢) .

(١) في ب « إلا أنه يخرج حديثاً مروياً من راو مختلفاً » . وهو تصحيف وسقط .

(٢) وهما من المتروكين المتهمين بالكذب ، ورواية الترمذي عنها في جامعه أمر مشكل ، لما سبق من قوله في العلل ص ٧٨ : « فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة ألا يشتغل بالرواية عنه » .

وهذه العبارة معناها أن لا يخرج الترمذي في الجامع حديثهم ، ولا يروي عنهم فكيف نجدهم في الجامع ؟

إذا ما نظرنا في رواية الترمذي عن هؤلاء ، نجدها قليلة نادرة ، وقد التزم بيان حالهم فلا يسكت عنهم ، وإنما يروي من حديثهم ما كان معروفاً من رواية =

==غيرهم . فيخرج حديثهم ليبين علته .

فمحمد بن السائب الكلبي مثلاً : روى الترمذي حديثه عن ابن عباس عن تميم الداري في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت... الآية في الوصية في السفر... » ثم قال : « هذا حديث غريب ، وليس إسناده بصحيح . وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي ، يكتنى أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث . وهو صاحب التفسير . »

ثم أخرج الحديث من رواية ابن أبي زائدة عن ابن عباس مختصراً وقال : « هذا حديث حسن غريب وهو حديث ابن أبي زائدة . » انظر الموضوع تماماً بطوله في الجامع ج ٥ ص ٢٥٨-٢٥٩ .

وكذلك الأمر في روايته عن محمد بن سعيد الشامي روى عنه الحديث « عليكم بقيام الليل » . ثم قال : « هذا حديث غريب ، لانعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قبل إسناده . »

قال : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي ، وهو ابن أبي قيس ، وهو محمد بن حسان ، وقد ترك حديثه . »
« وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : عليكم بقيام الليل ، فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وهو قربة إلى ربكم ، ومكفرة للسيئات ، ومنشأة عن الإثم . »

قال أبو عيسى : وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال « انتهى . انظر الجامع ج ٥ ص ٥٥٢-٥٥٣ .

وقد تبين بهذا ما قدمناه أن الترمذي إنما يخرج عن الراوي الشديد الضعف الحديث المعروف من رواية غيره ، وأنه يبين علته ، ويذكر الرواية المعروفة عن غيره .

نعم قد يخرج عن سيء الحفظ ، وعن غلب على حديثه
الوم ، وبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، وقد شاركه أبو داود
في التخرج عن كثير من هذه الطبقة ، مع السكوت على حديثهم ،
كاسحاق بن أبي فروة وغيره .

وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة ^(١) : « ليس في
كتاب السنن الذي صنفته عن رجل ^(٢) متروك الحديث شيء ، وإذا
كان فيه حديث منكر بيّنت أنه منكر » .

ومراده أنه لم يخرج لمترك الحديث عنده على ما ظهر له ،
أو لمترك متفق على تركه ، فإنه قد خرج لمن [قد] قيل : إنه
مترك ، ومن [قد] قيل : إنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد
ابن صالح المصري وغيره لا يتركون إلا حديث من اجتمع ^(٣) على
ترك حديثه ، وحكي مثله عن النسائي .

والترمذي رحمه الله يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن هم
قليلاً ، ومن هم كثيراً ، ومن يغلب عليه الوم يخرج حديثه نادراً ^(٤) ،
وبين ذلك ولا يسكت عنه .

وقد خرج حديث كثير بن عبد الله المزني ولم يُجمَع على ترك
حديثه بل قد قوّاه قوم ، وقدم بعضهم حديثه على مرسل ابن

(١) ص ٥ .

(٢) قوله « عن رجل » ليس في ظ و ب . والمثبت موافق لفظ أبي داود .

(٣) « اجمع » ظ و ب .

(٤) « قليلاً » ظ و ب .

المسيب ، وقد ذكرنا ذلك في مواضع ^(١) .

وقد حكى الترمذي في العلل عن البخاري : أنه قال في حديثه في تكبير العيدين ^(٢) : « هو أصح حديث في هذا الباب ، قال : وأنا أذهب إليه » .

وأبو داود : قريب من الترمذي في هذا بل هو أشد انتقاداً للرجال منه .

وأما النسائي : فشرطه أشد من ذلك ، ولا يكاد يخرج لمن يقاب عليه الوهم ، ولا لمن فحش خطؤه وكثر ^(٣) .

وأما مسلم : فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط ، ومن في حفظه بعض شيء وتكلم فيه لحفظه ، لكنه يتحرى في التخريج عنه ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال : إنه بما وهم فيه .

وأما البخاري : فشرطه أشد من ذلك ، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الضابط ولمن نذر ^(٤) وهمه ، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنه .

(١) قوله « في مواضع » ليس في ظ و ب .

(٢) « تكبيرة صلاة العيدين » ب .

(٣) في اعتبار النسائي أشد شرطاً نظر بأتبك بيانه إن شاء الله تعالى في ص ٤٠٠ .

(٤) في ب « ولم يذر » وهو غلط .

* فائدة هامة في أمثلة لطبقات الرواة عن الحفاظ *

ونذكر لذلك مثالا ، وهو أن :

أصحاب الزهري خمس طبقات ،

الطبقة الاولى : جمعت الحفظ والاتقان وطول الصحبة للزهري ،
والعلم بحديثه والضبط له ، كالك ، وابن عيينة ، وعبيد الله بن
عمر ، ومعمّر ، ويونس ، وعقيل ، وشعيب ، وغيرهم ، وهؤلاء
متفق على تخريج حديثهم عن الزهري .

الطبقة الثانية : أهل حفظ وإتقان ، لكن لم تطال صحبتهم
للزهري وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه ، وهم في إتقانه
دون الطبقة الأولى ، كالأوزاعي ، والليث ، وعبد الرحمن بن خالد بن
[٨٦ - ١] مسافر ، والنعمان بن راشد ، ونحوهم ، وهؤلاء
يخرج لهم مسلم عن الزهري .

الطبقة الثالثة : قوم ^(١) لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه ،
ولكن تكلم في حفظهم ، كسفيان بن حسين ، ومحمد بن إسحاق ، وصالح
ابن أبي الأخضر ، وزمعة بن صالح ، ونحوهم ، وهؤلاء يخرج لهم
أبو داود والترمذي والنسائي ، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة .

الطبقة الرابعة : قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا
طول صحبة ، ومع ذلك تكلم فيهم ، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي ،
ومعاوية بن يحيى الصدي ، وإسحاق بن أبي قروة ، وإبراهيم بن

(١) قوله « قوم » ليس في ظ و ب .

يزيد المكي ، والمثنى بن الصباح ، ونخوم ، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم (١) .

الطبقة الخامسة : قوم من المتروكين والمجهولين ، كالحكم الأيلي (٢) وعبد القدوس بن حبيب ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وبحر السقاء ، ونخوم ، فلم يخرج لهم الترمذي ، ولا أبو داود ، ولا النسائي .

(١) هذا ما جعل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى يقرر أن شرط النسائي أشد ، وسبق الحازمي فجعل كتاب الترمذي أحط من أبي داود لروايته عن هذه الطبقة ، انظر شروط الأئمة الخمسة ص ٤٤ . وقد حققنا أن شرط الترمذي أبلغ من شروط سائر السنن ، وذلك لأننا وجدناه يشترك معهم في التخريج عن هذه الطبقة ، ولم ينفرد بها .

وقد سبق قول الحافظ ابن رجب : « وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة ، مع السكوت على حديثهم ، كإسحاق بن أبي فروة وغيره » .

وقال الحازمي في شروطه ص ٤١ : « وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من أبي داود ، لأن الحديث إذا كان ضعيفاً ، أو مظلمه من حديث أهل الطبقة الرابعة ، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة ، وعلى الجملة ، فكتابه مشتمل على هذا الفن ، فلماذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود » .

لكن حيث تساوى الترمذي مع غيره في الرواية يبقى امتياز به بأنه ينبه على هؤلاء الضعفاء ولا يسكت عنهم ، فوق أنه إنما يروي عنهم ما رواه غيرهم أيضاً كما سبق بيانه ص ٣٩٥-٣٩٦ تعليقا ، فمن الانصاف إذن ألا ننزل رتبة كتاب الترمذي عن الثالثة ، فيكون تالياً للصحيحين . قال صاحب كشف الظنون ج ١ ص ٥٥٩ « وهو ثالث الكتب الستة في الحديث » .

(٢) في ب « الأيلي » . والمثبت هو الصواب انظر المغني رقم ١٦٥٧ .

ويخرج لبعضهم ابن ماجه ، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب ، ولم يعد من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين^(١) .

أصحاب نافع : قسمهم ابن المديني تسع طبقات :

الطبقة^(٢) الأولى : أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع . قال : « ف هؤلاء أثبت أصحابه ، وأثبتهم عندي أيوب » . قال : وسمعت يحيى يقول : « ليس ابن جريج بدونهم فيما سمع من نافع » .

الطبقة الثانية : عبد الله بن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .

الطبقة الثالثة : أيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية ، وسليمان ابن موسى ، وسعد بن إبراهيم .

الطبقة [ب - ٦٨] الرابعة : موسى بن عقبة ، ومحمد بن إسحاق ، وداود بن الحصين .

الطبقة الخامسة : محمد بن عجلان ، والضحاك بن عثمان ، وأسامة ابن زيد الليثي ، ومالك بن مِغْوَل .

الطبقة السادسة : ليث بن سعد ، وإسماعيل بن إبراهيم بن

(١) انظر هذا المثال في الطبقات في شروط الأئمة الخمسة للامام الحازمي ص

٤٣ - ٤٧ ففيه مزيد بيان مفيد .

(٢) قوله « الطبقة » اختصر هذا اللفظ في ظ هنا وفيما يلي ، سوى الطبقة

الثانية والسابعة وما بعدها فقد ثبت فيها لفظ « الطبقة » .

عقبة ، وسليمان بن مساحق ، وابن عَنَج^(١) المصري .
 الطبقة السابعة : عبد الرحمن^(٢) السراج ، وسعيد بن عبد الله
 ابن حرب ، وسامة بن علقمة ، وعلي بن الحكم ، والوليد بن أبي هشام .
 الطبقة الثامنة : أبو بكر بن نافع ، وخليفة بن غلاب^(٣) [ظ-١٦٣] ،
 ويونس بن يزيد ، وجويرية^(٤) بن أسماء ، وعبد العزيز بن أبي
 رواد ، ومحمد بن ثابت العبدي ، وأبو علقمة القُرَوِيّ ، وعطاف
 ابن خالد ، وعبد الله بن عمر ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن
 سوار ، وثور بن يزيد .
 وطبقة تاسعة لا يكتب عنهم : عبد الله بن نافع ، وأبو أمية
 ابن يعلى ، وعثمان البرقي ، وعمر بن قيس سندل . انتهى .
 وقد خولف في بعض هذا الترتيب ، فمن ذلك تقديم سليمان بن
 موسى على موسى بن عقبة ، والليث والضحاك بن عثمان ومالك بن
 مِفْغُول وجويرية ، ويونس .

(١) بالعين المهملة المفتوحة والنون الساكنة . وكذا ضبطه الذهبي بالقلم في المغني
 في الضعفاء رقم ٥٧٢٨ . وضبطه الحافظ في التقريب « بفتح البين المعجمة
 والنون ، بعدها جيم » .

(٢) عبد الرحمن بن السراج ظ . وهو عبد الرحمن بن عبد الله السراج
 البصري « ثقة » من الثامنة م م .
 (٣) « علان » ب .

(٤) « جويرية » ، رسم هنا في الأصل وفيما يلي « جويرة » ورسم على
 الدقة في سائر المواضع ، فأثبتناه على الصواب في كل المواضع . وكذا اضطربت
 النسخة ظ في رسمه .

وحديث جويرية والليث بن سعد عن نافع مخرج في الصحيحين.
وسليان بن موسى قد تكلم فيه غير واحد ولم يخرج له شيئاً.
وقد قسم النسائي أصحاب نافع تسع طبقات أيضاً ، وخالف
ابن المديني في بعض ما ذكره ، ووافقه في بعضه .

فوافقه في ذكر الطبقة الأولى .

وزاد في الطبقة الثانية : صالح بن كيسان .

وزاد في الثالثة: موسى بن عقبة، وكثير بن فرقد ، وأسقط منها
سعد بن إبراهيم [وسليان بن موسى] .

وذكر : الطبقة الرابعة : الليث بن سعد ، وجويرية بن أسماء ،
واسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، ويونس بن يزيد . لم يذكر غيرهم .
وزاد في الخامسة: ابن أبي ذئب ، وحنظلة بن أبي سفيان ^(١) ، وابن
عنج ، وأسقط ذكر أسامة وابن مغول .

وذكر الطبقة السادسة : سليمان بن موسى ، وبرد بن سنان ،
وهشام بن الغاز ، وابن أبي رواد .

وزاد في السابعة : عبيد الله بن الأخنس ، وأسقط منها سعيداً
وعلي بن الحكم .

وقال : الطبقة الثامنة : عمر بن محمد بن زيد ، وأسامة بن زيد ،

(١) في ظ « حنظلة بن سفيان » ، وعليها نضبة . إشارة إلى أنها هكذا في
الأصل ، لكنها مشككة . وانظر معنى « نضبة » و « تضبيب » وصورة النضبة
في كتابنا « معجم المصطلحات الحديثية » .

ومحمد بن إسحاق^(١) ، وصخر بن جويرية ، وهمام بن يحيى ،
وهشام [أ - ٨٧] بن سعد .

قال : والتاسعة : الضعفاء : عبد الكريم أبو أمية ، وليث بن أبي
سُلَيْم ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن مسوار ، وعبد الله
ابن عمر .

وذكر طبقة عاشرة ، وقال : هم المتروك حديثهم : إسحاق بن
أبي فروة ، وعبد الله بن نافع ، وعمر بن قيس ، ونجيح أبو
معشر ، وعثمان البرقي ، وأبو أمية بن يعلى ، ومحمد بن عبد
الرحمن بن مُجَبَّر^(٢) ، وعبد العزيز بن عبيد الله .

أصحاب الاعمش : قال النسائي : هم سبع طبقات :

- الأولى : يحيى القطان ، والثوري ، وشعبة .
- الثانية : زائدة ، وابن أبي زائدة ، وحفص بن غياث .
- الثالثة : أبو معاوية ، وجريز بن عبد الحميد ، وأبو عوانة .
- الرابعة : قُطَيْبَةُ بن عبد العزيز ، ومفضل بن مهلهل ، وداود
الطائي ، وفُضَيْل بن عِيَّاض ، وابن المبارك .
- الخامسة : ابن إدريس ، وعيسى بن يونس ، ووکیع ، وحميد

(١) في ظ و ب « وابن إسحاق » .

(٢) بفتح الموحدة الثقيلة . كما ضبط في المغني رقم ٥٧٣٥ ونص عليه في
اللسان ج ٥ ص ٢٤٦ فانظر ترجمته .

الرفاسي ، وعبد الله بن داود ، والفضل بن موسى ، وزهير بن
معاوية .

السادسة : أبو أسامة ، وابن ثُمير ، وعبد الواحد بن زياد .

السابعة : عبيدة بن حميد ، وعبد بن سليمان .



* فصل في الحديث الغريب وأنواع الحديث *

من حيث تفرد الراوي به

وأما الحديث الغريب : فهو ضد المشهور ^(١) .

وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمون الغريب منه
في الجملة :

(١) الغريب : لغة هو المنفرد أو البعيد عن أقاربه . وفي اصطلاح المحدثين :
هو الحديث الذي تفرد راويه بروايته مطلقاً ، سواء تفرد به عن إمام يجمع حديثه ،
أو عن راو غير إمام ، أو انفرد بزيادة في متنه أو إسناده . سمي بذلك لأنه
كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده ، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن
التواتر . قواعد التحديث ص ١٢٥ وانظر علوم الحديث ص ٢٤٣-٢٤٤ وشرح العراقي
على ألفيته ج ٤ ص ٢-٣ وفتح المغيث للسخاوي ص ٣٤٣ .

وقد قسم العلماء الحديث الغريب بحسب موضع الغرابة فيه أقساماً بلغ بها
الحافظ ابن سيد الناس خمسة أقسام نذكرها باختصار ، لتطبيق تقسيم الترمذي
والحافظ ابن رجب عليها ، وهي :

- ١ - غريب سنداً ومتناً
- ٢ - غريب متناً لا سنداً
- ٣ - غريب سنداً لا متناً
- ٤ - غريب بعض السند فقط

ومنه قول ابن المبارك : « العلم هو الذي يمينك من ههنا ومن ههنا » يعني المشهور . خرجه البيهقي من طريق الترمذي عن أحمد ابن عبدة عن أبي وهب ^(١) عنه .

وخرج أيضاً من طريق الزهري عن علي بن حسين قال : « ليس من العلم ما لا يعرف ، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن » .
وبإسناده عن مالك قال : « شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس » .

وروى محمد بن جابر عن الأعمش عن إبراهيم قال : « كانوا يكرهون غريب الحديث ، وغريب الكلام » .

وعن [ب - ٦٩] أبي يوسف قال : « من طلب غرائب الحديث كُذِّبَ » .

وقال أبو نعيم : « كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة ، سقط حديثه في الغرائب » .

وقال عمرو ^(٢) بن خالد سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى ابن يونس ^(٣) : « ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث فإني

= ٥ - غريب بعض المتن فقط

وهذه الأقسام الخمسة داخلة في كلام الترمذي ، لا تخرج عنه ، كما يظهر للتأمل . وانظر بيان ذلك في كتابنا الامام الترمذي ص ١٨٢ - ١٨٤ .

(١) « عن ابن وهب » ظ ، وهو سهو .

(٢) « عمر » ظ و ب . والمثبت هو الصواب .

(٣) « ابن يونس » ليس في ظ

أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم منتي ركعة ما أفسده عند الناس
إلا رواية غريب الحديث ، .

وذكر مسلم في مقدمة كتابه^(١) من طريق حماد بن زيد أن
أيوب قال لرجل : « لزمنا عمرًا ؟ قال : نعم ، إنه يجيننا
بأشياء غرائب ! ! قال : يقول له أيوب : إنما نقرأ أو نفرق
من تلك الغرائب ، .

وقال رجل لخالد بن الحارث : « أخرج لي حديث الأعمش^(٢)
لعلني أجد فيه شيئاً غريباً » . فقال : « لو كان فيه شيء غريب
لحوته ، .

ونقل علي بن عثمان الشنقيطي عن أحمد قال : « شر الحديث الغرائب
التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها ، .

وقال المروزي سمعت أحمد يقول : « تركوا الحديث وأقبلوا على
الغرائب ، ما أقل الفقه فيهم ؟ ! » .

ونقل محمد بن سهل بن عسكر عن أحمد قال : « إذا سمعت أصحاب
الحديث يقولون : هذا الحديث غريب أو فائدة ، فاعلم أنه خطأ أو
دخل حديث في حديث ، أو خطأ من الحديث ، أو ليس له إسناد ،
وإن كان قد روى شعبة ، وسفيان . وإذا سمعهم يقولون : لا شيء
فاعلم أنه حديث صحيح ، .

وقال أحمد بن يحيى سمعت أحمد غير مرة يقول : « لا تكتبوا

(١) ص ١٧ - ١٨ وعمرو هو ابن عبيد ، من رؤوس الاعتزال . انظر

المغني ٤٦٧٨ .

(٢) في ب « في حديث حديث الأعمش » وهو تصحيف وسقط .

هذه الأحاديث الغرائب^(١) فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء .

قال أبو بكر الخطيب^(٢) : « أكثر طالبي الحديث [ظ - ١٦٤] في هذا الزمان يغلب عليهم كُتُبُ الغريب دون المشهور ، وسماع المنكر دون المعروف ، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من رواية المجروحين والضعفاء ، حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم محتجباً ، والثابت مُصدّوفاً عنه مُطّرحاً ، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواة وتحلّهم ، ونقصان علمهم بالتمييز ، وزهدهم في تعلمه^(٣) ، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين ، والأعلام من أسلافنا الماضين . وهذا الذي ذكره الخطيب حق ، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يمتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها ، ويعتني بالأجزاء الغريبة ويمثل مسند [آ - ٨٨] البزار ، ومعاجم الطبراني ، أو أفراد الدارقطني ، وهي جميع الغرائب والمناكير^(٤) .

(١) « والغرائب » ظ بزيادة الواو ، ولا محل لها فيما يبدو .

(٢) في الكفاية ص ١٤١ . وانظر فيه ما سبق أن أورده الشارح من الآثار أيضاً .

(٣) « ونقله » ظ و ب .

(٤) وهذا عبرة عظيمة لمن أراد سبيل العلم وكان هذا التنبيه من أكابر العلماء في مختلف العصور لم يقع في علم أو قناعه بعض من نصب نفسه للحديث في زماننا حتى إنه ليهجر الفتوى المجمع عليها من جماعة أئمة الإسلام المعتمدين والمدعمة بصريح الكتاب أو السنة المتواترة أو الصحيحة بهجر مثل هذا ، ليفتي بقول شاذ مستند إلى حديث شاذ أو شبه شاذ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة

وهي نوعان :

ما هو شاذ الاسناد، وسيدكر الترمذي فيما بعد بعض أمثلته .

وما هو شاذ المتن : كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها ،

أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها .

وهذا كما قاله أحمد - في حديث أسماء بنت عميس : « تسلي ثلاثا

ثم اصنعي ما بدا لك » - : « إنه من الشاذ المطروح » . مع أنه قد

قال به شذوذ من العلماء : إن المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية ،

كما سبق ذكره في موضعه (١) .

وكذلك حديث طاوس عن ابن عباس في الطلاق الثلاث ، وقد

تقدم في كتاب الطلاق كلام أحمد وغيره من الأئمة فيه وأنه شاذ

مطروح (٢) .

قال إبراهيم بن أبي عبلة : « من حمل شاذ العلماء (٣) حمل شرا

كثيرا » . وقال معاوية بن قرّة : « إياك والشاذ من العلم » .

وقال شعبة : « لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ » .

قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ الحديث المنكر الذي لا

(١) انظر ص ١٧ وتعليقنا عليها .

(٢) انظر تعليقنا على ص ١٦

(٣) في ظ و ب د العلم ، وفي ظ د كبيراً .

يُعرف^(١) ، . وقد تقدم قول ابن مهدي : « لا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم » .

وقد اعتُرض على الترمذي رحمه الله :

بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالبا ؟
وليس ذلك بعيب ، فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العلل ، ثم يبين الصحيح في الإسناد ، وكان قصده رحمه الله ذكر العلل ، ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له .

* خطة أبي داود في سننه : *

وأما أبو داود رحمه الله فكانت عنايته بالمتون أكثر :

ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها ، والزيادات [ب - ٧٠]
المذكورة في بعضها دون بعض ، فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، فلماذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد ، وربما لم يذكر الإسناد المعلن بالكلية .

ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة^(٢) : « سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أمي أصح ما عرفت في الباب ؟
فاعلموا أنه كذلك ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ،

(١) انظر هذه الآثار في الكفاية ص ١٤٠ و ١٤١ .

(٢) انظر النصوص في مطلعها ص ٤ و ص ٦ و ٧ . وهي زبدة الرسالة .

وأحدهما أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر. « وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل، لأنني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك » .

إلى أن قال : « وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيئنته ومنه مالا^(١) يصح مسنداً، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض » .

إلى أن قال : « والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهو عند كل من كتب شيئاً من الأحاديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتاج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم » .

« ولو احتج بحديث غريب وجدت^(٢) من يطعن فيه، ولا يحتاج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً » . « فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يردّه علينا أحد » .

(١) في ظوب « ما لم » . ولفظ الرسالة « وفيه مالا يصح سنده » .

(٢) في ب « ولم احتج بحديث وجدت » وفيه سقط وتصحيف .

وقال إبراهيم النخعي : « كانوا [أ - ٨٩] يكرهون الغريب من الحديث » .

وقال يزيد بن أبي حبيب : إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة ، فإن عرفه وإلا فدعه » . وذكر بقية الرسالة .

وخرج البيهقي بإسناده عن ابن وهب قال : « لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت ، كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يعمل به » .

وقال ابن أبي خيثمة ثنا ابن الأصبهاني ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم قال : « إني لأسمع الحديث فأخذ منه ما يؤخذ به ، وأدع ما نره » .

* الغريب سنداً ومتناً عند الترمذي : *

ثم لنرجع إلى ما ذكره الترمذي رحمه الله فنقول :
ذكر الترمذي رحمه الله : « ان الغريب عند أهل الحديث يطلق بمعان : أحدها : أن يكون الحديث لا يروى إلا من وجه واحد ^(١) » .
ثم مثله بمثالين ، وهما في الحقيقة نوعان :

(١) ويسميه علماء أصول الحديث : « الغريب متناً وإسناداً » ، وسماه الحافظ ابن حجر « الفرد المطلق » . انظر علوم الحديث ص ٢٤٤ وشرح الألفية ج ٤ ص ٤ والتدريب ص ٣٧٦ وشرح النخبة بشرحه للقاري ص ٤٨ . وحكم هذا القسم أنه يحتاج به إذا توفرت فيه شروط الصحيح . ويقول فيه الترمذي : « صحيح غريب » . أو كان حسناً ويعبر عنه الترمذي بقوله : « حسن غريب » . وإلا فهو مردود ، وهو الغالب على الفرائب ، كما عرفت من تحذير العلماء منها ص ٤٠٦ - ٤١٠ .

أحدهما : أن يكون ذلك الإسناد لا يُروى به إلا ذلك الحديث
أيضاً .

وهذا (١) مثل حديث حماد بن سلمة عن أبي العشرَاء الدارمي عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزكاة .

فهذا حديث غريب ، لا يُعرف إلا من حديث حماد بن سلمة
عن أبي العشرَاء ثم اشتهر عن حماد ، ورواه عنه خَلْقٌ ، فهو في
أصل إسناده غريب ، ثم صار [ظ - ١٦٥] مشهوراً عن حماد .
قال الترمذي : « ولا يُعرف لأبي العشرَاء عن أبيه غير هذا
الحديث » .

وقد خرَّج الترمذي (٢) في كتاب الصيد والذبائح هذا الحديث (٣)
وقال : « غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، ولا يُعرف
لأبي العشرَاء عن أبيه غيرهُ » .

ولم يقل : إنه حسن ، لما ذكر ههنا أن شرطه في الحسن أن يروى
نحوه من غير وجه ، وهذا ليس كذلك ، فإنه لم يُروَ في الزكاة

(١) قوله « وهذا » ليس في ظ .

(٢) قوله « ولا يُعرف . . » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) ج ٤ ص ٧٥ وقع فيه قوله « ولا نعرف لأبي العشرَاء . . » .
وأخرجه أبو داود في الأضاحي (ذبيحة المتردية) ج ٣ ص ١٠٣ والنسائي في
الأضاحي (ذكر المتردية . .) ج ٧ ص ٢٢٨ وابن ماجه في الذبائح ص ١٠٦٣ .
وقد اتفقوا على تأويل الحديث بحال الضرورة ، أو فيما كان متوحشاً ، كما
تفيده عباراتهم صراحة ، وتفيده إشارة تراجمهم للحديث . وانظر التلخيص
الحبير ص ٣٨٢ .

في غير الحلق واللبية إلا في حال الضرورة غيره^(١) .
وحكى أيضاً في كتاب العلل عن البخاري أنه قال : « لا نعرف
لأبي العشاء شيئاً غير هذا » .

وقد ذكرنا هناك أن بعضهم ذكر لحمد بن سلمة عن أبي العشاء
عن أبيه نحو عشرة أحاديث ، لكن كل أسانيدنا إلى حماد ضعيفة
لا يكاد يصح منها شيء عنه ، ووقفت أحد حديث أبي العشاء في
الذكاة أيضاً .

النوع الثاني : أن يكون الإسناد مشهوراً يُروى به أحاديث
كثيرة ، لكن هذا المتن لم تصح روايته إلا بهذا الإسناد .

ومثله الترمذي بحديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم [ب - ٧١] في النهي عن بيع الولاء وهبته ،
فإنه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ،
ومن رواه من غيره فقد وهم وغلط .

وقد خرج الترمذي في كتاب البيوع . وسبق الكلام عليه هناك
مستوفى ، وهو معدود من غرائب الصحيح ، فإن الشيخين
خرجاه (٢) ، ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ، وقال : « لم يتابع »

(١) د غيره ، زيادة من ظ . والمعنى يقتضيها .

(٢) البخاري في العتق ج ٣ ص ١٤٧ ومسلم ج ٤ ص ٢١٦ وقال : « الناس
كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث » . والترمذي ج ٣ ص ٥٣٧-٥٣٨
وفيه تنبيه على خطأ غير طريق ابن دينار ، وأبو داود في الفرائض ج ٣ ص ١٣٧
والنسائي في البيوع ج ٧ ص ٢٦٩ وانظر شرح القسطلاني على البخاري ج ٤ ص ٣٧٨ .

عبد الله بن دينار عليه « ، وأشار إلى أن الصحيح ما روى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الولاء لمن أعتق » . لم يذكر النبي عن بيع الولاء وهبته .

قلت : وروى نافع عن ابن عمر من قوله النبي عن بيع الولاء وعن هبته ، غير ^(١) مرفوع ، وهذا مما يعلل به حديث عبد الله ابن دينار . والله أعلم .

ومن غرائب الصحيح أيضاً حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات . . . » الحديث . وقد خرجه الترمذي في الجهاد ، وسبق الكاظم عليه هناك مستوفى ، فإنه لم يصح إلا من حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر ^(٢) .

ومنها [أيضاً] حديث أنس « دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وعلى رأسه المغفر » ^(٣) ، فإنه لم ^(٤) يصح إلا من حديث

(١) قوله « غير » ليس في ب وهو سقط محل بالمعنى .

(٢) وقد أشار القسطلاني إلى تعدد طرقه ، ثم قال : « وقد اتفق على أنه لا يصح مسنداً إلا من رواية عمر » ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ . وانظر تخريجه فيما سبق ص ٣٨٦ .

(٣) البخاري في الحج (باب دخول مكة والحرم بغير إحرام) ج ٣ ص ١٧ وفي المغازي (أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح) ج ٤ ص ١٤٨ ، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١١١ ، والترمذي (باب المغفر) ج ٤ ص ٢٠٢ ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن الزهري » ، ومالك في الموطأ ج ١ ص ٢٩٢ . =

مالك عن ابن شهاب عن أنس ، وقد سبق ذكره في الجهاد أيضا ،
وأمثلة ذلك كثيرة (١) .



= وكان ذلك يوم فتح مكة في الساعة التي أُحِلَّت فيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما هو صريح لفظ الحديث . فلا يشكل على دليل وجوب دخول مكة بإحرام . انظر كتابنا «الحج والعمرة في الفقه الاسلامي» ص ٤٩ - ٥٠ .
(٤) «لا يصح» ظ و ب .

(١) «وأمثله كثيرة» ظ و ب .

* زيادات الثقات وتحقيق حكمها *

قال أبو عيسى رحمه الله : (ورب حديث إنما^(١) استغرب
لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن
يُعتمدُ على حفظه .

مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال :
« فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان
على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو
صاعاً من شعير » .

فزاد مالك في هذا الحديث « من المسلمين » .

وروى أيوب السخيتاني ، وعبيد الله بن عمر ، وغير واحد
[آ - ٩] من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر
فيه « من المسلمين » .

وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد
على حفظه .

(١) « إنما » ليس في ط و ب .

وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك ، واحتجوا به ، منهم الشافعي وأحمد بن حنبل قالا : إذا كان الرجل عييد غير مسلمين لم يؤد زكاة الفطر [عنهم] ، واحتجوا بحديث مالك . فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قُبِلَ ذلك عنه) .

هذا أيضا نوع من الغريب ، وهو أن يكون الحديث في نفسه مشهورا لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تُستغرب^(١) . وقد ذكر الترمذي ، أن الزيادة إن كانت من حافظ يُعتمدُ على حفظه فإنها تُقبَلُ ، يعني وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته .

وهذا أيضا ظاهر كلام الإمام أحمد ، قال في رواية صالح : « قد أنكر على مالك هذا الحديث - يعني زيادته من المسلمين - ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة ، وما قال أحد من قال بالراي أثبت منه » . يعني في الحديث .

وقال : « قد رواه العمري الصغير والجُمحي ومالك » . فذكر أحمد أن مالكا يقبل تفرد ، وعلل زيادته في الثبت على غيره ، وبأنه قد توبع على هذه الزيادة - وقد ذكرنا هذه الزيادة ومن تابع مالكا عليها في كتاب الزكاة - ولا يخرج بالمتابعة عن أن يكون زيادة من بعض الرواة ، لأن عامة أصحاب نافع لم يذكروها .

(١) وهو القسم الذي سماه ابن سيد الناس : « غريب بـمض المتن » .
وبجته العلماء في فن « زيادات الثقات » .

و[قد] قال أحمد في رواية عنه : « كنت أتهيب حديث مالك » من المسلمين . يعني حتى وجده من حديث العمريين ^(١) . قيل له : « أمحفوظ ^(٢) هو عندك » من المسلمين ؟ قال نعم .

وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات ، ولو كان مثل مالك حتى يتابع على تلك الزيادة ، وتدل على أن متابعة مثل العمري لما لك بما يقوي رواية مالك . ويزيل عن حديثه الشذوذ والانكار ^(٣) .

وسياقي فيما بعد إن شاء الله عن يحيى القطان نحو ذلك أيضاً . وكلام الترمذي هنا يدل على خلاف ذلك ، وأن العبرة برواية مالك ، وأنه لا عبرة بمن تابعه من لا يعتمد على حفظه .

(١) « العمري » ظ و ب . والعمريان هما عبد الله العمري ، وعبيد الله العمري . انظر تخريج روايتها في الفتح ج ٣ ص ٢٣٨ .

(٢) « أمحفوظ » ظ و ب .

(٣) الحديث أخرجه الشيخان من طريق عبيد الله قال : حدثني نافع عن ابن عمر . . وأخرجاه أيضاً من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وأخرجاه مسلم من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر كلهم بدون زيادة « من المسلمين » . وأخرجاه عن مالك عن نافع عن ابن عمر بزيادة « من المسلمين » . وتابع مالكاً على هذه الزيادة عمر بن نافع عن أبيه عند البخاري ، والضحاك عن نافع عند مسلم . البخاري ج ٢ ص ١٣٠ - ١٣٢ ومسلم ج ٣ ص ٦٨ - ٦٩ . وعمر بن نافع وثقه بعض الأئمة ، وبعضهم نزل به إلى منزلة « صدوق » و « لا بأس به » . وأما الضحاك فهو « صدوق » . لذلك قال الترمذي : « وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك من لا يعتمد على حفظه » . فجعل الاعتماد في الزيادة على الإمام مالك .

وفي حديث ابن عمر في صدقة الفطر زيادات أخر لا تثبت ،
 منها ذكر القمح ^(١) [ظ - ١٦٦] ، وكذلك في [ب - ٧٢] حديث
 أبي سعيد في صدقة الفِطْرِ زيادات ^(٢) وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى
 في كتاب الزكاة .

وقال أحمد أيضاً - في حديث ابن فضيل عن الأعشى عن عمار بن
 حمير عن أبي عطية عن عائشة في تلبية النبي صلى الله عليه وسلم
 وذكر فيها : « والمملك لك ^(٣) ، لا شريك لك » - قال أحمد :
 « وم ابن فضيل في هذه الزيادة ، ولا تُعرف هذه عن عائشة ،
 إنما تعرف عن ابن عمر » . وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن
 الأعشى بدونها ، وخرجه البخاري بدونها أيضاً من طريق الثوري

(١) أخرجه الحاكم في المعرفة ص ١٣١-١٣٢ . بسنده عن نصر بن حماد
 أخبرنا أبو معشر عن نافع عن ابن عمر . الحديث .. وفي المستدرک ج ١ ص ٤١٠ من
 حديث أبي هريرة وصححه .

وقال الحاكم في المعرفة : « هذا حديث رواه جماعة من أئمة الحديث عن
 نافع فلم يذكروا صاح القمح فيه ، إلا حديث عن سعيد بن عبد الرحمن
 الجمحي ، 'يتفرد به عن عبيد الله بن عمر عن نافع .

وصحح في المستدرک حديث أبي هريرة ، وتعبه الذهبي بأن فيه بكر بن
 الأسود « ليس بحجة » . قال نور الدين : وفيه أيضاً سفيان بن حسين عن
 الزهري ، وهو ضعيف في الزهري . قال في التقريب : « ثقة في غير الزهري
 باتفاقهم » . وانظر التهذيب للتوسع ج ٤ ص ١٠٧ - ١٠٩ .

(٢) انظر ألفاظه في الصحيحين الموضعين السابقين .

(٣) قوله « لك » ليس في ظ و ب .

عن الأعمش ، وقال : « تابعه أبو معاوية » (١) .

قال الخليل : « أبو عبد الله لا يعبا بمن خالف أبا معاوية في الأعمش ، إلا أن يكون الثوري » ، وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن غير وغيره أيضاً عن الأعمش .

وكذلك قال أحمد في رواية الميموني : « حديث أبي هريرة في الاستسعاء » (٢) يرويه ابن أبي عروبة ، وأما شعبة وهمام فلم يذكرهما ، ولا أذهب إلى الاستسعاء (٣) .

(١) البخاري (باب التلمية) ج ٢ ص ١٣٨ وذكر متابعة أبي معاوية ، وهي متابعة تامة ، ومتابعة قاصرة لشعبة ، لكن ليس في المتابعة لشعبة لفظ « لا شريك لك » وحديث ابن عمر متفق عليه البخاري ، ومسلم ج ٤ ص ٧-٨ . وانظر فتح الباري ج ٣ ص ٢٦٥ .

(٢) « الاستسعاء » بـ وهو تصحيف شنيع ، وقد تكرر فيما يلي أيضاً .
(٣) الحديث متفق عليه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أعتق شقيقاً في عبد أعتق كلته إن كان له مال ، وإلا يُستسعى غير مشقوق عليه » . البخاري بلفظه في الشركة ج ٣ ص ١٤١ وفي العتق أيضاً ، ومسلم في العتق ج ٤ ص ٢١٢ - ٢١٣ وفي الأيمان ج ٥ ص ٩٦ . ومعنى يُستسعى : يُكلف بالكسب لتحصيل قيمة حصص شركاء المعتق ودفعها إليهم .

قوله « وإلا يُستسعى . . إلخ » ، رواه عن قتادة جرير بن حازم وسعيد بن أبي عروبة . وخالفها شعبة وهشام . فراجع الإمام أحمد شعبة وهشام وأعل بها رواية الزيادة ، لجلالة شعبة . انظر تفصيل ذلك بتوسع في نصب الراية ج ٣ ص ٢٨٢ - ٢٨٤ .

فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أن زيادة الثقة للفظ في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزاً في الحفظ والتثبت على غيره من لم يذكر الزيادة ولم يتابع عليها فلا يقبل تفرد .

وإن كان ثقة مبرزاً في الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روايتان : لأنه قال مرة في زياده مالك « من المسلمين » : « كنت أتهيبه حتى وجدته من حديث العمريين » (١) .

وقال مرة : « إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة ، وما قال أحد بالرأي أثبت منه » .

وقال - في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنث عليه » - : « خالفه الناس : عبيد الله وغيره فوقفوا » (٢) .

= واغتمد الإمام البخاري هذه الزيادة ، فذكرها من طريق جرير وسعيد ، ثم قال ج ٣ ص ١٤٥ : « تابعه حجاج بن حجاج ، وأبان ، وموسى بن خلف عن قتادة ، اختصره شعبة » . فأشار بذلك إلى ترجيح رواية الزيادة لتقويتها بالمتابعات ، وعدم مناقاة رواية شعبة لها ، لأن رواية شعبة من قبيل اختصار الحديث .

وانظر مزيداً من التفصيل والاستدلال لما ذهب إليه البخاري في فتح الباري ج ٥ ص ٩٦ - ٩٨ .

(١) في ظ و ب « العمري » .

(٢) أخرجه الأربعة أبو داود ج ٣ ص ٢٢٥ ، والترمذي ج ٤ ص ١٠٨ ، والنسائي ج ٧ ص ١٢ و ٢٥ ، وابن ماجه ص ٦٨٠ كلهم من طريق أيوب .

وأخرجه النسائي من رواية كثير بن فرقد عن نافع ، وهي متابعه تاممة لأيوب ، وحسنه الترمذي ، مع أنه ذكر مخالفة أصحاب نافع لأيوب ، مما يدل =

وأما أصحابنا الفقهاء فذكروا في كتب أصول الفقه في هذه المسألة روايتين عن أحمد : بالقبول مطلقاً ، وعدمه مطلقاً ، ولم يذكروا نصاً^(١) له بالقبول مطلقاً ، مع أنهم رجحوا هذا القول ، ولم يذكروا به [٩١ - أ] نصاً عن أحمد ، وإنما اعتمدوا على كلام له لا يدل على ذلك ، مثل قوله في فوات الحج : « جاء فيه روايتان : إحداهما فيه زيادة دم . قال : والزائد أولى أن يؤخذ به » .

وهذا ليس بما^(٢) نحن فيه ، فإن مراده أن الصحابة روي عن بعضهم فيمن يفوته الحج أن عليه القضاء ، وعن بعضهم : أن عليه القضاء مع الدم ، فأخذ بقول من زاد الدم ، فإذا روي حديثان مستقلان في حادثة في أحدهما زيادة فإنها تقبل من الثقة ، كالو انفرد الثقة بأصل الحديث .

وليس هذا من باب زيادة الثقة ، [ولا سيما إذا كان الحديثان موقوفين عن صحابيين] وإنما قد يكون أحياناً من باب المطلق والمقيد .

= على أنه اعتبر هذه الزيادة حجة .

ونص كلام الترمذي في الجامع : « قال أبو عيسى : حديث ابن عمر حديث حسن ، وقد رواه عبيد الله بن عمر ، وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً . وهكذا روي عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنها موقوفاً . ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السخيتاني . وقال إسماعيل بن إبراهيم : وكان أيوب أحياناً يرفعه ، وأحياناً لا يرفعه » . انتهى .

وقد سبقت ترجمة أيوب في صفحة ١٦٨ - ١٧٠ بما يشهد أنه من كبار الحفاظ . وانظر نصب الراية ج ٣ ص ١٠٣ - ١٠٤ ففيه فوائد أخرى .

(١) « أيضاً » ب ، تصحيف .

(٢) « مما ليس » ظ .

وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها ها هنا فصورتهما أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتمن واحد ، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة .

ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة : « إن تعدد المجلس الذي تقبل فيه الحديث قبلت الزيادة ، وإن كان المجلس واحداً وكان الذي ترك الزيادة جماعة لا يجوز عليهم الوم لم تقبل الزيادة ، وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثيرة قبلت » ، وإن كان راوي الزيادة واحداً والنقصان واحداً قُدِّمَ أشهرهما [وأوثقهما] في الحفظ والضبط .

قالوا : « وإن خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه لم تقبل » (١) . وحملوا كلام أحمد في حديث السعاية على ذلك ، وليس في كلام أحمد تعرض لشيء من هذا التفصيل ، وإنما يدل كلامه [على] ما ذكرناه أولاً .

وأما الفرق بين أن يكون المجلس متحداً أو متعدداً فإنه مأخوذ بما ذكره بعضهم في حديث أبي موسى في النكاح بلا ولي ، فإن شعبة وسفيان أرسلاه عن أبي إسحاق عن أبي بردة ، وإسرائيل وصله ، ويقال : إن سماعة شعبة وسفيان كان واحداً ، والذين وصلوه جماعة ، فالظاهر أنهم سمعوه في مجالس متعددة .

(١) هذا التفصيل طريقة المتكلمين والأصوليين ، ويمكن أن نقول : إنه لا ينافي ما سنذكره من آراء المحدثين والفقهاء ، لأن هذا التفصيل نوع من الارشاد إلى قرائن قد تفيد في كشف وهم وقع لراوي الزيادة في الحديث .

وقد أشار الترمذي إلى هذا في كتاب النكاح ، كما تقدم (١) .
 وحكى أصحابنا الفقهاء (٢) [ب - ٧٣] عن أكثر الفقهاء والمتكلمين
 قبول الزيادة إذا كانت من ثقة ولم تخالف المزيد ، وهو قول
 الشافعي ، وعن أبي حنيفة أنها (٣) لا تقبل ، وعن أصحاب مالك
 في ذلك وجهين (٤) .
 ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن كما ذكرنا في حديث النكاح
 بدلا ولي .

✽ الزيادة في السند والمزيد في متصل الأسانيد ✽

وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال ،

(١) حديث : « لا نكاح إلا بولي » سبق تخريجه في ص ٣٠٧ مع الاحالة
 إلى مراجع للتوسع . وقد ذكر الترمذي ترجيح رواية الوصل بتحقيق مطول
 - كما ذكرناه هناك - بمعنى ما ذكره الحافظ ابن رجب هنا . وانظر تعليق ابن
 القيم على سنن أبي داود ج ٣ ص ٢٩ - ٣١ ففيه فوائد هامة .
 (٢) كذا في ظ ، وفي الأصل « وحكى الفقهاء » ، وفي ب « وحكى
 عن أكثر الفقهاء » .

(٣) في ظ « إلا أنها » وهو سهو قلم ؟
 (٤) وقع في ظ وب هنا هذه الزيادة : « وفي حكاية ذلك عن الشافعي
 نظر ، فإنه قال في الشاذ : « هو أن يروي ما يخالف الثقات » . وهذا يدل على
 أن الثقة إذا انفرد عن الثقات بشيء أنه يكون ما تفرد به عنهم شاذاً غير
 مقبول . والله أعلم . انتهى . وهي عبارة غير سديدة ، لذلك حذف من الأصل .
 وقد وقع للحافظ خلل في نقل آراء الفقهاء في زيادة الثقة نوضح حقيقة
 الأمر فيه بعد يسير إن شاء الله تعالى .

والوقف والرفع ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضاً .

وقد^(١) قال أحمد في حديث أسنده حماد بن سلمة : « أي شيء ينفع وغيره يرسله » .

وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين الذين أرسلوا^(٢) [ظ - ١٦٧] الحديث ، وهذا يخالف تصرفه في المستدرک^(٣) . وقد صنّف في ذلك الحفاظ أبو بكر الخطيب مصنفأحسناً سماه « تمييز

(١) قوله « وقد » ليس في ظ .

(٢) قوله « أرسلوا » سقط من ظ .

(٣) لا إشكال في هذا ، لأن الحاكم عندما ذكر أن أئمة الحديث يرجعون رواية الأكثر، أراد من قوله « أئمة الحديث » أكثر أئمة الحديث - ثم اختار هو رأياً آخر هو الذي انتهى إليه المحققون في مسألة زيادة الثقة في السند ، وعمل عليه في المستدرک ، نحو صنيعة في حديث يحيى بن أيوب في التحذير من الرياء في طلب العلم ج ١ ص ٨٦ وانظر منهج النقد ص ٤٠٠-٤٠٢ .

وهذا هو الذي سلكه الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٤١١ - ٤١٢) فقد ذكر أن الجمهور على ترجيح رواية الأكثر الذين لم يرووا الزيادة في السند ، ثم رجح قبول زيادة الثقة ، وأنها مقدمة على من لم يرو الزيادة باستدلال قوي جداً . وهذا يرجح ما ذهب إليه الترمذي في هذه المسألة ، ويلقي الضوء على تصرفه في كتابه ، وتصرف غيره من المحدثين ، ولماذا تقبل هذه الزيادة في مواضع ، ولا تقبل في أخرى .

انظر مزيد بيان لذلك وإزاحة الاشكالات عن الموضوع في أطروحتنا « الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ١٣٣ - ١٣٧ .

المزيد في متصل الأسانيد ، وقسمه قسمين :
أحدهما : ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الاسناد وتركها ،
والثاني : ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها .
ثم إن الخطيب تناقض ، فذكر في كتاب الكفاية ^(١) للناس
مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله ، كلها لا
تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين .
ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتكلمون .
وكثير من الفقهاء ، وهذا يخالف تصرفه في كتاب تمييز المزيد ،
وقد عاب تصرفه في كتاب تمييز المزيد بعض محدثي الفقهاء ، وطمع
فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية ^(٢) .

(١) ص ٤١١

(٢) لا عيب على الخطيب في تصرفه في كتاب « تمييز المزيد في متصل
الأسانيد » ، وذلك لأنه كتاب خاص بنوع من زيادة الثقة في السند لها حكم
خاص . وهو أن يروي ثقة حديثاً بسند متصل سمع رجاله من بعضهم البعض ،
ثم يروي ثقة آخر فيزيد في السند المتصل رجلاً ، فهذا قد يكون صحيحاً ،
حيث يقع للثقة أن يسمع من راو مباشرة ، ويسمع عنه حيناً آخر بواسطة ،
وقد يكون خطأ . فصنف الخطيب كتابه القيم « تمييز المزيد » لبيان ما يحكم
له بصحة الزيادة من هذه الأسانيد المتصلة ، وما يحكم عليه بالوهم .
وقد شرحنا هذا النوع بتحقيق جيد وبيننا رأينا في صلته بالمدرج والتفريق
بينه وبين المرسل الخفي في كتابنا منهج النقد ص ٣٤١ - ٣٤٢ . فارجع إليه
لزيادة استيضاح تصرف الخطيب .

وذكر في الكفاية^(١) حكاية عن البخاري : أنه سئل عن حديث أبي إسحاق في النكاح بدولي ؟ قال : الزيادة من الثقة مقبولة ، وإسرائيل ثقة .

وهذه الحكاية - إن صحت - فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث ، وإلا فمن تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة^(٢) في الإسناد مقبولة . وهكذا الدارقطني ، يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة^(٣)، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات ، ويرجع الإرسال [آ - ٩٢] على الإسناد ، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة : وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ^(٤) . وقال الدارقطني في حديث^(٥) زاد في إسناده رجلان ثقتان رجلاً^(٥) ، وخالفهما الثوري فلم يذكره قال : « لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه ، لأن زيادة الثقة مقبولة » . وهذا تصريح بأنه إنما يقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه .

(١) ص ٤١٣

(٢) في ظ و ب « أن كل زيادة ثقة » .

(٣) قوله « وهكذا ... » إلى هنا سقط من ب .

(٤) فكان على الخطيب أن يقيد قبول زيادة الثقة في السند بأن يكون راوياً مبرزاً في الحفظ . وما ذكره الحافظ بعد هذا عن الدارقطني جاء على مذهب الجمهور من تقديم رواية الأكثر عدداً . وقد سبق بيان ذلك فلا تغفل .

(٥) قوله « في حديث » و « رجلاً » سقط من ب .

وأما الزيادة في المتن وألفاظ الحديث :

فأبو داود رحمه الله في كتاب السنن أكثر الناس اعتناءً بذلك ، وهو مما يعتني به محدثوا الفقهاء .

قال الحاكم ^(١) : « هذا مما يميز وجوده » ، ويقل في أهل الصنعة من يحفظه ، وقد كان أبو بكر بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يُذكرُ بذلك ، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان ، وبعدهما شيخنا أبو الوليد يعني حسان بن محمد القرشي . وذكر الحاكم لذلك أمثلة :

منها : حديث [الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن] ابن مسعود : سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ؟ قال : « الصلاة لأول وقتها » ^(٢) . وقال : « هذه الزيادة لم يذكرها غير بُنْدَار والحسن بن مكرم » ، وهما ثقتان عن عثمان بن عمر عن

(١) في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ ، وفيه الأمثلة التي ذكرها الحافظ ابن رجب تخرجة بأسانيدها .

(٢) الحديث متفق عليه بلفظ « الصلاة على وقتها » ، البخاري ج ١ ص ١٠٨ ومسلم في الإيمان ج ١ ص ٦٢ - ٦٣ وله روايات أخرى بنحوها .
ورواية : « في أول وقتها » أخرجها الحاكم في المستدرک ج ١ ص ١٨٨ - ١٨٩ ، وفي المعرفة ص ١٣٠ - ١٣١ ، والدارقطني ج ١ ص ٢٤٦ . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

قال نور الدين لكن لحظنا أن مدار الروايات كلها على أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود ، مما يدل على أن بعضهم روى الحديث عنه بلفظه ، وبعضهم رواه عنه على المعنى ، مما يرجح رواية الصحيحين .

= ولعله بسبب ذلك قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٢ ص ٧ :
 « تنبيه : اتفق أصحاب شعبة على اللفظ المذكور في الباب ، وهو قوله :
 « على وقتها » . وخالفهم علي بن حفص ، وهو شيخ صدوق من رجال مسلم ،
 فقال : « الصلاة في أول وقتها » أخرجه الحساكن والدارقطني والبيهقي من
 طريقه . قال الدارقطني : « ما أحسبه حفظه » ، لأنه كبر وتغير حفظه » .
 « قلت : رواه الحسن بن علي العمري في اليوم والليلة عن أبي موسى محمد بن
 المثنى عن غندر عن شعبة كذلك » .

قال الدارقطني : تفرد به العمري ، فقد رواه أصحاب أبي موسى عنه
 بلفظ : « على وقتها » . ثم أخرجه الدارقطني عن الهمام — لي عن أبي موسى
 كرواية الجماعة . وهكذا رواه أصحاب غندر عنه .

والظاهر أن العمري وهم فيه ، لأنه كان يحدث من حفظه .
 وقد أطلق النووي في شرح المذهب أن رواية « في أول وقتها ضعيفة » اهـ .
 لكن لها طريق أخرى أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم ، وغيرهما ،
 من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول عن الوليد ، وتفرد عثمان بذلك ،
 والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة ، كذا أخرجه المصنف
 [يعني البخاري] وغيره .

وكان من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد ، ويمكن أن يكون أخذه
 من لفظة « على » ، لأنها تقتضي الاستملاء على جميع الوقت ، فيتمين أوله .
 قال القرطبي وغيره : « قوله : « لوقتها » : اللام للاستقبال ، مثل قوله
 تعالى : « فطلقوهن لعدتهن » ، أي مستقبلات عدتهن ، وقيل : اللام للابتداء
 كقوله تعالى : « أم الصلاة لدلوك الشمس » . وقيل : بمعنى في أي وقتها .
 وقوله : « على وقتها » قيل على بمعنى اللام ، ففيه ما تقدم [يعني من
 أوجه التفسير] ، وقيل لارادة الاستملاء على الوقت ، وفائدته تحقق دخول
 الوقت ، ليقع الأداء فيه . انتهى .

مالك بن مِغْوَل عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني .
وقال الدارقطني : « ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن زياد كان
يعرف زيادات الألفاظ في المتون » .

قال : « وكنا في مجلس فيه أبو طالب الحافظ والجعابي وغيرهما
فجاء فقيه فسال : من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « وجعل
تربتها طهوراً » ؟ فلم يجيبوه ، ثم قاموا وسألوا أبا بكر بن زياد ؟
فقال : نعم ثنا فلان ، وسرد الحديث .

والحديث خرجه مسلم في صحيحه^(١) من حديث حذيفة ، وخرجه
ابن خزيمة في صحيحه^(٢) ، ولفظه : « وجعل تربتها لنا طهوراً » .
وقد تقدم الحديث [ب - ٧٤] في كتاب الصلاة في باب ما جاء أن
الأرض كلها مسجد .

وهذا أيضاً ليس بما نحن فيه لأن حديث حذيفة لم يُرو^(٣) بإسقاط
هذه اللفظة وإثباتها ، وإنما وردت هذه اللفظة فيه ، وأكثر الأحاديث

(١) في المساجد ج ٢ ص ٦٣ - ٦٤ ، ولفظه : « وجعلت تُرْبَتُهَا لنا
طهوراً » . واللفظ المشهور للحديث « وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » .
متفق عليه من حديث جابر : البخاري في أول باب التيمم ج ١ ص ٧٠ ومواضع
أخرى ، ومسلم في المساجد أيضاً ج ٢ ص ٦٣ و ٦٤

(٢) قوله « في صحيحه » ليس في ب . وانظر الحديث في صحيح ابن
خزيمة ج ١ ص ١٣٣

(٣) « لم يرد » ظ و ب ، وكانت كذلك في النسخة الأصل ثم أصلحت .

فيها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً »^(١) .
وليس هذا من باب المطلق والمقيد كما ظنه بعضهم ، وإنما هو من باب
تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر ، ولا يقتضي ذلك التخصيص إلا
عند من يرى التخصيص بالمفهوم ، ويرى أن اللَّقَبَ^(٢) مفهوماً معتبراً^(٣) .

(١) يعني ليس فيها « وتربتها » أو ما شابه ذلك .
وقال الرمذي في جامعه في (باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة
والحمام) ج ٢ ص ١٣١ : « وفي الباب عن علي ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي هريرة ،
وجابر ، وابن عباس ، وحذيفة ، وأنس ، وأبي أمامة ، وأبي ذر ، قالوا : إن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » .
وقال الخطيب في الكفاية ص ٤٢٨ : « قوله : وجعلت تربتها لنا طهوراً ،
زيادة لم يروها فيها أعلم غير سعد بن طارق عن ربيعة بن حيراش ، فكل الأحاديث
لفظها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » انتهى .

قال نور الدين : بلى ، رويت من غير طريقه ، فأخرج أحمد من حديث
علي رضي الله عنه بلفظ « وجعل التراب لي طهوراً » المسند ج ٢ رقم ٧٦٣
و ١٣٦١ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، وقد سبقت ترجمته ص ٣٢٩ .
(٢) في نسخة الأصل « للقلب » وهو سهو .

(٣) « القلب » هنا اصطلاح من اصطلاحات علم أصول الفقه . يريدون
به الاسم الموضوع لمسمى ، مثل زيد ، أو تراب . والجاهل على أنه ليس للقب
مفهوم أي مفهوم مخالف ، والمراد بالمفهوم المخالف : إثبات حكم مخالف لحكم
النص لغير المنصوص عليه .

فاللقب ليس له مفهوم مخالف ، أي إنه إذا أثبت للقب ما حكم ، كالتراب ،
فلا يدل ذلك على أن غير المذكور حكمه بخلاف حكم المذكور . فذكر التراب
في حديث التيمم لا ينفي طهورية غير التراب من أجزاء الأرض ، ولا يبطل
مشروعية التيمم بغير التراب .

ومن الزيادات الغريبة في المتون :

زيادة من زاد في حديث صفوان بن عسال في المسح على الخفين ^(١) ، ثم يحدث بعد ذلك وضوءاً ، ^(٢) .

وزيادة من زاد في حديث : « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة » ^(٣) ، « قالوا يا رسول الله ولا ركعتي الفجر ؟ قال : ولا ركعتي الفجر » .

وقد ذكرنا الحديثين في موضعهما من الكتاب ، وهما زيادتان ضعيفتان .

وقد ذكر مسلم في كتاب التمييز حديث أيمن بن نابل ^(٤) عن

(١) حديث صفوان بن عسال قال : « كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سراً ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ولكن من غائط ، وبول ، ونوم » . أخرجه الترمذي وصححه ج ١ ص ١٥٩-١٦٠ والنسائي ج ١ ص ٨٣-٨٤ ، والحديث طويل فيه قصة رحلة زر بن حبیش إلى صفوان لسماع الحديث منه . أخرجه بتمامه أحمد ج ٤ ص ٢٤٠ والمجدي في مسنده برقم ٨٨١ . وبيننا صحته بتحقيق ضاف ، في تعليقنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ٨٣ - ٨٥ وناقشنا ما طمأن به على الحديث ، فانظره هناك .

(٢) « وصور » ب ، وهو تصحيف .

(٣) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٣ - ١٥٤ ، وغيره . والزيادة أخرجهما الحاكم في المعرفة ص ١٣٣ وقال : « هذا حديث خرج في الصحيح من حديث عمرو بن دينار بإسناده ، إلا الزيادة فيه ، فإنه يتفرد بها نصر بن حجاب عن مسلم بن خالد » .

(٤) في ب « نابل » . وهو تصحيف ، وقد تكرّر فيها . وضبط في ظ بكتب كلمة « لأم » صغيرة في آخر الكلمة .

أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في
التشهد : « باسم الله وبالله ، والتحيات لله . الحديث (١) » ، وذكر أن
زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أيمن بن نابل ، وزاد في آخر التشهد :
« وأسأل الله الجنة وأعوذُ به من النار » . وذكر أن الحفاظ رووه
عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس بدون هاتين الزيادتين .
قال : « والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر
عليهم الوم في حفظهم » .

وذكر مسلم أيضاً في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين
عن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم
عن شرائع الإسلام ، فأسقطوا من الإسناد [ظ ١٦٨] عمر ، وزادوا
في المتن ذكر الشرائع (٢) .

قال مسلم في هذه الزيادة : « هي غير مقبولة لخالفه من هو
أحفظ منهم من الكوفيين سفيان ، وخالفه أهل البصرة لهم قاطبة ،
فلم يذكروا هذه الزيادة ، وإنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشيدوا
بها مذهبهم » .

(١) أخرجه النسائي ج ٢ ص ٣٩ وابن ماجه ٢٩٢ ، والمستدرک ج ١
ص ٢٦٦ - ٢٦٧ صححه على شرط البخاري .

(٢) الحديث متفق عليه عن ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب : البخاري
ج ١ ص ١٥ ومسلم ج ١ ص ٢٨ - ٢٩ .

والرواية التي أشار إليها أخرجه مسلم في كتاب التمييز عن ابن عمر ،
وعزاها الحفاظ في الفتح ج ١ ص ٨٥ إلى أحمد والطبراني . لكن لم نجد فيها
لفظ « شرائع الاسلام » . انظر المسند رقم ٥٨٥٦ وتخريج مجمع الزوائد عن
الطبراني ج ١ ص ٤٠ - ٤١

وأما زيادة عمر في الاسناد فقال : « أهل البصرة أثبت ، وهم له أحفظ من أهل الكوفة » ، إذ هم الزائدون في الاسناد عمر ، ولم يحفظه الكوفيون ، والحديث [آ - ٩٣] للزائد الحافظ (١) ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظه صاحبه . وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد ، لأنه لو كان كذلك لقبيل زيادة كل ثقة زاد في روايته ، كما يقبل ذلك في الشهادة ، وليس ذلك قول مسلم ولا قول أئمة الحفاظ ، والله أعلم .

وأما قبل زيادة أهل البصرة في الاسناد لعمر لأنهم أحفظ وأوثق ممن تركه من الكوفيين ، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضد هواه فإنه لا يقبل منه ، لا سيما إذا تفرد بذلك (٢) .

(١) في الأصل « للزائد والناقص » وفي ب « الزائد للعافظ » . والمثبت من ظ أولى .

(٢) زيادة الثقة علم خطير ، احتل لدى المحدثين مكانة كبيرة ، وتمبوا في تحصيله كثيراً ، حتى صار البارع فيه يُخص بالذكر والثناء ، وقد اختلفوا في حكم رواية الزيادة التي يرويها الثقة اختلافاً كثيراً متشعباً ، حتى أدخل بيعة بعض الباحثين في القديم والحديث ، خصوصاً الزيادة في المتن ، مما يحمل المسألة بحاجة إلى تحرير يبين به الأمر للمستفيد ، وطريق ذلك ما سلكه الإمام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه « علوم الحديث » ص ٧٧ - ٧٩ حيث قسم ما يرويه الراوي الثقة من زيادة في متن الحديث إلى ثلاثة أقسام ، نذكرها ونبين أحكامها بإيجاز فيما يلي :

القسم الأول : أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات ، فهذه حكمها الرد ، لانطباق قانون الحديث الشاذ عليها .

القسم الثاني : أن لا يكون في الزيادة منافاة أو مخالفة لما رواه غيره ، =

= فهذه تقبل مطلقاً لأنها بمثابة خبر منفصل تفرد به الراوي ، فيقبل منه ،
مثل زيادة: ، والملك لا شريك لك ، في حديث عائشة السابق في ص ٤٢١ .

القسم الثالث : ما يقع بين هاتين المرتبتين ، كزيادة لفظة معنوية ، لم
يذكرها سائر رواة الحديث ، فيخالف اللفظ الزائد إطلاق الحديث ، أو شيئاً
من وصفه .

مثاله : زيادة « من المسلمين » في حديث صدقة الفطر السابق في ص ٤١٨-٤٢٠
وجه تردد هذا القسم بين القسمين أنه يشبه الأول من حيث إن ما رواه
الجماعة عام لشموله جميع الأفراد ، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص بالمسلمين ،
وفي ذلك مغايرة في الصفة ، ونوع مخالفة يختلف به الحكم . ويشبه القسم
الثاني من حيث إنه لا منافاة بينهما .

ولم يصرح ابن الصلاح بحكم هذا القسم المتوسط بين المرتبتين ، وقد
اختلف فيه العلماء ، فقبله مالك والشافعي لما عرفت من عدم المناقاة ، ولم يقبله
أبو حنيفة ومن وافقه ، لأن الزيادة لما كانت تقتضي تغييراً للحكم فقد أصبحت
من قبيل الزيادة المعارضة ، فلا تكون مقبولة . وانظر التقرير والتحبير شرح التحرير
ج ٢ ص ٢٩٤ - ٢٩٥ والمضد على مختصر ابن الحاجب ج ٢ ص ٧٢ .

وقد خلط بعض من كتب في هذا الفن من المصريين ، وزعم قبول زيادة
الثقة مطلقاً تبعاً لميله مع ابن حزم الظاهري . انظر : لمحات في أصول الحديث
للدكتور محمد أديب صالح ص ٢٩٧ ، وفي ذلك لمحة إلى قبول زيادة الثقة ولو كانت
مخالفة ، وهو غلط فاحش في أصول هذا الفن ، أزلنا عنه اللبس في كتابنا منهج
النقد في علوم الحديث رقم عام ٧٦ ص ٤٠٤ . فارجع إليه لزاماً وانظر شرح
النخبة ص ٨٠ - ٨١ بشرحه للقاري .

* الغريب إسناداً لامتنا عند الترمذي : *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(ورب حديث يُروى من أوجه كثيرة ، وإنما يستغربُ لحال
الإسناد :

حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي وأبو السائب والحسين
الأسود ، قالوا : نا أبو أسامة عن بُريد^(١) بن عبد الله بن أبي بردة
عن جده أبي بُردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
«الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء ، والمؤمنُ يأكلُ في معى واحد» .
هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبلِ إسناده ، وقد روي^(٢)
من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب من حديث
أبي موسى .

وسألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث فقال : هذا حديث
أبي كريب عن أبي أسامة .

(١) في ب « يزيد » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما يلي .

(٢) « وروي » ظ . ليس فيها « قد » .

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ^(١) فقال : « هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة » لم يعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة .

فقلت : « حدثنا غير واحد عن أبي أسامة بهذا » . فجعل يتعجب ويقول : « ما علمتُ أن أحداً حدث بهذا غير أبي كريب » . قال محمد ^(٢) : « وكنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة » .

حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا نا شَبَابَةُ بن سَوَّار نا شعبة عن بكير ^(٣) بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت » . هذا حديث غريب من قِبَلِ إسناده ، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شَبَابَةَ ، [ب - ٧٥] وقد رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت . وحديث شَبَابَةَ إِنَّمَا يُسْتَفْرَبُ لَأنه تفرد به عن شعبة ، وقد

(١) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « محمود » ب وهو غلط .

(٣) « بكر » ظ وب وكذا في الموضع التالي في ظ وهو تصحيف .

روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بُكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحج عرفة » . فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد .

هذا نوع آخر من الغريب ^(١) :

وهو أن يكون الحديث يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق معروفة، ويُروى عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه، بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه . وقد ذكر الترمذي لهذا النوع مثالين :

أحدهما : حديث أبي كريب عن أبي أسامة عن بُريد بن عبد الله ابن أبي بُردة عن جده عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « المؤمن يأكل في معنى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » .

فهذا المتن معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، وقد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن

(١) هو الحديث الغريب إسناداً لا متناً . وهو الحديث الذي اشتهر بوزوده من عدة طرق عن راو أو صحابي ، أو عن عدة رواة ، ثم تفرد به راو فرواه من وجه آخر غير ما اشتهر به الحديث . وقد ذكر الترمذي لهذا النوع من الغريب ضربين ، يتكلم الحافظ ابن رجب هاهنا على الأول منها .

حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) .
وأما حديث أبي موسى هذا فخرجه مسلم عن أبي كريب ، وقد
استغربه غير واحد من هذا الوجه ، وذكروا أن أبا كريب تفرد
به ، منهم البخاري ، وأبو زرعة . وذكر لأبي زرعة من رواء عن
أبي أسامة غير أبي كريب ؟ فكانه أشار إلى أنهم أخذوه ^(٢) منه .
وحسين بن الأسود كان يُتَّهم بسرقة الحديث ، وأبو هشام فيه
ضعف أيضاً ، وقد ذكرنا كلام أبي زرعة في هذا في كتاب الأطلعة
وإنكاره على أبي السائب [١ - ٩٤] وأبي هشام روايته .
وظاهر كلام أحمد يدل على استنكار هذا الحديث أيضاً .
قال أبو داود : « سمعت أحمد - وذكر له حديث 'بريندر' هذا -
فقال أحمد : يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً : أحاديث ضعيفة .
وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا ، قال : شيء ^(٣) لا ينتفعون به . أو
نحو هذا الكلام » .
وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة ، وأما الطرق
الصحيحة المحفوظة فإنه كان يبحث على طلبها كما ذكرناه عنه في أول
الكتاب .

(١) البخاري في الأطلعة ج ٧ ص ٧١ - ٧٢ ومسلم ج ٦ ص ١٣٢ - ١٣٣ .
وفيه حديث أبي كريب الآتي . وقد بينا سبب تخريج الشيخين لمثل هذه
الرواية في فصل الفوائد الاسنادية من اطروحتنا ، فارجع إليها .
(٢) « أنه أخذه » ب ، وهو لا يوافق المراد من الكلام .
(٣) « قال : هذا شيء » ب .

وما حكاه الترمذي عن البخاري هاهنا أنه قال : « كنا نرى أن
أبا كريب أخذ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة » فهو تعليل للحديث ،
فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي
كريب ، والمذاكرة يحصل فيها تسامح ، بخلاف حال السماع أو
الاملاء ، ولذلك (١) لم يروه عن بُرَيْدٍ غير أبي أسامة .

المثال الثاني : حديث شبابه عن شعبة عن 'بكير بن عطاء عن
عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه نهى عن
الدباء والمزفت » ، فإنَّ نهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباز
في الدباء والمزفت [ظ - ٦٩] صحيح ثابت عنه ، رواه عنه
جماعة كثيرون من أصحابه (٢) .

وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه فخرية جداً ، ولا يعرف
إلا بهذا الاسناد ، تفرد بها شبابه عن شعبة عن بكير بن عطاء عنه .
وعند شعبة بهذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحج عرفة » ، في حديث ذكره ،
فهذا المتن هو الذي يُعرَفُ بهذا الاسناد .

وأما حديث النهي عن الدِّبَاءِ والمزَفَّتِ فهو بهذا الاسناد غريب
جداً ، وقد أنكره على شبابه طوائف من الأئمة ، منهم الامام أحمد ،

(١) في نسخة الأصل « وكذلك » والمثبت أولى .

(٢) منه في الصحيحين حديث وفد عبد القيس ، البخاري
ج ١ ص ١٦ ومسلم ج ١ ص ٣٥ ، أما حديث عبد الرحمن بن يعمر فقد أشار
إليه الترمذي في قوله « وفي الباب عن فلان . . . » ج ٤ ص ٢٩٥ .

والبخاري ، وأبو حاتم ، وابن عدي .
 وأما ابن المديني فإنه سئل عنه فقال : « لا 'ينكر' لمن سنع من
 شعبة - يعني حديثاً كثيراً - أن ينفرد بحديث غريب » .
 وقال أحمد : « إنما روى شعبة بهذا الاسناد حديث الحج ^(١) » .
 يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الاسناد غير حديث الحج ^(٢) .
 وقد سبق ذكر هذا الحديث مع الكلام عليه في كتاب الأثرية ،
 واهه أعلم ^(٣) .



-
- (١) قوله « الحج » ليس في ب .
 (٢) هو قوله صلى الله عليه وسلم : « الحج عرفة . . » أخرجه أصحاب
 السنن والحاكم وغيره ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . انظر تخريجه والاستنباط
 منه في كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الاسلامي » فقرة ٤٢ و ١٠٢ .
 (٣) قوله « واهه أعلم » ليس في ظ وب .

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى
ابن أبي كثير قال حدثني أبو مزاحم أنه سمع أبا هريرة يقول : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تبع جنازة فصلى عليها فله
قيراط ، ومن تبعها حتى يُقضى قضاؤها فله قيراطان » .
قالوا : « يا رسول الله ، وما القيراطان ؟ » قال : « أصغرهما مثل
أحد ! » . [ب - ٧٦] .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا مروان بن محمد عن معاوية
بن سلام قال حدثني يحيى^(١) بن أبي كثير عن أبي مزاحم سمع
أبا هريرة يقول : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تبع جنازة
فله قيراط ، فذكر^(٢) بمعناه .

قال عبد الله بن عبد الرحمن : وأنا مروان عن معاوية بن سلام
قال قال يحيى ، وحدثني أبو سعيد مولى المهري^(٣) عن حمزة بن سفيانة

(١) قوله « يحيى » ليس في ط وب .

(٢) « فذكره » ب .

(٣) « المهدي » ب وهو تصحيف ، وقد تكرر بعد .

عن السائب سمع عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن : « ما الذي استغربوا
من حديثك بالعراق ؟ » فقال : « حديث السائب عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم » فذكر الحديث .

وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن
عبد الرحمن .

قال^(١) : وهذا حديث قد رُوِيَ من غير وجه عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده ،
لرواية السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم) .

هذا نوع آخر من الغريب^(٢) :

وهو أن يكون الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم معروفاً
من رواية صحابي عنه من طريق أو من طرق ، ثم يُروى عن
ذلك الصحابي من وجه آخر يُستغرب من ذلك الوجه خاصة عنه .

(١) القائل هو أبو عيسى الترمذي ، كما صرح به في طبعة بولاق وطبعة الشرح
الهندية .

(٢) أي من الحديث الغريب إسناده ألا متناً . وقد سبق لنا تعريفه في
ص ٤٤٠ . وهذا هو الضرب الثاني منه .

مثل ما ذكره الترمذي هاهنا [أ - ٩٥] من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المسهرى عن حمزة بن سفينة عن السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا الحديث إنما يعرف من رواية عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ الذي خرجه الترمذي هنا عنه ، وذكر أن البخاري كان يحدث به عنه . وقد ذكره البخاري^(١) في تاريخه عنه فقال : « قال عبد الله أنا مروان بن^(٢) معاوية » فذكره .

وخرجه بقي بن مخلد في مسنده عن عبد الله الدارمي أيضاً ، وذكر الترمذي عن الدارمي أن أهل العراق كانوا يستغربون من حديثه هذا الحديث .

وحمزة بن سفينة الذي يرويه عن السائب بن يزيد شيخ بصري ذكره ابن حبان في ثقاته .

وهذا الحديث مروى من وجوه متعددة عن عائشة أنها صدقت أبا هريرة بما حدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث^(٣) ، وأما من حديث السائب بن يزيد عنها فلا يعرف إلا من هذا الوجه^(٤) .

(١) في ظ « وذكره البخاري » . وفي ب « وذكر البخاري » .

(٢) « عن » ب وهو خطأ .

(٣) في ب « من هذا الوجه » . وفي ظ « من غير هذا الوجه » .

(٤) البخاري (فضل اتباع الجنائز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١-٥٢ ،

والترمذي ج ٣ ص ٣٥٨ ، وقد خرج الترمذي هنا الاسناد القريب . وعندما كما ذكر الشارح : « ان ابن عمر أرسل إلى عائشة فسألها عن ذلك فقالت : صدق أبو هريرة » .

وبما كان يستغرب من حديث الدارمي أيضاً بالعراق حديثه عن يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « نِعْمَ الإِدَامُ الحُلَّ ». وقد خروجه الترمذي في كتاب الاطعمة من كتابه هذا ، ومسلم في صحيحه كلاهما عن الدارمي به .

و[قد] سبق الكلام عليه في موضعه ، وذكرنا أن كثيراً من الحفاظ استنكروه على سليمان بن بلال ، منهم أحمد ، وأبو حاتم ، وأحمد بن صالح ، وغيرهم ^(١) .

وكذلك قال جماعة منهم في حديث : « بيت لا تمر فيه جياع أهله » بهذا الاسناد ، ولكن هذا من نوع الغريب المذكور قبل هذا ، فانه غريب من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، على أنه قد روي من وجه آخر عنها وهو ضعيف . والحديث معروف من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

(١) الحديث عند مسلم ج ٦ ص ١٢٥ - ١٢٦ من حديث عائشة وجابر ، والترمذي كذلك ج ٤ ص ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وذكر غرابية حديث عائشة فقال فيه : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من حديث سليمان بن بلال » انتهى .

وأما ما ذكره الحافظ ابن رجب من استنكار الحديث فلا يضر ، لما ستعرف أن كثيراً من المتقدمين يطلقون « المنكر » على ما تفرد به الراوي ولو كان ثقة .

(٢) مسلم ج ٦ ص ١٢٣ وأبو داود ج ٣ ص ٣٦٢ ، والترمذي ج ٤ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ وابن ماجه ص ١١٠٤ كلهم بالسند المذكور عن عائشة .

* الحديث المنكر وموازنته بالشاذ *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(حدثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا المغيرة بن أبي قرعة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول : قال رجل : يا رسول الله أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل ؟ قال : « أعقلها وتوكل » .

قال عمرو بن علي قال يحيى بن سعيد : « وهذا عندي حديث منكر » .

قال أبو عيسى : هذا غريب^(١) من هذا الوجه لا نعرفه^(٢) من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن عمرو ابن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا) .

(١) في ظ « وهذا غريب » . في ب « هذا حديث غريب » .

(٢) « إلا من » ظ ، وهو سهو قلم .

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار ، لما رجوا فيه من
المفعة ، ونسأل الله عز وجل النفع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً
علينا [ب - ٧٧] [برحمته ^(١)] .

آخر الكتاب والحمد لله وحده .

حديث أنس هذا قد خرجه الترمذي في آخر كتاب الزهد ،
وسبق هناك ذكره ، وذكر حديث عمرو بن أمية الضمري أيضاً ،
وحديث أنس قد رواه غير واحد عن المفيرة بن أبي قرة عن
أنس ، وقد تفرد به المفيرة عنه ، ولهذا غرّبه الترمذي ^(٢)
[ظ - ١٢٠] .

(١) « ترجمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) انظر آخر كتاب الزهد في سنن الترمذي ج ٤ ص ٦٦٨ ، وفيه قول
الترمذي : « وهذا حديث غريب من حديث أنس ... » إلى آخره بنحو كلامه
هنا في الملل .

وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن أمية الضمري ،
وإسناده صحيح .

وقال الزين العراقي : « رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن
أمية الضمري بإسناد جيد ، بلفظ : « قيدها وتوكل » ، وبه يتقوى حديث
الترمذي كما قال المناوي في فيض القدير ج ٦ ص ٨ .

لكن جعل هذا اللفظ في المقاصد الحسنة ص ٦٦ وكشف الخفاء ص ١٤٤
من حديث أبي هريرة عند الطبراني .

وقد قال يحيى القطان^(١) : « هو عندي منكر » ، فهذا الحديث من الغرائب المنكرة .

ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه^(٢) ، إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلم : « أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يُعرف ذلك الحديث ، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه ، فيكون منكراً » .

ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة ، أو سعيد بن أبي عروبة ، أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن

(١) « وقال القطان » ظ .

(٢) بلى ، قد وقع في مقدمة صحيح مسلم ص ٥ ما يبين تعريف الحديث المنكر حيث قال :

« وكذلك مَنْ الغالبُ على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم .

وعلمة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكذب توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة » . انتهى .

فقد دل على أن الحديث المنكر هو ما تفرد به الرواي الذي لم تثبت ثقته . قال النووي في شرح مسلم ص ٥٧ : « هذا الذي ذكر رحمه الله هو معنى المنكر عند المحدثين ، يعني به المنكر المردود ، فانهم قد يطلقون المنكر على انفرد الثقة بحديث ، وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً » .

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا كالتصريح بأنه ^(١) كل ما ينفرده ثقة عن ثقة ، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر ، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن [آ - ٩٦] عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي « عن بيع الولاء و (عن) هيبته » ^(٢) .

وكذا قال أحمد في حديث مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة « أن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم ، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى ^(٣) » ، قال : « لم يقل ^(٤) هذا أحد إلا مالك » ، وقال : ما أظن مالكا إلا غلط فيه ، ولم يجيء به أحد غيره » ، وقال مرة : « لم يروه إلا مالك » ، ومالك ثقة . ولعل أحمد إنما استنكره لمخالفته الأحاديث في أن القارن يطوف طوافاً واحداً .

(ثم) قال البرديجي بعد ذلك : « فأما أحاديث قتادة الذي يروى ^(٥) الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام ، وأبان ، والأوزاعي ، ينظر

(١) « كالصريح بأن » ظ و ب .

(٢) متفق عليه سبق تخريجه في ص ٤١٥ .

(٣) الذي في موطأ مالك (ج ١ ص ٢٨٦) : « فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة » ثم حلوا منها ، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم . وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فلمنا طافوا طوافاً واحداً . ونحوه في الصحيحين البخاري ج ٢ ص ١٤٢ ومسلم ج ٤ ص ٢٧ .

(٤) « لم يفعل » ب .

(٥) كذا في الأصل و ظ . وفي ب « الذي يرويه » .

في الحديث ، فإن كان الحديث 'يُحْفَظُ' من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدْفَعْ ، وإن كان لا يُعَرَفُ عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك ، كان منكراً .

وقال أيضاً : « إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً لا يُصاب إلا عند الرجل الواحد - لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفاً ، ولا يكون منكراً ولا معلولاً » .

وقال في حديث رواه عمرو بن عاصم عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « إني أصبت خطأ فأقمه علي .. الحديث » : « هذا عندي حديث منكراً ، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم » .

ونقل ابن أبي حاتم^(١) عن أبيه أنه قال : « هذا حديث باطل بهذا الاسناد » .

وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه ، وخرج مسلم معناه أيضاً من حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا شاهد لحديث أنس^(٢) .

(١) في كتابه « علل الحديث » بعد أن ساق الحديث بسنده من طريق

عمرو بن عاصم ج ١ ص ٤٥٤ - ٤٥٥ .

(٢) البخاري في المحاربين ج ٨ ص ١٦٧ ومسلم في التوبة ج ٨ ص ١٠٢ =

ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يُحتمل تفرد به مثل هذا الإسناد ، والله أعلم .

وقال إسحاق بن هانيء : قال لي أبو عبد الله [يعني أحمد] قال لي يحيى بن سعيد : لا أعلم عبید الله يعني ابن عمر أخطأ إلا^(١)

= ١٠٣ ولفظه : « عن أنس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أصبت حداً فأفقه علي^١ . قال : وحضرت الصلاة ، فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما قضى الصلاة قال : يا رسول الله إني أصبت حداً فأقم في كتاب الله . قال : « هل حضرت الصلاة معنا ؟ » قال : نعم قال : « قد غفر لك » .

وفي مسلم هنا حديث أبي أمامة الذي أشار إليه الشارح ، بمعناه ، وفيه طول .

ولا يخفى أن ثبوت حديث أبي أمامة يدفع الوم عن عمرو بن عاصم كما هو ظاهر .

قال الإمام النووي في شرحه ج ١ ص ٨١ : « هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير ، وهي هنا من الصفائر ، لأنها كفرتها الصلاة ، ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة ، فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة .

هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث .

وحكى القاضي عياض عن بعضهم أن المراد بالحد المعروف^٢ . قال : وإنما لم يحدّد لأنه لم يفسر موجب الحد ، ولم يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم عنه إشاراً للستر ، بل استحج تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً .
(١) قوله : « إلا » سقط من ب .

في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام . . » الحديث ^(١) ، قال أبو عبد الله : « فأنكره يحيى بن سعيد عليه ! » .

قال أبو عبد الله فقال ^(٢) لي يحيى بن سعيد : « فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله » .
قال أبو عبد الله . « لم يسمعه إلا من عبيد الله ، فلما بلغه عن العمري صححه » .

وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر .

وكلام أحمد قريب من ذلك ^(٣) [ب - ٧٨] قال عبد الله : سألت أبي عن حسين بن علي الذي يروي حديث المواقيت ^(٤) ؟ فقال : « هو أخو أبي جعفر محمد بن علي ، وحديثه الذي روى في المواقيت

(١) في الصحيحين : « لا تسافر المرأة ثلاثة إلا ومعهما ذو محرم » البخاري في أبواب تقصير الصلاة (باب في كم يقصر الصلاة) من أوجه عن عبيد الله ج ٢ ص ٤٣ ، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١٠٢ .

ولفظ « فوق ثلاث » في نسخة البخاري للكشيميني ، ورواية عند مسلم . وانظر شرح القسطلاني ج ٢ ص ٣٥٣ .

(٢) في ب « قال » وكذا في ظ ، لكن ليس في ظ « قال أبو عبد الله » .

(٣) « من هذا » ظ و ب .

(٤) هو حديث إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم يومين لبيان مواقيت الصلاة ، بيّن في اليوم الأول أول وقتها ، وفي الثاني آخر وقت الصلاة . أخرجه الترمذي ج ١ ص ٢٨١ ، والنسائي ج ١ ص ٢٦٣ ، وابن حبان : موارد الظمان ص ٩٢ ، والحاكم ج ١ ص ١٩٥ - ١٩٦ . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

ليس بمنكر ، لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره .
وقال أحمد في 'بريد بن عبد الله بن أبي بردة' : « يروي أحاديث
مناكير ١ » .

وقال [أحمد] في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو المنفرد
برواية حديث : « الأعمال بالنيات^(١) » : « في حديثه شيء » يروي
أحاديث مناكير أو قال منكرا ؟ » .

وقال في زيد بن أبي أنيسة : « إن حديثه لحسن مقارب ،
وإن فيها لبعض النكارة » قال : وهو على ذلك حسن الحديث .
قال الأثرم قلت لأحمد : « إن له أحاديث إن لم تكن مناكير فهي
غرائب ١ قال : نعم » .

= ثم قال : « وقال محمد - يعني الإمام البخاري - أصح شيء في المواقيت
حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
قال الترمذي : « وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح
وعمر بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
وهذه متابعات ذكرها الترمذي لرواية حسين بن علي عن وهب بن
كيسان عن جابر .

وصحح حديث جابر أيضاً الحاكم ، ووافقه الذهبي .
انظر روايات حديث جبريل في المراجع المذكورة ، وفي أبي داود
ج ١ ص ١٠٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٣٦١ و ٣٦٩ ، وانظر تخريجها
عن ثمانية من الصحابة في نصب الراية ج ١ ص ٢٢١ - ٢٢٨ .
(١) متفق عليه ، سبق تخريجه في ص ٣٨٦ وانظر ص ٤١٦ .

وهؤلاء الثلاثة متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح ، وقد استنكر أحمد ما تفردوا به .

وكذلك قال في عمرو بن الحارث : « له مناكير » ، وفي الحسين بن واقد ، وخالد بن مخلد ، و[في] جماعة خرج لهم في الصحيح بعض ما يتفردون به .

وأما تصرف الشيخين والأكثرين فيدل على خلاف هذا ، وأن ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه - وليس له علة - فليس بمنكر ، وقد قال مسلم في أول كتابه^(١) : « حكم أميل [٩٧] العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد^(٢) به الحديث من الحديث ، أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رويوا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبيلت زيادته^(٣) » .

(١) ص ٥ - بعد بيانه للنكر الذي نقلناه عنه في ص ٤٥٠ .

(٢) وفي الأصل و ب « يتفرد » ، والمثبت من ظ موافق لصحيح مسلم .

(٣) كلام مسلم هذا وكذا ما سبق ذكره عن الصحيحين والأكثرين لا يصلح للاعتراض على ما سبق أن ذكره الشارح عن الامام أحمد وأمثاله من أئمة المتقدمين أنهم يطلقون « النكر » على ما تفرد به الثقة ولو كان صحيحاً ، فقد كان هذا اصطلاحاً درج عليه كثير من المتقدمين ، وليس حكماً يرد ما قالوا فيه منكر ، كانوا يطلقون النكر على حديث تفرد به الراوي ، ولو كان الراوي ثقة والحديث صحيحاً .

« فأما من نراه يعتمد لمثل^(١) الزهري في جادلته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما [ظ - ١٧١] على اتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث بما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس بمن قد شاركهم في الصحيح الذي عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس ، والله أعلم .

[فصرح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم ، ثم تفرد عنهم بحديث قبيل ما تفرد به ، وحكاه عن أهل العلم]^(٢) .
وقد ذكرنا فيما تقدم^(٣) قول الشافعي في الشاذ ، وأنه قال :
« ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس » ، وكذا قال أبو بكر الأثرم .

= ومنهم من خصه بتفرد الضعيف كما وقع في كلام مسلم الذي نقلناه آنفاً في ص ٤٥٠ وعليه جرى الترمذي كما أوضحناه في أطروحتنا ص ٢١٢ .
ثم استقر الاصطلاح عند المتأخرين على إطلاق النكر على الحديث الذي رواه الضعيف مخالفاً لمن هو أولى منه .
وبسبب تعدد إطلاقاتهم لهذا الاصطلاح وقع الاشتباه في الحديث النكر ، وقد نهينا على ذلك وحققنا دراسته موضوعة بالأمثلة في كتابنا منهج النقد رقم ٧٩ - ٨٠ ص ٤٠٧ - ٤٠٨ فارجع إليه .

(١) « إلى مثل ، ظ » ، يراه تعمد إلى مثل « ب » ، ! .

(٢) قوله « فصرح » إلى هنا زيادة من ظ و ب .

(٣) في أثناء تعريف الحديث الصحيح ص ٣٥٢ .

وحكى أبو يعلى الخليلي^(١) هذا القول عن الشافعي وجماعة من أهل الحجاز ، ثم قال : « الذي عليه حفاظ الحديث : أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ، ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتاج به » .

وكذلك ذكر الحاكم : أن الشاذ هو الحديث الذي « ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل بمتابع^(٢) لذلك الثقة » ، ولم يوقف له على علة^(٣) .

(١) في كتابه « الإرشاد » ورقة ٧ وجه ١ - ٢ .

(٢) « يتابع » ظ . « يتابع عليه » ب .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١١٩ . وفي ب « على علمه » وهو تصحيف .

وهذا نص كلام الحاكم نسوقه هنا لأهميته :

« هذا النوع منه - يعني من الحديث - معرفة الشاذ من الروايات ، وهو غير المعلول ، فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث ، أو وهم فيه راو ، أو أرسله واحد فوصله واهم .
فأما الشاذ : فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة » . انتهى .

وقد جعل الامام ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٣٧٨) مراد الحاكم بالشاذ ما تفرد به راويه . وبذلك يلتقي اصطلاح الحاكم في الشاذ باصطلاح الخليلي ، ويتفق معه . وعلى ذلك درج علماء المصطلح بعد ابن الصلاح ، ومنهم الشارح الحافظ ابن رجب الحنبلي .

ورأى الباحث الفاضل الأستاذ الدكتور صبحي الصالح رأياً آخر ، هو أن مذهب الحاكم موافق للشافعي في تعريف الحديث الشاذ . واستدل لذلك =

== بالاستنباط من كلام الحاكم ، فقال في كتابه « علوم الحديث ومصطلحه » ص ١٩٧ - ١٩٨ شارحاً تعريف الحاكم ما نصه : « وأما الحاكم فيرى أن الشاذ حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة » . فهو يعتبر قيد التفرد بلفظ صريح ، أما قيد المخالفة فيعتبره أيضاً - في نظرنا - ولكن بلفظ غير صريح ، فلو كان للحديث أصل متابع للراوي الثقة لما كان مخالفاً للناس أو الثقات ، والحاكم - كما رأينا - يشترط في الشاذ فقدان الأصل المتابع ، فكأنه يشترط المخالفة ويعتبرها ، وما لنا نذهب بعيداً وقد كفانا بنفسه التخبط في فهم تعريفه ، فأزال كل لبس حين عقب على ذلك مباشرة بتعريف الشافعي للشاذ ، قاصداً إلى اظهار التماثل بين رأيه ورأي هذا الامام العظيم » انتهى كلامه بحروفه .

لكن هذا لا يصلح - في نظرنا - لإثبات الموافقة من الحاكم لتعريف الشاذ عند الشافعي ، وذلك لأن فقدان الأصل المتابع الذي ذكره الحاكم في تعريف الشاذ إنما يعني تفرد الراوي بالحديث ، كما هو مقرر في هذا الفن ، وبدهي أن التفرد لا يستلزم المخالفة ، فكم من أحاديث تفرد بها رواها لم يرد ما يخالفها قط . فتمت فرق واضح بين التفرد الذي ذكره الحاكم ، وبين المخالفة لما رواه الناس الذي ذكره الامام الشافعي .

وأما ذكر الحاكم كلام الشافعي بعد كلامه فلا يدل على أن مرادهما واحد ، والعبرة - كما هو مقرر - باطلاق اللفظ وظاهره ، لا بخصوص السبب أو المناسبة . ولو كان مراد الحاكم ما ذكر ، لأشار إلى ذلك ، بأن يقول ، مثلاً : وكما سمعت عن الشافعي ، أو كما حدثناه فلان . . لكن لم يشر بشيء من ذلك . وثمة تحقيق جديد في مراد الحاكم بالشاذ ، هو أنه نوع دقيق من المعلن ، قد أعل بأمر دقيق من التفرد ، هو أعق من ظاهر معنى التفرد . فهو نوع من المعلن ينقدح في نفس الناقد تعليقه ، وقد تقصر عبارته عن الافصاح به ، لكون =

.....
=عقله ليست من نوع العلل المعروفة ، كوصل حديث مرسل ، أو وهم راو ، أو دخول حديث في حديث .

وهذا ما تفيد به عبارة الحاكم ، وتدل عليه الأمثلة التي ذكرها للشاذ ، وهو أن الشاذ نوع من الحديث الفرد ، يقع رجاله في السند على نسقٍ فريد لم يعرف في سياق أسانيد الأحاديث غير سياق الحديث المحكوم عليه بالشذوذ ، وكذلك المتن . وذلك يشعر بوقوع خلل في الحديث وإن كنا لا نستطيع بيان هذا الخلل وتعيينه ما هو ؟

يدل على ذلك مثال مما ذكره الحاكم وشرحه أيضاً نسوقه لك مع تعليق الحاكم عليه ، قال الحاكم :

« ومثاله : ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال ثنا موسى بن هارون قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيف الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصلها جميعاً ، وإذا ارتحل بعد زيف الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار . وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلها مع العشاء ، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلها مع المغرب .

قال أبو عبد الله : هذا حديث رواه أئمة ثقات ، وهو شاذ الاسناد والمتن ، لا نعرف له علة فعله بها ، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعلنا به الحديث ، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعلنا به ، فلما لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولاً ، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل ، فقلنا : الحديث شاذ . انتهى .

ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن دون الأئمة والحفاظ^(١) ، وقد يكون فهم الثقة وغيره . فاما ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سماه الخليلي فرداً ، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات ، أو أفراد إمام من الحفاظ الأئمة^(٢) صحيح متفق عليه ،^(٣) ومثله بحديث مالك في

= وقد بين الحاكم في كلامه هنا تفرد السند ، بأنه وقع تسلسل الرواة فيه متفردا عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد ، مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها ، وهذا أمر جليل ، لا يدرك إلا بالحفظ التام ، والتمعن الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف لجل الأسانيد في الدنيا . وقد أفدت في هذا التحقيق من المذكرات مع فضيلة استاذنا الشيخ العلامة محمد السباحي فسبح الله في مدته أيام المذكرات المطولة معه ، في أبحاث أطروحتي ، ثم تابعت البحث والنظر في المسألة وجلوتها بهذا العرض والله الحمد .

(١) « الأئمة الحفاظ » ظ و ب .

(٢) « عن الحفاظ والأئمة » ظ و ب وكانت كذلك في الأصل ثم عُدلت .

(٣) لكن كلام الخليلي واضح أنه يدخل في الشاذ ما تفرد به الثقة ، غير أنه لا يكون مردوداً ، وعبارته صريحة في ذلك .

وقد انتقد العلماء رأي الخليلي - ومن وافقه - في الشاذ بالأحاديث الغرائب والأفراد الصحيحة التي اتفق العلماء على تصحيح عدد كثير منها ، كما سبق من أمثلتها في هذا الكتاب .

وذلك بين كما قال ابن الصلاح (ص ٣٧٨) : « انه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم » .

وبهذا يثبت كما أوضحنا في كتابنا منهج النقد (ص ٤٠٦) أن الأليق في تعريف الشاذ هو ما عرفه الامام الشافعي رضي الله عنه .

المُفَضَّل^(١) ، [فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والامام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة ، وكذلك الشذوذ ، كما حكاه الحاكم .

وأما الشافعي وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية ولم يخالفه غيره فليس بشاذ ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى .

وفرق الخليلي بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات ، وبين ما ينفرد به إمام أو حافظ . فما انفرد به إمام أو حافظ قبيل واحتج به ، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ . وحكى ذلك [ب - ٧٩] عن حفاظ الحديث والله أعلم [٢] .



وقد ذكر الترمذي رحمه الله : أنه ^(٣) إنما وضع كتابه هذا على الاختصار ، لما رجا فيه من المنفعة ، وهو تقريبه على طلبة العلم ، وكان قد وعد بكتاب أكبر منه يسترعب فيه الأحاديث والآثار ، ثم سأل الله عند فراغ كتابه - النفع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً عليه برحمته .

(١) متفق عليه سبق تخريجه في ص ٤١٦ .

(٢) من قوله « فتلخص . . . » إلى هنا زيادة من ظ و ب .

(٣) « أنه » زيادة من ظ .

وقد ظهرت آثار إجابة دعائه الأول ، وحصل النفع بهذا الكتاب نفعاً عاماً .

قال محمد بن طاهر المقدسي : سمعت أبا إسماعيل عبد الله^(١) بن محمد الأنصاري يقول :

« كتاب أبي عيسى الترمذي عندي أفيد من كتاب البخاري ومسلم .

قلت : لم ؟ !

قال : « لأن كتاب البخاري ومسلم لا يصل إلى الفائدة منها إلا من يكون من أهل المعرفة التامة . وهذا كتاب قد شرح أحاديثه وبينها ، فيصل إلى فائدته كل واحد من الناس ، من الفقهاء والمحدثين ، وغيرهم »^(٢) .



(١) في ظ « سمعت إسماعيل بن عبد الله » وهو خطأ .

(٢) « شروط الأئمة الستة » للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ص ١٦ ، وانظر البداية لابن كثير ج ١١ ص ٦٧ . وفي نصه هنا اختصار وتصرف . وتناء العلماء على جامع الترمذي وكتابه « العلل » ، مستفيض ، انتخبنا منه نبذاً قيمة في أطروحتنا .

شَرَحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

لِلْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ الْكَافِظِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ
وُلِدَ سَنَةَ ٧٣٦ وَتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٥ هـ
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

حَقَّقَهُ
وَكَلَّ فَوَائِدَهُ بِتَقْلِيقاتِ هَانِئَةٍ

نور الدين عتير

أستاذ التفسير وعلمه والحديث وعلمه
في جامعة دمشق

الجزء الثاني
في أصول علم الحديث

دار المصالح للطباعة والنشر

شرح محلل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد

ابن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٢٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية

رحمه الله تعالى

حققه وكل فوائده بتعليقات هائلة

نور الدين عتر

الجزء الثاني

في أصول علم الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام العلامة الحافظ
عبد الرحمن بن رجب
رحمه الله تعالى ورضي عنه:

* هذه الصحيفة إضافة الحقناها لمناسبة تمييز قسمي كتاب الحافظ ابن رجب:
قسم شرح علل الترمذي ، الذي جعلناه جزءاً أول ، وقسم اصول العلل الذي
أتبعه الحافظ ابن رجب لشرح علل الترمذي ، وجعلناه جزءاً ثانياً .

ولما انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذي - رحمه الله عليه - في كتاب الجامع ، وآخره كتاب العلل ، أحببت أن أتبع كتاب العلل بفوائد^(١) أخر مهمة ، وقواعد كلية ، تكون للكتاب تنمة ، وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه ، فإنه علم قد هجر في هذا الزمان .

وقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل ، قل من يعرفه من أهل هذا الشأن ، وأن بساطه قد طوي منذ أزمان ، وبالله المستعان ، وعليه التكلان ، فإن التوفيق كله بيديه ، ومرجع الأمور كلها إليه .

اعلم أن

معرفة صحة الحديث وقمة

تحصل من وجهين :

أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم .

ومعرفة مذاهيّن ، لأن الثقات والضعفاء قد دُونُوا في كثير من التصانيف ، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف .

والوجه الثاني : معرفة [أ - ٩٨] مراتب الثقات ،

وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف ، إما في الإسناد ، وإما في الوصل والإرسال ، وإما في الوقف والرفع ، ونحو ذلك .

(١) في ب د أحيت كتاب العلل بفوائد ، وهي عبارة عظيمة الوقع

المناسب هنا - لو صحت أ -

وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته (١)
الوقوف على دقائق علل الحديث (٢) .

(١) قوله « وكثرة ممارسته » ليس في ظ و ب .
(٢) اقتصر الشارح - رحمه الله - على هذين الوجهين في معرفة علل الحديث .
وهناك أوجه أخرى في غاية الأهمية ، بل قد يتوقف عليها الانتفاع بهذا الوجه
الثاني نفسه ، الذي نوه الشارح بأهميته .
قال الحاكم النيسابوري : « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها
مدخل ، فان حديث المجروح ساقط وإم . وعلّة الأحاديث يكثر في أحاديث
الثقات أن يحدّثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولاً .
والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير » . معرفة علوم الحديث
ص ١١٢ - ١١٣ .

وقد تتبعنا هذه الأوجه لاكتشاف علل الحديث في كتابنا منهج النقد في
علوم الحديث واستنبطناها من النظر في صنيع أئمة هذا الشأن، نسردها لك
فيا يـلي :

١ - أن يجمع الحديث اليقظ روايات الحديث الواحد ، ويوازن بينها سنداً
ومتناً، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة مع قرائن تنضم لذلك تنبيه
العارف . وهذا الطريق هو الأكثر اتباعاً وهو أيسرها . وقد يحتاج إلى جمع
أحاديث الباب كاه وجمع كل ماله علاقة بمضمون الحديث ، وذلك يحتاج لحفظ غزير
سريع الاستحضار .

٢ - موازنة نسق الرواة في الاسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد ، فيستبين
منه أن تسلسل هذا الاسناد تفرد عن المعروف من وقوع روايته في الأسانيد
مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعييدها ، وهذا أمر لا
يُدرَك إلا بالحفظ التام واليقظ الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف الجمل =

ونحن نذكر إن شاء الله [تعالى] من هذا العلم كلمات جامعة مختصرة
يسهل بها معرفته وفهمه لمن أراد الله تعالى^(١) به ذلك .

ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة ، فإذا
«عَدِمَ المذاكرُ» به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به ،
كيحيى اللطمان ، ومن تلقى عنه ، كأحمد ، وابن المديني ، وغيرهما ،
فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وقضيت نفسه فيه^(٢) ، وصارت له فيه قوة
نفس ومناكة صالح له أن يتكلم فيه .

قال الحاكم أبو عبد الله^(٣) : « الحجة في هذا العلم عندنا الحفظ
والفهم والمعرفة لاغير » .

=الأسانيد. وهذا قد أدخله الحاكم في الشاذ الذي تعرضنا له في ص ٤٥٩-٤٦١ ،
ومثّل له بحديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ في الجمع بين
الصلاتين للمسافر (المعرفة ص ١١٩ - ١٢٠) .

ولولا أن لما ذكرنا أفرأ في إعلال الحديث لما ذكره الحاكم .

٣ - قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في أواخر كتابه هذا ص ٧٥٦ :

«قاعدة مهمة : حذّاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم
للرجال وأحاديث كل واحد منهم لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه
حديث فلان ، ولا يشبه حديث فلان ، فيعللون الأحاديث بذلك . . . وإنما
يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصّصوا بها عن سائر أهل العلم » .

٤ - أن ينص على علة الحديث ، أو القدح فيه أنه معطل إمام من أئمة الحديث
المعروفين بالغوص في هذا الشأن ، فإنهم الاطباء الخبيريون بهذه الامور الدقيقة .

(١) في ظ « لمن أراد به ذلك » وهو سقط .

(٢) « فيه » ليس في ظ .

(٣) في معرفة علوم الحديث ص ١١٣ .

وذكر قول ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام ، فلو (١) قلت
 [ظ - ١٧٢] للعالم بعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له
 حجة (٢) . »

(١) « فإذا » ظ و ب . وسقط فيما يلي قوله « للعالم » من ظ .
 (٢) أورد كلمة ابن مهدي هذه بعض الكتّابين العصريين إيراداً قد يوم أن
 الحكم في العلل ليس له مبرر علمي في لغة العلم . فقال ما لفظه : « ولقد
 تقصر عبارة العالم عن إقامة الحجة على دعواه فيها ذهب إليه ، إذ قد يصل إلى
 اكتشاف العلة مع غموضها وخفائها بضرب من الإلهام ، حتى قال عبد الرحمن
 ابن مهدي : « معرفة علل الحديث إلهام ، فلو قلت للعالم بعلل الحديث : من
 أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكمن شخص لا يهتدي لذلك » . ويرى ابن
 مهدي أن شأن العالم في هذا شأن الصيرفي في نقده الدراهم والدنانير قيل له :
 إنك تقول للشيء هذا صحيح ، وهذا لم يثبت ، فمعنى تقول ذلك ؟ فقال : رأيت
 لو أنيت الناقد فأريته دراهمك ، فقال هذا جيد ، وهذا بهرج ، أكنت تسأل عن
 ذلك ، أو تسلم له الأمر ؟ قال : فهذا كذلك ، بطول المجالسة والخبرة والمناظرة .
 لمحات في أصول الحديث للاستاذ الدكتور محمد أديب صالح ص ٢٦٦
 الطبعة الأولى والثانية .

فقد جعل إدراك العلة الخفية في أول كلامه حاصل « بضرب من الإلهام » ،
 ثم عطف على هذا رأي ابن مهدي الآخر وقال : « ويرى ابن مهدي . . . »
 ولكن هذا ليس مقصوداً للإمام ابن مهدي ولا لغيره أبداً ، فما زالت
 أحكام المحدثين واضحة الحجة نيرة المحجة ، لكن لما كان شأن العلل الدقة
 والخفاء ، توقف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يعمل به الحديث . إما لعدم
 استحضار عبارة يعبرون بها ، أو لعدم قابلية السامع أن يفهم . وهذا دأب =

وقد قسمته قسمين :

القسم الأول : في معرفة مراتب كثير من أعيان
الثقات وتفاوتهم ، وحكم اختلافهم ، وقول من يرجح
منهم عند الاختلاف .

والقسم الثاني : معرفة قوم من الثقات لا يوجد ذكر كثير
منهم أو أكثرهم في كتب الجرح قد ضعف حديثهم ،
إما في بعض الأماكن ، أو في بعض الأزمان ^(١) أو عن بعض
الشيوخ دون بعض .



كل ذي اختصاص ، أنه يحكم بخبرته التي صارت له سجية . لذلك عقب السخاوي
على كلمة ابن مهدي « لم يكن له حجة ١ » فقال : « يعني يعبر بها غالباً ، وإلا
ففي نفسه حجج للقبول والرفض » فتح المغيث ص ٩٨ .

(١) في الأصل « وإما في الأزمان » . والمثبت من ظ و ب أولى .

القسم الأول

في معرفة مراتب أعيانه الثقات الذين سادوا غالب الأمازيغ الصالحة
عليهم وبيان مراتبهم في المفظ وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف

أصحاب ابن عمر^(١):

أشهرهم سالم ابنه ، ونافع موله ، وقد اختلفا في أحاديث
ذكرناها في باب رفع اليدين في الصلاة ، وقفها نافع ، ورفعها سالم .
وسئل أحمد إذا اختلفا فاذيهما تقضي ؟ [ف] قال : « كلاهما ثبت »
ولم ير أن يقضي لأحدهما على الآخر ، نقله عنه المروزي .
ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين نحوه ، مع أن المروزي نقل
عن أحمد أنه مال [ب - ٨٠] إلى قول نافع في حديث : « من

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب المدوي ، ولد بعد المبعث ببسير ، وحرص
على تتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعها حتى لم يدع من الاستقصاء شيئا ،
وكان أحد المكثرين للرواية ، ومن أعلام العلم والعمل ، قال ابن شهاب الزهري :
« لا تعدلن برأي ابن عمر ، فإنه أقام ستين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يخف عليه شيء من أمره وأمر أصحابه » .
وأخرج ابن سعد في الطبقات عن أبي جعفر محمد بن علي : « لم يكن أحد من
الصحابة إذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا أحذر أن لا يزيد فيه
ولا ينقص منه ، ولا... ولا... من ابن عمر » .
توفي ابن عمر آخر سنة ٧٣ . وأخرج له الجماعة .

باع عبداً له مال « ، وهو وقفه ، وكذلك نقل غيره عن أحمد أنه رجح قول نافع في وقف حديث : « فيما سقت السماء العشر » ورجح النسائي والدارقطني قول نافع في وقف ثلاثة أحاديث : حديث « فيما سقت السماء العشر » . وحديث « من باع عبداً له مال » . وحديث : « تخرج نار من قبل اليمن » .

وكذا حكى الأثرم عن غير أحمد أنه رجح قول نافع في هذه الأحاديث ، وفي حديث : « الناس كابل مائة » أيضاً . وذكر ابن عبد البر أن الناس رجحوا قول سالم في رفعها (١) .

(١) ورفعها هو الصحيح المعتمد .

وقد أخرج الحديث الأول « فيما سقت السماء العشر » البخاري ج ٢ ص ١٢٦ وأبو داود ج ٢ ص ١٠٨ والترمذي ج ٣ ص ٣١ ، والنسائي ج ٥ ص ٣١ وابن ماجه ص ٥٨١ .

والثاني تمامه « . . فماله الذي باعه إلا أن يشترط المبتاع » ، البخاري في الشرب والمساقاة ج ٣ ص ١١٥ ومسلم ج ٥ ص ١٧ .

والحديث الثالث أخرجه الترمذي في الفتن ج ٤ ص ٤٩٨ بلفظ « ستخرج نار من حضرموت أو من قبل حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس . قالوا يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشام » . قال الترمذي « حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن عمر » ، وقوله : « اليمن » ليس في ظ و ب . وأخيراً حديث : « الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحة » أخرجه مسلم في آخر كتاب الصحابة ج ٧ ص ١٩٢ .

وقد اعتمد الأئمة رفع هذه الأحاديث كما رأيت ، لما سبق من قاعدة زيادة الثقة في السند عند المحققين ص ٤٢٦ - ٤٢٩ . وسالم ثقة حافظ إمام .

أصحاب نافع^(١) مولى ابن عمر^(٢) :

قد تقدم عن علي بن المديني أنه قسمهم تسع طبقات ، وذكر أن أعلام أيوب السختياني ، وعبيد الله^(٣) بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع .

وأن بعدهم ابن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .
وبعدهم أيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية .
وبعدهم موسى بن عقبة .

وذكر أن أثبت أصحاب نافع - عنده - أيوب السختياني .
وروي نحو ذلك عن ابن عينة ورهيب .
وخالفهم في ذلك يحيى بن معين ، وقال : « أثبت أصحاب نافع مالك ، هو أثبت من أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، والليث بن سعد ، .
وقال يحيى القطان : « أثبت أصحاب نافع أيوب ، وعبيد الله ابن عمر ، ومالك . وابن جريج أثبت في نافع من مالك ، .
وعن أحمد روايتان :
إحدهما : قال : « أثبت أصحاب نافع^(٤) عبيد الله . نقلها عنه المروذي وابن هانئ .

(١) أبو عبد الله الإمام العلم ، واسطة سلسلة الذهب ، التي قال فيها البخاري :
« أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر » . من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة / ع .

(٢) قوله « مولى ابن عمر » ليس في ظ و ب . وانظر ما تقدم ص ٤٠١ - ٤٠٤ .

(٣) في الأصل « عبد الله » وهو سهو قلم .

(٤) في ظ هنا « أثبتهم عندي » . وفي الثانية « أوثقهم عندي » .

والثانية ، قال : « أوثق أصحاب نافع عندي أيوب ، ثم مالك ، ثم عبيد الله » . نقلها ابن هانيء أيضا ، وزاد في روايته قال : « ومحمد بن إسحاق ليس بذلك القوي ، وموسى بن عقبة صالح الحديث ، وصخر بن جويريه صالح أيضا » .

قال : « والعمرى الصغير - يعني عبد الله بن عمر - أحب إلي من عبد الله بن نافع » .

وقال ابن معين : « موسى بن عقبة ثقة ، وكانوا يقولون : ليس هو في نافع مثل مالك » .

وُروِيَ عن يحيى بن معين أنه لم يفضل من أصحاب نافع [الكبار] أحداً .

قال عثمان بن سعيد : « قلت ليحيى : أيوب أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال : كلاهما ، ولم يفضل ، قلت : فألك أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال كلاهما ولم يفضل ، قلت : عبد الله العمرى ما حاله في نافع ؟ قال : صالح ، قلت : فالليث ابن سعد كيف حديثه عن نافع ؟ قال صالح ثقة » .

وبما اختلف فيه أصحاب نافع حديث : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنت عليه » . رفعه أيوب ، ووقفه مالك وعبيد الله ، واختلف الحفاظ في الترجيح ، وأكثرهم رجح قول مالك^(١) .

(١) بل المعتمد رفع الحديث ، وسبق لنا بيان قوة ذلك في ص ٢٣-٢٤ .

أصحاب عبد الله بن دينار^(١) :

مولى [٩٩ - ١] ابن عمر .

قال أبو جعفر العقيلي^(٢) : « روى شعبة ، والثوري ، ومالك ، وابن عيينة ، عن عبد الله بن دينار أحاديث متقاربة ، عند شعبة عنه نحو عشرين حديثاً ، وعند الثوري نحو الثلاثين حديثاً ، وعند مالك نحوها ، وعند ابن عيينة بضعة عشر حديثاً .

فأما رواية المشايخ عنه ففيها اضطراب » .

ثم ذكر منهم : يحيى بن سعيد ، وعبد العزيز بن الماجشون ، وسهيل ، وابن عجلان ، ويزيد بن الهاد .

وهؤلاء الثلاثة^(٣) رووا عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث : « الإيمان بضع وسبعون شعبة » . قال : « ولم يتابعهم أحد من سُنِّينا من الأئمة ، ولم يتابع عبد الله بن دينار عن أبي صالح عليه أحد » .

قال : « وقد روى موسى بن عبيدة ونظراؤه عن عبد الله بن دينار أحاديث مفاتيح إلا أن الحمل فيها عليهم » انتهى ما ذكره^(٤) .

(١) الحافظ الفقيه « أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر » ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - ومائة - ع .

(٢) في كتاب الضعفاء ورقة ١٠٢ / وجه ١ ، ص ٢٠٣ وفيه قوله : « حلف عبد الله بن دينار أنه جمع من ابن عمر حديث النبي عن بيع الولاء » .

(٣) يعني سهيل بن أبي صالح ، ومحمد بن عجلان ، ويزيد بن الهاد . كما في الضعفاء نفس الصفحة .

(٤) قوله « ما ذكره » ليس في ظ .

وحدِيث «الايان بضع وستون»^(١) شعبة «خرج في الصحيحين ،
خرجه البخاري من طريق سليمان بن بلال ، وخرجه مسلم من طريق
سهيل كلاهما عن عبد الله بن دينار به »^(٢) .

وقول العقيلي : «لم يتابع عليه» يشبه كلام القطان وأحمد
والبرديجي الذي سبق ذكره في أن الحديث إذا لم يُتَابَعَ روايه عليه
- فإنه يتوقف [ب - ٨١] فيه ، أو يكون منكراً .
وقد سبق أيضاً كلام أحمد في حديث النبي ، «عن بيع الولاء
وعن هبته»^(٣) .

وقال البرديجي : «أحاديث عبد الله بن دينار صحاح من حديث
شعبة ، ومالك ، وسفيان الثوري» ، ولم يزد على هذا ، ولم
يذكر ابن عيينة معهم كما ذكره العقيلي .

أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري^(٤) :

قال عبد الله بن أحمد قال أبي : «أصح الناس حديثاً عن سعيد

(١) «وسبعون» ظ و ب وهو تصحيف . وسقط قوله «شعبة» من ب .

(٢) البخاري ج ١ ص ٧ ومسلم ج ١ ص ٤٦ ، هكذا الأكثرون على رواية
«بضع وستون» .

وروي «بضع وسبعون» ، لكن الراوي تردد فيها ، لذلك لم يرتض الحافظ
ابن حجر عدها من زيادة الثقة . انظر فتح الباري ج ١ ص ٣٩ - ٤٠ .

(٣) ص ٤١٥-٤١٦ .

(٤) سعيد بن أبي سعيد كيسان أبو سعد المدني الحافظ ، وثقة ، من الثالثة ،
تغير قبل موته بأربع سنين . وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله ، مات سنة
١٢٥ ، وحديثه في جميع الصحاح ، كما في التذكرة ص ١١٧ .

المقبري ، ليث بن سعد ، وعبيد الله [ظ - ١٧٣] بن عمر يقدم
في سعيد .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عجلان لم يقف على حديث سعيد
المقبري ما كان عن أبيه عن أبي هريرة ، وما روى هو عن أبي
هريرة . أضعفهم عنه - يعني عن المقبري - حديثاً أبو معشر ^(١) . »

وقال عبد الله أيضاً قال أبي : « بلغني عن يحيى بن سعيد
قال : لم يقف ابن عجلان على حديث سعيد المقبري عن أبيه عن
أبي هريرة فترك أباه ، فكان يقول : سعيد المقبري عن أبي هريرة ^(٢) ،
وأصح الناس حديثاً عن سعيد المقبري ليث بن سعد ، يَفْصِلُ
ما رَوَى عن أبي هريرة ، وما عن ^(٣) أبيه عن أبي هريرة هو
ثبت في حديثه جداً . »

وقال ابن المديني : « الليث وابن أبي ذئب ثبتان في حديث
سعيد المقبري . »

أصحاب الزهري ^(٤) :

قد سبق انهم خمس طبقات ^(٥) ، وهم خلق كثير يطول عددهم .
واختلفوا في اثبتهم وأوثقهم :

(١) « أبو معشر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) في ب « عن أبيه عن أبي هريرة » وهو خطأ .

(٣) في ظ « يفصل ما روى عن أبيه » وهو سقط واضح .

(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري سبقت ترجمته في ص ١٦٥ - ١٦٧ .

(٥) في ص ٣٩٩ - ٤٠١ .

فماثل طائفة : « مالك » ، قاله أحمد في رواية ، وابن معين^(١) .
وذكر الفلاس انه لا يُختلف في ذلك .

(و) قال أحمد في رواية ابنه عبد الله^(٢) : « أثبتهم مالك » ثم
ابن عيينة . قال : وأكثرهم رواية عنه يونس ، وعقيل ، ومعمّر ، وقال :
« يونس وعقيل يؤيدان الألفاظ » .

وقال يحيى بن إسماعيل الواسطي سمعت يحيى بن سعيد القطان
وذكر يوماً أصحاب الزهري ، فبدأ بمالك في أولهم ، ثم ثنى بسفيان
[ابن عيينة] ، ثم ثلث بمعمّر ، وذكر يونس بعده .

[وقال أبو حاتم الرازي : « مالك أثبت أصحاب الزهري »
فإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك - وهو أقوى في
الزهري من ابن عيينة ، وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمّر وابن
أبي ذئب ،]^(٣) .

وقالت طائفة : أثبتهم ابن عيينة ، قاله ابن المديني ، وتناظر
هو وأحمد في ذلك ، وبين أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من
عشرين حديثاً عن الزهري^(٤) .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ١٥ - ١٦ .

(٢) في حوار علمي طويل مفيد بين عبد الله وأبيه الامام أحمد ، انظره
في كتاب العلل ومعرفة الرجال ص ٣٧٠ . وقوله « أثبتهم » ليس في ظ و ب .

(٣) ما بين المعكوفين مقدم في ظ و ب قبل قوله « وقال يحيى بن
إسماعيل . . . » . وانظر كلمة أبي حاتم هذه في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧ ،

وانظر ما سبق في ترجمة الامام مالك ص ١٨٣

(٤) وهذا نص المناظرة يرويها عبد الله بن الامام أحمد كما في كتاب العلل =

وأما مالك فذكر له مسلم في كتاب التمييز^(١) عن الزهري ثلاثة أوام .
وذكر أبو بكر الخطيب له ومين عن الزهري ، وأحدهما (٢)
ذكره مسلم .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عيينة أحب إلي في الزهري
من معمر » . ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين عكس ذلك .
وقالت طائفة : « أثبتهم معمر وأصحهم حديثاً ، وبعده مالك » .
قاله أحمد في رواية ابن هانئ عنه .

و(٣) قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت
أصحاب الزهري مالك ، ومعمر ، ويونس ، كانوا عالمين به » .
قال : ونا إبراهيم بن النضر قال سمعت ابن عيينة يقول : « أخذ
مالك ومعمر عن الزهري عرضاً ، وأخذت سماعاً ، فقال يحيى
ابن معين : لو أخذنا كتاباً لكانا أثبت منه - يعني من ابن عيينة » .

=ومعرفة الرجال ج ١ ص ٣٧٠ . نذكرها لفائدتها الجلية :
« سمعت أبي يقول : كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبت من يروي عن
الزهري ، فقال علي : سفيان بن عيينة . وقلت أنا : مالك بن أنس . وقلت :
مالك أقل خطأ عن الزهري ، وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً
عن الزهري : في حديث كذا ، وحديث كذا ، فذكرت منها ثمانية عشر
حديثاً . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟ فجاء بمحدثين أو ثلاثة . فرجعت
فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة ، فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً » .
(١) ورقة ١٣ وما بعد .

(٢) في ب « واحد فيما » . وهو تصحيف شنيع .

(٣) الواو من ظ .

قال : وسمعت يحيى يقول : « ما أحدٌ أحبُّ إليَّ من سفيان ،
ويونس ، ومعمري ، وعُقَيْلٍ - يعني في الزهري - وقد كان
يونس وعُقَيْلٌ عالَمَيْنِ به » . وسمعت يحيى يقول : « معمري
أثبت في الزهري من سفيان » [أ - ١٠٠] .

وذكر بإسناده عن يونس قال : « كان عُقَيْلٌ يصحب الزهري
في حضره وسفره » .

وقال إبراهيم بن الجنيد : « سئل يحيى بن معين - وأنا اسمع -
من أثبت الناس في الزهري ؟ قال : مالك ، ثم معمري ، ثم عُقَيْلٌ ،
ثم يونس ، ثم شعيب ، والأوزاعي ، والزُّبَيْدِي ، وابن عيينة ،
وكل هؤلاء ثقات » .

قيل له : أيما أثبت سفيان أو الأوزاعي ؟ فقال : الأوزاعي
أثبت والزُّبَيْدِي أثبت منه يعني من ابن عيينة . قال : ومحمد بن أبي
حفصة ضعيف الحديث » .

قال : « وسمعت يحيى بن معين يقول : « يونس شهد الإمامه
من الزهري للسلطان ، وشعيب شهده أيضاً ، قال : وعبد الرحمن
ابن نمر » عن الزهري ضعيف الحديث » .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد [ب - ٨٢] عن يحيى بن معين
قال : « ابن أبي ذئب عرَّضَ على الزهري ، وحديثه عن الزهري
ضعيف . ثم قال : يضعفونه في الزهري » .

وسئل الجوزجاني : من أثبت في الزهري ؟ قال : مالك من

(١) في ظهـ « نمر » .

أثبت الناس فيه ، وكذلك أبو أُوَيْس ، وكان سماعهما من الزهري قريباً من سواء ، إذ كانا يختلفان إليه جميعاً ، ومعمر ، إلا أنه هم في أحاديث .

«وتختلف الثقات من أصحاب الزهري» ، فإذا صحت الرواية عن الزبيدي فهو من أثبت الناس فيه ، وكذلك شعيب ، وعقيل . ويونس بعدم ، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، والليث بن سعد .
فأما الأوزاعي فربما هم عن الزهري .

«وسفيان بن عيينة كان غلاماً صغيراً حين قدم عليهم الزهري ، وإنما أقام - يعني الزهري - تلك الأيام مع بعض ملوك بني أمية بمكة أياماً سيرة» ، وفي حديثه يعني ابن عيينة عن الزهري اضطراب شديد ، وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر وسليمان بن كثير متقاربون في الزهري - يعني في الضعف .

«فأما ابن أبي ذئب ، فقد كان له معه صحبة ، إلا أنه يحكى عنه أنه لم يسمع من الزهري . ولكن عرض عليه .

«والزبيدي وشعيب لزماء لزوماً طويلاً إذ كانوا معه في الشام»^(١) في قديم الدهر ، وعقيل قد سأل عن مسائل كثيرة تدل على «خبر به»^(٢) ، وكذا أبو أُوَيْس قد لزمه سنة وسنتين . فما وجدت من حديث يحكى عن الزهري ليس له أصل عند بعض^(٣) هؤلاء ، فقتان في أمره .

(١) «بالشام معه» ظ و ب .

(٢) «خبرته» ظ و ب .

(٣) قوله «بعض» ليس في ظ و ب .

« وابن إسحاق روى عن الزهري إلا أنه يمتنع حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » .
[ظ - ١٧٤] .

« وإبراهيم بن سعد صحيح الرواية عن الزهري » .
« وذكر قوماً رَوَوْا عن الزهري قليلاً أشياء يقع في قلب المتوسع في حديث الزهري أنها غير محفوظة . منهم : برّد بن سنان ، ورّوح بن جَنَاح ، وغيرهما » . انتهى كلام الجوزجاني .

وكان الامام أحمد سيء الرأي في يونس بن يزيد جداً ، وقدم عليه معمرًا وعقياً وشعيب بن أبي حمزة .
وقال : « عقيل وإبراهيم بن سعد عن الزهري أقل خطأ من يونس » .

وقال : « إسماعيل بن أمية ثبت في الحديث ، وهو أحب إلي حديثاً من أيوب ^(١) بن موسى ، وكان ابن عمه » .
وقال : « الذي صح لهشيم ^(٢) عن الزهري أربعة أحاديث ، ذكر منها حديث الافك » .
وسنذكر كلام أحمد في يونس في موضع آخر إن شاء الله تعالى .

(١) في ظ « وهو أحب إلينا من أيوب » .
(٢) هو هشيم بن بشير الواسطي ، حافظ كبير ثقة ، لكنه تلقى من الزهري أحاديث لم يحفظها ، فنكّلهم في حديثه عن الزهري خاصة بسببها .
انظر التهذيب ج ١١ ص ٦٠ .

وأما ابن إسحاق ^(١) وابن أخي الزهري ^(٢) فتكلم أحمد في حديثهما عن الزهري وليثنه . وقال : « موسى بن عقبة ما أراه سمع من ابن شهاب ، إنما هو كتاب نظر فيه » .

وقال ابن معين : « الأوزاعي في الزهري ليس بذلك » أخذ كتاب الزهري من الزبيدي . ذكره يعقوب بن شيبة من طريق أبي داود عنه ، ثم قال يعقوب : « الأوزاعي ثقة ثبت إلا روايته عن الزهري خاصة فإن فيها شيئا ^(٣) » .

وقال يعقوب بن شيبة أيضا : « ابن أبي ذئب ثقة » وفي

(١) لعل الكلام في رواية ابن إسحاق عن الزهري جزء من الكلام في حفظه بشكل عام ، حتى أنه يحتاج به في الفضائل والمغازي وينظر فيه في الأحكام عند كثير من المحدثين . وقال الحاكم قال محمد بن يحيى : « هو حسن الحديث عنده غرائب » وروى عن الزهري فأحسن الرواية « تهذيب ج ٩ ص ٤٦ » .

(٢) ابن أخي الزهري : محمد بن عبد الله بن مسلم ، من أهل الصدق ، وروايته عن عمه فيها مأخذ ، قال الساجي : « صدوق » تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها « تهذيب ج ٩ ص ٢٨٠ » .

(٣) الأوزاعي روى عن الزهري ، وروى عنه من شيوخه الزهري . قال الأوزاعي : « دفع إلي الزهري صحيفة وقال : اروها عني » . وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين : « الأوزاعي في الزهري ليس بذلك » . قال يعقوب : « والأوزاعي ثقة ثبت » وفي روايته عن الزهري خاصة شيء . تهذيب ج ٦ ص ٢٣٩ و ٢٤١ . فأتضح من ذلك أن سبب الكلام كون الأوزاعي أخذ حديث الزهري مناولة مع الإجازة ، وقد تقرر من قبل حجيتها وصحة الرواية بها انظر ص ٢٦٦-٢٦٧ . وانظر ترجمة الأوزاعي فيما سبق ص ١٨٦ وإشارة في ص ٣٩٩ ، وسيأتي ذكر آخر للأوزاعي .

روايته عن الزهري خاصة شيء .

وقال أبو حاتم الرازي : « الزبيدي أثبت من معمر في الزهري خاصة لأنه سمع منه مرتين » . وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد [أ- ١٠١] : « كتابه صحيح » .

وقال نعيم بن حماد سمعت ابن عيينة يقول : « كان زياد بن سعد عالماً بحديث الزهري » . وقال عبد الله بن أحمد : « نا إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا الوليد بن مسلم قال : « سمعت الأوزاعي يفضل محمد بن الوليد الزبيدي على جميع من سمع من الزهري » . وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابن أبي ذنب سمع من الزهري^(١) ، ويزيد بن أبي حبيب لم يسمع من الزهري إنما هو كتاب » . ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « معمر أحب إلى من صالح بن كيسان - يعني في الزهري - . قال : وابن جريج ليس بشيء في الزهري^(٢) » ، وابن إسحاق ليس به بأس ، وهو ضعيف الحديث عن الزهري ، ولما جشون ليس به بأس ، ومحمد بن أبي حفصة صويلح ليس بالقوي ، وأسامة بن زيد [ب- ٨٣] في الزهري ليس

(١) من قوله : « وقال أحمد . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قال قريش بن أنس عن ابن جريج : « ما سمعت من الزهري شيئاً ، إنما أعطاني الزهري جزءاً فكتبتُه وأجازه لي » ، الجرح والتعديل ج ٢/ ٢ ص ٣٥٧-٣٥٨ وقارن بالتهذيب ج ٦ ص ٤٠٥-٤٠٦ وهذا يوضح سبب كلام ابن معين في رواية ابن جريج عن الزهري ، وهو أنه تلقى عنه بالمناولة والاجازة . وقد سبق حكمها في ص ٢٦١-٢٦٦ ، وأنها مقبولة . وانظر أيضاً بحثها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٣٣ ص ١٩٢-١٩٣ .

به بأس ، وابن أخي الزهري ضعيف . وزياد بن سعد في الزهري
ثقة . وسليمان بن موسى في الزهري ثقة .
وقال الدارقطني : « أبو أويس في بعض حديثه عن الزهري
شيء » .

أصحاب يحيى بن أبي كثير ^(١) :

قال اسحاق بن هاني قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « أيما
أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام أحب إلي من
روى عن يحيى بن أبي كثير ، قلت : فحسين المعلم وحرب بن شداد
وشيبان ؟ قال : هؤلاء ثقات . قلت له : فهمام ؟ قال : ليس
منهم أصح حديثاً ولا أحب إلي من هشام ، قلت : فأبان العطار ،
قال : هو مثل فهمام وشيبان » .

ونقل الأثر عن أحمد قال : « هشام الدستوائي أثبت في حديث
يحيى من معمر » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : « سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن
أبي كثير ؟ فقال : هشام ، قلت ثم من ؟ قال : أبان ، قلت : ثم
من ؟ فذكر آخر ، قلت له : فالأوزاعي ؟ قال : الأوزاعي إمام » .
وذكر أحمد في رواية غير واحد من أصحابه : « أن الأوزاعي
كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير ، ولم يكن عنده في كتاب ،
إنما كان يحدث به من حفظه ويسم فيه ، ويروي عن يحيى بن
أبي كثير عن أبي قاذبة عن أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلب » .

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٧ .

وقال البرديجي : « أبان العطار أمثل من همام . وعكرمة بن عمار حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب لم يكن عنده كتاب . قاله الإمام أحمد والبخاري وغيرهما » .

قال أبو حاتم الرازي : « سألت علي بن المديني من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام الدستواني ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم الأوزاعي ، وحجاج الصواف ، وحسين المعلم » .

ونقل إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين قال : ما روى أيوب - يعني السخثياني - عن يحيى بن أبي كثير شيئاً فيه خير ، ولكن هشام الدستواني « . يعني أن هشاماً هو الثبت في يحيى بن أبي كثير ^(١) .

أصحاب هشام بن عروة ^(٢) :

قال أحمد في رواية الأثرم : « كان رواية أهل المدينة عنه أحسن ، أو قال : أصح » .

وقال : كان يحيى بن سعيد يرسل الأحاديث التي يسندونها - يعني أنه كان يرسل عن هشام كثيراً - قال فقلت له : هذا الاختلاف عن هشام ، منهم من يرسل ، ومنهم من يسند عنه ، من قبله كان ؟ فقال نعم .

وذكر أن عيسى بن يونس أسند عنه ما كان يرسله الناس كحديث الهدية وغيره » .

(١) قوله « ابن أبي كثير » ليس في ظ .

(٢) أبو المنذر القرشي ، الامام الحافظ الحجة ، ثقة فقيه . يأتي مزيد ترجمة له ان شاء الله .

وقيل له : علي بن مسهر ؟ قال : « كان علي بن مسهر قد ذهب
بصره فكان يحدثهم من حفظه » .

وقال الأثرم أيضاً قال أبو عبد الله : « ما أحسن حديث الكوفيين
عن هشام بن عروة ، أسندوا عنه أشياء ، قال : وما أرى ذلك
إلا على النشاط - يعني أن هشاماً ينشط تارة فيسنده ، ثم يرسله مرة ^(١)
أخرى ، قلت لأبي عبد الله : كان هشام تغير ؟ قال : ما بلغنا عنه
تغير ، .

وقال أبو عبد الله : « ما كان أروى أبا أسامة - يعني ^(٢) عن
هشام - روى عنه أحاديث [ظ-١٧٥] غرائب . قال : ومالك يرسل
أشياء كثيرة يسندها غيره ، .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً أكثر رواية عن هشام بن عروة
من أبي أسامة ، ولا أحسن رواية منه ، ثم ذكر حديث تركه
الزبير ، فقال : ما أحسن ما جاء بذلك الحديث ^(٣) وأتمه ، قال :
وحديث الإفك حسنه وجوَّده » .

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله : « أبو معاوية صحيح الحديث ^(٤)
عن هشام ؟ قال : لا ، ما هو بصحيح الحديث عنه » .

وقال الدارقطني : « أثبت الرواة عن هشام بن عروة الثوري

(١) في ظ و ب « فيسند ثم يرسل مرة » . وقوله « أخرى » ليس في ظ .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « ما بذلك الحديث » سقط منها قوله « جاء » .

(٤) « صحيح الاسناد » ب .

ومالك ويحيى القطان وابن نمير والليث بن سعد .
وقال ابن خراش في تاريخه : « هشام بن عروة كان مالك لا
يرضاه » .

« وكان هشام صدوقا تدخل أخباره في الصحاح ، بلغني أن
مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث قَدَمَات^(١) :
قَدَمَةٌ [بدء ٨] كان يقول : حدثني أبي قال سمعت عائشة .
وقدم الثانية فكان يقول : حدثني أبي عن عائشة [١-١٠٢] .
وقدم الثالثة فكان يقول : أبي عن عائشة^(٢) يعني لا يذكر السماع .
قال : وسمع منه بأخرة وكيع وابن نمير ومحاضر » انتهى .

وهنا بما يؤيد ما ذكره الامام أحمد أن حديث أهل المدينة كالك
وغيره عنه أصح من حديث أهل العراق عنه .

وذكر العقيلي بإسناده عن ابن لهيعة قال : « كان أبو الأسود
يَعَجِب من حديث هشام بن عروة عن أبيه ، وربما مكث سنة لا
يكلمه » .

وعن ابن^(٣) لهيعة عن أبي الأسود قال : « لم يكن عروة يرفع
حديث أم زرع أن النبي صلى الله عليه وسلم . إنما كان يقطع به
الطريق » .

(١) أي ثلاث مرات . وفي ب « قلت قَدَمَات » . موضع « ثلاث قَدَمَات »
وهو تحريف شنيع .

(٢) قوله « وقدم الثالثة . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « يعجب » إلى هنا سقط من ب .

قال العنقيلي : « لم يأت بحديث أم زرع غير هشام ،
وأبو الأسود يقيم عروة أوثق من هشام (١) » .

وقال ابن أبي خيثمة : ثنا موسى بن إسماعيل ثنا العوام بن أبي
العوام الأعم ، قال كنت مع الزهري فقال : « أنا أعلم بعروة من هشام » .

(١) قال يعقوب بن شيبه : « هشام بن عروة ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء ،
إلا بعد ما صار إلى العراق ، فإنه انبسط في الرواية فأذكر ذلك عليه أهل بلده ،
فإنه كان لا يحدث عن أبيه إلا ما سمعه منه ، ثم تسهل فكان يرسل عن أبيه » .
تذكرة الحفاظ ص ١٤٤ - ١٤٥ والتهذيب ج ١١ ص ٥٠ . وهذا النص مفيد
جداً في بيان ما طعن به على هشام . وسيأتي تفسيره للحافظ ابن رجب في
موضع آخر إن شاء الله تعالى .

على أن هشاماً احتاط فكان يقول : أبي عن فلان ولم يقل حدثني ولا عن .
وأما كلام أبي الأسود يقيم عروة فنأقله هو ابن لهيعة ، وهو ضعيف سيء
الحفظ ، ولعل غاية ما كان منه إنكاره عليه رفع حديث أم زرع الطويل كما
في رواية أخرى أوردها الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ١١ ص ٥١ .
والحديث روي عن عروة موقوفاً على عائشة أنها حدثت به النبي صلى
الله عليه وسلم فأقره وقال في خاتمه : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » .
هكذا أخرجه البخاري ج ٧ ص ٢٧ - ٢٨ ومسلم ج ٧ ص ١٣٩ - ١٤٠ ،
وأخرجه النسائي وغيره عن عروة كله مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
انظر فتح الباري ج ٩ ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .

ومن دقة هشام وتحريه أنه مع كثرة روايته عن أبيه فقد حدث بهذا عن
أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة .

ويأتي لذلك مزيد بيان لمناسبة ذكره فيمن ضعف حديثه في بعض
الاماكن دون بعض .

قال : ورأيت في كتاب علي بن المديني^(١) قال قال يحيى ابن سعيد : « رأيت مالك بن أنس في النوم فسألته عن هشام بن عروة ؟ فقال : أما ما حدث به وهو عندنا فهو أي كانه صححه ، وما حدث به بعدما خرج من عندنا - فكانه يوهنه - » .

وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « حديث معمر عن هشام بن عروة مضطرب كثير الأوهام » .

قال القاضي إسماعيل المالكي : بلغني عن علي بن المديني أن يحيى القطان كان يضعف أشياء حدث بها هشام بن عروة في آخر عمره لاضطراب حفظه بعدما أسن والله أعلم . وسمعت علي بن نصر وغيره يذكرون نحو هذا عن يحيى^(٢) (بن سعيد) .

أصحاب ابن جريج^(٣) :

قال يحيى بن معين قال لي المعلى الرازي : « قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ما رأيت فيهم أثبت من حجاج بن محمد » .

(١) هو كتاب العلال .

(٢) الأئمة على توثيق هشام باطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه آخر عمره ، لذلك تعقب الحافظ ابن حجر كلام القطان هذا فقال : « ولم نر له في ذلك مرفقا » . التهذيب ج ١١ ص ٥١ .

(٣) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي ، الحافظ ، العابد ، فقيه الحرم ، ثقة فاضل ، أدرك صفار الصحابة ولم يحفظ عنهم ، وكان يبدل ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها وقد جاوز السبعين / ع » .

قال يحيى : وكنت أتعجب منه ، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال : كان أثبتهم في ابن جريج .

وقد قوى أحمد رواية يحيى بن سعيد عنه ، وضعف رواية أبي عاصم عنه . قال الأثرم ، قال أبو عبد الله : كان يحيى بن سعيد يقول : ^(١) « كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ ، يشير إلى أنه كان يحدث من كتب غيره ، قال : وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه ، قال : فقال له إنسان : فاعلم ابن جريج حدثكم شيئاً يحفظه من كتب الناس » .

ثم قال أبو عبد الله : « كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس سمع أبي عاصم ، وذكر غيره ، قال : إلا أيام الحج فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم به من كتابه » .

ونقل ابن أبي مريم عن يحيى بن معين ، قال : « عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد ثقة ، وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج » .

ونقل عبد الله بن أحمد الدوري عن ابن معين قال : « عبد الله ابن وهب ليس بذلك في ابن جريج ، كان يستسفر » . يعني أنه ^(٢) سمع منه وهو صغير .

وقال الحسن بن محمد بن الصباح : « سئل يحيى بن معين عن حجاج بن محمد وأبي عاصم : أيهما أحب إليك في ابن جريج ؟ قال : حجاج » .

(١) في ظ « قال يحيى بن سعيد » . (٢) « لأنه ، ظ .

و^(١) قال مسلم في كتاب التمييز : « عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة » .

وعبد الله بن فروخ قال الجوزجاني : « يروي عن ابن جريج عن عطاء غير حديث لم نجده عند الناس ، أحاديثه معضلة ، ووثقه غيره ، وأثنى عليه ابن أبي مريم ثناء عظيماً » .

أصحاب عمرو بن دينار : ^(٢)

قال أحمد في رواية الأثرم : « أعلم الناس بعمر بن دينار ابن عيينة ، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة ، قيل له : كان ابن عيينة صغيراً ! قال : وإن كان صغيراً فقد يكون صغيراً كئيباً » .
وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : « سفيان أثبت الناس في عمرو بن دينار وأحسنه حديثاً » .

و^(٣) قال عباس الدوري : « سألت يحيى بن معين عن حديث شعبة عن عمرو بن دينار ، والثوري عن عمر بن دينار ، وسفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار ؟ قال : سفيان بن عيينة أعلمهم بحديث عمرو بن دينار ، وهو أعلم بعمر بن دينار من حماد بن زيد » .
ونقل عثمان الدارمي [أ-١٠٣] عن ابن معين أن ابن عيينة أعلم بعمر بن دينار ^(٤) من (سفيان) الثوري وحماد بن زيد ، قيل

(١) و (٣) الواو زيادة من ظ . وانظر مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٦ .

(٢) الحافظ الامام الفقيه عالم الحرم ، « ثقة ثبت » من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين - ومائة - / ع .

(٤) قوله « من حماد بن زيد » إلى هنا سقط من ظ .

[ب- ٨٥] (له) . فشعبة ؟ قال : وأي شيء روى عنه شعبة؟ إنما روى عنه نحو من مائة حديث .

وقال ابن المديني : « ابن جريج وابن عيينة من أعلم الناس بعمر بن دينار » .

وقال أيضاً : « ابن عيينة أعلم بعمر بن حماد بن زيد » .

وقال أبو حاتم : « ابن عيينة أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة (١) » .

وقيل لابن عيينة في حديث عمرو بن دينار ، اختلف فيه ابن جريج وهشيم ؟ فقال ابن عيينة : « أنا أحفظ لهذا منها » .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن عمرو بن دينار ابن جريج وابن عيينة وشعبة وحماد بن زيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز (٢) : « أن حماد بن سلمة يخطيء في روايته عن عمرو بن دينار كثيراً » .



(١) « شعيب » ب تصحيف . وانظر مقدمة الجرح والتعديل ص ٥٢ . وبقية كلام أبي حاتم هناك : « وكان ابن عيينة إماماً ثقة » .

(٢) ص ٢٦ . وكلام مسلم جاء في جملة رواة وهذا لفظه : « وحماد يُعَدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة ، وأيوب ، ويونس ، وداد بن أبي هند ، والجُرَيْري ، ويحيى بن سعيد ، وعمرو بن دينار ، وأشباههم ، فإنه يخطيء في حديثهم » .

ذكر أهل البصرة :

أصحاب الحسن بن أبي الحسن رضي الله عنه ^(١) :

ذكر ابن البراء في تاريخه [ظ-١٧٦] عن علي بن المديني : « يونس أثبت في الحسن من ابن عوف ويزيد بن إبراهيم ثبت في الحسن ، وابن سيرين وهشام عن الحسن عامتها تدور على حوشب ، يعني هشام بن حسان » .

وروي صالح بن أحمد عن علي بن المديني : سمعت عرعرة بن البرند ^(٢) قال قال لي عباد بن منصور : « مارأيت هشام بن حسان عند الحسن قط » . قال : « وسألت جرير بن حازم ؟ فقال :

(١) الحسن البصري الامام شيخ الاسلام رأس الطبقة الثالثة ، امم أبيه يسار . قال ابن سعد « كان جامعاً عالماً رفيعاً ثقة حجة مأموناً ، عابداً ناسكاً كثير العلم ... » . وقال في التقريب : كان يرسل كثيراً ويدلس ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين » .

قال نور الدين : ما وقع من وصف هذا الامام بالتدليس قد تطاول به بعض المصريين على هذا الإمام ، وهو إنما كان إرسالاً . لأنه ما كان يقصد الإيهام في الرواية . قال الحاكم في المعرفة ص ١٠٤ : « ففسي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة وأتباعهم ، غير أني لم أذكرهم ، فإن غرضهم من ذكر الرواية أن يدعوا إلى الله عز وجل ، فكانوا يقولون : « قال فلان » لبعض الصحابة . فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة » .

(٢) « البريد » ب ، وهو تصنيف لابن بغي أن يقع من حديثي ، لأن العلماء نهوا عليه في علوم الحديث . وفي المشتبه أيضاً .

قاعدت الحسن سبع سنين ما رأيت هشاماً عنده قط ، فقلت له :
يا أبا النصر قد حدثنا عن الحسن بأشياء ، ورويناها عنه ، فعمى
نراه أخذها ؟ قال : أراء أخذها عن حوشب (١) .

وقال يعقوب بن سفيان قال ابن المديني : « أصحاب الحسن :
حفص المنقري ، ثم قتادة ، وحفص فوقه ، ثم قتادة بعده ، و(٢) يونس
وزياد الأعلم . وكان حفص في الحسن مثل ابن جريج في عطاء ،
وبعد هؤلاء أشعث بن عبد الملك ، ويزيد بن إبراهيم ، وقرّة طبقة ،
وأبو الأشهب ، وجريز بن حازم طبقة ، وأبو حرة ، وهشام بن حسان
في الحسن (٣) طبقة ، وسلام بن مسكين ، والشري بن يحيى
طبقة ، وأبو هلال فوق مبارك ، ومبارك أحب إلي من الربيع
يعنى ابن صبيح » .

وقال أحمد : « ما في أصحاب الحسن أثبت من يونس ، ولا أسند
عن الحسن من قتادة » .

(١) قال ابن عيينة في هشام بن حسان : « كان أعلم الناس بحديث
الحسن ، وكان حماد بن سلمة لا يختار عليه أحداً في حديث ابن سيرين »
التذكرة ص ١٦٣ . وفي التقريب : « ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين .
وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنها » .

قلت : تكلم غير واحد في حديث هشام عن الحسن (التهذيب ج ١١
ص ٣٤ - ٣٥) والظاهر أنه تلقى علم الحسن بواسطة عنه ، وعني بتحصيله حتى
تمكن فيه ، ثم رواه عن الحسن مرسل ، أي بإسقاط الواسطة بينه وبين الحسن .
(٢) الواو ليست في ظ .

(٣) « في الحسن » ليس في ظ ، و « الحسن » ليس في ب ، وقوله « طبقة » إلى
« يحيى » مكشوط في نسخة الأصل ، اعتمدنا فيه على النسختين ظ و ب .

وقال حرب : مثل أحمد عن أصحاب الحسن ؟ فقال : « لا يعدل
أحد يونس » ، قال : وأيوب ، وابن عون ، وهشام هؤلاء أصحاب محمد
يعني ابن سيرين . »

وقال عثمان بن سعيد الدارمي قلت ليحيى بن معين : « فيونس
ابن عُبَيْد أحب إليك في الحسن أو حميد ؟ قال : كلاهما . قال عثمان :
يونس أكبر بكثير . قلت ليحيى : « فحميد أحب إليك فيه أو حبيب بن
الشهيد ؟ قال : كلاهما . » قال عثمان : وحبيب أحب إلينا . قال
قلت : سلام بن مسكين ؟ قال : ثقة ، قلت : سلام أحب إليك في
الحسن أو المبارك ؟ قال : سلام . »

أصحاب محمد بن سيرين رحمه الله تعالى ^(١) :

قال ابن المديني : « أحاديث هشام بن حسان عن محمد صحاح » .
قال : ونسخت من كتاب : « ليس أحد أثبت في ابن سيرين من
أيوب وابن عون إذا اتفقا » ، وإذا اختلفا فأيوب أثبت ، وهشام ^(٢)
أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين ، وكلهم ثبت ، وكذلك سلمة
ابن علقمة وعاصم الأحول ، وليس في القوم مثل أيوب وابن عون .
وهشام الدستوائي ثبت ، وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين
يقول : « إذا اختلف ابن عون وأيوب في الحديث فأيوب أثبت منه » .

(١) هو الامام الرباني الفقيه الثقة ، ذو الأثر البالغ في تحرير أصول الحديث

في عصره ، « وكان لا يرى الرواية بالمعنى » ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة / ع . »

(٢) « وأيوب » نسخة بهامش الأصل . والمثبت موافق لعل ابن المديني ص ٦٨ .

وقوله في صدر الكلام : « قال ونسخت » القائل هو ابن البراق ، الراوي

عن ابن المديني ، يقول هذا فيما نسخه من كتاب ابن المديني من غير سماع

وقال البردنجي : « أحاديث هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثرها صحيح ، غير أن هشام ابن حسان دون أيوب ويونس وابن عون وسلمة بن علقمة وعوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فيها صحيح وفيها منكرة ومعلولة . وعوف صدوق ، وزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة صحيح إذا لم يكن الحديث منكراً أو مضطرباً أو معلولاً » انتهى . وقد تكلم قوم في رواية هشام بن حسان عن^(١) محمد بن سيرين : قال ابن معين زعم معاذ بن معاذ قال : « كان شعبة يتقي حديث هشام بن حسان عن عطاء ومحمد والحسن » .

وقال وهيب : « سألني سفيان أن أفيد عن هشام بن حسان ؟ قلت : لا أستحله ، فافدته عن أيوب عن محمد ، فسأل عنها هشاماً » .

قال المروزي^٢ : سألت أبا عبد الله عن هشام بن حسان ؟ فقال : « أيوب وابن عون أحب إليّ وحسن أمر هشام . وقال : قد روى أحاديث رفعها أوقفوها ، وقد كان منهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه » .

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى : « هشام أحب إليك في ابن سيرين أو يزيد بن إبراهيم ؟ قال كلاهما ثقتان^(٣) » .

قال عثمان : « وسمعت أبا الوليد الطيالسي يقول : « يزيد بن إبراهيم أثبت عندنا من هشام بن حسان » .

(١) « عنه » ظ . وسقط من ب قوله « عن محمد » إلى قوله فيما يلي « حسان » .

(٢) « المارودي » ب .

(٣) « ثقتان » ظ و ب .

قال عثمان : « وسألت يحيى عن يحيى ^(١) بن عتيق ؟ قال : ثقة ، قلت : هو أحب إليك في ابن سيرين أو هشام بن حسان ؟ فقال : ثقة وثقة . - قال عثمان : يحيى خير - قلت : هشام بن حسان أحب إليك أو جرير بن حازم ؟ قال : هشام أحب إلي ، قلت : فيزيد بن إبراهيم أحب إليك أو جعفر بن حيان قال : يزيد أحب إلي . قلت : داود أحب إليك أو خالد الحذاء ؟ قال : داود أحب إلي . »

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب ابن سيرين أيوب ' وابن عون وسلمة بن علقمة ويونس بن عبيد » .

أصحاب ثابت البناني ^(٢) :

وفهم كثرة ، وم ثلاث طبقات :

الطبقة الاولى : الثقات :

كشعبة ، وحماد بن زيد ، وسليمان بن المغيرة ، وحماد بن سلمة ، ومعمّر . وأثبت هؤلاء كلهم في ثابت حماد بن سلمة ، كذا قال أحمد

(١) « عثمان » ب . وفي ظ « وسألت يحيى بن عتيق » ، وهو سقط ، وقد كتب في الحاشية : « لعله عن يحيى بن عتيق » . فتنبه الحافظ ابن زريق لعله الأصل الذي ينسخ عنه .

(٢) ثابت بن أسلم البناني ، بضم الباء الموحدة ، أبو محمد البصري ، الامام الحجة القدوة الناسك ، « ثقة حافظ » من الرابعة ، مات سنة بضعة وعشرين - ومائة - وله ست ومائون / ع .

في رواية ابن هانئ : « ما أحدروى عن ثابت أثبت من حماد بن سلمة » .
وقال ابن معين : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني » .
وقال أيضا : « حماد بن سلمة أعلم الناس بثابت ، ومن خالف حماد
ابن سلمة في ثابت فالقول قول حماد » .

وقال ابن المديني : « لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد
ابن سلمة ، ثم من بعده سليمان بن المغيرة ، ثم من بعده حماد بن
زيد ، وهي صحاح » يعني أحاديث هؤلاء الثلاثة عن ثابت .

وقال أبو حاتم الرازي : « حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن
زيد أحب إلي من همام ، وهو أحفظ الناس ، وأعلم بحديثها ،
بَيْنَ خطأ الناس » . يعني أن من خالف حماداً في حديث ثابت وعلي
ابن زيد قدّم قول حماد عليه ، وحكّم بالخطأ على مخالفه .

وحكى مسلم في كتاب التمييز^(١) : « إجماع أهل المعرفة على
أن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت » ، وحكى ذلك عن يحيى
القطن وابن معين وأحمد وغيرهم من أهل المعرفة .

وقال الدارقطني : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت » .

قال ابن المديني : « وروى حميد عن ثابت شيئا ، وأما جعفر
يعني ابن سليمان فأكثر عن ثابت ، وكتب مراسيل ، وكان فيها أحاديث
مناكير عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليسأل أحدكم ربه
حتى يسأله شئ نعله والملح^(٢) » .

(١) ص ٢٦ ورقة ١٤ ، وانظر نصه في اطروحتنا ص ٥٩ - ٦٠ .

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات ، مرسل ، وموصولا . انظر للتوسع
فيض القدير ج ٥ ص ٣٥٣ - ٣٥٤ . وذكره ابن المديني في علاه ص ٧٧ معلقاً .

قال علي : « وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة ،
وذكر علي أنها تشبه أحاديث أبان بن أبي عياش »^(١) .

وقال العقيلي : « أنكرهم رواية [ظ - ١٧٧] عن ثابت معمر ،
وذكر ابن أبي خيثمة عن [يحيى] ابن معين قال : « حديث معمر
عن ثابت مضطرب كثير الأوهام » .

الطبقة الثانية : الشيوخ :

مثل الحكم بن عطية وقد ذكر أحمد الحكم بن عطية فقال : « هؤلاء
الشيوخ يخطئون على ثابت » ، وذكر للحكم بن عطية^(٢) عن ثابت عن
أنس أحاديث منكر .

وقال أيضا^(٣) : « سهيل بن أبي حزم يروي عن ثابت منكرات » .
وقال في عمارة بن زاذان : « يروي عن ثابت أحاديث منكر ،
ثم قال : هؤلاء الشيوخ رويوا عن ثابت ، وكان ثابت^(٤) جل
حديثه عن أنس ، فحملوا أحاديثه عن أنس ، قال : ويوسف
ابن عبدة يروي عن حميد وثابت أحاديث منكر بالتوم ، ليس هي
عندي من حديث حميد ولا ثابت ، انتهى .

وممن حماد بن يحيى الأبح : له أوهام عن ثابت ، منها حديثه
عنه عن أنس مرفوعاً حديث : « مَثَلُ أَمْتِي مَثَلُ الْمَطَرِ » .
والصواب عن ثابت عن الحسن مرسلاً ، كذا رواه حماد بن سلمة

(١) العلل لابن المديني ص ٧٧ ، لكن فيه : « إنما هذا حديث أبان بن

أبي عياش عن أنس » . (٢) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « أيضاً » زيادة من ظ .

(٤) قوله « وكان ثابت » سقط من ظ .

عن ثابت ، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأمثال ^(١) .

الطبقة الثالثة : الضعفاء والمتروكون :

وفهم كثرة ، كيوسف بن عطية الصفار .

قال ابن هاني : قال أحمد : « كان حماد ^(٢) ثبتاً في حديث ثابت [ب - ٨٧] البناني ، وبعده سليمان بن المغيرة ، وكان ثابت يحيلون عليه في حديث أنس ، [أ - ١٠٥] وكل شيء لثابت روي عنه يقولون : ثابت عن أنس ، .

وقال أحمد في رواية أبي طالب : « أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون : ابن المنكر عن جابر ، وأهل البصرة يقولون : ثابت عن أنس ، يحيلون عليهما » .

ومراد أحمد بهذا كثرة من يروي عن ابن المنكر من ضعفاء أهل المدينة ، وكثرة من يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة ، وسيء الحفظ والجهول منهم ، فإنه كثرت الرواية عن ثابت من هذا الضرب فوقعت المنكرات في حديثه ، وإنما أتى من جهة من روى عنه من هؤلاء ^(٣) ، ذكر هذا المعنى ابن عدي وغيره .

(١) ج ٥ ص ١٥٢ ولفظه بتمامه : « مثل أمي مثل المطر ، لا يدرى أوله خير أم آخره » . قال الترمذي : « حسن غريب من هذا الوجه » ، قال : وروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبع قلت : والحديث له شواهد عن عدد من الصحابة كما في المقاصد الحسنة ص ٣٧٥ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٩٧ .

(٢) « حمد ، ب » ، وهو تصحيف .

(٣) في ظ موضع هذه الجملة « وإنما أتى من جهتهم » .

ولما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر ورواية ثابت عن أنس صار كل ضعيف وسيء الحفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر يجعله عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن رواه عن ثابت جعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا معنى كلام الإمام أحمد رحمه الله ورضي الله عنه والله أعلم^(١).

أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي^(٢) :

قال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين : « سعيد بن أبي عروبة أثبت الناس في قتادة » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت الناس في قتادة ابن أبي عروبة » .

وسمعه يقول : « همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة » .

وسئل يحيى بن معين عن أبان وهمام : أيهما أحب إليك ؟ فقال : « كان يحيى القطان يروي عن أبان وكان أحب إليه ، وأما همام فهو أحب إلي » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « إذا خالف أبو عوانة وأبان العطار^(٣) سعيداً أعجبني ذاك ، يعني حديثهما ، قال : لأنه يكون

(١) قوله « رحمه الله ورضي عنه » زيادة من ظ . وقوله « والله أعلم »

من ب .

(٢) أبو الخطاب البصري ، الحافظ العلامة ، أحفظ أهل البصرة سبق

ص ١٦٤ .

(٣) في ظ وب « وأبان القطان » . وفي هامش ظ بخط ابن زريق :

« صوابه العطار » .

ما قد حفظاه .

قال أحمد قال عفان قال أبو عوانة : « كان قتادة يقول [لي] :
لا تكتب عني شيئاً ، فسمعت منه وحفظت ، ثم نسيت بعد ، فجلست
إلى سعيد فجعل يحدث عن قتادة بما أعرف أو نحو هذا . »

وقال إسحاق بن هانيء : سألت أبا عبد الله قلت : أيما أحب إليك
في حديث قتادة : سعيد بن أبي عروبة أو همام أو شعبة أو الدستوائي^(١) ؟
فسمعتة يقول : « قال عبد الرحمن بن مهدي : سعيد عندي في الصدق
مثل قتادة ، وشعبة ثبت ، ثم همام . قلت : والدستوائي ؟ قال :
« والدستوائي أيضاً . »

وقال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين : « شعبة أحب إليك
في قتادة أو هشام ؟ قال : كلاهما . »

قال عثمان بن سعيد : « هشام في قتادة أكبر^(٢) من شعبة . »

وقال البردنجي : « شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة
عن قتادة عن أنس صحيح ، فإذا ورد عليك حديث لسعيد بن أبي
عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً ، وخالفه هشام وشعبة ، حكم
لشعبة وهشام على سعيد ، وإذا روى حماد بن مسلمة وهمام وأبان

(١) في ب : « سعيد بن أبي عروبة أو هشام أو الدستوائي » . وفيه سقط
وتحريف .

(٢) في الأصل : « أكثر » والمثبت من ظ و ب .

وقد قال شعبة بنحو ذلك ولفظه : « كان هشام أحفظ عني عن قتادة » .
وقال شعبة أيضاً : « كان أعلم بحديث قتادة مني » التهذيب ج ١١ ص ٤٤ .

ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالف سعيد أو هشام أو شعبة - فإن القول قول هشام^(٢) وسعيد وشعبة على الانفراد . فإذا اتفق هؤلاء الأولون وهم هشام وأبان وحماد^(٣) على حديث مرفوع وخالفهم شعبة وهشام وسعيد ، أو شعبة وحده أو هشام وحده^(٤) أو سعيد وحده - توقف عن الحديث ، لأن هؤلاء الثلاثة : شعبة وسعيد وهشام^(٥) أثبت من هشام وأبان وحماد .

قلت : مراده أن الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة^(٦) : شعبة وسعيد وهشام ، والشيوخ من أصحابه مثل حماد بن سلمة وهشام وأبان ونحوهم .

فأما الحفاظ الثلاثة : فإذا روى سعيد حديثاً عن قتادة وخالفه فيه شعبة وهشام فالقول قولهما ، وسيأتي فيما بعد قوله : « إن القول قول رجلين من الثلاثة من غير تعيين » ، وقوله أيضاً : « إنه إذا روى هشام وسعيد بن أبي عروبة^(٧) شيئاً وخالفهما شعبة فالقول قولهما » . وأما إذا اختلف الثلاثة فسيأتي قوله : « إنه يتوقف عن الحديث » .

(١) قوله « عن أنس » و « هشام » و « وهم هشام وأبان وحماد » سقط من ب .

(٢) قوله « أو هشام وحده » سقط من ب .

(٣) قوله « شعبة وسعيد وهشام » سقط من ب ، وببيض موضعه في ظ .

(٤) قوله : « الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة » سقط من ب ووقع في ظ

هكذا : « ان اختلاف الحفاظ من أصحاب قتادة مثل شعبة . . »

(٥) « ابن أبي عروبة » ليس في ظ و ب .

وإن خالف هشام شعبة ، فقد حكي فيما بعد فيه قولين : أحدهما :
القول قول شعبة ، والثاني : التوقف .

وأما الشيوخ : فإذا روى أحدهم حديثاً - وخالفه واحد من
الحفاظ الثلاثة - فالقول قول ذلك الحافظ ، فإذا اتفق الشيوخ
الثلاثة على حديث - وخالفهم الحفاظ الثلاثة أو أحدهم [ب - ٨٨]
توقف عن الحديث .

ففرق بين أن ينفرد شيخ بحديث يخالفه فيه حافظ فإنه حكم
بان القول قول الحافظ ، وبين أن [ظ - ١٧٨] يجتمع الشيوخ على
حديث ويخالفهم الحفاظ أو بعضهم ، فقال يتوقف فيه .

وهذا بخلاف قول أحمد إنه إذا اختلف [أ - ١٠٦] سعيد بن أبي
عروبة مع أبي عوانة وأبان إنه يعجبه قول الشيخين كما سبق عنه .
وقال ^(١) البرديجي أيضاً : « أصح الناس رواية عن قتادة شعبة ،
كان يوقف قتادة على الحديث » .

قلت : كأنه يعني بذلك اتصال حديث قتادة ، لأن شعبة كان
لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه : ثنا ، ويسأله عن سماعه .

فأما حفظ ^(٢) حديثه فقد تقدم عن أحمد وغيره أن سعيد بن
أبي عروبة أحفظ له ، ولكن ظاهر كلام البرديجي خلاف هذا ، وأن
شعبة أثبت في قتادة ، وسيأتي من كلامه ما يبينه .

ثم قال البرديجي : « فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى

(١) في ظ و ب « ثم قال » .

(٢) في ظ « فاحفظ » وهو سهو سقطت به « ما » .

رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، فإذا اتفقوا فهو صحيح ، وإذا خالف هشام شعبة فالقول قول شعبة . وقال بعضهم يتوقف عنه ، وإذا اتفق هشام وسعيد بن أبي عروبة من رواية أهل الثبت ^(١) عنهما وخالفهما شعبة كان القول (قول هشام وسعيد ، غير ^(٢)) أن شعبة من أثبت الناس في قتادة ، ولا يلتفت (إلى رواية الفرد عن شعبة ^(٣)) ممن ليس له حفظ ولا تقدم في الحديث (من أهل الاتقان ، .

وقال البرديجي أيضاً : « أحاديث » ^(٤) شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها صحاح ، وكذلك سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح ، وإذا اختلفوا في حديث واحد فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة ، فإذا اختلف الثلاثة توقف عن الحديث ، وإن انفرد واحد من الثلاثة في حديث نُظِرَ فيه ، فإن كان لا يُعْرَفُ متن الحديث إلا من طريق الذي رواه - كان منكراً .

وأما أحاديث قتادة الذي يروها ^(٥) الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام ^(٦) ، وأبان ^(٧) ، والأوزاعي ، فينظر في الحديث : فإن

(١) « التثبت » ظ و ب ، ووقع في ب من قوله « قول شعبة » إل هنا بياض واضطراب .

(٢) بياض في ظ و ب مواضع ما بين القوسين .

(٣) كذا في الأصل . وفي ظ و ب « الذي يرويه » .

(٤) همام هنا هو « همام بن يحيى بن دينار المَوْدِي » « ثقة ربما وهم » . ويأتي ذكره أيضاً .

(٥) أبان هذا ليس ابن أبي عياش السابق ص ٩٧ بل هو « أبان بن يزيد =

كان (١) الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدْفَعْ ، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً ، انتهى .

وقد سبق (٢) ذكر ذلك في الكلام على المنكر ، وما فيه من اختلاف الحفاظ في ذلك .

وقال ابن معين قال شعبة : « هشام الدستواني أعلم بقتادة وأكثر مجالسة له مني » .

قال أحمد في رواية حرب : « أصحاب قتادة : شعبة وسعيد وهشام ، إلا أن شعبة لم يبلغ علم هؤلاء ، كان سعيد يكتب كل شيء . قال أحمد : وقال عفان وذكر حديثاً فقال : أصاب هشام وأخطأ هشام وسعيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز (٣) : « إن حماد بن سلمة عندهم بخطه في حديث قتادة كثيراً » . وقال الدارقطني في العلل : « معمر مبيء الحفظ لحديث (٤) قتادة والأعمش » .

=المطار البصري، أبو يزيد، ثقة، له أفراد، من السابعة، مات في حدود الستين - ومائة - ، خ م د ت س .

(١) « كان » سقط من ب .

(٢) « سبق » ليس في ظ وب . وانظر ص ٤٥١-٤٥٢ .

(٣) في أواخر القطعة المحفوظة في الظاهرية ورقة ١٤ وجه ٢ ، ص ٢٦ وقد سبق ذكر نص كلام مسلم تعليقا في ص ٤٩٤ .

(٤) « الحديث » ب ، وهو سهو ، وبيض فيها موضع قوله : « الحفظ » .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين ^(١) يقول قال
معمر : « جلست إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ عنه الأسانيد ^(٢) » .
ونقل الأثر عن أحمد قال : « عمرو بن الحارث روى عن
قتادة مناكير » .

وقال في جرير ^(٣) بن حازم : « كان يحدث بالتوم أشياء عن
قتادة يسندها بواطيل ^(٤) » .

وكذلك ضعف يحيى وغيره حديث جرير عن قتادة خاصة .
وسليان التيمي قال الأثر ^(٥) : « حديثه عن قتادة مضطرب » .
وفي تاريخ الغلابي ^(٦) : « يزيد بن إبراهيم عن قتادة : ليس بذلك »
والظاهر أنه حكاه عن ابن معين .

-
- (١) بيض موضع « ابن معين » في ظ و ب . ولفظ « يقول » من ظ .
(٢) « الأسانيد » سقط من ظ وبيض له في ب .
(٣) قوله « مناكير » وقال في جرير « بياض في ظ و ب ، لكن في ظ :
« وجرير بن حازم كان . . . »
(٤) قوله « يسندها بواطيل » بياض في ظ و ب .
(٥) بياض في ب ، وسقط إلى آخر العبارة من ظ .
(٦) الغلابي : نسبة لجماعة من الرواة والعلماء كما بين الحافظ ابن حجر في
« تبصير المنتبه بتحرير المشتبه » ص ١٠٣٥ .

والغلابي المذكور هنا بتخفيف اللام كما ضبطه الحافظ في التبصير ، وهو
المفضل بن غسان الغلابي تلميذ يحيى بن معين ، كما يظهر من التهذيب ج ١١
ص ٢٨١ ومن المجروحين لابن حبان ج ٢ ص ٧٦ و ١١٧ طبع حلب . وقال
الخطيب : « كان ثقة » . انظر تاريخ بغداد ج ١٣ ص ١٢٤ .

أصحاب أيوب السختياني: ^(١)

قال الإمام أحمد: «ماعندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد، وقد أخطأ في غير شيء» .

وقال ابن معين: «ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد» .

وقال: سليمان بن حرب وحماد بن زيد في أيوب أكثر من ^(٢) [١٠٧ - أ] كل من روى عن أيوب ^(٣) .

وقال ابن معين: «إذا اختلف إسماعيل بن عُلَيَّة وحماد بن زيد في أيوب - كان القول قول حماد ، قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان الثوري قال: فالقول قول حماد بن زيد في أيوب. [ب - ٨٩] قال يحيى: ومن خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله» . وهذا القول اختيار ابن عدي وغيره .

وقال النسائي: «أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد ، وبعده عبد الوارث وابن عُلَيَّة» .

ورجحت طائفة ابن عُلَيَّة على حماد:

قال البردنجي: « ابن عليّة أثبت من روى عن أيوب» .

وقال بعضهم: حماد بن زيد ، قال: ولم يختلفا إلا في حديث أوقفه ابن عليّة ، ورفع حماد ، وهو حديث أيوب عن ابن سيرين

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٨ .

(٢) في ظ « حماد بن زيد في أيوب أكبر » وعليه يكون الكلام من قول سليمان لا ابن معين .

(٣) من قوله « وقال: سليمان » إلى هنا سقط من ب .

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس أحد منكم
ينجيه عمله ! قالوا : ولا أنت ؟ ! قال ولا أنا ، إلا أن يتغمدني
الله برحمته منه وفضل »^(١) انتهى .

وليس وقف هذا الحديث ^(٢) بما يضره ، فإن ابن سيرين كان
يقف الأحاديث كثيراً ولا يرفعها ، والناس كلهم يخالفونه ويرفعونها .
قلت : وقد اختلفا أيضاً في أحاديث أخر ، منها حديث أيوب
عن نافع عن ابن عمر : « أن عمر قبّل الحجر »^(٣) كذا ^(٤) رواه
حماد بن زيد عن أيوب . ورواه ابن علية عن أيوب قال : نبئت ^(٥)
أن عمر قبّل الحجر .

وذكر شعيب بن حرب حماد بن زيد وابن علية ، فتقدم ابن
عليه ، وقال ^(٦) : « هو أثبتهم في الحديث » .

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الرقاق (القصد والمداومة على
العمل) من طرق عن عائشة وأبي هريرة ج ٨ ص ٩٨ - ٩٩ ، ومسلم في صفة
الجنة من طرق عن أبي هريرة وجابر وعائشة ج ٨ ص ١٣٩ - ١٤١ .
(٢) قوله « الحديث » زيادة من ظ .

(٣) متفق عليه : البخاري ج ٢ ص ١٥١ ومسلم ج ٤ ص ٦٦ - ٦٧ من
طرق عديدة . ولفظه عنده من طريق حماد : « أن عمر قبّل الحجر » وقال :
إني لأقبلك ، وإني لأعلم أنك حجر ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقبلك .

(٤) قوله « كذا » سقط من ب .

(٥) قوله « قال : نبئت » بياض في ب ووقع في ظ مكان قوله « عن
أيوب . . الخ : « عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قبّل الحجر »
(٦) بياض في ظ و ب موضع « تقدم ابن علية وقال » .

وقال غندر : «نشأتُ في (الحديث يوم نشأت وليس)^(١) :
أحد يُقَدَّم في الحديث على إسماعيل بن عليّة^(٢) .

(وقال عيسى بن يونس : «إسماعيل»^(٣)) أثبت عندنا من حماد ،
وحامد ،^(٤) وأبي عوانة ، وسمي قوماً . خرج ذلك كله يعقوب
ابن شيبة .

وقال : أخبرني الهيثم بن خالد قال : «اجتمع حفاظ أهل البصرة ،
فقال أهل الكوفة لأهل البصرة : نخو عنا إسماعيل ، وهاتوا من شتم .
وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قال أبي : «كان حماد بن زيد
لا يعبأ إذا خالفه الثقفى ووهيب ، وكان يهاب أو يتهيب إسماعيل بن
عليّة إذا خالفه » .

(و) قال يزيد بن الهيثم : سمعت يحيى بن معين سئل عن أحاديث
أيوب اختلاف ابن عليّة وحماد بن زيد ؟ فقال : « إن أيوب كان
يحفظ [ظ - ١٧٩] وربما نسي الشيء ، انتهى . فنسب الاختلاف
إلى أيوب .

وقال أحمد في رواية الميموني : «عبد الوارث قد غلط في غير
شيء» روى عن أيوب^(٥) أحاديث لم يروها أحد من أصحابه . وهو
عنده مع هذا ثبت ضابط .

(١) بياض في ظ و ب .

(٢) زاد هنا في ظ «أحد» ، ولا معنى لهذه الكلمة هنا .

(٣) «من حماد» ، وحماد ، يعني حماد بن زيد وحماد بن سلمة .

(٤) في ب «عن أبي أيوب» وهو خطأ .

وقال الأثرم عن أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب » .
 وذكر القواريري عن يحيى بن سعيد : أنه كان يثبت عبد الوارث ،
 وإذا خالفه أحد من أصحابه يقول ما قال عبد الوارث انتهى .
 ولم يكتب عبد الوارث ولا ابن غليّة حديث أيوب حتى
 مات أيوب .

وأما حماد بن زيد ، وكان ضريباً^(١) ، وكان يحفظ ، ولم يكن عنده
 كتاب لأيوب بالكلية .

وتقل عثمان الدارمي عن ابن معين قال : « عبد الوارث مثل
 حماد ، قال : وهو أحب إليّ في أيوب من الثقيفي وابن عيينة » .
 أصحاب شعبة^(٢) :

قال أحمد في رواية ابن هاني : « ما في أصحاب شعبة^(٣) أقل
 خطأ من محمد بن جعفر ، ولا يقاس بيحيى بن سعيد^(٤) في
 العلم أحد » .

وقال صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني قال : ذكرت (ليحيى
 أصحاب)^(٥) شعبة فقال : « أنا لا أسمى لك أحداً ، كان عامتهم
 يملئها عليهم (رجل إلا خالداً)^(٥) ومعاذاً ، فلما كنا إذا قنا من عند
 شعبة جالس خالد ناحية ، (ومعاذ ناحية)^(٥) فكتب^(٦) كل واحد منها بحفظه .

(١) قارن بما سبق في ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في ص ١٧٢ .

(٣) من « قال أحمد » إلى هنا سقط من ب وسقط إلى قوله « وقال صالح » من ظ .

(٤) « يحيى بن معين » ب وهو تصحيف .

(٥) مواضع بين القوسين بياض في ظ و ب .

(٦) « يكتب » ظ و ب . وفي ظ « يكتب كل واحد منها ما يحفظه » .

وأما أنا فكنت لا (أكتب حتى أجيء إلى البيت) ^(١) .
 قال ابن أبي حاتم ^(٢) : ثنا أحمد بن منصور المروزي سمعت سلمة
 بن سليمان يقول قال عبد الله بن المبارك : « إذا اختلف الناس في
 حديث شعبة فكتاب غندر ^(٣) [١٠٨ - ١] حكّم فيما بينهم » .
 وذكر ابن خراش عن الفلاس قال : « كان يحيى وعبد الرحمن
 ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا
 إلى كتاب غندر فحكم عليهم » .
 وقال العجلي : « غندر من أثبت الناس في حديث شعبة » .
 وقال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « لم أر في أصحاب
 شعبة أحسن حديثاً من أبي الوليد ، قيل له : من كان أحب إليك
 أبو داود أو بهز ؟ قال : أبو داود ثقة ، وكان بهز أتقن منه في
 كل شيء » .

(١) قوله : « أكتب حتى أجيء إلى البيت » بياض في ظ و ب .
 (٢) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٧١ وفيه « نا أحمد بن منصور
 بن راشد المروزي . » وسقط قوله « ثنا » من ظ و ب .
 (٣) غندر : بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر
 صاحب شعبة ، الذي سبق في أول الترجمة . وسبب تلقيبه بهذا أن
 ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري ، فأفكروه عليه
 وشغبوا ، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه ، فقال له ابن جريج :
 اسكت يا غندر ! . وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً . علوم الحديث
 لابن الصلاح ص ٣٠٦

وقال عثمان بن سعيد : « سألت يحيى بن معين عن أصحاب شعبة ؟ قلت : يحيى القطان أحب إليك في شعبة أو يزيد بن زريع ؟ قال : ثقتان ، قلت فغندر أحب إليك أو محمد بن أبي عدي ؟ [ب - ٩٠] قال : ثقتان ، قلت : فأبو داود أحب إليك أو حرمي ؟ قال : أبو داود أحب إلي . قلت : فأبو داود أحب إليك فيه أو ابن مهدي ؟ قال : أبو داود أعلم به . »

قال عثمان : « عبد الرحمن بن مهدي أحب إلينا في كل شيء ، وأبو داود أكثر رواية عن شعبة . »

قال : « وسألت يحيى عن أبي عامر العقدي ؟ قال : ثقة ، قلت فشعبة ؟ قال : ثقة ، قلت : فمعاذ أثبت في شعبة أو غندر ؟ قال : ثقة وثقة ^(١) . »

وقال أبو مسعود بن الفرات : « مارأيت أحدا أكبر في شعبة من أبي داود . » وقال أحمد : « مسكين بن بكير يخطيء عن شعبة . » وقال ابن عدي : « أصحاب شعبة معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث ويحيى القطان وغندر وأبو داود خامسهم . » ونقل ابن البراء ^(٢) عن ابن المديني قال : « عبد الصمد في شعبة ثبت . »

(١) في ظ « ثقة ثقة » ، وهو سهو من الناسخ عن وار العطف .
(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء قلبيذ ابن المديني وراوي عله ثقة ، مات سنة ٢٩١ . وثقة الخطيب في تاريخه ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ ، وذكره الذهبي في التذكرة ص ٦٥٩ . وقوله « ابن » سقط من ب .

أصحاب مَعْمَر بن راشد^(١) :

قال أحمد في رواية إبراهيم الحربي : « إذا اختلف أصحاب معمر في شيء فالقول قول ابن المبارك » .

وقال ابن عسكر : سمعت (أحمد بن حنبل يقول)^(٢) : « إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق » .

قال (يعقوب بن شيبة)^(٣) : « عبد الرزاق مثبت في معمر ، جيد الإتيان » .

وسنذكر فيما بعد إن شاء الله أن من سمع^(٤) باليمن منه فهو أصح من سمع منه بالبصرة .

وقال ابن معين : « أبو سفيان المَعْمَرِي : محمد بن حميد صاحب معمر ثقة ، وعبد الرزاق أحب إليّ منه » .

قال الدارقطني : « أثبت أصحاب معمر هشام بن يوسف وابن المبارك » .

(١) الحافظ الحجة ، عالم اليمن . أبو عروة الأزدي ، مولاها ، « ثقة ثبت فاضل » ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين - ومائة - وهو ابن ثمان وخمسين سنة / ع . من كتبه : « الجامع » ، وهو من مصادر عبد الرزاق في مصنفه . وسيأتي له ذكر أيضاً .

(٢) بين الأقواس بياض في ظ و ب .

(٣) قوله « فيما بعد » إلى هنا بياض في ب . وقوله : « فيما بعد إن شاء

الله » ليس في ظ .

أصحاب حماد بن سلمة^(١) :

قال عبد الله بن أحمد : سمعت يحيى بن معين يقول : « من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بصفان بن مسلم » .
وقال النسائي : « أثبت أصحاب حماد بن سلمة ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي » .

ذكر أهل الكوفة :

أصحاب عامر بن شراحيل الشعبي^(٢) :

قال إسحاق بن هانيء قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « من أحب إليك من أصحاب الشعبي^(٣) ؟ » قال : « إسماعيل أحبهم إليّ وأحمد منهم حديثاً ، قلت : أيما أحب إليك بيان أو فراس ؟ قال : ما فهم إلا ثقة ، (قلت : أيما أحب إليك زكريا أو فراس قال : ما فهم إلا ثقة)^(٤) »

(١) سبقت ترجمته في ص ١١٨ تعليقا ، وتوسع فيه الحافظ ابن رجب في ص ١٢٧ - ١٢٩ .

(٢) الامام الشعبي : « أبو عمرو » ثقة مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من الثمانين / ع .
وقال العجلي : « مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً »
تذكرة الحفاظ ص ٧٩ - ٨٠ ووقع في ظ و ب « عامر بن شراحيل » وهو تصحيف ، الصواب « شراحيل » .

(٣) في ب « يعني من أصحاب الشعبي » ، بزيادة « يعني » .

(٤) بين القوسين سقط من ب .

وزكريا حسن الحديث ،^(١) .

وقال عبد الله بن أحمد^(٢) : قال أبي : « أصح الناس حديثاً عن الشعبي إسماعيل بن أبي خالد ، قلت : فزكريا وفراس وابن أبي السَّفر^(٣) ؟ قال : ابن أبي خالد يشرب العلم شرباً ، ابن أبي خالد أحفظهم . وقال : ابن أبي السَّفر وزكريا كلهما كانا يختلفان إلى الشعبي جميعاً ، .

وحكى عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « إسماعيل ابن أبي خالد أحب إليّ في الشعبي من الشيباني^(٤) ، وإسماعيل أعلم بالشعبي من ابن عون^(٥) . قيل له : فراس أحب إليك أو بيان ؟ (قال : كلهما ثقة)^(٦) .

وقال ابن المديني سألت يحيى بن سعيد عن زكريا عن الشعبي ؟ (فقال : ليس هو عندي مثل إسماعيل)^(٦) وليس به بأس ، .

(١) قوله زكريا هو ابن أبي زائدة الثقة * وفراس هو ابن يحيى الحمدا في الثقة .

(٢) في كتاب العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ٩٩ ، وقارن بـ ٢٣٩ .

(٣) هو عبد الله بن أبي السَّفر ثقة .

(٤) الشيباني : سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الكوفي ، ثقة .

(٥) ابن عون ، عبد الله بن عون الثقة الحافظ .

(٦) بياض في ظ وب ، إلا قوله « مثل إسماعيل » فقد ثبت في ظ .

أصحاب أبي إسحاق السبيعي :

واسمه عمرو بن عبد الله^(١) .

قد ذكر الترمذي في كتابه هذا أن الثوري وشعبه أحفظ [أ - ١٠٩ ،

ظ - ١٨٠] وأثبت من جميع من روى عن أبي إسحاق .

وقال ابن المديني : سمعت معاذ بن معاذ وقيل له : أي أصحاب أبي إسحاق أثبت ؟ قال : شعبة وسفيان ، ثم سكت . وقال ابن أبي خيثمة سمعت ابن معين يقول : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري^١ وشعبة ومما أثبت من زهير^(٢) وإسرائيل^(٣) ، ومما قرئنا . قال : وسمعت ابن معين يقول : لم يكن أحد أعلم بحديث أبي إسحاق من الثوري » .

وقال عثمان الدارمي : « سألت يحيى : شعبة أحب إليك في أبي إسحاق أو سفيان ؟ قال : سفيان » .

وقال أبو زرعة : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري^١ وشعبة وإسرائيل وشعبة أحب إلي من إسرائيل » .

(١) أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله الهمداني ، الكوفي ، الحافظ المكثّر ، التابعي « ثقة » ، عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخرة . مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك / ع .

(٢) زهير هو زهير بن معاوية ، كما سيأتي ذكره وهو « ثقة ثبت » ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخرة / ع .

(٣) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي . كنيته أبو يوسف : « ثقة » ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة . مات سنة ستين - ومائة - وقيل بعدها / ع .

وقال أبو حاتم الرازي (١) : « سفيان أتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفظ من شعبة ، وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري » .
وقال أبو عثمان البرذعي : سمعت أبا زرعة يقول سمعت ابن نمير يقول : « سماع يونس وزكريا وزهير من أبي إسحاق بعد الاختلاط » .

وقال أبو زرعة : « إذا فات شعبة وسفيان فزهير [ب- ٩١] خلف ، ثم زائدة (٢) » .

وقال البرديجي : « حديث أبي إسحاق من حديث شعبة وسفيان الثوري إذا اتفقا لم يختلفا صحيح . فإذا اختلفا كان القول قول سفيان لأنه أحفظ الرجلين » .

وقد روي عن أحمد أنه يقدم قول شعبة في أبي إسحاق » .
قال الميموني قلت لأبي عبد الله : « مَنْ أكبر في أبي إسحاق ؟ قال : ما أجد (٣) في نفسي أكبر من شعبة [فيه] ثم الثوري ، قال : وشعبة أقدم سماعاً من سفيان ، قلت : وكان أبو إسحاق قد تأخر ، قال : أي والله ! هؤلاء الصغار زهير وإسرائيل يزيدون (٤) في الإسناد وفي الكلام » .

(١) مقدمة الجرح والتمديد ص ٦٦

(٢) « زائدة بن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة ، مات سنة ستين - ومائة - وقيل بعدها » .

(٣) « ما أحدث » ب . وهو تصحيف .

(٤) قوله « وإسرائيل يزيدون ، بياض في ب ، وبياض في ظ موضع يزيدون » فقط .

ونقل جماعة عن أحمد تقديم شريك على إسرائيل في أبي
إسحاق ^(١) ، وقال : « إنه أضبط عنه وأقدم سماعاً » ، قال : « ويختلف ^(٢)
على إسرائيل في حديث أبي إسحاق » ، وقدم شريكاً في أبي إسحاق
على يونس وأبي الأحوص أيضاً ^(٣) .

وقال في زهير وإسرائيل ^(٤) وزكرياء « ليس حديثهم بالقوي عن
أبي إسحاق » .

وقال : « إذا اختلف زكريا وإسرائيل في أبي إسحاق - فإن
زكريا أحب إلي في أبي إسحاق ^(٥) من إسرائيل » ، ثم قال :
« ما أقربهما » .

ونقل الأثر عن أحمد قال : « ما أقرب حديث زكريا بن أبي
زائدة عن أبي إسحاق ، ولكن سماعه عندي مع هؤلاء الذين سمعوا
بآخرة » .

(١) في ب « تقديم أبي إسحاق » وهو سقط واضح .
(٢) في ظ « ويختلفون » . ويتض في ب لقوله « ويختلف على إسرائيل »
(٣) أبو الأحوص : « سلام بن سلم ، الحنفي مولايم ، الكوفي ثقة » ،
متن ، من السابعة . مات سنة تسع وسبعين - ومائة - ع . وقوله : « أيضاً »
ليس في ظ .

(٤) هكذا قدرنا قراءة النسخة الأصل ، حيث وقع في المصورة في
موضع « زهير وإسرائيل » بياض لم يظهر منه إلا طيف ضئيل جداً
لبعض حروف ، وفي ظ بياض تام ، وسقط من ب من قوله « يونس »
إلى « وزكريا » ووقع فيها مكانه : « وقدم شريكاً في أبي إسحاق على
نور وزكريا ... »

(٥) قوله : « في أبي إسحاق » ليس في ظ .

قال : « وضعف حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبيه وقال :
حديث إسرائيل أحب إليّ منه » .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى قال : « شريك أحب إليّ في أبي إسحاق
من إسرائيل وهو أقدم » .

ونقل الدوري عنه قال : « زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم عن
أبي إسحاق قريب من السواء ، سمعوا منه بأخرة ، إنما صحب أبا
إسحاق سفيان وشعبة » .

وقال العجلي : « رواية زكريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية
وإسرائيل عن أبي إسحاق قريب من السواء ، قال : ويقال : إن شريكا
أقدم سماعاً منهم » .

وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق » .
وذكر عثمان بن سعيد عن ابن معين قال : « شريك أحب إليّ
في أبي إسحاق من إسرائيل وهو أقدم ، قيل له : أبو الأحوص أحب
إليك فيه أو أبو بكر بن عياش ؟ قال : ما أقربهما » .

ونقل يزيد بن أبي عبيد عن يحيى بن معين قال : « شعبة وسفيان في
أبي إسحاق جميعاً واحد » ، يعني ^(١) لا يرجح أحدهما على الآخر .
قال : « وزهير وإسرائيل وشريك وأبو عوانة في أبي إسحاق
واحد ، وإسرائيل أقدم من عيسى ليس به بأس » .

وقد رجحت طائفة إسرائيل في أبي إسحاق خاصة على الثوري
وشعبة ، منهم ابن مهدي ، وروى عن ^(٢) شعبة أنه كان يقول في

(١) قوله « يعني » ليس في ط .

(٢) في ظ « وذكر عن » وبيض موضعها في ب .

أحاديث أبي إسحاق : « ملوا عنها إسرائيل ؟ فإنه »^(١) أثبت فيها مني .

وقد سبق ذكر هذا مستوفى أيضاً [أ - ١١٠] في أول الكتاب^(٢) في الكلام على حديث ابن مسعود في الاستنجاء بالحجرين ، وإلقاء الروثة^(٣) .

(١) قوله « إسرائيل ، فإنه » بيض موضعه في ب .

(٢) قوله « في أول الكتاب » ليس في ظ وبيض مكانه في ب .

(٣) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٢٥ - ٢٨ : حدثنا هشاد وقتيبة قالا حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته .. إلى آخر الحديث وهذا الإسناد منقطع ، لأن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله ابن مسعود كما ذكره الترمذي نفسه .

وأخرجه البخاري ج ١ ص ٣٩ والنسائي ج ١ ص ٣٩ - ٤٠ من طريق أبي نعيم وابن ماجه ج ١ ص ١٣٢ بحاشية السندي من طريق يحيى بن سعيد القطان كلاماً - أي كلا من أبي نعيم ويحيى بن سعيد القطان - عن زهير عن أبي إسحاق وقال : ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : « أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين ، والتمستُ الثالث فلم أجده ، فأخذت روثه فأتيته بها ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « هذا ركس » . انتهى ، والسياق للبخاري . وقد يشكل قول أبي إسحاق هنا : « ليس أبو عبيدة ... » مع

=

ثبوت حديثه عنه !؟

= والجواب عن ذلك أن مراده بهذه الكلمة : « ليس أبو عبيدة ذكره »
أي ليست أرويه الآن عن أبي عبيدة ، وإنما أرويه عن عبد الرحمن .
انظر فتح الباري فقد توسع في الكلام على الحديث ج ١ ص ١٨١-١٨٢
وعنه باختصار شديد السيوطي في حاشيته على النسائي ، وكذا السندي في
حاشيته على النسائي وابن ماجه الصفحات السابقة .

وقد تكلم الترمذي على اختلاف الرواة في الحديث ، وذكر طرق
الحديث وقال : « هذا حديث فيه اضطراب »

ثم بين رأي إمامه البخاري ورأيه في هذا الاختلاف فقال :
« سألت عبد الله بن عبد الرحمن - يعني الدارمي المترجم في ص ٢٢٨
- أي الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحاق أصح ؟ فلم يقض
فيه شيء ؟ »

وسألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا ؟ فلم يقض فيه شيء .
وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود
عن أبيه عن عبد الله : « أشبهه » ووضعه في كتاب « الجامع » .
قال أبو عيسى : وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس
عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله ، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث
أبي إسحاق من هؤلاء . وتابعه على ذلك قيس بن الربيع .

قال أبو عيسى : وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول سمعت
عبد الرحمن بن مهدي يقول : « ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان
الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل ، لأنه كان
بأني به أتم » .

قال أبو عيسى : وزهير في أبي إسحاق ليس بذلك ، لأن سماعه
منه بآخرة .

وفي كتاب النكاح في الكلام على حديث النكاح بلا ولي^(١).

أصحاب إبراهيم بن يزيد النخعي^(٢):

= قال : وسمعتُ أحمد بن الحسن الترمذي يقول سمعت أحمد بن حنبل يقول : « إذا سمعتَ الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي أن لاتسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق . وأبو إسحاق اسمه : عمرو ابن عبد الله السبيعي الهمداني . وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه . ولا يعرف اسمه » . انتهى .

فقد رأى الترمذي معارضة رواية إسرائيل عن أبي إسحاق لرواية زهير عن أبي إسحاق ، لكون إسرائيل أرجح .

وهذا الرجحان صواب ، لكن لا معارضة بين الروایتين . والجمع بينهما ظاهر السبيل ، وهو ما دلت عليه الروايات أن هذا الحديث كان عند أبي إسحاق من عدة أوجه عن عبد الله بن مسعود . وإليه تشير عبارته في رواية زهير « ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن » .

وقد توسع الحافظ ابن حجر في بيان طرق الحديث والترجيح بينهما ، وتوصل به التحقيق إلى صحة ما ذهب إليه البخاري في بحث طویل بحقق قيم عقده في كتابه هدي الساري مقدمة فتح الباري في الفصل الثامن في الأحاديث التي انتقدها الدارقطني : الحديث الأول من كتاب الطهارة . لانطيل بسرده ، فانظره لزاما .

(١) « بغير ولي » ظ و ب .

والحديث سبق تخريجه وبجته في ص ٣٠٧ وفي ص ٤٢٦ .

(٢) إبراهيم بن يزيد النخعي : أبو عمرو الكوفي ، فقيه العراق :

« ثقة » ، إلا أنه كان يرسل كثيراً ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين ، أر نحوها / ع .

ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « ما أحد أثبت عن مجاهد وإبراهيم من منصور ^(١) ، فقلت ليحيى : منصور أحسن حديثاً عن مجاهد من ابن أبي نجيح ؟ قال : نعم ، وأثبت ، وقال : منصور أثبت الناس » .

وقال أحمد حدثني يحيى قال قال سفیان : « كنت إذا حدث الأعمش ^(٢) عن بعض أصحاب إبراهيم قال ، فإذا قلت : منصور سكت » . وقال ابن المديني عن يحيى عن سفیان قال : « كنت لا أحدث الأعمش عن أحد إلا رده ، فإذا قلت : منصور ، سكت » . وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « لم يكن أحد أعلم بحديث منصور من سفیان ^(٣) الثوري » .

ورجحت طائفة الأعمش على منصور في حفظ إسناده حديث النخعي :

قال وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناده إبراهيم من منصور » . وقد ذكره الترمذي في باب التشديد في البول من كتاب الطهارة ، واستدل به على ترجيح قول الأعمش في حديث ابن عباس في القبرين : « سمعت مجاهداً يحدث عن طاووس عن ابن عباس » .

(١) هو منصور بن المعتمر ، تأتي ترجمته ، وطبقات رواه .

(٢) « عن الأعمش » ظ . وقد ضرب في الأصل على « عن »

وهو الصواب .

(٣) « من الثوري » ظ وب .

وأما منصور فرواه [ب ٩٢] عن مجاهد عن ابن عباس (١) .
وكذلك ذكره أيضاً في كتاب الصيام في باب صيام العشر ، واستدل
[ظ - ١٨١] به على ترجيح رواية الأعمش عن إبراهيم عن الأسود
عن عائشة : « ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر

(١) لفظ الحديث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ
بقبرين فقال : « إنها يعذبان ، وما يعذبان في كبير . بلى ، كان أحدهما
لا يستتر من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة » .

أخرجه البخاري على الوجهين (باب من الكبائر ألا يستتر من بوله)
والباب الذي يليه ج ١ ص ٤٩ ومسلم من طريق الأعمش ج ١ ص ١٦٦
وكذا الترمذي من طريق الأعمش أيضاً ج ١ ص ١٠٢ - ١٠٣ واللفظ
المذكور للبخاري .

وقد أشار الترمذي إلى رواية منصور ورجح رواية الأعمش ، فقال :
« وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ، ولم يذكر
فيه « عن طاوس » . ورواية الأعمش أصح » .

وأجاب الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢٢٠ بصحة الطريقتين ،
وأن مجاهداً سمعه على الوجهين : سمعه من طاوس عن ابن عباس ، وسمعه
من ابن عباس . ويتأيد هذا كما ذكر بعضهم بأنه رواه أبو داود
الطيالسي في مسنده رقم ٢٦٤٦ عن شعبة بمثل رواية منصور .
وقد عرفت اتجاه الحافظ ابن رجب في هذا .

وعليه نقول : إن البخاري أخرج الحديث على الوجهين إشارة إلى أنه
لامطعن على الحديث بسبب هذا الاختلاف ، خصوصاً وأن الحديث كيفما دار
دار على ثقة ، كما ذكره القسطلاني في ارشاد الساري ج ١ ص ٣٧٥ .

قط ، على قول منصور ، فإنه أرسله ^(١) .
ورجعت طائفة الحكم ^(٢) ، قال عبدالله بن أحمد : سألت أبي :
« من أثبت الناس في إبراهيم ؟ قال : الحكم ، ثم منصور » .
وقال أيضاً : قلت لأبي : أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال :
الحكم ثم منصور ، ما أقربهما ، ثم قال : كانوا ^(٣) يرون أن عامة
حديث أبي معشر إنما هو عن حماد - يعني (ابن أبي سليمان) .
وقال ^(٤) حرب عن أحمد : « كان يحيى بن سعيد يقدم منصوراً
والحكم على الأعمش » ^(٥) .

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١٢٩-١٣٠ وأبو داود من طريق الأعمش
(فطر المشر) ج ٢ ص ٢٢٥ وابن ماجه ص ٥٥١ من طريق منصور عن
إبراهيم عن الأسود عن عائشة بنحوه . فوافق حديث الأعمش .
وهذا الإسناد عند ابن ماجه لم يذكره الترمذي .
قال الترمذي : « وقد اختلفوا على منصور في هذا الحديث ورواية الأعمش
أصح وأوصل إسناداً » .
ثم ذكر قول وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور » .
(٢) هو الحكم بن عتيبة بالمشناه ثم الموحدة ، مصفراً : « ثقة ثبت فقيه ،
إلا أنه ربما دلّس » ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائة - أو بعدها
وله نيف وستون / ع .
(٣) من قوله « وقال أيضاً » إلى هنا بياض في ب ، وبيض في ظ موضع :
« أقربهما ثم قال كانوا » .
(٤) « ابن أبي سليمان وقال » ليس في ب ، وبيض في ظ موضع « ابن
أبي سليمان » .
(٥) « والحكم على الأعمش » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

وقال ابن المديني : قلت ليحيى بن سعيد : « أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال (١) : الحكم ومنصور ، قلت : أيهما أحب إليك ؟ قال : ما أقربهما » .

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى بن معين : « الحكم أحب إليك (٢) في إبراهيم أو فضيل بن عمرو ؟ قال : الحكم أعلم » .

أصحاب الأعمش :

وهو سليمان بن مهران الكاهلي (٣) .

قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش من سفيان الثوري » .

قال وسمعت يحيى بن معين يقول : « أبو معاوية (٤) كنا إذا ذكرناه حديث الأعمش فكأننا لم نسمع الحديث ، يشير إلى كثرة حديثه وسعة حفظه » .

(١) في ظ : « أي أصحاب أثبت ؟ قال » وهو سقط وتحريف . وفي ب بياض .

(٢) قوله « قال ما أقربهما » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) كنيته أبو محمد ، وهو كوفي ، إمام شهير : « ثقة حافظ » عارف بالقراءة ، ورع ، لكنه يدلّس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان - وأربعين ومائة - وكان مولده أول إحدى وستين / ع .

(٤) أبو معاوية هو : محمد بن خازم ، بصري ، أبو معاوية ، الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد دعيهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء / ع .

قال ابن أبي حاتم^(١) ثنا أحمد بن سنان الواسطي سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول : « ما رأيت سفيان بشيء^(٢) من حديثه أحفظ منه لحديث الأعمش » .

قال وثنا أبي نا أبو بكر الأعمش قال سمعت أحمد بن حنبل وقلت له : « من أحب الناس إليك في حديث الأعمش ؟ قال : سفيان » قلت : شعبة ؟ قال : سفيان » .

ثنا محمد بن إبراهيم أنا عمرو بن علي قال : سمعت أبا معاوية يقول : « كان سفيان يأتيني هنا فيذاكرني بحديث الأعمش [ف] بما رأيت أحدا أعلم بحديث الأعمش منه » .

وقال علي قال يحيى بن سعيد : « سمعت من سفيان عن الأعمش أحب إلي من سمعت من الأعمش » .

قال ابن أبي حاتم^(٣) وسمعت أبي يقول : أحفظ أصحاب الأعمش الثوري » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سفيان الثوري وأبو معاوية مقدمان في الأعمش على جميع من روى عن الأعمش » .

وذكر عن علي بن المديني قال : « كان أبو معاوية حسن^(٤) الحديث عن الأعمش حافظا عنه^(٤) » .

(١) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٣ .

(٢) « بشي » ب ، وهو تصحيف .

(٣) المرجع السابق ص ٦٤ .

(٤) قوله « حسن » ب ، بوضعه في ب . و « عنه » ليس في ب .

وذكر بإسناده [أ- ١١١] عن جرير بن عبد الحميد قال (١) :
أبو معاوية حفظ حديث الاعمش ، ونحن أخذناها من الرقاع (٢) .
وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه (٣) : « قال أبو معاوية :
« كنا إذا قمنا من عند الاعمش كنت أملياً عليهم (٤) » .

قال أبي : « أبو معاوية من أحفظ أصحاب الاعمش . قلت له :
مثل سفيان ؟ قال : لا ، سفيان في طبقة أخرى ، مع أن أبا معاوية
يخطئ في أحاديث من أحاديث الاعمش » .

وقال عبد الله أيضاً (٥) : قال أبي في أصحاب الاعمش :
« سفيان أحبهم إليّ » ، ثم أبو معاوية في الكثرة والعلم بالاعمش .
ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « سفيان أحب

(١) في ب « وذكر عن علي بن المديني عن جرير قال » . وبيض في ظ
موضع « بن عبد الحميد » .

(٢) « من الرقاع » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

(٣) هنا حذف معلوم من طريقة المحدثين في الكتابة : والتقدير :
قال : قال أبو معاوية .

وانظر الشطر الأول من هذا النقل في العلل ومعرفة الرجال بنحوه
ج ١ ص ١٧٩ ، والشطر الثاني في ص ٣٨٨ . في ضمن كلمة في الموازنة
بين أبي معاوية وبين شعبة ، وتفضيل شعبة .

(٤) قوله : « الأعمش » إلى هنا يبيض موضعه في ظ . وسقط من ب
إلا « عليهم » .

(٥) في العلل ج ١ ص ٣٧٠ بنحوه ، في ضمن سؤالات من عبد الله
لأبيه . وهو حوار علمي قيم جداً ، في أثبت أصحاب الزهري .

إلى في الأعمش من شعبة . قال : وأبو عوانة ^(١) أحب إليّ فيه من عبد الواحد ^(٢) . وأبو شهاب ^(٣) أحب إليّ من أبي بكر بن عياش في كل شيء » يعني في الأعمش وغيره .
وقال : « وأبو بكر وأبو الأخوص ما أقربها ، وقطبة ^(٤) وحفص ثقتان » .

وقال حرب عن أحمد : « أبو معاوية أثبت في الأعمش من جرير » .

[وقيل لأحمد : « أبو معاوية فوق شعبة يعني في الأعمش ؟ » .
قال : « أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش . وشعبة صاحب حديث يؤدي الالفاظ والأخبار » ، وأبو معاوية عن عن » .

(١) أبو عوانة هو وضاح بن عبد الله الإشكري الثقة الشهير ، وتأني له ترجمة .

(٢) هو « عبد الواحد بن زياد العبدى ، مولايم ، البصري ، ثقة » - لكن - في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين - ومائة - وقيل بعدها/ع .

(٣) أبو شهاب هذا هو « عبد ربه بن نافع الكناني ، الحنطاط : بمهلة ونون ، نزيل المدائن ، أبو شهاب الأصغر ، صدوق -هم- ، من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين - ومائة -/خ م د س ق » .

(٤) هو : « قطبة بن عبد العزيز بن سياه ، بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة ، الأسدي الكوفي ، صدوق ، من الثامنة /عه ، كذا في التقريب ، لكن الأكثر على توثيقه كما يستدل من التهذيب ، وقال الترمذي : « هو ثقة عند أهل الحديث » انظر التهذيب ج ٢ ص ٣٧٨-٣٧٩ .

وقيل له : « بعد أبي معاوية شعبة أثبت ؟ » قال : « شعبة أثبت في كل شيء ، وقد غلط شعبة في بعض ما روى عن الاعمش ، وكان زائدة من أصح الناس حديثاً عن الاعمش » [ب - ٩٢] ما خلا الثوري .

قال : « وجير لم يكن بالضابط عن الاعمش » .
وقال : « أبو معاوية عنده أحاديث يقلبها عن الاعمش » .
وقال أبو بكر الخلال : « أحمد لا يعبا بمن خالف أبا معاوية في حديث الاعمش إلا أن يكون الثوري » .
وقال يعقوب بن شيبة : « عبید الله بن موسى ، ومُحاضر^(١) ومنند^(٢) وأبو معاوية ، ووكيع ، وابن مُثَمِر^(٣) ، ويحيى بن عيسى^(٤) ، كل هؤلاء ثقة في الاعمش » .

(١) هو محاضر بن المورع الكوفي : « صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت م دس » .
(٢) منند مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العنزي ، أبو عبد الله الكوفي ، ويقال : اسمه عمرو ، ومنند لقب . ضعيف ، من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ، ومات سنة سبع أو ثمان وستين / د ق » .

(٣) ابن مُثَمِر هو : « عبد الله بن غير الهمداني ، أبو هشام ، الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين - ومائة - وله أربع وثمانون / ع » .
(٤) هو « يحيى بن عيسى التميمي ، النهشلي ، الفخوري ، الجراري ، الكوفي ، نزيل الرملة ، صدوق يخطئ ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين / ب ع د ق » .

[قال :] « وقد تكلم في رواية وكيع عن الأعمش بشيء دفعه عيسى بن يونس .

حدثني أحمد بن داود الحدّاني ^(١) قال : قيل لعيسى بن يونس - وأنا أسمع - إن وكيعاً سمع من الأعمش وهو صغير قال : لا تقولوا ^(٢) ذلك ، إنه كان ينتقلها ويعرفها ، أو قال : ينتقلها .

قال ابن أبي حاتم ^(٣) : ثنا محمد بن سعيد المقرئ قال : « مثل عبد الرحمن من أثبت في الأعمش بعد الثوري ؟ قال ما عدل بوكيع أحداً . قال له رجل يقولون ^(٤) : أبو معاوية ؟ قال : فنفر من ذلك . وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهما . »

وأما حفص بن غياث : فقد كان أحد وغيره يتكلمون في حديثه ، لأن حفظه كان فيه شيء ^(٥) ، وقدمه غيرهم .

قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : « كان عبد الرحمن بن مهدي لا يقدم بعد الكبار من أصحاب الأعمش غير حفص بن غياث . »

(١) في ب « الحدامي » .

(٢) « فقال : لا تقولون ذلك » ظ و ب ، وليس فيها « أو قال ينتقلها » .

(٣) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٠ . وبيض في ظ و ب موضع قوله :

« عبد الرحمن من أثبت » . ووقع في ظ « محمد بن سعيد المقبري » وهو تصحيف .

(٤) « قال له رجل يقولون » ليس في ب . وفي ظ : « قيل له : أبو معاوية ؟ »

(٥) تغير حفظ حفص بن غياث قليلاً في الآخر ، كما ذكر في

التقريب . وهذا لا ينافي تقديمه في حديثه عن الأعمش خاصة ، لا ينافي

من وصف يحيى بن سعيد لكتاب حفص عن الأعمش . وهذه

الخصوصية بالأعمش تشير إليها عباراتهم ، كقولهم « أوثق أصحاب الأعمش ،

وانظر تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤١٦ والميزان ج ١ ص ٥٦٧ .

قال أبو داود : « سمعت عيسى بن شاذان يقدم حفصاً ، وكان بعضهم يقدم أبا معاوية » .

وقال ابن خِراش بلغني عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : « أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث ، قال علي : فانكروا [ظ - ١٨٢] ذلك ، ثم قدمت الكوفة بأخرة ، فأخرج إليّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش ، فجعلت أترحم على يحيى ، وقلت لعمر : سمعت يحيى يقول : حفص أوثق أصحاب الأعمش ، ولم أعلم حتى رأيت كتابه » .

وروى محمد بن عبد الرحيم البزاز عن علي بن المديني قال : « كان يحيى يقول : حفص ثبت » . ثم ذكر معنى حكاية ابن خِراش . وهذه أصح ، وتلك منقطعة .

وقال ابن معين : « حفص أثبت من عبد الواحد بن زياد ، وهو أثبت من عبد الله بن إدريس » .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن الأعمش : الثوري ، وأبو معاوية ، ووكيع ، ويحيى القطان ، وابن فضال ^(١) ، وقد غلط عليه في شيء » .

وقال ابن عمار قال أبو معاوية : « كان أهل خراسان يجهنون إلى الأعمش ليسمعوا منه فلا يقدرّون ، فكانوا يجهنون فيسمعون من شعبة عن الأعمش ، فكان شعبة لا يحدثهم حتى يقعدني معه فيقول :

(١) هو « محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - ومائة - ع » .

يا أبا معاوية أليس هو كذا وكذا ؟ فإن قلت : نعم حدثهم ^(١) .

قال ابن عمار : « إنما يراد من هذا أن أبا معاوية كان أثبت في الأعمش من شعبة ^(٢) » .

وسئل أحمد بن الحسن السكري الحافظ : من أحب إليك في أصحاب الأعمش ^(٣) ؟

قال : « أبو معاوية أعرف به ، وأما معمر في الأعمش فهو سيء الحفظ جداً ^(٤) » . كذا ذكره [آ - ١١٢] ابن معين والأثرم والدارقطني .

وقال ابن عسكر سمعت أحمد يقول : « أحاديث معمر عن الأعمش التي يفلط فيها ليس هو من عبد الرزاق ، إنما هو من معمر ، يعني الغلط .

أصحاب منصور بن المعتمر ^(٥)

قال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين : « جرير أحب إليك

(١) بيض موضع « حدثهم » في ظ و ب .

(٢) بيض موضع « من شعبة » في ب .

(٣) كذا في الأصل على تأويل « في » بمعنى من . وفي ظ و ب « في الأعمش » .

(٤) بياض في ظ و ب موضع « فهو سيء الحفظ جداً » .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي الكوفي ، أبو عثمان ، الامام ، الحافظ الحجة ، العابد الورع أحد الأعلام : « ثقة ثبت ، وكان لا يدلس ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة/ع » .

وانظر ما يأتي أنه إذا نزل إلى المشايخ اضطرب .

في منصور أم شريك ؟ قال : جرير أعلم به . قلت : فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوس ؟ قال : شريك أعلم به .
قال عثمان : وأراه ^(١) قال : وم روى ^(٢) أبو الأحوس عن منصور ، .

وروى أبو يعلى الموصلي عن يحيى بن معين معناه إلا أنه قال : « أحب إلي ، بدل [قوله :] « أعلم به » . وكذا روى يزيد بن الهيثم عن يحيى ^(٣) ، وليس في روايتهما التخصيص بمنصور ، وكذا قال أبو حاتم : « شريك أحب إلي من أبي الأحوس » انتهى .

ومعمر في منصور كأنه ليس بالقوي ، فإن معمرأ روى عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر : « أن [ب- ٩٤] النبي صلى الله عليه وسلم . كان إذا سجد جافى ^(٤) » ، ورواه سفیان عن منصور عن إبراهيم مرسل .

(١) « وازنه » ب ، تصحيف ! وفي ظ « وم يروي » .

(٢) « عن يحيى » ليس في ظ .

(٣) الحديث بتمامه عن جابر « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جافى » ، حتى يرى بياض إبطيه ، أحد في المسند ج ٣ ص ٢٩٤-٢٩٥ . وهو متفق عليه من حديث عبد الله بن مجيئة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه » . البخاري ج ١ ص ١٥٧-١٥٨ . ومسلم ج ٢ ص ٥٣ . وأخرجه عن ميمونة مسلم ، وأبو داود (صفة السجود) ج ١ ص ٢٣٦ والنسائي ج ٢ ص ٢١٣ وابن ماجه ص ٢٨٥ . وانظر فتح الباري ج ٢ ص ١٩٩ - ٢٠٠ وجامع الاصول ج ٥ ص ٣٧١ وما بعد .

والصحيح عند أحمد وابن معين قول سفيان في هذا ، وحديث
معمر عندهما (١) خطأ .

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب منصور : الثوري ، وشعبة ،
وجرير الضبي » .

أصحاب سفيان بن سعيد الثوري (٢) :

قال ابن أبي خيثمة (٣) سمعت يحيى بن معين ومنزل عن أصحاب
الثوري أهم أثبت ؟ قال : « هم خمسة : يحيى بن سعيد ، ووکیع بن
الجراح ، وعبد الله بن المبارك ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأبو نعيم
الفضل بن دكين . فاما الفرّابي (٤) ، وأبو حذيفة (٥) ،

(١) « عندهم » ، ظ وب . قلت « لم أجد من حكم على معمر أنه
في منصور ليس بالقوي سوى ما ذكره هنا الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى
وهذا لا يدل على ما ذكره ، لأن خطأ الثقة في الشيء القليل اليسير
لا يزيل ثقته فلينظر مرجع ذلك .

(٢) زاد في ب « رحمه الله » . وقد سبقت ترجمة سفيان الثوري ص ١٧٧

(٣) « ابن أبي خيثم » ب وهو تصحيف وقد تكرر في هذه النسخة .

(٤) الفرّابي : محمد بن يوسف كان ملازماً للثوري : « ثقة فاضل ،
يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان » وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم
على عبد الرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثني عشرة - ومائتين - / ع .
تقريب ، وانظر التهذيب ج ٩ ص ٥٣٥

(٥) أبو حذيفة هو موسى بن مسمود النهدي : « صدوق سيء =

وقبيصة^(١)، وعبيد الله^(٢)، وأبو عاصم^(٣)، وأبو أحمد الزبيري^(٤)،

= الحفظ ، وكان يصحّف ، من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين
- ومائتين - أوبعدها ، وقد جاوز التسعين ، وحديثه عند البخاري في

المتابعات/خ د ت ق ، تقريب وانظر التهذيب ج ١٠ ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

(١) قبيصة بن عقبة السوائي : المعتمد فيه عندي قول ابن معين :
« ثقة إلا في حديث الثوري » . ووثقة الذهبي أيضاً روى له الجماعة ، المغني
في الضعفاء رقم ٥٠٢٦ . وانظر التهذيب ج ٢ ص ٣٤٨ ففيه تفصيل بيان
ضعف روايته عن الثوري .

(٢) عبيد الله بن موسى العباسي : « ثقة » ، كان يتشيع ، من التاسعة .
قال أبو حاتم : « كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم » ، واستنصر
في سفيان الثوري ، . مات سنة ثلاث عشرة - ومائتين - على الصحيح/ع .
تقريب . وقال عثمان بن أبي شيبة : « صدوق ثقة » ، وكان يضطرب في
حديث سفيان اضطراباً قبيحاً ، . تهذيب ج ٧ ص ١٥٣ .

(٣) هو أبو عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد الشيباني : « ثقة ثبت » ،
من التاسعة ، مات سنة اثني عشرة - ومائتين - أوبعدها/ع .
قلت : وثقوه بإطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه عن سفيان بشيء .
وقال الذهبي : « أجمعوا على توثيق أبي عاصم » . وقال عمر بن شبة :
« والله ما رأيت مثله » .

(٤) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي :
« ثقة ثبت » ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين/ع ، تقريب . وقد توسط ابن حجر في عبارته مع
مراعاة تقديم الجرح ، على ماورد من تعديله في حديث سفيان . انظر
التفصيل في الميزان ج ٣ ص ٥٩٥ - ٥٩٦ والتهذيب ج ٩ ص ٢٥٥ .

وعبد الرزاق^(١) ، وطبقتهم ، فهم كلهم في سفیان بعضهم قريب من بعض ، وم ثقات كلهم ، دون أولئك في الضبط والمعرفة .

وقال عثمان بن سعيد : سألت يحيى^(٢) بن معين عن أصحاب سفیان ، قلت : « يحيى^(٣) أحب إليك في سفیان أو عبد الرحمن^(٤) ؟ » . قال : « يحيى » .

قلت : « ف عبد الرحمن أحب إليك أو وكيع ؟ » قال : « وكيع »^(٥) .

قلت : « فوكيع أحب إليك أو أبو نعيم ؟ » قال : « وكيع »^(٥) .

قلت : « فالأشعري ؟ » . قال : « صالح ثقة » .

قلت : « ف معاوية بن هشام ؟ » قال : « صالح وليس بذلك » .

قلت : « فالزبيري ؟ » - يعني أبا أحمد - قال : « ليس به بأس » .

قلت : « فابو إسحاق الفزاري^(٦) ؟ » قال : « ثقة ثقة » .

(١) عبد الرزاق بن مام ، الحافظ الامام الشهير ، يأتي . لم يذكروا في ترجمته نقداً لحديثه عن سفیان ، إلا حديثاً ذكره في التهذيب ج ٦ ص ٣١٥ وقال : « وهو بما وم فيه عن الثوري » . وانظر ما تقدم في ترجمة الفريابي ص ٥٣٨ .

(٢) بيض في موضع « سألت يحيى » وموضع « في سفیان أو عبد الرحمن » .

(٣) قوله « يحيى » سقط من ظ .

(٤) في ظ : « قال عبد الرحمن ؟ »

(٥) قوله « قلت فوكيع » إلى هنا سقط من ب .

(٦) هو الإمام ابراهيم بن محمد بن الحارث « ثقة حافظ ، له تصانيف ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين - ومائة - وقيل بعدها / ع » .

قلت : « فابو داود الحفري »^(١) قال : « ثقة » .
قلت : « فيحيى بن يمان ؟ » . قال : « أرجو أن يكون صدوقا »
قلت : « فكيف هو في حديثه ؟ » قال : « ليس^(٢) بالقوي » .
قلت : « فعبيد الله ؟ » . قال : « ثقة » ، ما أقربه من
ابن اليان .

قلت : « فقبيصة ؟ » قال : « مثل عبيد الله » .
قلت : « فالفريابي ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « فعبد الرزاق عن سفيان ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « فابو حذيفة ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « ما حال المؤمل^(٣) في سفيان ؟ » قال : « هو ثقة » .
قلت : « هو أحب إليك أو عبيد الله ؟ » فلم يفضل أحدهما
على الآخر .

قلت : « ابن المبارك أعجب إليك أم وكيع ؟ » فلم يفضل .
قلت : « يحيى بن آدم ما حاله في سفيان ؟ » قال « ثقة » .
وقال أبو حاتم الرازي^(٤) : سألت علي بن المديني من أوثق

(١) هو عمر بن سعد بن عبيد : ثقة عابد ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين / م عه .

(٢) في ظ « ليس هو بالقوي » .

(٣) هو المؤمل بن إسماعيل « صدوق سيء الحفظ » من صفار
التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت قدت س ق .

(٤) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥٣ .

أصحاب الثوري . قال : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي .
 وذكر صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه ^(١) قال : « عبد الرحمن
 بن مهدي أقل سقطاً من وكيع في سفیان ، قد خالفه وكيع في ستين
 حديثاً من حديث سفیان . وكان عبد الرحمن يحيى ^(٢) بها على
 ألفاظها » .

قيل له : « فأبو نعيم ؟ » . قال : أين يقع أبو نعيم من هؤلاء ،
 وقال عبد الله بن أحمد ^(٣) سمعت أبي يقول : « خالف وكيع »
 ابن مهدي في نحو من ستين حديثاً من حديث سفیان . ثم سمعت
 أبي يقول بعد ذلك : هي أكثر من ستين وأكثر من ستين وأكثر من
 ستين . قال : وكان عبد الرحمن بن مهدي عند أبي أكثر إصابة ^(٤) من
 وكيع ، يعني في حديث سفیان خاصة » .

وقال حرب عن أحمد : « ليس من أصحاب سفیان ^(٥) أعلى من
 يحيى » . وقال : « ما أثبت أبا نعيم وأكيسه ! ولا تقدمه على

(١) المرجع السابق .

(٢) قوله « عبد الرحمن » ليس في ظ . وفي ب « وكان يحيى يأتي بها » وهو من فساد قراءة الأصل .

(٣) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٤٠ ، وفيه تكرار « أكثر من ستين » ثلاث مرات متعاطفة . كما هنا . وقد سقطت الثالثة من ظ . وتصحفت في ب أكثر إلى أكبر في المرة الثانية . وسقط من ب قوله « خالف » إلى « يقول » .

(٤) في ظ « أكبر » . تصحيف . وبيض موضع « إصابة » فيها وفي ب

(٥) قوله « أصحاب سفیان » بيض موضعه في ب .

ابن مهدي ^(١) .

[قلت لأحمد : «أيما» [ظ - ١٨٣] أثبت : يحيى بن سعيد
أو عبد الرحمن بن مهدي ؟ .

قال : « كانا ثبتاً ^(٢) » ، ولكن عبد الرحمن أعلم بعلم الثوري .
قلت : « أيما أثبت : عبد الرحمن أو أبو نعيم ؟ » . قال :
« ما منهما إلا ثبت » . [

وقال ابن [أ - ١١٣] أبي حاتم ^(٣) : قيل لأبي : « قال يحيى
ابن معين : وكيع أحب إليّ في سفیان من ابن مهدي ، فأیما أحب
إليك ؟ » . قال : عبد الرحمن ثبت ، وكيع ثقة .

وهذا الكلام يدل على ترجيح عبد الرحمن عند أبي حاتم .
وقال إسحاق بن هانئ : قلت لأبي عبد الله : « أيما أثبت في
سفیان الثوري : أبو نعيم أو وكيع ؟ » قال : « لا يقاس بوكيع » .
قلت أنا له : « في الصلاح ^(٤) لا يقاس بوكيع ، فأیما أصح حديثاً ؟ »
فقال : « أبو نعيم أصح حديثاً » .

ثم ابتداء فذكر الفريابي فقال : « ما رأيت أكثر خطأ في الثوري
من الفريابي » .

وقال المعجلي قال لي بعض البغداديين : « أخطأ الفريابي في

(١) بيض في ظ و ب موضع «مهدي» . وفي ب «ولا تقدمه عن ابن» .

(٢) كذا في ب ، وبيض في ظ موضع «قال كانا» .

(٣) مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣١ .

(٤) «في الصلا» ظ و ب بسقوط حرف الحاء . وفوق الصلاضة في ظ .

لمحمد بن عيسى ومائة حديث من حديث سفيان [ب - ٩٥] .
 وضعف ابن معين قبيصة في سفيان .
 وقال في محمد بن عبيد الطنافسي : « هو كثير الخطأ عن
 سفيان الثوري » .
 وأما أبو حذيفة فضعفه جماعة في سفيان .
 قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ^(١) : « قبيصة أثبت حديثاً في
 سفيان من أبي حذيفة ، أبو حذيفة شبه لاثم » .
 وقال الجوزجاني سمعت أحمد يقول : « كان سفيان الذي يحدث
 عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس » .
 قال العقيلي ^(٢) : « جاء عن سفيان بأحاديث بواطيل لم يحدث
 بها عن سفيان غيره » .
 وقال ابن معين : « أبو داود الحفري ، والفريابي ، وقبيصة ،
 وأبو حذيفة ، حديثهم بعضه قريب من بعض في الضعف » .
 وضعف أحمد سماع عبد الرزاق من سفيان بمكة ، دون ما سمع
 منه باليمن .

وقال المعجلي : « الفريابي ، ويحيى بن آدم ، وأبو أحمد الزبيري ،
 وقبيصة بن عقبة ، ومعاوية بن هشام ، ثقات ، وهم في الرواية

(١) الملل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٢٤ وانظره : « قبيصة أثبت
 منه جداً - يعني في حديث سفيان ... » .
 (٢) لم نجد هذه العبارة في الضعفاء للعقيلي في ترجمة أبي حذيفة
 ورقة ٢١٤ ص ٤٠٩ .

عن سفيان قريب بعضهم من بعض . وأبو نعيم ، ووكيع ، وعبيد الله الأشجعي ، ويحيى القطان ، وابن مهدي ، وأبو داود الحفري أثبت في سفيان من القريائي وأصحابه ، يعني الذين سماهم معه

ذكر أهل الشام ومصر :

أصحاب مكحول ^(١) :

قال أبو زرعة الدمشقي ^(٢) قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم - يعني دحيمًا - ^(٣) وسألته عن ثابت بن ثوبان ^(٤) والعلاء بن الحارث : « أهما أثبت ؟ » قال : « العلاء أفقه حديثاً ، وثابت بن ثوبان ^(٥) قليل الحديث » .

(١) مكحول الدمشقي أبو عبد الله بن أبي مسلم ، الفقيه الحافظ ، ثقة ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضـع عشرة ومائة / م عه .

وانظر له منقبة هامة في كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٩٨ و ١٩٩ .
(٢) أبو زرعة الدمشقي هو عبد الرحمن بن عمرو النُصَري ، الثقة الحافظ المصنّف توفي سنة ٢٨١ هـ . وهو غير أبي زرعة الرازي عبيد الله ابن عبد الكريم المترجم في ص ٢٢١-٢٢٤ ، فتنبه .

(٣) دُحَيْمٌ : بدال مضمومة مهلة وحاء مهلة مفتوحة مصغر .
هو لقب عبد الرحمن بن إبراهيم العثماني الدمشقي ، الثقة الحافظ المتقن ، المتوفى سنة ٢٤٥ هـ روى له / خ د س ق .

(٤) قوله « وسألته » وقوله « ابن ثوبان » ليسا في ب .

(٥) بيض في ظ و ب موضع « وثابت بن ثوبان » .

قلت له : إن أبا مسهر قال : « أنبل أصحاب مكحول ثابت بن
ثوبان ، والملاء بن الحارث » ، وأعدت عليه تقدم سن ثابت بن
ثوبان ولقيته سعيد بن المسيب فلم يدفعه عن ثقة وتقدم ، وقدم
الملاء بن الحارث عليه لفقته .

قلت له : ؟ فيزيد بن يزيد بن جابر فوق الملاء بن الحارث ؟
قال : « نعم » .

قلت : « فسلطان بن موسى فوق يزيد ؟ » قال : نعم .
قلت : « وهو المتقدم من أصحاب مكحول ؟ » قال : « نعم » .
قلت : « فمن بعد ^(١) الملاء بن الحارث ؟ » قال : « زيد بن واقد » .
قلت : « فسيد الرحمن بن يزيد بن جابر ؟ » قال : « بعده » .
قلت : « فما تقول في أبي معبد ^(٢) حفص بن غيلان ؟ »
قال : « ثقة » .

قلت : « فما تقول في الوضين بن عطاء ؟ » قال : « ثقة » .
قلت : « فابن هو من أبي معبد ^(٣) ؟ » قال : « فوقه » ،
لسنه ولقيته » .

قلت : « فمن بعد عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من أصحاب
مكحول ؟ » قال : « الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز » .
قلت له ^(٤) : « سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي » .

(١) في ظ و ب « فمن بعده الملاء بن الحارث » . والمثبت من
الأصل أول .

(٢) « أبي معبد » ب . وهو تصحيف .

(٣) « له » ليس في ظ و ب .

قال : « ذاك بيِّنٌ في حديثه ، كان الأوزاعي ربما غاب » .

قال أبو زرعة : « وكنت أرى أبا مسهر يقدم كل التقديم من أصحاب مكحول ثلاثة ^(١) سليمان بن موسى ، ويزيد بن يزيد بن جابر ، واللاء بن الحارث » .

وثنا أبو مسهر أن سعيد بن عبد العزيز حدثه « أن كتاب مكحول في الحج أخذه [أ - ١١٤] من اللاء بن الحارث » .

وذكر أبو زرعة أسماء جماعة من الرواة عن مكحول سأل عنهم منهم : محمد بن راشد الذي يقال له : المكحولي ، وذكر أنه سأل دحيماً عنه فقال : ثقة ، وكان يميل إلى ^(٢) هوى ، وقدم سعيد ابن بشير عليه .

[و] قال أبو زرعة : « أعلم أهل دمشق بحديث مكحول وأجمعه لأصحابه الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة ^(٣) » .

وقال الإمام أحمد : « يزيد بن يزيد بن جابر هو أخو عبد الرحمن بن جابر ، قال ^(٤) : « وعبد الرحمن أقدم موتاً وأثبت منه إن شاء الله تعالى » .

(١) في ظ و ب « ثم يليه » موضع « ثلاثة » . وكأنه من تحريف أصلها .
(٢) « وكان إلى » ظ و ب ، ليس فيها « يميل » وضرب فوق « إلى » في ظ .

(٣) « يحيى بن حمزة » ظ و ب . وهو تصحيف .

(٤) في ظ « عبد الرحمن بن يزيد » . وليس « بن جابر قال » في ب .

أصحاب الأوزاعي^(١) :

قال أبو زرعة الدمشقي سألت أبا مُسْهِرَ الدمشقي^(٢) : « مَنْ أَنْبَلَ^(٣) أصحاب الأوزاعي ؟ قال : « هِئَلُ^(٤) وابن سِاعة^(٥) بعده » .
وقال إبراهيم (بن الجنيد عن يحيى بن)^(٦) معين : قلت لأبي مسهر : ابنُ سِاعة عَرَضَ على الأوزاعي ؟ قال : « أحسن أحواله إن كان عرض ، ثم قال : قال لي أبو مسهر : لم يكن ههنا بدمشق أثبت في [ب - ٩٦] الأوزاعي من هِئَل » .
قال : « وسئل يحيى عن عبد الحميد بن أبي العشرين ؟ فقال : ليس به بأس » .

-
- (١) سبقت ترجمته في ص ١٨٦-١٨٩ ، وانظر ص ٣٤٩ و ٣٩٩ .
(٢) أبو مُسْهِرَ الدمشقي هو « عبد الأعلى بن مُسْهِر » القساني ، ثقة فاضل ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان عشرة - ومائتين - وله ثمان وسبعون سنة/ع .
(٣) « أثبت » ب . وببيض في ظ موضع « من أنبل أصحاب » .
(٤) « هِئَلُ » : بكسر أوله وسكون القاف ، ثم لام ، ابن زياد السكسكي ، بهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة ، الدمشقي ، نزيل بيروت . قيل هو لقب ، واسمه محمد أو عبد الله . وكان كاتب الأوزاعي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - أو بعدها/م عه .
(٥) ابن سِاعة : هو إسماعيل بن عبد الله بن سِاعة العدوي ، مولى آل عمر . أصله من الرملة « وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، قديم الموت ، من الثامنة/د س » .
(٦) سقط من ب ، وببيض في ظ موضع « بن الجنيد عن »

وروى من وجه آخر عن أبي مُسهر قال : « أثبت من
صحب الأوزاعي وسمع منه : يزيد بن السمط ، وسلة بن العيار ،
وأصح وأحفظ » .

وعن هشام بن عمار « أوثق أصحاب الأوزاعي عبد الحميد بن
حبیب بن أبي العشرين » .

قال أبو زرعة الدمشقي حدثني أحمد بن أبي الحواري قال قال
لي مروان بن محمد : « إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد بن
مسلم فما تبالي مَنْ فاتك » .

[قال :] وحدثنا أبو مُسهر قال قيل للأوزاعي : « ابن السَّفر
يحدث عنك ؟ » . قال : « كيف ولم يجالسني ؟ ! » .
[و] ابن السفر هو يوسف وهو ضعيف .

وقال مهنا قلت لأحمد : « أيما أثبت الوليد بن مسلم أو القُرْقُساني ^(١) » ،
يعني محمد بن مصعب ؟ قال : « الوليد » كان القرقساني ^(١) صغيراً في
الأوزاعي » .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب الأوزاعي عبد الله بن المبارك ،
قال : والوليد بن مزيد ^(٢) أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن
مسلم ، لا يخطيء ولا يدلس » .

[وقال الحاكم : « أثبت أصحاب الأوزاعي أبو إسحاق الفزاري »]

(١) ضبط في الباب بضم القافين . وفي ب « الفرقساني » ، بالقاء ،
وهو تصحيف . وقال في التقريب : « صدوق كثير الغلط ، من صفار
التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين / ت ق » .

(٢) في ب « يزيد » تصحيف .

أصحاب بُكَيْر بن عبد الله بن الأشَج :

أحد علماء المدينة ، نزل مصر (١) .

قال الأثرم [ظ - ١٨٤] سمعت أبا عبد الله يقول : « لا أعلم أحدا أحسن حديثا عن بكير بن عبد الله من ليث بن سعد » .
وقال : « هو أحسن حديثا عندي من عمرو بن الحارث ومن ابن لهيعة » .

قلت له : « ومن ابن عجلان ؟ » قال : « وكم يروي ابن عجلان عن بكير ؟ ما أيسرها ؟ » . قلت : « إن أبا الوليد يتكلم في روايته ويقول : مناولة ، أعني ليث بن سعد ؟ » فقال : « ما أدري أي شيء هذا ، وأنكر قوله ، وقال : أي شيء ينكر (٢) من حديث ليث ، وليث حسن الحديث صحيحه » .

أصحاب يزيد بن أبي حبيب (٣) :

قال عبد الله بن أحمد : مثل أبي عن حنيفة بن شريح وسعيد (٤)

(١) « مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة . من الخامسة ، مات سنة عشرين - ومائة - وقيل بعدها / ع » .

(٢) « نقل من حديث ليث » . ب . وفيه تصحيف لقوله « ينكر » .
(٣) « الامام الحافظ ، أبو رجاء ، وامم أبيه سويد ، « ثقة ، فقيه ، وكان يرسل » ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين - ومائة - وقد قارب الثمانين / ع » .

(٤) في ب « وشعبة » وهو تصحيف . وسقط من ب باقي العبارة حتى « فقال » . وبيض في ظ موضع « ويجيب بن أبوب » .

ابن أبي أيوب ويحيى بن أيوب؟
فقال : « حَيَوَةُ أَعْلَى الْقَوْمِ ثَقَّةٌ » ، وسعيد بن أبي أيوب ليس به
بأس ، ويحيى بن أيوب ^(١) دونهم في الحديث ، وكان سيء الحفظ ،
وهو دون هؤلاء ، وحيوة بن شريح أعلام .



(١) قوله « ليس » ، إلى هنا سقط من ب وبيض مكانه في ظ .

القسم الثاني

في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب المرجع، وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ (١)

فهذا القسم تحت ثلاثة أنواع كما ذكرنا :

النوع الأول

من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض

وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ، وهم متفاوتون

(١) هذا القسم مهم جداً ، يكشف دقة بحث المحدثين في تاريخ الرواة وأحوالهم ، حتى ميزوا أحاديث الراوي الواحد ببعضها عن بعض. وأعطوا كلا منها حكمه الملائم وفق الميزان العلمي .
وقد وفق الحافظ ابن رجب البحث حقه بما لا تجده في مراجع علوم الحديث المطولة ، فعرض لأقسام لم تتعرض لها ، فقسم المختلط إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول : من ضعف حديثه في بعض الأزمان دون بعض ، وهذا هو المعروف في مصادر علوم الحديث بعنوان : « من اختلط في آخر عمره من الثقات » .

النوع الثاني : من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض .

النوع الثالث : من ضعف حديثه عن بعض الشيوخ دون بعض .

وقد أوضحت مصادر علوم الحديث حكم النوع الأول ، وهو حكم قائم =

.....
= على الدقة المنهجية والحيطه البالغة . فقد قرر المحدثون حكم من اختلط
في آخر عمره من الثقات على التفصيل :

فما سمع منهم قبل الاختلاط يقبل ويحتج به .
وأما ما سمع بعد الاختلاط فلا يحتج به .

بقي ما إذا اشكل أمره فلم يُدْرَ هل أُخذ عن المختلط قبل
الاختلاط أو بعده ، فهذا يُردُّ أيضاً ولا يقبل . علوم الحديث ص ٣٥٢
والاقتباط ص ٣ .

ويتميز ذلك بالراوي عنه ، حسبما يقرره علم التاريخ في بيان
وقت سماعه منه .

ومن القرائن التي تتميز بها الرواية قبل الاختلاط : أن يكون
الحديث من رواية الكبار من أصحاب الراوي المختلط ، أي الذين علم
أنهم سمعوا منه في وقت مبكر ، وإن لم ينص على تاريخ سماعهم .
وقد وجدناهم يصرحون بصحة رواية هؤلاء مطلقاً .

مثل : عطاء بن السائب : قال الخطيب في الكفاية ص ١٣٧ :
« قد اختلط في آخر عمره ، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه ،
مثل سفيان الثوري وشعبة ، لأن سماعهم منه كان في الصحة ، وتركوا
الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً » .

ومثل سعيد بن أبي سعيد المقبري : قيل : إنه اختلط قبل وفاته
بأربع سنين ، فأخرج له البخاري من حديث مالك ، وإسماعيل بن أبي أمية ،
وعبيد الله بن عمر المصري ، وغيرهم من الكبار ، كما في هدي الساري .
قال العلامة التهانوي في إنباء السكّن ص ٩٨ : « قلت فرواية الكبار
من أصحاب المختلط محمولة على الصحة » .

= وأما حكم النوعين الباقيين الثاني والثالث :

.....
= فنقول تطبيقاً للأصل الذي عرفناه فيمن خلط في آخر عمره :
إن مَنْ ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض ينظر فيه :
فما سمع منه في الأماكن التي لم يخلط فيها قُبِلَ ، وما لم يكن كذلك أُوْجِهَ لـ
أمره لا يُقْبَل .

ومن القرائن التي يتميز بها : أن يكون رواية الحديث عن الشيخ
متعددون من غير البلد الذي وقع فيه التخليط .
أو يرويه عنه راوٍ ليس له رحلة إلى البلد الذي وقع فيه التخليط .
وأما من خلط في بعض الشيوخ دون بعض : فسيُبلِّغ الباحث فيه
إحصاء من خلط في روايته عنهم ، ممن لم يخلط ، فما كان ممن لم يخلط
في الرواية عنهم قبل ، وإلا فهو مردود .

بقي نوع رابع : واقع في كلامهم لم يذكره الحافظ ابن رجب رحمه
الله تعالى ، وهو نوع : من ضعف في بعض الموضوعات دون بعض .
ويقع ذلك في الرواة الذين تخصصوا وأفرغوا عنايتهم لنوع معين من
أبواب الحديث ، أو العلوم الأخرى ، ثم تعرضوا لغير ماتخصصوا به .
وذلك كمن يتخصص بالقراءة دون السنن : مثل عاصم بن أبي
النجم إمام القراءة المشهور ، الذي يروي عنه حفص ، قال الحافظ
ابن حجر : « صدوق ، له أرهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين
مفهرمون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين - ومائة - هـ » .
أو كمن يتخصص في السيرة أو التاريخ : مثل محمد بن إسحاق صاحب
المغازي . قال الحافظ ابن حجر : « إمام المغازي ، صدوق ، يدلّس ،
ورمي بالتشيع والقدر ، من صفار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ،
ويقال بعدها / ختم عه » .

في تخليطهم [١-١١٥] فمنهم من خلط ^(١) تخليطاً فاحشاً ، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً .

ومن أعيان هؤلاء :

عطاء بن السائب ^(٢) :

الثقفي الكوفي ، يكنى أبا زيد .

= ومثل سيف بن عمر التميمي فإنه : « ضعيف في الحديث ، عدة في التاريخ / ت » . كما في التقريب .

أو كمن يتخصص في الفقه وروايته عن إمام المذهب : كما وقع لبعض رجال الترمذي الذين عول عليهم في نقل المذاهب الفقهية ، وهو دون درجة الثقة في الحديث ، كما بيناه في كتابنا الامام الترمذي ، وأشارنا إليه في مطلع هذا الكتاب .

وأما من روى له الشيخان أو أحدهما ممن تكلم فيه بالاختلاط بما قد يستشكل ، فقد قال فيه ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣٥٧ : « وأعلم أن مَنْ كان من هذا القبيل محتجاً به في الصحيحين أو أحدهما فلنأعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط » .

وهذا جواب شديد أيده العلماء وقرروه في مصنفاتهم ، يشهد له إجماع العلماء على تلقي أحاديث الكتابين بالقبول . انظر تأييدهم في شرح الألفية ج ٤ ص ١٦١ ، والاغتباط ص ٣ وفتح المقيت ص ٤٨٦ ، والتدريب ص ٥٢٨ ، وغيرها .

(١) قوله : « فمنهم من خلط » سقط من ب .

(٢) « عطاء بن السائب » أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ،

الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة .

كذا قال في التقريب « صدوق اختلط » . والأولى والله أعلم أنه =

ذكر الترمذي في باب كراهية التزعفر والخلوق ^(١) للرجال من كتاب الأدب من جامعه هذا ^(٢) ، قال : يقال : « إن عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه » .

وذكر عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسمعه صحيح ، وسماع شعبة وسفيان من عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زاذان ، قال شعبة : سمعتها منه بأخرة » .

وذكر العقيلي ^(٣) من طريق عمرو الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « ما سمعت أحداً من الناس يقول في حديث عطاء بن السائب شيئاً في حديثه القديم ، [ثم] قلت ليحيى : « ما حدث سفيان وشعبة صحيح هو ؟ » . قال : « نعم » ، إلا حديثين كان شعبة يقول : سمعتها بأخرة » .

ومن طريق علي قال : « كان يحيى بن سعيد لا يروي من حديث

= « ثقة اختلط » ، لما نص عليه الأئمة من توثيقه قبل الاختلاط .
روى له البخاري حديثاً واحداً في سورة الكوثر ، قرنه بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية ، أحد الأثبات ، كما في هدي الساري ، وروى له مسلم متابعة كما في النسائي في الضعفاء رقم ٤١٢١ ، وروى له أصحاب السنن .

(١) « والخلوف » ب تصحيف .

(٢) ج ٥ ص ١٢٢ .

(٣) في الضعفاء انظر النقول في ورقة ١٦٩ وجه ٢ ص ٣٣٩ .

عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان .
ومن طريق أبي النعمان عن يحيى بن سعيد القطان قال :
« عطاء بن السائب تغير حفظه بعد » ، وحامد - يعني ابن زيد - سمع
منه قبل أن يتغير .

ذكر من سمع منه قبل أن^(١) يتغير :

سفيان وشعبة . وقد [ب - ٩٧] تقدم أن يحيى بن سعيد
نقل عن شعبة (أنه سمع منه حديثين)^(٢) بعد أن تغير .
ومنه : حماد بن زيد : كما ذكرناه عن يحيى وحكام البخاري
عن علي^(٣) .

ومنه : حماد بن سلمة ، نقله ابن (الجنيد عن ابن معين)^(٤) ،
ونقل عبد الله بن الدورقي عن ابن معين قال : « حديث سفيان وشعبة
وحامد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى يقول : « شعبة وسفيان وحامد
بن سلمة في عطاء خير من هؤلاء الذين بعدهم » .

ونقل ابن المديني عن يحيى بن سعيد : « أن أبا عوانة وحامد
بن سلمة سمعا منه قبل الاختلاط وبعده ، وكانا لا ينفصلان هذا من
هذا » . خرجه العقيلي^(٥) .

(١) قوله « قبل أن » بيض موضعه في ب . وتصحف فيها « يتغير »
هكذا « تغير » .

(٢) بين الأقواس بيض له في ظ و ب .

(٣) قوله « ومنهم حماد » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٦٩ ص ٣٣٩ وانظر التهذيب ج ٧ ص ٢٠٦ -
٢٠٧ ، وفيه تصريح الحافظ ابن حجر بأن سماع حماد وأبي عوانة من عطاء
« في جملة ما يدخل في الاختلاط » .

ومنه: سفيان بن عيينة، روى الحميدي عن سفيان قال: «كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قدماً فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعته منه فيخاطب فيه، فاتقيته واعتزلته».

قال أبو داود قال أحمد: «سماع ابن عيينة مقارب - يعني من عطاء بن السائب - سمع بالكوفة».

ومنه: هشام الدستوائي: ذكره أبو داود عن بعضهم ولم يسمه.

ومن سمع منه بآخرة بعد اضطرابه: جرير، قاله أحمد ويحيى.

ومنه: خالد بن عبد الله قاله أحمد وعلي.

ومنه: ابن علقمة، وعلي بن عاصم، قاله أحمد.

ومنه: محمد بن فضيل^(١)، قاله يحيى.

ومنه: وهيب، وعبد الوارث، ذكره أبو داود وغيره.

ومنه: هشيم، ذكره المعجلي وغيره.

وقد اختلفوا في ضابط من سمعه منه قديماً، ومن سمع منه بآخرة:

فمنهم من قال: «من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح، ومن سمع منه بالبصرة فسماعه ضعيف». كذا نقله أبو داود عن أحمد.

ومنه من قال: «دخل عطاء البصرة مرتين فمن سمع منه في المرة الأولى فسماعه صحيح، ومنهم المخاذن والدستوائي، ومن سمع منه في القدمة الثانية فسماعه ضعيف، منهم وهيب وإسماعيل بن

(١) فضل، ب، تصحيف.

عُلَيَّة وعبد الوارث ، نقله أبو داود عن غير أحمد ، وقاله أيضا
النسائي في سننه إلا أنه لم يسم .

ومنهم من قال : إن حدث عطاء عن رجل واحد بعينه فحديثه
جيد ، وإن حدث عن جماعة فحديثه ضعيف :

روى العقيلي ^(١) بإسناده عن ابن عُلَيَّة قال قال لي شعبة :
« ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله : عن زاذان ^(٢) وميمرة وأبي
البَخْتَرِي فلا تكتبه ، وما [آ - ١١٦] حدثك عن رجل بعينه ^(٣)
فاكتبه . »

ومن طريق علي بن المديني عن ابن عُلَيَّة قال : « قدم علينا
عطاء بن السائب البصرة فكنا نسأله ؟ قال : فكان يتوهم ، قال :
فيقول له : مَنْ ؟ فيقول : أشياخنا : ميسرة وزاذان وفلان وفلان .
ومن طريق أبي بكر بن أبي ^(٤) الأسود [ظ - ١٨٥] سمعت ابن
عليه قال : كان عطاء بن السائب إذا سئل عن الشيء ؟ قال : كان
أصحابنا يقولون ، فيقال ^(٥) له : مَنْ ؟ فيسكت ساعة ثم يقول :
أبو البَخْتَرِي وزاذان وميمرة . »

(١) في الضعفاء ورقة ١٦٩ وجه ٢ ص ٣٣٩ .

(٢) في ظ « عطاء بن السائب عن زاذان » وفي ب « عطاء عن زاذان » .

(٣) قوله « حدثك عن رجل بعينه » بياض في ظ . وببيض في ب بدءاً من
« تكتبه » .

(٤) قوله « أبي » سقط من ظ و ب ، والمثبت من الأصل موافق للضعفاء .

(٥) في الأصل و ب « ويقال » والمثبت من ظ موافق للضعفاء .

قال : فكننت أخاف أن يجيء بهذا على التوهم فلم أحمل منها شيئاً ،
ومنهم من قال : إذا حدث عن أبيه فهو صحيح ، وإذا حدث
عن الشيوخ مثل ميسرة وزاذان بعد التغير فهو مضطرب :

قال أبو داود سمعت أحمد قال : « كان فلان - بعض المحدثين
سماه أحمد - عند عطاء بن السائب وكان إذا حدث عن أبيه أحاديثه
المشهوره ، كتبها وإذا حدث بأحاديث ميسرة وزاذان يعني والشيوخ^(١) ،
يعني لا يكتب . يعني حين أنكر عطاء .

واتفقوا على أن سفيان وشعبة أصح حديثاً عنه من غيرهما :
قال أبو داود قلت لأحمد : « يشاكل أحد سفيان وشعبة في عطاء ؟
قال : لا ، قلّ ما يختلف عنه سفيان وشعبة » .

وقال أحمد بن أبي يحيى عن ابن معين : « جميع من روى عن عطاء
ابن السائب روى عنه في الاختلاط إلا شعبة وسفيان » .
وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى [ب - ٩٨] بن معين يقول :
« كل شيء من حديث عطاء بن السائب ضعيف إلا ما كان عن
شعبة وسفيان^(٢) » .

(١) « يعني الشيوخ » ظ و ب ، بدون عطف . وكلمة « يعني التالية »
ليست في ب .

(٢) هذا المحصر في شعبة وسفيان فيه نظر لما عرفت من قبل ، ولعل المراد
الأصح الأكمل . . .

ومنهم : حُصَيْن بن عبد الرحمن السُّلَمي الكوفي ^(١) :

يُكنى أبا الهذيل ، أحد الثقات الأعيان المحتج بهم في الصحيحين :
قال ابن معين : « اختلط باخوه » .

قال أبو حاتم الرازي ^(٢) : « في آخر عمره ساء حفظه » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « ماروى هشيم وسفيان
عن حُصَيْن صحيح ، ثم انه اختلط » .

وقال أيضاً يزيد قلت ليحيى بن معين : « عطاء بن السائب
وحصين اختلطا ؟ قال : نعم ، قلت : مَنْ أسحهم سماعاً ؟ قال :
سفيان أسحهم - يعني الثوري - وهشيم في حصين ، قلت : فجبر
فكانه لم يلتفت إليه » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « هشيم لا يكاد يسقط عليه شيء من

(١) « أبو الهذيل ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة
ست وثلاثين ومائة ، وله ثلاث وتسعون / ح » .

قال نور الدين : حصين من القدماء السابقين لأهل طبقتهم في السماع ، وله
حادثة طريفة أوردتها الخطيب في كتاب الرحلة ص ١٧٣-١٧٥ . وذكرها
الحافظ في ترجمته في التهذيب ج ٢ ص ٢٨٢-٣٨٣ .

وأما الخلاف فيه ، فكأنما هو في درجة تغير حفظه ، هل بلغ درجة الخلط
أو لا ؟ . وعلى هذا نستطيع أن نعتبر كلام ابن المديني مفسراً لقول من قال
في حصين : « اختلط باخوه » ، يفسره بأنه تغير حفظه فنزل عن الثقة من
الدرجة الأولى ، لكن لم يصف ، والله أعلم .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ص ١٩٣ ، ولفظه : « حصين بن
عبد الرحمن ثقة في الحديث ، وفي آخر عمره ساء حفظه ، صدوق » .

حديث حصين ولا يكاد يدلّس عن حصين .
وقد خرجا في الصحيحين حديث حصين بن عبد الرحمن من
رواية جماعة من ^(١) أصحابه : منهم شعبة ، وسفيان ، وخالد الواسطي ،
وعبثر بن القاسم ، وهشيم ، وأبو عوانة ، ومحمد بن فضيل ^(٢) .
وخرج البخاري حديثه أيضاً من رواية زائدة ، وحصين بن
غدير ، وسليمان بن كثير العبدي ، وعبد العزيز بن مسلم ^(٣) وعبد العزيز
العمي ^(٤) ، وأبي بكر بن عيَّاش ، وأبي كدينة ^(٥) .
وخرجه مسلم أيضاً من رواية أبي الأحوص سلام بن سالم ،
وزياد البكائي ، وابن إدريس ، وعباد بن العوام .
وقد أنكر ابن المديني وغيره أن يكون حصين اختلط ، قالوا :
« ولكن ماء حفظه ، كما قاله أبو حاتم » .

(١) قوله « من » ليس في ب .

(٢) « محمد بن فضل » ب .

(٣) في ظ « عبد الرحمن بن مسلم » وهو تصحيف ، ليس في رواية
البخاري عبد الرحمن بن مسلم . وعبد العزيز بن مسلم هذا هو القسطلي
« ثقة » عابد ، ربما وم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين -
ومائة - / خ م س د ت .

(٤) عبد العزيز هذا هو ابن عبد الصمد العمي ، وهو غير سابقه
القسطلي ، فتنبه ، والعمي هذا « ثقة » حافظ ، من كبار التاسعة مات
سنة سبع وثمانين - ومائة - ، ويقال بعد ذلك « ع » .

(٥) في ب « و أبي كدينة » وهو تصحيف ، واسم أبي كدينة : يحيى
ابن المهلب البجلي « صدوق » من السابعة / خ ت س .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه سمعت يزيد بن هارون يقول :
« طلبت الحديث وحسين حي بالمبارك ^(١) يقرأ عليه ، وكان قد نسي ،
وقال الحسن قلت لعلي بن المديني : « حسين » ؟ قال : « حسين
حديثه واحد وهو صحيح » .

قلت ^(٢) : « فاختلط ؟ » قال : « لا ، ساء حفظه ، وهو على
ذاك ثقة » . قال الحسن ^(٣) وسمعت يزيد يقول : « اختلط » .
وقد ذكر العقيلي وابن عدي حسين بن عبد الرحمن هذا في
كتابيهما ، وقال ابن عدي ^(٤) : « أرجو أنه لا بأس به » .
وذكره البخاري أيضاً في كتاب [أ - ١١٧] الضعفاء ، وذكر
حكاية أحمد ^(٥) عن يزيد بن هارون المتقدمة .
ومنهم : سعيد بن إياس الجُريري البصري ^(٦) :

-
- (١) في ظ و ب « بالنازل » والكلمة من أصلها ليست في الضعفاء للعقيلي
ص ١٢ . ورقة ٦١ وجه ١ .
(٢) « قال ، ظ ، وهو سهو قلم .
(٣) في الأصل « الحسين » والمثبت من ظ و ب والضعفاء للعقيلي وقد أخرج
هذا الحوار كله بين الحسن وعلي بن المديني .
(٤) « ابن عدي » ليس في ظ و ب وانظر الكامل لابن عدي ورقة ١٠٣
وجه ١ . والضعفاء للعقيلي ورقة ٦١ وجه ١ ص ١١٢ .
(٥) « حكاية عن أحمد ... ، ظ .
(٦) « ثقة من الخامسة » اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة
أربع وأربعين - ومائة - / ع . والجُريري : بضم الجيم . ووقع في ب
« الحريري » ، بالحاء المهملة في كل الترجمة ، وهو تصحيف .

يُكْنَى أبا مسعود ، أحد الثقات الأعيان ، اختلط بأخرة ، فكان يَلْتَقِنُ فيتلقن ، وقد حدث عنه الأئمة ^(١) بالكثير قبل الاختلاط ، وحديثه مخرج في الصحيحين من رواية جماعة عنه .
وقد سمع منه قوم بعد الاختلاط :

منهم عيسى بن يونس ، قاله يحيى بن معين وغيره ^(٢) ، وامتنع عيسى أن يحدث عنه ، حيث نهاه يحيى بن سعيد أن يحدث عنه .
قال ابن معين : « وسمع يزيد بن هارون من الجريري وهو مختلط » .

وذكر الفلاس عن يحيى القطان قال : « أتيت الجريري فسمعتة يقول : ثنا عبد الله بن بُريدة عن عبد الله بن عمرو قال : « بين كل أذانين صلاة » . فلما خرجت قال لي رجل : إنما هو عن عبد الله بن مغفل ، فرجعت إليه فقلت له فقال : عن عبد الله بن مغفل ، ^(٣) .

(١) « الأئمة عنه » ظ. وسقط « عنه » من ب . وفي ظه قبل اختلاطه » .

(٢) « وغيره » ليس في ظ .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأذان (باب كم بين الأذان والإقامة) ج ١ ص ١٢٣ من طريق الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بين كل أذانين صلاة - ثلاثاً - لمن شاء » . ثم أخرجه (باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء) من طريق كنهش ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة إلى آخره .

وهذه متابعة من كنهش لسعيد بن إياس .

وأخرجه مسلم ج ٢ ص ٢١٢ من طريق سعيد بن إياس ، ومن طريق =

ومن سمع منه بعد الاختلاط : محمد بن أبي عدي ، وكان يقول :
« لا أكلب الله ^(١) » ، ما سمعت من الجريري إلا بعد ما اختلط .
ومن سمع منه قبل أن يختلط الشوري وابن عُلَية وبشر بن
المفضل .

وكان ابن عُلَية ينكر أن يكون الجريري اختلط .
قال عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : سألت يحيى عن الجريري
أكان اختلط ؟ قال : « لا ، كَبِيرُ الشَّيْخِ فَرَّقَ » .

ومنها : سعيد بن أبي عروبة ^(٢)

واسمه ^(٣) مهران البصري ، يكنى أبا النصر ، أحد الحفاظ
الأعلام ، اختلط في آخر عمره .

وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط :

منهم : يزيد بن زريع ، قاله الإمام أحمد .

وقال ابن معين : « يزيد بن [ب - ٩٩] هارون صحيح السماع

= كُتِبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، فِيهَا مَتَابَعَتَانِ لِسَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ .
لَكِنْ لَفْظُ الْحَدِيثِ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدٍ : « قَالَ فِي الرَّابِعَةِ لِمَنْ شَاءَ » .
وَانْظُرْ لِمَزِيدٍ مِنَ الْمَتَابَعَاتِ وَالْفَائِدَةِ فَتَحَ الْبَارِي ج ٢ ص ٧٢ .
(١) لَفْظُ الْجَلَالَةِ لَيْسَ فِي ب .

(٢) دَفْعٌ ، حَافِظٌ لَهُ تَصَانِيفٌ ، لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَّدْلِيلِ ، وَاخْتَلَطَ . وَكَانَ
مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي قِتَادَةِ ، مِنَ السَّادَةِ ، مَاتَ سَنَةَ سِتْ ، وَقِيلَ سَبْعَ وَخَمْسِينَ
- وَمِائَةً - ع .

(٣) أَيِ اسْمِ أَبِي عَرُوبَةَ : مِهْرَان .

منه ، قال : وأثبت الناس سماعا منه عبدة ^(١) بن أبي سليمان ، .
وقال ابن عدي ^(٢) : أثبت الناس عنه ^(٣) يزيد بن زريع ،
وخالد بن الحارث ، ويحيى بن سعيد ، .
وقال أحمد : « سماع محمد بن بشر وعبدة ^(٤) منه جيد ومحمد بن
بكر البرماني ، قال : وسماع عيسى يعني ابن يونس منه جيد ،
سمع منه بالكوفة » .
وقال في السهمي : « هو فوق هؤلاء ، - يعني فوق محمد بن بكر
وغيره في سماعه من سعيد - قال وروح حديثه عنه ^(٥) صالح » .
قيل لأحمد : فالحفاف ^(٦) ؟ قال : ما أقربهم ، إلا أنه كان

-
- (١) « منه » ليس في ظ و ب . وتصحف « عبدة » في ب إلى « عنده » .
وقوله « ابن أبي سليمان » كذا في الأصول . وفي التقريب والتهذيب : عبدة بن
سليمان ، وهو الكلبي ثقة ثبت .
(٢) في الكامل ورقة ١٨١ وجه ١ .
(٣) « عنه » ليس في ظ و ب . (٤) « وغيره » ب ، وهو تصحيف .
(٥) « وروح سماعه عنه ... » ظ و ب .
وروح هو ابن عبادة القيسي : « ثقة » فاضل ، له تصانيف ، من التاسعة ،
مات سنة خمس أو سبع ومائتين / ح » .
قال روح : « سمعت عن سعيد قبل الاختلاط ، ثم غبت وقدمت ، فقبل
لي : إنه اختلط » . كذا في التهذيب ج ٣ ص ٢٩٥ .
(٦) الحفاف : عبد الوهاب بن عطاء : « أبو نصر العجلي » . صدوق ربما
أخطأ ، أنكروا عليه حديثا في فضل العباس ، يقال : دلسه عن ثور ، من التاسعة ،
مات سنة أربع ، ويقال سنة ست ومائتين / ع م ع » .
قال محمد بن سعد : « لزم سعيد بن أبي عروبة ، وعرف بصحبته » ، وكتب
كتبه ... تهذيب ج ٦ ص ٤٥١ .

عالمًا بمهيد ، . قيل له : يقولون سماع خالد ^(١) منه بعد الاختلاط ؟
قال : « لا أدري » .

وأما من سمع منه بعد الاختلاط فجماعة [ظ - ١٨٦] :
منهم : محمد بن جعفر 'غندر' : نهى عبد الرحمن بن مهدي
أن 'يكتبَ حديثه عن سعيد بن أبي عروبة وقال : « إنه سمع
منه بعد ^(٢) الاختلاط .

وانكر ذلك عمرو الفلاس ، وقال سمعت غندرا يقول : « ما أتيت
شعبة حتى فرغت من سعيد » ، يعني أنه سمع منه قديماً ^(٣) .
ومنهم : أبو نعيم الفضل بن دكين . قال : « كتبت عن سعيد بن أبي
عروبة حديثين ، ثم اختلط ، ففقت وتركت » .

ومنهم : ابن أبي عدي ^(٤) ؛ قال أحمد ^(٥) عن يحيى بن سعيد : « جاء
ابن أبي عدي إلى ابن أبي عروبة بأخرة يعني وهو مختلط » .

وقال العجلي : « روى عن ^(٦) ابن أبي عروبة في الاختلاط يزيد
ابن هارون ، وابن المبارك ، وابن أبي عدي ، كل ما روى عنه مثل

(١) هو «خالد بن الحارث المَجَنِّي» ، أبو عثمان البصري ، ثقة ثبت ، من
الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ومائة ، ومولده سنة عشرين / ع .

(٢) « بعد » سقط من ظ .

(٣) والظاهر أنه سمع بعد الاختلاط حيث إن الحافظ ابن حجر ذكر في
في التهذيب ج ٤ ص ٦٥ ، كلام ابن مهدي فقط .

(٤) ابن أبي عدي هو «محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو، البصري، ثقة،
من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين - ومائة - على الصحيح / ع» .

(٥) في الملل ج ١ ص ١٠٨ .

(٦) قوله في السطر السابق : « ابن أبي عروبة » إلى هنا سقط من ب .

هؤلاء الصغار فهو مختلط ، إنما الصحيح حديث حماد بن سلمة ،
وابن علية ، وعبد الأعلى عنه ، والثوري وشعبة صحيح ، .

وقال أحمد : « شعيب بن إسحاق سمع من سعيد بأخر رفق » .
وحكى يزيد بن الهيثم عن ابن معين : أن يزيد سمع من ابن أبي
عروبة بالكوفة قبل أن ينكر ، وقد روى عن يزيد^(١) ما يشهد
لذلك ، وأنه رآه بعد الاختلاط [أ - ١١٨] فأنكره ، وهذا يدل
على أنه لم يسمع منه حينئذ .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « سماع يزيد بن هارون
من ابن أبي عروبة في الصحة إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة ، .

قال عبد الله : قلت لأبي : « أيما أحب إليك في سعيد : الخفاف
أو أسباط بن محمد ؟ قال : أسباط أحب إلي لأنه سمع بالكوفة ،
قلت : أيما أحب إليك : الخفاف أو أبو قطن^(٢) في سعيد ؟ قال :
الخفاف أقدم سماعاً من أبي قطن » .

وبما أنكر على سعيد في حال اختلاطه أنه روى عن قتادة عن
أنس أنه قال : « الأذنان من الرأس »^(٣) . أنكره يحيى القطان .

(١) « عن سعيد » ظ و ب ، و ضبط على « سعيد » في ظ إشارة لإشكالها .

(٢) أبو قطن هو : عمرو بن الهيثم بن قطن ، القُطَيمي « ثقة من صفار
النسابة » مات على رأس المائتين / بنح م عه .

(٣) الحديث رواه عدد كثير من الصحابة ، غير أنس ، منهم : أبو أمامة ،
وأبو هريرة ، وعبد الله بن زيد ، وأبو موسى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة .
انظره في الترمذي ج ١ ص ٥٣ ، وأبي داود ج ١ ص ٣٧ ، وابن ماجه ج ١
ص ١٥٢ ، والدارقطني ج ١ ص ٩٧ - ١٠٥ .

ونقل الأثر عن أحمد أنه ذكر سماع يزيد بن هارون من سعيد
ابن أبي عروبة فضعفه وقال : كذا كذا حديثاً خطأ ، (١) .

قال : « وروايات عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة
مضطربة » .

قيل لأحمد : روى الكوفيون عن سعيد غير شيء خلاف ما
روى عنه البصريون ؟ قال : « هذا من حفظ سعيد ، كان يحدث
من حفظه » .

قال محمد بن عبد الله بن نمير في عبد الوهاب الخفاف : « كان
أصحاب الحديث يقولون : إنه سمع منه (٢) بأخرة ، كان شبه
المتروك ، ووکیع سمع من سعيد بأخرة ، وأبو نعيم سمع من
سعيد بأخرة ، (٣) وزعم أبو أسامة أنه كتب عن سعيد بالكوفة » .
وقال ابن عمار الموصلي : « سمع وكيع والمعاوية بن عمران من
سعيد بعد الاختلاط ، قال : وليست روايتهما عنه بشيء » .

= ولم يخل شيء من طرق الحديث من قدح ، حتى ضعفه ابن الصلاح في علوم
الحديث ص ٣٠ ، وجعله مثلاً للحديث الضعيف الذي لا يرقى بتعدد السند إلى
الحسن ، لتقاعد الجابر عن ذلك .

لكن تقوته بكثرة طرقه هنا ظاهرة ، لذلك جعله ابن القطان من الحسن
أو الصحيح . انظر التفصيل في نصب الراية ج ١ ص ١٨ - ٢٠ ، وفيض القدير
ج ٣ ص ١٧٣ ، وشرح العريزي ج ٢ ص ١٢٨ .

(١) « كذا وكذا حديثاً خطأ » ب .

(٢) « من سعيد » ظ و ب . والمعنى واحد .

(٣) قوله : « كان شبه المتروك ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

وقال جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول : « قلت لعبد الوهاب : سمعت من سعيد في الاختلاط ؟ قال سمعت منه في الاختلاط وغير الاختلاط ، فليس أميز بين هذا وهذا » .

ومنها : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة :

ابن مسعود المسعودي الكوفي (١) ، اختلط بأخرة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : « كل من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم .

وأما يزيد بن هارون وحجاج (٢) ومن سمع منه ببغداد [ب-١٠٠]

في الاختلاط إلا من سمع منه بالكوفة ، .

يعني أن سماع من سمع منه بالكوفة صحيح ، ومن سمع منه

ببغداد كيزيد بن هارون ، وحجاج فهو بعد الاختلاط .

قال عبد الله أيضا قال أبي : « سماع وكيع والمسعودي (٣) بالكوفة

(١) المسعودي : « صدوق اختلط قبل موته ، من سمع منه ببغداد فبعد

الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ومائة ، وقيل : خمس وستين / خت عه » .

(٢) هو « حجاج بن نصير الفساطيطي ، بفتح الفاء ، القيسي ،

أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل التلقين ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة - ومائتين - / ت » .

(٣) كذا في الأصل « سماع وكيع والمسعودي ، بوارو المطف .

وفي ب « سماع وكيع من المسعودي ، والمعنى يقتضيه . وفي ظ « سماع المسعودي ، وفيه سقط ظاهر .

قديماً ، وأبو نعيم أيضاً ، وإنما اختلط المسعودي ببغداد ، وم—ن
سمع منه بالبصرة والكوفة ، فمأعاه جيد ، انتهى .

ومن كتب عنه قبل أن يختلط سلم بن قتيبة ، وكتب عنه أبو
داود بعد الاختلاط .

ونقل حنبل عن أحمد قال : « سماع عاصم بن علي وأبي النصر
وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط ، » .

وذكر معاذ بن معاذ أن المسعودي قدم عليهم الكوفة مرتين ،
وهو صحيح . قال : « ثم لقيته ببغداد سنة أربع وخمسين ومائة
وهو صحيح ، ثم لقيته ببغداد مرة أخرى سنة إحدى وستين وقد
أنكروه ، » .

وقال محمد بن عبد الله بن نمير : « المسعودي كان ثقة ، اختلط
بأخرة ، سمع منه ^(١) عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون
أحاديث مختلطة ، وما روى عنه ^(٢) الشيوخ هو مستقيم . »

وليحيى بن معين في المسعودي تفصيل آخر ، ذكر محمد بن
عثمان بن أبي شيبة عن [يحيى] بن معين قال : « المسعودي ثقة ، وكان
يفلط فيما يحدث عن عاصم بن بهدلة وسامة يعني ابن كهيل ، وكان
صحيح الرواية فيما يحدث عن القاسم وممن . »
ونقل الغلابي عن ابن معين نحوه أيضاً .

(١) « من ، ب ، تصحيح . »

(٢) « عنه ، ليس في ظ و ب . »

ومنهم: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري^(١) ،
أحد الحفاظ المشهورين ، تغير حفظه في آخر عمره واختلط .
قال عقبة بن مكرم : « كان عبد الوهاب الثقفي قد اختلط
قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين » .

وقال أبو داود : « جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي تغيرا
[١١٩ - أ] فحجب الناس عنهما » .

ومنهم : سفيان بن عيينة^(٢) :

قال ابن عمار الموصلي عن يحيى القطان : « أشهد أن ابن عيينة

(١) « ثقة » ، تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، مات سنة
أربع وتسعين - ومائة - عن نحو من ثمانين سنة / ع .

قال نور الدين : لم يحدث بعد تغيره ، فلا إشكال في روايته .
(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد ، الكوفي ،
ثم المكي ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخرة ، وكان
ربما دلس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في
عمره بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين - ومائة - ، وله إحدى
وتسعون سنة / ع .

كذا في التقريب ، وأنه اختلط بآخرة .

وقد فازع الذهبي في دعوى اختلاط سفيان بن عيينة بحجة قوية ، فقال في
كتابه المغني في الضعفاء رقم ٢٤٨٥ : « قلت : سمع منه فيها - يعني سنة سبع
وتسعين - محمد بن عاصم الثقفي . فأما سنة ثمان وتسعين فلم يلقه أحد فيها ،
لأنه فيها توفي ، قبل مجيء الحاج بأربعة أشهر .
وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان ، فإنه مات في صفر سنة ثمان - »

اختلط سنة سبع وتسعين ، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها
فسماعه لا شيء .

ومنهم : صالح بن نيهان مولى الثَّوْأَمَةِ^(١) :

[ظ - ١٨٧] اختلط بأخرة ، فمن سمع منه قديماً فسماعه
صحيح ، قاله الإمام^(٢) أحمد وغيره .

ومن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب ، قاله ابن معين .

قال : « وسامع الثوري منه بعد أن خرف^(٣) » .

قال أحمد : « روى عنه أكابر أهل المدينة ، قال : وقول مالك^(٤) :

ليس بثقة ، لأنه إنما أدركه وقد كبر^(٥) واختلط » .

= وقت مجيء الحاج وإخبارهم ، فمضى شهد على سفيان بأنه اختلط ؟ ١ ، أو لعله
علم ذلك في وسط السنة ، مع أن القطان متمنت جداً ، وابن عيينة ثقة
مطلقاً .

(١) « صدوق » اختلط بأخرة ، فقال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء
عنه ، كابن أبي ذئب وابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست
وعشرين - مائة . وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له / د ت ق .
كذا في التقريب .

قلت : لكن في المغني رقم ٢٨٤٧ . « قال البخاري : ابن أبي ذئب سمع
منه أخيراً ، له عنه مناكير » انتهى . لكن الأكثر على أنه سمع منه قبل
الاختلاط : انظر التهذيب ج ٤ ص ٤٠٦ .

(٢) الإمام « ليس في ظ و ب . وفي ب « قال أحمد » وهو تصحيف .

(٣) بعدما خرف ، ظ و ب .

(٤) مالك بن أنس ، ظ .

(٥) وقد كبر ، سقط من ظ و ب .

وقال البخاري : « موسى بن عقبة سمع من صالح قديماً » ،
نقله عنه الترمذي في علله .

وذكر ابن حبان ^(١) أن حديث صالح اختلط قديمه بجديسه ولم
يتميز .

ومنهم : أبان بن صمعة ^(٢) :

ذكر يحيى وابن مهدي وأحمد وغيرهم أنه اختلط بأخرة .
وذكر ابن عدي أنه مع ذلك لم يجد له حديثاً منكراً .

ومنهم : محمد بن الفضل السدوسي ^(٣) :

أبو النعمان ، ولقبه عارم ، أحد الثقات المتفق على تخريج

(١) في المبروحين ج ١ ص ٣٦١ . وفيه تنبيه على فائدة مهمة دقيقة ،
ولفظه : « تغير في سنة خمس وعشرين ومائة » ، فاختلط حديثه الأخير بجديسه
القديم ، ولم يتميز ، فاستحق التبرك . انتهى ،

قلنا : لكن إذا أمكن التمييز فإنه يعمل بما حدث به قبل اختلاطه ، كما
نقله ابن حبان نفسه عن ابن معين ، واعتمده .

(٢) ثقة ، كما قال الذهبي في المغني رقم ٧ ، تغير بأخرة . مات سنة
ثلاث وخمسين ومائة . له حديث واحد عند مسلم في الأدب متابعه . .
/ م س ق بخ .

قال ابن عدي : « إنما عيب عليه الاختلاط لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف
لأن ما يرويه مستقيم » تهذيب ج ١ ص ٩٥ .

(٣) « ثقة » ثبت ، تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة
ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين / ع . وكان من أخشع الناس في صلاته ،
كما ذكر العقيلي من كلامهم عنه .

حديثهم^(١) ، اختلط في آخر عمره .
قال العقيلي^(٢) : « سمع منه علي بن عبد العزيز البغوي بعد
اختلاطه » .

وما روى في اختلاطه عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا النار ولو بشق تمرة » ورواه قبل
اختلاطه عن حميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ،
وكذا رواه عفان عن حماد بن سلمة ، وهو الصواب^(٣) .

= قال الدارقطني : « ما ظهر له بعد اختلاطه حديث ، وهو ثقة » . وهذا
توثيق مطلق لعارم .

وقد اعتمد الذهبي في الميزان ج ٤ ص ٨ توثيق الدارقطني ، ورد ادعاء
ابن حبان المبالغ في اختلاطه فقال الذهبي - بعد أن ذكر توثيق الدارقطني - ما لفظه :
« قلت : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله . فأين
هذا القول من قول ابن حبان الحشاش المتهور في عارم ؟ فقال : « اختلط في
آخر عمره وقغير ، حتى كان لا يدري ما يحدث به ، فوقع في حديثه المناكير
الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون ، فإذا لم يعرف هذا
من هذا ترك الكل ، ولا يحتاج بشيء منها ؟ » ١ . قلت : ولم يقدر ابن حبان أن
يسوق له حديثاً منكراً ، فأين ما زعم » . انتهى كلام الذهبي .

(١) حديثه ، ظ و ب .

(٢) في الضعفاء ورقة ١٩٥ وجه ٢ ص ٣٩٤ ولفظه عن أبي داود : « ان
عارم أنكر سنة ثلاث عشرة ، ثم راجعه عقله ، واستحكم به الاختلاط سنة
ست عشرة . قال أبو جعفر : وعلي بن عبد العزيز سمع منه سنة سبع عشرة
ومائتين » .

(٣) الحديث أخرجه من حديث أنس الطبراني في الأوسط ، والضياء في المختارة ،
كما رمز في الجامع الصغير . وهو يخرج في الصحيحين من حديث عدي بن حاتم ، =

ومنهم : أبو قلابة الرقاشي عبد الملك بن محمد^(١) :
 كان ابن خزيمة يقول : « ثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن
 يختلط ويخرج إلى بغداد » .
 قلت : وهو مع هذا كثير الوم قبل اختلاطه أيضا .

ويلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره
 وكان^(٢) لا يحفظ جيدا ، فحدث من حفظه . أو كان 'يلقن' فيتلقن .
 وقد ذكر أبو خيشمة : أن يزيد بن هارون^(٣) :

= في حديث طويل ، وفيه زيادة : « فمن لم يجد فبطلمة طيبة » .
 والحديث رواه عدد كثير من الصحابة حتى حكم الامام السيوطي بأنه
 متواتر . انظر نظم المنائر من الحديث المتواتر ص ٨٦ .
 (١) « يكنى أبا محمد ، وأبو قلابة لقب . صدوق بخطي » ، تغير حفظه لما
 سكن بغداد ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وسبعين ومائتين ، وله
 ست وثمانون سنة / ق .
 (٢) « فكان » ب .
 (٣) « أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة
 ست ومائتين ، وقد قارب التسعين / ع » .
 وأما ما ذكره أبو خيشمة فلا يخل بثقة يزيد ، والرجل كان من أهل الحفظ ،
 فيمينه هذا التقلب من جاريته على التذكر . وراجع ما سبق في ص ٢٤٨-٢٤٩
 فيمن نظر في كتابه فتذكر . وقد ذكر هناك كلمة أبي خيشمة .
 وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : « قلت : كان المتقدمون يتحرزون
 عن الشيء اليسير من التساهل ، لأن هذا يلزم منه اعتماد على جاريته ، وليس
 عندهما من الاتقان ما يميز بعض الأجزاء من بعض ، فمن هنا عابوا عليه هذا الفعل ،
 وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التليين ، وقد احتج به الجماعة كلهم » .

كان يُعاب عليه أنه لما أُخبرَ كان يأمر جارية له أن تلتقنه الأحاديث من كتابه فيحدث بها . [ب - ١٠١] وقد سبق ذكر ذلك .

فمنهم : عبد الرزاق بن همام^(١) الصنعاني^(٢) :

أحد أئمة الحديث المشهورين ، وإليه كانت الرحلة في زمانه في الحديث ، حتى قيل : إنه لم يُرَحَّلْ إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رُحِّلَ إلى عبد الرزاق .

قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانيء : « عبد الرزاق لا يُعْبَأُ بحديث مَنْ سَمِعَ منه وقد ذهب بصره ، كان يُلَقِّنُ أحاديث

(١) « ابن همام » ليس في ب . وفيها « الصغاني » وهو تصحيف .

(٢) عبد الرزاق من الأئمة الحفاظ الثقات : « ثقة حافظ ، مصنف ، شهير ، عَمِيَ في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع » من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائتين - وله خمس وثمانون سنة / ع .

من كتبه : المصنف ، وهو جامع كبير طبع في ١١ مجلداً ، والتفسير ، مخطوط في مجلدين .

وأما اختلاطه فضابطه عام مائتين ، فمن سمع منه قبل المائتين فصاعده صحيح . وقد احتج به الشيخان في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط ، كما في هدي الساري .

وهذا التوقيت خاص بما سمع من عبد الرزاق من غير كتبه ، أما ما كان في كتبه فهو صحيح عنه ، كما تدل عليه عباراتهم .

وقد جانب الصواب ، وجانف التوفيق بعض من نصب نفسه محدثاً من المصريين حيث ضعف حديث عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٢٦٠ - ٢٦١ =

باطلة ، وقد حدث عن الزهري أحاديث ^(١) كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر ، جاؤوا بخلافها .
ونقل الأثرم عنه معنى ذلك .

: « ان عمر جمع الصحابة في رمضان على ابي بن كعب على قمم الداري على إحدى وعشرين ركعة . فصف المعاصر المشار إليه هذا الحديث قائلاً : « إن عبد الرزاق اختلط في آخر عمره حتى كان يُلقن فيتلقن . ولا ندرى هذا الحديث رواه عبد الرزاق قبل الاختلاط أم بعده ، فيكون الحديث ضعيفاً » . انتهى كلامه بنصه .

وقد اجبنا في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٩٤ على هذا الزعم ونسوقه فيما يلي بتصرف يسير جداً فنقول :
« وهذا الحكم حكم جائز ، أبطل فيه صاحبه أحاديث جامع عظيم من جوامع السنة ، وضعى به في سبيل فكرته التي يصير عليها أن الزيادة على ثمان ركعات في التراويح بدعة ١١ .

ولكن العلماء الذين علموا حال عبد الرزاق واختلاطه بينوا أن ما دخله الاختلاط من حديثه هو ما يحدث به من حفظه بعد المائتين ، أما حديثه قبل سنة مائتين ، وكذلك حديثه المدون في كتبه المعتبرة وعلى رأسها المصنف - فلا يزال حجة في روايتها ، لأنها صنف قبل اختلاط مؤلفها الامام ، ونقلها عنه الأئمة ، فاختلاطه إنما يضر بما تسمع منه بعد المائتين من غير كتبه ، أما الكتاب فلا تحتلط سطره باختلاط صاحبه بعد تأليفه ، كما أنها لا تموت بموته .
وهذه عبارات أئمة الحديث في كلام الحافظ ابن رجب ظاهرة الدلالة على ذلك ، حيث يجد القارئ فيها الكلام في اختلاط عبد الرزاق فيما ليس في كتبه .
(١) في ظ « حدث بأحاديث » . وليس في ظ « عن الزهري » وفي ب « حدث عن أحاديث » ١٢ .

وقال في النيسابوري يعني محمد بن يحيى الذهلي : « قدم على
عبد الرزاق مرتين ، إحداهما بعدما عمي ،
وذكر الأثر أيضاً أن أحمد ذكر له حديث : « النار جبار »^(١)

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٨٩١ من طريق عبد الرزاق . وأخرجه
أبو داود ج ٤ ص ١٩٧ عن عبد الرزاق وعبد الملك الصنعاني كلاهما عن
معمر إلى آخره ..

قال الخطابي في معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ - ٤١ : « لم أزل أسمع
أصحاب الحديث يقولون : غلط فيه عبد الرزاق ، إنما هو « البئر جبار »
حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنعاني عن معمر ، فدل على أن
الحديث لم يتفرد به عبد الرزاق .

ومن قال : هو تصحيف « البئر » احتج في ذلك بأن أهل اليمن يسمون
النار يكسرون النون منها ، فسمعه بعضهم على الإمامة فكتبه بالياء ، ثم
نقله الرواة مصحفاً .

قلت : إن صح الحديث على ما روى فإنه مشتأول على النار يوقدها
الرجل في ملكه لأرب له فيها ، فتطير بها لريح فتشعلها في بناء أو متاع
لغيره من حيث لا يملك ردها ، فيكون هدرأ غير مضمون عليه .
والله أعلم . انتهى كلام الخطابي ، وفيما ذكره من دعوى التصحيف
بعد ، والله أعلم .

واصل الحديث معروف عن أبي هريرة من وجه آخر بلفظ : « البئر
جبار » . أخرجه الستة . انظر تخريجه في نصب الراية ج ٤ ص ٣٨٧ .
والبئر جبار : أي لا ضمان فيها ، وهو أن يحفر بئراً في ملك نفسه
فيتردى فيها إنسان ، فإنه هدر لا ضمان عليه فيه . وقد يتأول أيضاً
على البئر أن تكون بالبوادي يحفرها الإنسان فيحيطها بالحفر والإنباط
فيتردى فيها إنسان فيكون هدرأ . معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ .

فقال : هذا باطل ، ليس من هذا شيء . ثم قال : ومن يحدث به عن عبد الرزاق ^(١) ؟ قلت : حدثني [به] أحمد بن شويه ، قال : هؤلاء سمعوا بعدما عمي ، كان يُلقَن قُلُتْنَه ، وليس هو في كتابه ، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يُلقنها بعدما عمي .

قال أبو عبد الله : « حكوا عنه ^(٢) عن الحلواني أحاديث أسندها » .

وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت ، فلم تلک الأحاديث بما لُقِنها بعد أن عمي ^(٣) ، كما قاله الإمام أحمد ، والله أعلم ، وبعضها بما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه .

وقال النسائي : « عبد الرزاق ما حدث عنه بآخرة ففيه نظر » .

وذكر عبد الله بن أحمد أنه سمع يحيى بن معين قيل له : تحفظ عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة [١٢٠ - ٢] عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه مسح على الجبائر » ^(٤) فقال يحيى : « باطل » ما حدث به معمر قسط .

(١) « ومن حدث عن عبد الرزاق » ب .

(٢) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٣) « بعد ما عمي » ظ و ب .

(٤) الحديث معروف من رواية عمرو بن خالد ، كما سيأتي في كلام =

ثم قال يحيى : « عليه مائة بدنة مقلدة مجللة إن كان معمر حدث بهذا قط ، هذا باطل ، ولو حدث بهذا عبد الرزاق كان حادلاً الدم ، مَنْ حدث بهذا عن عبد الرزاق ؟ قالوا : فادن ، وفي بعض النسخ قالوا : محمد بن يحيى قال : لا والله ما حدث به معمر ، وعليه حجة من ههنا إلى مكة إن كان معمر يحدث بهذا .

قال عبد الله بن أحمد : « هذا الحديث يروونه عن اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً » .

قال عبد الله وسمعت يحيى يقول : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه ، لا والله ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه » .

وذكر بعضهم ان سماع الدبري من عبد الرزاق بآخوه .

قال ابراهيم الحاربي : « مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين او سبع سنين » .

=الحافظ ابن رجب ، أخرجه ابن ماجه ص ٢١٥ عن عبد الرزاق عن اسرائيل عن عمرو بن خالد .

وعمر بن خالد ، لا يساوي شيئاً ، كما سيذكر الحافظ ابن رجب عن عبد الله ابن الإمام أحمد .

وقال الذهبي : « ق / عمرو بن خالد القرشي الواسطي ، عن زيد بن علي عن أبيه ؛ كذبه أحمد والدارقطني . وقال وكيع : « كان في جوارنا يضع الحديث ، ثم تحول إلى واسط » .

المغني برقم ٤٦٤٩ ، وانظر نصب الراية ج ١ ص ١٨٦ - ١٨٧ .

ومنهم: أبو حمزة السكري^(١) واسمه محمد بن ميمون^(٢) ،

ثقة مشهور ، من أهل مرو .

قال أحمد في رواية ابن هانيء : « كان قد ذهب بصره ، وكان ابن شقيق^(٣) قد كتب عنه وهو بصير ، قال : وابن شقيق أصبح حديثاً من كتب عنه من غيره ، .

وقال النسائي في مسنده في أبي حمزة^(٤) : « هو مروزي لا بأس به إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره . فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد ، .

ومنهم : علي بن مسهر^(٥) :

(١) « السكري ، ليس في ظروب . وتصحّف « محمد ، في ظ إلى نصر !! .

(٢) أحد الأئمة ، كان مجاب الدعوة ، « ثقة فاضل ، من السابعة ، مات سنة سبع أو ثمان وستين - ومائة - / ع ، .

احتج به الأئمة كلهم « والمعتمد فيه ما قاله النسائي . وقوله هذا دليل على اعتبار الحديث له في بحث أحاديثه كما لا يخفى .

(٣) ابن شقيق هو « علي بن الحسن بن شقيق ، أبو عبد الرحمن المروزي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس عشرة - ومائتين . وقيل قبل ذلك / ع ، .

(٤) قوله « في أبي حمزة » ليس في ظروب .

(٥) « علي بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهلة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة ، له غرائب بعدما أضر ، من الثامنة . مات سنة تسع وثمانين - ومائة - / ع ، .

أحد الثقات المشهورين . قال أحمد في رواية الأثرم : « كان ذهب بصره فكان^(١) يحدثهم من حفظه » ، وأنكر عليه حديثه عن هشام عن أبيه عن عائشة « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع المؤذن قال : وأنا » . وقال : « إنما هو عن هشام عن أبيه مرسل^(٢) » .

وعلي بن مسهر له مفاريد ، ومنها في حديث : « إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليهرقه » وقد أخرجه مسلم^(٣) .

(١) « وكان » ظ .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (باب ما يقول إذا سمع المؤذن) ج ١ ص ١٤٥ من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : « وأنا وأنا » . وسكت عليه أبو داود .

والحديث مشهور من رواية سعد بن أبي وقاص أخرجه مسلم ج ٢ ص ٥ وأبو داود الموضع السابق والترمذي ج ١ ص ٤١١ - ٤١٢ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ وابن ماجه (ما يقول إذا أذن المؤذن) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له » .

(٣) صحيح مسلم ج ١ ص ١٦١ . وأصل الحديث متفق عليه بلفظ « فليهرقه » البخاري ج ١ ص ٤١ ومسلم الموضع السابق . لا تعرف زيادة « فليهرقه » في الحديث بوجه من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن علي بن مسهر ، لكن لها شواهد موقوفة عن الصحابة ، كما نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ١٩٣ . وكان ابن مسهر رواها على المعنى المفهوم من الأمر بالنسل ، والله أعلم .

وذكر الأثرم أيضاً عن أحمد أنه أنكر حديثاً [ف] تميل له : رواه علي بن مسهر ! فقال : « إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت ، فكتب بعد ، فإن كان روى [ظ - ١٨٨] هذا ^(١) غيره وإلا [ب - ١٠٢] فليس بشيء يعتمد » .

ويلتحق هؤلاء من احترقت كتبهم فحدث من حفظه فوهم

كما قاله غير واحد في ابن لهيعة ، وقد سبق ذكر ذلك ^(٢) .
وكان أحمد يصف حديث المتأخرين عنه .
وقال : « قتيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري آخر من سمع منه ، نقله عنه الأثرم .
وقال أبو حاتم الرازي : « مروان بن محمد تأخر سماعه من ابن لهيعة فهو يحدث عنه ، يعني بمناكير » .

ومن هذا النوع أيضاً

قوم ثقات لهم كتاب صحيح ، وفي حفظهم بعض شيء .
فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيفلسون ، ويحدثون أحياناً من كتبهم ^(٣) فيضبطون .

(١) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٢) ص ١٣٦ - ١٣٩ .

(٣) « كتابهم » ظ و ب وفي ب « فيصيبون » موضع « فيضبطون » .

فمنهم : عبد الرزاق بن همام :

وقد تقدم ^(١) انه لما كان بصيراً ويحدث من كتابه كان حديثه ^(٢) جيداً ، ولما حدث من حفظه خلط .

قال أحمد في رواية الأثرم في حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر ثوباً جديداً ^(٣) فقال : « هذا كان يحدث به من حفظه ، ولم يكن في الكتب ، » .

وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب اللباس .

وقال يحيى بن معين : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله ^(٤) » .

(١) ص ٥٧٧ مع تعليق محقق فانظرو .

(٢) « كان كتابه ، ظ ، وهو سبق قلم .

(٣) أخرجه ابن ماجه أول اللباس ص ١١٧٨ بالسند المذكور عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر رضي الله عنه قميصاً أبيض ، فقال : « ثوبك هذا غسيل أم جديد ؟ » قال : لا ، بل غسيل . قال : « إلبس جديداً ، وعش حميداً ، ومت شهيداً ، وانظر الأذكار للإمام النووي ص ١٧ فقد أخرجه بنحوه وعزاه لابن السني أيضاً .

وقد رمز له الترمذي في (باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً)

ج ٤ ص ٢٣٩ ، فقال : « وفي الباب عن عمر ، وابن عمر ، » .

(٤) « كله ، ليس ، في ظ .

وبما أنكر على عبد الرزاق حديثه عن معمر عن الزهري عن
 أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : « الخيل معقود في نواصيها
 الخير » (١) ، أنكره أحمد ومحمد بن يحيى . وقال : « لم يكن في
 أصل عبد الرزاق » ، وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله .
 وقال الدارقطني : « عبد الرزاق يخطئه عن معمر في أحاديث
 لم تكن في الكتاب » .

ومنه : الدرّ أو ردي عبد العزيز بن محمد (٢) :

أحد علماء [أهل] المدينة وثقاتهم :

قال الأثرم قال أبو عبد الله : « الدراوردي إذا حدث من

(١) الحديث أخرجه البخاري في الجهاد ج ٤ ص ٢٨ وفي الأنبياء ج ٤
 ص ٢٠٧-٢٠٨ ومسلم ج ٦ ص ٣١-٣٢ من طرق عن ابن عمر، وعروة البارقي، وجابر
 ابن عبد الله وأنس بن مالك . وإنما وقع الكلام بصورة خاصة في السند
 الذي ذكره الشارح رحمه الله، بل إن الحديث من المتواتر رواه عشرون
 صحابياً . انظر الكلام عليه في فتح الباري ج ٦ ص ٣٧ ونظم المتناثر
 ص ٩٣ .

(٢) « أبو محمد الجني ، مولاهم ، المدني ، صدوق ، كان يحدث
 من كتب غيره فيخطئه . قال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري
 منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين - ومائة - / ع » .
 كذا في التقريب . وقول الحافظ ابن حجر : « يحدث من
 كتب غيره فيخطئه » ، يشير إليه قول الإمام أحمد : « إن كان في
 كتابه » .

حفظه فليس بشيء» أو نحو هذا ، فقليل له ^(١) : في تصنيفه ؟
قال : « ليس الشأن في تصنيفه ، إن كان في أصل كتابه ، وإلا فلا شيء ،
كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه » .

قال : « ويقولون : إن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُسْتَعَذَّبُ له الماء » ^(٢) ،

(١) قوله « له » ليس في ظ و ب .

(٢) أخرجه أبو داود في آخر الأشربة ج ٣ ص ٣٤٠ وسكت
عليه هو والمنذري في تهذيب السنن ج ٥ ص ٢٨٨ . ولفظ الحديث بتمامه
« كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا » والسقيا : بضم المهملة وبالقاف
بعدها تحتانية . قال قتبية : هي عين بينها وبين المدينة يومان . كذا
رواه عنه أبو داود بعد سياق الحديث .

قال الحافظ في الفتح في (باب استعذاب الماء) ج ١٠ ص ٥٩ « بسند
جيد » وصححه الحاكم .

قال الحافظ : « وفي قصة أبي الهيثم بن التيثان ... أن امرأته
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم - لما جاءهم يسأل عن أبي الهيثم - : ذهب
يستعذب لنا من الماء ، وهو عند مسلم كما سأبينه بعد .

وذكر الواقدي من حديث سلمى امرأة أبي رافع : كان أبو أيوب حين
نزل عنده النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بئر مالك بن
النضر والد أنس ، ثم كان أنس وهند وحارثة أبناء أسماء يحملون الماء
إلى بيوت نسائه من بيوت السقيا ، وكان رباح الأسود عبده يستقي له من بئر
هرم مرة ، ومن بيوت السقيا مرة .

قال ابن بطال : « استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في
الترفع المذموم ، بخلاف تطيب الماء بالمسك ونحوه ، فقد كرهه مالك » =

ليس له أصل في كتابه^(١) . انتهى
وقد تقدم عن ابن معين أنه قال في حديثه عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « تقتل عماراً الفتن الباغية »^(٢) إنه لم يكن في كتابه أيضاً .
وقال يحيى بن معين : « الدراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من [أ - ١٢١] حفظه » .

ومنه : همام بن يحيى العوذلي البصري^(٣) :

أحد الثقات المشهورين :

قال يزيد بن زريع وعبد الرحمن بن مهدي : « كتابه صحيح ، وحفظه ليس بشيء » ، وكان يحيى بن سعيد لا يرضى كتابه ولا حفظه ، ثم بعد ذلك قدم معاذ بن هشام فرأى يحيى يوافق ماماً في أشياء فكان يحيى يقول بعد ذلك : كيف قال مام ؟ .

لما فيه من السرف . وأما شرب الماء الحلو وطلبه فباح ، فقد فعله الصالحون ، وليس في شرب الماء المالح فضيلة . انتهى من فتح الباري ج ١٠ ص ٥٩ - ٦٠ .

(١) قوله « وإلا فلا شيء » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) سبق تخريجه موسماً ، وأنه متواتر ص ٢٨٩ - ٢٩٠ . إنما الكلام في خصوص هذا السند .

(٣) « أبو عبد الله أو أبو بكر البصري » ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين - ومائة - / ع . حديثه بأخرة ، أصبح مما سمع منه قديماً ، احتج به الجماعة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي قال : « قال عفان : ثنا يوماً ممام فقلت له : إن يزيد بن زريع حدثنا عن سعيد عن قتادة ذكر خلاف ذلك الحديث ، قال : فذهب فنظر في الكتاب ثم جاء فقال : يا عفان ألا تراني أخطيء وأنا لا ^(١) أعلم » . قال عفان : « وكان ممام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطيء » .

قال عبد الله وقال أبي : « ومن سمع من ممام بآخرة فهو أجود ، لأن مماماً كان في آخر عمره أصابته زمانة ^(٢) ، فكان يقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطيء ! » .

ومنه : شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة ^(٣) :

قال يعقوب بن شيبة وغيره : « كتبه صحاح ، وحفظه فيه اضطراب » .

وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ : « شريك ، كتبه صحاح ^(٤) ، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح ، قال : ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق » .

وقد قيل : إن أصوله كان فيها الخطأ ، فذكر محمد بن يحيى

(١) « ولا أعلم » ظ . بدون « أنا » .

(٢) زمن زمانة : مرض مرضاً يدوم طويلاً ، وضعف بكبر سن ومطاوله علة .

(٣) سبقت ترجمته في ص ١٩٧ .

(٤) قوله : « وحفظه » إلى هنا سقط من ظ و ب .

ابن سعيد القطان عن أبيه قال : [ب - ١٠٣] « نظرت في أصول (١) شريك فإذا الخطأ في أصوله » .

وفرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء ، فضعفوه ، لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث ، وبين ما حدث به قبل ذلك فصححوه :

قال أحمد في رواية الأثرم وذكر سماع أبي نعيم من شريك فقال : سماع قديم وجعل [أحمد] يصححه (٢) .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله ، قال لي حجاج بن محمد : « كتبت عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم ، قبل القضاء » يعني قبل أن يلي القضاء .

قال أبو حاتم (٣) : « حدث شريك من حفظه بأخرة - وكان قد ساء حفظه - عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم ففלט فيه ، ورواه جماعة ولم يذكروا صائماً محرماً ، إنما قالوا : احتجم وأعطى الحجامة (٤) أجره (٥) » .

(١) « كتب » ط و ب .

(٢) « تصحيحه » ب . وهو تصحيح .

(٣) في علل الحديث ج ١ ص ٢٣٠ . وفيه تقديم وتأخير في

سياقه هنا .

(٤) « الحجامة » ط و ب .

(٥) الحديث روي من طرق عن ابن عباس : فأخرجه البخاري في

الصوم (باب الحجامة والقيء للصائم) ج ٣ ص ٣٣ من طريق وهيب =

وأنكر ذلك يحيى القطان : قال عبد الجبار بن محمد الخطابي
قلت ليحيى بن سعيد : « زعموا أن شريكاً إنما خلط بأخرة قال :
ما زال مخلطاً ، وبكل حال فهو سيء الحفظ كثير الوم » .

عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم » . والترمذي ج ٣ ص ١٤٦ -
١٤٧ ، من طريق عبد الوارث بن سعيد ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس ... ، ومن طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس ،
ولفظها : « وهو محرم صائم » .
وأخرجه البخاري أيضاً من طريق عبد الوارث كذلك ، بلفظ
« وهو صائم » .

وأخرجه مسلم في الحج ج ٤ ص ٢٢ من طريق سفيان بن عيينة
عن عمرو بن طاوس وعطاء عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم ... هكذا ، لم يذكر فيه « صائم » .

قال الحافظ ابن حجر : « والحديث صحيح لا مرية فيه » وتوسع
في تحقيق ذلك انظر الفتح ج ٤ ص ١٢٧ - ١٢٨ .

وكان كلام أبي حاتم في خصوص رواية ، عاصم الأحول والله أعلم .
وقد تابع شريكاً عن عاصم ممر في المسند رقم ٣٤٥٧ ، وهذا سند
صحيح ، فانتفى الطعن عن شريك في هذا .

وقد عزي هذا للمصنف لكن لم نجده فيه ج ٤ ص ٢٠٩ - ٢١٤ .
وأما حديث ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم وأعطى الحمام أجره » فهو مروي من طرق صحيحة ، انظر
المسند برقم ٣٠٧٨ و ٣٠٨٥ و ٣٢٨٤ و ٣٢٨٦ .
ولا تعارض ، لأنه يكون من تعدد الواقعة .

قال ابراهيم بن سعيد الجوهري : « أخطأ شريك في أربعمائة حديث » .

ومنهم : حماد بن أبي سليمان ^(١) :

فقيه الكوفة ، وشيخ أبي حنيفة :

قال أبو داود سمعت أحمد يقول : « حماد مقارب الحديث ماروي عنه سفيان ، وشعبة ، والقدماء . قال : وهشام الدستوائي سمع منه قديماً ، سماعه صالح ، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخليط » .
ونقل الأثر من أحمد قال : « رواية القدماء عن حماد مقاربة : شعبة ^(٢) ، والثوري ، وهشام الدستوائي . وأما غيرهم فقد جاؤوا عنه بأعاجيب . قلت له : حجاج وحماد بن سلمة ؟ قال : حماد على ذاك » ، أي لا بأس به .

قال : « وقد سقط فيه غير واحد مثل محمد بن جابر ، وأشار بيده فظننت أنه سلمة الأحمر » . قال الأثرم : ولعله قد عني غيره .
قوله : « سقط فيه » يعني رووا عنه ما لا يبرئ تنزيه .

ونقل أبو داود عن أحمد قال : « ماروي سفيان وشعبة عن

(١) هو حماد بن مسلم الأشعري ، مولاه ، أبو اسماعيل الكوفي ، تابعي كبير ، فقيه ، وثقه ابن معين وغيره كثير من الأئمة ، تكلم فيه بأوهام وقعت له ، فهو « ثقة ربما وهم » . وانظر تهذيب التهذيب .
مات سنة عشرين ومائة أو قبلها أخرج له الستة : البخاري تعليقاً وفي الأدب ، ومسلم في الصحيح ، وأصحاب السنن الأربعة .

(٢) « متقاربة والثوري » ب ، ليس فيها « شعبة » .

حماد عن إبراهيم أحب إليّ من رواية [ظ - ١٨٩] مغيرة عن إبراهيم ،
إلا أن في حديث الآخرين عن حماد تحليطاً .

ومنهم : حفص بن غياث^(١) ،

النخعي* ، أبو عمر ، قاضي الكوفة .

قال أبو زرعة : « ساء حفظه بعدما استقصي » ، فن كتب عنه

(١) الحافظ المكثر ، ثقة ، فقيه ، تميز حفظه قليلاً في الآخر ،
من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين - ومائة - وقد
قارب المائتين/ع ، .

قال نور الدين : ما ذكره الشارح ابن رجب والحافظ ابن حجر رحمهما الله
تعالى لم يؤد - فيما نرى - إلى ضعف حديث حفص ، وقد أبان ذلك الحافظ ابن
حجر في كتابه « هدي الساري مقدمة فتح الباري » فقال مانعه :
« من الأئمة الأثبات ، أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به » ، إلا أنه في
الآخر ساء حفظه ، فن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه .

قال أبو زرعة وقال ابن المديني : كان يحيى بن سعيد القطان يقول : حفص
أوثق أصحاب الأعمش .

قال : فكنت أنكر ذلك ، فلما قدمت الكوفة بأخوه أخرج إلى ابنه
عمر كتاب أبيه عن الأعمش فجعلت أترحم على القطان ، .
قلت - القائل ابن حجر - : « اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث
الأعمش ، لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلّسه ، به على ذلك
أبو الفضل بن طاهر » انتهى .

وقول ابن حجر هنا : « إلا أنه في الآخر ساء حفظه » أي قليلاً كما يدل
عليه كلامه التالي ، وكلامه في التقريب .

من كتابه فهو صالح ، وإلا فهو كذا وكذا .
وقال ابن المديني : « حفص ثبت » . قيل له : « إنه يم » قال :
« كتابه صحيح » .

وقال يعقوب بن شيبة : « هو ثقة ثبت »^(١) [١٢٢ - آ] إذا
حدث من كتابه . ويَتَقَى بعض حفظه .

وقد تكلم في حفظه غير واحد ، منهم الإمام أحمد .
وقال^(٢) داود بن رشيد : « كان كثير الغلط » . وذكر ذلك أحمد
ابن حمار فقال : « لا ، ولكن كان^(٣) لا يحفظ حسناً ، ولكن كان
إذا حفظ الحديث فكان ... أي^(٤) يقوم به حسناً » .

وقد روي عن ابن معين : « ان حفصاً لم يكن يحدث إلا من
حفظه ببغداد والكوفة ، ولم يخرج كتاباً ، كتبوا عنه ثلاثة آلاف
أو أربعة آلاف حديث من حفظه » .

ومنها : شبيب بن سعيد الحَبَاطِي^(٥) البصري :

أبو أحمد بن شبيب^(٦) ، خرج حديثه البخاري .

(١) من قوله « فهو صالح » ، إلى هنا في نسخة الاصل مطموس ، اعتمدنا
فيه على النسختين ظ و ب .

(٢) « وقال » ، ليس في ظ و ب ، وعلق في هامش ظ « لعله وقال » .
فأصاب .

(٣) « كان » ، ليس في ظ و ب ، وليست « ولكن » ، التالية في ظ .

(٤) « أي » ب ، تصحيف .

(٥) « ثبت بن سعيد الحنظلي » ب ، وهو تصحيف .

(٦) « لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لامن رواية ابن وهب . »

قال علي بن المديني ، « ثقة » ، كان من أصحاب يونس بن يزيد ،
كان يختلف في تجارة إلى مصر ، وكتابه كتاب صحيح . وقد كتبها
عن ابنه أحمد ^(١) .

قال ابن عدي ^(٢) : « له نسخة عن يونس بن يزيد عن الزهري
يروى عنه ابنه أحمد ، ^(٣) وهي أحاديث مستقيمة . وروى ^(٤) عنه
ابن وهب أحاديث منكير ، فلعل شيبا حدث بمصر في تجارته إليها ، كتب عنه
ابن وهب من حفظه ، فيغلط وهم » .

ومنهم : إبراهيم بن سعد الزهري ^(٥) :

أحد الأعيان الثقات المتفق على تخرجه حديثهم ^(٦) . قال أحمد :
« كان [ب- ١٠٤] يحدث من حفظه فيخطئ » ، وفي كتابه الصواب .
وقد تكلم فيه يحيى القطان ، روى من حفظه أحاديث أنكرت عليه :

من صفار الثامنة ، مات سنة ست وثمانين - ومائة - / خ خد س .
إذا حدث عنه ابنه أحمد فكانه شبيب آخر ، لأنه يموت عنه . أخرج
البخاري له من رواية ابنه عنه ، كما في هدي الساري .
(١) « وقد كتبها عن أبيه أحمد » ب تصحيف .
(٢) في الكامل ورقة ١٩٥ وجه ٢ بمعنى كلامه هنا .
(٣) « عن أبيه أحمد » ب تصحيف . وقوله « قال ابن عدي » إلى هنا
سقط من ظ .

(٤) « وروي » ظ و ب .
(٥) « إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري » أبو
إسحاق المدائني ، نزيل بغداد . ثقة ، حجة ، تكلم فيه بلاقادح ، من الثامنة ،
مات سنة خمس وثمانين - ومائة - / ع .
(٦) « حديثه » ظ و ب .

منها : روى عن ابيه عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : « الأئمة من قريش ^(١) » .

ومثل أحمد عنه فقال : « ليس هذا في كتب إبراهيم ، لا ينبغي
أن يكون له أصل » .

ومنهم : سليمان بن داود ، أبو داود الطيالسي البصري ^(٢) :

حدث من حفظه قوم ، وكان حفظه كثيراً جداً ، يقال : إنه
حدث من حفظه بأربعين ألف حديث ، فأخطأ فيها
في مواضع وليس ذلك بعجيب منه . ويقال : إنه أخطأ في
ألف حديث .

ومن جملة ما أخطأ فيه أنه روى عن شعبة عن

(١) أخرجه من طريق سعد بن إبراهيم أبو داود الطيالسي في مسنده برقم ٩٢٦
و ٢١٣٣ وانظر منحة المعبود ج ٢ ص ١٦٣ .

وأخرجه من غير طريقه أحمد والنسائي والضياء المقدسي عن أنس . كشف
الخفاء ج ١ ص ٢٧١ ، والمسند ج ٣ ص ١٢٩ و ١٨٣ و ج ٤ ص ٤٢١ .
وانظر فيض القدير ج ٣ ص ١٨٩ - ١٩٠ .

وأصل الحديث متواتر ، رواه عدد كثير من الصحابة ، جمع الحافظ ابن
حجر طريقه في جزءه عن أربعين صحابياً . نظم المتناثر ص ١٠٣ .

(٢) محدث حافظ شهير ، ثقة ، حافظ ، غاط في أحاديث ، من التاسعة ،
مات سنة أربع ومائتين / خت م عه .

له تصانيف أشهر منها كتابه « المسند » . والظاهر أن ادعاء الغلط
عليه بألف حديث فيه مبالغة ، كما يشير له كلام الشارح رحمه الله .

سعيد^(١) بن قطن عن أبي زيد الانصاري مرفوعاً : « من لم يرحم صغيرنا فليس منا »^(٢) .

ويقال : إنه نظر في كتابه فلم يجده ، وقد ذكرنا هذا الحديث والاختلاف فيه في كتاب البر والصلة .

ومنهم : يونس بن يزيد الأيلي صاحب الزهري^(٣) :

(١) قوله « وليس ذلك بمعجب » إلى هنا كشط معظمه من النسخة الأصل .
(٢) أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٣٢١ - ٣٢٢ بنحوه من طرق أخرى صحح بعضها ، وأبو داود (باب الرحمة) ج ٤ ص ٢٨٦ عن ابن عامر عن عبد الله بن عمرو ، والبخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٥٩ نسخة الشرح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بالفظ : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا » وصححه الحاكم ج ٤ ص ١٧٨ ووافقه الذهبي . وانظر فيض القدير ج ٦ ص ٢٢٤ .

(٣) « أبو يزيد ، مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ . من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين - ومائة - على الصحيح ، وقيل سنة ستين / ع » . وهذا الذي ذكره من الوهم والخطأ لا يخرج عن ثقته ، قال الحافظ ابن حجر في مله الساري :

« قلت : وثقه الجمهور مطلقاً ، وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه ، فإذا حدث من كتابه فهو حجة . قال ابن البرقي سمعت ابن المديني يقول : أثبت الناس في الزهري مالك ، وابن عيينة ، ومعمّر ، وزيايد بن سعد ، ويونس من كتابه . وقد وثقه أحمد مطلقاً ، وابن معين ، والمعجل ، والنسائي ، ويعقوب بن شيبة ، والجمهور . واحتج به الجماعة » .

قال أحمد : « إذا حدث من حفظه يخطئ » ،

[و] قال أبو عثمان البرذعي : « سألت أبا زرعة عن يونس في غير الزمري ؟ » فقال : « ليس بالحافظ » . قال وقال لي أبو حاتم وكان شاهداً سمعت علي بن محمد الطنافسي يذكر عن وكيع ، قال : « لقيت يونس بن يزيد بمكة فجهدت به الجهد على أن يقيم حديثاً ، فلم يقدر عليه » .

قال أبو زرعة : « كان صاحب كتاب ، فإذا حدث ^(١) من حفظه لم يكن عنده شيء » .

وكذا قال ابن المبارك وابن مهدي في يونس : « إن كتابه صحيح » .

[و] قال ابن مهدي : « لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك ، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه ^(٢) من كتابه » .

ومنهم : عبد الصمد بن حسان ^(٣) :

ذكر البخاري في تاريخه : « أنه سم من حفظه » ، قال : « واصله صحيح » .

(١) « أخذ ، ظ » أخذ في « ب وفي هامشها » لعله حدث من » .

(٢) « عنه » ليس في ظ .

(٣) « صدوق إن شاء الله » لم يصح أن أحد تركه ، وقال البخاري

« مقارب » . انظر ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٢٠

وقد ذكر أحمد : أن أبا عوانة^(١) كان يحدث من حفظه فيخطئ .
وكذلك يحيى بن أيوب المصري^(٢) :

قال أحمد : « كان إذا حدث من حفظه يخطئ » ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس .

وقد حدث يحيى من حفظه عن يحيى بن سعيد عن حمزة
عن عائشة في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر^(٣) . فقال

(١) أبو عوانة : « وضّاح بقشيد المعجمة ثم مهملة » ، ابن عبد الله
البشكري ، بالمعجمة ، الواسطي ، البزاز ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ،
من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين - ومائة - / ع .

وتوثيقه باطلاق هو عمدة الجماهير ، وقد اعتمده الأئمة كلهم . لكن حديثه
من كتابه أصح ، وكلامهم فيه غاية أن يكون في حديثه عن قتادة .

قال الذهبي في المغني رقم ٦٨٣٨ : « ثقة حجة » ، ولا سيما إذا حدث من
كتابه ، وروى حنبل عن علي قال : « هو في قتادة ضعيف » ، لأنه ذهب
لكتابه .

(٢) هو الغافقي ، أبو العباس ، التحقيق فيه عندنا أنه ثقة ، ربما وهم .
وقال ابن عدي : « ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقة حديثاً منكراً » .
« من السابعة ، مات سنة ثمان وستين - ومائة - / ع .

(٣) الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى بسبح أم ربك
الأعلى ، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة بقل هو الله أحد
والمعوذتين . أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ والترمذي ج ٢ ص ٣٢٦ وقال :
« حسن غريب » ، وابن ماجه ص ٣٧١ كلهم من طريق خفيف عن
عبد العزيز بن جريج عن عائشة .

أحمد ، من يحتمل (١) هذا ١٩ يعني أنه خطأ فاحش .

وقال أبو زرعة لي : سويد بن سعيد (٢) :

«لما كتبه فصحاء ، كنتُ أتبع أصوله وأكتب منها ، فأما إذا حدث من حفظه فلا ، .

وقال البخاري : «أبو أويس المدني» (٣) : ما روى من أصل كتابه فهو أصح ، .

= وخالف يحيى بن أيوب فرواه عن يحيى بن سعيد عن تمره ، أخرجه الدارقطني في سننه ج ٢ ص ٢٤ - ٢٥ ، لذلك تكلم فيه الإمام أحمد . لكن صححه من هذا الطريق ابن حبان : موارد الظمان ص ١٧٥ والحاكم في المستدرک ج ١ ص ٣٠٥ وقال : صحيح على شرطها ، ووافقه الذهبي . وذلك ثقة يحيى بن أيوب ، كما بيناه .

(١) « تحمل » ب ، تصحيف .

(٢) هو سويد بن سعيد بن سهل الهَرَوي الأصل ، ثم الحَدَثاني ، أبو محمد ، شيخ مسلم ، محدث نبيل ، له مناكير ، « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، . . من قدماء العاشرة ، مات سنة أربعين - ومائتين - وله مائة سنة / م ق » .

أخرج له مسلم ما وافق غيره ، لعلو سنده ، كما في التهذيب .

(٣) أبو أويس المدني هو « عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، أبو أويس المدني ، قريب مالك ، وصهره ، صدوق حم من السابعة ، مات سنة سبع وستين - ومائة - / م ع » .
أخرج له مسلم متابعة ، كما ذكر الذهبي في المغني رقم ٣٢٣٠ .

وقال ابن المبارك في : ابراهيم بن طهمان^(١)
وأبي حمزة السكري^(٢) : « كانا صحيحَي الكتب » .
وهذا يدل على أن حفظهما كان فيه شيء عنده .



(١) ابراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد ، سكن نيسابور ، ثم مكة ، ثقة - مشهور - يُقَرَّب ، تَكَلَّمَ فِيهِ لِلإِجَاء ، ويقال رجع عنه .
من السابعة ، مات سنة ثمان وستين - ومائة - / ع ، .
(٢) سبقت ترجمته في ص ٥٨٢ .

النوع الثاني من ضَعَفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض

وهو على ثلاثة أضرب :

أحدها : من حدث في مكان لم يكن معه فيه
[١٢٣ - ٢] كتبه فخلط ، وحدث في مكان آخر من كتبه
فضبط ، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه ،
وسمع منه في موضع آخر فضبط .

فمنهم : معمر بن راشد ^(١) :

حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد .
قال أحمد في رواية الأثرم : « حديث عبد الرزاق عن معمر
أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين ، كان يتعاهد كتبه وينظر
- يعني باليمن - ، وكان يحدثهم بخطا بالبصرة » .
وقال يعقوب بن شيبة : « سماع أهل البصرة من معمر حين
قدم عليهم فيه اضطراب ، لأن كتبه لم تكن معه » .

(١) سبقت ترجمته في ص ٥١٦ .

فما اختلف فيه باليمن والبصرة : حديث : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى ^(١) أسعد بن زرارة من الشوكة ^(٢) » .

رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً ، ورواه بالبصرة عن الزهري [ب - ١٠٥] عن أنس ، والصواب المرسل ^(٣) .

ومنه : حديث : « إنما الناس كإبل مائة » ^(٤) .

رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، [ظ - ١٩٠]

(١) « لوى » ب ، سهو .

(٢) « من الشوكة » ب ، « في الشوكة » ظ ، وكلاهما تصحيف .

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في الطب (الرخصة في ذلك) - يعني الكي -

ج ٤ ص ٣٩٠ من طريق معمر عن الزهري عن أنس . وقال : « حسن غريب » .

أما حديثه المرسل فأخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ١٠ ص ٤٠٧ .

والمراد بالشوكة : حمرة تملو الوجه والجسد . النهاية .

(٤) لفظ الحديث : « إنما الناس كإبل مائة ؛ لا يجد الرجل فيها راحة » .

أخرجه مسلم بنحوه بالسند الأول في آخر المناقب ج ٧ ص ١٩٢ ، والترمذي

واللفظ له ج ٥ ص ١٥٣ ، وأحمد برقم ٤٥١٦ كلهم من طريق معمر عن الزهري عن

سالم عن أبيه . وأورد له الترمذي متابعة من طريق سفيان بن عيينة عن

الزهري به .

ومعنى الحديث : أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في

الآخرة قليل جداً ، كقلة الراحة في الإبل . والراحة هي الإبل التي تستعمل

لحمل الأثقال وقطع مسافات الأسفار بها .

وقال الطبراني : « ويقع لي أن الذي يناسب التمثيل بالراحة إنما هو

الرجل الجواد الذي يتحمل أثقال الناس بما يتكلف من القيام بأمورهم ،

والفرامات ، وكشف الكرب عنهم ، وإنه لقليل الوجود » .

ورواه بالبصرة مرة كذلك ، ومرة عن الزهري عن ابن المسيب (١)
عن أبي هريرة .

ومنه حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه « أن غيلان أسلم
وتحتته عشر نسوة . . الحديث (٢) » .

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « معمر أخطأ بالبصرة في
إسناد حديث غيلان ، ورجع باليمن فجعله منقطعاً » .

ومضهم : هشام بن عروة (٣) :

وقد سبق قول الإمام أحمد : « كأن رواية أهل المدينة عنه

(١) « عن سعيد بن المسيب ، ظ . وهو هو .

(٢) سبق تخريجه بتحقيق ضاف في بيان صحته ونقد إعلاله ص ٣١٣

- ٣١٧ -

(٣) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي الثقة الحافظ ، جمع على
ثلبته ، ففيه مجتهد ، « من الخامة » مات سنة خمس أو ست وأربعين
- ومائة - وله سبع وثمانون سنة / ع .

وقد ذكر في هدي الساري عن حديثه في العراق أنه كبر فتغير
حفظه ، فتغير حديث من سمع منه في قدمته الثالثة إلى العراق . فإنه انبسط
في الرواية عن أبيه . وقد سبق لنا بيان ما فيه في ص ٤٩٠ .
وأما أنه انبسط في الرواية فقد فُسر ذلك كما في هدي الساري بأنه أرسل
عن أبيه ما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه ، لذلك قال الحافظ ابن حجر
« ربما دلس » .

وفي هذا التفسير نظر ، والأولى تفسير الحافظ ابن رجب الذي يأتيك ،
ويظهر أن الحاكم هو الذي وصف هشاماً بالتدليس ، وقد تعقبه الحافظ العلاني =

أحسن ، أو قال : أصح ، .

وقال يعقوب بن شيبة : « هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف ، .

وذلك فيما حدث بالعراق خاصة ، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش ، يُسند الحديث أحياناً ، ويرسله أحياناً ، لأنه يقلب إسناده ، كأنه على ما تذكر من حفظه . يقول عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويقول عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتقنه أسنده ، وإذا هابه أرسله .

وهذا فيما نرى^(١) أن كتبه لم تكن معه بالعراق فيرجع^(٢) إليها . والله أعلم .

ومنها : عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٣) :

وقد وثقه قوم ، وضعفه آخرون ، منهم يحيى بن معين .

= بأن ما ذكره هشام لا يصلح لأن يحكم عليه بالتدليس بسببه . قال العلاني : « في جمل هشام بمجرد هذا مداساً نظر ، ولم أر من وصفه به ، . جامع التحصيل لأحكام المراسيل ص ١٤٧ ، طبع الالة الكتّابة تحقيق الدكتور زهير الناصر . وانظر لزماماً ما سبق بيانه ص ٤٨٧ - ٤٩٠ .

(١) « مما نرى » ظ ، « فيما يرى » ب .

(٢) « فرجع » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) « مولى قریش ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً ، من السابعة ، وليّ خراج المدينة فُحيمد . مات سنة أربع وسبعين - ومائة - وله أربع وسبعون سنة / ختم عه .

رمز في التهذيب ج ٦ ص ١٧٠ « متق » أي أخرج له مسلم في مقدمة صحيحه وقال في ص ١٧٣ : « وقال الترمذي والمجلي : ثقة ، وصحح الترمذي عدة من أحاديثه ، وقال في اللباس : « ثقة حافظ » .

وقال يعقوب بن شعبة : « سمعت علي بن المديني يضعف ما حدث به ابن أبي الزناد بالعراق ^(١) ، ويصحح ما حدث به بالمدينة » .
قال : وسمعت ابن المديني يقول : « ماروى سليمان الهاشمي عنه فهي حسان » ، نظرت فيها فإذا هي مقاربة ، وجعل علي يستحسنها .
ومنها : يزيد بن هارون ^(٢) :

قال صالح بن أحمد قال أبي : « يزيد بن هارون من سمع منه بواسطة هو أصح من سمع منه ببغداد ، لأنه كان بواسطة يلقن فيرجع إلى ما في الكتب » .

ومنها : عبد الرزاق بن همام الصنعائي :

وقد تقدم ^(٣) ذكره . قال أحمد في رواية الأثرم : « سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً ، روى عنه ^(٤) عن عبيد الله أحاديث منكرة ، هي من حديث العمري . وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح » .

قال أبو عبد الله أحمد ^(٥) : « قال عبد الرزاق : كان هشام بن يوسف القاضي يكتب بيده - وأنا أنظر - يعني عن سفيان باليمن - قال

(١) « بالعراق ، سقط من ظ و ب .

(٢) سبقت ترجمته - تعليقاً - ، وإزالة هذه الشبهة عن نكته ص ٥٧٦ .

(٣) في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ وقوله « ذكره » ليس في ظ و ب .

(٤) « عنه » سقط من ظ و ب .

(٥) « أحمد » ليس في ظ و ب . انظر ص ٢٥٢

عبد الرزاق قال سفيان : إيتوني برجل خفيف اليد ، فجاووه بالقاضي ،
وكان ثمَّ جماعة يسمعون لا ينظرون في الكتاب . قال عبد الرزاق :
وكنتم أنا أنظر ، فإذا قاموا ختم القاضي الكتاب .

قال أبو عبد الله : « لا أعلم أني رأيت ثمَّ خطأ إلا في حديث
بشير بن سلمان عن سيار ، قال : أظن أني رأيته عن سيار عن أبي حمزة ،
فأراهم أرادوا عن سيار أبي حمزة ، فغلطوا فكتبوا عن سيار عن
أبي حمزة . »

هذا كله كلام أحمد [آ - ١٢٤] رحمه الله ليبين به صحة سماع
عبد الرزاق باليمن من سفيان ، وضبط^(١) الكتاب الذي كتب هناك عنه .

وذكر لأحمد حديث عبد الرزاق عن الثوري عن قيس عن الحسن
ابن محمد عن عائشة قالت : « أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة
لحم وهو محرم فلم يأكله^(٢) » ، فجعل أحمد ينكره إنكاراً شديداً . وقال :
« هذا سماع مكة » .

(١) « وضبطه » ظ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٤٢٧ . وأخرجه أحمد ج ٦
ص ٤٠ من وجه آخر عن سفيان عن عبد الكريم عن قيس بن مسلم الجدلي عن
الحسن بن محمد بن علي عن عائشة : « أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة ظبي
وهو محرم فردها » . قال سفيان : الوشيقة ما طُبخ وقُدِّد . انتهى .
فقد خالف عبد الرزاق في سند الحديث فأسقط عبد الكريم الواسطة بين
سفيان الثوري وبين قيس بن مسلم ، وقال « وشيقة لحم » موضع « وشيقة ظبي »
لذلك قال الامام أحمد هذا سماع مكة .

ومنهـم : عبـيد الله بن عمر العمري ^(١) :

ذكر يعقوب بن شـيبة أن في سماع أهل الكوفة منه شيئاً .

ومنهـم : الوليد بن مسلم ^(٢) الدمشقي ^(٣) :

صاحب الأوزاعي ، ظاهر كلام [الامام] أحمد أنه إذا ^(٤) حدث بغير دمشق ففي حديثه شيء .

قال أبو داود : « سمعت أبا عبد الله مثل عن حديث الأوزاعي

(١) العمري ، المدني ، أبو عثمان ، الحافظ الجليل ، من رجال أصح الأسانيد في الدنيا ، وأحد الفقهاء السبعة .

« ثقة » ، ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها . من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين - ومائة - ع . »

وما نقله الحافظ ابن رجب من قول يعقوب بن شـيبة يخالف إطباق أئمة الفن على توثيقه بإطلاق ، مما ذخرت به المراجع . انظر التهذيب ج ٧ ص ٣٨-٤٠ وتذكرة الحفاظ ص ١٦٠-١٦١ .

(٢) القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، محدث مكثّر حافظ ، ثقة ، ولكنه كثير التدليس والنسوية ، ويدلس عن ضعفاء ، لاسيما في الأوزاعي ، فإذا قال ثنا الأوزاعي فهو ثقة . « من الثامنة ، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين - ومائة - ع . »

(٣) « الدمشقي » ليس في ظ و ب .

(٤) إذا ليس في ظ و ب . وقال الإمام أحمد كما في التهذيب ج ١١ ص ١٥٢ : « ليس أحد أروى عن الشاميين من اسماعيل بن عياش والوليد . » فتأمل .

عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « عليكم ^(١) بالباءة » قال : هذا من الوليد يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأزاعي ، لأنه حدث به الوليد بحمص ، ليس هو عند أهل دمشق .
وتكلم أحد أيضا فإنا حدث به الوليد من حفظه بمكة .

ومنههم : المسعودي : وقد [ب - ١٠٦] سبق ^(٢) قول أحد فيه :
« أن من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح ، ومن سمع منه ببغداد فسماعه مختلط » .

الضرب الثاني

من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم

وحدث عن غيرهم فلم يحفظ

فمنهم ^(٣) : إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة ^(٤) :

إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد ^(٥) وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب ، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه ، منهم أحمد ، ويحيى ، والبخاري ، وأبو زرعة .

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ٣٩٢ ، والنسائي ج ٤ ص ١٤١ كلاهما من حديث ابن مسعود ، وقوله « عليكم » سقط من ب .

(٢) في ص ٥٧٠ . (٣) في الأصل « منهم » الفاء من ظ و ب .

(٤) « صدوق في روايته عن أهل بلده » ، مُخْتَلَطٌ في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين - ومائة - ، وله بضع وتسعون سنة / ي . عه .

(٥) قوله « فحديثه عنهم جيد » سقط من ب ، وثبت فيها موضعه « فحديثهم » ! .

وهو ذكر الترمذي ذلك [أيضا] في كتاب الوصايا في باب ما جاء
 « لا وصية لوارث »^(١) . وذكرنا هناك كلام الحفاظ بالفاظهم في هذا المعنى ،
 وذكرنا كلامهم في إسماعيل بن عياش وبقيّة بن الوليد في ترجيح أحدهما
 على الآخر بما فيه كفاية .

ومنهـم : بَقِيَّةُ بنُ الوَليـد الحمـصي أبو يُحـمـد ؛^(٢)
 وهو مع كثرة رواياته عن المجهولين الفرانب والمناكير فإنه إذا

(١) جامع الترمذي ج ٤ ص ٤٣٣-٤٣٤ . وهذا كلام الترمذي نسوقه لك
 بلفظه لأهميته ، وفيه الموازنة التي ذكرها الحفاظ ابن رجب ، قال الترمذي :
 « ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق ، وأهل الحجاز ليس بذلك
 فيما تفرد به ، لأنه روى عنهم مناكير . وروايته عن أهل الشام أصح . هكذا
 قال محمد بن إسماعيل .

قال : سمعت أحمد بن الحسن يقول قال أحمد بن حنبل : « إسماعيل بن
 عياش أصلح حديثاً من بقيّة ، ولبقيّة أحاديث مناكير عن الثقات » .
 وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول : سمعت زكريا بن عدي يقول :
 قال أبو إسحاق الفزاري : « خذوا عن بقيّة ما حدث عن الثقات ، ولا تأخذوا
 عن إسماعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا عن غير الثقات » . انتهى
 كلام الترمذي .

قلت : وما يرجح بقيّة بن الوليد رواية حديثه في الصحيحين والسنن ، أما
 إسماعيل ابن عياش فلم يرو له الشيخان . وإن كانا في روايتهما عن بقيّة أخذاً بالحيلة ،
 كما سنشير في ترجمته فيما يلي :

(٢) أبو يُحـمـد بضم الياء المثناة من تحت وسكون الحاء المهملة وكسر
 الميم . ووقع في ظاوب « أبو محمد » وهو تصحيف .
 وبقيّة بن الوليد من الحفاظ الكثيرين ، يروي عن دبّ ودراج ، وله غرائب =

حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلّس فإنما يكون حديثه جيداً
 عن أهل الشام كَبُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ^(١) ، ومحمد بن زياد ، وغيرهما .
 وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة
 لروايات الثقات ، كذا ذكره ابن عدي وغيره^(٢) . وذكر سعيد
 البرذعي قال قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقية عن
 المسعودي : « إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص^(٣) [ظ - ١٩١]
 يكون هكذا » .

ومنها : معمر بن راشد أيضاً^(٤) :

= أيضاً تستنكر عن الثقات لكثرة حديثه ، كما في المغني رقم ٩٤٤ . وهو كثير
 التدليس عن الضعفاء كما سبق في ص ٦٦-٦٧ . أخرج له البخاري تعليقاً ،
 ومسلم متابعة كما ذكر الذهبي ، وأخرجه له بقية الستة أيضاً .

(١) « أسعد » ب ، تحريف .

(٢) الكامل ورقة ٤٣ وجه ٢ وفيه إشارة إلى ما ذكره الشارح ولا سيما
 حديث بُحَيْرِ ومحمد بن زياد . وفي مخطوطة الكامل خرّم لم يكمل ترجمة بقية .
 (٣) « حفص » ب ، وهو تحريف .

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٣٧ و ٦٠٢ . وسيأتي أيضاً .

وكلام يحيى بن معين في حديث معمر عن العراقيين ورد هنا بلفظ « فَنَحَفَهُ
 إلا عن الزهري وابن طاوس » ، وفي التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٤ « فخالفه إلا عن
 الزهري... » وفي هدي الساري : « خالفه أهل الكوفة وأهل البصرة » وهي
 تفسر « فخالفه » ، وأنه يضعف حيث يخالف .

وروي عنه قول آخر في التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٥ : قال يحيى :
 « وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب »

كان (١) يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة .

قال ابن أبي (٢) خيشمة سمعت يحيى بن معين يقول : « إذا حدثك معمر عن العراقيين فخذ منه (٣) إلا عن الزهري ، وابن طاوس ، فإن حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا ، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً » (٤) .

ومنهم : فرَج بن فضالة حمصي (٥) :

قال إسحاق بن هانيء سئل عنه أبو عبد الله يعني أحمد ؟ فقال : « أما ماروى عن الشاميين فصالح الحديث ، وأما ماروى عن يحيى بن سعيد فمضطرب » .

قلت : وما أنكروا من حديثه عن يحيى بن سعيد حديث : « إذا

مضطرب كثير الأوهام » . فقد اختلف كلام ابن معين في هذا ، ويخشى أن يكون إطلاق عبارة تضعيفه عن العراقيين اشتبهت على من رواها في تضعيف حديث أهل العراق عنه . لذلك نرى الأخذ بمراعاة ألا يخالف معمر في خصوص مشايخه الذين ذكروا والله تعالى أعلم .

(١) « كان » ليس في ظ .

(٢) قوله « أبي » سقط من ب .

(٣) « فخذ » ب ، وهو تحريف عكس المعنى .

(٤) هذه الفقرة من قوله « ومنهم معمر » إلى هنا مؤخرة في ظ و ب إلى

ما بعد ترجمة خالد القطاراني ، وبعدها زيادة كلام البخاري في ابن عيينة الذي ستجده .

(٥) « ضعيف » من الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - /

د ت ق . . قوله « بن فضالة » سقط من ب .

عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء ، ، وقد خرجته
الترمذي في كتاب الفتن ^(١) ، وسبق الكلام عليه .

(١) ج ٤ ص ٤٩٤ . ولفظه عنده هكذا :

« حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي حدثنا الفرّاج بن فضالة أبو فضالة
الشامي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمر بن علي عن علي بن أبي طالب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء !

ف قيل : وماهن يا رسول الله ؟

قال : « إذا كان الغم دُولًا ، والأمانة مغنمًا ، والزكاة مفرمًا ،
وأطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت
الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وأكثرهم الرجلُ مخافةَ
شره ، وثُزِيت الخُور ، وأُتيسَ الحرير ، واشتُخِذت القينات والمعازف ، ولعن
آخر هذه الأمة أولها ، فليترقبوا عند ذلك رجلاً حمراء أو خسفًا أو مسخًا .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب
إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير
الفرّاج بن فضالة ، والفرّاج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه
من قبيل حفظه . وقد رواه عنه وكيع وغير واحد من الأئمة . »

فقد أشار الترمذي إلى ضعف الحديث ، بأن بيّن تفرد فرج بن فضالة
به ، ثم بيّن ضعف الفرّاج على طريقته ، بأن ذكر أن بعض أهل الحديث تكلم
في حفظه ، ولم يتعقب ذلك النقل .

ومنهم: خالد بن مَخْلَد القَطَوَانِي^(١) :

ذكر الفلادي في تاريخه قال : « القَطَوَانِي يؤخذ عنه مشيخة المدينة ، وابن بلال فقط » . يريد سليمان بن بلال .
ويعني بهذا^(٢) أنه لا يؤخذ عنه إلا حديثه عن أهل المدينة ، وسليمان ابن بلال منهم ، لكنه أفرد بالذكر .
[وقال الامام أحمد : « كان ابن عيينة ^(٣) حافظاً ، إلا أنه في حديث الكوفيين له غلط كثير »] :

الضرب الثالث

من حدث عنه أهل مصر أو إقليم

فحفظوا حديثه ، وحدث عنه [أ - ١٢٥] غيرهم فلم يقيموا حديثه فمنهم : زهير بن محمد الخراساني^(٤) :

ثم المكي ، يكنى أبا المنذر ، ثقة ، متفق على تخريج حديثه ،

(١) « القَطَوَانِي يفتح القاف والطاء ، أبو الهيثم البجلي ، مولاهم ، الكوفي ، صدوق ، يثبته ، وله أفراد ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائتين - وقبل بعدها / خم كد ت س ق » .

(٢) « ومعنى هذا » طوب .

(٣) ابن عيينة هو سفيان سبقت ترجمته ص ٥٧٢ . ولم يذكروا في حديثه عن الكوفيين شيئاً بل هو عندهم ثقة باطلاق ، كما قال في الميزان ج ٢ ص ١٧١ « ثقة مطلقاً » .

(٤) زهير بن محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني ، قال الذهبي في المغني =

مع أن بعضهم منعه .

وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه
أحاديث مستقيمة ، وما خرّج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه .
وأهل الشام يروون عنه^(١) روايات منكورة ، وقد بلغ (الإمام)
أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ^(٢) من الإنكار ، قال أحمد في
رواية [الأثرم] : « الشاميون يروون عنه أحاديث منكورة ، ثم قال :
« ترى ، »^(٣) هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا .

ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة : عبد الرحمن بن
مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح ، وأما أحاديث أبي
حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة ، أو نحو هذا « أما
بواطيل فقد قاله^(٤) » [.

= رقم ٢٢١٨ : « ثقة ، له غرائب » . وقال في التفریب : « سكن الشام ، ثم
الطبرستان ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها » . وقال أبو
حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثير غلطه ، من السابعة ، مات سنة اثنتين
وستين - ومائة - / ع » .

وانظر ما سبق في ص ٢٨ .

(١) قوله « أحاديث مستقيمة » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) « إذا بلغ » ب ، تصحيف .

(٣) « يروي » ب .

(٤) أي أن الأثرم شك في لفظ أحمد في قوله « موضوعة » . لكن لم
يشك في كلمة « بواطيل » أن الإمام أحمد قالها . وما بين المكوفين بيض له
في الأصل .

وقال البخاري^(١) في زهير : « روى عنه ابن مهدي ، والعقدي ،
وموسى بن مسعود . روى^(٢) عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .
قال أحمد : « كان^٣ الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر » .
وقال البخاري أيضاً^(٤) : « روى عنه الوليد بن مسلم وعمرو
ابن أبي سلمة مناكير عن ابن المنكر ، وهشام بن عروة ، وأبي حازم .
قال أحمد : كان^٥ الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلبوا اسمه » .
[وقال أبو حاتم : « في حفظه سوء » وكان حديثه بالشام
أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه ، فما حدث من حفظه ففيه
أغاليط ، وما حدث من كتبه فهو صالح »] .
قال ابن عدي^(٦) : « لعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا

(١) في التاريخ الكبير ج ٢ / ١ / ص ٣٩١ ، وانظر الضعفاء للبخاري ص
٤٧ وفيه قوله : « روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .
وقال الترمذي في آخر العلل الكبير : « سمعت محمد بن إسماعيل يذكر
عن أحمد بن حنبل أنه كان يتعجب من شأن زهير بن محمد ، وقال : يروون
عنه مناكير » . قال أبو عيسى : « زهير بن محمد منكر الحديث » انتهى .
(٢) في ظ و ب « وروى » . والمثبت من الأصل بدون واو موافق
للتاريخ الكبير .

(٣) لم نجد هذا في التاريخ الكبير في الموضع السابق ، بل وجدنا قول
الامام أحمد التالي . لكن ذكره عنه الترمذي في آخر علله الكبير مع كلمة
الامام أحمد نقلها عنه البخاري .

(٤) في الكامل ورقة ١٤٩ وجه ٢ ، بعد أن ذكر جملة أحاديث أنكرت
على زهير ، فقال ما لفظه : « قال ابن عدي : وهذه الأحاديث لزهير بن
محمد فيها بعض النكرة » ، ورواية الشاميين عنه أصح من رواية غيرهم ، وله غير
هذه الأحاديث ، ولعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا عليه ، .. الخ » .

عليه ، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه الممتنع ، وأرجو أنه لا بأس به ، انتهى .

وقد خرج له الترمذي من رواية الشاميين عنه غير حديث :
كحديث : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم تسليمة واحدة » (١) .

وحديث : « قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه سورة الرحمن الحديث » (٢) .

(١) أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٩٠ - ٩١ من رواية أبي حفص التنيسي عن زهير بن محمد عن هشام بن هروة عن أبيه عن عائشة : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه ، يميل إلى الشئ الأيمن شيئا » .

ثم ذكر الترمذي كلام البخاري وأحمد في رواية أهل الشام عن زهير . هذا وكل أحاديث التسليمة الواحدة ضعيفة . قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٨٣ فيمن قال بسنية تسليمة واحدة : « وتعلقوا بأحاديث ضعيفة ، لا تقاوم هذه الأحاديث الصحيحة - يعني المثبتة للتسليمتين - ، ولو ثبت شيء منها حمل على أنه فعل ذلك لبيان جواز الاقتصار على تسليمة واحدة ، انتهى .

وانظر أحاديث التسليمة الواحدة والكلام على ما في نصب الراية ج ١ ص ٤٣٣ - ٤٣٥ والدرية ج ١ ص ١٥٩ .

(٢) أخرجه الترمذي من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها ، فسكتوا ، فقال : « لقد قرأنا على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنت كلما أتيتُ =

والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه كثيراً ، كالوليد بن مسلم ،
وعصرو بن أبي سلمة ، ثم يقول : « صحيح على شرطهما » . وليس
كما قال (١) .

ومنهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (٢) :

=على قوله : « فبأي آلاء ربكما تكذبان » قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا
نكذب ، فلك الحمد .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الوليد
ابن مسلم عن زهير بن محمد . ثم ذكر الترمذي كلام الإمام أحمد في رواية
الشاميين عن زهير ، كأنه رجل آخر ... » ، وكلام البخاري أيضاً .
والحديث أخرجه البزار من طريقين عن الوليد بن مسلم بهذا السند ثم
قال : « لانعرفه يروى إلا من هذا الوجه » انظر تفسير ابن كثير أول تفسير سورة
الرحمن ج ٧ ص ٤٦٣ .

وأخرج له الطبري شاهداً من حديث ابن عمر بنحو حديث الترمذي هذا ،
وأخرجه الحافظ ابن كثير أيضاً من رواية الحافظ البزار .

(١) لأنه لا يكفي مجرد تخريج الشيخين عن الراوي حتى يكون على شرطهما ،
بل لابد مع ذلك من مراعاة حاله فيمن يروي عنه ، كما نهينا عليه في رواية
سماع عن عكرمة في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ .

(٢) « القرشي العامري » أبو الحارث المدني ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، من
السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين - ومائة - وقيل سنة تسع / ع .

ولم نجد لغير مسلم كلاماً في سماع العراقيين من ابن أبي ذئب ، بل
قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦١ - ١٦٢ . « احتج به الجماعة » هكذا
بإطلاق العبارة .

نعم قد تكلموا في حديثه عن الزهري ، وضعفه غير واحد ، مما ثبت
ذلك . انظر هدي الساري والتهذيب ج ٩ ص ٣٠٣ - ٣٠٧ .

المدني ، الفقيه ، الامام الرباني .

ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحجازيين منه - يعني أنه صحيح - قال : « وفي حديث العراقيين عنه وهم كثير ، قال ، ولعله كان يلحن فيتلحن ، يعني بالعراق .

وذكر أن ذكر الاستسعاء في العتق في حديث ابن عمر إنما (١) رواه عن ابن أبي ذئب ابن أبي بكر . قال : وسماعه منه بالعراق فيما نرى ، وأما ابن أبي فديك فلم يذكر عنه السعاية ، وهو - سماع الحجازيين ، (٢) .

(١) « إنما ، ليس في ب .

(٢) الحديث لفظه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اعتق شقيقه من عبد ، أو شريكاً أو قال نصيباً وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » . قال لا أدري قوله « عتق منه ما عتق » قول من نافع ، أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .

متفق عليه هكذا وهذا سياق البخاري في الشركة (باب تقويم الأشياء بين الشركاء) ج ٣ ص ١٣٩ ، ومسلم ج ٥ ص ٩٥ - ٩٦ .

وأخرجه البخاري أيضاً في الشركة . (باب الشركة في الرقيق) ج ٣ ص ١٤١ ، وفي العتق (باب إذا أعتق عبداً بين اثنين) من عدة أوجه ج ٣ ص ١٤٤ - ١٤٥ و (باب كراهية التطاول على الرقيق) ج ٣ ص ١٥٠ .

وكذا أخرجه بقية الستة وليس عندهم ذكر الاستسعاء ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ٢٨٣ وانظر تفصيل رواياته في جامع الأصول ج ٨ ص ٦٥ - ٦٨ .

وطريق ابن أبي ذئب هي في الصحيحين من رواية ابن أبي فديك عنه =

ومنهم أيوب بن عتبة اليمامي^(١) :

ذكر أبو عثمان البرذعي عن أبي زرعة قال : « حديث أهل العراق عن أيوب بن عتبة ضعيف ، ويقال . حديثه باليامة صحيح » .



= أسندها مسلم ج ٥ ص ٩٥ وعلقها البخاري ج ٣ ص ١٤٥ . وأما رواية ابن أبي بكر عنه فأخرجها مسلم في التمييز ص ١٢-١٣ ورقة ٧ وجه ٢ و ٨ وجه ١ كما يشير له كلام الشارح .

وذكر الاستسقاء في الحديث قد جاء من حديث أبي هريرة ، واعتمده الشيخان كما سبق لنا بيانه في ص ٤٣٢ - ٤٣٣ .

(١) « أبو يحيى » القاضي ، من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ستين ومائة ق . . تقريب . « ضعفه لكثرة مناكيره » المغني رقم ٨٢١ .

اليمامي باليم . وفي ب ونسخة السفاقسي من المغني « الياني » بالنون . وهكذا ضعف بإطلاق دون تمييز بين مكان ومكان وقد قوى حديثه باليامة غير واحد ، وذلك لأنه حيث حدث في غيرها لم تكن كتبه معه . انظر التهذيب ج ١ ص ٤٠٨ - ٤١٠ .

النوع الثالث

قوم ثقات في انفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف

بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم

وهؤلاء جماعة كثيرون :

فمنهم : حماد بن سلمة البصري^(١) رضي الله عنه :

قد ذكرنا فيما تقدم أنه أثبت الناس حديثاً عن ثابت .
وكذلك حديثه عن علي بن زيد بن جندعان هو حافظ له ، وقد
ذكرنا ذلك فيما سبق أيضاً .

قال يعقوب بن شيبة : « حماد بن سلمة ثقة » ، في حديثه
اضطراب شديد ، إلا عن شيوخ ، فإنه حسن الحديث عنهم ،
متقن لحديثهم ، مقدم على غيره فهم ، منهم : ثابت البناني ،
وعمار بن أبي عمار ، وغيرهما .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « لا أعلم أحداً أحسن حديثاً عن
حميد من حماد بن سلمة » ، سمع منه قديماً ، يروي أشياء مرة يرفعها
ومرة يوقفها . قال : وحيد يختلفون عنه اختلافاً شديداً .

وقال في رواية [ظ - ١٩٢] أبي الحارث : « ما أحسن ما روى
حماد عن حميد » .

(١) سبقت ترجمته ص ١١٨ و ١٢٧ - ١٢٩ .

وقال في رواية أبي طالب : « حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصح حديثاً » .

وقال أيضاً في روايته : « حماد بن سلمة أثبت ^(١) الناس في حميد الطويل ، سمع منه قديماً ، يخالف الناس في حديثه » ، يعني في حديث حميد .

وقال أحمد في رواية علي بن سعيد : « محمد بن زياد صاحب أبي هريرة ثقة » ، وأجاد حماد بن سلمة الرواية عنه . وأما سماعه من ^(٢) أيوب فسمع منه قديماً قبل حماد بن زيد ثم تركه ، وجالسه حماد بن زيد فأكثر عنه ، وكان حماد بن زيد أعلم بحديث أيوب من حماد ابن سلمة ، قاله الإمام أحمد أيضاً .

وقال في رواية حنبل : « حماد بن سلمة يسند عن [١٢٦ - أ] أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه » .

وأما الشيوخ الذين [ب . ١٠٨] تكلم في رواية حماد عنهم : فمنهم : قيس بن سعد . قال أحمد : ضاع كتابه عنه ، فكان يحدث من حفظه فيخطيء .

وضعف يحيى بن سعيد القطان روايات حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد ورواياته عن زياد الأعلم .

قال البيهقي : « حماد ساء حفظه في آخر عمره » ، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ، ويحتنبون ما تفرد به عن قيس خاصة . وقد ذكرنا في الزكاة حديث حماد عن قيس عن أبي بكر بن حزم في فرائض الصدقة .

(١) « أتقن » ب . (٢) « عن » ظ . والمثبت أولى .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « حماد بن سلمة إذا روى عن الصغار خطأ ، وأشار إلى روايته عن داود^(١) بن أبي هند .

وقال مسلم في كتاب التمييز^(٢) : « اجتمع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة ، كذلك قال يحيى القطان ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم من أهل المعرفة . »

« وحماد يُعدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأيوب ، وداود بن أبي هند ، والجري ، ويحيى بن سعيد ، وعمرو بن دينار ، وأشباهم فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً ، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم ، كحماد بن زيد ، وعبد الوارث ، وبزيد بن زريع ، انتهى .

ومع هذا فقد خرج مسلم في صحيحه لحماد بن سلمة عن أيوب ، وقاتدة ، وداود بن أبي هند ، والجري ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار ، ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات ، ووافقوه عليه ، لم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه . والله أعلم .

وقد قيل : إن من سمع من حماد تصانيفه فليس حديثه بذلك ومن سمع منه^(٣) النسخ التي كانت عنده عن شيوخه فسماعه جيد . قال جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين : « من سمع من حماد بن

(١) « داود » ليس في ظ و ب .

(٢) ص ٢٦ ورقة ١٤ وجه ٢ .

(٣) في الأصل « عنه » ، والمثبت من ظ و ب أولى

سنة الأصناف ففيها اختلاف^(١) ، ومن سمع من حماد بن سلمة
نسخاً فهو صحيح ، .

ومنهم : جرير بن حازم البصري^(٢) :

ثقة متفق على تخريج حديثه ، وقد تغير قبل موته بسنة ،
لكن قال ابن مهدي : « حجه أولاده فلم يُسمع منه في اختلاطه
شيء »^(٣) ولكن يضعف في حديثه عن قتادة ، .

وقال أحمد : « كان يحدث بالتوم أشياء عن قتادة يسندها
بواطيل^(٣) » ، .

وقال أيضاً : « كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس ، يسند
أشياء ويوقف أشياء » .

وقال عبد الله بن أحمد عن يحيى بن معين : « ليس به بأس ،
قال عبد الله : فقلت له : يحدث عن قتادة عن أنس بأحاديث
مناكير ، فقال : ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف » .
وقد أنكر عليه أحمد ، ويحيى ، وغيرهما من الأئمة أحاديث

(١) « الاختلاف » ظ و ب ومناسبه للقرض ظاهرة . والمراد بالأصناف
الكتب التي صنفها حماد بن سلمة ، ومنها كتابه الجامع .

(٢) أبو النضر والد وهب ، « ثقة » لكن في حديثه عن قتادة ضعف ،
وله أوهام إذا حدث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين
- ومائة - بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه / ع » .

(٣) « يسندها أبو الطفيل » ظ ، وهو تصحيف غريب ، ولا سيما من
الحافظ ابن زريق .

متعددة برويها^(١) عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم،
وذكروا أن بعضها مراسيل أسندها .

فنها : حديثه بهذا الاستاد في الذي توشأ وترك على قدمه لمعة
لم يصبها الماء (٢) .

(١) « يرونها » ب تصحيف .

(٢) أخرجه أبو داود في الطهارة (باب تفريق الوضوء) ج ١ ص ٤٤
- ٤٥ من حديث ابن وهب عن جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة ثنا
أنس بن مالك أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توشأ وترك على
قدميه مثل موضع الظفر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارجع
فأحسن وضوءك » .

قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم ، ولم يروه
إلا ابن وهب ، وقد روي عن معقل بن عبيد الله الجزري ، عن أبي الزبير ،
عن جابر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال : « ارجع فأحسن
وضوءك » . انتهى .

قلنا : وهذا أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٢١٨ من طريق ابن لهيعة عن أبي
الزبير ... ثم قال أبو داود : « حدثنا موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد أخبرنا
يونس وحميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة » . انتهى
وهذا شاهد لحديث جرير مرسل . وحديث جرير أخرجه مسلم ج ١
ص ١٤٨ من طريق الحسن بن محمد بن أعين ثنا معقل ... وهذه متابعة
تامة لجرير .

وأما لفظ اللعة الذي ذكره الحافظ ابن رجب فأخرجه أبو داود من حديث
آخر قال :

حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية عن بجير - هو ابن سعد - عن خالد عن =

ومنها: حديثه في قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت من فضة^(١).

ومنها: حديثه في الحجامة في الأخذ عَيْن والكاهل^(٢).

= بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاة » .

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٣٠ من هذا الوجه عن أنس قال : « كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة » .

ثم أخرجه من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن ، ومن طريق يحيى بن كثير العنبري عن عثمان بن سعد عن أنس . قال أبو داود : « أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن ، والباقية ضعاف » . انتهى .

قبيلة السيف : ما على منقبضه من فضة أو حديد . والحديث استثناء مما ورد من تحريم استعمال الفضة .

(٢) أخرجه أبو داود في الطب ج ٤ ص ٤ حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا جرير - يعني ابن حازم - ثنا قتادة عن أنس .. والترمذي ج ٤ ص ٣٩٠ حدثنا عبد القدوس بن محمد حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير بن حازم قالوا حدثنا قتادة عن أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع في الأخذهين والكاهل ، وكان يجتمع لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين » .

قال أبو عيسى : « وهذا حديث حسن غريب » . انتهى .

فقد وجدت المتابعة هنا لجرير تابعه همام كما رأيت .

الاخذعان : عرقان في جانبي العنق .

الكاهل : الحارك ، وهو ما بين الكتفين .

ومنها : حديثه : « كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مدّاً »^(١) .
ومنها : حديثه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان
ضخم الكفين والقدمين »^(٢) .
ولكن هذان الحديثان 'خرجا' في الصحيح ، وقد تابعه عليهما
عمرو^(٣) بن عاصم وغيره^(٤) .
وقد ذكر ابن عدي^(٥) لجرير أحاديث أخر عن قتادة عن أنس
ذكر أنه لا يتابع عليها .

- (١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (باب مدالقرأة) ج ٦ ص ١٩٥ من طريق جرير المذكور ، ثم أخرج له متابعة من طريق همام عن قتادة ، فزال عنه ما يخشى من الوهم ، وأخرجه أبو داود (باب استحباب الترتيل في القراءة) ج ٢ ص ٧٣ ، والترمذي في الشائل ص ١٩٧ والنسائي ج ٢ ص ١٧٩ .
(٢) أخرجه البخاري في اللباس (باب الجمع) ج ٧ ص ١٦٢ ولفظه « كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ، حسن الوجه ، لم أر بعده ولا قبله مثله ، وكان بسيط الكفين » .
ثم أخرج في الباب ما يشهد له .
(٣) « عمر » ظ و ب ، والمثبت هو الصواب .
(٤) وهذه المتابعة قد وجدت في الأحاديث السابقة أيضاً أو وجد نحوها من شاهد للحديث ، مما يكشف لك فضل الأئمة الستة على غيرهم ، وخصوصاً الشيخين ، في مثل هذه المواضع الزلقة .
(٥) في الكامل ورقة ٥١ وجه ٥٢ وجه ٢ . وقال بعد ذلك : « قال ابن عدي : جرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه ، وهو مستقيم الحديث ، صالح فيه ، إلا روايته عن قتادة ، فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يروها غيره ، وجرير عندي من ثقات المسلمين حدث عنه الأئمة . . »

وحديثه عن أيوب السخيتاني : قال أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب »^(١) .

وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٢) قال مسلم في كتاب التمييز^(٣) : « لم يعن في الرواية عنه إنما روى من حديثه [ب - ١٠٩] نذرا يسيرا لا يكاد يأتي بها على التقويم [أ - ١٢٧] والاستقامة . »
وأنكر حديثه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بالقضاء لما أفطرت في صيام التطوع^(٤) ،

(١) لم يذكرها شيئا في حديثه عن أيوب ولا عن يحيى بن سعيد ، وأمل ما ذكره الإمام أحمد ومسلم هو فرع لما أنكر على جرير بصفة عامة مما لا ينزل به عن الاحتجاج ، سوى الكلام في حديثه عن قتادة خاصة . قوله « الأنصاري » ليس في ظ .

(٢) ورقة ١٤ وجه ٢ ص ٢٦ . ولفظه « لم يعن في الرواية » والمثبت أول .

(٣) أخرجه من طريق جرير مسلم في التمييز ورقة ١٤ وجه ١ و ٢ .

والمشهور رواية الحديث عن عروة عن عائشة قالت : « كنت أنا وحفصة صائمتين ، فمرض طعام اشتيهناه فأكلنا منه ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني إليه حفصة - وكانت ابنة أبيها - فقالت : يا رسول الله إنا كنا صائمتين فمرض لنا طعام اشتيهناه فأكلنا منه ؟ » قال : « أقضيا يوما آخر مكانه » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٣٢١ والترمذي واللفظ له ج ٣ ص ١١٢ .

وقد اختلف في أسناده فرواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري موصولا ، وروي مرسل ، وبين ذلك الترمذي فقال :

« قال أبو عيسى : « وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا » يعني موصولا .

ثم قال : « ورواه مالك بن أنس ومعمرو وعبيد الله بن عمر وزيد بن سعد وغيره »

وكذلك أنكره الإمام أحمد ، والنسائي وغيرهما . وقد ذكرنا هذا الحديث في كتاب الصيام .

وروى جرير بن حازم عن ثابت عن أنس حديث « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني ^(١) » ، فبلغ ذلك حماد بن زيد فأنكره وقال : إنما سمعه من حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت ، فظن أنه سمعه من ثابت .

ومنها : محمد بن عجلان :

في رواياته عن سعيد المقبري ، وقد سبق حكايتها من قبل ^(٢) .

= واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلًا... يعني منقطعاً بين الزهري وعائشة .

وقد صحح الحديث ابن حبان ، وتوسع الزيلعي في مرد طرقه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٦٦ - ٤٦٧ ، وذكر له شواهد كثيرة تدل على تقويته .
(١) الحديث متفق عليه من حديث أبي قتادة رضي الله عنه . البخاري في الأذان (باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام) ج ١ ص ١٢٥ - ١٢٦ ومسلم ج ٢ ص ١٠١ .

وما ذكر الحافظ ابن رجب من وهم جرير أخرجه الإمام أحمد في العلم ومعرفة الرجال ج ١ ص ٢٤٣ ، والترمذي في أبواب الجمعة (باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر) ج ٢ ص ٣٩٥ عن الإمام البخاري . وذكر ذلك الترمذي لمناسبة بيانه أن جرير بن حازم « ربما يهيم في الشيء وهو صدوق » .

(٢) ص ١٢٣ - ١٢٥ .

ومنهـم : عاصـم بن بهـذلة :

وهو عاصم^(١) بن أبي النـجود الكوفي [ظ - ١٩٣] القاري^(٢) ، كان حفظه سيئاً ، وحديثه خاصة عن زر^٣ ، وأبي وائل مضطرب ، كان يحدث بالحديث تارة عن زر ، وتارة عن أبي وائل .

قال حنبل بن إسحاق : نا ممدد نا أبو زيد الواسطي عن حماد ابن سلمة قال : « كان عاصم يحدثنا بالحديث الغداة عن زر ، وبالعشي عن أبي وائل » .

قال المعجلي : « عاصم ثقة في الحديث ، لكن يختلف عليه في حديث زر وأبي وائل^(٣) » .

ومنهـم هشام بن حسان^(٤) :

قال يعقوب بن شيبة : « هو يهمل في أصحاب ابن سيرين ومن

(١) قوله « عاصم » والواو زيادة من ظ .

(٢) سبقـت ترجمته في ص ١٤١ - ١٤٣ .

(٣) « عن أبي وائل ، ظ » ، تصحيف .

(٤) هشام بن حسان الأزدي القنـدوسي بـقاف ودال مضمومتين ، أبو عبد الله البصري ، ثقة مشهور « وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنها » ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين - ومائة - / ع .

وقال ابن معين : « يتقى حديثه عن عكرمة ، وعن عطاء ، وعن الحسن البصري » .

فهذا ما تكلم عليه من رواية هشام ، ففي كلام يعقوب بن شيبة توسع .
قال الحافظ ابن حجر في هــلبي الساري ج ٢ ص ١٦٩ : « قلت : =

العلماء به ، وليس 'يَعْدُ' من المثبتين في غير ابن سيرين .

ومنه : سليمان التيمي ^(١) :

أحد أعيان الأئمة ، البصريين :

قال أبو بكر الأثرم في كتاب الناسخ والمنسوخ : « كان التيمي

من الثقات ، ولكن كان لا يقوم بحديث قتادة » .

وقال أيضاً : « لم يكن التيمي من الحفاظ من أصحاب قتادة » ،

وذكر له أحاديث وهم فيها عن قتادة :

= احتج به الأئمة ، لكن ما أخرجوا له عن عطاء شيئاً .

وأما حديثه عن عكرمة فأخرج البخاري منه يسيراً توبع في بعضه .

وأما حديثه عن الحسن البصري ففي الكتب الستة . وقد قال عبد الله

ابن أحمد : « ما يكاد ينكر عليه أحد شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به » ، إما

أيوب ، وإما عوف .

« قلت - القائل ابن حجر - : فهذا يؤيد ما قررناه في علوم الحديث أن

الصحيح على قسمين والله أعلم » .

قال نور الدين : « وقد قوى الذهبي هشام بن حسان في روايته عن

الحسن ، وروى ما يثبت فيه جداً . وقصر الأئمة بؤبده .

ومراد الحفاظ ابن حجر أن الصحيح على قسمين : أي صحيح لذاته ،

وصحيح لغيره . انظر شرح النخبة ص ٣٤ ، وغيره من المراجع .

(١) « سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التميم

فنسب إليهم ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين - ومائة -

وهو ابن سبع وتسعين / ع » .

هو عندهم ثقة باطلاق ، لم يتكلموا في حديثه عن أحد ، سوى ما قيل في

إرساله ، انظر التهذيب ج ٤ ص ٢٠١ - ٢٠٣ والميزان ج ٢ ص ٢١٢ .

منها : حديثه عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطّان عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » قال فيه : « وإذا قرأ فأنصتوا » ^(١) ولم يذكر هذه اللفظة أحد من أصحاب قتادة الحفاظ .

ومنها : أنه روى عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم « أوصى عند موته بالصلاة وما ملكت أيمانكم » . وإنما رواه قتادة عن أبي الخليل عن سفيينة عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) قال ^(٣) : « وهذا خطأ فاحش » .

ومنها : أنه روى عن قتادة عن يونس بن جبير عن رجل من

(١) أخرجه مسلم في باب التشهد ج ٢ ص ١٥ وأبو داود ج ١ ص ١٦٥ وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ . وأخرجه أيضاً من طريق آخر من حديث أبي هريرة أبو داود وابن ماجه في الموضعين السابقين والنسائي ج ٢ ص ١٤٩-١٤٢ . وانظر الجواب عن انتقاد صحة هذه الرواية بتوسع في نصب الراية ج ٢ ص ١٦ - ١٧ . وأصل الحديث متفق عليه من غير هذا الوجه : البخاري ج ١ ص ١٣٥ - ١٣٦ ومسلم ج ٢ ص ١٨ - ٢٠ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في أول الوصايا ص ٩٠٠ - ٩٠١ من طريق سليمان عن قتادة عن أنس بن مالك قال : « كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يفرغ بنفسه : الصلاة وما ملكت أيمانكم » . وقد حسنه في الزوائد ١٢ في حاشية السندي ج ٢ ص ١٥٥ : « لقصور أحمد بن المقدم عن دراجة أهل الضبط ، وباقي رجاله على شرط الشيخين » . وأخرجه أبو داود في الأدب ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ عن علي وابن ماجه عن علي أيضاً الموضع السابق ، وعن سلمة ص ٥١٩ .

(٣) أي الأثر . ومن هنا إلى صلى الله عليه سقط من ب .

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم « أنه سعد أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فاهتز الجبل... الحديث »^(١). وإنما رواه قتادة عن أنس . ومنها : أنه روى عن قتادة أن أبا رافع حدثه . ولم يسمع قتادة من أبي رافع شيئا . وقد ذكر الأثر في العلل أنه عرض هذا للكلام كله على أحمد ؟ قال فقال أحمد : « هذا اضطراب » . هكذا حفظت .

وحديث سليمان التيمي في الانصات إذا قرأ الامام خرجه مسلم

(١) بقية الحديث : « فرجف بهم » فقال صلى الله عليه وسلم : « اثبت أحد ، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان » . أخرجه البخاري في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ج ٥ ص ٩ وأبو داود في السنة ج ٤ ص ٢١٢ والترمذي ج ٥ ص ٦٢٤ ، كلهم من رواية قتادة عن أنس . وعزاه في الفتح لمسلم من غير هذا الوجه .

وقال الرازي في العلل ج ٢ ص ٢٧٩ - ٣٨٠ : « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة وعمران القطان عن قتادة عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد فرجف بهم » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اثبت أحد . فان عليك نبي وصديق وشهيدان » .

فقال أبي : « قد خالفها سليمان التيمي ، رواه ابنه عنه عن قتادة عن غالب عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم » . قال أبي : « هذا أشبه بالصواب » ، وإن كان سعيد حافظاً ، إلا أن يكون عند قتادة الاسنادان جميعاً » .

قال أبو زرعة : « سعيد بن أبي عروبة أحفظ من التيمي » . قلت : « فذاك الصحيح ؟ » ؟ قال : « أجل » انتهى .

في صحيحه (١) ، وقد أنكر هذه الزيادة غير واحد من الحفاظ
كما ذكرناه في موضعه من كتاب الصلاة .

وحديث سليمان عن قتادة أن أبا رافع حدثه ، قد خرجـه
البخاري في صحيحه ، وهو في حديث : « إن الله كتب كتاباً فهو
عنده أن رحمتي سبقت غضبي » (٢) .

وكان شعبة ينكر سماع قتادة من أبي رافع .
وقال أحمد : « لم يسمع قتادة من أبي رافع » . نقله عنه الأثرم .
ومنهم : جعفر بن برقان الجوزري (٣) :

(١) « في صحيحه » ليس في ب . وسبق لنا تخريجه في ص ٦٣٢ ، كما سبق
لنا الإشارة إلى دفع الطعن عن الحديث ، والاحالة إلى المراجع للتوسع .

(٢) البخاري في أول بدء الخلق عن أبي هريرة ج ٤ ص ١٠٦ وفي التوحيد
ج ٩ ص ١٢٠ - ١٢١ و ١٢٥ و ١٣٥ و ١٥٩ في كلها عن أبي هريرة ، وفي
الموضع الأخير من حديث سليمان التيمي عن أبي رافع عن أبي هريرة .
وأخرجه مسلم عن أبي هريرة من غير طريق التيمي ج ٨ ص ٩٥ - ٩٦ .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١٣ ص ٤٠٥ ثبوت التصريح
بالسمع والتحديث من قتادة لأبي رافع ، ولأبي رافع من أبي هريرة .
وهو صريح نص السند في البخاري ، في الموضع الأخير . فثبت اتصال
السند ، وزال النقد عنه .

(٣) « الكلابي » ، أبو عبد الله ، الرقي ، صدوق ، يهيم في حديث الزهري ،
من السابعة ، مات سنة خمسين - ومائة - ، وقيل بعدها / بخ م عه « كذا في
التقريب .

قامت : بل هو ثقة في غير الزهري ، وثقه جمهور الأئمة ، كما يعرف من
التهذيب ج ٢ ص ٨٤ - ٨٦ .

ثقة مشهور ، لكن حديثه عن الزهري خاصة ^(١) مضطرب .
قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن جعفر بن برقان ؟ قال :
« إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس . ثم قال : في حديث الزهري
يخطيء » .

وقال الميموني عن أحمد : « جعفر بن برقان ضابط لحديث ^(٢)
ميمون ، وحديث يزيد بن الأصم . وهو في حديث الزهري يضطرب
ويختلف فيه » .

وقال ابن معين : « هو ضعيف في الزهري » .
وقال يحيى مرة : « ليس هو في حديث الزهري بشيء » .
ونقل إبراهيم بن الجنيد [ب - ١١٠] عن ابن معين قال : « جعفر
ابن برقان ثقة فيما روى [أ - ١٢٨] عن غير الزهري ، وأما ما
روى عن الزهري فهو فيه ضعيف ، وكان أميا لا يكتب ، وليس هو
مستقيم الحديث عن الزهري ، وهو في غير الزهري أصح حديثا » .
وقال يعقوب بن شيبة قلت لابن معين : « أما روايته عن
الزهري فليست مستقيمة ؟ قال : نعم » .

وقال ابن نمير : « هو ثقة ، أحاديثه عن الزهري مضطربة » .
قال البرقاني : « سألت الدارقطني - وأبو الحسين ^(٣) بن مظفر
حاضر - عن جعفر بن برقان ؟ فقالا ^(٤) جميعا : قال أحمد بن

(١) قوله « خاصة » ليس في ظ و ب .

(٢) « الحديث » ظ ، وعليها ضمة ، لاشكال « ال » هنا .

(٣) « وأبو الحسن » ظ و ب .

(٤) « قال » ظ .

حنبل : « يؤخذ من حديثه ما كان ^(١) عن غير الزهري ، فاما عنه فلا ، قلت : قد لقيته ، فما بلاؤه ^(٢) ؟ قال : ربما حدث الثقة عن ابن برقان عن الزهري ، ويحدثه الآخر عن ابن برقان عن رجل عن الزهري ، أو يقول : بلغني عن الزهري ، قال : فاما حديثه عن ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم فثبت صحيح » .
وقال ابن عدي ^(٣) : « هو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أميا ، ويقم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره » .

وكذا قال العقيلي ^(٣) : « هو ضعيف في روايته عن الزهري » ، وذكر له حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله

(١) قوله « ما كان » وقوله « فما بلاؤه » ليسا في ظ .

(٢) في الكامل ورقة ٥٤ وجه ٢ ، ولفظه : « وجعفر بن برقان هذا مشهور معروف في الثقات ، وقد روى عنه الناس : الثوري ، فمن دون ، وله نسخ يروها عن ميمون بن مهران والزهري وغيرهما ، وهو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أميا ، ويقم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره . وأحاديثه مستقيمة حسنة » .

(٣) في الضعفاء ورقة ٣٣ وجه ٢ ص ٦٦ .

ولفظ الحديث عنده بسنده عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين : الصباء وأن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبيه على منكبيه وليس عليه ثوب غيره ، وأن يحتجب الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السباء شيء - يعني سترا .
وهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحين : ان تزوج المرأة على =

عليه وسلم « أنه نهى عن لبستين وبيعتين ونكاحين وعن مطعمين » ،
وذكر الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو
منبطح على وجهه .

(و) قال : لا يتابع عليه من حديث الزهري .

وأما الكلام فيروى من غير حديث الزهري بأسانيد صالحة ما خلا
الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، فالرواية فيها لين .

=عمتها ، ولا على خالتها ، ونهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين :
الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على
وجهه . ونهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين : بيعع المتابذة ،
والملاسة ، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية .

لا يتابع عليه » انتهى بلفظه من الضعفاء للعقيلي .

وقوله « الصماء » وأن يلتحف » ، سهو الصواب : « الصماء : أن يلتحف... » .
وأخرجه أبو داود في الأطعمة ج ٣ ص ٣١٩ وابن ماجه ص ١١١٨ من
طريق كثير بن هشام به ، فذكر أنه النهي « عن المطعمين » . وقال أبو
داود بعد تخريجه : « هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري ، وهو منكر :
حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا جعفر أنه بلغه عن الزهري
بهذا الحديث » انتهى .

وقد رمز في الجامع الصغير لصحته ، وضعفه المناوي ج ٦ ص ٣١٢ .

وللعديث أصول تشهد لصحة معناه منها : حديث أبي هريرة : « نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين : عن اللباس والنباذ . وأن يشتمل
الصماء ، وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد » أخرجه البخاري في الصلاة
(باب ما يستتر من العورة) ج ١ ص ٧٨ . وغير ذلك من شواهد لا نطيل بها .

وقال مسلم في كتاب التمييز^(١) : « جعفر بن برقان أعلم الناس بميمون بن مهران ويزيد بن الأصم ، فأما روايته عن غيرهما كالزهرى وعمرو بن دينار وسائر الرجال فهو فيها ضعيف الركن رديء الضبط في الرواية [ظ - ١٩٤] عنهم » .

قلت : لا يبعد أن يكون حديثه عن أهل الجزيرة خاصة محفوظاً ، بخلاف حديثه عن غيرهم ، وتحقيق هذا يحتاج إلى تسبر أحاديثه عن غير الجزريين^(٢) ، كمكرمة ، ونافع^(٣) .

ومنها : معقل بن عبيد الله الجزري^(٤) :

ثقة ، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ، ويقول : يشبه حديثه حديث ابن هبيرة ، ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فليُنظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير فإنه يجدها عند ابن هبيرة يروها عن أبي الزبير كما يروها معقل سواء .

(١) ورقة ١٤ وجه ٢ ص ٢٦ .

(٢) « الحرمين » ب ، تصحيف .

(٣) وقد وجدنا ما يغني عن ذلك من حكم أئمة الجرح والتعديل والعلم بالرجال ، حيث اطلقوا توثيقه في غير الزهرى ، إلا ما جاء عن النسائي ، قال : « ليس بالقوي في الزهرى » ، وفي غيره لا بأس به . فنزل به عن درجة ثقة ، وقال ابن خزيمة لما سئل عنه وعن أبي بكر الهذلي : « لا يحتاج بواحد منهما إذا انفرد » . التهذيب ج ٢ ص ٨٥ والميزان ج ١ ص ٤٠٣ . والنسائي متشدد ، وابن خزيمة لعله تأثر به هنا ، ولم يأتي بتفسير لما خالف عبارات الأئمة سواها .

(٤) معقل بن عبيد الله الجزري ، أبو عبد الله العبسي - مولاهم - صدوق مشهور كما قال الذهبي في المغني رقم ٦٣٤٨ من الثامنة ، مات سنة ست وستين ومائة / م د س .

وبما أنكر على معقل بهذا الاسناد حديث الذي توضحاً وترك لمعة
لم يصحبها الماء ^(١) ، وحديث النهي عن ثمن السنور ^(٢) ، وقد
خرجها مسلم في صحيحه .
[وكذلك حديث : « لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف
إلى مقعده ^(٣) »] .

ومنهم : المغيرة بن مسلم ^(٤) :

أحاديثه عن أبي الزبير خاصة مُسْتَنْكَرَةٌ .
قال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين - وسئل عن المغيرة بن
مسلم - ؟ فقال : « ما أنكر حديثه عن أبي الزبير » .
وقال النسائي في كتابه : « عنده عن أبي الزبير غير حديث منكر » ،
وخرج حديثه عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً : « إذا استهل

(١) أخرجه مسلم ج ١ ص ١٤٨ في شواهد حديث « ويل للأعقاب من
النار » وأبو داود ج ١ ص ٤٤ - ٤٥ . وانظر تفصيل تخريجه فيما سبق ص ٦٢٥ .
(٢) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٣٥ من حديث معقل عن أبي الزبير قال
سألت جابرأ عن ثمن الكلب والسنور ؟ فقال : « زجر النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك » .

أخرجه مسلم شاهداً لأحاديث النهي عن ثمن الكلب .

(٣) تمام الحديث : « ولكن يقول : افسحوا » . أخرجه مسلم في كتاب
السلام ج ٧ ص ١١٠ ، أخرجه شاهداً في شواهد ومتابعات حديث « لا بقم
الرجل الرجل من مقعدة ... » .

(٤) « المغيرة بن مسلم القسُملي » أبو سلمة الدمشقي ، بشديد الرأي ،
المدائني ، أصله من مرو ، صدوق ، من السادسة / بنحو س ق .

الصبي ورث وصلي عليه» (١) .

وخرجه من طريق ابن جريج عن أبي الزبير موقوفاً ، وقال :
« هو أصح » .

وقد ذكرنا له حديثاً آخر في كتاب الأئمة في النهي عن [بيع] الجلالة (٢)

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٩١٩ من طريق الربيع بن بدر ثنا أبو الزبير
عن جابر ، والترمذي من حديث اسماعيل بن مسلم المكي عن أبي الزبير عن
جابر في الجنائز ج ٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ ، وأعله بالاضطراب ، ورجح روايته
عن جابر موقوفاً ، وكذا أخرجه الحاكم من طريق اسماعيل بن مسلم ج ١
ص ٣٦٣ وقال : « الشيخان لم يحتجا بإسماعيل بن مسلم » .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه انظر موارد الظمان ص ٣٠٠ من حديث
سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر .

وأخرج الحديث من طريق مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر
رفوعاً النسائي في الفرائض كما في نصب الراية ج ٢ ص ٢٧٧ . والحاكم في
المستدرك ج ٤ ص ٣٤٨ وقال : « لا أعرف أحداً رفعه عن أبي الزبير غير
المغيرة ، وقد أوقفه ابن جريج وغيره . وقد كتبناه من حديث سفيان الثوري
عن أبي الزبير موقوفاً » .

ثم أخرج الحاكم الحديث في ص ٣٤٩ من حديث سفيان الثوري عن أبي
الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا استهل الصبي ورث ،
وصلي عليه » . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ،
وقد أجمعه من حديث الثوري عن أبي الزبير موقوفاً فكنت أحكم به » انتهى .

وقد أعاد الذهبي في تلخيصه ما قاله الحاكم في الموضعين !

(٢) أخرجه أصحاب السنن من غير هذا الطريق : أبو داود ج ٣ ص ٣٥١
والترمذي ج ٤ ص ٢٧٠ وقال : حسن غريب . وابن ماجه ص ١٠٦٤ كلهم من =

بهذا الاسناد ، ^(١) وهو أيضاً منكر ، وقد روي من وجه آخر عن
ابي الزبير مرسل ، وهو أصح .

ومنهم : عكرمة بن عمار اليمامي ^(٢) :

وهو ثقة ، لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة مضطرب
لم يكن عنده في كتاب ، قاله يحيى القطان وأحمد والبخاري وغيرهم
[ب - ١١١] .

وحديثه عن إياس بن سلمة بن الأكوع مُتَقَنٌّ ، قاله أحمد .
وقال في رواية حرب [أ - ١٢٩] : « هو في غير يحيى ثبت » .

= حديث ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة
والبابا ، .

وأخرجه النسائي ج ٧ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ من حديث عمرو بن شعيب عن
أبيه عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، قال مرة عن أبيه وقال مرة عن جده
وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن
الجلالة وعن ركوبها وعن أكل لحما ، .

وانظر للتوسع في طريقه وألفاظه التلخيص الحبير ص ٣٩٠ - ٣٩١ .
والجلالة هي التي تأكل العذرة .

(١) سقط من هنا من ظ إلى قوله في الترجمة التالية « يقبل الله . . . » .
(٢) عكرمة بن عمار البجلي ، أبو عمار اليمامي ، أصله من البصرة ،
صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له
كتاب . من الخامسة ، مات قبل الستين - ومائة - / ختم عهده .
أخرج له البخاري تعليقا ، وأكثر مسلم الاستشهاد به كذكر الذهبي في المغني
رقم ٤١٦٨ .

وقد أنكر عليه حديثه عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة في استفتاح النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بالليل ، وقد أخرجه مسلم في صحيحه ، وأخرجه الترمذي في الدعاء ^(١) ، وذكرنا هناك كلام الأئمة بأفراطهم في رواية عكرمة عن يحيى .

وأنكر عليه أيضاً حديثه بهذا الإسناد : « لا ^(٢) يقبل الله صلاة بغير طهور » ^(٣) ، وقد ذكرناه في أول الكتاب

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « هو مضطرب عن غير

(١) أخرجه مسلم (باب الدعاء في صلاة الليل) ج ٢ ص ١٨٥ والترمذي ج ٥ ص ٤٨٤ . وقال : « حسن غريب » .

وهو من رواية عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قال : « سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل » ؟

قالت : « كان إذا قام من الليل افتتح صلاته : اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

(٢) قوله في الترجمة السابقة « وهو أيضاً منكر » سقط من ظ إلى هنا

(٣) أخرجه مسلم عن ابن عمر ج ١ ص ١٤٠ بزيادة « ولا صدقة من غلول » . والترمذي في أول جامعه وابن ماجه ص ١٠٠ .

وأخرجه أبو داود ج ١ ص ١٦ والنسائي (باب فرض الوضوء) ج ١ ص ٨٧ وابن ماجه وابن حبان موارد الطمأن ص ٦٥ من حديث أبي المليح عن أبيه أسامة بن عمير الهذلي .

وأخرجه أبو داود عن أبي هريرة ، وابن ماجه عن أنس وأبي بكر .

إياس بن سامة ، وكان حديثه عن إياس بن سامة صالح .

ومنهم : سمالك بن حرب ^(١) :

وقد وثقه جماعة ، وخرج حديثه مسلم ، ومن الحفاظ من ضعف حديثه عن عكرمة خاصة ، وقال : « يسند عنه عن ابن عباس ما يرسله غيره » .

وقال ابن المديني : « رواية سمالك عن عكرمة مضطربة ، سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة ، وغيرهما يقول : عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأحوص » .

ومنهم من ضعف حديثه في آخر عمره وقال : « كان يُلْتَقَن حينئذ » .
وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى في أول الكتاب .

ومنهم : عمرو بن أبي عمرو المدني :

مولى المطلب بن حنطب ^(٢) وهو ثقة متفق على تخريج حديثه ، مع أنه تكلم فيه ابن معين ، وقال : « روى عنه مالك ، وكان يستضعفه » .

(١) سبقت ترجمته في ص ١٤١ وانظر ص ٣٢٦ .

(٢) اسم أبيه ميسرة ، ويكنى أبا عثمان ، « ثقة » ، ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الحسين - ومائة - / ع .

وقال الذهبي في الميزان ج ٣ ص ٢٨١ - ٢٨٢ « حديثه صالح حسن ، منقطع عن الدرجة العليا من الصحيح » وفيه وفي المغني رقم ٤٦٨٥ : « خرجا له في الأصول » .

قلت : فهذا مع تجنب روايته عن عكرمة أخذ من الشيخين بالاحتياط في الرواية عنه ، كما هو دأبهما . وانظر ص ٣٢٦ تعليقا .

وقال البخاري : « هو صدوق ، لكن روى عن عكرمة مناكير ولم يذكر في شيء منها أنه سمع من عكرمة ، نقله عنه الترمذي في كتاب العلل^(١) ، ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عكرمة ، وقد روي عنه حديث : « من وقع على بهيمة فاقتلوه »^(٢) .
وقال أحمد : « كل^(٣) أحاديثه عن عكرمة مضطربة ، لكنه نسب الاضطراب إلى عكرمة لا إلى عمرو » .

[ومنهم : داود بن الحصين^(٤) :

روى عنه مالك ، وخرجا حديثه في الصحيحين وتكلم فيه طائفة .
وقال ابن المديني : « ما روى عن عكرمة فنكر » . وهذا يقتضي اختصاص نكارة حديثه بما رواه عن عكرمة] .

ومنهم : الأوزاعي امام أهل الشام^(٥) :

تكلم طائفة في حديثه عن الزهري خاصة ، وقد ذكرنا ذلك في ذكر أصحاب الزهري^(٦) .

(١) ورقة ٤٢ وجه ٢ .

(٢) تمام الحديث « واقتلوا معه » . أخرجه أبو داود في الحـمدود ج ٤ ص ١٥٩ والترمذي ج ٤ ص ٥٦ وأخرجه ابن ماجه من طريق داود بن الحصين عن عكرمة ص ٨٥٦ .

(٣) « كان » ب .

(٤) « الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة ، إلا في عكرمة ، ورمي برأي الخوارج » من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين - ومائة - / ع .

(٥) سبقت ترجمته في ص ١٨٦ .

(٦) بإشارة موجزة في ص ٣٩٩ ، وبالتفصيل في ص ٤٨٤ .

وتكلم [الامام] أحمد في حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة ، وقال : « لم يكن يحفظه جيداً فيخطئ فيه ، وكان يروي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلب » . وذكر له حديث الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل متى كنت نبياً ؟ ^(١) ، فأنكره

(١) أخرجه الترمذي في أول المناقب (باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم) ج ٥ ص ٥٨٥ من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قالوا : يا رسول الله ، متى وجبت لك النبوة ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » . قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

وله شاهد عن عراب بن سارية أخرجه أحمد والدارمي وأبو نعيم وصححه ابن حبان والحاكم مرفوعاً « إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طيئته » .

وعن ابن عباس أخرجه الطبراني أنه قال : قيل : يا رسول الله متى كنت نبياً ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » المقاصد الحسنة ص ٣٢٧ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٢٩ .

وهذا تعلم صحة الحديث جزماً ، واندفاع النقد عنه ، وأنه صحيح من أكثر من وجه . وقد أشار الترمذي إلى هذا التعمد بقوله : « حسن صحيح » وأشار إلى الغرابة في إسناده حديث أبي هريرة خاصة .

قال التقى السبكي : « فإن قلت : النبوة وصف لا يسد أن يكون الموصوف به موجوداً ، وإنما يكون بعد أربعين سنة ، فكيف يوصف به قبل وجوده وقبل إرساله ؟

وقال : « هذا من خطأ الأوزاعي » . وقد ذكرنا ذلك في أول كتاب^(١) المناقب .

وقال مهنا : سألت^(٢) أحمد عن حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ؟ قال أحمد : كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد ضاع منه فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظاً^(٣) .

ومنهم : الأعمش : سليمان بن مهران : حافظ أهل الكوفة .

وشعبة بن الحجاج : حافظ أهل البصرة .

وسفيان بن عيينة : محدث الحجاز بعد مالك^(٤) :

حكي ابن البراء في كتاب العلل عن علي بن المديني قال :

= قلت : « جاء أن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد ، فقد تكون الإشارة بقوله : « كنت نبياً » إلى روحه الشريفة ، وأحقيقته . والحقائق تقصر عقولنا عن معرفتها ، وإنما يعرفها خالقها ، ومن أمده بنور إلهي » . كشف الخفاء : الموضع السابق .

(١) قوله « كتاب » و « سألت » ليسا في ظ .

(٢) قال عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي : « دفع إلي يحيى بن أبي كثير صحيفة ، فقال : أروها عني . ودفع إلي الزهري صحيفة وقال : أروها عني » . تهذيب ج ٦ ص ٢٤٠ - ٢٤١ . والمعتمد في أصول الحديث صحة التلقي بهذه الطريقة وأنها تعدل السماع ، انظر كتابنا منهج النقد ص ١٩٢ .

وأما أن هذا الكتاب قد ضاع ، فلم نجده إلا هنا ، ولم يتكلم أحد في حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ..

(٣) « بعد مالك » ليس في ظ ، وتصحف في ب هكذا « بعد ذلك » ؟!

« الأعمش كثير الوم في أحاديث هؤلاء الصغار ، مثل الحكم ، وسامة ابن كهيل ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأبي إسحاق ، وما أشبههم » .
 وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق » .
 [و] قال يعقوب بن شعبة عن علي بن المديني : « حديث الأعمش ^(١) عن الصغار كأبي إسحاق وحبيب وسامة ليس بذلك » ،
 وعن ابن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « كان مغيان الثوري يحفظ عن الصغار والكبار ، يعني أن الأعمش ليس كذلك ^(٢) » .

(١) قوله « الأعمش » سقط من ظ من الأصل المنقول عنها ، وضرب عليها في ظ .

(٢) الأعمش تابعي ، ثقة ، حافظ ، إمام في القراءة ، ورع ، سبقت ترجمته ص ٣٨٦ .

وهذا ما ذكر من الكلام في حديثه عن بعض مشايخه :
 تكلم في روايته عن أنس بن مالك ، وقيل : لم يسمع منه إلا أحاديث يسيرة .

وقال يعقوب بن شعبة في مسنده : « ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة » .

وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين : « لم يسمع الأعمش من أبي السُّفَر إلا حديثاً واحداً ، ولم يسمع من أبي عمرو الشيباني شيئاً ، تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٢٥ .

وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : « أجود الأسانيد : الأعمش عن إبراهيم - أي النخعي - عن علقمة عن عبد الله » . المرجع السابق .

قال يحيى : « كان شعبة إذا جاء حديث الصفار لم يحفظ ^(١) » .
قال علي : [ب - ١١٢] « وكان سفيان بن عيينة أيضاً حديثه
عن الصفار ليس بذلك ^(٢) » .

قال يعقوب بن شيبة : « الحكم بن عتيبة ^(٣) [هو] من صفار
شيوخ الأعمش ، وليس هو من صفار شيوخ شعبة » . [ظ - ١٩٥] .
ومنههم : منصور بن المعتمر ^(٤) :

هو من أثبت الناس في مجاهد ، كما سبق .

(١) شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث ، سبقت ترجمته ص ١٧٢ -
١٧٦ . حافظ بإطلاق ، وما ذكره الحافظ ابن رجب أن في حفظ شعبة عن
الصفار شيء ، هو أمر غريب ، لما عرف من احتياطه في السماع ، واعتناؤه
وتكراره له .

قال الحاكم : « شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة ، رأى أنس بن
مالك وعمر بن سلمة الصحابين ، وسمع من أربعمائة من التابعين » تهذيب
ج ٤ ص ٣٤٦ .

فغاية ما هنالك أنه لم يصح سماعه من هذه الصحابين ، وهما من صفار الصحابة .
(٢) تقدمت ترجمة سفيان بن عيينة ص ٥٧٢ . وأنه ثقة ، وثيقه مطلق
في المصادر ، مما يعارض إطلاق عبارة « حديثه عن الصفار ليس بذلك » .

نعم تكلم في حديثه عن أيوب ، انظر التهذيب ج ٤ ص ١٢٠ - ١٢١ .

(٣) سبقت ترجمته ص ٥٢٨ . وفي ب « الحكم بن عيينة » . تصحيح .

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٥٣٦ - ٥٣٨ . وقال في التهذيب ج ١٠ ص ٣١٤ :

« قال صالح بن أحمد قلت لأبي : إن قوماً يقولون : منصور أثبت في الزهري
من مالك ؟ . قال : « هؤلاء جهال ، منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » . =

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب : إلى أبي إسحاق ، والحكم ، وحبيب بن أبي ثابت ، وسامة ابن كهيل . روى حديث أم سامة في الوتر ^(١) ، خالف فيه ، وحديث ابن أبيزى ^(٢) خالف فيه . »

= وقد بينت رواية الحافظ ابن رجب المراد بالمشايخ . والمراد « اضطرب » بالنسبة لزيادة ضبط مالك ، لا أنه يبلغ درجة الضعف ، بدليل هذا السياق في التهذيب ، فإن هذا القول « إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » ورد لبيان أنه دون مالك ، لا لتضعيفه . والله أعلم .

(١) أخرجه النسائي (باب كيف الوتر بخمس) ج ٢ ص ٢٣٩ من وجهين عن منصور وابن ماجه ص ٣٧٦ من وجه واحد عن منصور عن الحكم عن مقسم عن أم سامة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس وبسبع لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام »

فخالف منصور غيره ، فقد أخرجه النسائي من وجهين آخرين من غير طريق منصور فأسند الحديث عن عائشة . وهو أرجح .

وهكذا أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٣٢١ من حديث عائشة وقال « حديث حسن صحيح » وأخرج حديث أم سامة من غير طريق منصور ج ٢ ص ٣١٩ - ٣٢٠ بلفظ « كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشر ركعة فلما كبر وضعف أوتر بسبع » . قال الترمذي « حديث حسن » .

فظهر بهذا مخالفة منصور في السند والمتن ، وكأنه انتقل ذهنه فانقلب عليه سند الحديث ، فجعل له سنداً آخر .

(٢) أخرجه النسائي في الوتر (نوع آخر من القراءة في الوتر) ج ٢ ص ٢٤٥ بسنده عن منصور عن سامة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع اسم ربك الأعلى ، =

ومنهم : حماد بن زيد ^(١) :

كان يخلط في حديث يحيى بن سعيد ، وكان عنده كتاب عنه ،
لم يكن عنده كتاب [١ - ١٣٠] غيره ، قاله [يحيى] بن معين ، وقد سبق
ذكر كلامه ^(٢) .

ومنهم : حبيب بن أبي ثابت ^(٣) :

= وقل يا أيها الكافرون ، قل هو الله أحد . وكان إذا سلم وفرغ قال : سبحان
الملك القدوس ثلاثاً ، طوّل في الثالثة .

خالف منصور غيره ، فلم يذكر في سنده ذراً ، وتابعه على ذلك عبد الملك
ابن أبي سليمان ، ومحمد بن جعدة .

ورواه غيرهما من طرق عن سلمة بن كهيل وزبيد وطلحة عن زر عن سعيد
ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه فذكر الحديث . وهو الراجح .

وأخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ وابن ماجه ص ٣٧٠ من أوجه عن الأعمش
عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب
فذكره بمعناه لم يذكر آخره « سبحان الملك ... » .

ومن هذا التخريج لهذا الحديث ولسابقه نجد مخالفة منصور بسيرة ليست
من المخالفات الفاحشة ، كما أن وقوع ذلك قليل منه ، مما لا يخل بثقته ، فإنه
لا يعرى أحد عن خطأ أو سهو .

(١) سبق ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) في ص ١٩١ لكنه عزاه هناك إلى ابن مهدي .

(٣) حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، فقيه جليل ، متفق على
الاحتجاج به ، إنما عابوا عليه التدليس ، « كان كثير الإرسال والتدليس ، من
الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة / ع » .

عالم كبير ثقة ، متفق على حديثه . أحاديثه عن عطاء خاصة ليست محفوظة .

قال أبو بكر بن خالد سمعت يحيى بن سعيد يقول : « حبيب ابن أبي ثابت عن عطاء ليست محفوظة ، سمعته يقول : إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء (١) » .

وحديث حبيب عن عروة أيضاً ، قال أحمد ويحيى : « هو منكر وله عنه حديثان » .

أحدهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقَبَّلُ ثم يصلي ولا يتوضأ (٢) » .

= والتحقيق ثبوت سماعه من عروة ، كما سيأتي ، وأما أحاديثه عن عطاء فقد تكلم فيها .

ونقل العقيلي عن يحيى القطان قال : « حديثه عن عطاء ليس بحفوظ » كأنه يريد حديث دعاء عائشة .

قال العقيلي في الضعفاء : « وله عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها ، منها حديث عائشة : « لا تسبحني عليه » . كذا في التهذيب ج ٢ ص ١٧٩ ، وهو نقل بالمعنى عن العقيلي ص ٩٥ .

قال نور الدين : لعل هذا أتى من تدليس ، بأن سمعها عن بعض الضعفاء عن عطاء ، فدلسها عنه .

(١) في ب « يعني عن عطاء » ، ولفظ العقيلي في الضعفاء ص ٩٦ : « إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء نزل عنها » .

(٢) أخرجه أبو داود ج ١ ص ٤٦ والترمذي ج ١ ص ١٢٣ وابن ماجه ص ١٦٨ . بأسانيدهم عن الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . =

= قال عروة فقلت لها : « من هي إلا أنت ؟ » . فضحكت .

قال أبو داود : هكذا رواه زائدة وعبد الحميد الحماني عن سليمان الأعمش .
حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقاني ثنا عبد الرحمن بن مغراء ، ثنا الأعمش
أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث .

قال أبو داود : قال يحيى بن سعيد القطان لرجل : إحك عني أن هذين
- يعني حديث الأعمش هذا عن حبيب ، وحديثه بهذا الاسناد في المستحاضة
أنها تنوضاً لكل صلاة - قال يحيى : إحك عني أنها شبه لاشيء .

قال أبو داود وروى عن الثوري قال : « ما حدثنا حبيب إلا عن عروة
المزني » . يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء .

قال أبو داود : وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة
حديثاً صحيحاً . انتهى .

وذكر الترمذي عن البخاري قال : « حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة » .
ويحاج عن هذا بأن الراجح أنه عروة بن الزبير ، وقد سمع منه حبيب ،
كما حققه الحفاظ .

وبدل على ذلك أمور : الأول ورود التصريح بكونه عروة بن الزبير في
سنن ابن ماجه وغيره .

الثاني : قول عروة لها : « من هي إلا أنت » ، فإن هذا لا يجوز عليه غير عروة
ابن الزبير ، لكونه ابن اخت عائشة السيدة أسماء بنت أبي بكر .

الثالث : أنه ورد الحديث عن عروة بن الزبير عن عائشة من غير
طريق حبيب .

والحديث له طرق كثيرة منها صحيح ومنها حسن ومنها ضعيف ، فبطل
الكلام عليه بالضعف . انظر نصب الراية ج ١ ص ٣٧ - ٣٩ ، وتعليق أحمد
شاكر الموسع على الترمذي ج ١ ص ١٣٤ - ١٣٨ . ففيهما توسع وتحقيق مفيد
هام .

والآخر في المستحاضة : « تصلي وإن قطر الدم على الحصى » .
وقد سبق الكلام عليهما مستوفى في كتاب الطهارة .

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند مطولاً ج ٦ ص ٤٢ و ٢٠٤ و ٢٦٢
ومختصراً في ص ١٣٧ ، وابن ماجه ص ٢٠٤ ولفظ ابن ماجه : « حدثنا علي
ابن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا ثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي
ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ،
أفأدع الصلاة ؟

قال : « لا ، إنما ذلك عرق » ، وليس بالحیضة ، اجتنبي الصلاة أيام حيضك
ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة ، وإن قطر الدم على الحصى .
وقد أطلال في نصب الراية ج ١ ص ١٩٩-٢٠١ ، الكلام عليه ، ومال إلى
ترجيح وقفه . وكذا توسع الدارقطني في بيان اختلاف الرواة فيه ج ١ ص ٢١١ -
٢١٤ ، وفيه ما يشير إلى ترجيح وقفه .

وقال الحافظ في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٧٨ : « وروى - يعني حبيب
ابن أبي ثابت - عن عروة بن الزبير حديث المستحاضة . وجزم الثوري أنه لم
يسمع منه ، وإنما هو عروة المزني آخر . وكذا تبع الثوري أبو داود والدارقطني
وجاعة » انتهى .

قلت : في كون أبي داود تبع الثوري نظر ، فقد ذكرنا كلام أبي داود في
التعلبة السابقة ، وفيه تصحيح سماع حبيب من عروة ، والكلام جاء على هذا
الحديث والحديث السابق .

والإسناد هنا إلى حبيب صحيح ، وفيه التصريح عن عروة بن الزبير .

وله حديث آخر عن عروة في الدعاء ، سبق أيضاً في كتاب الدعاء (١)
وقد اختلف في سماعه له من عروة .

ومن أحاديثه (٢) عن عطاء عن عائشة « أنها سُرِقَ لها شيء ،
فجعلت تدعو عليه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا
تسبخي عليه » .

قال العقيلي (٣) : « وله عن عطاء غير حديث لا يتابع عليه » .

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٥١٨ : عن حمزة الزيات عن حبيب
ابن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : « اللهم عافني في جسدي ، وعافني في بصري ، واجعله الوارث مني ،
لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب
العالمين » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . قال : سمعت محمداً يقول :
حبيب بن أبي ثابت لم يسمع عن عروة بن الزبير شيئاً والله أعلم ، انتهى .
وهذا تبع فيه محمد وهو البخاري تبع فيه الثوري ، وقد ثبت سماع حبيب
من عروة كما بيناه . وقد صحح أبو داود هذا الحديث في كلامه على الحديث قبل
السابق الذي ذكرناه عنه .

(٢) كذا في الأصل . والعبارة في ظ و ب هكذا : « وهذا الحديث هو
حديثه عن عطاء ، انتهى . وعليه يكون حديث عائشة في الدعاء على السارق
هو الحديث السابق ، والواقع خلاف ذلك .

(٣) في الضعفاء ورقة ٤٨ ص ٩٥ وفيه تحريج الحديث ولفظه :
عن عائشة قال : « سُرِقَ لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسبخي عنه » . يعني لا تحففي . كذا في الضعفاء . وفي الجملة
الأخيرة احتمال في قراءتها في المخطوطة .

وهذا الحديث المشار إليه خرج الترمذي في أواخر الأدعية ،
وسبق الكلام عليه هناك .

ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عطاء بن أبي رباح .
وبما يستغرب أن حبيب بن أبي ثابت يروي عن عطاء ، ويروي
عطاء عنه .

ومنهم : عبد الكريم بن مالك الجزري (١) :

ثقة كبير روى عنه مالك وغيره ، ولكن أحاديثه عن عطاء تكلم
فيها .

(١) « أبو سعيد ، مولى بني أمية ، وهو الخضري ، بالخاء والضاد المعجمتين ،
نسبة إلى قرية من السيامة ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين
- ومائة - ع » .

قال ابن معين : « حديث عبد الكريم عن عطاء رديء » .

قال ابن عدي : « وهذا الحديث الذي ذكره ابن معين عن عبد الكريم عن
عطاء هو ما رواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عن عائشة :
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها ولا يتحدث وضوءاً » . إنما أراد ابن معين هذا
الحديث ، لأنه ليس بمحفوظ » . الكامل ورقة ٣١٤ وجه ١ . وانظر التهذيب
ج ٦ ص ٣٧٤-٣٧٥ . والميزان ج ٢ ص ٦٤٥ . ولفظ الميزان : « أحاديثه عن
عطاء رديئة » . بصيغة الجمع ، كما هو مثبت في شرح العلل ، وهو نقل بالمعنى ،
كما يدل عليه باقي كلام ابن عدي في الكامل ، وما أورده فيه ، وقال الحافظ
ابن حجر في مدي الساري ج ٢ ص ١٤٥ : « لم يخرج البخاري من روايته عن
عطاء إلا موضعاً واحداً معلقاً ، واحتج به الجماعة » انتهى .

قلت : ولم نجد فيما انتقدوه من روايته عن عطاء شيئاً عند مسلم ، فليحرق .

قال ابن معين : « أحاديثه عن عطاء ردية » .
وبما أنكر من حديثه عن عطاء :
حديثه عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم :
« كان يقبل ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ » (١) .
وحديثه عن عطاء عن جابر قال : « كنا نأكل لحوم الخيل على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٢) .

(١) أخرجه البزار في مسنده عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة
أنه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ . الجوهر النقي ج ١ ص ١٢٥
وأخرجه في مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٥٧ من الطبراني في الأوسط ، وقال : « وفيه
سعيد بن بشير » وثقه شعبة وغيره ، وضعفه يحيى وجماعة ، انتهى .
وقد بين لنا ابن عدي سبب طعن ابن معين في هذا الحديث أنه ليس
بمحمول ، لكن الواقع غير ذلك ، وقد ورد عن عائشة من طرق كثيرة ، كما
أوضحنا قبل قليل .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج ٤ ص ٢٨٨ من وجهين عن عبد الكريم
ابن مالك بسنده ..

وأصل الحديث صحيح ثابت مشهور من غير وجه عن جابر متفق عليه :
البخاري في المغازي (غزوة خيبر) ج ٥ ص ١٣٦ والذبايح ج ٧ ص ٩٥ مكرر في
بابين ، ومسلم ج ٥ ص ٦٥-٦٦ . وهو مروي في السنن الأربعة أيضاً من غير
وجه عن جابر .

وأقرب الألفاظ إليه من غير طريق عبد الكريم رواية الترمذي ج ٤
ص ٢٥٣ من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - عن عمرو بن دينار عن جابر
قال : « أطلعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ، وناهنا عن لحوم
الحمير » .

وانظر التلخيص ص ٣٨٨ .

ومنهم : معمر بن راشد^(١) :

(و) ضعف حديثه عن ثابت خاصة ، وقد تقدم ذكر ذلك عن علي ابن المديني وغيره .

وكذا قال ابن معين : « حديث معمر عن ثابت ضعيف » .
وَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِ قِصَّةِ جُلَيْبِيبٍ^(٢) ، وَأَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ ، إِنَّمَا رَوَاهُ ثَابِتٌ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعْمٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (و) كَذَارَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ .

ومنهم : مَطَرُ بْنُ طَهْمَانَ الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ^(٣) :

ضعفه أحمد ويحيى في عطاء خاصة .

(١) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٤٠ و ٦٠٢ و ٦١١ ، وان حديثه عن

ثابت ضعيف في ص ٥١٦ تعليقا .

(٢) أخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم عن أبي بركة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فأفاء الله عليه ... ثم قال : « لكنني أفقد جليبيبا ، فاطلبوه ، فطلبوا في القتلى فوجدوه إلى إلى جنب سبعة قد قتلهم ، ثم قتلوه ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه ، فقال : قتل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه ، هذا مني وأنا منه » . قال : فوضعه على ساعديه ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فحفر له ، ووضع في قبره ، ولم يذكر غسلا . صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٢ ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٢١ . وبأطول من هذا في ص ٤٢٢ .

(٣) « أبو رجاء السلمي مولاهم ، الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق ، =

قال أحمد : « هو مضطرب الحديث عن عطاء » .

ومنهم : أبو معشر نجيح السُّنْدِي^(١) :

قال مضر بن محمد عن يحيى بن معين : « يكتب حديثه بما روى عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب القرظي وعن مشايخه ، وأما ما روى عن المقبري ، وعن نافع ، وهشام ، فهو فيه ضعيف ، فلا يكتب » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير ، وأما أحاديث نافع وغيرها فليس بشيء ، التفسير حسن » . يعني ما يرويه عن محمد بن كعب القرظي في تفسير القرآن ، وغالبه أو جميعه من كلامه غير مرفوع . [ب - ١١٣]

= كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين - ومائة - ويقال سنة تسع / ختم عه » .

وقال الذهبي في الميزان ج ٢ ص ١٢٧ : « مطر من رجال مسلم حسن الحديث ، وثقه في المغني رقم ٦٢٨٣ . قلت : روى له مسلم في المتابعات .

(١) « نجيح بن عبد الرحمن السُّنْدِي ، بكسر المهملة وسكون النون ، المدني ، أبو معشر ، وهو مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال : كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن هلال / عه » .

وقال الإمام أحمد : « كان بصيراً بالمغازي ، المغني رقم ٦٦٠٠ والتهذيب ج ١٠ ص ٤٢٠ - ٤٢١ ، وفيه : قال أحمد : « يكتب من حديث أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب في التفسير » .

ونظير هذا قول سعيد بن عبد العزيز الدمشقي في :

سعيد بن بشير^(١) :

كان غالب علمه^(٢) التفسير ، خذ عنه التفسير ، ودع ما سوى ذلك ، فإنه كان حاطب ليل ، خرجه العقيلي^(٣) .
وعكس هذا ما قاله الامام أحمد في :

اسماعيل بن عبد الرحمن السدي^(٤) :

الكوفي صاحب التفسير ، قال « مو حسن الحديث ، وحديثه مقارب ، إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به أسباط^(٥) عنه ، فجعل يستعظمه ويقول : من أين قد جعل له أسانيد ، ما أدري ما ذاك » .

(١) « سعيد بن بشير الأزدي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن أو أبو أسامة ، الشامي ، أصله من البصرة أو واسط ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة ثمان أو تسع وستين - ومائة - / عه » .

له تفسير مصنف ، لكثرة سماعه من قتادة . لذلك قال : « خذ عنه التفسير » ، ولأنه قد يتسامح في رواية التفسير في غير الأحكام .

(٢) « غالب عليه » ظ و ب . ولفظ الضعفاء : « ثنا أبو خليفه قال سألتني سعيد بن عبد العزيز ما الغالب على علم سعيد بن بشير ؟ قال : قلت له : التفسير قال : خذ عنه التفسير ... إلى آخره .

(٣) في الضعفاء ورقة ٨٠-٨١ ص ١٤٨-١٤٩

(٤) « السدي بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - ومائة - / م عه » .
(٥) هو أسباط بن نصر الهمداني ، ... صدوق ، كثير الخطأ ، يُغْتَرَب ، من الثامنة / خت عه م » .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله ^(١) في :

إسماعيل بن مسلم المكي ^(٢) :

ما [أ - ١٣١] روى عن الحسن في القراءات ، فأما إذا جاء
المسند يسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير ، وعن عمرو
ابن دينار يسند عنه مناكير .

ونقل البرذعي عن أبي زرعة قال :

« عبد الجبار بن عمر ^(٣) :

واهي الحديث ، وأما مسائله فلا بأس .

قال البرذعي : « كانه يقول : حديثه واهي ، ومسائله مستقيمة .
يعني ما روى من المسائل عن ربيعة وغيره .

ومنهم عمر بن إبراهيم البصري ^(٤) :

مختلف فيه ، وقال ابن عدي : « له عن قتادة خاصة مناكير » .

(١) في الملل ج ١ ص ٣٧٢ بنحوه .

(٢) « أبو إسحاق » كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، كان فقيهاً ، ضعيف
الحديث ، من الخامسة / ت ق .

ولعل سبب قوته في القراءة لاعتنائه بها ، ما لم يعن بحفظ الحديث .
(٣) عبد الجبار بن عمر الأيلي : ضعيف جداً ، غالب ما يرويه يخالف
فيه ، « من السابعة » مات بعد الستين - ومائة - / ت ق .
أما مسائله التي ذكر هنا أبو زرعة والبرذعي فهي مسائل في الفقه أخذها عن
ربيعة الرأي . وكان عبد الجبار يتفقه .

(٤) « العبدى . . . » صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف ، من السابعة /
قد ت س ق .

وهو راوي حديث العباس بن عبد المطلب في وقت المغرب^(١)، وقد استنكره الامام أحمد، وسبق الكلام عليه في كتاب الصلاة مستوفى .
ومنه : يزيد بن ابراهيم التستري^(٢) البصري^(٣) :

ثقة ، معفق على حديثه ،

قال ابن عدي : « أحاديثه مستقيمة ، إنما أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس » .

وذكر عن (علي) [ظ - ١٩٦] بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول : « يزيد بن ابراهيم عن قتادة ليس بذلك » .

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٢٢٥ عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ : لا تزال أمتي على الفطرة ، ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم . قال السندي ج ١ ص ٢٣٤ : « وفي الزوائد : إسناده حسن ورواه أبو داود من حديث أبي أيوب » .

ورمز له الترمذي ج ١ ص ٣٠٥ في قوله « وفي الباب » ثم قال : « وحديث العباس قد روي موقوفاً عنه ، وهو أصح » اهـ .
لكن يشهد له حديث أبي أيوب ، وهو بلفظه تقريباً ، أخرجه أبو داود مرفوعاً ج ١ ص ١١٣

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ١ ص ٢٤٢ « محمد بن إسحاق » . سبق في ص ١٢٦ ١٢٧ و ٢٠ وهو حجة في مثل هذا غاية ما يخشى منه التدليس ، وقد صرح هنا بالتحديث .

(٢) « البشكري » ب ، تصحيف .

(٣) « يزيد ابراهيم التستري بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ، ثم راء ، زيل البصرة ، أبو سعيد ، ثقة ، ثبت ، إلا في روايته عن قتادة ففيها لين ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وستين - ومائة - على الصحيح / ع » .

ومنهم : عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد^(١) :

قال ابن عدي : « هو ثبت في ابن جريج خاصة » . يعني أنه في غيره ليس بذلك ، وقد ضعفه بعضهم مطلقا .

ومنهم : هشام بن سليمان المخزومي^(٢) :

قال العقيلي^(٣) : « في حديثه عن غير ابن جريج وم » .

ثم خرج له حديثا من حديثه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا : « من حج البيت أو اعتمر فلم يرفث ولم يفسق كان كما ولدته أمه^(٤) » .

قال : « ورواه الناس عن الثوري وغيره عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٥) وهو الصواب » .

(١) « صدوق ، يخطئ ، وكان مرجئا ، أفرط ابن حبان فقال : « متروك » من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / م ع » .
قلت : الأولى أنه « ثقة » ، أخطأ في أحاديثه ، فقد وثقه الأكثرون واحتجوا به .

(٢) « ما أرى بحديثه بأسا » ، قاله أبو حاتم . « من الثامنة / خت م ق » .

(٣) في الضعفاء ورقة ٢٣٤ وجه ٢ ص ٤٢٨

(٤) أخرجه العقيلي من هذا الوجه كما ذكر الحافظ ابن رجب غير أنه قال : « ولم يفسق ولم يرفث » .

وهو متفق عليه بالسند الراجح الذي ذكره العقيلي وأورده فيما يلي الحافظ

ابن رجب : البخاري ج ٢ ص ١٣٣ ومسلم ج ٤ ص ١٠٧ - ١٠٨

(٥) قوله « عن النبي ﷺ » ليس في ظ . والمثبت موافق لنص الضعفاء .

ومنهم : ورقاء بن عمر اليشكري ^(١) :

ثقة ، مشهور .

قال العقيلي ^(٢) : « تكلموا فيه ^(٣) في حديثه عن منصور » .

ثم ذكر من طريق عباس عن ابن معين ^(٤) قال : « سمعت معاذ بن معاذ يقول لي يحيى بن سعيد : سمعت حديث منصور . فقال يحيى : من سمعت حديث منصور ؟ قال : من ورقاء ، قال : لا يساوي هينا » .

ومنهم : جماعة من أصحاب الزهري ضعفوا في الزهري خاصة :

منهم : سفيان بن حسين ^(٥) :

(١) « أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق » في حديثه عن منصور لين ، من السابعة/ع » .

قلت : بل هو ثقة ، تكلموا في حديثه عن منصور ، قال ابن حجر في هدي الساري : « لم يخرج له الشيخان من روايته عن منصور بن المعتمر شيئاً ، وهو محتج به عند الجميع » .

(٢) في الضعفاء ورقة ٢٣٣ وجه ٢ ص ٤٢٥ . وفي نسخة العقيلي اختصار لما هنا ، فكان الحافظ ابن رجب اعتمد على نسخة أخرى .

(٣) « فيه ، ليس في ظ » .

(٤) في ظ « عن ابن معين عن قال .. » سبق قلم .

(٥) « ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ،

وقيل في أول خلافة الرشيد/خت م عه » .

وقع في ب « سفيان بن حسين ، وهو تصحيف .

قال ابن معين : « هو عن غير الزهري أثبت منه عن الزهري ،
إنما سمع من الزهري بالموسم » . يعني لم يصحبه ، ولم يجتمع به غير
أيام الموسم ^(١) .

وقال يحيى أيضا فيه : « ليس به بأس » ، هو صالح . حديثه عن
الزهري فقط ليس بذلك .

ومنهم : عبد الرزاق بن عمر الدمشقي ^(٢) :

قال أبو مسهر : « ذهب سماعه من الزهري ، فترك حديثه عن
الزهري » ، ويؤخذ عنه ما سواه .

وقال سعيد البرذعي : « أحاديثه عن غير الزهري أشبه » ، ليس
فيها تلك المناكير ، إنما المناكير في حديثه عن الزهري ، قال : وتتبع
أحاديثه فوجدت حديثه عن إسماعيل بن عبيد الله مستقيما .

ومنهم : إسحاق بن راشد الجزري ^(٣) :

قال ابن معين : « ليس هو في الزهري بذلك » ، قيل له : ففي
غير الزهري ؟ قال : ليس به بأس .

قال ابن معين : « ابن أبي ذئب ^(٤) :

(١) يعني موسم الحج . وكانوا يفتنونه للقاء العلماء .

(٢) « أبو بكر » ، الثقفى ، متروك الحديث عن الزهري ، ليس في غيره ،
من الشامة .

(٣) « أبو سليمان » ، ثقة . في حديثه عن الزهري بعض الزم ، من السابعة ،
مات في خلافة أبي جعفر / عه .

(٤) تقدمت ترجمته ص ٦١٨ وأنه تكلم غير واحد في حديثه عن الزهري =

ثقة ، [و] كانوا يقولون ، حديثه عن الزهري فيه شيء .
وقال أيضاً : « حديثه عن الزهري [ب- ١١٤] ضعيف ،
يضعفونه في الزهري » .

ومنهم جماعة من أصحاب عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر العُمَرَى
ضُعْفَ حديثهم ^(١) عنه خاصة :
فمنهم : عبد الرزاق بن همام ^(٢) :

قال ابن أبي مريم : « قيل ليعحي بن معين ^(٣) : إن عبد الرزاق
كان يحدث بأحاديث عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ، ثم

قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦٢ : « وإنما تكلموا في سماعه من الزهري ،
لأنه كان وقع بينه وبين الزهري شيء ، فحلف الزهري أن لا يحدثه ، ثم ندم ،
فسأله ابن أبي ذئب ، أن يكتب له أحاديث أرادها ، فكتبها له ، فلأجل هذا
لم يكن في الزهري بذاك بالنسبة إلى غيره ، وقد قال عمرو بن عليّ الفلاس :
هو أحب إليّ في الزهري من كل شامي ، انتهى .

احتج به الجماعة ، وحديثه عن الزهري في البخاري في المتابعات .
وقد ظهر من كلام الحافظ سبب الكلام في حديث ابن أبي ذئب عن الزهري ،
وأنه لكونه أخذه مكاتبة ، وهذا لا يقدح في صحة الرواية ، لأن المكاتبة
طريق صحيحة من طرق تحمل الحديث ، كما هو مقرر في أصول هذا الفن .
انظر كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ١٩٣ . وانظر ما سبق لنا في ص ٢٦٦ .
(١) « حديثه » ظ ، سهو قلم .

(٢) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ .

(٣) « ليعحي بن موسى » ظ ، وهو سهو .

حدث بها عن عبيد الله ^(١) ، فقال يحيى : لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله ، ولكنها كانت منكرة ، . يعني أحاديثه عن عبيد الله بن عمر .

ومما أنكر من حديثه عن عبيد الله بن عمر أنه حدث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح يعني المحصب ، وخالفه [أ - ١٣٢] ، خالد بن الحارث ، قال سئل عبيد الله بن عمر عن المحصب والنزول به ^(٢) فحدثنا عبيد الله عن نافع قال : « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وعبد الله بن عمر » .

فخالف عبد الرزاق ولم يوصله ، بل أرسله .
وقد اختلف على عبد الرزاق في لفظ الحديث أيضاً :
فمنهم من روى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر لم يكونوا ينزلون بالأبطح ، فخالف في المتن أيضاً .
وقد ذكرناه في كتاب الحج ، وقد خرج مسلم والترمذي حديث عبد الرزاق هذا وخرج البخاري حديث خالد بن الحارث المرسل ^(٣) .

(١) « عن عبد الله » ظ و ب ، والمثبت أولى .

(٢) « والنزول فيه » ظ .

(٣) انظر الحديث من طريق عبد الرزاق في صحيح مسلم ج ٤ ص ٨٥ وسنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ وقال : « صحيح حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر » .
ومن طريق خالد بن الحارث المرسل في البخاري ج ٢ ص ١٨١ . ولفظ خالد بن الحارث : سئل عبيد الله عن المحصب ؟ فحدثنا عبيد الله عن نافع قال : =

ومنه : عبد العزيز بن محمد الدرّاوردي^(١) :

قال أحمد : « أحاديثه عن عبيد الله بن عمر تشبه أحاديث عبد الله ابن عمر »^(٢) .

قال أبو حاتم الرازي^(٣) : « ظهر مصداق قول أحمد في حديث الدرّاوردي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : « من أتى عراًفاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » قال : والناس يروونه

= « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر ابن عمر » .

وقد أزاح الحافظ ابن حجر إشكال تفاوت الروايات بتحقيق جيد رد فيه المرسل إلى الاتصال فقال في فتح الباري ج ٣ ص ٣٨٤ : في حديث خالد بن الحارث : « هو عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل . وعن عمر منقطع » وعن ابن عمر موصول ، ويحتمل أن يكون نافع سمع ذلك من ابن عمر ، فيكون الجميع موصولاً ، ويدل عليه رواية عبد الرزاق التي قدمتها في الباب الذي قبله ، انتهى .

فقد حمل الحافظ رواية خالد على رواية عبد الرزاق وفسرها على الاتصال ، وهو وجه وجيه ، يشهد له ما هو معروف من اختصاص نافع بابن عمر ، فالظاهر أنه تلقى ذلك عن ابن عمر ، وحدث به ، فتحقق بذلك أن يكون الجميع موصولاً ، والله أعلم .

(١) سبقت ترجمته ص ٥٨٦-٥٨٨ ، وإن حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر .

(٢) ورد قول أحمد في الجرح والتعديل ج ٢/٢ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ هكذا :

« ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر » .

وورد فيه قول أحمد : « ... وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه

عن عبيد الله بن عمر » .

(٣) في العلل ج ٢ ص ٢٦٩ . والسياق هنا بمضاه .

عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر ، وليس يشبه هذا حديث
عبيد الله .

ورواه الدراوردي عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية بنت
أبي عبيد عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم قال : « وعن عبيد الله بن عمر ^(١) عن نافع عن ابن عمر مثله » .
قلت : والصحيح أن عبيد الله بن عمر إنما رواه عن نافع عن
صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن نافع ،
قاله ابن المديني .

وقد أخرجه مسلم في صحيحه ^(٢) من طريق يحيى القطان عن عبيد
الله كما ذكرنا [هـ] .

وقال النسائي : « الدراوردي ليس به بأس » حديثه عن عبيد الله
ابن عمر منكر ، .

ومنهم : قَبِيصَةُ بْنُ عَقْبَةَ ^(٣) :

(١) من هنا إلى قوله « إنما رواه » سقط من ب .

(٢) ولفظه عند مسلم « من أتى عَرُافًا فسأله عن شيء... » كتاب السلام
ج ٧ ص ٣٧ ، وكذا أخرجه أحمد ج ٤ ص ٦٨ وج ٥ ص ٣٨٠ وأخرجه
من طريق آخر ج ٢ ص ٢٩٩ من حديث أبي هريرة والحسن مرفوعاً ، وفيه
« فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » .

(٣) « قَبِيصَةُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَفِيَانَ السَّجَوَانِي » بضم المهملة وتخفيف
الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة
خمس عشرة - ومائتين - على الصحيح/ع « الأول أنه ثقة » كما قال الذهبي في =

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : « هو ثقة ، إلا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي » .

وقال يعقوب بن شعبة : « كان ثقة سدوقاً فاضلاً ، تكلموا في روايته عن سفيان خاصة ، كان ابن معين يضعف روايته عن سفيان » .

ومنهم : يعلى بن عبيد^(١) :

[ظ-١٩٧] قال ابن معين : « كان كثير الخطأ عن سفيان الثوري » .

ومنهم : أبو معاوية الضرير محمد بن خازم^(٢) :

=المفني رقم ٥٠٢٦ وكلام ابن معين في حديثه عن سفيان معارض بشهادة غيره له بحفظ حديث سفيان درساً درساً على الولاء .

ومسبب كلام ابن معين ان قبيصة كان صغيراً لما سمع من سفيان ، لكن هذا لا يمنع من الحفظ ، نعم قد يكون دون رتبته العليا في الحفظ ، كما قال الحافظ ابن حجر في ترجمة قبيصة في هدي الساري ج ٢ ص ١٥٧ : « هذه الأمور نسبية » قاله في موازنة بين قبيصة وغيره . وانظر للتوسع التهذيب ج ٨ ص ٣٤٨-٣٤٩ .

(١) « يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، الكوفي ، أبو يوسف ، الطنطاقي ، ثقة ، إلا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضعة ومائتين ، وله تسعون سنة/ع » ،

(٢) « محمد بن خازم ، بمجمعتين ، أبو معاوية الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس للحديث الأعمش ، وقد يهيم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - ومائة - وله اثنان وثمانون سنة ، وقدر مي بالارجاء/ع » .

احتمات البخاري في الرواية عنه ، واحتج به الباقر ، لأن غاية ما يبلغ الكلام في حديثه عن غير الأعمش أن يكون من درجة الحديث الحسن .

قال أحمد : « هو في حديث الأعمش أثبت منه في غيره » .
 وقال أيضاً : « هو يضطرب في أحاديث عبيد الله ^(١) » يعني
 ابن عمر .
 وقال أيضاً : « هو في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها
 حفظاً جيداً » .
 وقال ابن نمير : « كان أبو معاوية يضطرب ^(٢) فيما كان عن غير الأعمش » .
 وقال عثمان بن أبي شيبة : « أبو معاوية حجة في حديث الأعمش ،
 وفي غيره لا » ^(٣) .
 وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني قال : « أبو معاوية حسن
 الحديث عن الأعمش حافظ له ، وكان غير حديث الأعمش يقرأ
 عليه الكتب » . يعني أنه كان لا يحفظه .
 وقد سبق الكلام في الأعمى إذا قرئ حديثه عليه من كتاب ،
 وهو لا يحفظه ^(٤) .
 ومنهم : محمد بن كثير الصنعاني ^(٥) :

-
- (١) « عبد الله » ظ .
 (٢) « يضطرب » سقط من ظ وب .
 (٣) قوله « لا » سقط من ب .
 (٤) انظر المسألة في ص ٢٤٦ .
 (٥) « محمد بن كثير بن أبي عطاء ، الثقفي ، الصنعاني ، أبو يوسف ، نزيل
 المصيص ، صدوق ، كثير الغلط ، من صغار التاسعة » مات سنة بضع عشرة -
 ومائتين - / د ت س .
 وعلى هذا فغلطه في حديث معمر فرع من مستواه العام الذي فيه كثرة الغلط .

[ب - ١١٥] حديثه عن معمر منكر ، قاله أحمد وغيره .
قال أحمد : «سمع من معمر ، ثم أرسل إلى اليمن أخذ كتبه
فحدث منها» .
وقد وصل حديثاً عن معمر لم يصله غيره ، ذكرناه في تفسير
سورة سبحان من التفسير .

ومنهم : زيد بن الحُبَاب العُكَلِي^(١) :

ثقة مشهور ، قال ابن معين : «أحاديثه عن الثوري مقبولة» .
وقال أحمد : «هو كثير الخطأ ، ما نفذ في الحديث إلا بصلاحه» .
ومنهم سلمة الأحمر^(٢) :

قال أحمد في رواية حنبل : «يحدث عن أبي إسحاق أحاديث صحاحا ،

(١) «زيد بن الحباب بضم المهملة وموحدين ، أبو الحسين ، العُكَلِي
بضم المهملة وسكون الكاف» . أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل
في الحديث فأكثر منه ، وهو «صدوق» يخطئ ، في حديث الثوري ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين / م عه .

ووثقه علي بن المديني وغيره ، وقال أحمد : «كان صاحب حديث كبيراً ،
رحالاً ، ما كان أصبره على الفقر» انتهى .

وله في الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي ص ١٥٧ - ١٥٩ خبر
طريف ، في تطوافه بين البلدان لحديث «فرق بين صيامنا وصيام أهل الكتاب
أكلة السُّحَر» فارجع إليه .

(٢) هو «سلمة بن صالح الواسطي الأحمر ، عن ابن المنكدر : مستروك
الحديث» . المغني في الضعفاء رقم ٢٥٤٠ وانظر التوسع في ترجمته ميزان الاعتدال

ج ٢ ص ١٩٠ - ١٩١ ولسان الميزان ج ٣ ص ٦٩ - ٧٠

إلا أنه عن حماد - يعني ابن أبي سليمان - مختلط الحديث : حدث عن حماد بأحاديث مضطربة .

ومنهم : يونس بن أبي إسحاق ^(١) :

ففي تاريخ ^(٢) الفلّاذي : « كان يونس بن أبي إسحاق مستوي الحديث في غير أبي إسحاق [١٣٣ - أ] مضطرباً في حديث أبيه » .

ذَكَرَ مَنْ ضَعَّفَ حَدِيثَهُ إِذَا جُمِعَ الشُّيُوخُ دُونَ مَا إِذَا أُفْرِدَ هُمْ

قد تقدم ^(٣) عن شعبة أنه قال لابن عليّة . « إذا حدثك عطاء بن السائب

عن رجل واحد فهو ثقة ، وإذا جمع فقال زاذان وميسرة وأبو البخترى فاتفق ، كان الشيخ قد تغير .
وقد ذكره يعقوب بن شيبة بهذا اللفظ ، وقال : « احسب علي ابن طبرناخ ^(٤) حدثني بهذا عن ابن عليّة أو بعضه » .

(١) « يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو إسرائيل ، الكوفي ، صدوق ، ثم قليلاً ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - على الصحيح / ز م عه » .

(٢) « في تاريخ ... » ظ .

(٣) في ص ٥٥٩ .

(٤) « طبرناخ » بكسر الميم وسكون الواو وآخره معجمة ، كذا ضبطه في التقريب ، ولا يستبين ضبطه في النسخ الخطية هنا بالخاء المعجمة ، وكأنه في الأصل بالجيم ، وهو واضح بها بالجيم في ب ، مهمل في ظ .
وعلي بن طبرناخ هو علي بن أبي هاشم عبيد الله بن طبرناخ ، من شيوخ البخاري صدوق من العاشرة .

وكذلك قال الدارقطني في
ليث^(١) بن أبي سليم^(٢) :

« إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء ، وطاوس ، ومجاهد ، .
(خبر نقله عنه البرقاني ، وهذا أخذه من قول شعبة لليث بن
أبي سليم : « أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة . عطاء وطاوس ومجاهد ») .
قال أبو نعيم : قال شعبة لليث : « كيف سألت عطاء » ، وطاوساً ،
ومجاهداً كلهم في مجلس واحد ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم :^(٣) « يعني كالمنكر عليه اجتماعهم » .
قال يعقوب بن شيبة : « يقال : إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاوساً ومجاهداً
عن الشيء فيختلفون فيه فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له » .
قال : « وقد طعن بمثل هذا على :

جابر الجعفي^(٤) :

كان يجمع الجماعة في المسألة الواحدة ، وربما سأل بعضهم . وأما
يحيى فضعف ليثاً وقال : « إذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفاً » .
قال الميموني : سمعت يحيى ذكر ليث بن أبي سليم فقال : « هو
ضعيف الحديث عن طاوس ، فإذا جمع بين طاوس وغيره ، فزيادته
هو^(٥) ضعيف » .

(١) « وليث . » ب موضع « في ليث » .

(٢) سبق في ص ١٤٠ .

(٣) الجرح والتعديل ج ٢/٣ ص ١٧٧ - ١٧٨ ، ذكر قول شعبة لليث ،
وليس عنده : « كالمنكر عليه اجتماعهم » .

(٤) سبق في ص ٦٩ و ٣٢٧ .

(٥) في ظ و ب « فزيادة هو » !!

وكذلك ذكر بعضهم في :

ابن إسحاق^(١) :

قال أحمد في رواية المروزي : « ابن إسحاق حسن الحديث ، لكن إذا جمع بين رجلين ، قلت : كيف ؟ قال : يحدث عن الزهري وآخر ، يحمل حديث هذا على هذا . »

وكذلك قيل في :

حماد بن سلمة^(٢) :

(١) سبق في ص ٢٠ و ٧٣ و ١٢٦ و ٣٢٧ و ٤٨٣ و ٤٨٤ .

(٢) سبق في ص ١١٨ و ١٢٧ .

ونضيف هنا إلى ترجمته هذا النص من تهذيب التهذيب ، لفائده البالغة في رواية الشيخين لمن تكلم فيهم ، فاحفظه وقس عليه :

« لم يخرج عنه البخاري معتمداً عليه ، بل استشهد به في مواضع ، ليبين أنه ثقة . »

وأخرج أحاديثه التي يروونها من حديث أقرانه ، كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وغيرهم .

ومسلم اعتمد عليه لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا ، وشاهد مسلم منهم جماعة ، وأخذ عنهم .

ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته وانتهى .

[من كلام ابن طاهر القدسي] وقال الحاكم : « لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة

في الأصول إلا من حديثه عن ثابت ، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة . »

وقال البيهقي : « هو أحد أئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا

ترك البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل

تفريقه ، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجه في الشواهد . »

تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٤ .

قال أحمد في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في أنية المشركين^(١) - قال أحمد : « هذا من قبل^(٢) حماد ، كان لا يقوم على مثل هذا ، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً ، وهم يختلفون » .

وقال أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد : « ذكرت بعض الحفاظ

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٢٥٥ - ٢٥٦ بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . قال الترمذي : « حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا هيب بن محمد القرشي حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب ، وقتادة عن أبي قلابة عن أسماء الرحي عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال : يا رسول الله ، إنا بأرض أهل الكتاب ، فنطبخ في قدورهم ونشرب في آنيةهم ؟ » .

« فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء » ثم قال : يا رسول الله إنا بأرض صيد ؟... » الحديث .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أيضاً « عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة » .

كذا وقع هنا في نسخة الجامع « عن أسماء الرحي » ، ووقع قبله بأسطر على العواب « عن أبي أسماء الرحي » ، ومعنى ارحضوها : اغسلوها .

وأصل الحديث متفق عليه : البخاري في الذبائح (باب صيد القوس) ج ٧ ص ٨٦ ، (وباب التصيد) ج ٧ ص ٨٨ و (باب أنية الجوس والمنية) ص ٩٠ بأسانيد عن أبي إدريس الخولاني عائد الله حدثني أبو ثعلبة الخشني ومسلم في الصيد ج ٦ ص ٥٩ من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبيه ومكحول والخولاني عن أبي ثعلبة .

(٢) « قيل » ظ

قلت : لم لم يَدْخِل البخاري حماد بن سلمة في الصحيح ؟
 قال : « لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس ، يقول : نا قتادة
 وثابت وعبد العزيز بن صهيب عن أنس ، وربما يخالف في بعض ذلك » .
 فقلت : « (أليس) ابن وهب اتفقوا عليه ، وهو يجمع بين أسانيد ،
 فيقول : أنا مالك ، وعمرو بن الحارث والأوزاعي ، ويجمع بين
 جماعة غيرهم ؟ ! » .

فقال : « ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ » .
 ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث
 سياقة واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق ، فلا يقبل هذا الجمع إلا
 من حافظ متقن لحديثه يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم .

كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك (١)
 [ب - ١١٦] وغيره .

وكان الجمع بين الشيوخ يُنكر على :

(١) في البخاري في تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠١ : ... عن ابن
 شهاب قال أخبرني هروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
 وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها الله مما قالوا ،
 وكل حديثي طائفة من الحديث ، وبعض حديثهم يصدق بعضاً وإن كان بعضهم
 أوعى له من بعض ، .

وهذه دقة عظيمة من الامام الزهري في جمع الحديث عن عدد من الرواة ،
 مع التمييز والخبر برواية كل منهم .

الواقدي^(١) وغيره ، ممن لا يضبط هذا^(٢) ، كما أنكر على

ابن إسحاق وغيره .

وقد أنكره شعبة أيضاً على

عوف الأعرابي^(٣) ،

قال ابن المديني سمعت يحيى قال : قال لي شعبة في أحاديث عوف

عن خالد عن أبي هريرة ومحمد عن أبي هريرة - إذا جمعهم - قال لي

شعبة : « ترى لفظهم واحداً ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم : « أي كالمكرر على عوف » .

(١) هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، مولاهم ، الواقدي ، صاحب

التصانيف ، جمع على تركه . المعني رقم ٥٨٦١ « مع سعة علمه » ، من التاسعة ، مات

سنة سبع ومائتين ، وله ثمان وستون / ق » .

(٢) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٣) « عوف بن أبي جميلة » بفتح الجيم ، الأعرابي ، العبدي ، البصري ،

ثقة ، رمي بالقدر وبالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين

- ومائة - وله ست وثمانون / ع » .

وما ذكره الحافظ ابن رجب من إنكار شعبة على عوف أنه جمع حديثي

راويين ، لا يضر ، غاية الأمر أن يكون أحدهما رواه باللفظ والآخر قريباً

منه بالمعنى نفسه . وهو جائز عند المحدثين ، على جواز الرواية بالمعنى ، وإنما يعاب

في الجمع الجمع بين المتباينين ، أو الخلط ، وعوف ثقة كبير ، « أجمعوا على

الاحتجاج به » .

وانظر في مسألة الجمع بين الرواة علوم الحديث ص ٢٠٠ و ٢١١ وتدريب

الراوي ج ٢ ص ١١١ - ١١٢ .

وكذلك أنكر يحيى بن معين على :
 عبد الرحمن بن [ظ-١٩٨] عبد الله بن عمر العمري ^(١) ،
 أنه كان يحدث عن أبيه وعمه ، ويقول : « مثلاً بمثل وسواء
 بسواء » ، واستدل بذلك على ضعفه وعدم ضبطه ^(٢) .
 وقد ذكر يعقوب بن شيبة أن :
 ابن عيينة ^(٣) :
 كان ربما يحدث بحديث واحد عن اثنين ، ويسوقه بسياقة واحد
 منها ، فإذا أفرّد الحديث عن الآخر أرسله أو أوقفه .
 ومن هؤلاء من كان يجمع (بين) المشايخ لاختلاطه وهو لا يشعر ،
 كما قيل عن :
 عطاء بن السائب ^(٤) ،
 إنه كان يأتي بذلك على وجه التوهم .
 وكذلك قيل في :
 أبي بكر بن أبي مریم ^(٥) :

-
- (١) أبو القاسم المدني ، العمري ، نزيل بغداد ، متروك ، من التاسعة ،
 مات سنة ست وثمانين - ومائة - / ق .
 (٢) لأن أباه عبد الله بن عمر ضعيف ، وعمه عبيد الله بن عمر من أئمة
 الحفظ في الدنيا ، فكيف يتلزم حديثهما سواء بسواء ؟
 (٣) سفيان بن عيينة ثقة إمام سبقت ترجمته ص ٥٧٢-٥٧٣ .
 (٤) سبقت ترجمته ص ٥٥٥-٥٦٠ . وانظر ٦٧٢ .
 (٥) « أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم ، الفسافي ، الشامي ، وقد
 ينسب إلى جده ، قيل اسمه بكير ، وقيل عبد السلام ، ضعيف ، وكان قد
 سرق بيته ، فاخطط من السابعة ، مات سنة ست وخمسين - ومائة - / د ق » .

قال أحمد عن [١٣٤ - أ] إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس :
لو أردتُ أبا بكر بن أبي مریم (أن) يجمع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً
لفعل ، . يعني يقول عن راشد بن سعد ، وضمرة بن حبيب ، وحبيب
ابن عبيد .

ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة ^(١) رواية أبي أسامة ^(٢) :

(١) هذا صورة من صور تدليس يعرف عند المحدثين بـ « تدليس الشيوخ »
وتدليس الشيوخ أحد قسمي التدليس ، وهما : تدليس الاسناد ، وتدليس
الشيوخ . انظر بحث المدلس في كتابنا منهج النقد ص ٣٥٧-٣٦٣ رقم عام ٦٦ .
وتدليس الشيوخ : هو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسمي هذا
الشيخ أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يُعرف به ، كي لا يُعرف .
وحكم هذا القسم هو الكراهة ، لكن هذه الكراهة تختلف باختلاف المقصد
الحامل على ذلك ، فشر ذلك إذا كان المروي عنه ضعيفاً ، فيدلسه حتى لا تظهر
روايته عن الضعفاء ، أو يتوهم أنه راو من الثقات ، كما هو البحث هنا عند
الشارح الحافظ ابن رجب .

وقد يكون الحامل على ذلك كون المروي عنه صغيراً في السن ، أو تأخرت
وفاته وشارك المدليس في الأخذ عنه من هو دونه ، وقد يكون الحامل على
ذلك إيهام كثرة الشيوخ .

(٢) هو حماد بن أسامة ، القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور
بكنيته ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بآخرة يحدث من كتب غيره ، من كبار
التسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين / ع .

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي (١) :
قال محمد بن عبد الله بن نمير : « ليس هو بابن جابر المعروف ،
إنما هو رجل يسمى بابن جابر ، كتب عنه أبو أسامة هذه الأحاديث ،
قال : ألا ترى روايته لاتشبه شيئا من حديثه الصحاح الذي يروي عنه
أهل الشام وأصحابه الثقات » .

وكان ابن نمير يشير إلى أن أبا أسامة علم ذلك ، وتغافل عنه ،
فكان يوهن أبا أسامة ، ويتمجب ممن يحدث عنه ، نقله يعقوب الفسوي
عن ابن نمير .

وما روى أبو أسامة عن ابن (٢) جابر عن إسماعيل بن عبيد الله
عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة حديث « الحمى حظ المؤمن من
النار » (٣) .

ورواه من الشاميين أبو المغيرة عن ابن (٢) تميم عن إسماعيل بهذا

(١) «الأزدي ، أبو عتبة ، الشامي ، الداراني ، ثقة ، من السابعة ، مات
سنة بضع وخمسين - ومائة - / ع » .

(٢) قوله « ابن » سقط من ظ في الموضعين .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس ، وفيه عيسى بن ميمون :
ضعيف . والبزار عن عائشة بلفظ « الحمى حظ كل مؤمن من النار » وحسن
إسناده الهيثمي . ورواه ابن أبي الدنيا عن عثمان بلفظ « الحمى حظ المؤمن من
النار يوم القيامة » ، وأخرجه أحمد والطبراني في الكبير عن أبي امامة بنحوه
انظر مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٠٥ - ٣٠٦ وكشف الخفا ج ١ ص ٣٦٨

وأصل الحديث متفق عليه عن عدد من الصحابة بلفظ « الحمى من فيج
جهم فأبردوها بالماء » أو نحوه . البخاري في بدء الخلق ج ٤ ص ١٢٠ - ١٢١
والطب ج ٧ ص ١٢٩ ومسلم في السلام ج ٧ ص ٢٣ - ٢٤ .

الإسناد ، فقوي بذلك أن أبا أسامة إنما رواه عن ابن تميم^(١) .

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : « أبو أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وغلط في اسمه ، فقال : ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر . قال : وكلما جاء عن أبي أسامة ثنا عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم » .

وكذلك روى حسين الجعفي^(٢) :

عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث^(٣) « أكثرُوا علي من الصلاة يوم الجمعة ... » الحديث^(٤) ، فقالت طائفة : « هو حديث منكر ، وحسين الجعفي سمع

(١) ابن تميم هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الآتي ذكره ، « ضعيف ، ماله في النسائي سوى حديث واحد ، من السابعة / س ق » .

وقال أبو بكر ابن أبي داود : « سمعت أبا أسامة عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي عن مكحول . فلما قدم ابن تميم الكوفة قال : أنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي ، وحدث عن مكحول ، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر ... » التهذيب ج ٦ ص ٢٩٦ .
ففي هذا التماس عذر لأبي أسامة فانظر .

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي ، المقرئ ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين ، وله أربع أو خمس وثمانون سنة / ع ، .

(٣) قوله « حديث » ليس في ب .

(٤) تمام الحديث كما رواه أبو داود (باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة)

ج ١ ص ٢٧٥ :

حدثنا هارون بن عبد الله ثنا حسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم :

« إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه
النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة
علي » .

قال قالوا : يا رسول الله وكيف تُعرضُ صلاتنا عليك وقد أرمت ؟
يقولون : بليت ؟ فقال « إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد
الأنبياء » .

وأخرجه من هذا الوجه أحمد ج ٤ ص ٨ والنسائي ج ٣ ص ٩١-٩٢ وابن
حبان انظر موارد الظمان ص ١٤٦ ، الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٣٧٨ ، وقال
« صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

وقد أطال ابن القيم في كتاب « حيلاء الأفهام » بذكر أقوال المحدثين في إعلال هذا
السند بنحو ما ذكره الحافظ ابن رجب ، ثم قال ص ٤٣ : « وجواب هذا التعليل
من وجوه :

أحدها أن حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر ، قال ابن حبان في صحيحه : « حدثنا ابن خزيمة حدثنا أبو كريب
حدثنا حسين بن علي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر » فصرح بالسماع منه .
وقولهم : إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن قيم فغلط في أمم جده
بعيد ، فإنه لم يكن يشبهه على حسين هذا بهذا ، مع تقدمه ، وعلمه بها ، وسماعه
منها ، اهـ .

ثم أورد ابن القيم مناقشة حول هذا وثبت جوابه أخيراً ، بأن حق
المسألة ، وبين موضع العلة في سند الحديث بدقة ، وأجاب عنها فقال =

= (ص ٤٥ - ٤٦) :

« وأما رواية حسين الجعفي عن ابن جابر فقد ذكره شيخنا في التهذيب ، وقال : روى عنه حسين بن علي الجعفي ، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظاً » . فجزم برواية حسين عن ابن جابر ، وشك في رواية حماد . فهذا مظهر في جواب هذا التعليل .

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطني قد ذكر ذلك نصاً . فقال في كلامه على كتاب أبي حاتم في الضعفاء : « قوله : حسين الجعفي » روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس ، فيفلس في اسم جده . ثم كلامه .

وللحديث علة أخرى ، وهي : أن عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث ، قال علي بن المديني : حدثنا الحسين بن علي بن الجعفي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس ابن أوس . فذكره .

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه : حدثنا علي بن عبد الله ، فذكره . وليست هذه بعلة قاذبة ، فإن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وأبي مسعود الأنصاري ، وأنس بن مالك ، والحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم خرج ابن القيم هذه الأحاديث ، فلا نظيل بإيرادها . لكننا نرى أن التعليل الأخير غير وارد - بغض النظر عن ورود الشواهد - وذلك لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة ، لم يوسم بتدليس ، ورواية علي المديني لا تنفي الاتصال ، فلا يزال الحديث على الصحة والاتصال . ولو قد انتقض دليل صريح على انقطاع السند ، فإن الحديث صحيح بما له من الشواهد ، كما عرفت .

من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي ، وروى عنه أحاديث منكورة فغلط في نسبته .

ومن ذكر ذلك البخاري ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، وابن حبان ، وغيرهم ؛ وأنكر ذلك آخرون وقالوا : « الذي سمع منه حسين هو ابن جابر » .

قال المجلي : « سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة » .

وكذا أنكر الدارقطني على من قال : إن حسيناً سمع من ابن تميم ، وقال : « إنما سمع من ابن جابر ، قال : والذي سمع من ابن تميم هو أبو أسامة ، وغلط في اسم جده ، فقال ابن جابر ، وهو ابن تميم » .

وقد ذكرنا هذا الحديث والكلام عليه في أول كتاب الجمعة . وقد استنكر البخاري روايات الكوفيين جملة عن [ب-١١٧] ابن جابر .

قال الترمذي في علله^(١) قال البخاري : « أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث منكرة ، وإنما أرادوا عندي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وهو منكر الحديث ، وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر »^(٢) .

(١) ورقة ٧٦ وجه ١ .

(٢) فيكون الحديث بناء على ذلك من غير هذا النوع ، إذ يكون من نوع من حدث في مكان فحفظ حديثه ، وحدث في مكان آخر فلم يحفظ ، وقد سبق هذا في ص ٦١٤ .

وعلى ذلك أيضاً لا يسلم إعلال الحديث ، لأن الراوي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هنا هو حسين الجعفي وهو ثقة بجمع عليه فاستبعد جداً أن يخلط في حديثه عن ابن جابر .

زهير بن معاوية ^(١) :

روى عن واصل بن حيان ^(٢) عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم [عدة] أحاديث .
منها ، حديث « الكأء » وحديث « الحبسة السوداء » وحديث « عُرِضَتْ عليَّ الجنة » ^(٣) .

(١) زهير بن معاوية بن خديج ، أبو خيشمة ، الجُعْفِي ، الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وسبعين أو ثلاث أو أربع وسبعين ، وكان مولده سنة مائة / ع .
وانظر ما سبق في ص ٥١٩ .

(٢) في ب « حبان » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في كل المواضع الآتية .

(٣) أخرج الإمام أحمد الأحاديث الثلاثة من حديث ابن حبان في مسنده

ج ٥ ص ٣٥١ في سياق واحد :

« ثنا محمد بن عبيد ثنا صالح - يعني ابن حبان - عن ابن بريدة عن أبيه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه ، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم انصرف إلى أصحابه ، فثاروا وأشار إليهم بيده ان اجلسوا ، فجلسوا ، فقال : « رأيتوني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأنني أريد أن آخذ شيئاً؟ قالوا : نعم يا رسول الله . »

قال : « إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها ، وإنما مرت بي خصلة من عنب ، فأعجبني فأهويت إليها لآخذها فسبقتني ، ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة . »

واعلموا أن الكأء دواء العين ، وأن المعجوة من فاكهة الجنة ، وأن هذه =

قال أحمد وأبو داود : « انقلب على زهير اسم صالح بن حيان فقال : واصل ، [يعني] إنما يروي عن صالح بن حيان ، فعماه واصل . وقال ابن معين : « سمع منها معاً فجعلهما واحداً ، وسماه واصل ابن حيان » .

= الحبة السوداء التي تكون في الملح اعلوها أنها دواء من كل داء إلا الموت .
وأخرج كذلك في المسند ج ٥ ص ٣٤٦ حديث زهير عن واصل بن حيان [في المسند واصل ابن حبان] البجلي حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال : « الكمأة دواء العين ، وإن المعجوة من فاكهة الجنة ، وإن هذه الحبة السوداء - قال ابن بريدة يعني الشونيز الذي يكون في الملح - دواء من كل داء إلا الموت » .

قال أبو حاتم الرازي في علل الحديث ج ٢ ص ٢٢٢ « أخطأ زهير مع إتقانه ، هذا هو صالح بن حيان ، وليس هو واصل ، وصالح بن حيان ليس بالقوي ، هو شيخ ، ولم يدرك زهير واصل » . انتهى .

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث « الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين » : البخاري في تفسير سورة البقرة ج ٦ ص ١٨ والأعراف ج ٦ ص ٥٩ وفي الطب ج ٧ ص ١٢٦ - ١٢٧ ومسلم في الأشربة (باب فضـل الكمأة . .) ج ٦ ص ١٢٤ - ١٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٤٠١ ، ٤٠٢ كلهم من أوجه أخرى غير طريق زهير بن معاوية وتفرد الترمذي بحديث المعجوة وأخرجه من غير طريق زهير ، مع حديث الكمأة السابق من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والمعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم » وقال الترمذي « حديث حسن » .

وأما حديث الحبة السوداء فمتفق عليه عن أبي هريرة البخاري في الطب ج ٧ ص ١٢٤ ومسلم ج ٧ ص ٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٣٨٥ ، وأخرجه البخاري عن عائشة ، كل ذلك من غير طريق زهير بن معاوية .

وقال أبو حاتم : « زهير مع إتقانه أخطأ في هذا ، ولم يسمع من واصل بن حيان ولم يدركه ، إنما سمع من صالح بن حيان » .

وهذا يوافق قول أحمد وأبي داود ، ويخالف قول ابن معين . وقد ذكرنا حديثه في الحبة السوداء ، وحديثه الآخر في الكأفة في كتاب الطب . فعلى قول يحيى يتوقف في رواية زهير عن واصل بن حيان حتى يُعرف الحديث عند غيره عن واصل .

وأما على قول أحمد ومن وافقه فروايات زهير عن واصل ضعيفة ولا بد ، لأنها عن صالح بن حيان من غير تردد ، وصالح بن حيان القرشي فيه ضعف ، وواصل بن حيان ثقة .

وقد اشتبه على كثير من المتأخرين صالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن ابن بريدة بصالح بن حيان^(١) والد الحسن وعلي ، فإنه يقال له : صالح بن حيان ، والمشهور في نسبه صالح بن حمي الهمداني^(٢) الكوفي ، وهو ثقة كبير .

أبو بلنج الواسطي^(٣) :

(١) «فصالح بن حيان» ب ، تصحيف . وكذا تصحف فيها «حيان» فيما يلي .
(٢) «الهمداني» ظ بالذال المعجمة ، وهو تصحيف ، هذه النسبة في الكوفيين بالذال المهملة .

(٣) «أبو بلنج» : بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم ، الفزاري ، الكوفي ثم الواسطي ، الكبير ، اسمه يحيى بن سليم ، أو ابن أبي سليم ، أو ابن أبي الأسود ، صدوق ، ربما أخطأ ، من الخامسة / عه .

الأولى أنه «صدوق» انظر الميزان ج ٤ ص ٣٨٤ والتهذيب ج ١٢ ص ٤٧ .
ووقع في ب «أبو بلنج» . وهو تصحيف .

يروى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
أحاديث - منها حديث طويل في فضل علي ^(١) أنكرها [أ - ١٣٥]
(الإمام) أحمد في رواية الأثرم .

وقيل له : عمرو بن ميمون يروى عن ابن عباس ؟ قال :
ما أدري ما أعلمه .

وذكر عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ أن أبا بلج أخطأ في
اسم عمرو بن ميمون هذا ، وليس هو بعمر بن ميمون المشهور ،
(و) إنما هو ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة ، وهو
ضعيف ، [ظ - ١٩٩] وهذا ليس ببعيد . والله أعلم .
جرير بن عبد الحميد الضبي ^(٢) :

(١) « فضائل علي ، ط و ب .

(٢) « جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها
طاء مهملة ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري ، وقاضيا ، ثقة ، صحيح الكتاب .
قيل : كان في آخر عمره يهيم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين - ومائة - ،
وله إحدى وسبعون سنة / ع » .

والقول بأنه كان هم من حفظه عزاه الحافظ في هدي الساري إلى البيهقي
ثم تعقبه فقال : « ولم أر ذلك لغيره ، بل احتج به الجماعة » .
والحكاية التي ذكرها الحافظ ابن رجب لا تنصر بشقته ، لما هو مقرر في
علم أصول الحديث أنه إذا وجد سماعه في كتابه ولا يذكره أن الصحيح جواز
روايته منه ، بشرط أن يكون السماع بخطه أو خط من يثق به والكتاب
مصون من التغير .

وكذلك يجوز له أن يروي ما شك فيه واستثبته من كتاب غيره أو حفظه =

روى عن عاصم الأحول أحاديث ، وكان قد اشتبه عليه حديث
عاصم الأحول بحديث أشعث بن سوار ، فلم يفصل بينهما ، فميزها له
بجز ، فعحدث بها على قول جز .

قيل ليحيى بن معين : « كيف تكتب هذه عن جرير إذا كانت
هكذا ؟ » .

قال : « ألا تراه قد بين لهم أمرها » . كأنه يبين لهم ثم
يحدثهم^(١) بها .

وقال أحمد : « لم يكن جرير ذكياً في الحديث » . ثم ذكر عنه
هذه الحكاية بالمعنى .

روايات الشاميين عن زهير بن محمد^(٢) :

قال أحمد : « ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام »^(٣) . يعني
سموا رجلاً ضعيفاً زهير بن محمد ، وليس بزهير بن محمد الخراساني .

= دون بيان حال الرواية . والأول بيان حالة الرواية

فلا مطمئن فيما ذكره الحافظ على رواية جرير عن عاصم ، ولا عن أشعث ،
ولا مطمئن في حفظه ، لأن الثقة عرضة للسهو أو النسيان أحياناً ، ولا يضعفه
ذلك ، ما لم يكثر ، والله أعلم .

(١) « حدثهم » ظ .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٢٨ و ٦١٤ - ٦١٨ .

(٣) « قلب اسمه على أهل الشام » ظ بزيادة « على » .

ونقل الترمذي في علله ^(١) عن البخاري أنه قال : « أنا أتقي هذا الشيخ كان حديثه موضوع ، وليس هذا عندي زهير بن محمد » .

ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم توهم انه اسم ثقة ^(٢)

منهم : عطية العوفي ^(٣) ،

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي ^(٤) ذكر عطية العوفي فقال : « هو ضعيف الحديث ، بلغني أن عطية يأتي الكلبى فيأخذ عنه التفسير ، وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول : قال أبو سعيد قال أبو سعيد » .
قال عبد الله : ونا [ب - ١١٨] أبي نا أبو أحمد الزبيري سمعت الثوري قال سمعت الكلبى قال : « كنانى عطية بأبي سعيد » ^(٥) .

(١) « في علله » ليس في ظ . وكلام البخاري ذكره الترمذي في العلل الكبير ورقة ٧٣ وجه ١ . وهذا القول من البخاري مستبعد في شخص زهير بن محمد التميمي ، كيف وهو يروي له في صحيحه ، فالظاهر أنه قاله في زهير آخر غير موضوع البحث هنا لتمييزه عن زهير بن محمد التميمي . وانظر ما سبق من تعليقاتنا على ص ٦١٦ لزماً . وقد قال البخاري هذا القول في حديث زهير ابن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلولاً إزاره » ١١ .

(٢) هذا نوع من تدليس الشيوخ ، وهو أشد كراهة ، كما قدمناه في ص ٦٧٩ .
(٣) « عطية بن سعد بن جنادة » بضم الجيم بعد ما نون خفيفة ، العوفي ، الجدي ، بفتح الجيم والمهمل ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق ، يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائة - / بخ دت ق .

(٤) قوله : « منهم » إلى هنا سقط من ظ .

(٥) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٩٨

ولكن الكلبي لا يعتمد على ما يرويه ، وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما تقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة .

فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الحنظري ويصرح في بعضها بنسبته ^(١) .

ومنهم : الوليد بن مسلم ^(٢) :

كان كثير التدليس ، وكان يروي عن الأوزاعي فيقول : نا أبو عمرو ، ويروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي ، وهو ضعيف جداً ، فيقول : نا أبو عمرو ، حكى ذلك ابن حبان ^(٣) وغيره .

ومنهم بقية بن الوليد ^(٤) :

وهو من أكثر الناس تدليساً ، وأكثر شيوخه الضعفاء مجهولون لا يعرفون .

وكان يماروئ عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي أو زرعة ^(٥) بن عمرو

(١) وعلى ذلك جرى الترمذي ، فأخرج في الأدعية ج ٥ ص ٤٧٠ عن الوصافي عن عطية عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يأوي إلى فراشه ... الحديث . ثم قال : « هذا حديث حسن غريب ... » .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٦٠٨ - ٦٠٩ .

(٣) الجرح حين ج ٢ ص ٥٧ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٦١٠ - ٦١١ .

(٥) في ب « أن زرعة » . وقوله « بن عمرو » ليس في ظروب .

الزبيدي ، وكلاهما ضعيف الحديث ^(١) فيقول : نا الزبيدي ، فيُظن أنه
محمد بن الوليد الزبيني صاحب الزهري .

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للصائم حديث
رواه عن الزبيدي ، وظنه بعضهم محمد بن الوليد ، فنسبه كذلك ،
وأخطأ ، [و] إنما هو سعيد بن عبد الجبار .

وممنهم : حسين بن واقد ^(٢) :

يروى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وعنده عن أيوب السخيتاني ،
وعن أيوب بن خوط ^(٣) ، وأيوب بن خوط ضعيف جداً ، فالمنكرات
التي عنده عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، إنما هي عن أيوب بن
ابن خوط ^(٤) ، ذكره ابن حبان .

وأما من روى عن ضعيف فأسقطه من الاسناد بالكلية :

فهو نوع تدليس ^(٥) ومنه ما يسمى التسوية ، وهو أن يروي عن
شيخ له ثقة عن رجل ضعيف عن ثقة فيسقط [١ - ١٣٦] الضعيف
من الوسط ، وكان الوليد بن مسلم وسنيد بن داود وغيرهما يفعلون
ذلك ، وذكر أفراد الأحاديث التي فعل فيها ذلك يطول جداً ، لكن :

(١) « الحديث » ليس في ظ .

(٢) « الحسين بن واقد المروزي » أبو عبد الله القاضي ، ثقة ، له إلهام ،
من السابعة ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين - ومائة - / ختمه « .

(٣) « حوطب » ب ، تصحيف .

(٤) « عن أيوب عن حوط » ب ، غلط .

(٥) من القسم الأول من التدليس وهو قدليس الاسناد . وهو شديد
الكرامة ، وأشد منه قدليس التسوية ، الذي سيذكره الحافظ ابن رجب .

نذكر بعض الأسانيد التي كان رواها

يُسقطون منها الضعيف غالباً :

فمن ذلك :

رواية عبد الرزاق^(١) عن ابن جريج^(٢) عن صفوان

ابن سليم^(٣) :

قال أبو عثمان البرزعي سمعت أبا مسعود أحد بن القرات يقول :
« رأيت عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سليم^(٤)
أحاديث حسناً ، فسأته عنها ؟ فقال : أي شيء تصنع بها ؟ (هي) من
أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى^(٥) » ، قال أبو مسعود : فتركها ولم

(١) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ و ٦٦٥ .

(٢) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، مولاهم ، المكّي ،
ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان بدلس ، ويرسل ، من السادسة » مات سنة
خمس مائة - أو بعدها ، وقد جاوز السبعين ، وقيل جاوز المائة ، ولم
يثبت / ع » .

(٣) « المدني ، أبو عبد الله الزهري ، مولاهم ، ثقة ، مفتي ، عابد ،
رُمي بالقدر ، من الرابعة » مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون
سنة / ع » .

(٤) قوله « قال أبو عثمان ... » إلى هنا سقط من ب .

(٥) هو « إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، أبو إسحاق ، المدني ،
متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين - ومائة - وقيل إحدى وثمانين / ع » ،
وقد ذكر في ترجمته في التهذيب ج ١ ص ١٥٨ ابن جريج فيمن روى عنه =

اسمها » انتهى .

ويقال : إن ابن جريج كان يدلس أحاديث صفوان عن ابن أبي يحيى .
وكذلك أحاديث :

ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب^(١) .

قال ابن المديني : « لم يسمع منه ، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى » .

وقال ابن المديني أيضا : « كل ما في كتاب ابن جريج أخبرت عن داود بن الحصين ، وأخبرت عن صالح مولى التوأمة فهو من كتب إبراهيم بن أبي يحيى » .

ومنها : رواية عباد بن منصور^(٢) عن عكرمة عن ابن عباس :

وقد قيل : إنها كلها مأخوذة عن^(٣) ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة .

= وقال : « وكفى جده أبا عطاء » .

قلت : وهذا من قدليس ابن جريج ، وهو من نوع تدليس الشيوخ ، وانظر ترجمة ابن جريج في التهذيب ج ٦ ص ٤٠٥

(١) « صدوق ، كثير التدليس والارسال ، من الرابعة / عه » .

(٢) « عباد بن منصور الناجي بالنون راجع ، أبو سلمة ، البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رُمي بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بآخرة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - / خت عه » .

(٣) « من ، ظ » .

وله حديث في اللعان عن عكرمة ^(١) .
قال أحمد : « إنما رواه عن ابن أبي يحيى » .
وقد ذكرناه في أبواب اللعان .
وله حديث آخر في الحجامة ^(٢) .

(١) هو حديث عكرمة عن ابن عباس جاء هلال بن أمية - وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم - فجاء من أرضه عشيًا ، فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينه ، وسمع بأذنه ، ... ، الحديث بطوله وأنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت : « والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم فشهادة أحدهم ... » الآيةين كليهما ، وأنه صلى الله عليه وسلم لاعن بينهما بتحليفهما الأيمان ، ثم فرّق بينهما ... الحديث بطوله .

أخرجه من هذا الطريق أبو داود في الطلاق (باب في اللعان) ج ٣ ص ٢٧٦ - ٢٧٨ ، وذكره الترمذي مطلقاً بالإشارة إليه ج ٤ ص ٣٣٢ . وأخرجه البخاري مختصراً من طريق آخر غير طريق منصور في الشهادات (باب إذا قذف أو ادعى فله أن يلتمس البينة ..) ج ٣ ص ١٧٨ والطلاق في مواضع منه ج ٧ ص ٥٣ - ٥٦ ، ومطولاً في التفسير تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠٠ - ١٠١ . وكذا أخرجه الترمذي مطولاً بسند البخاري هذا نفسه ، في التفسير ج ٥ ص ٣٣١ - ٣٣٢ .

(٢) حديث الحجامة هذا أخرجه الترمذي في الطب ج ٤ ص ٣٩١ وابن ماجه في الطب برقم ٣٤٨٩ مقتصر على بعضه ، واللفظ للترمذي بسنده عن عباد بن منصور قال سمعت عكرمة يقول : كان لابن عباس ... الحديث بطوله وفيه قوله « وقال ابن عباس قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : نعم العبد الحجامة ... » وقال : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عُرجَ به مامراً على ملأ من الملائكة إلا قالوا عليك بالحجامة ... » وهذه الجملة أخرجه ابن ماجه - . وفيه عند الترمذي : « وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَدَه العباس وأصحابه » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لَدَنِي » فكلهم =

وحديث في الاحتحال^(١) . وقد ذكرناهما أيضاً [ظ - ٢٠٠] .

«أمسكوا» فقال : « لا يبقى أحد من في البيت إلا لُدَّ » ، غير عه العباس .
قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عباد
ابن منصور » انتهى . وانظر علل الرازي ج ٢ ص ٢٦٠ .

وقد أخرج البخاري في الطب ج ٧ ص ١٢٧ (باب اللدود) الشطر الأخير
من الحديث من رواية عائشة على خلاف رواية عباد بن منصور عن عكرمة .
ولفظها : « فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لُدَّ وأنا أنظر إلا العباس » ، فلمنه
لم يشهد كَمْ » . انتهى .

وهذا خلاف قول عباد بن منصور في روايته « لُدَّه العباس وأصحابه » .
ولعله لذلك غربه الترمذي .
واللدود : هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم .

(١) هو حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : « اكتحلوا بالإنثد فإنه يحلو البصر وينبت الشعر ، وزعم
أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في
هذه وثلاثة في هذه » .

أخرجه من هذا الوجه بهذا اللفظ الترمذي في اللباس ج ٤ ص ٢٣٤-٢٣٥ ،
وأخرج منه من طريق عباد أيضاً ابن ماجه جملة « أن النبي صلى الله عليه وسلم
كانت له مكحلة يكتحل منها ثلاثاً في كل عين » سنن ابن ماجه كتاب الطب
(باب من اكتحل ومراً) برقم ٤٠٠١ .

والحديث مشهور من غير وجه عدا قوله « كانت له مكحلة ... » أخرجه
أبو داود في اللباس (باب في البياض) ج ٤ ص ٥١ والنسائي في الزينة ج ٨
ص ١٤٩ - ١٥٠ وابن ماجه في الطب (باب الكحل بالإنثد) برقم ٣٤٩٧-٣٤٩٩
وقد بين الترمذي ذلك فقال - بعد أن أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي
عن عباد - مانصه : « حديث ابن عباس حديث حسن غريب ، لانعرفه على =

وقد سئل عنها عباد ؟ فقال : « حدثني ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة ، ^(١) .

ومنها : أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان ^(٢) :
عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي . يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد .

إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي - وهو كذاب متهم بالوضع - عن حبيب ^(٣) ، ثم [ب - ١١٩] أسقط عمروا من إسنادهما ، وكلها بواطيل ، قاله الإمام أحمد ، وقال ابن المديني نحو ذلك .

= هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور :
حدثنا علي بن 'حجر ومحمد بن يحيى قالوا حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور نحوه .

وقد روي من عن وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عليكم بالإئتم فإنه يحلو البصر وينبت الشعر » .
(١) لكن يشكل على هذا القول تصريح عباد بن منصور بالسمع من عكرمة كما سبق في حديث الحجامة .

وقد حسن الترمذي في الموضعين حديثي عباد وقال : « حسن غريب » ،
لتابعته على أصل الحديث ، ووصفه بالفرابة لتفرده ببعض الحديث .

(٢) « الحسن بن ذكوان ، أبو سلمة البصري ، صدوق يخطئ » ، ورمي بالقدر ، وكان يبدل ، من السادسة / خدث ق .

قلت : أخرج له البخاري حديثا واحدا ، له شواهد كثيرة . انظر هدي الساري ج ٢ ص ١٢٢

(٣) « حبيب ، ب تصحيف ، وفي ب و ظ « ثم أسقط عمرو » ١

وقال ابن معين : « بين الحسن وحبيب رجل غير ثقة » .
 وقال أيضاً : « لم يسمع الحسن من حبيب ، إنما سمع حديثه
 من عمرو بن خالد عنه ، وعمرو متروك » .
 وقد ذكرنا من هذه الأحاديث أحاديث متعددة متفرقة في الكتاب ،
 وبيننا علتها .
 وروى ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة
 عن علي مرفوعاً حديثاً في كشف الفخذ^(١) .

(١) أخرجه في المسند عبد الله بن الإمام أحمد من زوائده في المسند رقم
 ١٢٤٨ ولفظه :

قال عبد الله بن أحمد : حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثني يزيد
 أبو خالد البيسري القرشي حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن
 عاصم بن ضمرة عن علي قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تبرز
 فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت » .

هكذا وقع في المسند : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي
 ثابت ... » .

وأخرجه أبو داود في الجنائز (ستر الميت عند غسله) ج ٢ ص ١٩٦ وفي
 الحمام ج ٤ ص ٤٠ وعنده في الموضعين : « عن ابن جريج أخبرني حبيب
 ابن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة ... » وتكلم على الحديث في الموضع الثاني فقال :
 « هذا الحديث فيه نكارة » .

وأخرجه الحاكم ج ٤ ص ١٨٠ - ١٨١ شاهداً من شواهد حديث « الفخذ
 عورة » ، وسكت عليه هو والذهبي . وأخرجه أيضاً الدارقطني ج ١ ص ٢٢٥
 من طريق « رَوْح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن
 عاصم بن ضمرة عن علي ... » .

= وذكر أحمد شاكر في تعليقه على المسند ج ٢ ص ٣٠٣ أنه لم يحده في سنن ابن ماجه مع طول البحث . وقد وجدناه في سنن ابن ماجه ص ٤٦٩ ، وفيه :
عن ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم . . .

وناقش أحمد شاكر إعلال الحديث بسبب تدليس ابن جريج ، فرد هذا الإعلال بما وقع في سند الحديث عند عبد الله بن أحمد من تصريح ابن جريج بقوله : « أخبرني يزيد . . . » وأنه وقع عند الدارقطني من حديث رَوْح بن عباد قال : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت . . . »

ثم قال يرد على الحافظ ابن حجر إعلاله للحديث : « هذا النقد من الحافظ والتعليل شيء » غير محرر ، فإن راويين ثقتين هما يزيد البيهقي هنا - أي في المسند - وروح بن عباد عند الدارقطني نقلاً عن ابن جريج أنه قال : « أخبرني حبيب بن أبي ثابت » . فلا يستقيم بعد ذلك ادعاء أن ابن جريج لم يسمع من حبيب ، وابن جريج ثقة قديم . . . وأكثر ما قيل في ابن جريج شيء من التدليس . . . ثم فعل في نقده للحافظ ابن حجر بإثارة احتمالات هي من مجرد الحدس والتخمين ، فيما يبدو لنا والله تعالى أعلم .

ومبنى الكلام كله على قاعدة يحتاج إلى إيضاحها : وهي أن الثقة المدّلس كابن جريج هنا - إذا روى بصيغة غير صريحة في السماع حمل حديثه على الانقطاع . وإذا روى بصيغة تدل على السماع كان حديثه مقبولاً من هذه الجهة ، كما حققناه في منهج النقد رقم عام ٦٦ ص ٣٦١ .

وقد استدل أحمد شاكر بتصريح ابن جريج بالإخبار في روايتي يزيد البيهقي وروح بن عباد عنه . وحكم عليهما بالثقة .

أما يزيد البيهقي فقد تكلم فيه ، ولا يصلح توثيقه بسكوت البخاري عليه . وذكر ابن حبان إياه في الثقات . وهو استدلال غير سديد ، غاية الأمر أن الرجل من أهل العدالة من أدنى مراتب التعديل ، كما اخترناه في تعليقنا =

= على المغي في الضعفاء رقم ٧١٢١ .

وأما روح بن عبادة فهو ثقة فاضل أخرج له الجماعة .

لكن هنا دققة في الموضوع وهي أنه ليس كل تصريح بالسماع يقبل ، لأنه كثيراً ما يشته على بعض الرواة العنونة بالإخبار والتحديث . لهذا قال الحافظ ابن حجر في التلخيص ص ١٠٨ : « ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج بإخبار حبيب له ، وهو وهم في نقدي » . انتهى .

ثم إن للحديث علة أخرى هي الانقطاع بين حبيب بن أبي ثابت وبين عاصم ابن ضمرة . قال الحافظ في التلخيص الحبير ص ١٠٨ : « ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم ، فهذه علة أخرى ، وكذا قال ابن معين : « إن حبيباً لم يسمعه من عاصم وإن بينهما رجلاً ليس بثقة ، وقد بين البزار أن الواسطة هو عمرو بن خالد الواسطي » انتهى .

وقد حاول أحمد شاكر دفع هذا التعليل بالإحالة على احتمالات تخيلها تخيلاً ، زعم أن ابن حجر أخطأ بسبب معرفة القراءة في ترجمة الحسن بن ذكوان ١٩ . والذي يدل على بطلان هذا الظن أن الحافظ ابن حجر صرح بمرجه وهو مسند البزار الذي صرح بالواسطة بين حبيب وعاصم . وأيضاً فإنه معروف أن حبيب بن أبي ثابت ثقة فقيه جليل ، كان كثير الإرسال عن عاصمه ، والتدليس عنه سمع منهم ، فإذا ينفع قول أحمد شاكر : « فهذه هي المعاصرة وهذا اللقاء قد ثبتا » يعني بين حبيب وعاصم ١١ .

ف نقول له : وهذا هو الإرسال ، وهذا هو التدليس قد ثبتا على حبيب بن أبي ثابت ، فإذا يعني هذا اللقاء مع العنونة في الاسناد ، وكيف نصنع برواية البزار التي صرح بالواسطة بين الرجلين ١٩ .

والحاصل أن الحديث ضعيف لأنه منقطع بين حبيب بن أبي ثابت وعاصم =

قال أبو حاتم^(١) : « لم يسمعه ابن جريج من حبيب ، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب » .
وقال ابن المديني : « أحاديث حبيب عن عاصم بن ضمرة لاتصح ، إنما هي مأخوذة عن عمرو بن خالد الواسطي » .

ولكن ذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني أنه قال في حديث ابن جريج : « هذا رأيته في كتب ابن جريج أخبرني إسماعيل بن مسلم عن حبيب » .

وحبيب قال أبو حاتم^(٢) : « لاتثبت له رواية عن عاصم » . وقد سبق ذكر حديث الفخذ في أبواب الأدب .

ومنها : أحاديث يروها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي^(٣) :

فضلاً عما في حفظ عاصم من الكلام على أنه كما اخترنا « صدوق » انظر المغني في الضعفاء رقم ٢٩٨٤ وانظر ما يأتي في كلام الحافظ ابن رجب .

نعم يرقى الحديث للحسن بتقويته بحديث « الفخذ عورة » الذي أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ١١٠ - ١١١ من حديث ابن عباس ، وحديث جرهد الأسلمي ، وحسنها . وأخرجه الحاكم وصححه والله تعالى أعلم .

(١) في علل الحديث ج ٢ ص ٢٧١ بنحوه .

(٢) في الملل ج ٢ ص ٢٧١ ، ولفظه « ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم » .

(٣) قاضي إفريقية ، « مشهور جليل » ، ضمه ابن معين والنسائي ، وقال

الدارقطني : ليس بالقوي ، ورواه أحمد ، كما في المغني رقم ٣٥٦٦

وقال الحافظ في التقریب : « ضعيف في حفظه » من السابعة ، مات سنة

ست وخمسين - ومائة - ، وقيل بمدها . وقيل جاوز المائة ، ولم يصح . وكان

رجلاً صالحاً / بلغ دت ق » .

عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم
عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قد قيل : إنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة ،
المشهور بالكذب والوضع ، وأنه أسقط اسمه من الاسناد بين عتبة
وعباد .

ومن جهلتها حديث المنديل بعد الوضوء^(١) ، وقد سبق في كتاب
الطهارة .

(١) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ : « حدثنا قتيبة حدثنا رشدين
ابن سعد عن عبد الرحمن بن أذعُم وهو الإفريقي فذكر الحديث بالسند
المذكور ولفظه : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه
بطرف ثوبه » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، وإسناده ضعيف . ورشدين بن سعد
وعبد الرحمن بن زياد بن أذعُم الإفريقي بضعتان في الحديث » انتهى .
وقد حاول أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي دفع الضعف عن رشدين بن
سعد والإفريقي بما خالف به جماعة المحدثين ! .

ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف
فأفسد حديثه وهو لا يشعر

[آ-١٣٧] منهم : عثمان بن صالح ^(١) المصري ^(٢) :

قال البرذعي عن أبي زرعة : « لم يكن عثمان عندي ممن يكذب ،
لكنه كان يكتب الحديث مع خالد بن نجيج ، فكان خالد إذا سمعوا
من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا ، فبلوا به ، وقد بليّ به أبو
صالح أيضاً - يعني كاتب الليث - في حديث زهرة بن معبد عن سعيد بن
المسيب عن جابر . ليس له أصل ، إنما هو من حديث خالد بن نجيج .

قلت : وهذا الحديث قد ذكرناه في فضائل الصحابة ، وذكرنا قول
أحمد فيه : إنه موضوع .

وكذا ذكر أبو زرعة وأبو حاتم في :

(١) « عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى المصري ، صدوق
من كبار العاشرة ، ... مات سنة تسع عشرة ، ومائتين ، وله خمس وسبعون
سنة / خ سق » .

قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : « والحكم في أمثال هؤلاء الشيوخ
الذين لقيهم البخاري وميز صحيح حديثهم من سقيمه وتكلم فيهم غيره أنه
لا يدعى أن جميع أحاديثهم من شرطه ، فإنه لا يخرج لهم إلا ما تبين له صحته ،
والدليل على ذلك أنه ما أخرج لعثمان هذا في صحيحه سوى ثلاثة أحاديث ،
أحدها متابعة في تفسير سورة البقرة » .

وهذه فائدة جلية ينبغي استحضارها في مثل هذا الموضع .

(٢) وقع في التقريب « البصري » . وهو تصحيف .

عبد الله بن صالح أبي صالح^(١)

أن خالد بن نجيح كان يدرس له في كعبه أحاديث^(٢).

ومنهم : يحيى بن بكير^(٣) :

وغيره ، ممن سمع من مالك بعرض حبيب^(٤) كاتبه ، قال عباس
وغيره عن ابن معين : « حبيب كان يقرأ على مالك ، وكان يُحْطَرَفُ

(١) في ب « عبد الله بن صالح بن أبي صالح ، بزيادة « أبي » ، وهو خطأ .
(٢) الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ٨٧ ذكر هذا عن أبي حاتم ، ثم ذكر عن أبي
زوجة قوله « لم يكن عندي من يتعمد الكذب ، وكان حسن الحديث » وكأنه
يشير إلى ذلك ، ويرد على من اتهمه بالكذب انظر المغني رقم ٣٢١٨ .
وعبد الله بن صالح هذا هو أبو صالح كاتب الليث بن سعد « صدوق » كثير
الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنين وعشرين
- ومائتين - وله خمس وثلاثون سنة / خت دت ق .
وظاهر كلام الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ عليه فيه
تخليط ، ومقتضى ذلك أن ما يحىء من روايته عن أهل الحديث كيعحي بن معين
والبخاري فهو من صحيح حديثه ، وما يحىء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف
فيه ، هدي الساري ج ٢ ص ١٣٨

قلت : البخاري روى له استشهاداً . انظر التهذيب .

(٣) هو « يحيى بن عبد الله بن بكير الخزومي ، مولاه ، المصري ،
وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار
العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين - ومائتين - وله سبع وسبعون / خ م ق .
(٤) هو « حبيب بن أبي حبيب المصري ، كاتب مالك ، يكنى أبا محمد ،
واسم أبيه إبراهيم ، وقيل مرزوق . متروك ، كذبه أبو داود وجماعة ، مات
سنة ثمانين عشرة ومائتين ، من التاسعة / ق .

للناس^(١) وَيُصَنَّفُ ورقتين وثلاثة . قال يحيى . سألوني عنه بمصر ؟
فقلت : لهس بشيء ، قال : وكان يحيى بن بكير سمع بعرض حبيب ،
وهو شر العرض .

قال الأثرم عن أحمد : « كان مالك إذا حدث من حفظه كان أحسن
ما يعرضون عليه ، يقرأون عليه الخطأ ، وهو شبه النائم » .

(و) قال ابن حبان^(٢) : « امتحن أهل المدينة بحبيب بن أبي
حبيب الوراق كان يُدْخِلُ عليهم الحديث ، فمن سمع بقراءته عليهم
فسماعه لاشيء » انتهى .

ومن كان يستعمل استملاء سينا ،

ابراهيم بن بشار الرمادي^(٣) :

(١) « الناس » ظ .

(٢) في المروحين ج ١ ص ٢٦٠ بمعنى ما ذكره الحافظ ابن رجب لا بلفظه .
وأورد بعد هذا عن قتيبة بن سعيد قال : « سمعت هذه الأحاديث من مالك
وحبيب يقرأ فلما فرغ قلت يا أبا عبد الله هذه أحاديثك تعرفها أروها عنك ،
فقال نعم ، وربما قال له غيري » انتهى ، فتأمل .

(٣) « أبو إسحاق البصري » حافظ له أو هام ، من العاشرة ، مات في
حدود الثلاثين - ومائتين - / دت .

انظر التوسع في ترجمته تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٠٩ - ١١٠ وفيه ما يؤكد
إسائه الاستملاء غير أنه ذكر أنه كان صاحب ابن عينة سنين كثيرة ، وأنه
سمعه أحاديثه مراراً وأنه كان ينام في مجلس ابن عينة . ولعل ذلك من كثرة
تكرار ماسمعه منه .

قلنا: لعل تغييره في الاستملاء كان لغفلته عن سماع ما يلى فيعتمد على حافظته
والله أعلم .

كان يُبلي على الناس ما يحدث به سفيان بن عيينة بزيادة وتغيير ،
قاله أحمد ويحيى .

ولكن لا أعلم من كتب باملائه .

وقد روى قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد حديث الجمع بين
الصلاتين في السفر (١) ، وهو غريب جداً ، فاستنكره الحفاظ .

(١) أخرجه الترمذي من هذا الوجه والسياق له ج ٢ ص ٤٣٨ - ٤٣٩
وأبو داود ج ٢ ص ٧ - ٨ قالاً حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن
يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل : « ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زئغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى
العصر ، فيصلها جميعاً .

وإذا ارتحل بعد زئغ الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر
جميعاً ، ثم سار .

وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلها مع العشاء .
وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء ، فصلها مع المغرب .
والحديث محفوظ من طريق أبي الزبير عن أبي الطفيل عامر بن واثلة
عن معاذ .

أخرجه من هذا الوجه مختصراً مسلم ج ٢ ص ١٥١ - ١٥٢ وأبو داود
ج ٢ ص ٤ - ٥ بلفظ « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً » .
وأخرجه أيضاً أبو داود مطولاً : حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن
موهب الرمي الهمداني ثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد عن هشام بن سعد عن
أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ فذكر الحديث بنحو حديث قتيبة بن سعيد .
فقد خالف قتيبة بن سعيد في إسناد الحديث ، فتسكلم في سنده بسبب ذلك :-

ويقال : إنه سمعه مع '١' خالد بن الهيثم .

فادخله على الليث ، وهو لا يشعر ، كذا ذكره الحاكيم في علوم الحديث (٢) .

وقد سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الصلاة .

= قال الترمذي ج ٢ ص ٤٤٠ : « وحديث معاذ حديث حسن غريب ، تفرد به قتيبة ، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره .

وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب .

والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء » . انتهى كلام الترمذي .

وقال أبو سعيد بن يونس : « لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة » ، ويقال إنه غلط فيه .

(١) « إنه سمع منه » ظ . وهو خطأ .

(٢) في كلام طويل ص ١١٩ - ١٢١ ، وقد ذكرنا من كلامه ما يتعلق بإدخال خالد بن الهيثم الحديث على قتيبة ، وليس على الليث كما ذكر ابن رجب :

« قال أبو عبد الله : فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومثنه ، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة » ، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب ، وحديثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي ، وهو إمام عصره عن قتيبة بن سعيد ، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة .

فنظرنا فإذا الحديث موضوع ، وعتيبة بن سعيد ثقة مأمون :

حدثنا أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه ، قال ثنا محمد بن إسحاق =

تفصيله

اعلم [ب - ٢٠] أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من
تكلم فيه .

إما متابعة واستشهاداً ، وذلك معلوم (١) .

= ابن خزيمة قال سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري - قال : أبو بكر وهو
صاحب حديث - يقول سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : قلت لأقتيبة
بن سعيد : مع من كنت تكتب عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب
عن أبي الطفيل ؟

فقال : كنته مع خالد المدائني .

قال البخاري : « وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ » انتهى .
لكننا نجد في هذا النقل عن البخاري توقفاً ، وقتيبة بن سعيد من الثقات
الآثبات أهل التيقظ ، والترمذي وهو حامل علم البخاري في العطل تكلم : على
الحديث كما سبق أن نقلنا كلامه ، ولم يذكر عن البخاري شيئاً مما أورده الحاكم لافي
الجامع ولا في كتاب العطل الكبير في جمع الصلاتين ورقة ١٩ وجه ٢ . فالله أعلم .
(١) قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٧٦ : « ثم اعلم أنه قد يدخل في
باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتاج بمحدثه وحده ، بل يكون معدوداً
في الضعفاء ، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في
المتابعات والشواهد .

وليس كل ضعيف يصلح لذلك ، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء :
فلان يُعتَبر به ، وفلان لا يُعتَبر به » انتهى .

ونحو هذا تجده في سائر مصادر علوم الحديث .

أما ضابط من يصلح الاعتبار والاستشهاد به ومن لا يصلح ، فهو : من
كان من المراتب التي لا يحتاج بها لكن يعتبر بها ، ولم ينزل إلى مراتب الضعف
الشديد ، السقي نص العلماء على أن من قبلت فيه لا يعتبر به .

وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى ، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث إلا من طريقه ، إما مطلقاً ، أو بعلو .

فإذا كان الحديث معروفاً عن الأعمش صحيحاً (عنه) ، ولم يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو إلا من طريق بعض من تكلم فيه من أصحابه خرجه عنه .

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي : « شهدت أبا زرعة ، وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر ، وقطن بن نسير ، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح... » [ظ-٢٠١] في حكاية طويلة ذكرها .

قال : « فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت ذلك لمسلم فقال : « إنما أدخلت من حديث أسباط ، وقطن بن نسير ، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إلي^(١) عنهم بارتفاع ، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول ، فاقْتَصِرُ على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات »^(٢) انتهى .

(١) « أي » ب ، تصحيف .

(٢) وانظر هذا في شروط الأئمة الخمسة للحازمي .

ونحو هذا ما قاله الإمام أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة ص ٤ : « سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أي أصح ما عرفت في الباب ؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم :

وهذا قعم آخر من خرج له في الصحيح على غير وجه المتابعة
والاستشهاد ودرجته تقصر عن درجة رجال الصحيح عند الاطلاع .

★ ★ ★

= فاعلموا أنه كذلك كله ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ،
فأحدهما أقدم إسناداً (يعني أعلى إسناداً) ، والآخر صاحبه 'قدم في الحفظ،
فربما كتبت ذلك (يعني الاقدم) . ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث . . . »

ولنختم هذا الكتاب

بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد ، الحفاظ الأثبات ، هي في هذا العلم كالقواعد الكليات ، يدخل تحتها كثير من الجزئيات ، والله الموفق للخير والمعين عليه في كل الحالات :

تاعدة :

الصالحون غير العلماء ، يغلب على حديثهم الوهم والغلط :
وقد قال أبو عبد الله بن منده : [آ - ١٣٨] « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاعمل يدك منه ، .
وقال يحيى بن سعيد : « ما رأيت الصالحين أكتب منهم في الحديث ، .
وقد ذكرنا ذلك مستوفى فيما تقدم ، والحفاظ منهم قليل ، فإذا جاء الحديث من جهة أحدٍ منهم فلتتوقف فيه حتى يتبين أمره .

تاعدة :

الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به :
لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي ، ولا يقيمون أسانيدهم ، ولا متونه ، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً ، ويروون المتون بالمعنى ويخالفون الحفاظ في ألفاظه ، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم .

وقد اختصر شريك^(١) حديث رافع في المزارعة ، فأتى به
بعبارة أخرى ، فقال : « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس
له من الزرع شيء ، وله نفقته »^(٢) .

(١) هو شريك بن عبد الله النخعي . تقدمت ترجمته ص ١١٧
(٢) أخرجه من طريق شريك أبو داود في البيوع (زرع الأرض بغير
إذن صاحبها) ج ٣ ص ٢٦١ - ٢٦٢ والترمذي في الأحكام ج ٣ ص ٦٤٨ -
٦٤٩ وابن ماجه ص ٨٢٤ .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لانعرفه من حديث أبي
إسحاق إلا من هذا الوجه » من حديث شريك بن عبد الله .

والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم ، وهو قول أحمد وإسحاق .
وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : « هو حديث حسن ،
وقال : لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك » .

قال محمد : « حدثنا معقل بن مالك البصري حدثنا عقبة بن الأصم عن
عطاء عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه » .

قال الخطابي في مختصر السنن ج ٥ ص ٦٤ - ٦٥ : « هذا الحديث لا يثبت
عند أهل المعرفة بالحديث .

وحدثني الحسن بن يحيى عن موسى بن هارون الجمال : أنه كان ينكر هذا
الحديث ويضعفه ، ويقول : لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك ، ولا عن
عطاء غير أبي إسحاق . وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً . وضعفه
البخاري أيضاً ، وقال : تفرد بذلك عن أبي إسحاق ، وشريك هم كثيراً
أو أحياناً » ...

وعن ابن المنذر عن أبي داود قال : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن
حديث رافع ؟ فقال : « عن رافع ألوان ، ولكن أبا إسحاق زاد فيه « زرع
بغير إذن » ، وليس غيره . ينكر هذا الحرف » .

وهذا يشبه كلام الفقهاء .
وكذلك روى حديث أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ
برطلين من ماء » (١) .

قال ابن القيم في تعليقه على مختصر المنذري ج ٥ ص ٦٤ « وليس مع من
ضعف الحديث حجة ، فإن رواته محتج بهم في الصحيح ، وهم أشهر من أن
يسأل عن توثيقهم . وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبد الله البخاري ، والترمذي
بعده ، وذكره أبو داود ولم يضعفه ، فهو حسن عنده . واحتج به الإمام أحمد
وأبو عبيد .

وقد تقدم شاهده من حديث رافع بن خديج في قصة « الذي زرع في
أرض مُطَهَّر بن رافع ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحاب الأرض أن
يأخذوا الزرع ويردوا عليه نفاقته » . وقال فيه لأصحاب الأرض : « خذوا
زرعكم » . فجعله زرعاً لهم ، لأنه تولد من منفعة أرضهم ، فتولده في الأرض كتولد
الجنين في بطن أمه .

ولو غصب رجل فعلاً فأنزاه على ناقته أو رمكته - يعني الفرس - لكان
الولد لصاحب الأنثى دون صاحب الفحل ، لأنه إنما يكون حيواناً من حرثها ،
ومني الأب لما لم يكن له قيمة أهدره الشارع ، لأن غصب الفحل لا يقابل بالمعوض .
ولما كان البذر مالا متقوماً رُدَّ على صاحبه قيمته ، ولم يذهب عليه باطلاً ،
وَجعل الزرع لمن يكون في أرضه ، كما يكون الولد لمن يكون في بطن أمه ،
ورمكته وناقته . فهذا محض القياس لو لم يأت فيه حديث .

فمثل هذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله ، وقد تأيد
بالقياس الصحيح ، من حجج الشريعة ، وبالله التوفيق ، انتهى .

(١) أخرجه الترمذي في أواخر الصلاة ج ٢ ص ٥٠٧ « أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : « يحزى في الوضوء رطلان من ماء » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك على
هذا اللفظ .

وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه ، فإن لفظ الحديث « انه كان يتوضأ بالماء »^(١) ، والماء عند أهل الكوفة رطاد .

وكذلك سليمان^(٢) بن موسى الدمشقي^(٣) :

القيه ، يروي الأحاديث بالفاظ مستغربة .

وكذلك فقهاء الكوفة ، ورأسهم : حماد بن أبي سليمان^(٤) وأصحابه وأتباعهم .

وكذلك :

الحكم بن عتيبة^(٥) :

(١) تمامه « ويفتسل بالصاع إلى خمسة أمداد » متفق عليه . البخاري

ج ١ ص ٤٧ ومسلم بلفظه ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ظهري « سليم » . وهو تصحيف .

(٣) « صدوق » ، ققيه ، في حديثه بعض ابن ، وخط قبل موته بقليل ، من الخامسة/م عه .

(٤) هو حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، سبقت ترجمته في ص ٥٩٢ - ٥٩٣ ، واختياراً فيه أنه « ثقة » ربما وهم ، ، خلافاً لقول الحافظ ابن حجر « صدوق » له أوهام .

وسأتي له ذكر ، وكلام فيه عند الحافظ ابن رجب في الصفحتين التاليتين مع تعليق لنا عليه .

(٥) « الحكم بن عتيبة - بالمشاة ثم الموحدة مصفراً - أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت ققيه ، إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائة - ، أو بعدها ، وله نيف وستون/ع ، .
وقع في ب « الحكم بن عيينة » وهو تصحيف .

وعبد الله بن نافع الصايغ^(١) : صاحب مالك ، وغيرهم .
قال شعبة : « كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ » .
قال ابن أبي حاتم^(٢) : « كان الغالب عليه الفقه ، ولم يُرزَقْ حِفْظَ الآثار » .
وقال شعبة أيضا : « كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم » يعني مع
سوء حفظ^(٣) حماد والآثار كان أحفظ من الحكم .
وقال عثمان البتي : « كان حماد إذا قال برأيه أصاب » وإذا قال :
قال إبراهيم أخطأ » .
قال أبو حاتم الرازي : « حماد صدوق لا يحتج بحديثه » وهو مستقيم
في الفقه ، فإذا جاء [ب - ١٢١] الآثار شوش . وكان حماد إذا سئل
عن شيء من الراي سُرَّ به ، فإذا سئل عن الرواية ثقلت عليه ،
وربما كان يُسأل عن شيء من حديث إبراهيم فيقول : قد طال العهد
به إبراهيم » .
قال حماد بن سلمة : « كنت أسأل حماد بن أبي سليمان عن أحاديث
مسندة ، وكان الناس يسألونه عن رأيه ، فكنت إذا جئت قال : لاجاء
الله بك » .
قال حماد بن زيد : « قدم علينا حماد^(٤) البصرة ، فجعل فتيان

(١) الخزومي : مولايم أبو محمد المدني ، ثقة ، صحيح الكتاب ، في حفظه
لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين ، وقيل بعدها / بغ معه .
(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ١٤٧ . وانظر فيه الأقوال الأخرى .
(٣) « حفظه » ب .
(٤) « قدم حماد علينا البصرة » ب ، وليس في ظ « حماد » .

البصرة يسخرون به ، فقال له رجل : ماتقول في رجل وطيه دجاجة ميتة فخرج منها بيضة ؟ ، وقال له آخر : ماتقول في رجل طلق امرأته مِلْءَ (١) سَكْرُجَةٍ (٢) ؟ » .

قال ابن حبان (٣) : « الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتن دون الأسانيد .

وهكذا رأينا أكثر من جالسنا من أهل الفقه ، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه ، وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يذكرون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحداً » .

(١) « من سكرجة » ب ، وهو تصحيف .

والسَكْرُجَةُ : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم ، وأيضاً : كل ما يوضع فيه الكوامخ ونحوها على المائدة حول الأظمة ، للتشبي والمضم .

(٢) ما ذكره الحافظ ابن رجب فيه إسراف وغلو في حق حماد بن أبي سليمان ، وبعض ذلك ناشيء عن اختلاف المشرب العلمي بين أهل الحديث وأهل الرأي الذين كان حماد من كبارهم ، وبعض ذلك لا صفة له والله تعالى أعلم . وقد وثق حماداً كثيراً من أئمة الحديث ، وقد رأيت قول شعبة : « كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم » .

والحكم ثقة ثبت فقيه ، كما مر قبل قليل جداً ، فليعلم . . .

وكان من طريقة حماد وهي طريقة أبي حنيفة ومن جاء على طريقته التحرج الشديد في الرواية ، لذلك كانت الرواية تثقل على حماد ، ويتوقف فيها ، وذلك آية تشبته وتحريبه رضي الله عنه .

(٣) في كتاب الجرحين ج ١ ص ٧٨ - ٧٩ .

فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء ، وأقلب الأسانيد^(١)
ورفع الموقوف ، وأوقف المرسل ، وهو لا يعلم ، لقلة عنايته به ، وأتى
بالمتن على وجهه ، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق
الثقات في الأسانيد .

قلت : هذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن ، فأما من لا يحفظ متون
الأحاديث بالفاظها من الفقهاء ، فإنما^(٢) يروي الحديث بالمعنى ، فلا ينبغي
الاحتجاج بما يرويه من المتون ، إلا بما يوافق الثقات في المتون ، أو يحدث
به من كتاب موثوق به .

والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى ، وأفهام
الناس [١٣٩ - أ] تختلف ، ولهذا ترى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث
(الصحيحة) بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك
المعنى الذي [ظ - ٢٠٢] تأوله (به) غير مراد بالكلية ، فقد يروي
الحديث على هذا المعنى الذي فهمه . وقد سبق^(٣) أن شريكاً روى
حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى ، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه
في ذلك .

تأعدة :

الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم ، وليسوا بفقهاء :

-
- (١) في الأصل « وأقلب الاسناد » . وفي ظ « وأقلب الأسانيد » . والمثبت
من ب موافق للمجروحين .
(٢) « وإنما » ظ و ب .
(٣) في ص ٧١٣ - ٧١٤ .

قال ابن حبان^(١) : « عندي لا يجوز الاحتجاج بحديثهم ، لأن
مهمهم حفظ الأسانيد والطرق دون المتن » .

قال : « وأكثر من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق ، ولقد
كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من
متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها . قال : ومن كانت هذه صفته وليس
بفقيه ، فربما يقلب المتن ويغير المعنى إلى غيره وهو لا يعلم ، فلا يجوز
الاحتجاج به إلا أن يحدث من كتابه أو يوافق الثقات » .

وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم^(٢) ، وبيننا أن هذا ليس
على إطلاقه ، وإنما هو يختص بمن عرف منه عدم حفظ المتن
وضبطها ، أو^(٣) لعله يختص بالمتأخرين من الحفاظ ، نحو من كان في
عصر ابن حبان .

فأما المتقدمون كشعبة والأعمش وأبي إسحاق ونحوهم فلا يقول
ذلك أحد في حقهم^(٤) ، لأن الظاهر من حال الحفاظ المتقدمين حفظ^(٥)
الإسناد والمتمن ، إلا أن يوقف منه على خلاف ذلك ، والله أعلم .
وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى ولم يحفظ لفظ الحديث

(١) في المروجين ح ١ ص ٧٨ والحافظ ابن رجب يسوق كلام ابن
حبان بمعناه .

(٢) ص ١٥٠ - ١٥١ وانظر تعليقتنا عليه هناك .

(٣) « ولعله » ظ و ب .

(٤) « فلا يقول أحد ذلك في حفظهم » ظ و ب .

(٥) « لحفظ » ب ، وهو خطأ . فإن قوله « حفظ » خبر إن .

أنه^(١) يشترط فيه أن يكون عاقلًا لما^(٢) يحدث به من المعاني عالمًا بما يحيل المعنى [ب-١٢٢] من الألفاظ ، وإن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظًا للفظ الحديث متقنًا له ، والله أعلم .

ملاحظة :

إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً باسناد واحد وانفرد واحد منهم باسناد آخر :

فإن كان المنفرد ثقة حافظاً فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو في المتن ، وقد تقدم الكلام على ذلك .

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا ، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لخالفته الأكثرين له ؟ أم يقبل قوله لثقتة وحفظه ؟

ويقوى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة ، كالزهري ، والثوري ، وشعبة ، والأعمش^(٣) .

ومثال ذلك :

ما روى أصحاب الأعمش ، مثل : وكيع ، وعيسى بن يونس ، وعلي بن مسهر ، وعبد الواحد بن زياد ، وغيرهم ، عن الأعمش عن إبراهيم

(١) « أن ، ب ، وليس في ظ .

(٢) « ما ، ظ و ب وانظر ما سبق ص ١٤٧ و ٣٤٥ و ٣٤٧-٣٥١ .

(٣) انظر ما سبق في ص ١٤٣ - ١٤٤

عن عاتمة عن عبد الله أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرَثٍ (١)
بالمدينة فمر على نفر من اليهود فسألوه عن الروح الحديث (٢) .

وخالفهم ابن إدريس فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن
مسروق عن عبد الله ، ولم يتابع عليه ، فسححت طائفة الروايتين
عن الأعمش ، وخرجه مسلم من الوجهين (٣) .

وقال الدارقطني : « لعلهما محفوظان ، وابن إدريس من الأثبات ،
ولم يتابع على هذا القول » .

قلت : وما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد
الأول أيضاً ، وهذا بما يستدل به الأئمة كثيراً على صحة رواية من

(١) كذا في الأصول . وضبط في الأصل أيضاً « خرب » وفوقه كلمة
« معاً » أي تقرأ على الوجهين .

(٢) تمام الحديث : « وقال بعضهم لا تسألوه لايحيي فيه شيء تكرهونه ،
فقال بعضهم لنسألنه ، فقام رجل منهم فقال : يا أبا القاسم ما الروح ؟ فسكت
فقلت : إنه يوحى إليه ، فقامت ، فلما انجلي عنه فقال : « ويسألونك عن
الروح قل الروح من أمر ربي ، وما أوتوا من العلم الا قليلاً » . قال الأعمش :
هكذا في قراءتنا .

(٣) الحديث متفق عليه : البخاري في العلم ج ١ ص ٣٣ و تفسير سورة
الإسراء ج ٦ ص ٨٧ والاعتصام (ما يكره من كثرة السؤال ..) ج ٩ ص ٩٦
والتوحيد (ولقد سبقت كلمتنا) ص ١٣٥ و (باب قول الله تعالى إنما أمرنا
لشيء .. » ص ١٣٦ بأسانيده عن الأعمش عن إبراهيم عن عاتمة عن ابن مسعود
في هذه المواضع كلها . وأخرجه مسلم على الوجهين كما ذكر الشارح في القيامة
وصفة الجنة ج ٨ ص ١٢٨ و ١٢٩ .

وقد تبين لك ما يصحح صنيع مسلم ، وعرفت تقرير القاعدة في ذلك .

انفرد بالإسناد ، إذا روى الحديث بالإسناد الذي رواه به الجماعة ، فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه : «نا عبد الله بن محمد أبو عبد الرحمن الكرماني كتبت عنه بكفر بيا»^(١) «نا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : إني لأمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .

مثال آخر :

روى أصحاب الزهري (عن الزهري) عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس [أ - ١٤٠] عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الفأرة في السمن^(٢) ، ورواه معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن

(١) قوله « بكفر بيا » سقط من ب .

(٢) ولفظه « ان فأرة وقعت في سمن فمثل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوه » البخاري في الوضوء (ما يقع من التنجاسات في السمن والماء) ج ١ ص ٥٢ والذبايح ج ٧ ص ٩٧ وأبو داود في الأطعمة ج ٣ ص ٣٦٤ وفيه حديث معمر على الوجهين أيضاً والترمذي ج ٤ ص ٢٥٦ وتكلم على إسناد معمر ، والنسائي في الفرع والعتيرة ج ٧ ص ١٧٨ ، أخرجه على الوجهين أيضاً وخرج حديث التفريق بين المائع والجامد أيضاً من حديث معمر عن الزهري بالسند المذكور .

وأخرجه مالك الموطأ في كتاب جامع (باب ما جاء في الفأرة . . .) ج ٢ ص ٢٤٤ عن ابن شهاب - وهو الزهري - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن ؟ فقال : « انزعوها وما حولها فاطرحوه » .

قال الرازي في الطل ج ٢ ص ٩ : قال أبو زرعة : هذا الحديث في الموطأ :

أبي هريرة .

فمن الحفاظ من صحيح كلا القولين ، ومنهم الامام أحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، وغيرهما .

ومنهم من حكم بلفظ معمر لانفراده بهذا الإسناد . منهم البخاري (١) ،

=مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل .

وقال أبي : الصحيح من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم « انتهى .

وهذا عجيب ، فإن الحديث في الموطأ موصول ، قد ذكرناه لك بتأمله . فلعل هذا من مخالفة بعض نسخ الموطأ .

(١) قال البخاري عقب الحديث في الذبائح : قيل لسفيان : فإن معمرأ يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد سمعته منه مراراً .

وقال الترمذي : « وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، وهو حديث غير محفوظ . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر فيه أنه سئل عنه فقال : « إذا كان جامداً فآلقوها وما حولها ، وإن كان مائماً فلا تقربوه » هذا خطأ ، أخطأ فيه معمر ، قال : والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة « انتهى

وقال الذهلي في الزهريات كما في الفتح ج ١ ص ٢٣٩ : « الطريقان عندنا محفوظان ، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر » .

وقد أوسع الحفاظ في الفتح هنا وفي ج ٩ ص ٥٢٩ - ٥٣٠ البحث في =

والترمذي ، وأبو حاتم ، وغيرهم .

وذكر الدمشقي أن سعيد بن أبي هلال تابع معمرأ على روايته عن
الزهري عن سعيد بن المسيب إلا أنه أرسله ولم يذكر أبا هريرة .

ويدل على صحة رواية معمر أنه رواه بالإسنادين كليهما .

وأما لفظ الحديث بالتفريق بين الجامد والمائع ، فقد ذكره معمر
عن الزهري بالإسنادين معاً ، وتابعه الأوزاعي عن الزهري فرواه عن
عبيد الله عن ابن عباس ، وكذلك رواه اسحاق بن راهويه عن سفيان
ابن عيينة عن الزهري ، لكنه حمل حديث ابن عيينة على حديث معمر
وقد سبق ذلك كله مستوفى في كتاب الأطلعة .

فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ :

فإنه (١) لا يُعْبَأُ بانفراده ، ويحكم عليه بالوم .

=الحديث ، وأورد شواهد على أن الحديث ورد في السمن الجامد ، لكن
الزهري كان لا يفرق في هذا الحكم بين الجامد والمائع ، واستدل على ذلك
بالحديث ، « وهذا يقدح في صحة من زاد في الحديث عن الزهري التفرقة بين
الجامد والذائب » . فارجع إليه للتوسع .

وقد خرجنا رواية التفريق بين المائع والجامد في التعليقة السابقة من طريق
معمر عن الزهري .

وأخرجه الدارقطني ج ٤ ص ٢٩١ من طريق يحيى بن أيوب عن ابن جريج
عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الفأرة تقع في السمن والوردك ؟ قال : « إطرحوها ماحولها إن كان جامداً ،
وإن كان مائماً فانتفعوا به ولا تأكلوا » .

فقد ورد عن الزهري التفريق بين الجامد والمائع من غير طريق معمر .

(١) « فإنه » سقط في ظ .

مثال ذلك :

أن أصحاب الزهري رووا عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة الجامع في رمضان^(١) . ورواه هشام بن سعد عن الزهري [ظ - ٢٠٣] عن

(١) لفظ الحديث : « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هلكت يا رسول الله ! قال : « وما أهلكك ؟ » قال : وقعت على امرأتي في رمضان . قال : هل تجد ما تعتق رقبة ؟ . قال : لا . قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ » . قال : لا . قال : « فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً ؟ » . قال : لا . ثم جلس . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر . فقال : « تصدق بهذا » فقال : « أعلی أفقر مننا ؟ فما بتين لابتئنها أهل بيت أحوج إليه منا ! فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنفابه ، ثم قال : « إذهب فأطعمه أهلك » . متفق عليه : البخاري في الصوم ج ٣ ص ٣٢ في مواضع ، ومسلم بلفظه

ج ٣ ص ١٣٨

عرق : مكمل . وهو الزنبيل كما ورد في صحيح مسلم . لابتئها : اللابة الحرّة ، وهي أرض بركانية سوداء . والمدينة تقع بين لابتين . أما رواية هشام بن سعد فأخرجها أبو داود ج ٢ ص ٣١٤ وقال فيه : « فأتى بعرق فيه تمر قدّر خمسة عشر صاعاً » . وقال فيه : « كله أنت وأهل بيتك وصم يوماً ، واستغفر الله » .

قال الحافظ في الفتح ج ٤ ص ١١٦ : « وخالفهم هشام بن سعد ، فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة : أخرجه أبو داود وغيره . قال البزار وابن خزيمة وأبو عوانة : أخطأ فيه هشام بن سعد » . « قلت : وقد تابعه عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن أبي حفصة .. أخرجه =

أبي سلمة عن أبي هريرة ، فحكم الأئمة بأنه وم (١) في ذلك .
فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق
المشهور ، والحفاظ يخالفونه ، [ب - ١٢٣] فإنه لا يكاد يُرتابُ في
ومعه وخطئه ، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الأئمة والأوهام كثيراً ،
فيسلكه من لا يحفظ .

ومثال ذلك :

روى حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة الضبيعي
عن الحارث أن رجلاً قال : يا رسول الله : إني أحب فلاناً ، قال (قال) :
أعلمته ؟ قال : لا . . . الحديث (٢) .

= الدارقطني في العلل ، والمحفوظ عن ابن أبي حفصة كالجماعة ، كذلك أخرجه
أحمد وغيره ، من طريق روح بن عباد عنه ، ويحتمل أن يكون الحديث عند
الزهري عنهما ، فقد جمعها عنه صالح بن أبي الأخضر أخرجه الدارقطني في
العلل من طريقه « اه » .

وقال ابن القطان : وعلة هذا الحديث ضعف هشام بن سعد . . وقال عبد
الحق في أحكامه : « طرق مسلم في هذا الحديث أصح وأشهر ، وليس فيها : صم
يوماً ، ولا مكثلة التمر ، ولا الاستغفار ، وإنما يصح القضاء مرسلًا انتهى . نصب
الراية ج ٢ ص ٤٥١ .

قال نور الدين : هشام بن سعد ضعيف أخرج له الأربعة ، ومسلم في الشواهد
المغني رقم ٦٧٤٨ ، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف . المغني رقم ٢٨١٤ . فلا تقبل
هذه الرواية من هذين الضعيفين ، مع هذه المخالفة ، والله أعلم .

(١) في ظ « فحكم الأئمة يوم . . » وعليها ضبة ، إشارة لقلق العبارة .
(٢) أخرجه الدسائي في عمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف للزري

ج ٣ ص ٩٠٨ .

هكذا رواه حماد بن سلمة ، وهو أحفظ أصحاب ثابت ، وأثبتهم في حديثه كما سبق (١) .

وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت ، كإبراهيم بن فضالة ، وحسين بن واقد ، ونحوهما ، فرووه عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه . منهم : أبو حاتم ، والنسائي ، والدارقطني .

قال أبو حاتم : « مبارك لزم الطريق » . يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة (٢) معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام ، فيسلكها من قتل حفظه ، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة فإن في إسناده ما يستغرب ، فلا يحفظه إلا حافظ .

وأبو حاتم كثيراً ما يملل الأحاديث بمثل هذا ، وكذلك غيره من الأئمة .

وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة ، وابن مهدي ، فإن مالكا روى عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه » .

وخالفه ابن عيينة فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم

(١) في ص ٦٢٣ وانظر ص ٥٠٠ .

(٢) « سلسلة » ظ .

سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١) .
 ورجح الحفاظ كآبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا
 الإسناد على قول مالك .
 قال الحميدي : « قيل لسفيان : إن عبد الرحمن بن مهدي يقول :

(١) أخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد في الطلاق (باب اللعان)
 ج ٧ ص ٥٣ ، والأدب (فضل من يعمل يتيماً) ج ٨ ص ٩ ، ومسلم في الزهد
 من حديث أبي هريرة ج ٨ ص ٢٢١
 وأما حديث سفيان بن عيينة الذي ذكره الشارح فأخرجه البخاري في
 الأدب المفرد ج ١ ص ٢٢٧ - ٢٢٨ عن سفيان عن صفوان قال : حدثتني
 أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
 « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين » ، أو كهذه من هذه ، شك سفيان في الوسطى
 والتي تلي الإيهام .

وأخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٢ - ١٦٣ عن
 بنت لمرة عن أبيها ، وقال : « في طريق أخرى عن أم سعيد بنت مرة الفهري
 عن أبيها » . قال الهيثمي : « وبنت لمرة لم أعرفها » انتهى .
 قلت : هذا من المهم في اصطلاح المحدثين ، ويستعان على معرفته بتسميته
 في طرق أو روايات أخرى ، كما يقرر علماء هذا الشأن ، وقد أوضحت الطريق
 الأخرى أنها « أم سعيد بنت مرة الفهري » . فزال الإيهام . بل قد عرفت
 شخصيتها أيضاً أنها صحابية ، فقد ترجم لها الحفاظ ابن حجر في الإصابة ج ٤
 ص ٤٣٨ فيمن ثبتت صحبته ، وتكلم عن تسميتها ، فراجعها ، وانظر التهذيب
 ج ١٢ ص ٤٧١ .

وأبوها صحابي أيضاً ذكره في الإصابة ج ٣ ص ٣٨٢ . وذكر الحفاظ
 ابن حجر في الموضعين خلافاً في الحديث عن صفوان غير ما ذكره الحفاظ ابن
 رجب . فليُنظر .

إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك ، قال سفيان : وما يدريه ؟
أدرك ^(١) صفوان ؟ قالوا : لا ، لكنه قال : إن مالكا قال : عن صفوان
عن عطاء بن يسمار ، وقال سفيان : عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة
عن أبيها ، فمن أين جاء بهذا الإسناد !

فقال سفيان : ما أحسن ما قال ! لو قال ^(٢) لنا : صفوان عن عطاء
ابن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد .

ومن ذلك :

أن حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة عن علقمة بن
[١ - ١٤١] وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث رفع
اليدين في الصلاة .

ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن
اليحصبي عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) .

(١) في ظ « أدرك » . وهو تصريح بما هو مقدر في نسخة الأصل وب .

(٢) « لو كان » ظ . وعليها ضبة . إشارة لإشكال العبارة .

(٣) أصل الحديث أخرجه مسلم (باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد
تكبيرة الافتتاح) ج ٢ ص ١٣ .

وأخرجه من أوجه عن وائل من غير طريق عمرو بن مرة : أبو داود
(باب الافتتاح) ج ١ ص ١٩٢ - ١٩٣ والنسائي ج ٢ ص ١٢٢ - ١٢٣ وابن
ماجه ج ١ ص ٢٨١ .

وأخرجه من طريق حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم الدارقطني ج ١ ص ٢٩١ والطحاوي في شرح
معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٤ والبيهقي ج ٢ ص ٨١ .

ومثل عن ذلك أحمد^(١) ؟ فقال : « شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين ، القول قول شعبة ، من أين يقع^(٢) شعبة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل ، . يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ ، بخلاف علقمة بن وائل عن أبيه ، فإنه طريق مشهور .

واعلم : أن هذا كله إذا عُلِمَ أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد ، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما . وعلمة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر ، أو نقص منه ، أو تفيير^(٣) يستدل به على أنه حديث آخر ، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة : هما حديثان بإسنادين .

= وأخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٦ من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حُجْر الحضرمي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبير . ثم أخرجه بالسند نفسه مطولاً ، في الصفحة نفسها . وجاء في معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٥ بعد سرد الحديث عن عمرو بن مرة قال : « فذكرت ذلك لإبراهيم فغضب ، وقال : رآه هو ، ولم يره ابن مسعود رضي الله عنه ولا أصحابه !؟ » .

(١) كما في العمل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٥٦

(٢) « من يقع ، ظ وعليها ضبة لقلها . وفي ب « من أين سمع » ١٢ .

وقد اتفقت النسخ على لفظ « عن أبي البختري » . ووقع في العمل « على أبي البختري » . وهو أولى كما لا يخفى .

(٣) وفي ظ « أو تفيير » .

(وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك في باب صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الصلاة، وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك ، ويحكون بخطأ أحد الإسنادين ، وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب ، وابن المديني ونحوه إنما يقولون هما حديثان بإسنادين) (١) إذا احتمل ذلك وكان متن ذلك الحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة : كحديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

(١) بين القوسين من قوله « وقد ذكرنا كلام ابن المديني ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٢) وردت صيغ متعددة للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، بعضها مطول ، كالصيغة الصحيحة المشهورة ، وفي بعضها اختصار شيء ، وبعضها أكثر اختصاراً . ومن أمثلة ذلك :

حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال : قولوا : « اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته » ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . .

متفق عليه : البخاري في الأنبياء ج ٤ ص ١٤٦ ومسلم ج ٢ ص ١٦ - ١٧ وحديث زيد بن خارية قال : أنا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « صلوا علي » ، واجتهدوا في الدعاء ، وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد . أخرجه النسائي ج ٣ ص ٤٨ - ٤٩ وغير ذلك مما لا نظيل به .

وقد صحح العلماء رواية الصيغ المتعددة ، لأن كل صيغة جاءت في حديث مستقل . إلى جانب أنه لا تمنع بينها .

فأما ما لا يعرف إلا بإسناد واحد ، فهذا يبعد فيه ذلك .
وكذلك حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر في هَدْيِ النبي
صلى الله عليه وسلم [ب - ١٢٤] الغنم المقلدة .
وحديثه عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في هَدْيِ النبي صلى الله
عليه وسلم الغنم ^(١) .

فمن الحفاظ من قال : الصحيح حديث عائشة ^(٢) ، وحديث جابر
وم ، ومنهم من قال : مما حديثان مختلفان في أحدهما التقليد ، وليس
في الآخر ، ومنهم أبو حاتم الرازي ^(٣) . وقد سبق ذلك في كتاب الحج .

(١) في ظ و ب « عن عائشة أهدى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم » .
والعني على أي النسخ واحد ، وهو أنه لم يذكر في هذه الرواية تقليد
الغنم ، كما ذكر في الرواية السابقة .
(٢) « حديثه عن عائشة » ظ .

(٣) حديث الأعمش عن إبراهيم عن عائشة قالت : « كنت أقتل القلائد
للنبي صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ، ويقم في أهله حلالاً » . يعني يبعث بها هدياً
إلى مكة ويقم في المدينة ، ولا يحرم عليه بهذا الهدي شيء مما يحرم على المحرم .
الحديث متفق عليه من هذا الوجه : البخاري ج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ ومسلم ج ٤
ص ٩٠ وله متابعات عن عائشة عديدة عندهما .

وأما حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر فقد أخرجه أحمد في المسند
ج ٣ ص ٣٦١ بلفظ « أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت غنماً » .
قلت : « وإسناده صحيح » .

وقال ابن أبي حاتم في العلم ج ١ ص ٢٨٣ : « سألت أبي عن حديث
رواه عبث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : « كان فيما أهدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم مقلدة ؟ » .
=

ذكر الاسانيد التي لا يثبت منها شيء

أو لا يثبت منها الا شيء يسير مع انه قد روي بها أكثر من ذلك^(١)

قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم:

هذه السلسلة قال البرديجي: «لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية الثقات» (٢).

قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم:

قال البرديجي: «هذه الأحاديث كلها معلولة، وليس عند شعبة منها شيء، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث، وعند هشام منها آخر، وفيهما نظر».

يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم:

= قال أبي: «روى جماعة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مرة غنماً، وليس في حديثهم: «مقلدة»». قال أبي: اللفظان ليسا بمتفقين، وأرجو أن يكونا جميعاً صحيحين».

(١) هذه الاسانيد التي سيوردها الحافظ ابن رجب رجالها ثقات مشهورون، فلا نطيل بالتعليق بترجمتهم، إلا من كان فيه شيء فتنبه عليه.

(٢) قوله «قتادة...» إلى هنا الترجمة كلها سقطت من ب. وتصحف فيها قنادة فيما يلي: هكذا «فتارة» !!

[ظ - ٢٠٤] قال البردنجي : « قال ابن المديني : لم^(١) يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد » .

وقال البردنجي : « لا يصح^(٢) منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال من حديث ابن أبي أويس عن أخيه عنه قال : ومات ذلك مراسيل وصلها قوم ليسوا بأقوياء » .

يحيى بن سعيد الانصاري عن أنس :

قال البردنجي : « هي صحاح ، وهي ثلاثة أحاديث ، منها حديث فيه اضطراب ، ومات حديث يحيى عن أنس فيها^(٣) نظر » .

حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر :

قال سليمان بن حرب : « لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد ، وأنكر^(٤) حديث نافع عن ابن عمر عن عمر في تقبيل الحجر . وقال : ليس هو عن أيوب قط » .

وحديث حماد عن نافع عن ابن عمر^(٥) عن عمر في تقبيل الحجر^(٦) رواء غير واحد عنه ، وخرجه مسلم في صحيحه

(١) في ظ « لا » .

(٢) في ظ « قال البردنجي : ولا يصح ... »

(٣) « فيه » ظ و ب ، وكانت كذلك في الأصل ثم أصلحت .

(٤) « وأنكر » ب ، تصحيف شنيع .

(٥) كذا في الأصول الثلاثة . وعلق في حاشية ظ « له عن أيوب »

يعني « حماد عن أيوب عن نافع ... » وهو ظاهر .

(٦) قوله « الحجر » سقط من ظ .

ورواه ابن عليّة^(١) عن أيوب قال : نبئت أن عمر قبل الحجر ،
كذا رواه مرسل^(٢) .

يحيى بن الجزار^(٣) عن علي :

قال شبابة^(٤) عن شعبة : لم يسمع يحيى بن الجزار من علي إلا
ثلاثة أشياء : منها : أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على فرخة من

(١) « ابن عينة ، ظ . وفي ب » ثبت أن عمر قبل « ، وهو تصحيف .
(٢) أصل الحديث عن عمر متفق عليه أنه قبل الحجر وقال : « إني لأعلم
أنك حجر » ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك »
البخاري ج ٢ ص ١٥٠ - ١٥١ ، ومسلم واللفظ له ج ٤ ص ٦٦ . وفيه رواية
حماد عن أيوب ، وطرق أخرى عن ابن عمر .

وما ذكره الشارح من رواية ابن عليّة الحديث عن أيوب مرسل فهذا لا يعمل
به حديث حماد لأنه إسناد صحيح ، ولا يعمل الصحيح بالمرسل ، وهو من زيادة
الثقة في السند التي سبق التحقيق فيها في ص ٤٢٦ وما بعد ، فلا تغفل .

(٣) « يحيى بن الجزار العُمراني - بضم المهملة وفتح الراء ثم نون - الكوفي ،
قيل : اسم أبيه زبّان ، بزاي وموحدة وقيل بل هو لقبه . صدوق ، رمي
بالغلو في التشيع ، من الثالثة / م ع » . كذا في التقريب .

قلت : هو ثقة ، وثقه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وغيرهم لم يتكلم
فيه إلا بالتشيع . قال الحكم بن عتيبة « كان يغلو في التشيع » . انظر المغني في
الضعفاء رقم ٦٩٤٢ وتعليقنا .

(٤) « شبابة » ب ، تصحيف .

فرض الخندق ، وأن رجلاً جاء إلى علي فقال : أي يوم هذا ^(١) .
الحسن عن سمرة :

قيل : [إنه] لم يسمع منه سوى حديث العقيقة ، وقيل : لم يسمع
منه شيئاً بالكلية ^(٢) ، وقد ذكرنا ذلك غير مرة .

حميد الطويل عن أنس :

قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « إنما روى حميد عن أنس

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٤/٢ ص ١٣٣ قال ذكره أبي
قال نا محمود بن غيلان نا شبابة عن شعبة قال : لم يسمع يحيى الجزار من علي
رضي الله عنه إلا ثلاثة أشياء : أحدها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على
فرضه من قرآن الخندق ، والآخر : أن علياً سئل عن يوم الحج الأكبر ؟ .
ونسي محمود الثالث ، انتهى .

(٢) سبق تخريج حديث العقيقة في ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ، وسبق هناك تصريح
البخاري بسامع الحسن له من سمرة .

وقال الترمذي في العلل الكبير ورقة ٧٤ وجه ٢ : « قال محمد يعني
البخاري : وسامع الحسن من سمرة بن جندب صحيح ، وحكى محمد عن علي
بن عبد الله - يعني ابن المديني - أنه قال ذلك ، انتهى .

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٢ ص ٢٦٩ : « وقد روى عنه - يعني
الحسن عن سمرة - نسخة كبيرة غالبها في السنن الأربعة . وعند علي بن المديني
أن كلها سماع ، وكذا حكى الترمذي عن البخاري . وقال يحيى القطان
وآخرون : « هي كتاب » . وذلك لا يقتضي الانقطاع ... ، انتهى .

والراجع ثبوت اتصال أحاديث الحسن عن سمرة كما هو مذهب البخاري
وابن المديني والترمذي وحسبك بهم ، خصوصاً وأن ما أعل به المانعون سند
الحسن عن سمرة لا يقدح في اتصال السند، ولو سلم لهم ادعائهم .

ما سمعه منه خمسة أحاديث .

قال أبو داود : قال حماد بن سلمة : « عامة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه ، إنما عامتها سمعه من ثابت » .

وذكر العجلي عن يحيى بن معين عن أبي عبيدة الحداد قال : قال شعبة : « لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً » (١) .

الزبير بن عدي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم :

[١٤٢ - ١] قال ابن معين : « ليس له (٢) إلا حديث واحد ، يعني

(١) جاء في التهذيب ج ٣ ص ٣٩ و ٤٠ - : وقال مؤمل عن حماد : عامة ما يروي حميد عن أنس سمعه من ثابت ، وقال أبو عبيدة الحداد عن شعبة لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ، والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبتها فيها ثابت .

قال الحافظ وقال ابن عدي : « له أحاديث كثيرة مستقيمة ، وقد حدث عنه الأئمة ، وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ماذكر ، وسمع الباقي من ثابت عنه ، فأكثر ما في بابيه أن بعض ما رواه عن أنس يدلسه ، وقد سمعه من ثابت » انتهى .

قلت : ومعنى هذا أن ذلك لا يضر بصحة حديثه ، لأن الواسطة قد عرفت وهي ثقة غاية الثقة ، لذلك عد حميد من طبقة من يقبل تدليسه ، لما ذكرنا ، كما أوضح الحافظ الملا في جامع التحصيل ورقة ٣٨ والحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس ص ٢ .

(٢) « له » سقط من ظ .

حديث « لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه »^(١)، وكذا قال ابن حبان^(٢).

وقال أبو حاتم الرازي^(٣) ، « له عنه أربعة أحاديث أو خمسة » .
وروى بشر^(٤) بن الحسين الأصهباني عن الزبير عن أنس^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم نسخة نحو عشرين حديثاً ، وهي موضوعة .
قاله أبو حاتم وغيره^(٦) .

(١) أخرجه البخاري في أوائل الفتن ج ٨ ص ٤٩ . من طريق الزبير بن عدي عن أنس . قال الحافظ في الفتح ج ١٣ ص ١٥ : « وليس له في البخاري سوى هذا الحديث » وقد يلتبس به راو قريب من طبقته ، وهو الزبير بن عترابي بفتح العين والراء ، بعدها موحدة مكسورة ، وهو اسم بلفظ النسب ، بصري يكنى أبا سلمة وليس له في البخاري سوى حديث واحد تقدم في الحج من روايته عن ابن عمر ... » .

(٢) في المجردين ج ١ ص ١٨١ . وانظر ترجمة بشر بن الحسين الآتية .

(٣) في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٣٥٥ وانظر الترجمة التالية .

(٤) « نسر » ب ، تصحيف .

(٥) قوله « عن أنس » سقط من ظ .

(٦) في الجرح والتعديل الموضع السابق قال ابن أبي حاتم :

« سئل أبي عن بشر بن حسين الأصهباني ، فقال : لا أعرفه ، فقليل له : إنه ببغداد قوم يحدّثون عن محمد بن زياد بن زبار عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس نحو عشرين حديثاً مسندة ؟ » .

فقال : هي أحاديث موضوعة ، ليس للزبير عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أربعة أحاديث أو خمسة أحاديث . وأقيت محمد بن زياد بن زبار ببغداد ، وكان شيخاً شاعراً ، ولم يكن من الباطنة ، فلم نكتب عنه » انتهى .

الاعمش :

قيل : « إنه سمع ^(١) من أنس حديثاً واحداً » . وقيل : « إنه ^(٢) لم يسمع منه شيئاً » .
وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب .

الزهري : قيل : أنه لم يسمع من ابن عمر :

وقيل : سمع منه حديثين ، كذا ذكره محمد بن يحيى عن عبدالرزاق عن معمر .

أبو اسحاق عن الحارث :

« لم يسمع منه غير أربعة أحاديث ، والباقي كتاب أخذه ، كذا قاله شعبة ، وكذا قال المعجلي [وغيره] .
وقال الإمام أحمد سمعت أبا بكر بن عياش قال : « قل ^(٣) ما سمع أبو اسحاق من الحارث : ثلاثة أحاديث » .

= فدل هذا على ضعف محمد بن زياد جداً .

وقال أبو حاتم بن حبان في المجروحين الصفحة السابقة : « يشتر بن الحسين أبو محمد الأصهباني الهلالي ، يروي عن الزبير بن عدي بنسخة موضوعة ، مال كثير حديث منها أصل ، يرويها عن الزبير عن أنس شيئاً بائة وخمسين حديثاً مسانيد كلها . وإنما سمع الزبير من أنس حديثاً واحداً : « لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه ... » .

(١) « لم سمع » ظ وهو سهو ووضع تحت سمع نقطتين فلم يستقيم المعنى .

(٢) « إنه » ليس في ظ .

(٣) كذا في الأصل ، وفي ظ وب « أقل » .

الحكم عن مقسم^(١) :

[ب - ١٢٥] روى عنه كثيراً ، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث ،
قاله شعبة .

قال أبو داود : « ليس فيها مسند واحد » يعني كلها موقوفات .
وذكر ابن المديني عن يحيى بن سعيد عن شعبة أنه قال : « هي
خمسة أحاديث ، وعددها شعبة : حديث الوتر ، وحديث القنوت ،
وحديث عزمة الطالق ، وحديث جزاء ما قتل من النعم ، و [حديث]
الرجل يأتي امرأته وهي حائض » .

قتادة عن أبي العالية :

قال شعبة : « لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث^(٢) : حديث يونس

(١) مقسم بن بخر ، ويقال نجدة ، أبو القاسم ، مولى عبد الله بن
الحارث ، ويقال له أيضاً : مولى ابن عباس للزومه ابن عباس : « صدوق ،
وكان يرسل » من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة . وماله في البخاري سوى
حديث واحد/خ ع » .

قلت : هو حديثه عن ابن عباس موقوفاً في تفسير آية « لا يستوي
القاعدون .. » .

(٢) أخرج الترمذي ج ١ ص ٣٤٤ - ٣٤٥ هذا عن شعبة بخلاف ما ذكره
الحافظ ابن رجب . ولفظه :

« قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : قال شعبة : لم يسمع قتادة من
أبي العالية إلا ثلاثة أشياء : حديث عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن »

ابن مَتَّى (١)، وحديث ابن عمر في الصلاة (٢)، وحديث القضاة ثلاثة (٣)،

= الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس .
وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ينبغي لأحد أن يقول :
أنا خير من يونس بن مَتَّى . وحديث علي : « القضاة ثلاثة ، انتهى .

فالظاهر أنه لعله وقع خطأ في هذا النقل الذي أورده عن شعبة . وإثبات
الصواب « حديث عمر في الصلاة ، لا « ابن عمر » ، والمراد هو الحديث الآتي :
« شهد عندي رجال مرضيون » كما يتبين من تخريجه . والله تعالى أعلم .

وقد أورد نحو ما أخرجه الترمذي الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٨
ص ٣٥٤ ، لكن فيه : « قول علي : القضاة ثلاثة » . فصرحت العبارة بأنه
حديث موقوف ، وإليه الإشارة عند الترمذي بقوله وحديث علي القضاة
ثلاثة . . بينما صرح بالرفع في الحديثين السابقين .

(١) حديث يونس بن متى : متفق عليه من حديث شعبة عن قتادة عن
أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« ما ينبغي لعبد أن يقول : إني خير من يونس بن مَتَّى » البخاري في الأنبياء
ج ٤ ص ١٥٩ ومسلم في الفضائل ج ٧ ص ١٠٣ . وأخرجه البخاري في التوحيد
ج ٩ ص ١٥٦ بالسند السابق ومسلم ج ٧ ص ١٠٢ من حديث أبي هريرة فجعله
حديثاً قدسياً واللفظ للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال : « لا ينبغي لعبد » ، وعند مسلم « لا ينبغي لعبد » ،
ولمسلم أيضاً « لا ينبغي لعبد » - أن يقول أنا خير من يونس بن متى .

(٢) حديث ابن عمر في الصلاة : هو فيما يبدو حديث ابن عباس : « شهد
عندي رجال مرضيون .. » على ما أوضحناه قبل تعليقه واحدة .

(٣) حديث : القضاة ثلاثة : قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي
ج ١ ص ٣٤٥ : « لم أجده مع كثرة البحث عنه ، ولكن في معناه حديث بريدة ،
وسبأني في الترمذي إن شاء الله تعالى .. » .

وحديث ابن عباس : « شهد عندي رجال مَرَضِيُونَ ، وأرضام عندي
عمر ، الحديث (١) » .

وقد خرج له في الصحيحين عن أبي العالية حديثين آخرين :
أحدهما : حديث دعاء الكرب (٢) . والثاني : حديث رؤية النبي

= قلت : الظاهر أنه ظن أنه مرفوع ، لكنه موقوف كما ذكرنا قبل تعليقتين .
وحديث بريدة الذي أشار إليه أخرجه أبو داود أول الأقضية ج ٣ ص ٢٩٩
والترمذي - واللفظ الآتي له - ج ٣ ص ٦١٣ وابن ماجه ص ٧٧٦ وسكتوا
عليه والحاكم ج ٤ ص ٩٠ وصححه . وانتقده الذهبي بأن فيه عبد الله بن بكير
الغنوي منكر الحديث .

ولفظ الحديث : « عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم : القضاة ثلاثة :
قاضيان في النار ، وقاض في الجنة : رجل قضى بغير الحق فعلم ذلك ، فذاك في
النار ، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار ، وقاض قضى بالحق
فذلك في الجنة » .

وقد أخرج له الحاكم شاهداً عن بريدة أيضاً بمعناه وقال صحيح على شرط
مسلم ، ووافقه الذهبي .

(١) أخرجه من طريق قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال : شهد
عندي رجال مَرَضِيُونَ وأرضام عندي عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب ، .
البخاري في مواقيت الصلاة ج ١ ص ١١٦ ومسلم ج ٢ ص ٢٠٧ واللفظ للبخاري ،
ولفظ مسلم « سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إليّ ... »

(٢) البخاري ج ٨ ص ٧٥ ومسلم ج ٨ ص ٨٥ من طرق عن هشام عن قتادة
عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول =

صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به موسى وغيره من الأنبياء (١) .

أبو سفيان : طلحة بن نافع :

قال شعبة وابن عيينة : « روايته (٢) عن جابر : إنما هي صحيفة ،
ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه .

ورؤي عن شعبة قال . « حديث أبي سفيان عن جابر إنما هو كتاب

= - وفي رواية يدعو - عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » .

(١) البخاري في بدء الخلق (باب إذا قال أحدكم آمين) ج ٤ ص ١١٦ .
ومسلم - واللفظ له - ج ١ ص ١٠٥ عن قتادة عن أبي العالية حدثنا ابن عم نبيكم
صلى الله عليه وسلم ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مررت
ليلة أسري بي على موسى بن عمران عليه السلام رجل آدم طوال جعد كانه
من رجال شنوءة » ، ورأيت عيسى بن مريم مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض
سبط الرأس ، وأري مالكاً خازن النار ، والدجال ، في آيات أراهن الله
إياه . « فلاتكن في ميرة من لقائه » قال : كان فتسادة يفسرها أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم قد أقي موسى عليه السلام » .

وأخرج البخاري نحوه من غير هذا الوجه ج ٤ ص ١٥٣ و ١٦٦ و ١٦٧ .
وأخرجاً رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم باقي الأنبياء من أوجه أخرى :
انظر البخاري في أول الصلاة ج ١ ص ٧٤ - ٧٥ من طريق يونس عن ابن شهاب
عن أنس . وفي الأنبياء (باب ذكر إدريس عليه السلام) ج ٤ ص ١٣٥ وفي
التفسير ج ٦ ص ٨٢ ، وفي التوحيد ج ٩ ص ١٤٩ - ١٥٠ كلها من غير طريق
قتادة ، وأخرجه مسلم كذلك من غير طريق قتادة ج ١ ص ٩٩ - ١٠٣ .
(٢) قوله « روايته » سقط من ب .

سليان الشكري^(١) ، .

وقال ابن المديني : قال مُعلّى الرازي عن يحيى بن أبي زائدة
قال : سمعت يزيد الدالاني قال : « لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا
أربعة أحاديث » .

وذكر الترمذي في علله عن البخاري قال : « كان يزيد أبو خالد
الدالاني يقول : أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء » ثم قال
البخاري : وما يُدريه ؟ أو ما يرضى أن^(٢) رأساً برأس ، حتى يقول
مثل هذا ؟ ! » .

يشير البخاري إلى [أن] أبا خالد في نفسه ليس بقوي ، فكيف
يتكلم في غيره ! .

وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر ، وقال في تاريخه^(٣) ،
« قال لنا مُسَدَّد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان جاورت
جابراً بمكة ستة أشهر » .

قال وقال علي : سمعت عبد الرحمن قال قال لي هُشَيْنَم عن

(١) لو سُلِّم هذا فإنه لا يضر ، لأن الواسطة قد عُرِفَتْ ، وهو سليان
الشكري ، وهو ثقة . وطلحة بن نافع ثقة محتج به عند الجمهور ، وقد أثبت
الإمام البخاري سماع أبي سفيان للحديث الكثير من جابر ، كما سيأتيك في كلام
الحافظ ابن رجب ، وحسبك به .

(٢) « أن » سقط من ظ . والذي في علل الترمذي الكبير ورقة ٧٥ وجه
١ : « وما يدريه ؟ ! أو لا يرضى أن ينجو رأساً برأس . » إلى آخره .

(٣) التاريخ الكبير ج ٢/٢ ص ٣٤٦ . وفيه : « نامسدد ... »

العله قال قال لي أبو سفيان : « كنت أحفظ وكان سليمان الشكري يكتب » يعني عن جابر .

وخرج مسلم حديث أبي سفيان عن جابر وخرجه البخاري مقرونا .

الاعمش ، قيل : انه لم يسمع من مجاهد الا أربعة أحاديث ،

قاله ابن المبارك عن هشيم .

وذكر ابن أبي حاتم ^(١) بإسناده عن وكيع قال : « كنا نتبع ماسم

الاعمش من مجاهد فإذا هي [ظ - ٢٠٥] سبعة أو ثمانية » .

وحكى الكرابيسي انه سمع علي بن المديني يقول : « لم يصح

عندنا سماع الاعمش من مجاهد إلا نحواً من ستة أو سبعة » .

قال علي : « وكذلك سمعت يحيى ^(٢) وعبد الرحمن يقولان في

الاعمش » .

وقال الترمذي في علله ^(٣) قلت للبخاري يقولون : لم يسمع الاعمش

من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال : « ربح ! ليس بشيء » لقد

عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها :

« لنا مجاهد » .

وكذا نقل الكرابيسي عن الشاذكوني أن الاعمش سمع عن مجاهد أقل

من ثلاثين حديثاً .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢٧ ، ولفظه : « كنا نتبع ... » وقال

في آخره : « ثم حدثنا بها » .

(٢) بيض في ظ موضع « يحيى » .

(٣) الملل الكبير للترمذي ورقة ٧٥ وجه ١ .

وبما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد [أ- ١٤٣] .
 حديث ابن عمر : « كن في الدنيا كأنك غريب » . والبخاري يرى أنه سمعه الأعمش من مجاهد ، وخرجه في صحيحه كذلك ، وأنكر ذلك جماعة (١) . وقد ذكرناه في كتاب الزهد .

(١) أخرجه البخاري في أوائل الرقاق ج ٨ ص ٨٩ قال حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل » . وأخرجه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في قصر الأمل) ج ٤ ص ٥٦٧ من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عمر . فذكر الحديث . قال الترمذي : « وقد روى هذا الحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر نحوه » .

حدثنا أحمد بن عبد العزيز البصري حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، انتهى .
 وقد صرح الأعمش - وهو ثقة مدلس - في سند البخاري بالسماع من مجاهد فصح السند من طريقه ، على ما ذهب إليه البخاري ، وليث في إسناد الترمذي هو الليث بن أبي سليمان وهو « صدوق اختلط أخيراً » ، ولم يتميز حديثه . وقد عده مسلم من رجال الطبقة الثانية انظر المغني في الضعفاء رقم ٥١٢٦ وتعليقنا عليه .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١١ ص ١٨٤ : « قوله : عن الأعمش حدثني مجاهد : أنكر العقيلي هذه اللفظة ، وهي : « حدثني مجاهد » ، وقال : إنما رواه الأعمش بصيغة « عن مجاهد » ، كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه ، وكذا أصحاب الطفاوي عنه ، وفرد ابن المديني بالتصريح : قال : ولم يسمعه »

الأعمش^(١) عن أبي سفيان :

قال الكرابيسي حدثنا علي بن المديني وسليان الشاذكوي قالا : « روى الأعمش عن أبي سفيان أكثر من مائة ، لم يسمع منها إلا أربعة » .
قال علي^(٢) : « وسمعت يحيى يقول : ذلك » .

=الأعمش من مجاهد ، وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق الحسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد بالعمنة ، وقال قال الحسن بن قزعة : « ما سألني يحيى بن معين إلا عن هذا الحديث » .
وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عن الطفاوي بالعمنة أيضاً . وقال : « مكثت مدة أظن أن الأعمش دلسه عن مجاهد وإنما سمعه من ليث حتى رأيت علي بن المديني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث » . يشير إلى رواية البخاري التي في الباب .
قلت : وقد أخرجه أحمد والترمذي من رواية سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القنات عن مجاهد ، وليث وأبو يحيى ضعيفان والعمدة على طريق الأعمش .

وللحديث طريق أخرى أخرجه النسائي من رواية عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر مرفوعاً ، وهذا مما يقوي الحديث المذكور ، لأن رواته من رجال الصحيح ، وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر ، انتهى .
(١) الترجمة من هنا إلى قوله « في الصحيح » مؤخرة في ظ و ب إلى الآخر قبل قوله « ذكر من عرف بالتدليس » .
(٢) في ظ : « قال علي سمعت » . بدون واو .

وذكر البزار في مسنده أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان ، قال :
 « وقد روى عنه نحو مائة حديث » .
 كذا قال . وهو بعيد ، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في
 الصحيح ^(١) .

سفيان بن عيينة عن بُرَيْد ^(٢) بن عبد الله :
 ابن أبي بُرْدَةَ عن أبي بردة ^(٣) عن أبي موسى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم :

قال العقيلي ^(٤) : ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث
 [ب - ١٢٦] « مثل المجلس الصالح » ^(٥) ، و « المؤمن للمؤمن

(١) في ظ « مخرج في الصحيحين » .

(٢) « يزيد » ب ، تصحيف .

(٣) « عن أبي بردة » سقط من ظ .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠ وجه ١ وأورد الأحاديث كما ذكرها الحافظ ابن
 رجب بنحو عبارته . ولفظه : « وعند ابن عيينة عن بريدة أربعة أحاديث :
 المؤمن للمؤمن ... إلى أن قال : « ليس عنده غيرها » انتهى .
 وهذه الأحاديث مشهورة مخرجة في المصادر الحديثية المعروفة ، كما ستطلع
 عليه من تخريجنا .

(٥) أخرجه البخاري في البيوع (باب في العطار وبيع المسك) ج ٣
 ص ٦٣ والذائع ج ٧ ص ٩٦ من طريق أبي أسامة عن بريد في الموضعين .
 وأخرجه مسلم في البرج ٨ ص ٣٧ - ٣٨ من طريق سفيان بن عيينة وأبي
 أسامة قرنها عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال : « إنما مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كحامل المسك
 ونافع الكبير : فحامل المسك إما أن يُحْذِرَكَ وإما أن تُبْتَاعَ منه وإما أن تُجَدَّ
 منه ربحاً طيبة ، ونافع الكبير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ربحاً خبيثاً » .

كالبنيان،^(١) و « اشفعوا إليّ فلتؤجروا »^(٢) . و « الخازن الأمين »^(٣) .

(١) البخاري في المظالم (باب نصر المظلوم) ج ٣ ص ١٢٩ من طريق أبي أسامة عن سفيان وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ (باب تعاون المؤمنين) من طريق سفيان عن أبي بردة بن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ثم شبك بين أصابعه . وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً إذ جاء رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجهه فقال : اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

هكذا أخرج هذا الحديثين ، وأخرج في الموضع الأول حديث : « المؤمن للمؤمن ... » .

وأخرجه مسلم في البر ج ٨ ص ٢٠ من طرق عن بريد بن عبد الله غير طريق سفيان .

(٢) أخرجه البخاري من طريق سفيان في الأدب كما ذكرنا وأخرجه أبو داود في الأدب (باب الشفاعة) ج ٤ ص ٣٣٤ باللفظ الذي ذكره ابن رجب من طريق سفيان عن بريد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اشفعوا إليّ لتؤجروا ، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

وأخرجه البخاري في الزكاة ج ٢ ص ١١٣ من طريق عبد الواحد عن أبي بردة وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ من طريق أبي أسامة عن أبي بردة ... ، وعنه الترمذي أيضاً ج ٥ ص ٤٢ . وأخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٧ من طريق علي بن مسهر وحفص بن غياث عن بريد بن عبد الله بسنده فذكره ...

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه) ج ٢ ص ١١٤ من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله وكذا في آخر الوكالة ج ٣ ص ١٠٣ ومنه أخرجه مسلم في الزكاة ج ٣ ص ٩٠ . وأخرجه البخاري في =

قال : « ليس عنده غير هذه الأربعة » .

وروى إبراهيم بن بشار عن سفيان بهذا الإسناد حديث « كلم
راع » (١) . قال (٢) : « وليس له أصل » ولم يتابع إبراهيم عليه أحد
عن ابن عيينة .

= أول الإجازة ج ٣ ص ٨٨ من طريق سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي
أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله
عليه وسلم : « الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين »
(١) الحديث مشهور متفق عليه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم
البخاري في الجمعة ج ٢ ص ٥ (باب الجمعة في القرى والمدن) ومواضع أخرى
كثيرة ومسلم في الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل ..) ج ٦ ص ٧-٨ ، وأبو
داود أول باب الخراج والإمارة ج ٣ ص ١٣٠ والترمذي في الجهاد ج ٤ ص
٢٠٨ ، كلهم من حديث ابن عمر .

وأورد الترمذي هنا حديث ابن عيينة وخرجه وتكلم عليه فقال ما لفظه :
« وفي الباب عن أبي هريرة ، وأنس ، وأبي موسى » .

وحديث أبي موسى غير محفوظ ، وحديث أنس غير محفوظ . وحديث
ابن عمر حديث حسن صحيح .

قال : حكاه إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان بن عيينة عن بريد بن
عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
أخبرني بذلك ابن بشار .

قال : وروى غير واحد عن سفيان عن بريد عن أبي بردة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسل ، وهذا أصح ، انتهى .

(٢) القائل هو العقيلي ، وكأنه يرى أن هذا من وم إبراهيم بن بشار
الرمادي ، وإبراهيم له أوهام مع ثقته وحفظه ، كما ذكرنا في ترجمته في ص ٧٠٥ .

سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس عن النبي
صلى الله عليه وسلم :

ذكر بعض الحفاظ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو
سبعة . قال : « وأظهر بعضهم كتاباً كله بهذا الإسناد ، فظهر كذبه
وافتنح » .

هشيم : لم يصح له السماع من الزهري إلا أربعة أحاديث :
منها : حديث السقيفة ^(١) ، قاله الإمام أحمد .

قال أحمد : « وسمع هشيم من جابر - يعني الجعفي - حديثين » .
حجاج بن أرطاة :

قال أبو نعيم الفضل بن دكين : « لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب
إلا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد بن عبيد الله ^(٢) العزمي » . يعني
أنه يدلّس بقية حديثه عن عمرو عن العزمي .
^(٣) وقال شعبة :

(١) « السقيفة » ب ، تصحيف .

(٢) « عبد الله » ط تصحيف . وفي ب في الموضعين « العزمي » تصحيف .

(٣) وجدنا في النسخة الأصل ما يلي صورته :

لا

« معاوية بن سلام بن أبي سلام : يروي عن أبيه سلام ، وعن أخيه زيد
بن سلام ، وسمع من جده أبي سلام حديثاً واحداً عن كعب قال : « من قال
سبحان الله وبحمده مائتي مرة غفرت ذنوبه ولو كانت أكثر من زبد البحر » .
إلى

ذكره جعفر الفريابي عن أبي هشام بن خالد عن مروان بن محمد الدمشقي » .

أحاديث الحكم^(١) عن مجاهد كتاب ، إلا ما قال ، سمعت^(٢) .

ذُكِرَ مِنْ عُرْفَ بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلس عنهم
فحديثه عنهم متصل

منهم : هُشَيْنَمُ بْنُ بَشِيرٍ^(٣) :

ذكر أحمد أنه لا يكاد يدلس عن حصين .

وقال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في علله^(٤) :

لا أعرف لسفيان يعني الثوري :

عن حبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور
وذكر شيوخاً كثيرة لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسه ، ما أقل تدليسه !

= انتهى .

هكذا في أول الترجمة فوق السطر « لا » ، وفي آخرها فوق السطر أيضاً
« إلى » . وهذا علامة الإبطال والضرب ، كما هو مقرر في اصطلاحات المحدثين ،
انظر كتابنا معجم المصطلحات الحديثية ص ١١٨ .

(١) هو الحكم بن عُثَيْبَةَ بالمشناة ثم الموحدة مصغراً أبو محمد الكندي
الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث
عشرة - ومائة - أو بعدها ، وله نيف وستون/ع . وليست هذه الترجمة
موجودة في ظ و ب ، وكأنَّ الناسخ ظنها مضروبة مع ما قبلها .

(٢) نقل البخاري هذا في التاريخ الكبير ج ١/٢ ص ٣٣٢

(٣) سبقت ترجمته في ص ٤٨٣

(٤) الملل الكبير ورقة ٧٥ وجه ١ وسبقت ترجمة سفيان الثوري في ص ٧٦ .

ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة

قال العجلي : « إذا قال سفيان بن عيينة ^(١) : عن عمرو سمع جابراً فصحيح ، وإذا قال سفيان : سمع عمرو جابراً فاس بشيء » .
يشير إلى أنه إذا قال عن عمرو فقد سمعه منه ، وإذا قال : « سمع عمرو جابراً » فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو .

ملاحظة :

قال العجلي : « كل شيء روى محمد بن سيرين عن عبدة »
يعني الساماني سوى رأيه فهو عن علي ، وكل شيء روى إبراهيم النخعي ^(٢) عن عبدة سوى رأيه فإنه عن عبد الله ، إلا حديثاً واحداً ، انتهى .

وقد روى ابن سيرين عن عبدة حديثاً مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن مات له ثلاثة أولاد ، وقيل فيه عن علي ، ولا يثبت ^(٣) .

(١) سبقت ترجمته بحققة في ص ٥٧٢-٥٧٣ . ومعلوم أنه لا يدلس إلا عن ثقة .

جامع التحصيل ورقة ٣٨ وجه ١ وتعريف أهل التقديس ص ٩٢ ، والتبيين ص ٩ .
لذلك احتمل تدليس مثله ، كما بيناه في كتابنا منهج النقد ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٢) « الهجري » ، ط ، وهو تصحيف .

(٣) الحديث مشهور صحيح يخرج في الصحيحين وغيرهما من غير هذا الطريق ، من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وغيرهما ، عند البخاري في العلم ج ١ ص ٢٨ والجائز ج ٢ ص ٧٣ ومسلم ج ٨ ص ٣٩ - ٤٠ ، ولفظه =

وكذلك روى ابن سيرين عن عبيدة حديث أسارى بدر ، والصواب إرساله من غير ذكر علي (١) .

= عند البخاري في الجنائز عن انس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا ادخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » .

ونحوه في حديث أبي سعيد الخدري ، وزاد : « فقالت امرأة : واثنين ؟ فقال : واثنين » .

(١) أخرجه الترمذي في السير (باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء) ج ٤ ص ١٣٥ من الطريق الذي ذكره الحافظ ابن رجب عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن جبرائيل هبط عليه فقال له : خيرم - يعني أصحابك - في أسارى بدر : القتل ، أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم . قالوا : الفداء ويقتل منا » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة ، وروى أبو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

وروى ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا انتهى .

كذا في النسخة عن عبيدة عن علي عن النبي مرسلًا . وهو غلط . الصواب حذف قوله « عن علي » .

قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأنفال ج ٢ ص ٣٢٦ : « رواه الترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه من حديث الثوري به ، وهذا حديث غريب جداً » .

ثم ذكر حديث ابن عون عن عبيدة عن علي مرفوعاً موصولاً بنحو الحديث السابق ، ثم قال : « ومنهم من روى هذا الحديث عن عبيدة مرسلًا ، فالله »

وقد ذكرنا الحديث الأول في آخر الجناز ، والثاني في كتاب الجهاد .
 وقد روى يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر
 عن إبراهيم عن عبيدة عن علي أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب^(١) .
 وخالفه ابن علي وغيره فرووه عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم
 عن علي مرسل من غير ذكر عبيدة .
 قال الدارقطني : وهو المحفوظ .

ملاحظة :

قال أحمد في رواية ابنه عبد الله : نا محمد بن فضيل ، نا عماره بن
 القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) ،

= أعلم = انتهى .

وانظر موارد الظمان ص ٤١١ فقد أخرج الحديث عن علي مرفوعاً موصولاً
 وتفسير الطبري ج ١٤ ص ٧٦ . وقد أخرج الرواية المرسلة فقط من أكثر
 من وجه . وكلام ابن كثير يفيد ترجيح الإرسال ، خصوصاً وقد قال في رواية
 الوصل : « غريب جداً » .

(١) أخرجه الطبري ج ٩ ص ٥٧٥ من حديث ابن علي عن أيوب عن
 محمد عن عبيدة قال قال علي : « لاتأكلوا ذبائح بني تغلب ، لأنهم إنما يتمسكون
 من النصرانية بشرب الخمر » .

هكذا أخرجه عن علي موقوفاً ، لا مرسل كما ذكر الحافظ ابن رجب ، وهو
 عند الطبري من غير وجه نحو رواية ابن علي . وكذا عند البيهقي ج ٩ ص ٢٨٤
 من طريق الثقفى موصولاً موقوفاً على علي رضي الله عنه .

(٢) المسند ج ٢ ص ٢٣٠ - ٢٣٢ . وفيه أحاديث نسخة السند ، وكلها
 مروية من طريق محمد بن فضيل عن عماره عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن =

فذكر بضعة عشر حديثاً ، كلها بهذا الإسناد إلا حديث : « أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر . . الحديث » ، فإنه قال : عن عمارة عن أبي صالح [ب - ١٢٧] عن أبي هريرة ، كذا قال .

يشير أحمد إلى أن هذا قاله ابن فضيل ، و (أن) الصحيح خلافه وأنه عن [أ - ١٤٤] أبي زرعة .

وقد خرجاه في الصحيحين كذلك ، وقد رواء عن عمارة عن أبي زرعة جرير وعبد الواحد بن زياد^١ .

=النبى صلى الله عليه وسلم ، كما ذكر الحافظ ابن رجب ، فراجعها وهذا السند صحيح ، والأحاديث المروية به أحاديث صحيحة رويت كلها أو أكثرها في الصحيحين ، اتفقا على تخريج جملة منها .

(١) مباحة الحديث بسنده في المسند ج ٢ ص ٢٣١ - ٢٣٢ هكذا :
« قال أبي - أي الامام أحمد والد عبد الله راوية المسند عن أبيه - : كلها عن أبي زرعة إلا هذا عن أبي صالح : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد ضوء كوكب دري في السماء إضاءة ، لا يبولون ، ولا يتغوطون ، ولا يتفلون ، ولا يتخطون . أمشاطهم الذهب وشرعهم المسك ، ومجامرهم الألوة ، وأزواجهم الحور العين ، أخلاقهم على خلق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ، في طول متين ذراعاً » .

وأخرجه البخاري في بدء الخلق (باب قول الله تعالى : وإذ قال ربك للملائكة ..) ج ٤ ص ١٣٢ عن جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ومسلم في صفة الجنة ج ٨ ص ١٤٦ من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير كلاهما عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة . كما ذكر الحافظ ابن رجب . والحديث عندهما من طرق أخرى عن أبي هريرة أيضاً .

قال أحمد : « ونا ابن فضيل نا أبي عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا » .

قال عبد الله [ظ - ٢٠٦] قال أبي . « كل شيء يروي ابن فضيل عن عمارة إلا هذا الحديث » . يعني أنه رواه عن أبيه عن عمارة ، وبقيّة الأحاديث يرويها (ابن فضيل) عن عمارة ^(١) .

قاعدة مهمة :

حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ،
ومعرفتهم بالرجال ^(٢) وأحاديث كل واحد منهم :

لهم فهم خاص يفهمون به ^(٣) أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ، ولا يشبه حديث فلان ؛ فيعللون الأحاديث بذلك ^(٤) .

(١) المسند ج ٢ ص ٢٣٢ بالسند الذي ذكره الحفاظ ابن رجب ولفظ الحديث : « اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتا » . وكذا أخرجه البخاري في الرقاق (باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وأصحابه) ج ٨ ص ٩٨ ومسلم في الزكاة (الكفاف والقناعة) ج ٣ ص ١٠٢ ، وفي الزهد ج ٨ ص ٢١٧ كلاما من طريق محمد بن فضيل عن أبيه ... وأخرجه مسلم ج ٨ ص ٢١٧ ، من طريق الأعمش عن عمارة بن القعقاع بالسند المذكور فذكر الحديث بنحوه .

(٢) « ومعرفتهم للرجال » ظ .

(٣) « له فهم خاص يتفهمون به » ب ، تصحيف !

(٤) هذا الاعلال ليس على إطلاقه ، إنما يرد عند إرادة التحقق من سرقة الحديث - فيما نرى والله أعلم - فإن الموافقة للراوي الموثق الذي يخشى غلطه تدل على ضبطه ، ولذلك نشأ فن جليل هو فن الاعتبار وما يتفرع عنه من كشف =

= المتابعات والشواهد ، أو التفرد .

وكلامهم في هذا كثير ، نسوق منه هذا المثال .

قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٦٨ في ترجمة همام بن يحيى العوذلي : « قال عمر بن شبة عن عفان كان يحيى بن سعيد يعترض على همام في كثير من حديثه ، فلما قدم معاذ نظرنا في كتبه ، فوجدناه يوافق هماماً في كثير مما كان يحيى ينكره ، فكف يحيى بعدئذ عنه » .

وأما الاعلال بأن هذا الحديث يشبه حديث فلان لافلان فالتنظر فيه من حيث السند أو المتن :

أما السند : فإن تكون سلسلة السند مما عرف بالرواية بها فلان ، لافلان الذي يروي عنه الحديث ، فالاعلال بهذا وارد ، على ما سبق في الشاذ عند الحاكم .

وأما المتن : فمجرد شبه المعاني أو بعض الأسلوب ليس كافياً ، إلا حيث احتفت القضية بقرائن تقوي الاعلال بذلك .

ومن ذلك إعلاهم الحديث بأنه يشبه أحاديث القصاص ، فليس هذا وحده كافياً لاعلال الحديث ، إذ قد يكون الراوي رواء بالمعنى ، فشابه أسلوب القصاص .

بدل لذلك قولهم في الحديث الموضوع : « يشهد على وضعه ركاة لفظه ومعناه » .

قال الحافظ ابن حجر كما في تدريب الراوي ص ١٧٩ : « المدار في الركاة على ركاة المعنى ، فحينئذ وجدت دل على الوضع ، وإن لم ينضم إليه ركاة اللفظ ، لأن هذا الدين كله محاسن ، والركاة ترجع إلى الرداءة .

قال : وأما ركاة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك ، لاحتمال أن يكون رواء بالمعنى فقير ألفاظه بغير فصيح ، نعم إن صرح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فكاذب » .

وهذا مما لا يُعْبَرُ عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد
الفهم والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في
غير موضع.

فمن ذلك :

سعد بن سنان، ويقال : سنان بن سعد^(١) :

يروي عن أنس، ويروي عنه أهل مصر :

قال أحمد : « تركت حديثه، حديثه حديث مضطرب. وقال :

يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس ». نقله عبد الله
ابن أحمد عن أبيه.

ومراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعة، إنما تشبه
كلام الحسن البصري أو مراسيله.

وقال الجوزجاني : « أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس ».

(حديث) شعيب بن أبي حمزة^(٢) عن ابن المنكدر^(٣) :

(١) « سعد بن سنان، ويقال : سنان بن سعد الكندي، المصري.
وصوب الثاني البخاري وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة /
بخ د ت ق ».

(٢) « شعيب بن أبي حمزة الأموي، مولاه، واسم أبيه دينار، أبو بشر
الحصبي، ثقة عابد. قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري، من السابعة،
مات سنة اثنتين وستين - ومائة - أو بعدها/ع ». وانظر ما سبق في ص ٢٦٤.

(٣) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير - بالتصغير - التيمي، المدني،
ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين - ومائة - أو بعدها/ع ».

روى عنه أحاديث :

منها : حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة... الحديث » . وقد خرجه البخاري في صحيحه ^(١) .

(١) أخرجه البخاري في الأذان (الدعاء عند النداء) ج ١ ص ١٢٢ قال : حدثني علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته » ، حلت له شفاعتي يوم القيامة » .

وكذا أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٤٦ والترمذي ج ١ ص ٤١٣ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ - ٢٧ وابن ماجه ج ١ ص ٢٣٩

قال الحافظ في الفتح ج ٢ ص ٦٣ في علي بن عياش وفي حديثه هذا : « من كبار شيوخ البخاري » ، ولم يلقه من الأئمة الستة غيره ، وقد حدث عنه القدماء بهذا الحديث . أخرجه أحمد في مسنده عنه ، ورواه علي بن المديني شيخ البخاري مع تقدمه على أحمد - عنه ، أخرجه الاسماعيلي من طريقه » .

ثم قال في ص ٦٤ : « ذكر الترمذي أن شعيباً تفرد به عن ابن المنكدر ، فهو غريب مع صحته » ، وقد توبع ابن المنكدر عليه عن جابر أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أبي الزبير عن جابر نحوه ، ووقع في زوائد الاسماعيلي : أخبرني ابن المنكدر » .

فلم ير الحافظ في تفرد علي بن عياش ما يوجب اعتيلاً ، وقد سبق لتصحيح الحديث من المتقدمين من لا يخفى عليهم كلام أبي حاتم الرازي ، فقد أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما كما في الفتح وخرجه المنذري في مختصر سنن أبي داود ج ١ ص ٢٨٥ من البخاري وبقية السنن ولم يتعقبه بشيء هو =

وله علة : ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه قال : « قد طعن في هذا الحديث . وكان عَرَضُ^(١) شعيب بن أبي حمزة على ابن المنكدر كتاباً فأمر بقراءته عليه فعرف بعضاً وأنكر بعضاً ، وقال لابنه أو ابن أخيه اكتب هذه الأحاديث ، فدون شعيب ذلك الكتاب ، ولم تثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس ، وعرض علي بعض تلك الكتب فرأيتها مشابهاً لحديث إسحاق بن أبي فروة ، وهذا الحديث من تلك الأحاديث » .

قلت : ومصدق ما ذكره^(٢) أبو حاتم أن شعيب بن أبي حمزة روى

=ولا الخطابي ولا ابن القيم .

ولعل مرد ذلك إلى أن ما ذكره الحافظ ابن رجب نقلاً عن الرازي من إعلال حديث الاستفتاح لا يلزم من وقوع هذا الإعلال في إسناد ذلك الحديث أن يحكم به في حديث الدعاء عند الأذان ، لأنه حديث آخر لا تعلق له بذلك . وقد رأينا في نسخة أحاديث محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة السابقة ص ٧٥٤ كيف أن بعضها جاء بروايته محمد بن فضيل عن أبيه خلافاً لسائر الأحاديث المروية بهذا السند ، ولم يعلل أحد بذلك ، بل أخرجه الشيخان من هذا الوجه .

كذلك هنا صرح ابن أبي حاتم أن بعض أحاديث شعيب اشترك فيه إسحاق بن أبي فروة . والبعض لم يشترك . فهذا ليس مما اشترك فيه إسحاق مع محمد بن المنكدر حتى نخشى أن يساق الحديث على رواية إسحاق بن أبي فروة .. بخلاف حديث الاستفتاح الآتي والله أعلم .

(١) ثبت في ظ : « قال طعن في هذا الحديث » وكان قد عرض ..

(٢) « ومصدق ذلك ما ذكره .. » ظ و ب .

عن ابن المنكدر عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق
حديث علي . ورؤي عن شعيب عن ابن المنكدر عن الأعرج عن
محمد بن مسلمة ، فرجع الحديث إلى الأعرج .

وإنما رواه الناس عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي
ابن أبي طالب ، ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد إسحاق بن
أبي فروة .

وقيل : إنه رواه عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج .

وروي عن محمد بن حمير عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن أبي
فروة وابن المنكدر عن الأعرج عن محمد بن مسلمة .

ورواه حيوة^(١) عن شعيب عن إسحاق عن الأعرج عن عبيد الله بن
أبي رافع عن محمد بن مسلمة ، فظهر بهذا أن الحديث عند شعيب عن
ابن أبي فروة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي : « هذا الحديث من حديث إسحاق بن
أبي فروة يرويه شعيب عنه »^(٢) .

(١) في الأصل « أبو معاوية » . والمثبت من ظ وب ، موافق للدارقطني .

(٢) حديث دعاء الاستفتاح عن جابر أخرجه النسائي ج ٢ ص ١٢٩ و ١٣٠
وأبو داود ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٣ ، وعنده في بعض أسانيده « ابن أبي فروة » .
والدارقطني ج ١ ص ٢٩٦ - ٢٩٨ والبيهقي ج ٢ ص ٣٥ وقد أخرج البيهقي
حديث جابر من طريق بشير بن شعيب بن أبي حمزة أن أباه حدثه أن محمد
ابن المنكدر أخبره أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم .. فذكره ، وذكر
معه دعاء التوجه إلى قوله « لا شريك له » كذا . وانظر حديث علي عند مسلم =

وحاصل الأمر أن حديث الاستفتاح رواه شعيب عن إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ، فمنهم من ترك إسحاق وذكر ابن المنكدر ، ومنهم من كَنَسَ عنه ، فقال : عن ابن المنكدر [ب - ١٢٨] وآخر ، وكذا وقع في سنن النسائي .

وهذا بما لا يجوز فعله ، وهو أن يروي الرجل حديثاً عن [أ - ٤٥] اثنين : أحدهما مطعون فيه ، والآخر ثقة ، فيترك ذكر المطعون فيه ، ويذكر الثقة ^(١) .

وقد نص الإمام أحمد على ذلك ، وعلمه ^(٢) بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة ، وهو كما قال ، فإنه ربما كان سياق الحديث للضعيف وحديث الآخر محمولاً عليه .

فهذا الحديث يرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ،

= (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) ج ٢ ص ١٨٥ - ١٨٦ وأبي داود (باب ما يستفتح به الصلاة) ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٢ . وهو عندهما بطوله في دعاء افتتاح الصلاة بالتوجه وزيادة عليه ، ثم أدعية في الركوع والرفع منه والسجود . وأخرجه النسائي ج ٢ ص ١٣٠ و ١٣١ مقتصرأ على مائة قول في الافتتاح ، والترمذي ج ٢ ص ٥٣ - ٥٤ مقتصرأ على ما يقول بعد الركوع .

(١) علوم الحديث ص ٢٩١ ، لكنه قال : « فلا يستحسن إسقاط المخرج من الاسناد ... إلى آخره » ، ولم يقل « لا يجوز » وانظر أيضاً الكفاية ص ٣٧٨ وقد صرح النووي بقوله : « فإن اقتصر على ثقة فيها لم يحرم » قال السيوطي في التدريب : « لأن الظاهر اتفاق الروایتين . . . » وهذا يشير إلى أنها إن علم أنها لم تتفق لم يحز إسقاط المخرج والله أعلم .
(٢) « وعلم » ط و ب .

ويرجع إلى^(١) حديث الأعرج ، ورواية الأعرج له معروفة عن ابن أبي رافع عن علي ، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما . وهذا الاضطراب في الحديث الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه وكثرة اضطرابه في الأحاديث ، وهو يروي عن ابن المنكر ، وقد روى هذا الحديث يزيد بن عياض بن جُعْدَبَة^(٢) عن ابن المنكر عن الأعرج عن ابن أبي رافع عن علي .

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه^(٣) منه ، فيُظَنُّ أنه سمعه منها ، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه « نهى عن الشغار »^(٤) .

(١) « إلى » سقط من ظ .

(٢) « جمعة » ب ، تصحيف . ويزيد هذا كذبه مالك وغيره .

(٣) « لم يسمع » ظ .

(٤) أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٦٠٦ من طريق عبد الرزاق أنا معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ولا شغار في الإسلام » .

لم يذكر هنا أبانا ، وقد صرح برواية الحديث عن أبان عن أنس ابن عدي في الكامل ورقة ٢٥ وجه ٢ ، لذلك أشار الإمام أحمد إلى أنه لعل معمرأ دلسه . وقد عرفت حكم ذلك فيما سبق . فانظر في تعبير الحافظ ابن رجب عن هذا بأنه تدليس ؟

وأصل الحديث صحيح مشهور عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله في الصحيحين وغيرهما ، وقد أخرجاه عن ابن عمر بسلسلة الذهب : « مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار » البخاري ج ٧ ص ١٢ ومسلم ج ٤ ص ١٣٩

والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته ، وليس بينهما صداق .

قال أحمد : « هذا عمل أبان - يعني أنه حديث أبان - وإنما معمر » ،
يعني لعله دلّسه . ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد .
ومن هذا المعنى : أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح
جميعاً عن مجاهد عن أبي معمر عن علي ^(١) حديث القيام للجنازة ^(٢) .

(١) « عن علي » ليس في ظروب
(٢) أخرجه الحميدي في مسنده ج ١ ص ٢٨ ثنا سفيان ثنا ليث بن أبي
سليم عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سبرة الأزدي قال : كانوا عند علي
ابن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا لها ، فقال علي : ما هذا ؟ فقالوا : أمر
أبو موسى الأشعري . فقال علي : « إنما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
واحدة ثم لم يعد » . . . قال أبو بكر الحميدي : « وكان سفيان ربما حدثنا به
عن ابن أبي نجيح وليث عن مجاهد عن أبي معمر ، فإذا وقفناه عليه لم يدخل
في حديث ابن أبي نجيح أبا معمر ، وكان لا يقول كل واحد منها » . انتهى
بحروقه من مسند الحميدي .

وقوله : « كان لا يقول كل واحد منها » معناه : « أنه إذا جمع بينهما لم يصرح
بأن كل واحد منها حدثه عن مجاهد عن أبي معمر » انتهى من تعليق الحق-
الحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله .
والحديث أخرجه من رواية أبي معمر عن علي النسائي ج ١ ص ٤٦ من طريق
سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبي معمر .

قال العلامة الأعظمي محقق مسند الحميدي : « وهذا يرد ما زعم الحميدي
من أن سفيان كان لا يدخل في حديث ابن أبي نجيح أبا معمر » انتهى .
قلت : وحديث علي له طريق آخر من حديث سفيان وغيره عن يحيى بن
سعيد عن واقد بن عمرو عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن
أبي طالب أنه ذكر القيام في الجنائز حتى توضع ، فقال علي : « قام =

قال الحميدي : فكننا إذا وقفنا عليه لم يدخل ^(١) في الإسناد أبا معمر
إلا في حديث ليث خاصة .

يعني أن حديث ابن أبي نجيح [ظ-٢٠٧] كان برويه عن مجاهد
عن علي منقطعاً . وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين
الإسنادين .

ورواه ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة ^(٢) عن ابن أبي نجيح
وحده ، وذكر في إسناده مجاهداً ، وهو وهم .

قال يعقوب بن شيبة : « كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث
عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما ، فإذا حدث به عن الآخر على
الانفراد أوقفه أو أرسله . »

معقل بن عبيد الله الجزري ^(٣) :

قد سبق قول أحمد : « أن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن
لهيعة ، . وظهر مصداق قول أحمد إن أحاديثه عن أبي الزبير مثل

= رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قعد . »
أخرجه الحميدي في الموضع السابق ، وأبو داود ج ٣ ص ٢٠٤ والترمذي
ج ٣ ص ٣٦١ - ٣٦٢ وقال حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٤٩٣ من طريق شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود
بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال : « قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجنازة فقمنا ، حتى جلس فجلسنا . »

(١) « .. وقفنا عليه لم ندخل .. » ظوب !!

(٢) قوله « بهذين الإسنادين » إلى هنا منقطع من ب .

(٣) سبقت ترجمته في ص ٦٣٨ . وانظر هناك قول الإمام أحمد أيضاً .

أحاديث ابن هبة سواء، كحديث^(١) اللعة في الوضوء وغيره .

وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ :
على أن أحدهما أخذه عن صاحبه .

كما قال ابن معين في

مطرف بن مازن^(٢) :

إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمّر فإذا هي مثل كتب هشام بن
يوسف سواء ، وكان هشام يقول : « لم يسمعها من ابن جريج ومعمّر
إنما أخذها من كتيبي » .

قال يحيى : « فعمامت أن مطرفاً كذاب » . يعني علم صدق قول
هشام عنه .

ومن ذلك :

قول أحمد وأبي حاتم في أحاديث الدراوردي^(٣) عن عبيد الله^(٤)
ابن عمر : « إنها تشبه أحاديث عبد الله بن عمر » .

(١) « الحديث » ب، سهو. واسطر تخريج الحديث فيما سبق ص ٦٢٥ و ٦٣٩ .

(٢) مطرف بن مازن الصنعائي قال الذهبي : « ضعفه » وقال ابن معين

كذاب « انتهى » .

قلت : « كان قاضي صنعاء » ، وكان صالحاً ، واتهامه بالكذب ليس يجوز ،
إلا إذا ثبت أنه صرح بالتحديث عن لم يسمعه . وإلا فإنه يكون مدلساً ، كما
حققناه في التعليق على المغني رقم ٦٣٨٠ . ويدل على ذلك أن ابن عدي قال :
« لم أر في حديثه منكرأ » .

(٣) هو عبد العزيز بن محمد ، سبق ترجمته في ص ٥٨٦ .

(٤) « عبد الله » ظ . وهو خطأ .

ومن ذلك :

ما ذكره البرذعي قال قال لي أبو زرعة : « خالد بن يزيد المصري ^(١) وسعيد بن أبي هلال ^(٢) صدوقان ، وربما وقع في قلبي من حسن ^(٣) حديثهما » .

قال وقال لي أبو حاتم : « أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وابن سمان » انتهى .

ومعنى ذلك أنه عرض حديثها على حديث ابن أبي فروة وابن سمان ^(٤) فوجده يشبهه ، ولا يشبه حديث الثقات الذين يحدثن عنهم ،

(١) « هو خالد بن يزيد الجُمَحِي ، ويقال السكسكي ، أبو عبد الرحيم ، المصري ، ثقة ، فقيه ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين - ومائة / ح » . وهو من شيوخ سعيد بن أبي هلال . ولم يتكلم فيه أحد بشيء . وانظر التهذيب ج ٣ ص ١٢٩ .

(٢) « الليثي مولاهم ، أبو العلاء المصري ، . . ، صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً ، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، وقيل قبلها . وقيل قبل الخمسين - ومائة - بسنة / ع » . قلت : عبارة الامام أحمد التي نقلها الساجي هكذا : « ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث » . وهذه العبارة تحتمل تضعيف الحفظ مطلقاً .

وقال في التهذيب ج ٤ ص ٩٥ : « وقال ابن حزم : ليس بالقوي ، ولعله اعتمد على قول الامام أحمد فيه » وانظر الميزان ج ٢ ص ١٦٢ .

وهل كل فالاعتمد توثيق سعيد ، وقد احتج به الجماعة كما في هـ ي الساري ج ٢ ص ١٣١ .

(٣) قوله « حسن » ليس في ب .

(٤) قوله « انتهى » إلى هنا سقط من ب .

فخاف أن يكون^(١) أخذاً حديث ابن أبي فروة وابن سمان ودلماء عن
شيوخهما^(٢) .

ومن ذلك :

أن مسلماً خرج في صحيحه [ب - ١٢٩] عن القواريري عن
أبي بكر الحنفي عن عاصم بن محمد العمري ثنا سعيد المقبري عن
أبيه عن أبي [أ - ١٤٦] هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال .
« قال الله - عز وجل - (٣) « ابتلي عبدي المؤمن فإن لم يشكني إلى

(١) في ظ « يكوفا » .

(٢) في هذا القول نظر ، فخالد وسعيد ثقتان بإطلاق ، لم يوصف أحدهما
بتدليس ، ولم تخرج المراجع على هذا القول ، ولعله ورد في بعض يسير مما غلط
فيه سعيد ، فظن به ذلك الظن والله أعلم .

(٣) قوله « عز وجل » زيادة من ظ .

ولفظ الحديث : « إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عواد أطلقته
من إساري ، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ، ودماً خيراً من دمه ، ثم يستأنف العمل .
يعني يكفر المريض عمله السيء فيستأنف العمل .

الحديث ليس من رواية مسلم على بحثنا عنه في صحيح مسلم . وقد أخرجه
بهذا السند والمتن نفسه الحاكم في المستدرک في الجنائز ج ١ ص ٣٤٨ - ٣٤٩
وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه
الذهبي في تلخيص المستدرک فقال : « على شرطهما » . وهذا يدل على أنه ليس
في صحيح مسلم .

وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٧٥ بالسند والمتن
كذلك ، ولم ينسبه لشيء من المصادر الحديثية ، كما هي عادته إذا شاركها في
الرواية أن يخرج الحديث منها . ثم أخرجه من طريق أبي صخر حميد بن زياد =

عواده أطلقتته من إساري ، ثم أهدثته لحما خيراً من لحمه ... الحديث .
قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد رحمه الله : « هذا
حديث منكر ، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري
عن أبيه . وعبد الله بن سعيد شديد الضعف . قال يحيى القطان :
« مارأيت أحداً أضعف منه » .

ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد عن أبيه
عن أبي هريرة ، وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد « انتهى .

ومن ذلك :

قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

« أن سعيد المقبري حدثه قال سمعت أبا هريرة يقول : قال الله عز وجل : « أبتلي عبدي
المؤمن فإذا لم يشك إلى عواده ... إلى آخره » لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم .
وقال المناوي في فيض القدير ج ٤ ص ٤٩٥ : « قال الحاكم على شرطها ،
وأقره الذهبي في التلخيص . لكنه قال في المذهب : « لم يخرجها الستة لعلته » اهـ .
وقال العراقي : سنده جيد « انتهى .

فلم يأخذوا بما قاله الحافظ الهروي رحمه الله ، وكأن ملحظهم في ذلك
أن مجرد مشاركة عبد الله بن سعيد في روايته لاتدل على حصر نخرج الحديث
به ، والله أعلم .

ويشهد لأصل الحديث ما أخرجه أبو داود في أول الجنائز ج ٢ ص ١٨٢
أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه
كان كفارة لما مضى من ذنوبه ، وموعظة له فيما يستقبل ، وإن المنافق إذا مرض
ثم أعفي كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه ، فلم يدرك عقلوه ، ولم يدرك أرسلوه » .
ورمز لحسنه في الجامع الصغير انظره بشرحه للمناوي ج ٢ ص ٣٨٥ - ٣٨٦ .

في خطبة الوداع ^(١) - الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبدالله بن قسطنط
عن أبيه عن عطاء عن الفضل - : « إنه يشبه أحاديث القصاص وليس
يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح » .

ومنه : قول أبي أحمد الحاكم :

في حديث علي الطويل في الدعاء لحفظ القرآن ^(٢) : « إنه يشبه

(١) أي وداع النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة قبل وفاته ، في مرض
موته . فروى القاسم خطبة طويلة فيها حوار بينه صلى الله عليه وسلم وبين
الصحابة بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . وقد أخرجه العقيلي « بطريق
معللة » في الضعفاء ورقة ١٨٩ وجه ١ و ٢ ، ص ٣٦٣ ٣٦٤ .

ثم قال العقيلي : « أخاف أن يكون كذباً مختلفاً ... إلى آخر ما أورده .
وقد نقله الذهبي ، فانظر نص الحديث والخطبة وتلخيص كلام العقيلي عنده في ميزان
الاعتدال ج ٣ ص ٣٨١ - ٣٨٣ . لكن لم نجد في الضعفاء قول العقيلي :
« أخاف أن يكون كذباً مختلفاً » .

لكن فيه قوله : « أخاف أن يكون - يعني عطاء المذكور في السند هو -
عطاء الخراساني ، لأن عطاء الخراساني يرسل عن عبد الله بن عباس ، والله
أعلم » انتهى .

(٢) هو حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال : بأبي وأنت وأممي ،
تعلّست هذا القرآن من صدري فما أجِدُني أقدر عليه !
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات
ينفعك الله بهن ، وينفع بهن من علمته » ، وبثت ما تعلّمت في صدرك ... »
الحديث بطوله . وفيه أنه صلى الله عليه وسلم علمه صلاة مخصوصة في الثلث الأخير
من ليلة الجمعة ودعاء يدعو به بعدها ...

أحاديث القصاص .

ومن ذلك :

حديث برويه عمر^(١) بن يزيد الرفاء عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ما بال أقوام يشرفون المترفين ، ويستخفون بالعابدين ، وهملون بالقرآن ما وافق أهواءهم ، وما خالف أهواءهم تركوه... » . الحديث^(٢) .

قال ابن عدي : « هذا يعرف^(٣) بعمر بن يزيد عن شعبة ، وهو بهذا الإسناد باطل ، .

= اخرجه الترمذي في أواخر الدعوات (باب دعاء الحفظ) ج ٥ ص ٥٦٣ - ٥٦٥ . والحاكم في المستدرک (كتاب صلاة التطوع) ج ١ ص ٣١٦ .

وقد اختلف ائمة الحديث فيه اختلافاً كثيراً ، وتفرقوا فيه طرائق ، فصححه الحاكم ، وحسنه الترمذي ، وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع ، وكثر النقاش ، وقال الذهبي : « وقد حيرني والله جودة إسناده... » .

وقد استوفينا بحثه وحققنا الرأي في سنده وفي كيفية العمل به في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٢٤٦ - ٢٥٣ . فانظره هناك .

(١) « عمرو ، ظ . وهو تصحيف .

(٢) اخرجه العقيلي في الضمفاء ورقة ١٥١ وجه ٢ ، ص ٢٨٨ . وابن عدي في الكامل ورقة ٢٥٨ وجه ١ .

(٣) « معروف ، ظ . والمثبت موافق للكامل ، ولفظه : « وهذا لا يعرف إلا بعمر بن يزيد هذا عن شعبة ، وهو بهذا الاسناد باطل ، وعمر بن يزيد يعرف بهذا الحديث ، انتهى .

قال العقيلي^(١) : « ليس لهذا الحديث أصل من حديث شعبة . قال : وهذا الكلام عندي - والله أعلم - يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدايني ، وكان يضع الحديث ، وقد روى عمرو بن مرة عنه ، فلعل هذا الشيخ حمله عن رجل عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن المسور مرسلًا ، وأحاله على شعبة » انتهى .

والأمر على ما ذكره العقيلي رحمه الله .

وقد روى عمرو بن مرة عن ابن المسور المدايني حديثاً آخر أصله مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم : « لما نزل قوله تعالى : فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا دخل النور القلب انشرح وانفتح ... الحديث »^(٢) .

(١) الضعفاء الموضع السابق .

وانظر ميزان الاعتدال للذهبي ج ٣ ص ٣٠ ، واللسان ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ ، وقد أوردا الحديث بطوله . وأورد في اللسان كلام الحافظ ابن رجب بعد قول العقيلي : « الرفاء شيخ بصري مجهول بالنقل ، جاء عن شعبة بحديث معضل ، وليس له من حديث شعبة أصل » .

وقوله هنا : « معضل » ليس بالمعنى الاصطلاحي الذي أسقط منه اثنان ، بل بمعنى أنه أعيس أمره ، لأنه لا أصل له ، وقد يقع المعضل بهذا المعنى في كلامهم ، فتنبه له ، وانظر للتوسع توضيح الأفكار للصنعاني ج ١ ص ٣٢٨ - ٣٢٩ وفتح المغيث للسخاوي ص ٦٥ . وقد ضُبط في الضعفاء بكسر الضاد .

(٢) الحديث في تفسير الآية ١٢٥ من سورة الأنعام . أخرجه عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن عمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية : « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام » قالوا : كيف يشرح صدره يا رسول الله ؟ قال : « نور =

فهذا هو أصل الحديث، ثم وصله قوم وجعلوا له إسناداً موصولاً مع اختلافهم فيه .

قال الدارقطني : « يرويه عمرو بن مرة ، واختلف عنه : فرواه مالك بن مِغْوَل عن عمرو بن مرة عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله عبد الله بن محمد بن المغيرة ، تفرد بذلك .

ورواه [ظ - ٢٠٨] زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن أبي

=يقذف فيه فينشرح له وينفسح ، قالوا : فهل لذلك من أمانة يُعرف بها ؟ قال : « الإجابة إلى دار الخلود ، والتجافي عن دار الفرور ، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت » .

وهذا مرسل أبو جعفر هو عبد الله بن المسور المدائني ، قال الامام أحمد : « أحاديثه موضوعة ، وقال النسائي والدارقطني : « متروك » المغني رقم ٣٣٧٠ . وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ مرسل من أكثر من وجه وابن أبي حاتم أيضاً تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٧٤ . وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : « فمن يرد الله .. » الحديث ... انظر تفسير ابن كثير .

وأخرج طرق ابن مسعود التي ذكرها الحافظ ابن رجب الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ عن عمرو بن مرة من غير طريق أبي جعفر المدائني . قال الحافظ ابن كثير بعد استعراضها في تفسيره ج ٢ ص ١٧٥ : « فهذه طرق لهذا الحديث مرسل ومتصلة يشد بعضها بعضاً . والله أعلم ، فلم يرفها رأي الحافظ ابن رجب .

على أنا نرى ترجيح رأي الحافظ ابن رجب لكثرة الضعف في طرق الحديث .

عبيدة عن عبد الله بن مسعود قاله أبو عبد الرحيم عن زيد .
وخالفه يزيد بن سنان فرواه عن زيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن الحارث عن ابن مسعود .
وقال وكيع : عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن
عبد الله .

وكلها وم ، والصواب عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر عبد الله بن
المصور مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كذلك قاله الشوري .
وعبد الله بن المسور هذا متروك ، وهو عبد الله بن المسور بن
عون بن جعفر بن أبي طالب ، . انتهى .

والصحيح عن وكيع كما رواه الشوري فقد خرجه وكيع في كتاب
الزهد عن المسعودي عن عمرو بن مرة [ب - ١٣٠] عن أبي جعفر
عبد الله بن مسور عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل . وما ذكره
الدارقطني عن وكيع لا يثبت عنه .

ومن ذلك :

ما ذكره عبد الله ابن الامام أحمد في كتاب العلل قال حدثني أبو معمر
نا أبو أسامة قال : كنت عند سفيان [الشوري] فحدثه زائدة عن شعبة
عن سلمة بن كهيل عن سميد بن جبير « فصعق من في السماوات ومن في
الأرض إلا من شاء الله » قال : « هم الشهداء » (١) .

(١) الآية ٦٨ من سورة الزمر . ولفظ الحديث عن سميد بن جبير « هم
الشهداء » ثنائية الله تعالى . أي استثناهم الله .
أخرجه سميد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن جرير =

فقال له سفيان : « إنك لثقة وإنك لتحدثنا عن ثقة ، وما يقبل قلبي أن هذا من حديث سلمة » . فدعا بكتاب فكتب : « من سفيان بن سعيد إلى شعبة ! .. »
 وجاء كتاب شعبة : « من شعبة إلى سفيان : إني لم أحدث بهذا عن سلمة ، ولكن حدثني عمار بن أبي حفصة عن حُجْر الحَجْرِي عن سعيد ابن جبير [١٤٧ - أ] . »

ومن ذلك : أنهم يعرفون الكلام

الذي يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، من الكلام الذي لا يشبه كلامه ^(١) .

قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه ^(٢) : « تعلم صحة الحديث بعدالة

= وابن المنذر كلهم عن سعيد بن جبير . الدر المنثور ج ٥ ص ٢٣٦ . وانظر تفسير الطبري ج ٢٤ ص ٣٠ فقد أخرجه من طريق شعبة عن عمار إلى آخره . . وأخرجه أبو يعلى والدارقطني في الأفراد وابن المنذر والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقي في البعث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سئل جبريل عن هذه الآية ... الحديث مطولاً ... » .

وروي هذا عن غيره من الصحابة والتابعين . وروى في الآية غير ذلك أيضاً .

انظر الدر المنثور ج ٥ ص ٣٣٦-٣٣٧ و ص ١١٨ وتفسير ابن كثير ج ٤ ص ٥٦٤ .

(١) في ظ : « الذي لا يشبهه » . ليس فيها قوله « كلامه » .

(٢) اختلفت النسخ في مواضع كثيرة في هذا النص ، لكنه يختلف يسير جداً ، فقولنا على نسخة الأصل . والكلمة التي ذكرها الحافظ ابن رجب عن ابن أبي حاتم عن أبيه وجدناها لابن أبي حاتم نفسه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٥١ بزيادة تفصيل مفيدة ، وهذا لفظها :

قال أبو محمد : « تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره ، فإن تخلف عنه =

ناقليه ، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة ، ويُعرف
سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته ، والله أعلم .

قواعد في علم الجرح والتعديل

قد ضعف رجال ، واختلف فيهم :

ولكن منهم من روايته عن بعض شيوخه أضعف من روايته عن
غيره . ومنهم من رواية بعض أصحابه عنه أضعف من رواية بعض
فنذكر هاهنا جملة من ذلك :

فمنهم : عباد بن منصور^(١) :

قاضي البصرة ، ضعفه ، وأضعف رواياته عن عكرمة ، يقال :
إنه أخذها عن ابن أبي يحيى^(٢) عن داود بن الحصين عنه .

ومنهم : شهر بن حوشب^(٣) :

= في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش ، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره . فإنه
خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج .

وبقياس صحة الحديث بمدالة ناقليه ، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون
من كلام النبوة ، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته ،
والله أعلم .

(١) « الناجي » أبو سلمة البصري ، صدوق ، رمي بالقدر ، وكان يدانس ،
وتغير بآخرة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - / اختعه .

(٢) « عن أبي يحيى » ظ ، وهو سقط .

(٣) سبقت ترجمته في ص ١٤٠

مختلف في أمره ، ولكن رواية عبد الحميد بن بهرام عنه أصح من رواية غيره من أصحابه .

قال يحيى القطان : « من أراد حديث شهر فعليه بعبد الحميد ابن بهرام » .

وقال أحمد : « حديثه عن شهر مقارب ، كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن ، وهو سيمون حديثاً طوال » ^(١) .

وقال أبو حاتم الرازي ^(٢) : « عبد الحميد بن بهرام في شهر مثل الليث بن سعد في سعيد المقبري ، أحاديثه عن شهر صحاح ، لا أعلم روي عن شهر أحسن منها . قلت : يُحتج بحديثه ؟ قال : لا ، ولا بحديث شهر ، ولكن يكتب حديثه » .

وقال شعبة : « نِعِمَ الشيخ عبد الحميد بن بهرام ، لكن لا تكتبوا عنه فإنه يحدث عن شهر » ^(٣) .

ومهم : أبو فروة يزيد بن سنان الرُّهاوي ^(٤) :

(١) وفي ظ « طوالا » . والمثبت من الأصل وب موافق للجرح والتمديد ج ١/٣ ص ٩ . كذا .

(٢) المرجع السابق . وقوله فيما يلي : « قلت » القائل ابن أبي حاتم .

(٣) « عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، المدائني » صاحب شهر بن حوشب ، صدوق من السادسة / يخ ت ق » . كذا في التقريب .

قلت : الراجح أنه ثقة ، تكلم في روايته عن شهر ، والحمل على شهر ، كما ذكرنا في التعليق على المغني برقم ٣٤٨٤ .

(٤) « ضعيف » من كبار السابعة ، مات سنة خمس وخمسين - ومائة - ، وله ست وسبعون / ت ق » .

ضعيف ، ضعفه الأكثرون مطلقاً ، ونقل الترمذي في العلل عن البخاري ، قال : « لا بأس بحديثه إلا مارواه عنه ابنه محمد (١) » ، فإنه يروي عنه مناكير .

قاعدة في الرواة :

رشد بن اثنان :

احدهما : رشد بن كريب مولى ابن عباس .

والثاني : رشد بن سعد المصري .

وكلاهما ضعيف ، فهذه الترجمة من الأسماء ليس فيها ثقة فيما نعلم .

قاعدة :

قال اسماعيل بن علية : « من كان اسمه عاصم ففي حفظه شيء » . ذكره ابن عدي في كتابه .

وحكى المروزي عن يحيى بن معين قال : « كل عاصم في الدنيا ضعيف » .

ولم يوافق أحد على ذلك ، فإن عاصم بن سليمان الأحول عنده ثقة ، وذكر له أن ابن معين تكلم فيه ، فعجب .

وعاصم بن بهدلة : ثقة ، إلا أن في حفظه اضطراباً .

وعاصم بن عمر بن قتادة : ثقة أيضاً متفق على حديثه كما صم الأحول .

وعاصم بن كليب ثقة ، وقد وثقه ابن معين أيضاً .

وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، ثقة متفق على حديثه ،

(١) محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي « أبو عبد الله بن أبي فروة » ، ليس

بالقوي ، من التاسعة ، مات سنة عشرين - ومائتين - / عس ق » .

ومن وثقه ابن معين أيضاً^(١) .
 وأما عاصم بن عمر بن الخطاب فأجل من أن يقال فيه : ثقة .
 وفوق هؤلاء من اسمه عاصم [ب - ١٣١] من الصحابة ، وم
 جماعة ، ولم يرد ابن معين دخولهم في كلامه قطعاً .

تاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانئ : « كل أبي فروة ثقة إلا أبا فروة
 الجزري » . يعني يزيد بن سنان ، وقد تقدم ذكره .

تاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانئ [ظ - ٢١٩] أيضاً : « آل كعب بن
 مالك كلهم ثقات ، كل من روى عنه الحديث » . يعني كل من روي
 عنه الحديث من أولاد كعب بن مالك وذريته^(٢) فهو ثقة .

تاعدة :

قال أحمد : « كل من روى عنه مالك فهو ثقة »^(٣) .
 وقال النسائي : « لانعلم مالكا روى عن إنسان ضعيف مشهور
 بالضعف ، إلا عاصم بن عبيد الله ، فإنه روى عنه حديثاً ، وعن عمرو

(١) قوله « وعاصم بن محمد .. » إلى هنا ، الترجمة كلها ليست في ظ .

(٢) في ب « قال » . وهو تصحيف .

(٣) « وذريته » ليس في ب .

(٤) قوله « قاعدة » إلى هنا سقط من ب .

ابن أبي عمرو ، وهو أصلح من عاصم ، وعن شريك بن أبي نمر (١) ، وهو أصلح من عمرو ، قال : ولانعلم أن مالكا حدث (٢) عن أحد يُترك حديثه إلا عن عبد الكريم أبي أمية .

ونقل الترمذي في علله عن البخاري أنه قال : « لانعلم مالكا حدث عن يترك حديثه إلا عن عطاء الخراساني » .

وقد ذكرنا فيما تقدم أن عطاء الخراساني ثقة ، ثقة (٣) ، [آ - ١٤٨] عالم رباني ، وثقة كل الأئمة ما خلا البخاري ، ولم يُوافق على مذكروه ، وأكثر ما فيه أنه كان في حفظه بعض سوء .

(و) قال شعبة : « نا عطاء الخراساني ، وكان نسياً » .

وقال ابن معين عنه : « هو ثبت » وكان كثير الإرسال . نقله عنه الفلاحي (٤) .

وكان سفيان الثوري يبحث على الأخذ عنه ، ووثقه الأوزاعي ، وأحمد ، وعلي ، ويحيى ، ويعقوب بن شعبة ، ومحمد بن سعد ، والمجلي ، والطبراني ، والدارقطني .

وقد بين الترمذي في علله أن مذكروه البخاري لم يُوافق عليه ، وأنه ثقة عند أهل الحديث .

قال : « ولم أسمع أن أحدا من المتقدمين تكلم فيه » .

(١) في ظ « شريك بن نمر » وهو سقط . لذلك أعلم عليها بالضبة .

(٢) « روى » ظ و ب .

(٣) كذا بتكرار ثقة ، وفوق الثانية في ظ علامة « صح » . وسقطت « ثقة » الثانية من ب .

(٤) « العلاني » ب .

وقال يعقوب بن شيبة : « هو ثقة ثبت ^(١) . قال : وهو مشهور ، له فضل وعلم ، ومعروف بالفتوى والجهاد ، روى عنه مالك بن أنس ، وكان مالك ممن ينتقي الرجال . »

وأما الحكاية عن سعيد بن المسيب أنه كذبه فيما روى عنه فلا تثبت ، وقد كذب ابن المسيب عكرمة ، ولم يتركه البخاري بتكذيبه ، بل خرج له ، واعتذر عن تكذيب من كذبه في كتاب القراءة خلف الإمام ، وعن تكذيب مالك لابن إسحاق .

قال البخاري : « لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي ^(٢) صاحبه بشيء واحد ، ولا يهتم في الأمور كلها . »

وقال إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فضال : « نهاني مالك عن شيخين من قريش ، وقد أكثر عنهما في الموطأ ؛ وهما ممن يحتج بهما ، ولم ينح كثير ^(٣) من الناس من كلام بعض الناس فيهم ، نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي ، وكلام الشعبي في عكرمة ، وفيمن ^(٤) كان قبلهم ، وتأويل بعضهم في العرض والذم ، ولم يلتفت ^(٥) أهل العلم في هذا الذم إلا ببيان وحجة ، ولم تسقط عدالتهم إلا بهرمان ثابت وحجة » انتهى .

(١) « ثبت » ليس في ب . وفي ظ : « وقال وهو مشهور ، بزيادة واو .

(٢) « فرمى » ظ وب .

(٣) « كبير » ظ .

(٤) « ومن » ظ .

(٥) « يكشف » ظ .

وعطاء الخراساني أحق أن يعتذر عما قاله ابن المسيب ^(١) إن صح ، فإنه أعظم وأجل قدراً من عكرمة ، بل لانسبة بينهما في الدين والورع ^(٢) . وزعم البخاري أن عبد الكريم أبو أمية مقارب الحديث ، وهو عند جميع الأئمة مباحد الحديث جداً ، ليس بين حديثه و [بين] حديث الثقات قرب اثبتة ^(٣) .

ومن ذلك : قول ابن المديني :

« كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء » .

وهذا على إطلاقه فيه نظر ، فإن مالكا لم يحدث عن سعد بن إبراهيم وهو ثقة جليل متفق عليه .

ونظير هذا : قول عبد الله بن أحمد الدورقي :

« كل من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة » .

(١) في ظ زيادة « فيه » .

(٢) والخلاصة : « عطاء الخراساني هو ابن أبي مسلم » واسم أبيه ميسرة ، وقيل عبد الله . صدوق بهم كثيراً ، ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين - ومائة - لم يصح أن البخاري أخرج له / م ع » .

ومراد الحافظ ابن رجب من دفاعه عن عطاء نفى التهمة عنه ، وإثبات عدالته وورعه ، كما يشير لذلك آخر كلامه . وكان عطاء من الصالحين العباد ، لكن وقع له في الرواية ما وقع لكثير من المشتغلين بالعبادة من الغلط .

(٣) عبد الكريم أبو أمية هو « عبد الكريم بن أبي الخمارق ، بضم الميم وبالهاء المعجمة . أبو أمية المعلم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، وقيل طارق . ضعيف » . . . من السادسة / خ ت م ل ن ق » .

روى له البخاري متابعة في أول قيام الليل ، وكذا روى له مسلم متابعة ، ذكره في مقدمة صحيحه .

ومن ذلك : قول أبي داود :

« مشايخ حرير^(١) بن عثمان كلهم ثقات » .

وقول^(٢) أبي حاتم :

في مشايخ سليمان بن حرب : « كلهم ثقات^(٣) » ، (٤) .

ملاحظة :

قال الحسين بن قهْم^(٥) : « ثلاثة أبيات كانت عند يحيى بن معين من

(١) « حرير » بفتح الحاء المهملة أوله ، وكسر الراء ، وآخره زاي . وفي ب « جرير » وهو غلط .

(٢) قوله « وقول أبي حاتم » إلى آخر كلامه ليس في ب .

(٣) هذه التعميمات غير مقبولة ، لما فيها من الحسك على أمر منتشر يصعب حصره . وهي مثل مسألة التعديل في قول الراوي : كل من حدثت عنه ثقة ، التي سبق البحث فيها في ص ٨١ تعليقا وهي إن لم تقبل على إطلاقها ، لكن لا تخلو من فائدة يستأنس بها

(٤) نضيف إلى هذه النصوص في التعديل العام هذا النص :

قال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن ابن معين : « ابن أبي ذئب ثقة ، وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة ، إلا جابر البياضي » .

وقال أبو داود سمعت أحمد بن صالح يقول : « شيوخ ابن أبي ذئب كلهم

ثقات إلا البياضي » تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٠٤ - ٣٠٥ .

(٥) « قهْم » بضم الهاء وسكون الميم ، كما ضبطه في تاريخ بغداد

ج ٨ ص ٩٣ وذكر لذلك قصة عجيبة .

والحسين هذا هو صاحب محمد بن سعد ، ولد سنة ٢١١ ، ومات سنة ٢٨٩ . وكان =

أشهر قوم : المهبر بن قحندم وولده ^(١) [ب - ١٣٢] وعلي بن عاصم وولده . وآل أبي أويس ، كلهم كانوا عنده ضعافاً جداً .

أما المهبر بن قحندم ^(٢) : فروى عن أبيه قحندم بن سليمان . قال المصنف : « في حديثهما - يعني المهبر وأباه - وهم غلط » .

وأما ولد المهبر فلا يعرف منهم سوى داود وهو ضعيف جداً ، وسئل عنه أحمد فضحك ، وقال : « شبه لاشيء » ، كان يدري ذاك أي شيء الحديث ، يقوله أحمد ^(٣) على الإنكار .

وقال ابن معين عنه : « لم يكن كذاباً » ، وكان قد سمع الحديث بالبصرة ، ثم صار إلى عبادان فصار مع الصوفية فنسي الحديث وجفاه ، ثم قدم بغداد فجاءه أصحاب الحديث فجعل يخطئه في الحديث ، لأنه لم يجالس أصحاب الحديث » ^(٤) .

= حسن المجلس ، متقناً في العلوم ، حافظاً للحديث ، والأخبار والأنساب والشعر عارفاً بالرجال ، متوسطاً في الفقه . قال الدارقطني والحاكم « ليس بالقوي » . ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٤٥ - ٥٤٦ واللسان ج ٢ ص ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(١) المهبر بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة . ابن قحندم بفتح القاف ومسكون المهملة وفتح المعجمة . ضعيف كما يؤخذ من الميزان واللسان . وتصحفت « قحندم » في ب « محمد » ، بالميم في كل المواضع ١١

(٢) سقط من ب قوله « وقال شبه لاشيء » ، إلى هنا .

(٣) داود بن المهبر « أبو سليمان البصري » ، نزيل بغداد ، متروك ، وأكثر كتاب « العقل » الذي صنفه موضوعات ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / قد ق .

فأما بدل بن المحبر :

فشقة بصري ، ليس بينه وبين هؤلاء قرابة ، وقد خرَّج عنه البخاري في صحيحه .

وأبان بن المحبر :

شامي وهو ضعيف ، وليس من هؤلاء بشيء^(١) .

ومن^(٢) ولد المحبر بن قحندم : الوليد بن هشام القحندمي^(٣) :

وقد روى الوليد بن هشام هذا عن المحبر بن قحندم عن جده أبي قحندم سليمان بن ذكوان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« أسلم سالمها الله ، وغفار » [١٤٩ - آ] غفر الله لها^(٤) .

(١) « متروك » اتهمه أبو حاتم ابن حبان . المغني رقم ١٦ .

(٢) في ظ « لكن من ولد المحبر . . . » .

(٣) ثقة ، كما في الميزان ج ٤ ص ٣٤٩ . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل ج ٤/٢ ص ٢٠ ، ولم يجرحه بشيء .

(٤) الحديث مشهور صحيح من حديث أبي هريرة وأبي ذر وجابر ومن

حديث أنس بدون هذا الدعاء . وحديث أبي هريرة متفق عليه البخاري في

الاستسقاء ج ٢ ص ٢٦ ومسلم في فضائل الصحابة ج ٨ ص ١٧٨ - ١٨٠ وفيه

أحاديث عن عدد من الصحابة . ولفظ حديث أبي هريرة في البخاري من

طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

إذا رفع رأسه من الركعة الأخيرة يقول : اللهم أنج عيَّاش بن أبي ربيعة

اللهم أنج سامة بن هشام ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج المستضعفين

من المؤمنين ، اللهم اشد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف

وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : غفار غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله ، =

وأما [ظ - ٢١٠] علي بن عاصم :

فهو علي بن عاصم بن صهيب بن سنان الواسطي يكنى أبا الحسن ،
وقد رماه طائفة بالكذب ، منهم يزيد بن هارون وغيره ، وكذبه أيضاً ابن
معين ، وكان أحمد يَحْسِنُ القول فيه ، ويوثقه ، ويحدث عنه ، ويقول :
إنه يخطيء ، وأنكر ذلك ابن معين عليه (١) .

وما أنكر على علي بن عاصم روايته عن محمد بن سُوقَةَ عن إبراهيم
عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَزَى
مَصَاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ » (٢) .

قال ابن أبي الزناد عن أبيه : « هذا كله في الصباح » انتهى من صحيح البخاري .
وأما حديث أنس فاتفق عليه البخاري في الوتر ج ٢ ص ٢٦ والمغازي
ج ٥ ص ١٠٥ ، ومسلم في الصلاة ج ٢ ص ١٣٦ بالفاظ متقاربة منها في البخاري
في المغازي : في الدعاء على الفادرين بالقراء : « ففقت شهراً يدعو في الصباح على
أحياء من أحياء العرب : على رَعْلٍ وَذَكَوَانَ وَعُصَيْيَةَ وَبَنِي لَحْيَانَ » .
ويشبه عندنا - والله أعلم - أن تكون القصة واحدة ، لما ثبت في حديث
أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً يدعو على أحياء من
أحياء العرب ثم تركه » . وأن الوليد بن هشام زاد في حديث أنس الدعاء
المذكور « أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها » والله تعالى أعلم .

(١) « علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التيمي مولايم ، سَدُوق ،
يخطيء ويصر ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ،
وقد جاوز التسعين / دت ق » .

وعذره فيما وصف به أنه يخطيء ويصر « من قبَلِ كُتْبِهِ » ، على ما قبل .

(٢) أخرجه الترمذي من طريق علي بن عاصم هذا في الجناز (باب

ما جاء في أجر من عزى مصاباً » ج ٣ ص ٣٨٥ وابن ماجه ص ٥١١ . =

قال الترمذي : « هذا حديث غريب ، لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم .

وروى بعضهم عن محمد بن سُوْقَة بهذا الاسناد موقوفاً ولم يرفعه . ويقال : أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث ، نقموا عليه ، انتهى .

وقال السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٨٦ - ٤٨٧ : وقال السيوطي في حاشية الكتاب :

« هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سُوْقَة ، وقد كذبه في سننه يزيد بن هارون ويحيى بن معين . وقال البيهقي : « تفرد به علي بن عاصم ، وهو أحد ما أُنْكَرَ عليه ، قال : وقد رُوِيَ أيضاً عن غيره . »

وقال الخطيب : « هذا الحديث مما أنكره الناس على علي بن عاصم وكان أكثر كلامهم فيه بسببه ، وقد رواه عبد الحكم بن منصور ورُوِيَ عن سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية وغيرهم عن ابن سُوْقَة وليس شيء منها ثابتاً . »

وقال الحافظ ابن حجر : « كل المتابعين لعلي بن عاصم أضعف منه بكثير ، وليس منها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل ، فقد ذكرها صاحب الكمال من طريق وكيع عنه ، ولم أقف على إسناده بعد . »

قال الصلاح العلائي : « قد رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع ، عن محمد بن سُوْقَة وإبراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه أحد . وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه ، لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن أن يكون ضعيفاً واهياً ، فضلاً عن أن يكون موضوعاً . والله أعلم ، انتهى . »

وقع في نسخة حاشية السندي : « محمد بن سراقه ، والصواب : « محمد بن سُوْقَة » ، وفي النسخة أخطاء أخرى قومناها . فلينبته .

وقد تابعه عليه قوم من الضعفاء . وقد ^(١) سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز .

وأما ولد علي بن عاصم : فله ابنان :
أحدهما : اسمه عاصم :

وكان ابن معين يذمه ، وقال مرة : « كذاب ابن كذاب » :
وكان أحمد يوثقه ويقول : « هو صحيح الحديث قليل الغلط » .
وقال أيضاً : « هو أصح حديثاً من أبيه » .
وخرج له البخاري في صحيحه ^(٢) .

والآخر : اسمه الحسن ^(٣) :

وقد ضعفه ابن معين وقال : « ليس بشيء » وقال أبو حاتم :
« محله الصدق »

وقال ابن عدي : « الحسن وعاصم ابنا علي خير من أبيهما ، وليس
لهما من المناكير عشرين ما لأبيهما » .

(١) قوله « قد » ليس في ظ .

(٢) « عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ، أبو الحسن التيمي مولاهم ،
صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين - ومائتين -
اخ ت ق » .

قلت : الأولى أنه ثقة ، فإن أوهامه معدودة . وهو من شيوخ البخاري ،
فهو أعلم بما أخرج عنه .

(٣) الحسن بن علي بن عاصم الواسطي : المعتمد فيه . قول أبي حاتم :
« محله الصدق » وكذا قال ابن عدي : « لا بأس به » . انظر المغني رقم ١٤٣٧ .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت ابن معين يقول : « لا يفلح من آل عاصم
ابن صهيب الرومي أحد أبدا » .

وأما آل أبي أوينس :

فأبو أُوَيْنَس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أُوَيْنَس :

ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني ابن ابن عم مالك بن أنس ،
ضعفه يحيى ، وقال مرة : « صدوق وليس بحجة » .
وقال أحمد : « صالح » .

وقال ابن المديني : « كان عند أصحابنا ضعيفا » .

وقال الفلاس : « فيه ضعف وهو عتدم من أهل الصدق » .

وقال أبو حاتم : « صالح صدوق كأنه لين » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به وليس بالقوي » ،
وخرج حديثه مسلم في صحيحه ^(١) .
وله ^(٢) ولدان أحدهما :

إسماعيل بن أبي أُوَيْنَس :

وقد خرج حديثه الشيخان في صحيحيهما ، وضعفه ابن معين
والنسائي .

وقال أبو حاتم : « مففل محله الصدق » .

وقال البرقاني قلت للدارقطني : « لم تضعف النسائي إسماعيل بن أبي
أوينس ؟ فقال : « ذكر محمد بن موسى الهاشمي - وهذا أحد الأئمة وكان أبو

(١) سبقت ترجمته في ص ٦٠٠ .

(٢) « وله » سقط من ظ . لذلك أعلم على « ولدان » بضبة ، اقلق الكلام .

عبد الرحمن يعني النسائي يخصه ما لم يخص به ولده - فذكر عن أبي عبد الرحمن [النسائي] أنه قال حكى لي سلمة بن شبيب عنه . قال ثم توقف أبو عبد الرحمن ، قال فما زلت بعد ذلك أداريه أنت يحكي لي الحكاية حتى قال لي : قال لي سلمة^(١) بن شبيب سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول : ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم [ب - ١٣٣] قلت للدارقطني من حكى لك هذا عن محمد بن موسى ؟ قال : الوزير ، كتبتها من كتابه وقرأتها عليه « يعني ابن خنزابة »^(٢) .

(١) في ظ « قال قال سلمة . . . » ، ليس فيها « لي » .

(٢) إسماعيل بن أبي أويس « المدني » صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين - ومائتين - / خم دت ق .

والقصة التي ذكرها الحافظ ابن رجب قال فيها ابن حجر في التهذيب ج ١ ص ٣١٢ : « لعل هذا كان من إسماعيل في شبيبته » ثم أنصَح انتهى . قلت : وفي نفسي من هذه الحكاية ، وإلا فأين صراحة المحدثين وشدتهم ،

ولاسيما النسائي ، لو كان متثبتاً من نقل عنه ١٩

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١١٧ : « احتج به الشيخان ، إلا أنها لم يكثرأ من حديثه » ، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين . . . وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله ، وأذن له أن ينتقي منها . وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه . . . » .

وهذا القول يقال بالنسبة لمسلم ، فإنه حامل علم البخاري وخريجه .

والثاني أبو بكر واسمه عبد الحميد^(١) :

وقد خرج له الشيخان أيضاً ، ووثقه ابن معين وغيره ، وهو أوثق من أخيه بكثير ، قاله أبو داود وغيره ..

وقال الدارقطني : « حجة » .

وضعف ابن عبد البر أبا أويس وابنيه وقال : « هم ضعاف لا يحتج بهم » .
ولعل مستنده في ذلك ما ذكرناه أولاً عن يحيى بن معين والله أعلم .
ويلتحق بهؤلاء من البيوت الضعفاء :

عطية بن سعد^(٢) العوفي^(٣) وأولاده :
(أما عطية) :

فضعفه غير واحد ، وقد تكرر ذكره في الكتاب غير مرة .
وأما أولاده : فقال العقيلي^(٤) :

عبد الله بن عطية بن سعد :

عن أخيه الحسن بن عطية ، لا يتابع على حديثه ، ولها أخ ثالث

(١) « عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، أبو بكر بن أبي أويس ، مشهور بكنيته كأبيه ، ثقة ، من التاسعة ووقع عند الأزدي أبو بكر الأعشى في إسناد حديث ، فنسبه إلى الوضع ، فلم يصب . مات سنة اثنتين ومائتين/خمدت س » .

(٢) في ب هنا « عطية بن سعيد » وهو تصحيف .

(٣) عطية العوفي « جمع على ضعفه » كما في المغني رقم ٤١٣٩ « صدوق يخطئ كثيراً ، كان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائة - /بخ دت ق » .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠٧ ب .

(و) يقال له عمرو بن عطية ، ويقاربهما في الضعف وقلة الضبط .
وقال البخاري . « عبد الله بن عطية بن سعد العوفي عن أخيه
الحسن بن عطية هو أخو محمد لم يصح حديثه » .
والحسن بن عطية ^(١) :

الذي روى عنه أخوه عبد الله ، ذكره البخاري وقال : « ليس
بـذاك » .

وضعه أبو حاتم ، وذكره ابن حبان في ثقاته [أ - ١٥٠] وقال :
« أحاديثه ليست نقية » .
وخرج له أبو داود حديثاً واحداً .

ومحمد بن عطية ^(٢) :

أخوه الذي أشار إليه البخاري يروي عن أبيه .
قال البخاري : « يروي عنه أسيد الجمال عجائب » .
وذكره العقيلي أيضاً في الضعفاء فيمن اسمه محمد .
وكذا ^(٣) ذكره ابن حبان ولكن لم يطلق عليه الجرح ، لأنه تردد في نسبة
النكارة الواقعة في حديثه بين أن تكون منه أو من أبيه أو من أسيد بن
زيد الراوي عنه .

(١) « ضعيف ، من السادسة/د » .

(٢) « قال ابن عدي : ضعيف » المغني رقم ٥٨٢٢ . والذي عليه المصادر
أنه ابن عطية فهو غير محمد بن الحسن بن عطية الآتي ذكره ، خلافاً للدارقطني .
(٣) قوله « وذكره العقيلي .. » إلى هنا سقط من ب . وانظر
الضعفاء للعقيلي .

وخالفني ذلك الدارقطني وقال : « محمد ليس من أولاد عطية لصلبه ،
إنما هو محمد بن الحسن بن عطية . ثم قال نا أحمد بن محمد بن سعيد
أحمداني هو ابن عقدة قال قلت لمحمد بن سعد بن محمد العوفي : محمد بن
عطية الذي روى عنه أسيد بن زيد من هو ؟ قال « ليس لعطية ابن
يقال له محمد ، إنما هو جدي »^(١) محمد بن الحسن بن عطية بن سعد ، نسبه أسيد
إلى جده .

وللحسن بن عطية ولدان :

أحدهما : الحسين بن الحسن بن عطية :

كان قاضي بغداد ، ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وغيرهما^(٢) .

والآخر : محمد بن الحسن بن عطية :

قال ابن معين : ليس بمجتبى ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال ابن
حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وخرج له أبو داود في كتابه .
وزعم ابن حبان أنه محمد بن الحسن بن سعد بن أخي عطية بن سعد
ووهمه^(٣) [ظ - ٢١١] الدارقطني في ذلك ، وقال : « إنما هو محمد بن
الحسن بن عطية بن سعد العوفي بلاد شك ، نسبه محمد بن ربيعة الكلابي
كذلك ، ونسبه أيضاً ابن ابنه محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية
ابن سعد » .

(١) « جدي » ليس في ظ .

(٢) وقال الذهبي « ضعفه » . المغني رقم ١٥١٦ . وهو يشعر بالانفاق على ضعفه .

(٣) في ظ « ابن أخي عطية ووهم » . والمثبت من الأصل و ب .

ومنهم محمد بن عبيد الله العرزمي :

ضعيف الحديث ، وقد ذكرنا له ترجمة مفردة فيما تقدم^(١) ، وقد تكرر ذكره في الكتاب كثيراً .

وابنه : عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله .

وابنه : محمد بن عبد الرحمن بن محمد : كلهم ضعفاء .

قال الدارقطني فيما نقله عنه البرقاني : « محمد بن عبد الرحمن متروك وأبوه وجده » .

وابن أخيه محمد :

عباد بن أحمد بن عبد الرحمن العرزمي :

قال الدارقطني : « هو متروك أيضاً » .

وروى ابن شاهين من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال :

سمعت أبي يقول ذكرت لأبي نعيم عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي فقال : « كان هؤلاء أهل بيت^(٢) يتوارثون الضعف قرناً بعد قرن » .

ومنهم : ولد عبد العزيز بن عمر :

[ب - ١٣٤] ابن عبد الرحمن بن عوف^(٣) قال أبو حاتم الرازي .
« هم ثلاثة أخوة » :

(١) في ص ٣٣٥ . وتصحفت في ب العرزمي إلى « العرزمي » في كل المواضع !!

(٢) « أهل بيت » ب ، فما أشنع تصحيحاً .

(٣) قال ابن القطان : « مجهول الحال » لسان الميزان ج ٤ ص ٧٦ .

محمد ، وعبد الله ، وعمران :

أولاد عبد العزيز بن عمر ، وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم ، انتهى .

ولعمران ابن يقال له :

عبد العزيز يكنى بأبي ثابت :

ويقال له أيضاً ابن أبي ثابت فإن أباه يكنى بأبي ثابت أيضاً ، وهو أيضاً ضعيف جداً .

ولمحمد بن عبد العزيز ابنان :

أحدهما : إبراهيم :

يروي عنه ^(١) يعقوب الزهري وإبراهيم بن المنذر ، ذكره البخاري في كتاب الضعفاء ، وقال : « منكر الحديث » ، ^(٢) « سكتوا عنه » .
وقال ابن عدي : « عامة حديثه مناكير ، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق » .

وقال يعقوب بن شببة : « لأعلم لي به » .

والآخر : أحمد :

يروي عن كتاب أبيه ، ويروي عنه عبد الله بن شبيب .
ويظهر أن جميعهم ضعفاء لأن أحاديثهم منكورة لا توافق حديث الثقات .

(١) « عن » ب .

(٢) قوله « منكر الحديث » ثبت في ظ و ب في صدر قول ابن عدي الآتي ، وكانت مثلها في نسخة الأصل ، ثم أصلحت إلى ما أؤبتناه .

ومنهم ولد سلمة^(١) بن كهيل^(٢) وله ابنان : يحيى ومحمد .

فأما يحيى فضعيف جدا .

وأما محمد : فقد ضعف أيضاً ، وهو أصح من يحيى .

وقال أبو زرعة : « هو ضعيف قريب من أخيه » يعني يحيى .

وليحيى ابن اسمه :

اسماعيل :

قال فيه الدارقطني : « متروك » . ولإسماعيل بن يحيى ابن اسمه :

إبراهيم :

منكر الحديث ضعفه غير واحد .

تأعدة :

في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه :

قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا :

فمنها أحاديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح

على الخفين^(٣) :

(١) « مسلمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحضرمي » أبو يحيى الكوفي ، ثقة من الرابعة/ع . وقد تصحف

في ب إلى « مسلمة » .

(٣) قال نور الدين : ما ذكره الحفاظ ابن رجب رحمه الله تعالى من

إنكار أبي هريرة وابن عمر للمسح على الخفين غير صحيح ، لأنه ثبت إجماع =

ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد ، وقالوا : أبو هريرة ينكر المسح على الخفين^(١) ، فلا يصح له فيه رواية .

ومنها : أحاديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين أيضا .

أنكرها أحمد وقال : « ابن عمر أنكر على سعد المسح على الخفين ، فكيف يكون عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه رواية ؟ ! »^(٢) .

الصحابة على مشروعية المسح على الخفين ، ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك .

قال أبو عمر بن عبد البر بعد أن سرد من أقوال جماعة من الصحابة في مشروعية المسح على الخفين : « لم يُروَ عن غيرهم منهم خلاف ، إلا الشيء الذي لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة » . التلخيص الحبير ص ٥٨ .

وقال عبد الله بن المبارك : « ليس في المسح على الخفين بين الصحابة اختلاف ، لأن كل من روي عنه إنكاره فقد رُوي عنه إثباته » . فتح الباري ج ١ ص ٢١٣ . أما القول إن أبا هريرة ينكر المسح على الخفين فعريب ، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص : « قلت قال أحمد : « لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح ، وهو باطل » .

وحديث أبي هريرة في إثبات المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورد عنه من أكثر من وجه في المسند والسند الكبير للبيهقي وابن أبي شيبة والبخاري وابن ماجه ، انظر تخريجها في نصب الرأية ج ١ ص ١٦٨ - ١٦٩ . ولم يخل شيء من طرقه من قدح . لكنها تقوى ببعضها البعض .

(١) قوله : « ضعفها » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) ثبت عن ابن عمر الحديث في صحيح البخاري ج ١ ص ٤٧ (باب المسح على الخفين) : « عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله =

ومنها : حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
للمستحاضة « دعي الصلاة أيام أقرائك »^(١) .

=عليه وسلم أنه مسح على الخفين ، وأن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال :
« نعم إذا حدثك شيئاً سعدت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره » .
فهذا صريح أن ابن عمر ليس من مذهبه إنكار المسح على الخفين ، وأنه
إنما استشكل ذلك في الحضر لافي السفر ، كما وقع لبعض المتقدمين ، التلخيص
الحبير ص ٥٩ وكما يشعر بذلك سياق قصة ابن عمر مع سعد بن أبي وقاص .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢١٣ : « وقد روى قصته
مالك في الموطأ عن نافع وعبد الله بن دينار أنها أخبراه أن ابن عمر قدم
الكوفة على سعد وهو أميرها ، فرآه مسح على الخفين ، فأنكر ذلك عليه ،
فقال له سعد : سل أباك ، فذكر القصة .

ويحتمل أن يكون ابن عمر إنما أنكر المسح في الحضر لافي السفر ، لظاهر
هذه القصة ، انتهى . وانظر الموطأ ج ١ ص ٤٥ - ٤٦ .

(١) روى هذا أبو داود ج ١ ص ٧٣ بلفظ « فأمرها أن تدع الصلاة
أيام أقرائها » ، ولفظ « المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل » ،
والنسائي (ذكر الأقراء) ج ١ ص ١٨٣ .

والحديث متفق عليه بغير هذا اللفظ عن عائشة قالت : قالت فاطمة بنت
أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله إني لا أطهر ، أفأدع
الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما ذلك عرقٌ وليس
بالحيضة ، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك
الدم وصلتي » . البيهقاري ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ ومسلم ج ١ ص ١٨٢ .
فكان راوي لفظ « الأقراء » رواء على المعنى من القرء وهو الحيض في علمه هو ،
فوم لذهوله عن مذهب السيدة عائشة رضي الله عنها في القرء أنه الطهر .
والطهر لا تترك فيه المرأة الصلاة .

قال أحمد: « كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ ، لأن عائشة تقول : الأثراء الأطهار لا الحيض » .

ومنها : حديث طازس عن ابن عباس في الطلاق الثالث ^(١) ، وقد سبق ^(٢) .

ومنها : حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصلاة على الجنائز ^(٣) .

(١) في ب : « الطلاق البين » . وهو خطأ .

(٢) سبق في هذا الكتاب ص ١٦ مع التعليق عليه وانظر كتابنا « أبغض الحلال ، فصل الطلاق الثلاث بلفظ واحد ، ففيه مزيد تحقيق وتوسيع .

(٣) أخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٩٦ رقم ٤٦٥٠ و ج ٧ ص ٥٣ رقم ٤٨٦٧ و ج ٩ ص ١٣٤ رقم ٦٣٠٥ من طريق إسماعيل وهو ابن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى على جنازة فله قيراط » قالوا : يا رسول الله ، مثل قيراطنا هذا ؟ قال : « لا ، بل مثل أحد أو أعظم من أحد » . وهذا إسناد صحيح . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠ : « ورجاله ثقات » .

وقد وقع خطأ في نسخ المسند في اسم سالم البراد وسند الحديث فتصحف إلى : « سالم بن عبد الله عن ابن عمر » والصواب سالم أبي عبد الله عن ابن عمر . ونبه عليه أحمد شاكر ج ٩ ص ١٣٤ - ١٣٥ .

وأخرجه كذلك الطبراني في المعجم الكبير والمعجم الأوسط ، إلا أنه قال في المعجم الكبير : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قبع جنازة حتى يصلى عليها ثم يرجع فله قيراط » ، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان » . قيل : يا رسول الله ، وما القيراطان ؟ قال : « مثل أحد » . وأخرجه البزار بنحوه ، ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠ . =

وذكر الترمذي عن البخاري أنه قال . « ليس بشيء » ابن عمر
أنكر على أبي هريرة حديثه .

ومنها : حديث عائشة « لانكاح إلا بولي » (١) .

أعله أحمد في رواية عنه بأن عائشة عملت بخلافه .

وأما إنكار ابن عمر فإنما كان منه تشبهاً لا إنكاراً ، وقد انتهى بالتسليم ،
كما في الصحيحين عن نافع قال : قيل لابن عمر : إن أبا هريرة يقول : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من تبع جنازة فله قيراط من الأجر » ،
فقال ابن عمر : أكثر علينا أبو هريرة ، فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا
هريرة ، فقال ابن عمر : لقد فرطنا في قراريط كثيرة . البخاري في الجناز
(باب فضل اتباع الجناز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١ - ٥٢ . وفي لفظ
آخر مطول عند مسلم : عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : « من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان
كان له قيراطان من أجر » ، كل قيراط مثل أحد . ومن صلى عليها ثم رجع كان
له من الأجر مثل أحد .

فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة ثم يرجع إليه
فيخبره ما قالت . وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى
رجع إليه الرسول فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر
بالحصى الذي كان في يده الأرض ، ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة .
فانتقد البخاري رواية ابن عمر للحديث لاعتبار ما وقع من ابن عمر ، وهذا
الانتقاد إنما يرد على من صرح من الرواة بسماع ابن عمر لهذا الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم ، ولم يصرح بذلك في حديث ابن عمر في المسند ، فيصح لاعتباره
من مراسيل الصحابة التي يروونها عن بعضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي
صحيحة على ما حققناه في كتابنا منهج النقد رقم عام ٦٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ .

(١) سبق تخريجه في ص ٣٠٧ و ٤٢٦ .

ومنها : حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل
عن الصبي ألهذا حج؟ قال : «نعم»^(١) .
رده^(٢) البخاري بأن ابن عباس كان يقول : «أما صبي حج به ثم
أدرك فعله الحج»^(٣) .

(١) أخرجه مسلم (صحة حج الصبي) ج ٤ ص ١٠١ وأبو داود ج ٢
ص ١٤٢-١٤٣ والنسائي ج ٥ ص ١٢٠ ولفظه كما في مسلم عن ابن عباس قال :
رفعت امرأة صبياً لها فقالت : يا رسول الله ألهذا حج؟ قال : «نعم ولك أجر»
(٢) « رواه البخاري » ب ، وهو تصحيف شنيع .

(٣) هذا يروى عن ابن عباس موقوفاً يروى عنه مرفوعاً ، كما أخرجه الحاكم
في المستدرک ج ١ ص ٤٨١ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل ، وإذا عقل فعله حجة
أخرى ... » قال الحاكم « صحيح على شرطهما » ، ووافقه الذهبي .
لكن البهقي ذهب إلى ترجيح وقفه على ابن عباس فقال في السنن الكبرى
ج ٥ ص ١٧٩ : « تفرد برفعه محمد بن المنال عن يزيد بن زريع عن شعبة .
ورواه غيره عن شعبة موقوفاً ، وكذلك رواه سفیان الثوري عن الأعمش
موقوفاً ، وهو الصواب » . وانظر نصب الراية ج ٣ ص ٦٠٦ فقد مال إلى
قول البهقي أيضاً .

وعلى كل حال ليس هناك تعارض بين الحديثين لأن الحديث الأول في
صحة الحج والاثابة عليه ، والثاني في بيان أنه لايجزىء عن حجة الاسلام إذا
وجبت على الصبي بعد البلوغ ، وهذا أمر آخر كما لا يخفى .

قاعدة :

في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة والصحيح عنهم رواية ما يخالفها :

فمن ذلك : حديث سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن صلاتين صلاة بعد العصر - الحديث (١) ، أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما .

قال الدارقطني : « المحفوظ عنها أنها قالت : ما دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر إلا صلى ركعتين » (٢) .

(١) علقه الترمذي ج ١ ص ٣٤٧ - ٣٤٨ عن عائشة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس » .

والحديث متفق عليه عن أبي هريرة البخاري ج ١ ص ١١٧ ومسلم ج ٢ ص ٢٠٦ - ٢٠٧ واللفظ للبخاري عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين : بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس » .

وثمة أحاديث كثيرة في ذلك في الصحيحين وغيرهما .

(٢) متفق عليه : البخاري ج ١ ص ١١٧ و ١١٨ ومسلم ج ٢ ص ٢١١ بمعناه ولفظ البخاري : « ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين » . وعند مسلم : « مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط » .

وقد أوضحت السيدة عائشة نفسها رضي الله عنها أمر هاتين الركعتين فقالت كما في مسلم : « كان يصليها قبل العصر ، ثم إنه شغل عنها أو نسيها » -

= فصلهما بعد العصر ، ثم أثبتهما ، وكان إذا صلى صلاة أثبتها .
وفي الصحيحين واللفظ لمسلم : « إنه أتاني ناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر ، فهاهنا » .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٢ ص ٤٣ : « وأما مواظبته صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه ، والدليل عليه رواية ذكوان مولى عائشة أنها حدثته أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ، ويواصل وينهى عن الوصال . رواه أبو داود ، ورواية أبي سلمة عن عائشة في نحو هذه القصة . وفي آخره : « كان إذا صلى صلاة أثبتتها » رواه مسلم .

قال البيهقي : « الذي اختص به صلى الله عليه وسلم المداومة على ذلك ، لا أصل للقضاء ... » إلى آخر ما ذكره في الفتح .

قلت : لفظ البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ ص ٤٥٨ - ٤٥٩ : « ففي هذا وفي بعض مامضى إشارة إلى اختصاصه صلى الله عليه وسلم باستدامة هاتين الركعتين بعد وقوع القضاء بما فعل في بيت أم سلمة ، وقد مضى في رواية طاوس عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها ، وكأنها لما رآته صلى الله عليه وسلم أثبتتها حملت النهي على هاتين الساعتين ، والنهي ثابت فيهما وقبلهما كما مضى ، فحمل ذلك على اختصاصه بذلك أولى والله أعلم . »

قال علاء الدين بن التركاني في الجوهر النقي : « قولها : وينهى عنها صريح بأن حكم غير النبي صلى الله عليه وسلم في هذا يخالف حكمه ، وأنه عليه السلام مخصوص بأصل هذه الصلاة لاستدامتها ، وكذا ما ذكر في أوائل هذه الأبواب من النهي عن الصلاة بعد العصر ، وحديث معاوية وابن عباس وفعل عمر يدل على ذلك ، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء ، وكرهوا هاتين الركعتين . ذكره الطحاوي ، انتهى .

ومن ذلك : حديث يزيد الرثمك وقتادة عن معاذة عن عائشة كان النبي صلى الله [ب - ١٣٥] عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً وي زيد ما شاء الله «^(١) .

أنكره أحمد والأثرم وابن عبد البر وغيرهم ، وردوه بأن الصحيح عن عائشة قالت : « ما سبَّح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط »^(٢) [ظ - ٢١٢] .

(١) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٧ .

(٢) تمام الحديث : « وإني لأسبحها » . متفق عليه : البخاري في التهجد ج ٢ ص ٥٠ وفي التطوع ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢ ص ١٥٦ .

وأخرج مسلم من طريق عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ قالت : « لا ، إلا أن يحيى من مغيبه » . وقد اختلف العلماء في كيفية الجمع بين هذه الروايات عن عائشة ، إلى مسالك :

المسلك الأول : فجميع حديث « مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم سبَّح .. » لأنه اتفق عليه الشيخان ، وقالوا : إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع ، فيقدم من روى عنه من الصحابة الإثبات ، وهو رأي ابن عبد البر وجماعة .

المسلك الثاني : أن المراد بقولها « ما رأيته سبَّحها » أي داوم عليها ، وقولها « وإني لأسبحها » أي أداوم عليها ، ويدل عليه بقية الحديث من طريق أخرى عندهما حيث قالت : « إن كان ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يصل به الناس فيفرض عليهم » ، وهو رأي البيهقي .

المسلك الثالث : قولها « ماصلاها » معناه مارأيته يصلها . والجمع بينه وبين قولها « كان يصلها » أنها أخبرت في النفي عن مشاهدتها ، وفي الإثبات عن غيرها ، وهو رأي القاضي عياض . وانظر فتح الباري للعافظ ابن حجر ج ٣ ص ٣٧ ، وقارن مع نصب الراية ج ٢ ص ١٤٦ - ١٤٧ .

فصل :

قد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم علل ^(١) الحديث، وشرفه وعزته،
وقلة أهله المتحققين به ^(٢) من بين الحفاظ والمحدثين ^(٣) .

وقد صنفت فيه كتب كثيرة مفردة :

بعضها غير مرتبة : كالعلل المنقولة عن يحيى القطان ، وعلي بن
المديني ، وأحمد ، ويحيى ، وغيرهم .

وبعضها مرتبة :

ثم منها ما رتب على المسانيد : كعلل الدارقطني ، وكذلك مسند علي
ابن المديني ^(٤) ، ومسند يعقوب بن شيبة هما في الحقيقة موضوعان
لعلل الحديث .

ومنها ما هو مرتب على الأبواب : كعلل ابن أبي حاتم ، والعلل

(١) قوله « علل » ليس في ظ .

(٢) « المحققين له » ظ . « المحققين به » ب .

(٣) قال الحفاظ ابن حجر في شرح النخبة ص ٣٣ :

« وهو من أغض أنواع علوم الحديث وأدقها ، ولا يقوم به إلا من رزقه
الله تعالى فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة ، ومملكة قوية
بالمسانيد والمتون ، ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشأن ، كعلي بن
المديني ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ويعقوب بن شيبة ، وأبي حاتم ، وأبي
زرعة ، والدارقطني . »

(٤) قوله « وأحمد ... » إلى هنا سقط من ب .

لأنني بكر الخلال الحنبلي ، وكتاب العلل للترمذي أوله مرتب وأواخره^(١) غير مرتب^(٢) .

وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة^(٣) : « أنه ضرر على العامة أن يُكشَفَ لهم كل ما كان من هذا الباب ، فيما مضى من عيوب الحديث ، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا ، .

وهذا كما قال أبو داود ، فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك ، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك .

وقد تسلط كثير من يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل . وكان مقصوده بذلك الطعن في الحديث^(٤) جملة والتشكيك فيه . أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز ، كما فعله حسين الكرابيسي في كتابه الذي ساء بكتاب^(٥) المدلسين ، وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد [١٥٢ - أ] فذمه ذمًا شديدًا . وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء .

قال المروزي : « مضيت إلى الكرابيسي وهو إذ ذاك مستور يذب عن السنة ويظهر نصرة أبي عبد الله ، فقلت له : إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبد الله ، فإظهار أنك قد ندمت حتى

(١) « وأخره » ظ و ب . (٢) وقد رتبته على الأبواب فأحسن ترتيبه أبو طالب القاضي الأندلسي وحصلنا على نسخة الخطية ، يشر الله إخراجها .

(٣) ص ٧

(٤) « في أهل الحديث » ، ظ و ب .

(٥) « كتاب » ظ ، بدون باء الجر .

أَخْبِرَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ^(١) . فَقَالَ لِي : « إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ مِثْلَهُ يُؤَفِّقُ لِصَابَةِ الْحَقِّ ، وَقَدْ رَضِيتُ أَنْ يُعَرِّضَ كِتَابِي ^(٢) عَلَيْهِ ، وَقَالَ : قَدْ سَأَلَنِي أَبُو ثَوْرٍ وَابْنُ عَقِيلٍ وَحَبِيش ^(٣) أَنْ أَضْرِبَ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ فَايِّتَ عَلَيْهِمْ وَقُلْتُ بَلْ أَزِيدُ فِيهِ ، وَلَجَّ فِي ذَلِكَ وَأَبَى أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ .

فَجِئْتُ بِالْكِتَابِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي مَنْ وَضَعَ الْكِتَابَ ، وَكَانَ فِي الْكِتَابِ الطَّعْنُ عَلَى الْأَعْمَشِ وَالنَّصْرَةُ لِلْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ . وَكَانَ فِي الْكِتَابِ : « إِنْ قُلْتُمْ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ فَهَذَا ابْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ خَرَجَ » .

فَلَمَّا قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « هَذَا قَدْ جُمِعَ لِمُخَالَفِينَ مَا مَحْمُودٌ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهِ ، حَذَرُوا عَنْ هَذَا » وَنَهَى عَنْهُ .

وَقَدْ تَسَلَّطَ بِهَذَا الْكِتَابِ طَوَائِفٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ فِي الطَّعْنِ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ ، كَابْنِ عِبَادٍ الصَّاحِبِ وَنَحْوِهِ ^(٤) ، وَكَذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَنْقُلُ مِنْهُ دَسَائِسَ - إِمَّا أَنَّهُ يَخْفَى عَلَيْهِ ^(٥) أَمْرُهَا ، أَوْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ - فِي الطَّعْنِ فِي الْأَعْمَشِ ، وَنَحْوِهِ ، كَيْعْقُوبِ الْفَسَوِيِّ ، وَغَيْرِهِ .

وَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالسَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَذْكُرُونَ عِلْلَ الْحَدِيثِ نَصِيحَةً لِلدِّينِ وَحِفْظًا لِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَصِيَانَةً لَهَا ،

(١) قوله « فقلت له .. » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) في الأصل « وقد وصيت » والمثبت أظهر . وفي ظه كتابه . وهو سهو .

(٣) « ابن حبش » ظ ، « ابن حبش » ب .

(٤) « وغيره » ظ و ب .

(٥) « عليه » ليس في ظ و ب .

وتتميزاً بما يدخل على روايتها من الغلط والسهو والوهم ، ولا يوجب ذلك
عندهم طعناً في غير^(١) الأحاديث المعللة ، بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة
عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات ، فهؤلاء هم العارفون بسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً ، وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون
الحديث انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد^(٢) البهرج^(٣) من الخالص ، وانتقاد
الجهوري الحاذق للجوهر [ب - ١٣٦] مما دلّس به .

* * *

وقد انتهى الكلام على كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي رحمه الله
ورضي عنه .

والله تعالى المسئول أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وموجباً للفوز
برضوانه في جنات النعيم ، وأن ينفع به صاحبه وكاتبه وقارنه في الدنيا
والآخرة ، وأن يجعله سبباً لإحياء علوم السنن التي هي مهجورة دائرة ،
وأن لا يجعل ما علمنا علينا وبالأ ، وأن لا يجعل سعيينا ونصبنا في العلم
يذهب ضللاً ، بمنه وكرمه ، إنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين لا يرد
سؤالاً ، (ولا يخيب آمالاً) .

(١) « غير » سقطت من ظ .

(٢) « المتقد » ظ و ب .

(٣) البهرج : الباطل والردىء من الشيء .

وهذا آخر ما تيسر من التعليق على هذا الكتاب القيم ، جعله الله في حوز
الرضا والقبول عنده ، وعمم النفع به ، ومنحنا من جوده مانرجوه وفوق
مانرجوه إنه سبحانه ذو الكرم العميم والفضل العظيم ، وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم . والحمد لله رب العالمين .

الفهارس

- ١ - المصادر المخطوطة ٨١١
- ٢ - المراجع المطبوعة ٨١٢
- ٣ - الكتب المذكورة في شرح العلل ٨٢٣
- ٤ - الآيات القرآنية ٨٢٥
- ٥ - الأحاديث النبوية: الأقوال ٨٢٦
- ٦ - الأحاديث النبوية: الأفعال ٨٣٢
- ٧ - الأعلام المترجمة ٨٣٧
- ٨ - الأعلام ٨٥٣
- ٩ - موضوعات تصدير المحقق لشرح العلل ٩٥١
- ١٠ - موضوعات شرح العلل وأهم التعليقات عليه ٩٥٤
- ١١ - الدليل العام ٩٨٦

١ - المصادر المخطوطة

- الارشاد ، لأبي يعلى الخليلي ، (استانبول) .
- التمهيد لابن عبد البر (معهد المخطوطات المصورة) .
- التمييز ، لمسلم بن الحجاج (دار الكتب الظاهرية بدمشق) .
- تهذيب الكمال ، للمزي (دار الكتب المصرية) .
- جامع التحصيل لأحكام المراسيل ، للعلائي (دمشق) .
- رسالة في الجرح والتعديل ، للنذري (دمشق) .
- الضمفاء ، للمعقيلي (دمشق) .
- العلل الكبير ، للترمذي (ترتيب أبي طالب القاضي) . (استانبول) .
- عين الاصابة فيما استدر كته عائشة على الصحابة ، للسيوطي (حلب) .
- الكامل في الضمفاء ، لابن عدي (دمشق) .
- الكنى والأسماء ، لمسلم بن الحجاج (دمشق) .
- المحدث الفاضل للرامهر مزي (دمشق) .
- المصنف ، لأبي بكر بن أبي شيبه (نسخة مصورة) .
- المقنع في علوم الحديث ، لابن الملقن (مصر) .
- نكت الهميان في نكت العميان ، للصفدي (مصر) .

٢ - المراجع المطبوعة

وكتب ذكرت في التعليقات
على ترتيب الألف باء

- أ -

أبفض الحلال ، بقلم نور الدين عتر ، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، دمشق.
الاجابة لإيراد ما استدر كنهه عائشة على الصحابة ، للزر كشي ، تحقيق
سعيد الأفغاني ، طبع دمشق .

إحياء علوم الدين ، للغزالي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر .
الأدب المفرد ، للبخاري ، نسخة الشرح فضل الله الصمد ، السلفية ، مصر .
الأذكار ، للنووي ، المطبعة الخيرية ، للخشاب ، مصر .
ارشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري ، للقسطاني . الطبعة الخامسة
المطبعة الأميرية .

الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، لابن عبد البر ، مع الاصابة . مطبعة
مصطفى محمد ، مصر .

اسعاف المبطل برجال الموطأ ، للسيوطي ، مع تنوير الحوالك . مطبعة
مصطفى محمد .

الأسماء والكفى ، لأبي بشر الدولابي ، طبع الهند .

الاصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ، مع الاستيعاب .

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ، للبحازمي ، طبع حمص .

الأعلام ، لخير الدين الزركلي ، الطبعة الثانية .

الاغتباط بمن رمي بالاختلاط ، لسبط ابن العجمي ، المطبعة العلمية حلب .

الاسماع في أصول الرواية وتقييد السماع ، للقاضي عياض ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، مصر .
 الأم ، للشافعي ، شركة الطباعة الفنية : مصر .
 الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ، نور الدين عتر .
 مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، مصر .
 إنباء الغمير بأنباء العمير ، لابن حجر العسقلاني ، طبع المجلس الاعلى ، مصر .
 الأنساب ، للسمعاني ، طبع حجر في بريطانيا سنة ١٩١٢ .
 إنباء السكّن لمن يطالع إعلاء السنن ، للتهانوي ، طبع الهند .

ب - ت

البداية والنهاية ، لابن كثير ، مطبعة كردستان العلمية . مصر .
 تاج المروس شرح القاموس الزبيدي ، المطبعة الأميرية ، مصر .
 تاريخ بغداد ، لأبي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب ، طبع مصر .
 التاريخ الكبير ، للبخاري ، طبع الهند .
 تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر .
 تبصير المنتبه بتحرير المشته ، لابن حجر العسقلاني ، المؤسسة المصرية العامة للطباعة والنشر .
 التبیین لأسماء المدلسين ، للبرهان الحلبي ، المطبعة العلمية ، حلب .
 تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي ، للبار كفوري ، طبع الهند (تصوير بيروت) .
 تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى .
 تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، طبع الهند ، الطبعة الثالثة .
 ترتيب المدارك ، للقاضي عياض ، طبع مصر .
 ترتيب مسند الشافعي ، للسندي ، تحقيق عبد الفتي عبد الخالق .
 الترغيب والترهيب ، للمنذري ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الثالثة .

تعميل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، لابن حجر العسقلاني ،
طبع الهند

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، لابن حجر العسقلاني .
طبع مصر .

التعليق على سنن أبي داود ، لابن القيم ، مع مختصر المنذري . مطبعة
أنصار السنة .

تفسير القرآن العظيم ؛ لابن كثير ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .
تقدمة الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .

تقديم ذيل طبقات الحنابلة ، لاسامي الدهان ، طبع دمشق .
تقريب التهذيب ، لابن حجر ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة
الأولى ، مصر .

التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير ، للنووي ، نسخة شرعه تدريب
الراوي .

التقرير والتحبير ، لابن امير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام المطبعة .
الأميرية في بولاق ، مصر .

تقييد العلم ، للخطيب البغدادي ، تحقيق يوسف المش ، طبع بيروت .
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر العسقلاني
طبع الهند .

تلخيص المستدرك ، للذهبي ، بذييل المستدرك للعاكم ، طبع الهند .
التلويح حاشية على التوضيح ، لسعد الدين التفتازاني ، مطبعة محمد علي
صبيح ، مصر .

تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، طبع الهند (تصوير بيروت) .
تهذيب السنن = مختصر السنن للمنذري .

توجيه النظر ، لطاهر بن صالح الجزائري ، (تصوير بيروت) .

توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار ، للصنعاني ، تحقيق وتعليق محمد
محي الدين عبد الحميد ، طبع مصر .
التوضيح شرح التنقيح ، لصدر الشريعة البخاري ، بحاشية التلويح ، مطبعة
محمد علي صبيح ، مصر .

- ج -

الجامع ، للترمذي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده
نسخة ثانية ، المطبع المجتبائي في الهند .
جامع الأصول من أحاديث الرسول ، لابن الأثير . طبع دمشق .
جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر ، المطبعة المنيرية . مصر .
جامع البيان في تفسير القرآن ، للطبري ، تحقيق شاكر طبع دار المعارف
وبقيته من طبعة الحلبي .
الجامع الصحيح ، للمبخاري ، طبع بولاق سنة ١٣١٣ هـ .
الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، للميوطي ، نسخة شرحه
فيض القدير .
الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .
جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ، لابن القيم ، المطبعة
المنيرية ، مصر .
الجواهر النقي على سنن البيهقي ، لابن الترككاني ، بذيال السنن الكبرى .

- ح -

حاشية السندي على سنن ابن ماجه ، المطبعة التازية . مصر .
الحج والعمرة في الفقه الاسلامي ، لنور الدين عتر ، الطبعة الثانية ، دمشق .

د - ذ

دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الأول) نور الدين عترة ،
مديرية الكتب الجامعية - دمشق .

دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الثاني) نور الدين عترة
مديرية الكتب الجامعية ، دمشق .

الدور المنشور في التفسير المأثور ، للسيوطي ، تصوير بيروت .
الدور الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، لابن حجر العسقلاني ، الطبعة
الثانية مصر .

الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، لابن حجر ، مطبعة الفجالة الجديدة
مصر .

ذيل تذكرة الحفاظ ، السيوطي ، مع مجموعة ذيل التذكرة . طبع
القديسي - دمشق .

- ر -

الرحلة في طلب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق نور الدين عترة ،
نشر المكتبة العلمية - بيروت .

رسالة أبي داود إلى أهل مكة . مطبعة الأنوار ، مصر .

الرسالة للإمام الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي
الحلبي ، مصر .

الرسالة المستطرفة في مشهور كتب السنة المشرفة ، للمكتاني طبع بيروت .
الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، لمحمد عبد الحفي المكنوي ، الطبعة
الاولى ، حلب .

رياض الصالحين ، للنووي ، طبع عبد الحميد حنفي ، مصر .

- س -

السنن ، لأبي داود السجستاني ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .

السنن ، للترمذي = جامع الترمذي .

السنن للنسائي = المجتبى .

السنن ، لابن ماجه ، تحقيق فؤاد عبد الباقي . طبع عيسى البسابي الحلبي ، مصر .

السنن ، للدارمي ، المطبعة الحديثة ، دمشق .

السنن ، للدارقطني ، دار المحاسن للطباعة ، مصر .

السنن الكبرى ، للبيهقي ، طبع الهند ، (تصوير بيروت) .

- ش -

شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ، طبع مكتبة القدسي - مصر

شرح الألفية في علم الحديث ، للعراقي ، طبع جمعية النشر والتأليف مصر
شرح شرح نخبة الفكر ، لعلي القاري طبع استانبول .

شرح صحيح مسلم للنووي = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .

شرح العزيزي على الجامع الصغير ، طبع مصر .

شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ، المطبعة الاميرية ، بولاق ، مصر .

شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، مطبعة الأنوار المحمدية ، مصر .

شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق الدكتور سعيد
خطيب اوغلو ، طبع تركيا .

شفاء الغلل شرح الملل لمحمد عبد الرحمن ، (آخر تحفة الأحوذى) .

شروط الأئمة الخمسة ، للحازمي ، مكتبة القدسي ، مصر .

شروط الأئمة الستة ، لأبي الفضل بن طاهر المقدسي ، مع شروط الحازمي .

- ص -

صحيح مسلم ، طبع استانبول .
صحيح ابن خزيمة ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .

- ض -

الضعفاء ، للبخاري ، طبع مصر .
الضوء اللامع ، للسخاوي ، طبع مصر .

- ط -

طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .
الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، طبع بيروت .

- ع -

العلل ، لابن المديني ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .
العلل ومعرفة الرجال ، للامام أحمد بن حنبل ، طبع تركية .
العلم ، لأبي خيثمة ، المكتب الاسلامي ، دمشق - بيروت .
علوم الحديث ، لابن الصلاح ، تحقيق نور الدين عتر . الطبعة الاولى ، حلب .
علوم الحديث للحاكم = معرفة علوم الحديث .
علوم الحديث ومصطلحه ، لصبحي الصالح ، الطبعة الخامسة - بيروت .

- ف -

فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر ، المطبعة الخيرية
للخشب ، مصر .

فتح الباقي شرح ألفية العراقي ، لتركيا الأنصاري ، طبع فاس .
فتح المفتي شرح ألفية العراقي في علم الحديث ، للسخاوي ، طبع الهند .

فتح الملهم شرح صحيح مسلم ، لشبير أحمد العثاني ، طبع الهند .
الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم ، طبع مصر (تصوير بيروت) .
الفهرست ، لابن النديم ، طبع مصر .
فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للناوي ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .

- ق -

قواعد التحديث ، لجمال الدين القاسمي . الطبعة الثانية طبع عيسى الباني
الخلي ، مصر .
قوت المفتدي على جامع الترمذي ، للسيوطي ، طبع الهند .

- ك -

كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس ،
لإسماعيل بن محمد المجلوني ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة ، تصوير بيروت .
الكفاية في علم الرواية ، لأبي بكر الخطيب البغدادي ، طبع الهند .
كنز العمال ، لعلي المتقي الهندي . طبع الهند ، الطبعة الثانية .
الكوكب الدري على جامع الترمذي ، لرشيد أحمد الكنكوهي :
طبع الهند .

- ل -

اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير علي بن محمد ، طبع مكتبة
القدسي ، مصر .
لحظ الألفاظ بذيل تذكرة الحفاظ ، لتقي الدين محمد بن فهد المكي ، نشر
القدسي دمشق ، مع مجموعة ذيول التذكرة .
لسان العرب ، لابن منظور ، المطبعة الأميرية تصوير مصر .

لسان الميزان ، لابن حجر ، طبع الهند ، تصوير بيروت .
لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف ، لابن رجب ، عيسى البابي
الحلي ، مصر .
لقط الدرر حاشية على نزهة النظر ، للعدوي ، مطبعة التقدم العلمية ، مصر .
لمحات في أصول الحديث ، لمحمد أديب صالح ، دمشق .

- م -

المجروحين ، لابن حبان ، طبع الهند .
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
المجموع شرح المذهب للنووي ، مطبعة العاصمة ، مصر .
المحدث الفاضل بين الراوي والواعي ، للرامهرمزي ، تحقيق محمد عجاج
خطيب ، طبع دار الفكر ، بيروت .
الحلي ، لابن حزم الظاهري ، مطبعة الامام ، مصر .
مختار الصحاح ، للجوهري ، مطبعة الترقى ، دمشق .
مختصر سنن أبي داود ، للمنذري ، مطبعة أنصار السنة ، مصر .
مختصر المزني ، مع كتاب الام ، شركة الطباعة الفنية ، مصر .
المدخل إلى كتاب الاكليل ، للحاكم النيسابوري ، طبع حلب .
المذاهب الاسلامية ، لمحمد أبو زهرة ، الطبعة الاولى سلسلة ألف كتاب .
المراسيل لأبي داود السجستاني ، طبع مصر .
المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، طبع الهند .
المسند ، للامام أحمد ، المطبعة الميمنية ، مصر (تصوير بيروت) وطبع
دار المعارف بتحقيق أحمد شاكر .
المسند لأبي بكر الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، طبع الهند .
المسند ، لأبي داود الطيالسي ، طبع الهند .

مشكل الآثار ، للطحاوي ، طبع الهند .

المصنف ، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي
طبع بيروت .

معالم السنن للخطابي ، مع مختصر المنذري ، مطبعة أنصار السنة .

المختصر من المختصر من مشكل الآثار ، للأفاضل أبي المحاسن يوسف بن موسى
الحنفي ، من مختصر الباجي ، طبع الهند ، الطبعة الثانية .

معجم المصطلحات الحديثية ، لنور الدين عتر ، مجمع اللغة العربية ، دمشق .

معجم المؤلفين ، لعمر رضا كجالة ، طبع دمشق .

المعجم الوسيط ، إصدار مجمع اللغة العربية ، مصر .

معرفة علوم الحديث ، للعاكم النيسابوري ، طبع دار الكتب المصرية .

المغني ، لابن قدامة ، في الفقه الحنبلي . مطبعة المنار ، الطبعة الثالثة .

المغني في الضعفاء ، للذهبي ، تحقيق نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب .

مفتاح السعادة ، لطاش كبري زاده ، طبع الهند .

المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، لاسخاوي دار الأدب
العربي للطباعة ، مصر .

المال والنحل للشهرستاني ، بهامش الفصل لابن حزم ، تصوير بيروت .

منحة المعبود بترتيب مسند الطيالسي أبي داود ، لأحمد البنا ، المطبعة
المنيرية ، مصر .

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي ، المطبعة المصرية .

منهاج الطالبين في الفقه الشافعي ، للنووي ، نسخة شرح المحلي ، مطبعة
محمد علي صبيح ، مصر .

منهج النقد في علوم الحديث ، لنور الدين عتر ، الطبعة الأولى ، دار
الفكر ، دمشق .

موارد الظمان بزوائد صحيح ابن حبان ، للهيتمي ، المطبعة السلفية ، مصر .

الموطأ ، للإمام مالك ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .
ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للذهبي ، تحقيق البجاوي ، طبع عيسى
البابي الحلبي ، مصر .

- ف -

نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق رضوان محمد
رضوان ، طبع مصر .
نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية ، للزيلعي ، مطبعة دار المأمون ، مصر .
نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، لسيد محمد بن جعفر الكتاني ، دار
المعارف بحلب (تصوير) .
نكت العراقي على علوم الحديث لابن الصلاح ، طبع مصر .
النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير ، المبارك بن محمد ، طبع عيسى البابي
الحلبي ، مصر .
نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، لمحمد بن علي الشوكاني ، المطبعة
العثمانية ، مصر .

- ه -

هدي الساري مقدمة فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني ، المطبعة المنيرية ، مصر .
هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة ، لنور الدين عتر ،
دار الفكر ، دمشق .
هدية العارفين في أسماء المؤلفين ، للبهادري ، تصوير بيروت .



٣ - المصادر المذكورة في شرح العلل

أدب المحدث والمحدث	لعبد الغني بن سعيد الحافظ .
الارشاد	لأبي يعلى الخليلي
الاستذكار	لابن عبد البر
الأفراد	للدارقطني
الأم	للإمام الشافعي
التاريخ	لابن البراء
التاريخ	لابن خراش
التاريخ	لابن أبي خيثمة
التاريخ	للإمام البخاري
التاريخ	للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم
التاريخ	للفلابي
تاريخ مرقند	للادريسي
التسوية بين حدثنا وأخبرنا	للطحاوي
التفسير	للدارمي
التمهيد	لابن عبد البر
التمييز	للإمام مسلم بن الحجاج
تميز المزيد في متصل الأسانيد	للخطيب البغدادي
الجامع	للإمام الترمذي
الجامع	للدارمي
الجرح والتعديل	للرازي
الرسالة	للإمام محمد بن إدريس الشافعي
رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته للإمام أبي داود	
رسالة البيهقي إلى الجويني	
الزهد	لوكيع
السنن	لأبي داود
السنن	للنسائي
السنن الكبرى	للبيهقي
شرح الرسالة	للصيرفي
الصحيح	للإسماعيلي
الصحيح	للإمام البخاري
الصحيح	للإمام مسلم بن الحجاج

الصحيح	محمد بن إسحاق بن خزيمة
الضعفاء	للإمام البخاري
الضعفاء	لابن حبان
الضعفاء	للعقيلي
العلل	لابن أبي حاتم الرازي
العلل	لأبي بكر الخلال
العلل	لعلي بن المديني
العلل	للدارقطني
العلل	ليحيى بن سعيد القطان
العلل	ليحيى بن معين
العلل الكبرى	للترمذي
العلل ومعرفة الرجال	لأحمد بن حنبل
علوم الحديث	للمعافى محمد بن عبد الله الحاكم
الكامل	لابن عدي
الكفاية	للخطيب البغدادي
الكنى	للإمام مسلم بن الحجاج
المحدث الفاصل بين الراوي والواهي	للامهرمزي
المدخل إلى كتاب الإكليل	للمعافى محمد بن عبد الله الحاكم
المدخل	للبيهقي
المدلسون	لحسين الكراييسي
مسائل أبي داود للإمام أحمد	لأبي داود السجستاني
المسند	للإمام أحمد بن حنبل
المسند	للبخاري
المسند	للإمام بقي بن مخلد الأندلسي
المسند	للدارمي
المسند	لعلي بن المديني
المسند	ليعقوب بن شعبة
الموطأ	للإمام مالك بن أنس
الموقوف	للترمذي
الفاصح والمنسوخ	لأبي بكر الأثرم

(١) وانظر ص ٣٧-٣٩ ففيها مجموعة من المصنفات ومؤلفها ذكرها المعافى ابن رجب
لمناسبة تأريخ تدوين الحديث . وانظر ص ٢١٥-٢١٧ مجموعة من كتب علي بن المديني .

٤ - الآيات القرآنية

٤٣١	أقم الصلاة لدلوك الشمس
٧٢٠	إنما أمراً لشيء
٦٢	أو أثارة من علم
١١	فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف
٧٧٤	فصعق من في السموات ومن في الأرض
٤٣١	فطلقوهن لمدتهن
٧٤٢	فلا تك في مرية من لقائه
١٨	فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي
٧٧٣ - ٧٧٢	فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام
٧٣٩	لا يستوي القاعدون
٣٩٦	لئن شكرتم لأزيدنكم
٧٥	من ترضون من الشهداء
٢٣	وأتموا الحج والعمرة لله
٧٥٥	وإذا قال ربك للملائكة
٧٥	وأشهدوا ذوي عدل منكم
١٦	وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم
١٠٨	وفوق كل ذي علم عليم
١٢	وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخط الأبيض
٦٩٥	والذين يرمون أزواجهم
٧٢٠	ولقد سبقت كلمتنا
٧٢٠	ويسألونك عن الروح
٧٥	يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ
٣٩٦	يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم

٥ - الأحاديث النبوية

الأقوال

بحسب أوائلها على حروف المعجم

١٣٢	إذا عطس أحدكم فليقل	- أ -	
٦١٢	إذا عملت أمتي خمس عشرة	٥٩٦	الأغمة من قریش
٦١٣	إذا فعلت أمتي خمس عشر	٥٧٥	اتقوا النار ولو بشق تمرة
١٤٨	إذا قرأ فأنصتوا	٦٣٣	أثبت أحد فإنا عليك
٧٢٢	إذا كان جامداً فآلقوها		اختر منهن أربعاً (لمن كان عنده
٢٧	إذا وجدتم الرجل قد غلّ		أكثر من أربع زوجات) ٣١٤، ٣١٣
٥٦٨	الأذنان من الرأس	٦٠٤	
	أراهم قد فعلوها استقبلوا		إذا اختلف البيعان والبيع قائم ٢٤
٣١٢	بمعدني		إذا اختلف المتبايعان والسلمة
٦٢٥	ارجع فأحسن وضوءك	٢٣	قائمة
٧٦٦، ٦٣٩		٦٣٩	إذا استهل الصبي ورت
٧٨٥	ألم سأل الله		إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ٦٢٩
٧٤٨	اشفعوا إليّ لتؤجروا		إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا ٤٣٤
٧٤٨	اشفعوا فلتؤجروا		إذا انتصف شعبان فلا تصوموا ٢٥
٧٢٣	اطرحوا ما حولها إن كان جامداً		إذا بقي نصف من شعبان فلا
٤٤٨	اعقلها وتوكل	٢٥	تصوموا
٧٢٥	أعلمته (الذي قال إني أحب فلان)	٣٧٩	إذا جاء أحدكم الجمعة
٦٢٨	أقضي يوماً مكانه	٨٠١	إذا حج الصبي فمبى له
٣٦	اكتب فوالذي نفسي بيده	٧٧٢	إذا دخل النور القلب انشرح
٦٩٦	اكتبوا بالإئمة	٤	إذا شرب الخمر فاجلدوه
٦٨١	أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة	٥٨٣	إذا شرب الكأس في إناء أحدكم

٢٠ إن هذا يوم رخص لكم
 ٨ ٣ إنه أتاني ناس من عبد القيس
 ٧ إن شرب الخمر فاجلدوه
 ٧ إن عاد في الرابعة فاقتلوه
 ٦٧٥ إن لم تجدوا غيرها (آنية المشركين)
 ٧٢١ أنزعوها وما حولها
 ١٤٧ أنقضي رأسك وامتشطي
 ٤٥ إنكحي أسامة بن زيد
 ٣٨٦ إنما الأعمال بالنيات
 ٤٥٥ ، ٤١٦
 ٣٨٦ إنما الأعمال بالنية
 ٦٣٣ ، ٦٣٢ إنما جعل الامام ليؤتم
 ٧٩٨ إنما ذلك عرق
 ٧٤٧ إنما مثل الجليس الصالح
 ٦٠٣ إنما الناس كإبل مائة
 ٣٨٢ إنما هي أيام أكل وشرب (التشريق)
 ٥٢٧ إنما يعذبان
 ٦٤٥ إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين
 ٧٥٥ أول زمرة يدخلون الجنة

- ب -

٥٧٩ البئر جبار
 ٢٨٩ بوس بن ممية تقتلك الفتنة
 ٤٤٧ بيت لا تمر فيه جياع
 ٥٦٤ بين كل أذانين صلاة

- ت -

٤٧٣ تخرج نار من قبل اليمن

٧٢١ ألقوها وما حولها
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتا
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل محمد
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل النبي
 ٧٨٥ اللهم أنج عياش
 ١٣٣ اللهم إني أسألك رحمة
 ٦٤٢ اللهم رب جبرائيل وميكائيل
 ٧٣٠ اللهم صلي على محمد وعلى أزواجه
 ٦٥٤ اللهم عافني في جسدي
 ٤٥ أما معاوية فصعلوك
 ٣١١ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
 ١٧ أمي البسي نوب الحداد ثلاثا
 ٣٧٤ أنا فرطكم على الحوض
 ٧٢٦ أنا وكافل اليتيم
 ٧٥٥ إن أول زمرة تدخل الجنة
 ٧٥٥ إن جبريل هبط على النبي ﷺ
 فقال خيرتم (يعني أصحابك)
 ٧٥٣ في أسارى بدر

٦٨٥ إن الجنة عرضت علي
 ٣٠٨ إن صدقة الفطر مدان
 ٦٣٤ إن الله كتب كتابا فهو عنده
 ٣٣٣ إن المرأة تنكح على دينها
 ٦٨٢ إن من أفضل أيامكم
 ٥٧ إن من البر لعبد البر
 ٧٦٩ إن المؤمن إذا أصابه السقم

س - ش

- ٤٧٣ ستخرج نار من حضرموت
٧٤١ شهد عندي رجال مرضيون

- ص -

- ٤٣٠ الصلاة على وقتها
٤٣٠ الصلاة في أول وقتها
٤٣٠ الصلاة لأول وقتها
٧٣٠ صلوا علي واجتهدوا في الدعاء

ع - غ

- ٦٩٧ عليكم بالإمعة
٦٠٩ عليكم بالبلاء
٣٩٦ عليكم بقيام الليل
٢٨٨ عمار تقتله الفئة الباغية
٧٨٥ غفار غفر الله لها
٧٣٥، ٢٨٨ الغلام مرتين بمعية

- ف -

- ١٢ فكلوا واضربوا حتى تسمعوا
في خمس وعشرين من الابل فما
١٥ فوق
في خمس وعشرين من الابل
١٥ خمس شياه
٤٧٣ فيما سقت السماء العشر

- ق -

- ٧٦٨ قال الله عز وجل أبتلي عبدي

٣٤٣ تستجندون أجناداً

٤١٠ تسلي ثلاثاً ثم

٥٨٨، ٢٨٩ تقتل عمار الفئة الباغية

٣٣٣ تتكح المرأة على أربع

ث - ج

- ٥٨٥ ثوبك هذا غسيل أم جديد
٧١ الجمعة على من أواه الليل

ح - خ

- ٦٨٥ الحبة السوداء شفاء
٤٤٢، ٤٤٠ الحج عرفة
٦٨٠ الحمى حظ كل مؤمن من النار
٦٨٠ الحمى حظ المؤمن من النار
٦٨٠ الحمى من فيح جهنم
٣١١ حوتوا مقعدي إلى القبلة
٧٤٩ الخازن الأمين الذي يؤدي
١٢ خذ عن عمك (أكل البرد)
٧١٣ خذوا زرعكم
٥٨٦ الخيل معقود في نواصيها الخير

ذ - ر

- ٣٠٩ دية كل ذي عهد
٣٩٨ دعي الصلاة أيام أقرائك
٦٨٥ رأيتوني حين فرغت
٣٢٢ الرجل أحق بشفعته

قال الله : لا ينبغي لعبد ٧٤٠
قد أجبتك (حديث ضمام بن ثعلبة) ٤٤
القضاة ثلاثة ٧٤١

- ك -

الكافر يأكل في سبعة أمعاء ٢٣٨
كلكم راع ٧٤٩
الكأمة دواء العين ٦٨٦، ٦٨٥
الكأمة من المن ٦٨٦
كن في الدنيا كأنك غريب ٧٤٥
كنت لك كأي زرع ٤٩٠

- ل -

لا إنا ذلك عرق ٦٥٢
لا بأس بالتولية في الطعام ٣٠٨
لا تأكلوا ذبائح بني تغلب ٧٥٤
لا تبرز فخذك ولا تنظر ٦٩٨
لا تحدي بعد يومك هذا ١٧
لا تزال أمتي على الفطرة ٦٦١
لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ٤٥٤
لا تسافر المرأة فوق ثلاث ٤٥٤
لا تسبخي عليه ٦٥٤
لا تقدموا رمضان بصوم ٢٥
لا تقدموا شهر رمضان بصيام ٢٦
لا شغار في الاسلام ٧٦٣

لا فكاك إلا بولي ٤٢٩، ٤٢٦
٨٠٠، ٥٢٥

لا يأتي عليكم زمان ٧٣٨، ٧٣٧
لا يبقى في البيت أحد إلا لئله ٦٩٦
لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة ١٤٢
لا يحل دم امرئ مسلم ٧
لا يفلق الرهق ٣٠٥
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٦٤٢
لا يقيم أحدكم أخاه ٦٣٩
لا ينبغي لأحد أن يقول أنا ٧٤٠
خير من يونس ٧٤٠
لا ينبغي لعبد أن يقول ٧٤٠
لقد قرأتها على الجن ٦١٧
لكني أفقد جليبيبا ٦٥٧
لو طعنت في فخذها أجزأ ٣٤٠
ليس أحد منكم ينجيحه عمله ٥١١
ليس منا من لم يرحم صغيرنا ٥٩٧
ليسأل أحدكم ربه ٥٠٠

- م -

ما بال أقوام يشرفون المترفين ٧٧١
ما من الناس من مسلم يتوفى ٧٥٣
له ثلاث
ما ينبغي لعبد أن يقول إني ٧٤٠
خير من يونس ٧٤٠
مثل أمتي مثل المطر ٥٠١

من قال حين يأوي إلى فراشه ١٩١
 من قال حين يسمع المؤذن ٥٥٣
 من قال حين يسمع النداء ٧٥٩
 من قال سبحان الله وبحمده ٧٥٠
 من لدني ٦٩٥
 من لم يدرك الصلاة بجمع ٢٩
 من لم يرحم صغيره ٥٩٧
 من لم يسجد على أنفه ٣١١
 من وقع على بهيمة فاقتلوه ٦٤٤
 المؤمن يأكل في معي واحد ٤٤٠
 المؤمن المؤمن كالبنيان ٧٤٨

- ن -

النار جبار ٥٧٩
 الناس كإبل مائة ٦٠٣، ٤٧٣
 نعيم الآدم الحل ٤٤٧
 نعيم العبد الحجام ٦٩٥
 نعم (حج الصبي) ٨٠١
 نعم ، ولك أجر (حج الصبي) ٨٠١
 نور يثقف فيه فينشرح ٧٧٢

- ه -

هذا ركس ٥٢٣
 هل تسمع حي على الصلاة ١٣
 هل حضرت الصلاة معنا ٤٥٣
 هم الشهداء ثنية الله ٧٧٤
 هو الطهور مأوه ٣٤٢

مررت ليلة أسري بي ٧٤٢
 المستحاضة تترك ٧٩٨
 المستحاضة تجمع بين الصلاتين ٣٢٩
 من أتى عرافا فسأله ٦٦٨
 من أتى عرافا فصدقه ٦٦٧
 من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر ٢٠
 من أعتق شقصا في عبد ٤٢٢
 من أعتق شقصا له من عبد ٦١٩
 من باع عبدا له ٤٧٢
 من تبسع جنازة حق يصلي ٧٩٩
 من تبسع جنازة فصلي ٤٤٤
 من تبسع جنازة فله قيراط ٨٠٠، ٤٤٤
 من جمع بين الصلاتين من غير عذر ٥
 من حج البيت أو اعتمر ٦٦٢
 من حدث عني بحديث ٧٥
 من حلف فقال ان شاء الله ٤٧٥، ٤٢٣
 من خرج مع جنازة ٨٠٠
 من زاد على هذا أو نقص ١٠
 من زار قبر أمه كان كعمرة ١٠٠
 من زرع في أرض قوم ٧١٢
 من سأل الناس وله ما يغنيه ٣٢٣
 من صلى على جنازة فله قيراط ٧٩٩
 من ضرب أباه فاقتلوه ٣٠٩
 من عزى مصابا فله مثل أجره ٧٨٦
 من غسل ميتا فليغتسل ٩

وجعلت لي الأرض ٤٣٢، ٤٣٣

الولاء لمن أعنتق ٤١٦

الولد عبد (الحامل تتزوج) ١٨

ويح عمار تقتله الفشة ٢٨٩

- ي -

يا أبا الحسن أفلا أعلمك ٧٧٠

يا سليلك قم فاركم ركعتين ٣٧٨

يجزي في الوضوء رطلان ٧١٣

- و -

وآدم بين الروح والجسد ٦٤٥

وأنا ، وأنا (حديث الأذان) ٥٨٣

وما أهلكك (الجامع في

رمضان) ٧٢٤

وجعل التراب لي طهورا ٤٣٣

وجعل تربتها طهورا ٤٣٢

وجعل تربتها لنا طهورا ٤٣٢

وجعلت لنا الأرض مسجداً

وطهور ٤٣٣

★ ★ ★

٦ - الأحاديث النبوية

الأفعال

على ترتيب الأطراف (١)

٤٥٢	رجل قال إني أصبت حداً	أبو رافع
	رأى صلى الله عليه وسلم رجلاً	تزوج صلى الله عليه وسلم
٦٢٦	في ظهر قدمه لمعة	ميمونة وهو حلال
٤٨٦	فقتل شهراً يدعو في الصباح	أبو العشاء
٤٨٦	قتل شهراً	الزكاة في فخذها
	كان صلى الله عليه وسلم ضخم	أبو هريرة
٦٢٧	الكفين	نهى عن بيع المطاعم ..
	كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ	نهى عن بيعتين
٧١٧، ٧١٤	بالماء	نهى عن صلاتين
	كان صلى الله عليه وسلم يحتجم	أسماء بنت أبي بكر (أم عروة)
٦٢٦	في الأخدعين	المعتمر إذا مسح الركن حلّ ١٩
٦٣٢	كانت عامة وضية رسول الله	أنس بن مالك
٦٢٦	كانت قبيلة سيف	أمر صلى الله عليه وسلم من ضحك
٦٢٧	كانت قراءة النبي ﷺ	أن يعيد الصلاة
٣٠٧	نهى عن بيع الطعام حتى	أنه صلى الله عليه وسلم كوى
	مطرت السماء (أكل البرد	أسعد بن زرارة
١٢	للصائم)	أوصى عند موته بالصلاة
	أوس بن أوس	بينما نحن جلوس
١٤	مسح على نعليه وقدميه	دخل صلى الله عليه وسلم مكة
		وعلى رأسه المغفر ٤١٦، ٤٦٢

(١) بحسب روايات من الصحابة بترتيب أسمائهم على حروف المعجم .

٦٥٦ كنا نأكل لحوم الخيل
 ٣٠٧ نهى عن بيع الطعام
 ٤٠٦ نهى عن الجلالة
 حذيفة بن اليان
 ١١ تسحرنا وكان النهار
 الحسن بن علي
 ٣٨٢ بعث أبا رافع ورجلا
 رافع بن عمرو
 رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخطب على بغلة بمعنى ١٦٠
 الحائب بن يزيد
 ٥٧٨ جمع عمر الصحابة في التراويح
 سعد بن أبي وقاص
 أنه صلى الله عليه وسلم مسح
 ٧٩٨ على الخفين
 سلمة بن المحبق
 قضى صلى الله عليه وسلم في
 ١٧ رجل وقع على جارية امرأته
 صفوان بن عسال
 ٤٣٤ كان يأمرنا إذا كنا سفرا
 عائشة الصديقة
 ٤٥١ ان الذين جمعوا الحج والعمرة
 انه صلى الله عليه وسلم قبل
 ٦٥١ امرأة من نسائه
 انه صلى الله عليه وسلم كان سلم
 ٦١٧ في الصلاة

البراء بن عازب
 كان صلى الله عليه وسلم يقنت
 ١٣٣ في الصبح
 بلال بن رباح
 ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح
 ٢٢ على الخفين
 ٢٢ انه مسح على الخفين والحجار
 ثوبات
 ٢٢ بعث عصابة فأصابهم البرد
 جابر بن عبد الله
 أطعمنا صلى الله عليه وسلم
 ٦٥٦ لحوم الخيل
 أمر صلى الله عليه وسلم بفسخ
 ٢٣ الحج
 أمر من ضحك أن يعيد
 ٢٩٥ ، ٢٩٤ الصلاة
 ٧٣١ أهدى صلى الله عليه وسلم الغنم
 ٤٥٤ إمامة جبريل
 ٨ حججنا مع رسول الله
 زجر عن ذلك (ثمن الكلب
 والسنور)
 ٦٣٩ كان إذا سجد جافى
 ٥٣٧ كان فيما أهدى غنم مقلدة
 ٧٣١ كان يقول في التشهد
 ٤٣٥ كنا إذا حججنا
 ٨

ما سبج رسول الله سبحانه الفصحى ٨٠٤
 نهى عن الصلاة بعد العصر ٨٠٢
 قصة أصحاب الافك ٤٥ ، ٦٧٦
 حديث أم زرع ٤٨٩
 ما كان النبي صلى الله عليه
 يأتيه في يوم بعد العصر إلا
 صلى ركعتين ٨٠٢
 عبد الله بن مجيئة
 كان إذا صلى جافى ٥٣٧
 عبد الله بن الحارث
 رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ١٤٢
 عبد الله بن حذافة
 مات صلى الله عليه وسلم عبد
 الله بن حذافة ٣٨٢
 عبد الله بن زيد
 كان اذان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شفعا ١٣٤
 عبد الله بن عباس
 احتجم صلى الله عليه وسلم
 وأعطى الحجام ٥٩٠
 احتجم وهو محرم ٥٩٠
 ان رجلا مات (توريث المولى) ١٥
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان له مكحلة ٦٩٦

أمرنا بأن ننزل الناس منازلهم ١٠٨
 أمرها أن تدع الصلاة أيام
 تلبيته صلى الله عليه وسلم (بزيادة
 والملك لا شريك لك) ٤٢١ ، ٤٣٧
 أهدي له وشيقة ظي ٦٠٧
 أهدي له وشيقة لحم ٦٠٧
 فأمرها أن تدع الصلاة أيام ٧٩٨
 كان إذا استفتح الصلاة قال ٧٦١
 كان إذا صلى صلاة أثبتها ٨٠٣
 كان إذا قام بالليل افتتح صلاته ٦٤٢
 كان فيما أنزل عشر صفات ١٦
 كان يستعذب له الماء ٥٨٧
 كان يصلي الضحى أربعاً ٨٠٤
 كان يصليها قبل العصر ٨٠٢
 كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ٨٠٣
 كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ ٦٥٦
 كان يقبلها ولا يحدث وضوءاً ٦٥٥
 كان يقرأ في الأولى (الوتر) ٥٩٩
 كنت أقتل القلاندي ٧٣١
 لا ، إلا من يحيى من مغيبه ٨٠٤
 ما ترك ركعتين بعد العصر ٨٠٢
 ما دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد العصر إلا صلى ركعتين ٨٠٢
 ما رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صائماً في العشر قط ٥٢٧

٤٣٦	نهى عن لبستين	١٦٠	تزوج وهو محرم
٦٤١	نهى عن أكل الجلالة		جاء هلال بن أمية (حديث
٧٦٣	نهى عن الشغار	٦٩٥	اللعان)
	عبد الله بن عمرو		جمع صلى الله عليه وسلم بين
	نهى يوم حيدر عن لحوم الحمر	٥٧٤	الظهر والعصر
٦٤١	الأهلية وعن الجلالة		رش على رجله وهما في النعل ١٤
	عبد الله بن مسعود		صليت مع رسول الله من ثمانيا ٧
٥٢٣	أتى صلى الله عليه وسلم الغائط	٦٨٨	في فضل علي
٢٨	تحريق متاع الغال	٢٤	قضى في دية المكاتب
٥٢٣	خرج لحاجته	١٥	كان طلاق الثلاث
٧٨	كان يقنت في وتره	٧٤١	كان يقول عند الكرب
	كان مع النبي صلى الله عليه وسلم	١٣٤	كان يمسك عن التلبية
٧٢٠	في حرث (السؤال عن الروح)		كنا نؤديه على عهد النبي صلى
	عبد الرحمن بن أبزى	١٤٨	الله عليه وسلم
٦٤٩	كان يوتر بسبح اسم	٣٠٧	نهى عن بيع الطعام
	عبد الرحمن بن يعمر		عبد الله بن عمر
٤٤٢ ، ٤٣٩	نهى عن الدباء والمزفت		أمر صلى الله عليه وسلم من
	علي بن أبي طالب		ضحك أن يعيد الصلاة ٣٩٤ ، ٢٩٥
	إنما قام صلى الله عليه وسلم مرة		رأيت رسول الله صلى الله عليه
٧٦٤	واحدة (للجنائز)	٦٩٠	وسلم محلولا إزاره
١٤	رش الرجلين في النعلين		صليت مع رسول الله في الحضر
٧٣٤	قام على فرضه من فرض الخندق	١٣٤	والسفر
٧٦٥	قام صلى الله عليه وسلم للجنائز فقمتنا	٦٦٦	نزل المحصب
٧٣٥	كان على فرضه من فرض الخندق		نهى عن بيع الولاء وعن
١٢٣	كان يقرئنا القرآن	٤٧٧ ، ٤٥١ ، ٤١٥ ، ٣٤١	هبة

مسح صلى الله عليه وسلم على الجنازة ٥٨٠

عمار بن يامر

عليه صلى الله عليه وسلم التيمم

ضربة للوجه والكفين ١١

التيمم الى المناكب ١١، ١٠

التيمم الى نصف الذراعين ١١

عمر بن الخطاب

إنما سن رسول الله صلى الله

عليه وسلم الزكاة ٢٧٩

جمع عمر الصحابة في رمضان ٥٧٨

تقبيل الحجر الأسود ٧٣٣، ٧٣٤

سؤال جبريل عن الايمان والاسلام ٤٣٥

نهى عن الصلاة بعد العصر ٧٣٩

نهى عن الصلاة بعد الصبح ٧٤١

عمران بن حصين

نزلت آية المتعة (التمتع في الحج) ١٨

عمرو بن أمية الضمري

رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم مسح على عمامته ٣٢

معاذ بن جبل

خرجنا مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في غزوة تبوك

(الجمع بين الصلاتين) ٧٠٦

رأيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه

بطرف ثوبه ٧٠٢

كان في غزوة تبوك ٤٦٠

المغيرة بن شعبة

افه صلى الله عليه وسلم توضأ

فمسح بناصيته ٢٢

صلى المغيرة فنهض في الركعتين ١٣٤

وائل بن حجر

رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يرفع يديه مع التكبير ٧٢٩

المراسيل وما لم يذكر

راويه الصحابي

ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأبا بكر وعمر حرقوا

متاع الغال ٢٨

كان يظهر من التلبية ٢٧٨

النهى عن كراء الارض ١٤

تكبير العبيدين ٣٩٧

نهى عن بيع الحيوان بالطعام ٣٠٧

نهى عن الدباء والمزفت ٤٣٩، ٤٤٢



٧ - الاعلام المترجمة

— أ —

- ابان بن صممه - ٥٧٤ -
ابان بن أبي عياش البصري - ٩٧ - ٩٨ -
ابان بن الحبر - ٧٨٥ -
ابراهيم بن اسماعيل بن يحيى - ٧٩٦ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري - ٥٩٥ -
ابراهيم بن طهمان الخراساني - ٦٠١ -
ابراهيم بن محمد - ابو اسحاق الفزاري - ٥٤٠ -
ابراهيم بن محمد بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي - ٣٢٨ - ٦٩٣ -
ابراهيم بن مسلم - ٧٨٧ -
ابراهيم بن يزيد النخعي - ٥٢٥ -
ابن البراء = محمد بن أحمد
ابن سماعه = اسماعيل بن عبد الله العدوي
ابن أبي عدي = محمد بن ابراهيم البصري
أبو أحمد الزبيري = محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي
أبو الأحوص = سلام بن سليم
أبو اسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله الهمداني
- ٨٣٧ -

أبو اسحاق الفزاري = ابراهيم بن محمد
أبو أويس المدني = عبيد الله بن عبيد الله بن أويس
أبو بكر بن أبي مریم - ٦٧٨ -
أبو بلج الواسطي - ٦٨٧ -
أبو حذيفة = موسى بن مسعود النهدي
أبو حمزة السكري = محمد بن ميمون
أبو داود الحفري = عمر بن سعد
أبو داود الطيالسي = سليمان بن داود
أبو زرعة الدمشقي = عبد الرحمن بن عمر
أبو زرعة الرازي = عبيد الله بن عبد الكريم
أبو زرعة بن عمرو بن جرير - ١٦٢ -
أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مخلد الشيباني
أبو علي الرحي = حسين بن قيس
أبو عوانه = وضاح بن عبد الله الشكري
أبو قطن = عمرو بن الهيثم
أبو قلابة الرقاشي = عبد الملك بن محمد
أبو كدينة = يحيى بن المهلب البجلي
أبو مسهر الدمشقي = عبد الأعلى بن مسهر الغساني
أبو معاوية الضرير = محمد بن خازم
أبو معشر = نجیح بن عبد الرحمن السندي
أبو مقاتل السمرقندي = حفص بن سلمة الفزاري
أحمد بن حنبل - الامام - ١١٨ - ٢٠٨ -
أحمد بن محمد بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
اسباط بن نصر الهمداني - ٦٥٩ -
اسحاق بن اسيد الخراساني - ٨٤ -

- اسحاق بن راشد الجزري - ٦٦٤ -
 امرائيل بن يونس - ٥١٩ -
 اسماعيل بن أبي اويس - ٧٨٩ - ٧٩٠ -
 اسماعيل بن عبد الله العدوي - ابن سماعة - ٥٤٨ -
 اسماعيل بن عبد الرحمن السدي - ٦٥٩ -
 اسماعيل بن عياش الحمصي - أبو عتبة - ٤٠٩ -
 اسماعيل بن مسلم المكي - ٦٦٠ -
 اسماعيل بن يحيى بن سلمة - ٧٩٦ -
 الاعمش = سليمان بن مهران
 الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
 ايوب بن أبي تميمه السخيتاني - ١٦٨ -
 ايوب بن سويد الرملي - ٦٥ -
 ايوب بن عتبة الياضي - ٦٢٠ -

- ب -

- الامام البخاري = محمد بن اسماعيل
 بدل بن الحبر - ٧٨٥ -
 بشر بن كعب العدوي - ٢٩٣ -
 بقية بن الوليد الحمصي - ٦٧ - ٦١٠ -
 بكير بن عبد الله بن الأشج - ٥٥٠ -

- ج -

- جابر بن يزيد الحمفي - ٣٢٧ -
 جرير بن حازم البصري - ٦٢٤ -
 جعفر بن برقان الجزري - ٦٣٤ -
 - ٨٣٩ -

- ح -

- الحارث الأعور - ٤٨ -
حبيب بن أبي حبيب المصري - ٧٠٤ -
حبيب بن حجر - ٦٥ -
حبيب بن أبي ثابت الكوفي - ٦٥٠ - ٧٠٠ -
حجاج بن نصر القساطيطي - ٧٢ - ٥٧٠ -
حسان بن أبي سنان - ٩٥ -
الحسن البصري - ٢٩٠ - ٤٩٥ -
الحسن بن ذكوان البصري - ٦٩٧ -
الحسن بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -
الحسن بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -
الحسين بن الحسن بن عطية - ٧٩٣ -
الحسين بن علي بن الوليد الجعفي - ٦٨١ -
الحسين بن فهم - ٧٨٣ -
حسين بن قيس - أبو علي الرحي - ٦ -
حسين بن واقد المروزي - ٦٩٢ -
حصين بن عبد الرحمن السلمي - ٥٦١ -
حفص بن سلم الفزاري - أبو مقاتل السمرقندي - ٩٩ -
حفص بن غياث - ٥٩٣ -
الحكم بن عتبة - ٥٢٨ - ٧١٤ - ٧١٦ - ٧٥١ -
حكيم بن جبير الأسدي - ٣٣٠ -
حماد بن اسامة القرشي - ٦٧٩ -
حماد بن زيد بن درهم - ١٨٩ -

حماد بن سلمة البصري - ١١٨ - ١٢٧ - ٦٧٤ -
حماد بن سليمان الأشعري - ٥٩٢ - ٧١٤ - ٧١٦ -
حنش = حسين قيس
حبوة بن شريح - ٢٠٥ - ٥٥١ -

- خ -

خالد بن الحارث الهجيمي - ٥٦٧ -
خالد بن شمير السدوسي - ٨٤ -
خالد بن أبي الصلت - ٣١٢ -
خالد بن غلدة القطواني - ٦١٤ -
خالد بن يزيد الجعفي - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
الحفاف = عبد الوهاب بن عطاء

- د -

الدارمي = عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي
داود بن الحصين الأموي - ٦٤٤ -
داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص - ٨٣ -
داود بن المحبر - ٧٨٤ -
دحيم = عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي
الدراوردي = عبد العزيز بن محمد

- ر -

الربيع بن صبيح - ١١٩ -
رشد بن سعد المصري - ٧٧٨ -
رشد بن كريب - ٧٧٨ -
رواد بن الجراح - ٧٣ -
روح بن عبادة القيسي - ٥٦٦ -

- ز -

- زائدة بن قدامة - ٥٢٠ -
 زكريا بن أبي زائدة - ٥١٨ -
 الزمري = محمد بن مسلم بن شهاب
 زهير بن محمد - ٢٨ - ٦١٢ -
 زهير بن معاوية بن خديج - ٥١٩ - ٦٨٥ -
 زيد بن الحباب العكلي - ٦٧١ -

- س -

- سالم بن أبي الجعد - ١٦٢ - ١٦٣ -
 سعد بن سنان الكندي - ٧٥٨ -
 سعيد بن اياس الجري - ٥٦٣ -
 سعيد بن بشير الأزدي - ٦٥٩ -
 سعيد بن أبي سعيد المقبري - ٤٧٧ -
 سعيد بن أبي عروبة البصري - ٥٦٣ -
 سعيد بن أبي هلال الليثي - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
 سفيان بن حسين - ٤٢١ -
 سفيان بن سعيد الثوري - ١٧٦ - ١٧٧ -
 سفيان بن عيينة - ٥٧٢ - ٦٤٨ - ٦٧٨ -
 سلام بن سليم أبو الأحوص - ٥٢١ -
 سلمة بن صالح الواسطي الأحمر - ٦٧١ -
 سلمة بن كهيل الحضرمي - ٧٩٦ -
 سليمان بن داود - أبو داود الطيالسي - ٥٩٦ -

- سليمان بن أبي سليمان الشيبان - ٥١٨ -
 سليمان بن طرخان التيمي - ١٧٠ - ٦٣١ -
 سليمان بن عمر النخعي - أبو داود - ٦٨ -
 سليمان بن مهران الأعمش - ٥٢٩ - ٦٤٧ - ٧٤٥ -
 سليمان بن موسى الدمشقي - ٧١٤ -
 سليمان البشكري - ٧٤٣ -
 ممالك بن حرب - ١٤١ - ٢٢٦ -
 سنان بن سعد = سعد بن سنان
 سهيل بن أبي صالح - ١٢٠ - ١٢٣ -
 سويد بن سعيد بن سهل الهروي - ٦٠٠ -
 سيف بن عمر التميمي - ٥٥٥ -

- ش -

- شبيب بن سعيد الجبطي البصري - ٥٩٤ -
 شريك بن عبد الله النخعي - ١١٧ -
 شعبة بن الحجاج العتكي - ١٧٢ - ٦٤٨ -
 الشعبي = عامر بن شراحيل
 شعيب بن أبي حمزة الأموي - ٧٥٨ -
 شهر بن حوشب الأشعري - ١٤٠ -

- ص -

- صالح بن حي = صالح بن حيان
 صالح بن حيان الهمداني - ٦٨٧ -
 صالح بن نيهان مولى التوأمة - ٥٧٣ - ٥٧٤ -
 صفوان بن سليم القندي - ٦٩٣ -
 الصلت بن دينار الأزدي - ٣٢٧ -

- ض -

الضحاك بن عثمان - ٤٢٠ -

الضحاك بن مخلد الشيباني - ابو عاصم النبيل - ٥٣٩ -

- ط -

طلحة بن تافع - ابو سفيان - ٧٤٣ -

طلق بن حبيب العنزي - ٤٨ -

- ع -

عاصم بن بهدلة - ١٤١ - ٥٥٤ - ٦٣٠ - ٧٧٨ -

عاصم بن سليمان الاحول - ٧٧٨ -

عاصم بن عبيد الله العمري - ٣٢٩ -

عاصم بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -

عاصم بن عمر بن قتادة - ٧٧٨ -

عاصم بن كليب - ٧٧٨ -

عاصم بن محمد بن زيد - ٧٧٨ -

عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بهدلة

عامر بن شراحيل الشعبي - ٥١٧ -

عباد بن أحمد بن عبد الرحمن المرزومي - ٧٩٤ -

عباد بن منصور الناجي - ٦٩٤ - ٧٧٦ -

عبد الله البهي - ٣٦٩ -

عبد الله بن دينار - ٤٧٦ -

عبد الله بن أبي السفر - ٥١٨ -

عبد الله بن عبد الله بن اويس - أبو اويس المدني - ٦٠٠ - ٧٨٩ -

عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي - الدارمي - ٢٢٨ -

عبد الله بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -

- ٨٤٤ -

- عبد الله بن عمر بن الخطاب - ٤٧٢ -
عبد الله بن عون - ١٧٠ - ٥١٨ -
عبد الله بن لهيعة بن عقبة - ١٣٦ -
عبد الله بن المبارك الخراساني - ٢٠٣ -
عبد الله بن محمد بن عقيل - ٣٢٩ -
عبد الله بن نافع الصايغ - ٧١٥ -
عبد الله بن نعيم الهمداني - ٥٣٣ -
عبد الأعلى بن مسهر الفسافي - أبو مسهر الدمشقي - ٥٤٨ -
عبد الجبار بن عمر الايلي - ٦٦٠ -
عبد الحميد بن أبي أويس - ٧٩١ -
عبد الحميد بن بهرام الفزاري - ٧٧٧ -
عبد ربه بن نافع الكتاني الحنات - ٥٣٢ -
عبد الرحمن بن ابراهيم العثماني الدمشقي - دُحَيْم - ٥٤٥ -
عبد الرحمن بن حرمة - ١١٦ - ١١٧ -
عبد الرحمن بن أبي الزناد - ٦٠٥ -
عبد الرحمن بن زياد الافريقي - ٧٠١ -
عبد الرحمن بن عبد الله السراج البصري - ٤٠٢ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسمودي - ٥٧٠ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري - ٦٧٨ -
عبد الرحمن بن عمر النصري - أبو زرعة الدمشقي - ٥٤٥ -
عبد الرحمن بن عمرو - ١٨٦ -
عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله - ٧٩٤ -
عبد الرحمن بن مهدي - ١٩٦ -
عبد الرحمن بن وعلة المصري - ٨٤ -
عبد الرحمن بن يزيد بن نعيم - ٦٨١ -
- ٨٤٥ -

- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي - ٦٨٠ -
عبد الرزاق بن عمر الدمشقي - ٦٦٤ -
عبد الرزاق بن همام الصنعائي - ٥٤٠ - ٥٧٧ -
عبد الصمد بن حسان - ٥٩٨ -
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي - ٥٦٢ -
عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
عبد العزيز بن محمد الدراوردي - ٥٨٦ - ٦٦٧ -
عبد العزيز بن مسلم القسطلي - ٥٦٢ -
عبد الكريم بن مالك الجزري - ٦٥٥ -
عبد الكريم بن أبي الحارق - أبو أمية - ٨٥ - ٧٨٢ -
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - ٤٩٢ - ٦٦٢ -
عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي - ٣٣٢ -
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي - ٤٩١ - ٦٩٣ -
عبد الملك بن عمير القرشي - ١٦٣ -
عبد الملك بن عمير اللخمي - ١٤٠ -
عبد الملك بن محمد - أبو قلابة الرقاشي - ٥٧٦ -
عبد الواحد بن زياد العبدي - ٥٢٢ -
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي - ٥٧٢ -
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - ٥٦٦ -
عبيد بن عبد الرحمن المزني = الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن
عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي - ٢٢١ -
عبيد الله بن عمر العمري - ٦٠٨ -
عبد الله بن موسى العبسي - ٥٣٩ -
عبيدة بن معتب الضريبر - ٦٤ -
عثمان البري - ٦٥ -

- عثمان بن صالح بن صفوان المصري - ٧٠٣ -
 عطاء الخراساني - ٧٨٠ - ٧٨٢ -
 عطاء بن السائب - ٥٥٣ - ٥٥٥ -
 عطية بن سعد بن جنادة العوفي - ٦٩٠ - ٧٩١ -
 عكرمة بن عمار المجلي - ٦٤١ -
 عكرمة مولى ابن عباس - ٣٢٥ -
 العلاء بن الحارث - ١٤٧ -
 علي بن الحسن بن شقيق المروزي - ٥٨٢ - ٥٨٣ -
 علي بن حفص - ٤٣١ -
 علي بن زيد - ١٢ -
 علي بن عاصم الواسطي - ١١٣ -
 علي بن عبد الله بن المديني - ٢١٤ -
 علي بن عبيد الله بن طبراخ - ٦٧٢ -
 عمر بن سعد - أبو داود الحفري - ٥٤١ -
 عمر بن قافع مولى ابن عباس - ٤٢٠ -
 عمران بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 عمرو بن خالد القرشي الواسطي - ٥٨١ -
 عمرو بن دينار - ٤٩٣ -
 عمرو بن عبد الله الهمداني - أبو اسحاق السبيعي - ٥١٩ -
 عمرو بن عبيد - ٤٠٨ -
 عمرو بن أبي عمرو المدني - ٣٢٦ - ٦٤٣ -
 عمرو بن قيس المكبي - ٢٠ -
 عمرو بن مسمر - ٥٨٢ -
 عمرو بن الهيثم - أبو قطن - ٥٦٨ -
 عوف بن أبي جميلة الأعرابي - ٦٧٧ -
 - ٨٤٧ -

- غ -

غندر = محمد بن جعفر

- ف -

فراس بن يحيى الهمداني - ٥١٨ -

فرج بن فضالة الحنصلي - ٦١٢ -

- ق -

قبيصة بن حريث - ١٧ -

قبيصة بن عقبة السوائي - ٥٣٩ - ٦٦٨ -

قتادة بن دعامة السدوسي - ١٦٤ - ١٦٥ - ٥٠٣ -

قرثع الضبي - ٢٩٥ -

القرقساني = محمد بن مصعب

القسملي = عبد العزيز بن مسلم

قطبة بن عبد العزيز بن سياه الأسدي - ٥٣٢ -

- ك -

كثير بن عبد الله بن عمرو المزني - ٣٢٨ -

- ل -

ليث بن أبي سليم الليثي - ١٤٠ - ٧٤٥ -

- م -

مالك بن أنس - الإمام - ١٨١ -

مالك بن دينار - ٩٥ -

المبارك بن فضالة - ١١٩ -

مجالد بن سعيد الهمداني - ١٣٥ -

- ٨٤٨ -

- محاضر بن المورع الكوفي - ٥٣٣ -
 محبوب = محمد بن الحسن
 محمد بن ابراهيم البصري - ابن أبي عدي - ٥٦٧ -
 محمد بن احمد - ابن البراء - ٥١٥ -
 محمد بن اسحاق بن يسار - ٢٠ - ١٢٦ - ١٢٧ - ٤٨٤ - ٥٥٤ -
 محمد بن اسماعيل - الامام البخاري - ٢٢٤ -
 محمد بن جعفر - ٥١٤ -
 محمد بن الحسن - محبوب - ٢٤١ -
 محمد بن الحسن بن زباله - ٣٧ -
 محمد بن الحسن الواسطي - ٢٤١ -
 محمد بن خازم - أبو معاوية الضرير - ٥٢٩ - ٦٦٩ -
 محمد بن زكريا القلابي - ٥٠٩ -
 محمد بن السائب الكلبي - ٨٨ - ٣٩٥ -
 محمد بن سعيد المصلوب - ٣٩٥ -
 محمد بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
 محمد بن سيرين - ٤٩٧ -
 محمد بن عبد الله بن الزبير - أبو أحمد الزبيري - ٥٣٩ -
 محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخ الزهري - ٤٨٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٦٤ - ٧٨٣ -
 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى - ١٣١ -
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٧٩٤ -
 محمد بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 محمد بن عبيد الله العرزمي - ٣٣٥ - ٧٩٤ -
 محمد بن عجلان - ١٢٠ - ١٢٥ -
 محمد بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -

- محمد بن عمر بن واقد الواقدي - ٦٧٧ -
 محمد بن عمرو بن علقمة الليثي - ١١٥ - ١١٦ -
 محمد بن الفضل السدوسي - ٥٧٤ -
 محمد بن فضيل الضبي - ٥٣٥ -
 محمد بن كثير الصنعاني - ٦٧٠ -
 محمد بن مسلم بن تدرس - أبو الزبير - ٣٣٦ - ٣٣٩ -
 محمد بن مسلم بن شهاب الزهري - ١٦٥ - ٤٧٨ -
 محمد بن مصعب القرقيساني - ٥٤٩ -
 محمد بن المنكدر - ٧٥٨ -
 محمد بن ميمون - أبو حمزة السكري - ٥٨٢ -
 محمد بن واسع - ٩٥ -
 محمد بن يزيد بن سنان الرازي - ٧٧٨ -
 محمد بن يوسف الفريابي - ٥٣٨ -
 المختار أبو عبيد الثقفي - ٥٣ -
 مسعر بن كدام الهلالي - ١٧١ -
 مطر بن طهماز الوراق البصري - ٦٥٧ -
 مطرف بن مازن الصنعاني - ٧٦٦ -
 المطلب بن عبد الله بن حنطب - ٦٩٤ -
 معارك بن عباد - ٧٢ -
 معبد الجهني - ٤٧ - ٤٨ -
 معقل بن عبيد الله الجزري - ٦٣٨ -
 معمر بن راشد - ٣١٤ - ٥١٦ -
 المغيرة بن مسلم القسمل - ٦٣٩ -
 مقسم بن بكرة - ٧٣٩ -
 مكحول الدمشقي - ٥٤٥ -

- مندل بن علي الغزي - ٥٣٣ -
منصور بن المعتز السلمي - ٥٣٦ - ٦٤٨ -
موسى بن عبيدة الرزبي - ٧٣ -
موسى بن مسمود النهدي - أبو حذيفة - ٥٣٨ -
مؤمل بن اسماعيل - ٥٤١ -

- ف -

- نافع مولى ابن عمر - ٤٧٤ -
نجيح بن عبد الرحمن السندي - أبو معشر - ٦٥٨ -

- ه -

- هشام بن حسان - ٤٩٦ - ٦٣٠ - ٦٣١ -
هشام بن سليمان الخزومي - ٦٦٢ -
هشام بن عروة - ٤٨٧ - ٤٩٠ - ٦٠٤ -
هشيم بن بشير الواسطي - ٤٨٣ -
هقل بن زياد السككي - ٥٤٨ -
همام بن يحيى الموذي - ٥٠٧ - ٥٨٨ -
هناد بن السري - ٢٥١ -
هني بن نيرة - ٢٩٥ -
الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن - الصيد - ٢٨٦ -

- و -

- ورقاء بن عمر البشكري - ٦٦٣ -
وضاح بن عبد الله البشكري - أبو عوانة - ٥٣٢ - ٥٩٩ -
وكيع بن الجراح الرؤامي - ٢٠٠ -
الوليد بن مسلم الدمشقي - ٦٠٨ -

- ي -

- يحيى بن أيوب المصري - ٥٩٩ -
- يحيى بن بكير الخزومي - ٧٠٤ -
- يحيى بن الجزار المرني - ٧٣٤ -
- يحيى بن سعيد القطان - ١٩٢ - ١٩٥ -
- يحيى بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
- يحيى بن سليم - ٢٣٨ -
- يحيى بن عيسى التميمي - ٥٣٣ -
- يحيى بن أبي كثير الطائي - ١٦٧ -
- يحيى بن معين - ٢١٨ -
- يحيى بن الملقب البجلي - أبو كدينة - ٥٦٢ -
- يزيد بن إبراهيم التستري البصري - ٦٦١ -
- يزيد بن اوس - ٢٩٥ -
- يزيد بن أبي حبيب - ٥٥٠ -
- يزيد بن أبي زياد الكوفي - ١٤٠ -
- يزيد بن سنان الرهاوي - أبو فروة - ٧٧٧ - ٧٧٨ -
- يسيع بن معدان الحضرمي - ٨٢ -
- يعلي بن عبيد بن أبي أمية الكوفي - ٦٦٩ -
- يونس بن أبي اسحاق السبيعي - ٦٧٢ -
- يونس بن عبيد بن دينار - ١٧٠ -
- يونس بن يزيد الايلي - ٥٩٧ -

★

★

★

٨ - الاعاءام

- أ -

- ابان بن صمعة - ٥٧٤ -
ابان بن عثمان - ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٤٥١ -
ابان بن أبي عياش - ٧٧ - ٧٨ - ٨٩ - ٩٠ - ٩٦ - ٩٧ - ٩٨ - ٥٠١ -
٧٦٣ - ٧٦٤ -
ابان بن يزيد العطار - ٤٢٣ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ -
٥٠٦ - ٥٠٧ -
ابراهيم بن اسماعيل بن يحيى - ٧٩٦ -
ابراهيم بن الاسود - ٧٣١ - ٧٣٢ - ٧٨٦ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن الجنيد - ٢٢٠ - ٤٨١ - ٤٨٧ - ٥٠٣ - ٥٤٨ - ٥٥٧ - ٦٣٥ -
ابراهيم الحربي - ٢٠٧ - ٢١١ - ٢١٧ - ٢٧٠ - ٢٧١ - ٥١٦ - ٥٨١ -
ابراهيم بن الحسين - ٢٦٥ -
ابراهيم بن الحكم - ٢٣٨ -
ابراهيم بن سعد الزهري - ٤٨٣ - ٥٩٥ - ٥٩٦ -
ابراهيم بن سعيد الجوهري - ١٣١ - ١١٧ - ١٧١ - ٥٩٢ -
ابراهيم بن شماس - ١٠٢ - ٢٠١ -
ابراهيم بن أبي شيبان - ٣٤٣ -
ابراهيم بن أبي طالب - ٢٣١ -
ابراهيم بن طهمان الحراساني - ٩٩ - ٦٠١ -
٨٥٣ -

- ابراهيم بن عبد الله بن قريم الانصاري - ١٥٧ -
 ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلي - ٧٧ -
 ابراهيم بن هبة المزيز بن همران - ٧٩٥ -
 ابراهيم بن أبي عجلة - ٤١٠ -
 ابراهيم بن عيسى الطالقاني - ٥٧ - ٥٨ - ٦٧ - ٢٧٤ -
 ابراهيم بن محمد الأسلمي - ٦٣ - ٦٥ - ٨٨ - ٣٢٨ - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٧ -
 ابراهيم بن محمد بن طلحة - ٣١١ -
 ابراهيم بن مخلب الطالقاني - ٦٥٢ -
 ابراهيم بن مسلم الخوارزمي - ٧٨٧ -
 ابراهيم بن مسلم - الهجري - ٣١٣ - ٣٢١ -
 ابراهيم بن معدان - ٥٩ -
 ابراهيم بن المنذر - ٣٤٨ - ٤٨٠ - ٧٨١ - ٧٩٣ -
 ابراهيم بن يزيد المكي - ٣٩٩ -
 ابراهيم بن يزيد النخعي - ١٤ - ٢٥ - ٤٣ - ٤٨ - ٥٢ - ٦١ - ٧٠ - ٧٧ -
 ٧٨ - ٩٨ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٥٣ - ١٥٧ - ١٨٥ - ٢٧٧ - ٢٨٢ - ٢٩٠ -
 ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٣١٩ - ٣٤٧ - ٣٥١ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٥٢٥ - ٥٢٦ -
 ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٧ - ٥٩٣ - ٦٤٧ - ٧١٥ - ٧١٩ - ٧٢١ - ٧٢٩ -
 ٧٥٢ - ٧٥٤ - ٧٨١ -
 ابراهيم بن يعقوب = الجوزجاني - ١٢ - ٥٣ - ٩٤ - ٩٥ - ١٠١ - ١٢٧ -
 ١٣٨ - ٣٢٩ - ٣٣١ - ٤٨١ - ٤٨٣ - ٤٩٣ - ٥٤٤ - ٧٥٨ -
 ابن الأنثري = المبارك بن محمد - ٨ - ٢٧ - ٨٩ -
 ابن الأخرم - ٥٥ -
 ابن ادريس = عبد الله
 ابن الأصهباني - ٤١٣ -
 ابن أمير حاج = محمد بن محمد - ٢٩٩ -
 ابن أبي اويس = اسماعيل بن عبد الله - ٧٣٣ - ٧٨٩ - ٧٩٠ -

ابن البراء - ٤٩٥ - ٥١٥ - ٦٤٦ -

ابن البرقي - ٥٩٧ -

ابن بطال - ٥٨٧ -

ابن أبي بكر - ٦١٩ - ٦٢٠ -

ابن أبي بكير = ابن أبي بكر

ابن تيمية = احمد بن عبد الحلیم - ٣٤٢ -

ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز الأموي - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٩٨ -

١٨٤ - ١٩٥ - ٢٣٣ - ٢٣٦ - ٢٣٨ - ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٦١ -

٢٦٣ - ٢٧٨ - ٢٩١ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٣٤ - ٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٦٦ - ٣٧١ - ٣٧٦ -

٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٨٥ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٥١٤ - ٥٧٣ -

٦٤٠ - ٦٦٢ - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٢٣ - ٧٦٦ -

ابن جرير - ١٦٣ - ٢٩٨ -

ابن الجوزي = عبد الرحمن بن علي - ٢٤ - ١٨١ - ٢٠٩ - ٧٧١ - ٧٨٧ -

ابن أبي حاتم الرازي = عبد الرحمن بن محمد - ٤٥ - ٥٣ - ٥٥ - ٦١ -

٦٥ - ٧٣ - ٧٤ - ٨٦ - ٩٢ - ٩٤ - ١٠١ - ١١١ - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٧١ -

١٧٥ - ١٧٦ - ١٨٤ - ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٥ - ٢٠٩ - ٢٨١ - ٢٨٢ -

٢٩٢ - ٣١٥ - ٣٢٢ - ٣٣٣ - ٣٤٣ - ٣٦٨ - ٤٥٢ - ٥١٤ - ٥٣٠ - ٥٣٤ -

٥٤٣ - ٦٧٣ - ٦٧٧ - ٧١٥ - ٧٣١ - ٧٣٥ - ٧٣٧ - ٧٤٤ - ٧٦٠ - ٧٧٣ -

٧٧٥ - ٧٧٧ - ٧٨٥ - ٨٠٥ -

ابن الحاجب = عثمان بن عمر - ٤٣٧ -

ابن حبان = محمد - ٩ - ٢٥ - ٤٠ - ٥٧ - ٥٨ - ٦١ - ٦٥ - ٦٦ - ٨٩ -

٩٩ - ١١٢ - ١١٨ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٥٠ - ١٥١ - ١٥٢ -

١٩١ - ٢١٥ - ٢٣١ - ٢٤١ - ٢٩٥ - ٣١٤ - ٣٣١ - ٣٣٦ - ٣٦٤ -

٤٤٦ - ٤٤٩ - ٤٥٤ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٦٠٠ - ٦٢٩ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٥ -

٦٦٢ - ٦٨٢ - ٦٨٤ - ٦٩١ - ٦٩٢ - ٦٩٩ - ٧٠٥ - ٧١٦ - ٧١٨ - ٧٣٨ -

٧٤٦ - ٧٥٣ - ٧٥٩ - ٧٨٥ - ٧٨٧ - ٧٩٢ - ٧٩٣ -

ابن حجر المسقلاني = احمد بن علي - ٩ - ١٠ - ١٤ - ١٧ - ٢٠ - ٣٧ -
 - ٤٠ - ٨٣ - ١١٣ - ١١٧ - ١٢٥ - ١٤٠ - ١٨١ - ١٩١ - ٢٢٩ - ٢٤١ -
 - ٢٤٤ - ٢٥١ - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٧٠ - ٢٧٥ - ٢٨١ - ٢٨٦ - ٢٨٨ -
 - ٢٩٠ - ٣١٦ - ٣٢٠ - ٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٥٥ - ٥٩٤ - ٤٠٢ - ٤١٣ -
 - ٤٣١ - ٤٣٥ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٥٢٥ - ٥٢٧ - ٥٣٩ - ٥٥٤ - ٥٥٧ -
 - ٥٦١ - ٥٦٧ - ٥٧٦ - ٥٨٣ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٩١ - ٥٩٣ - ٥٩٦ - ٥٩٧ -
 - ٦٠٤ - ٦٣٠ - ٦٣١ - ٦٣٤ - ٦٥٣ - ٦٥٥ - ٦٦٣ - ٦٦٧ - ٦٦٩ -
 - ٦٨٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٣ - ٧١٤ - ٧٢٢ - ٧٢٤ - ٧٢٧ - ٧٣٥ -
 - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٤٠ - ٧٤٥ - ٧٥٧ - ٧٥٩ - ٧٨٧ - ٧٩٠ - ٧٩٧ - ٧٩٨ -
 - ٨٠٣ - ٨٠٤ - ٨٠٥ -

ابن حزم الظاهري - ٧ - ١١ - ١٤ - ١٦ - ٤٨ - ٤٣٧ - ٧٦٧ -
 ابن أبي خالد - ٢٨٢ -

ابن خراش - ٣٨ - ٣٣٨ - ٤٨٩ - ٥١٤ - ٥٣٥ -
 ابن خزيمة - ١٠ - ٤٠ - ٥٥ - ٢٢٥ - ٣٢٨ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٤٩ - ٥٧٦ -
 - ٦٣٨ - ٦٨٢ - ٧٢٤ - ٧٥٩ -

ابن خنابة - ٧٩٠ -
 ابن أبي خيثمة - ٣٧ - ٨٥ - ١١٥ - ١١٧ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٦٢ - ١٦٦ -
 - ١٩١ - ٢٥٨ - ٤١٣ - ٤٨٠ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٤٩٧ - ٥٠١ - ٥٠٣ - ٥٠٩ -
 - ٥١٩ - ٥٢٦ - ٥٢٩ - ٥٣٨ - ٥٥٧ - ٥٦٠ - ٦١٢ - ٦٦٩ - ٧٢١ - ٧٨٩ -

ابن دقيق العيد - ١٠ -
 ابن أبي الدنيا - ٥٠ - ٦٨٠ -
 ابن أبي داود - ٢١٦ - ٢١٧ -
 ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن - ١٨٣ - ٢٤٣ - ٢٥٢ - ٣٢٥ - ٤٠٣ -
 - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٥٧٣ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٦٤ -
 - ٦٦٥ - ٧٨٣ -

ابن رجب الحنبلي - ١ - ٣ - ٥ - ٢٣ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٩ - ٧٥ - ٨١ -
 ٨٢ - ١٠١ - ١١٤ - ١١٧ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٥٠ -
 ١٨٩ - ٢١٧ - ٢٤٤ - ٢٦٦ - ٢٦٨ - ٢٩٠ - ٢٩٨ - ٣١٥ - ٣٢٨ -
 ٣٤٢ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٥٨ - ٣٦١ - ٣٧١ - ٣٧٧ - ٣٨١ - ٣٨٦ -
 ٣٨٧ - ٣٩٤ - ٤٠٠ - ٤٠٦ - ٤٢٦ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٤٠ - ٤٤٧ -
 ٤٥٨ - ٤٦٦ - ٤٦٩ - ٤٩٠ - ٥١٧ - ٥٢٧ - ٥٣٨ - ٥٥٢ - ٥٥٤ -
 ٥٧٨ - ٥٨١ - ٥٩٣ - ٦٠٤ - ٦٠٨ - ٦١٠ - ٦٢٥ - ٦٢٩ - ٦٤٨ -
 ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٦٧٥ - ٦٧٧ - ٦٧٩ - ٦٨٢ - ٦٨٨ - ٦٩٢ -
 ٧٠١ - ٧٠٥ - ٧٠٧ - ٧١٤ - ٧١٦ - ٧٢٧ - ٧٣٢ - ٧٣٩ - ٧٤٣ -
 ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ - ٧٦٣ - ٧٧٠ - ٧٧٢ -
 ٧٧٣ - ٧٧٥ - ٧٨٢ - ٧٩٠ - ٧٩٦ -

ابن أبي رواد - ٤٩٢ -

ابن أبي زائدة - ١٧٦ - ٣٩٦ - ٤٠٤ - ٧٥٣ -

ابن الزبير - ٨٠٧ -

ابن زريق - ٤٩٩ - ٥٠٣ - ٦٢٤ -

ابن أبي الزناد - ٣٤٧ - ٧٨٦ -

ابن سعد = محمد - ٢٩٠ - ٤٧٢ - ٤٩٥ - ٥٦٦ - ٧٨٠ - ٧٨٣ -

ابن السفر = يوسف - ٥٤٩ -

ابن جماعة = إسماعيل بن عبد الله - ٥٤٨ -

ابن سميان - ٦٤ - ٧٦٧ - ٧٦٨ -

ابن السني = أحمد بن محمد - ٥٨٥ -

ابن سيد الناس - ٤٠٦ - ٤١٩ -

ابن سيرين = محمد

ابن شاهين - ٢٠٩ -

ابن شقيق = علي بن الحسن - ٥٨٢ -

ابن شاذب - ٦٢ -

ابن أبي شيبه = أبو بكر

ابن أبي شيبه = عثمان

ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن - ٨ - ٥٥ - ٧٦ - ٨٣ - ١١٢ - ١١٦

٢٢٩ - ٢٤٨ - ٢٥٨ - ٢٧١ - ٢٧٩ - ٣٠٣ - ٣٢٠ - ٣٤٤ - ٣٨٧ - ٣٩٠

٤٣٦ - ٤٣٧ - ٤٤٨ - ٤٦١ - ٥١٤ - ٥٥٥ - ٥٦٩ - ٧٠٨

ابن طاووس - ٦١١ - ٦١٢ - ٧٩٩

ابن الطباع - ٢٠٤ -

ابن عامر - ٥٩٧ -

ابن عباد الصاحب - ٨٠٧

ابن عباس = عبيد الله بن عباس

ابن عبد البر - ٢٥ - ٣٦ - ٥٨ - ٨٥ - ٨٦ - ٢٤٣ - ٢٨٦ - ٣١٨ - ٣٦٢

٣٦٨ - ٣٧٣ - ٣٧٧ - ٣٨٠ - ٤٧٣ - ٧٩١ - ٧٩٧ - ٨٠٤

ابن عجلان = محمد

ابن عدي - ١٤ - ٣٧ - ٣٩ - ٦٢ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٩ - ٩٣ - ٩٥ - ٩٨

١٠٠ - ١٠١ - ١٢٢ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٦ - ١٦٨ - ١٧٥ - ٢٥٢

٢٨٥ - ٢٩٤ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٣٢ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٤٤٣ - ٥٠٢

٥١٠ - ٥١٥ - ٥٦٣ - ٥٦٦ - ٥٧٤ - ٥٩٥ - ٥٩٩ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦١٦

٦٢٧ - ٦٣٦ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ - ٧٣٦ - ٧٤٦

٧٦٣ - ٧٦٦ - ٧٧١ - ٧٧٨ - ٧٨٨ - ٧٩٢ - ٧٩٥

ابن أبي عدي = محمد بن إبراهيم - ٥٦٧ -

ابن عساكر - ١٨١ -

ابن عسكر - ٥١٦ - ٥٣٦ -

ابن عقيل - ١٢٢ - ٨٠٧

ابن علي = اسماعيل

- ابن عمار الموصلي - ٣٢٠ - ٥٣٥ - ٥٣٦ - ٥٦٩ - ٥٧٢ -
 ابن أبي عمر - ١٢٠ - ٣٢٢ - ٣٣٧ -
 ابن عنج المصري - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٧٢ -
 ابن عون = عبد الله
 ابن عينة = سفيان
 ابن فارس - ٢٣٣ -
 ابن أبي فديك - ٦١٩ -
 ابن فضيل - ٣٨ -
 ابن القاسم - ٩١ -
 ابن قتيبة - ١٥ - ٢٢ -
 ابن قدامة - ٢١ - ٢٢ -
 ابن القطان - ٩ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٥٩ - ٥٦٩ - ٧٢٥ -
 ابن القيم الجوزية - ١٨ - ٢١ - ٢٤ - ٢٧ - ٤٢٦ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٧١٣ -
 - ٧٦٠ -
 ابن كثير = اسماعيل بن عمر - ١١ - ١٢ - ١٩ - ٢٢٨ - ٣١٧ - ٣٩٢ -
 - ٤٦٣ - ٦١٨ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٧٣ - ٧٧٥ -
 ابن لهيعة = عبد الله - ٥٤ - ٨٢ - ٩١ - ١٣٠ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ -
 - ١٣٩ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ - ٣٥٦ - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٥٥٠ - ٥٨٤ -
 - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٧٦٥ - ٧٦٦ -
 ابن أبي ليلى - ٢٤ - ٣٧ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣ -
 - ١٣٤ - ١٣٥ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٣٢٢ - ٣٦٣ -
 ابن ماجه - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٥ - ١٧ - ٢٣ - ٢٥ -
 ١١٩ - ١٣٤ - ١٤٨ - ٢٢٩ - ٣٠٧ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣١٧ - ٣٤٣ -
 ٣٨٦ - ٤٠١ - ٤١٤ - ٤٣٥ - ٤٤٧ - ٤٧٣ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٨ -
 ٥٣٧ - ٥٦٨ - ٥٧٩ - ٥٨١ - ٥٨٣ - ٥٨٥ - ٥٩٩ - ٦٢٥ - ٦٣٢ -
 - ٨٥٩ -

٦٣٧ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٤ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ -

٦٦١ - ٦٩٦ - ٦٩٩ - ٧١٢ - ٧٢٨ - ٧٤١ - ٧٥٩ - ٧٦٣ - ٧٦٥ -

٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٩٧ -

ابن مردويه - ٧٧٥ -

ابن أبي مريم = أبو بكر - ٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٦٦٥ - ٦٧٨ - ٦٧٩ -

ابن مشيش - ٣٧٥ -

ابن أبي مليكة - ١٦٩ -

ابن منده - ٣٣ - ٩٥ - ٧١١ -

ابن المنذر - ١٧ - ٢٤ - ٧١٢ - ٧١٥ -

ابن المنكدر = محمد - ٧ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦٧١ - ٧٥٨ -

٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٥ -

ابن أم مكتوم - ١٣ -

ابن أبي نجيح - ١٥٠ - ٥٢٦ - ٧٦٤ - ٧٦٥ -

ابن غير = عبد الله - ٨ - ١٩٩ - ٢١٩ - ٢٣٠ - ٢٣٦ - ٣٤١ - ٤٠٥ -

٤٨٩ - ٥٢٠ - ٥٣٣ - ٥٦٩ - ٥٧١ - ٦٣٥ - ٦٧٠ - ٦٨٠ -

ابن هاني = اسحاق - ٨٠ - ٩٠ - ١٧٨ - ١٨٤ - ٢٤٣ - ٢٥٠ - ٣٣٩ -

٤٥٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٠ - ٤٨٦ - ٥٠٠ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥١٣ -

٥١٧ - ٥٤٣ - ٥٧٧ - ٥٨٢ - ٦١٢ - ٧٧٩ -

ابن هبيرة - ١٤٤ -

ابن وارة - ٤١٥ - ٤١٩ - ٤٢٢ - ٤٥٢ -

ابن وهب = عبد الله - ٨٢ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ - ١٣٩ - ٢٠٥ -

٢٣٤ - ٢٣٧ - ٢٥٤ - ٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٦٠ - ٢٦٣ - ٢٦٧ - ٤١٣ -

٤٩٢ - ٥٩٥ - ٦٢٥ - ٦٧٦ -

ابن أبي يحيى - ٧٧٦ -

ابن يونس = عبد الرحمن بن أحمد الصوفي - المؤرخ - ٢٨٥ - ٧٥٨ -

ابو احمد الزبيري = محمد بن عبد الله بن الزبير - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤٤ - ٦٩٠

ابو الأحوص = سلام بن سليم - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٣٧ - ٥٦٢ - ٦٤٣

ابو ادريس الخولاني = عائذ الله بن عبد الله - ٦٧٥ -

ابو اسامة = حاد بن اسامة - ٩٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٣٥٦ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٨٨ - ٥٦٩ - ٦٧٩ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٥٣ - ٧٧٤

ابو اسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله - ٥٢ - ٨١ - ٨٣ - ١٧٩ - ١٨٤ - ٢٣٧ - ٢٧٤ - ٢٨١ - ٤٢٥ - ٤٢٩ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٨٠ - ٦٤٧ - ٦٤٩ - ٦٧١ - ٦٧٢ - ٦٨٥ - ٧١٢ - ٧١٨ - ٧٣٨

ابو اسحاق الفزاري = ابراهيم بن محمد - ٥٣ - ١٨٧ - ٢٠٤ - ٥٤٠ - ٥٤٩ - ٦١٠

ابو اسحاق الهمداني - ١٩٥ -

ابو اسماء الرحي = عمرو بن مرثد - ٦٧٥ -

ابو اسماعيل الأنصاري - ٢٠٩ -

ابو اسماعيل الترمذي = محمد بن اسماعيل - ٣١ -

ابو الأسود - ٥٤ - ١٤٤ -

ابو الأسود = يتيم عروة = محمد بن عبد الرحمن بن نوفل - ٤٨٩ - ٤٩٠ -

ابو الأشعث الصنعاني = شراحيل بن أده - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ -

ابو الاشهب = جعفر بن حيان البصري - ٤٩٦ -

ابو امامة - الصحابي - ٥٦٨ - ٦٨٠ - ٦٨٣ -

ابو امامة بن سهل بن حنيف - ٣٠٧ - ٣٢٦ - ٣٦٧ - ٣٧٣ - ٣٩٦ -

- ٤٣٣ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٦٠٣ -

- ٨٦١ -

أبو أمية بن يعلى - ٤٠٢ - ٤٠٤ -

أبو أويس = عبد الله بن عبد الله بن أويس - ٤٨٢ - ٤٨٦ - ٦٠٠ -

أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد - ١٢٩ - ١٣٢ - ٥٨٧ - ٦٦١ -
٧٠٥ -

أبو البختری - ٥٥٩ - ٦٧٢ - ٧٢٨ - ٧٢٩ -

أبو بردة بن أبي موسى - ٣٠٧ - ٤٢٥ - ٤٣٨ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ -
أبو برزة - ٦٥٧ -

أبو بكر - شيخ الترمذي - ١٢١ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٧ - ٢٣٦ - ٢٧٤ -
٣٢٣ - ٧٠٨ -

أبو بكر بن الأسود - ٥٥٩ -

أبو بكر الأعشى - ٧٩١ -

أبو بكر الأعين - ٥٣٠ -

أبو بكر البرقاني = أحمد بن محمد بن أحمد - ٢٧١ - ٦٣٥ - ٦٧٣ - ٧٨٩ -
٧٩٤ -

أبو بكر بن حزم - ٦٢٢ -

أبو بكر الحنفي - ٧٦٨ -

أبو بكر بن خلاد - ١٠٩ - ١٢٤ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٣٣٣ - ٦٥١ -

أبو بكر الخلال - ٣٣ - ٤٢ - ٤٧ - ٢٥٢ - ٣٢٦ - ٤٢٢ - ٥٣٣ -
٧٦٤ - ٨٠٦ -

أبو بكر بن داود - ٣٠٣ - ٦٨١ -

أبو بكر بن زياد النيسابوري - ٤٣٠ - ٤٣٢ -

أبو بكر بن أبي شيبة - ٨ - ٩ - ١٤ - ١٥ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢٢١ -
٢٢٢ - ٢٩٤ - ٣٠٧ - ٦٥٣ - ٧٩٧ -

أبو بكر الصيرفي - ٣٢٠ - ٣٥٠ - ٣٥٥ - ٣٦٠ -

أبو بكر بن عياش - ٥٠ - ١٠٤ - ١١٨ - ١٢٨ - ١٢٩ - ٣١٧ - ٣١٨

٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٦٢ - ٧٢٨ -

أبو بكر بن محمد بن حمز - ٣٦٥ -

أبو بكر بن نافع - ٤٠٢ - ٦٦٨ -

أبو بكر النجار - ٤٩ -

أبو بكر الهذلي - ٦٣٨ -

أبو بكر الواسطي - ١٩٤ -

أبو بكرة - ٦٤٢ -

أبو بلج الواسطي = يحيى بن سليم - ٦٨٧ - ٦٨٨ -

أبو تراب النخشي - ٤٦ -

أبو تميلة - ١٠٢ -

أبو ثعلبة الحشفي - ٦٧٥ -

أبو ثور - ٤١ - ٨٠٦ - ٨٠٧ -

أبو جعفر - ٥٧٥ -

أبو جعفر العقيلي - ٤٧٦ - ٤٧٧ -

أبو جعفر المنصور - الخليفة - ٣٨ - ١٢٣ - ٦٦٤ -

أبو جهم - ٤٥ -

أبو حاتم (الرازي) = محمد بن إدريس - ٣٣ - ٥٥ - ٨٤ - ١١١ - ١١٢ -

١١٩ - ١٢٢ - ١٦٤ - ١٦٧ - ١٧٥ - ١٧٩ - ١٨٣ - ١٩٣ - ١٩٧ -

١٩٨ - ٢٠١ - ٢١٢ - ٢١٥ - ٢٢٠ - ٢٢٢ - ٢٢٣ - ٢٢٦ - ٢٣٠ -

٢٤١ - ٢٤٣ - ٢٧٩ - ٣٢٧ - ٣٣١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٦٨ -

٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٨١ - ٤٤٣ - ٤٤٧ - ٤٥٣ - ٤٧٩ - ٤٨٥ -

٤٨٧ - ٤٩٤ - ٥٠٠ - ٥٢٠ - ٥٣٧ - ٥٣٩ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٦١ -

٥٦٢ - ٥٨٤ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٨ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦٦٢ - ٦٦٧ -

٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٩٦ - ٧٠١ - ٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧١٥ -

٧٥٩ - ٧٣٨ - ٧٣٧ - ٧٣٤ - ٧٣١ - ٧٢٧ - ٧٢٦ - ٧٢٣ - ٧٢١

٧٩٢ - ٧٨٩ - ٧٨٨ - ٧٨٥ - ٧٨٣ - ٧٧٧ - ٧٦٧ - ٧٦٦ - ٧٦١ - ٧٦٠

- ٨٠٥ - ٧٩٤ - ٧٩٣

أبو الحارث - ٦٢١ -

أبو حازم - ١٥٧ - ٦١٦ - ٦٦٢ -

أبو حامد الشرقي - ٢٣١ -

أبو حرة - ٤٩٦ -

أبو حسان الأعرج - ٥٥ -

أبو الحسين بن مظفر = حاضر - ٦٣٥ -

أبو حفص البرمكي - ١٦٠ -

أبو حفص التنيسي - ٦١٥ - ٦١٧ -

أبو حمة - ٢٤٠ -

أبو حمزة - ٦٠٧ -

أبو حميد الساعدي - ٧٣٠ -

أبو حنيفة - الامام الأعظم - ٢٣ - ٣٤ - ٥٣ - ٦٩ - ٨١ - ٨٨ - ٩٩

٤٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٩ - ٢٥٤ - ٢٦٧ - ٢٩٦ - ٣٢٠ - ٣٢٧ - ٤٣٦

- ٧٤٩ - ٧١٦ - ٥٩٢ - ٤٣٧

أبو خشينة - ١٦٨ -

أبو خليل - ٦٥٩ -

أبو الخليل - ٣٧٠ - ٦٣٢ -

أبو خيشمة - ٣٦ - ٤٠ - ٢١١ - ٢٢١ - ٢٤٦ - ٥٧٦ -

أبو داود سليمان بن الأشعث (السجستاني) - ٥ - ٧ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٤

١٥ - ١٧ - ١٨ - ٢٠ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٣٦

٣٧ - ٥٥ - ٥٩ - ٩٨ - ١٠٩ - ١٣٣ - ١٣٥ - ١٣٨ - ١٤٨ - ١٥٥

١٦٠ - ١٧٤ - ١٧٩ - ٢٤١ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٥٩ - ٢٧٩ - ٢٩٦

٢٩٨ - ٣٠٧ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٧ - ٣٢٨ - ٣٤٣ - ٣٥٥ - ٣٧٨ - ٣٩٠

٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤١١ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٣ - ٤٢٦ -
 ٤٣٠ - ٤٤١ - ٤٤٧ - ٤٧٣ - ٤٨٤ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
 ٥٣٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦٨ - ٥٧١ - ٥٧٢ - ٥٧٥ - ٥٧٩ -
 ٥٨٣ - ٥٨٧ - ٥٩٢ - ٥٩٧ - ٥٩٩ - ٦٠٨ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ -
 ٦٢٨ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٧ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٤ - ٦٥٠ -
 ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٦١ - ٦٨١ - ٦٨٤ - ٦٨٦ - ٦٨٧ -
 ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٨ - ٧٠٦ - ٧٠٩ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧٢١ - ٧٢٤ -
 ٧٢٨ - ٧٣٦ - ٧٣٩ - ٧٤١ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٩ - ٧٦١ - ٧٦٣ -
 ٧٦٥ - ٧٦٩ - ٧٨٣ - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ - ٧٩٤ - ٧٩٦ - ٧٩٨ -
 ٨٠١ - ٨٠٦ -

ابو داود الحفري = عمر بن سعد - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٥٤٥ -

ابو داود الطيالسي - ٤٠ - ١٣١ - ١٦٥ - ١٧٨ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٩٦ -
 ٦٩٦ - ٧٣٥ -

ابو الدرداء - ١٤٩ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٦٨٣ -

ابو ذر الفقاري - ٤٣٣ - ٧٨٥ -

ابو رافع - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -

ابو رافع الصائغ - ٣٦٣ -

ابو رغال - ٣١٤ -

ابو رجانة - ٣٧٥ -

ابو الزبير = محمد بن مسلم بن قيس - ٨ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٣٦ - ٣٣٧ -

٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٥٥ - ٤٣٥ - ٤٥٥ - ٤٦٠ - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٦٣٩ -

٦٤٠ - ٦٤١ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٥٩ - ٧٦٥ -

ابو زرعة الدمشقي = عبد الرحمن بن عمر - ٤٦ - ٤٨٦ - ٥٤٥ - ٥٤٧ -

٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٩٨ - ٦٠٠ - ٦٠٩ - ٦١١ - ٦٢٠ - ٦٣٣ - ٦٦٠ -

٦٨٤ -

ابو زرعة (الرازي) = عميد الله بن عبد الكريم - ٢٥ - ٣١ - ٣٣ - ٦٦ -
- ٨٠ - ٨٦ - ٩٢ - ٩٨ - ١١٩ - ١٢٢ - ١٣٧ - ١٥٠ - ١٦١ -
- ١٧٩ - ١٩٠ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٨ - ٢٢١ - ٢٢٢ -
- ٢٢٣ - ٢٢٤ - ٢٢٦ - ٢٣٠ - ٢٥٠ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٠ -
- ٢٧٩ - ٢٨٢ - ٢٩٢ - ٣٣١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
- ٣٧٣ - ٣٨١ - ٤٤١ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٤٥ - ٥٩٣ - ٦٠٠ -
- ٦٠٩ - ٦١١ - ٦٢٠ - ٦٣٣ - ٦٦٠ - ٦٨٤ - ٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧٠٩ -
- ٧٢١ - ٧٢٧ - ٧٣٤ - ٧٦٧ - ٧٩٦ - ٨٠٥ -

ابو زرعة بن عمر بن جرير - ١٥٣ - ١٦٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
ابو زرعة بن عمرو الزبيدي - ٦٩١ -

ابو الزناد - ٧٨٥ -

ابو زيد الأنصاري - ٥٩٧ -

ابو زيد الواسطي - ٦٣٠ -

ابو السائب - ٤٣٨ - ٤٤١ -

ابو سعيد الحداد - ٥٩ -

ابو سعيد الخدري - ١٤٩ - ٢٨٩ - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٤٢١ - ٦٩١ -
- ٧٥٢ - ٧٥٣ -

ابو سعيد الوراقطي = عبد القدوس - ٦٦ - ٦٧ -

ابو سعيد بن يونس - ٧٠٧ -

ابو سعيد مولى المهري - ٤٤٤ - ٤٤٦ -

ابو سعيد مولى بني هاشم - ١١٢ -

ابو السفر - ٦٤٧ -

ابو سفيان = طلحة بن نافع - ٣٧٨ - ٧٣١ - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -
- ٧٤٦ - ٧٤٧ -

ابو سفيان المغمري = محمد بن حميد - ٥١٦ -

- ٨٦٦ -

- ابو سلام - ٧٥٠ -
 ابو سلمة التيموزكي - ١٦٦ -
 ابو سلمة الخزاعي - ٤٩ -
 ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - ١٠٣ - ١١٥ - ٥٨٦ - ٦٤٢ - ٦٤٥ -
 ٧٢٤ - ٧٢٥ - ٨٠٣ -
 ابو شريح - ٣٦٣ -
 ابو شبة الواسطي = ابراهيم بن عثمان - ٦٣ - ٦٥ -
 ابو الشعثاء - ٧ -
 ابو شهاب الخياط - ٥٣٢ -
 ابو صالح - ٧٥٥ -
 ابو صالح = سهيل - ٤٧٦ -
 ابو صالح الأشعري - ٦٨٠ -
 ابو صالح المروزي - ٥٠ - ٥٥ -
 ابو طالب القاضي الأندلسي - ٨٠٧ -
 ابو طالب = أحمد بن نصر الحافظ - ٤٣٢ -
 ابو طالب = زيد بن أكرم الحافظ - ٢٦١ - ٣١٠ - ٥٠٢ - ٦٢٢ -
 ابو طاهر المقدمي - ٦٧٤ -
 ابو طلحة - ٤٧ -
 ابو طلحة = زيد بن سهل - ١٢ - ١٣ -
 ابو الطفيل - ٥٥ - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
 ابو الطفيل - ٦٢٤ - تعليقا
 ابو الطيب الطبري - ٢٩٢ - ٣٥٦ -
 ابو ظبيان - ٧٩ - ١٠٠ - ٢٣٨ -
 ابو عاصم النبيل - ٩٣ - ١٧٧ - ٢٣٤ - ٢٤٤ - ٢٥٥ - ٢٦٩ - ٣٣٩ -
 - ٤٩٢ -

ابو العالية الرياحي - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٩ - ٣١٩ -

٣٧٣ - ٧٣٩ - ٧٤١ - ٧٤٢ -

ابو عامر العقدي - ٥١٥ - ٦١٥ - ٦١٦ -

ابو العباس بن مريج - ٣٠٣ - ٣٠٤ -

ابو عبد الله البوشنجي - ٢١٣ -

ابو عبد الله = احمد بن حنبل

ابو عبد الرحمن السلمي - ٣٧٣ -

ابو عبد الرحمن المقرئ - ٥٤ -

ابو عبد الرحيم - ٧٧٤ -

ابو عبيد - ٤١ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢٤٣ - ٤٦٠ - ٤٦٧ - ٤٦٨ - ٧١٣ -

ابو عبيد الاجري - ١٣٨ - ٥٣٤ - ٦٨١ -

ابو عبيدة = عامر بن الجراح - ١٨١ -

ابو عبيدة الحداد - ٧٣٦ -

ابو عبيدة بن ابي السفر الكوفي - ٢٧٧ -

ابو عبيدة بن عبد الله بن زمعة - ٢١ -

ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود - ٢٩٨ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٧٧٣ -

- ٧٧٤ -

ابو عثمان البرذعي = سعيد بن عثمان

ابو عثمان النهدي - ١٤٦ - ٣٦٣ -

ابو العشاء الدارمي - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٩٢ - ٤١٤ - ٤١٥ -

ابو العطوف الجزري - ٨٨ -

ابو عطية الوادعي - ٤٣١ -

ابو علقمة الفروي - ٤٠٢ -

ابو علي الحافظ - ١٩٤ - ٧٠٧ -

ابو عمر الطالقاني - ٣١٩ -

- أبو عمرو الداني - ٣٦٥ -
 أبو عمرو الشيباني - ٣٦٣ - ٤٣٠ - ٤٣٢ - ٦٤٧ -
 أبو عيسى = محمد بن عيسى الترمذي
 أبو عوانة = وضاح بن عبد الله الشكري - ٧٨ - ٨٨ - ٩٧ - ١٩٥ - ٤٨٤
 ٣٣٨ - ٤٠٤ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٦ - ٥١٢ - ٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٥٧
 ٥٦٢ - ٥٩٩ - ٦٧٤ - ٧٢٤ -
 أبو غسان - ٩٠ -
 أبو الفتح الأزدي - ٣٥٤ -
 أبو الفضل بن طاهر المقدسي - ١٢٩ - ٥٩٣ -
 أبو الفضل بن عمار الهروي - ٧٦٩ -
 أبو القاسم البغوي - ٢٥٦ -
 أبو قتادة الصحابي - ٢٩٠ - ٦٢٩ -
 أبو قتادة - ٩٤ - تعليقا
 أبو قدامة الصرخي - ٩٥ - ٢٨٤ -
 أبو قطن = عمرو بن الهيثم - ٥٦٨ -
 أبو قلابة الرقاشي - ٤٢ - ٦٠ - ٩٤ - ٢٩١ - ٣٠٣ - ٣١٩ - ٤٨٦ - ٥٧٦
 - ٦٤٥ - ٦٧٥ -
 أبو كدينة - يحيى بن المهلب - ٥٦٢ -
 أبو كريب - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٦٨٢ -
 أبو مجاز - ٦١ - ٢٣٥ - ٢٦٩ -
 أبو محمد - ٧٧٥ -
 أبو محمد الجويني - ٣٠٦ -
 أبو مزاحم - ٤٤٤ -
 أبو مسعود = عقبة بن عمرو بن ثعلبة - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
 أبو مسعود بن الفرات - ٥١٥ -

أبو مسهر - ٤٦ - ٢٤٤ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٦٦٤ -
 أبو مصعب - ٢٥٤ -
 أبو مصعب الزهري - ٢٢٢ -
 أبو مصعب المدني - ٣٠ - ٢٣٥ -
 أبو المظفر السمعاني - ٣٦٥ -
 أبو معاوية - ٧٦١ -
 أبو معاوية الضرير = محمد بن خازم - ٢٠١ - ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٤٠٤ - ٤٢١ -
 ٤٢٢ - ٤٨٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
 ٥٣٦ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٧٤٣ -
 أبو معشر = نجیح بن عبد الرحمن السندي - ٤٠٤ - ٤٢١ - ٤٧٨ - ٥٢٨ -
 ٦٥٨ - ٧٥٤ -
 أبو معمر - ٣٦٣ -
 أبو المغيرة - ٦٨٠ -
 أبو مقاتل السمرقندي = حفص بن سلم الفزاري - ٧٨ - ٧٩ - ٩٩ - ١٠٠ -
 ١٠١ - ٢٣٨ -
 أبو المليح بن اسامة بن عمير الهذلي - ٢٩٥ - ٦٤٢ -
 أبو المهاجر - ٤٨٦ - ٦٤٥ -
 أبو المطلب - ٤٨٦ - ٦٤٥ -
 أبو موسى - ١٥٧ -
 أبو موسى الأشعري - ١٤٨ - ٢٩٥ - ٣٠٧ - ٤٢٥ - ٤٣٨ - ٤٤٠ - ٤٤١ -
 ٥٦٨ - ٦٣٢ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٤٥ -
 أبو النضر = محمد بن السائب الكلبي -
 أبو نضرة - ٢٨٩ - ٣٣٧ -
 أبو نعيم - ٦٢ - ٩٤ - ١٧١ - ١٩٨ - ٢٠٧ - ٢٦١ - ٤٠٧ - ٥٢٣ - ٥٣٨ -
 ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٦٧ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ -
 ٥٩٠ - ٦٤٥ - ٦٧٣ - ٧٥٠ - ٧٩٤ -
 ٨٧٠ -

أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر - ٩ - ١٣ - ٢٠ - ٢٥ - ٢٦ - ٣٦ - ٦١ -
٧١ - ١١٥ - ١٢١ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٣٢ - ١٤٨ - ١٦٢ - ٢٢٣ -
٢٢٥ - ٢٣٥ - ٢٣٩ - ٢٥٩ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٩٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ -
٣٣٣ - ٣٦٣ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٣٣ - ٤٤٠ - ٤٤٤ - ٤٤٦ - ٤٤٩ -
٤٧٦ - ٤٧٨ - ٤٩٨ - ٥١١ - ٥٦٨ - ٥٧٩ - ٥٨٦ - ٥٨٨ - ٦٠٤ -
٦٠٩ - ٦٢٠ - ٦٢٢ - ٦٣٢ - ٦٣٤ - ٦٣٧ - ٦٤٢ - ٦٤٥ - ٦٦٢ -
٦٦٨ - ٦٧٧ - ٦٨٠ - ٦٨٣ - ٦٨٦ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ -
٧٢٧ - ٧٣٢ - ٧٤٠ - ٧٤٩ - ٧٥٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
٧٦٣ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٥ - ٧٨٥ - ٧٩٦ - ٩٩٧ - ٨٠٠ - ٨٠٢ -

أبو هشام بن خالد - ٧٥٠ -

أبو هشام الرفاعي - ٤٣٨ - ٤٤١ -

أبو هلال - ١٦٤ - ٤٩٦ -

أبو الهيثم بن التبيان - ٥٨٧ -

أبو وائل = شعيب بن سلمة الأسدي - ٦٣٠ -

أبو الوليد الطيالسي - ٢٥٥ - ٣٦٤ - ٤٩٨ - ٥١٤ - ٥٥٠ -

أبو الوليد المكي - ٣١ -

أبو وهب = محمد بن مزاحم - ٦٣ - ٤٠٧ -

أبو يحيى الحماني - ٦٩ -

أبو يحيى الققات - ٧٤٦ -

أبو يعلى - ١٢ - ٧٧٥ -

أبو يعلى الخليلي - ٩٩ - ٤٥٨ - ٤٦١ - ٦٧٥ -

أبو يعلى الموصلي - ٢٢٣ - ٥٣٧ -

أبو اليان = الحكم بن نافع الحمصي - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٢ -

أبو يوسف - ٨٨ -

أبو يوسف القاضي - تلميذ الإمام الأعظم - ٢٤٤ - ٢٦٧ - ٤٠٧ -

أبي بن كعب - ٣٦٣ - ٥٧٨ - ٦٥٠ -

الأثرم = أحمد بن محمد بن هاني الطائي - ٢٥ - ٢٦ - ٨٠ - ٨٩ - ١٦٠ - ١٩٨

٢٤٠ - ٢٦٠ - ٢٦٤ - ٢٧٢ - ٣١٣ - ٣٥١ - ٣٦٤ - ٣٨٢ - ٤٥٥ - ٤٥٧

٤٧٣ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٥٠٣ - ٥٠٩ - ٥١٣

٥٢١ - ٥٣٦ - ٥٥٠ - ٥٦١ - ٥٦٩ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٣ - ٥٨٤

٥٨٥ - ٥٨٦ - ٥٩٠ - ٥٩٢ - ٦٠٢ - ٦٠٦ - ٦١٥ - ٦٢١ - ٦٢٣

٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٧٥ - ٦٨٨ - ٨٠٤ -

أحمد بن إسحاق السفي - ٨٩ -

أحمد بن حرب الموصلي - ٢٥٣ -

أحمد بن الحسن - ٧١ - ٧٢ - ١٣٠ - ١٥٧ - ٢٣٤ - ٥٢٥ - ٥٣٦ - ٦١٠

أحمد بن حفص السعدي - ١٣٢ -

أحمد بن حمدون - ١٢٥ -

أحمد بن حنبل - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٢ - ١٤ - ١٧ - ٢٢

٢٣ - ٢٥ - ٢٨ - ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٦ - ٣٧ - ٤٠ - ٤١ - ٤٢

٤٦ - ٤٧ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٨ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٨ - ٦٩

٧١ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٤ - ٨٠ - ٨١ - ٨٤ - ٨٩ - ٩٠ - ٩١ - ٩٢

٩٧ - ١١٠ - ١١٢ - ١١٣ - ١١٥ - ١١٦ - ١١٧ - ١١٨ - ١١٩ - ١٢٢

١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٦ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٣٩

١٤٠ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٥٠ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٣

١٦٥ - ١٦٦ - ١٦٨ - ١٧٢ - ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٨ - ١٨٠

١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٩ - ١٩٠ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٧ - ١٩٨

٢٠٠ - ٢٠٣ - ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣

٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ - ٢٢٠ - ٢٢١ - ٢٢٢ - ٢٢٣

٢٢٧ - ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٨ - ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٦ - ٢٤٨

٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٥٩ - ٢٦٠

٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٨٠

- ۲۹۹ - ۲۹۸ - ۲۹۷ - ۲۹۶ - ۲۹۵ - ۲۹۱ - ۲۹۰ - ۲۸۹ - ۲۸۸
 - ۲۱۶ - ۲۱۵ - ۲۱۳ - ۲۱۲ - ۲۱۱ - ۲۱۰ - ۲۰۹ - ۲۰۸ - ۲۰۳
 - ۲۲۱ - ۲۲۹ - ۲۲۸ - ۲۲۷ - ۲۲۶ - ۲۲۵ - ۲۲۰ - ۲۱۸ - ۲۱۷
 - ۲۵۱ - ۲۵۷ - ۲۵۵ - ۲۵۳ - ۲۴۹ - ۲۴۷ - ۲۴۵ - ۲۴۳ - ۲۴۲
 - ۲۶۹ - ۲۶۸ - ۲۶۷ - ۲۶۶ - ۲۶۵ - ۲۶۴ - ۲۵۷ - ۲۵۶ - ۲۵۵
 - ۲۸۰ - ۲۷۹ - ۲۷۸ - ۲۷۶ - ۲۷۵ - ۲۷۳ - ۲۷۲ - ۲۷۱ - ۲۷۰
 - ۳۲۱ - ۳۲۰ - ۳۱۹ - ۳۱۵ - ۳۱۰ - ۳۰۸ - ۳۸۳ - ۳۸۲ - ۳۸۱
 - ۳۳۱ - ۳۳۵ - ۳۳۴ - ۳۳۳ - ۳۲۷ - ۳۲۵ - ۳۲۴ - ۳۲۳ - ۳۲۲
 - ۳۶۹ - ۳۶۲ - ۳۵۶ - ۳۵۵ - ۳۵۳ - ۳۵۱ - ۳۴۷ - ۳۴۳ - ۳۴۲
 - ۳۸۵ - ۳۸۴ - ۳۸۳ - ۳۸۰ - ۳۷۹ - ۳۷۷ - ۳۷۴ - ۳۷۳ - ۳۷۲
 - ۳۹۸ - ۳۹۷ - ۳۹۶ - ۳۹۳ - ۳۹۲ - ۳۸۹ - ۳۸۸ - ۳۸۷ - ۳۸۶
 - ۵۱۰ - ۵۰۹ - ۵۰۸ - ۵۰۶ - ۵۰۵ - ۵۰۳ - ۵۰۲ - ۵۰۰ - ۴۹۹
 - ۵۲۶ - ۵۲۵ - ۵۲۱ - ۵۲۰ - ۵۱۷ - ۵۱۶ - ۵۱۵ - ۵۱۳ - ۵۱۲
 - ۵۳۲ - ۵۳۸ - ۵۳۷ - ۵۳۶ - ۵۳۵ - ۵۳۳ - ۵۳۲ - ۵۳۰ - ۵۲۸
 - ۵۶۱ - ۵۶۰ - ۵۵۹ - ۵۵۸ - ۵۵۰ - ۵۴۹ - ۵۴۷ - ۵۴۴ - ۵۴۳
 - ۵۷۴ - ۵۷۳ - ۵۷۱ - ۵۶۹ - ۵۶۸ - ۵۶۷ - ۵۶۶ - ۵۶۵ - ۵۶۳
 ۵۹۰ - ۵۸۶ - ۵۸۵ - ۵۸۴ - ۵۸۳ - ۵۸۲ - ۵۸۱ - ۵۸۰ - ۵۷۹ - ۵۷۷
 - ۶۰۲ - ۶۰۰ - ۵۹۹ - ۵۹۸ - ۵۹۷ - ۵۹۶ - ۵۹۵ - ۵۹۴ - ۵۹۳
 ۶۱۵ - ۶۱۴ - ۶۱۳ - ۶۱۰ - ۶۰۹ - ۶۰۸ - ۶۰۷ - ۶۰۶ - ۶۰۵ - ۶۰۳
 - ۶۲۹ - ۶۲۸ - ۶۲۵ - ۶۲۳ - ۶۲۲ - ۶۲۱ - ۶۱۸ - ۶۱۷ - ۶۱۶
 - ۶۴۶ - ۶۴۵ - ۶۴۴ - ۶۴۳ - ۶۴۱ - ۶۳۸ - ۶۳۵ - ۶۳۴ - ۶۳۳
 ۶۶۷ - ۶۶۱ - ۶۶۰ - ۶۵۹ - ۶۵۸ - ۶۵۷ - ۶۵۳ - ۶۵۱ - ۶۴۹
 - ۶۸۵ - ۶۸۲ - ۶۸۰ - ۶۷۹ - ۶۷۵ - ۶۷۴ - ۶۷۱ - ۶۷۰
 - ۷۰۵ - ۷۰۳ - ۷۰۱ - ۶۹۷ - ۶۹۵ - ۶۸۹ - ۶۸۸ - ۶۸۷ - ۶۸۶
 - ۷۵۰ - ۷۴۶ - ۷۳۰ - ۷۲۹ - ۷۲۵ - ۷۲۲ - ۷۱۳ - ۷۱۲ - ۷۰۶

٧٥١ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٤ -
 ٧٦٥ - ٧٦٦ - ٧٦٧ - ٧٧٣ - ٧٧٧ - ٧٧٨ - ٧٧٩ - ٧٨٠ - ٧٨٤ -
 ٧٨٦ - ٧٨٨ - ٧٨٩ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠٢ - ٨٠٤ -
 ٨٠٥ - ٨٠٦ - ٨٠٧ -

أحمد بن أبي الحواري - ٥٤٩ -

أحمد بن داود الحداني - ٥٣٤ -

أحمد الدورقي - ١١١ - ٢١٠ -

أحمد بن سعيد بن أبي مريم - ٧٨٣ -

أحمد بن سلمة - ٢١٢ -

أحمد بن سنان الواسطي - ١٠٩ - ١١٢ - ٢٨٢ - ٥٣٠ -

أحمد بن سيار - ٥١ -

أحمد شاكر - ٧ - ١٤ - ١٣٣ - ١٣٤ - ٣١٦ - ٣٣٠ - ٣٥٩ - ٦٥٢ -

٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠٢ - ٧٤٠ - ٧٩٩ -

أحمد بن شويه - ٥٨٠ -

أحمد بن شبيب بن سعيد الخطبي - ٥٩٤ - ٥٩٥ -

أحمد بن شعيب = النسائي - ٥ - ٧ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٤ - ١٧ -

١٨ - ٢٣ - ٢٥ - ١٠٩ - ١٢٢ - ١٣٣ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٣٩ -

١٤٨ - ١٦٢ - ١٨٥ - ٢٠٧ - ٢١٣ - ٢٤١ - ٢٥٥ - ٢٦٠ - ٣١٦ -

٣٣١ - ٣٣٦ - ٣٤٣ - ٣٨٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٣ -

٤٠٤ - ٤١١ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٣ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٥٤ - ٤٧٣ -

٤٩٠ - ٥١٠ - ٥١٧ - ٥٢٤ - ٥٣٧ - ٥٤٩ - ٥٥٩ - ٥٧٥ - ٥٨٠ -

٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٦ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٦٠٩ - ٦٢٧ - ٦٢٩ - ٦٣٢ -

٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٤٩ - ٦٦٨ - ٦٨٢ - ٦٩٦ -

٧٠١ - ٧٠٧ - ٧٢١ - ٧٢٥ - ٧٢٦ - ٧٢٨ - ٧٣٠ - ٧٣٤ - ٧٤٦ -

٧٥٣ - ٧٥٩ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٤ - ٧٧٣ - ٧٧٩ - ٧٨٩ -

٧٩٠ - ٨٠١ -

أحمد بن صالح المصري - ١٣٩ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٢٧١ -
٢٨٤ - ٣٩٧ - ٤٤٧ - ٦٠٨ - ٧٨٣ -

أحمد بن عبد الحليم - ابن تيمية - تقدم

أحمد بن عبد العزيز بن عمران - ٧٩٥ -

أحمد بن عبدة الآملي - ٣٠ - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ - ٤٠٧ -

أحمد بن عبدة الضبي البصري - ٧٤٥ -

أحمد بن عقبة - ٢١٨ -

أحمد بن علي = ابن حجر العسقلاني - تقدم

أحمد بن علي = الخطيب البغدادي - ١٢ - ٣٦ - ٤٢ - ٤٧ - ٥٠ - ٥١ -

٥٤ - ٦١ - ٨٢ - ١١١ - ١٨٧ - ٢٠٣ - ٢٣٣ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٤٨ -

٢٥٠ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٧٣ - ٢٧٨ - ٢٧٩ - ٢٨١ - ٢٨٧ -

٢٨٨ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٢٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٦٢ - ٣٧٩ -

٤٠٩ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٣ - ٤٨٠ - ٥١٥ - ٥٥٣ - ٥٦١ -

٧٨٧ -

أحمد بن علي الآبار - ٨٩ - ٩٧ -

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق = البزار - ١٢ - ٣١٥ - ٤١٩ - ٦١٨ -

٦٥٦ - ٦٨٠ - ٧٠٠ - ٧٢٤ - ٧٤٧ - ٧٩٧ - ٧٩٩ -

أحمد بن عيسى المصري - ٧٠٩ -

أحمد بن الفرات - أبو مسعود - ٦٩٣ -

أحمد بن القاسم - ٣٢٦ -

أحمد بن محمد = الطحاوي -

أحمد بن محمد بن أحمد = أبو بكر البرقاني - تقدم

أحمد بن محمد بن أبي بكر = القسطلاني -

أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني - ابن عقده

أحمد بن محمد بن غالب = غلام الخليل - ٩٦ -

- ٨٧٥ -

- أحمد بن محمد بن هاني = الأثرم - تقدم -
 أحمد بن مروان المالكي - ٤٦ -
 أحمد بن المقدام - ٦٣٢ -
 أحمد بن منصور المروزي - ٥١٤ -
 أحمد بن المنيع - ١٤٥ - ٣٢٢ -
 أحمد بن نصر الحافظ = أبو طالب - تقدم -
 أحمد بن يحيى - ٤٠٨ -
 أحمد بن أبي يحيى - ٥٦٠ -
 أحمد بن يوسف الأزدي - ٦٧ -
 ادريس - عليه السلام - ٧٤٢ -
 الادريسي = عبد الرحمن بن محمد
 الأزرق بن قيس - ٦٦ -
 أسامة بن زيد - ٤٥ - ٤٨٥ -
 أسامة بن زيد الليثي - ٣٧١ - ٤٠١ - ٤٠٣ -
 أسامة بن عمير الهذلي - ٦٤٢ -
 اسباط بن محمد - ٥٦٨ -
 اسباط بن نصر الهمداني - ٦٥٩ - ٧٠٩ -
 اسحاق بن ابراهيم - ١٨٨ - ٢٥٥ -
 اسحاق بن ادريس الاسواري - ٣٩ -
 اسحاق الأزرق - ٥٨٩ -
 اسحاق بن اسيد الخراساني - ٨٤ -
 اسحاق بن أبي إسرائيل - ٩١ -
 اسحاق بن بشر الرازي - ٦٢ -
 اسحاق بن حكيم - ١١٥ -
 اسحاق بن راشد الجزري - ٦٦٤ -

- اسحاق بن راهوية ٦ - ٢٨ - ٣١ - ٣٢ - ٣٧ - ٤٠ - ٤٦ - ٦٩ -
 ٢٠٠ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢٢٢ - ٢٢٦ - ٢٣١ - ٢٦٨ - ٣١٤ - ٣٢٩ -
 ٦٧٩ - ٧١٢ - ٧٢٣ -
 اسحاق بن الضيف - ٢٣٨ -
 اسحاق بن أبي طلحة - ٤٥٢ -
 اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة - ٩٠ - ١٣٧ - ٢٧٣ - ٢٨٠ - ٣٩٧ -
 ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٤ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٧ - ٨٦٨ -
 اسحاق بن عيسى - ١١٠ - ٢٤٢ - ٣٢٧ -
 اسحاق بن منصور الكوسج - ٣١ - ٤٢ - ١١٣ -
 اسحاق بن موسى الأنصاري - ٣٠ - ١٥٦ - ٤٨٥ -
 اسحاق بن هاني - ابن هانيء - تقدم -
 اسحاق بن يحيى الكلبي - ٣٩٩ -
 أسد بن الفرات - ٣٩ -
 امراثيل بن يونس - ٩٨ - ٤٢٥ - ٤٢٩ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ -
 ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٣٩ - ٥٨١ - ٦٤٣ - ٧٨٧ -
 اسعد بن زرارة - ٦٠٣ -
 اسماء الرحي - ٦٧٥ -
 اسماء بنت عميس - ١٧ - ٤١٠ -
 اسماعيل - ٢٣٩ -
 اسماعيل بن ابراهيم بن هقبة - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٤٢٤ -
 اسماعيل بن اسحاق - ٦٨٣ -
 اسماعيل بن أمية - ٣١٤ - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٨٣ -
 اسماعيل بن أبي أمية - ٥٥٣ -
 اسماعيل بن أبي خالد - ٨٤ - ١٠٧ - ٣٣٣ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٧٩٩ -
 اسماعيل الخطي - ٤٦ -

اسماعيل بن زكريا - ٥١ -

اسماعيل بن عبد الله بن أبي اويس - تقدم

اسماعيل بن عبد الله ابن سماعة - تقدم

اسماعيل بن عبد الرحمن السدي - ٦٥٩ -

اسماعيل بن عبيد الأنصاري - ١٤٤ -

اسماعيل بن عبيد الله - ٦٦٤ - ٦٨٠ -

اسماعيل بن علي - ابن كثير - صاحب التفسير - تقدم

اسماعيل بن عليّة - ٤٦ - ١٦١ - ١٦٩ - ١٩٠ - ١٩١ - ٣١٣ - ٣١٦ -

٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٥ - ٥٦٨ - ٦٧٢ - ٧٣٤ -

٧٥٤ - ٧٧٨ -

اسماعيل بن عياش - ١٨٨ - ٢٠٦ - ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٠ -

اسماعيل القاضي - ٨٥ - ٢١٦ -

اسماعيل المالكي - ٤٩١ -

اسماعيل بن مسلم المكي - ٦٤٠ - ٦٦٠ - ٧٠١ -

اسماعيل بن يحيى بن سلمة - ٧٩٦ -

اسماعيل بن يحيى المزني - ٣٠٧ - ٣٠٨ -

الاسماعيلي = محمد بن اسماعيل بن مهران - ٢٥١ - ٣٨١ - ٧٥٩ -

الأسود بن سالم - ٢٠٥ -

الأسود بن شيبان - ٨٤ -

الأسود بن يزيد النخعي - ٣٦٤ - ٥٢٧ - ٥٢٨ -

اسيد بن زيد الجمال - ٧٩٣ - ٧٩٣ -

الأشجعي = عبيد الله - ١١٠ - ١٧٩ - ٥٤٠ - ٥٤٥ -

اشعث بن سوار - ٨ - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٦٨٩ -

اشعث بن عبد الملك الحمراني - ١٠٧ - ٤٠٨ - ٤٩٦ -

الاعرج - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٨٥ -

- ٨٧٨ -

الاعمش = سليمان مهران

أم زرع - ٤٨٩ - ٤٩٠ -

أم سعيد بنت مرة الفهرية - ٧٢٧ -

أم سعيد بنت مرة الفهرية - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

أم سلمة - ٢٠ - ٢١ - ٢٨٩ - ٣٦٣ - ٤٧٧ - ٦٤٩ - ٨٠٢ - ٨٠٣ -

أم قيس بنت محصن - ٢١ -

أمية بن خالد - ٣٢١ - ٣٣٢ -

أنس بن أسماء - ٥٨٧ -

أنس بن سيرين - ٦١ - ٦٢ - ٢٨٨ -

أنس بن عياض - ٢٣٥ -

أنس بن مالك - ١٢ - ٦٢ - ٨٩ - ٩٨ - ١٤٩ - ١٦٧ - ٢٤٤ - ٢٩٥ -

٣٠٧ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٤١٦ - ٤١٧ - ٤٣٣ -

٤٤٨ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥٣ - ٤٥٣ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥٠٤ -

٥٠٥ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٩٦ - ٦٠٣ -

٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٩ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٤٢ - ٦٤٧ -

٦٤٨ - ٦٥٧ - ٦٦١ - ٦٧٦ - ٦٨٠ - ٦٨٣ - ٧١٣ - ٧٢٦ - ٧٣٢ -

٧٣٣ - ٧٣٥ - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ - ٧٤٢ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥٣ -

٧٥٨ - ٧٦٣ - ٧٨٥ - ٧٨٦ -

أنيسة - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو -

أوس بن أوس - ١٤ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ -

إياس بن سلمة بن الأكوع - ٦٤١ - ٦٤٣ -

إيمن بن ثابل - ٤٣٤ - ٤٣٥ -

أيوب بن أبي تيمة السختياني - ٤٣ - ٤٨ - ٥٢ - ٦٠ - ٩٣ - ٩٩ - ١٠٧ -

١٢٨ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٦ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٣ -

١٨٢ - ١٨٤ - ١٩٠ - ١٩١ - ١٩٢ - ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٦٦ - ٣١٦
 ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٦٥ - ٣٧٦ - ٤٠١ - ٤٠٨ - ٤١٨ -
 ٤٢٠ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٧٤ - ٤٨٧ - ٤٩٤ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ -
 ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥٩١ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٨ - ٦٣١ -
 ٦٧٥ - ٦٩٢ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٥٤ -

أيوب بن خوط - ٦٣ - ٦٤ - ٦٩٢ -

أيوب بن سويد - ٦٥ -

أيوب بن عقبة اليمامي - ٣٤٩ - ٦٢٠ -

أيوب بن موسى - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٣ -

- ب -

بحر السقاء - ٤٠٠ -

بحير بن سعد - ٦١١ - ٦٢٥ -

البخاري = محمد بن اسماعيل -

بدل بن المهبر - ٧٨٥ -

البراء بن عازب - ١٣٣ -

برد - مولى سعيد بن المسيب - ٣٢٧ -

برد بن سنان - ٤٠٣ - ٤٨٣ -

البردنجي - ٣٥٣ - ٣٦٨ - ٣٧٢ - ٣٨٠ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٣ - ٤٦٢ -

٤٧٧ - ٤٨٧ - ٤٩٨ - ٥٠٤ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥١٠ - ٥٢٠ - ٧٣٢ -

- ٧٣٣ -

البردعي = سعيد بن عمرو -

البردعي = سعيد بن عمرو -

البرقاني = أبو بكر - أحمد بن محمد - تقدم -

البرهان الحلبي - ٢٧٥ -

بريد بن عبد الله بن أبي بردة - ٤٣٨ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٥٥ - ٧٤٧
- ٧٤٨ - ٧٤٩ -

بريدة - ٧٤٠ - ٧٤١ -

البزار = أحمد بن عمرو بن عبد الخالق - تقدم

بشر بن الحسين الأصهباني - ٧٣٧ - ٧٣٨ -

بشر بن السري - ٢٠١ -

بشر بن عمر - ٨٥ -

بشر بن عمرو = الجارود - ٦٩ - ٧٩ - ١٤٦ - ٢٣٥ -

بشر بن معاذ البصري - ٢٧٦ -

بشر بن الفضل - ١٦١ - ٥٦٥ -

بشر بن نبيك - ٢٣٥ - ٢٣٩ - ٢٦٩ - ٢٧٠ -

بشر بن الوليد - ٢٤٤ -

بشير بن سلمان - ٦٠٧ -

بشير بن شبيب بن أبي حمزة - ٧٦١ -

بشير بن كعب العدوي - ٢٩٣ -

بقي بن مخلد الأندلسي - ٤٤٦ -

بقية بن الوليد المحصي - ٥٩ - ٦٦ - ٦٧ - ٧٤ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٣٥٦ - ٣٥٩ -

- ٣٧٠ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦٢٥ - ٦٩١ -

بكر بن الأسود - ٤٢١ -

بكر بن خنيس - ٦٣ -

بكر بن عبد الله المزني - ١٤٣ - ١٦٤ - ٣٢٥ -

بكير بن عبد الله الأشج - ٥٥٠ -

بكير بن عطاء - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤٢ -

بلال بن رباح - ٢٢ - ٣٩٦ -

بندار = محمد بن بشار

يز بن أسد - ٤٥ - ٥١٤ - ٦٨٩ -

بيان - ٥١٧ - ٥١٨ -

البيهقي = أحمد بن الحسين - ١٤ - ١٧ - ٢٠ - ٢١ - ٢٤ - ٢٨ - ٤٧ - ٥٨ -

١٣٢ - ٢٠٩ - ٢٣٩ - ٢٦٠ - ٢٨٤ - ٢٨٨ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٦ - ٣٠٨ -

٣٠٩ - ٣١٧ - ٣٢٠ - ٣٦٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٣١ - ٤٥٥ - ٦٢٢ - ٦٧٤ -

٦٨٨ - ٧٢٨ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٨ - ٧٧٥ - ٧٨٧ - ٧٩٧ - ٨٠١ - ٨٣٠ -

- ت -

التفتازاني = مسعود بن عمر بن عبد الله - ٢٤٣ - ٢٤٤ -

الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة - ١ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ -

١٥ - ٢٣ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٥ - ٣٦ -

٤١ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٧ - ٤٩ - ٥٠ - ٥٧ - ٦٣ - ٨٤ - ٦٥ -

٦٦ - ٦٨ - ٦٩ - ٧١ - ٧٢ - ٧٦ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٧ - ٨٨ -

٩٣ - ٩٧ - ٩٨ - ١٠٠ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٣ -

١١٥ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٢٢ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣٢ - ١٣٣ -

١٣٤ - ١٣٥ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٤٩ - ١٥٣ -

١٥٦ - ١٥٨ - ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٧٥ - ١٨٥ -

١٨٧ - ١٨٨ - ٢٠٢ - ٢٢٤ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٤١ -

٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٥٤ - ٢٥٩ - ٢٦١ - ٢٦٣ - ٢٦٥ - ٢٦٩ - ٢٧٠ -

٢٧٣ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٧٧ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٥ - ٢٨٨ - ٢٩٤ -

٢٩٨ - ٣٠٧ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٩ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٢٤ -

٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ - ٣٣٣ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٤٠ -

٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٩ - ٣٦٤ - ٣٦٧ - ٣٨٣ - ٣٨٤ -

٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٧ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٠ - ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٣ -

٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٦ - ٤٠٧ -

٤١٠ - ٤١١ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ -

- ٨٨٢ -

٤٤٢ - ٤٤٠ - ٤٣٨ - ٤٣٤ - ٤٣٣ - ٤٢٧ - ٤٢٦ - ٤٢٤ - ٤٢٣
 ٤٥٧ - ٤٥٥ - ٤٥٤ - ٤٤٩ - ٤٤٨ - ٤٤٧ - ٤٤٦ - ٤٤٥ - ٤٤٤
 ٥٢٣ - ٥١٩ - ٥٠٢ - ٥٠٠ - ٤٧٣ - ٤٦٧ - ٤٦٦ - ٤٦٣ - ٤٦٢
 ٥٥٦ - ٥٥٥ - ٥٢٧ - ٥٣٢ - ٥٢٨ - ٥٢٧ - ٥٢٦ - ٥٢٥ - ٥٢٤
 ٦٠٥ - ٦٠٣ - ٥٩٩ - ٥٩٧ - ٥٩١ - ٥٨٥ - ٥٨٣ - ٥٧٤ - ٥٦٨
 ٦٢٨ - ٦٢٧ - ٦٢٦ - ٦١٨ - ٦١٧ - ٦١٦ - ٦١٣ - ٦١٠ - ٦٠٩
 ٦٥٤ - ٦٥٢ - ٦٥١ - ٦٤٩ - ٦٤٥ - ٦٤٤ - ٦٤٢ - ٦٤٠ - ٦٣٣ - ٦٢٩
 ٦٩١ - ٦٩٠ - ٦٨٦ - ٦٨٤ - ٦٧٥ - ٦٦٦ - ٦٦١ - ٦٥٦ - ٦٥٥
 ٧١٢ - ٧٠٨ - ٧٠٧ - ٧٠٦ - ٧٠٢ - ٧٠١ - ٦٩٧ - ٦٩٦ - ٦٩٥
 ٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٤١ - ٧٤٠ - ٧٣٩ - ٧٣٥ - ٧٢٣ - ٧٢١ - ٧١٣
 ٧٦٥ - ٧٦٢ - ٧٥٩ - ٧٥٣ - ٧٥١ - ٧٤٩ - ٧٤٨ - ٧٤٦ - ٧٤٥
 - ٨٠٦ - ٨٠٢ - ٨٠٠ - ٧٨٧ - ٧٨٦ - ٧٨٠ - ٧٧٨

تميم الداري - ٣٦٣ - ٣٦٨ - ٣٩٦ - ٥٧٨ -

التيمي = سليمان بن طرخان

التهانوي - ٥٥٣ -

- ث -

ثابت البناني - ٦٦ - ٨٩ - ١٢٨ - ١٦٧ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠١ - ٥٠٢

٥٠٣ - ٦١١ - ٦٢١ - ٦٢٣ - ٦٢٩ - ٦٥٧ - ٦٧٤ - ٦٧٦ - ٧٢٣

٧٢٦ - ٧٣٦ - ٧٦٣ -

ثابت بن ثوبان - ٥٤٥ - ٥٤٦ -

الثقفي = عبد الوهاب بن عبد المجيد - ١٦٩ - ١٩٠ - ٣٤١ - ٥١٢ - ٥١٣

٥١٧ - ٥٧٢ - ٧٥٤ -

ثمامة بن عبيدة - ٢٨٦ -

ثوبان - ٢٢ -

ثور بن يزيد - ٤٠٢ - ٥٦٦ -

الثوري = سفيان بن سعيد

ثور بن أبي فاخنة - ٣٣١ -

- ج -

جابر البياضي - ٧٨٣ -

جابر الجعفي - ٦٩ - ٨٠ - ٨٨ - ٩١ - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٣٢١ - ٣٢٧ -

- ٧٥٠ - ٦٧٣ -

جابر بن عبد الله - ٧ - ٨ - ٢٠ - ٢٣ - ١٤٣ - ١٦٥ - ١٦٦ - ٢٩٥ -

٤٤٧ - ٤٣٥ - ٤٣٣ - ٣٧٨ - ٣٣٩ - ٣٣٧ - ٣٣٣ - ٣٢٢ - ٣٠٧ -

٦٤٠ - ٦٣٩ - ٦٢٥ - ٦١٧ - ٥٣٧ - ٥١١ - ٥٠٣ - ٥٠٢ - ٤٥٥ -

٧٦١ - ٧٥٩ - ٧٥٢ - ٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٤٢ - ٧٣١ - ٧٠٣ - ٦٥٦ -

- ٧٨٥ - ٧٦٣ -

جابر بن نوح - ٥٢ -

الجارود = بشر بن عمرو - تقدم

جبار الطائي - ٨٣ -

جبريل - عليه السلام - ٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٧٥٣ -

جبة بن نافع - ١٤٢ -

جبير - ٦٣٧ -

جرهد الأسلمي - ٧٠١ -

جرير بن حازم - ٤٢٢ - ٤٣٣ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٩ - ٥٠٨ - ٥٠٩ -

- ٥١٣ - ٥٧٢ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ -

جرير الرازي - ١٩٦ -

جرير الضبي - ٥٣٨ -

جرير بن عبد الله البجلي - ١٦٢ -

جرير بن عبد الحميد - ٣٨ - ٥١ - ٦٧ - ١٥٣ - ١٦٢ - ١٦٣ - ٥٣١
٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٥٨ - ٥٦١ - ٥٨٦ - ٦٨٨ - ٦٨٩
- ٧٥٥.

الجريري - ٤٩٤ - ٦٢٣ -
الجمالي - ٤٣٢ -
جعفر بن برقان الجزري - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٣٨ -
جعفر بن حيان - ٤٩٩ -
جعفر بن الزبير - ٩٦ -
جعفر بن سليمان - ٥٠٠ -
جعفر بن أبي طالب - ١٧ -
جعفر الطيالسي - ٢٠٧ - ٥٧٠ - ٦٢٣ -
جعفر الفريابي - ١٣٩ - ٧٥٠ -
جعفر بن محمد - ١٥٠ - ٢٤٠ -
جعفر بن محمد الصائغ - ٤٩ -
جعفر بن محمد بن عباد - ٤٧ -
جعفر بن أبي وحشية - ٥٥٦ -
جفينة - ١٨١ -
جليبيب - ٦٥٧ -
الجنيد - ٣٤ -
الجوزجاني = ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق - تقدم
جويبر - ١٠٢ -
جويرية بن أسماء - ٤٠٢ - ٤٠٣ -

- ح -

الحارث الأعور - ٤٣ - ٤٨ - ٢٧٦ - ٧٢٥ - ٧٣٨ -
الحارث بن عوف بن مالك - ١٨١ -

الحارث بن قيس - ٣١٧ -

الحارث المحاسبي - ٣٤ -

حارثة بن اسماء - ٥٨٧ -

الحازمي = محمد بن موسى بن عثمان - ١٨ - ٣٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ -

الحاكم = محمد بن عبد الله بن حمدويه - ٢٣ - ٢٥ - ٤٠ - ٦٢ - ٨٨ - ٩٩ -

- ١٢٥ - ١٣٣ - ٢٢٨ - ٢٧٠ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٢٨٠ - ٢٨٨ - ٢٩٦ -

- ٣٠٦ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣٢٩ - ٣٤٩ -

- ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٦٤ - ٣٩٠ - ٤٢١ - ٤٢٧ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٤ -

- ٤٤٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٨ -

- ٤٦٩ - ٤٨٤ - ٤٩٥ - ٥٤٩ - ٥٨٧ - ٥٩٧ - ٦٠٠ - ٦٠٤ - ٦١٨ -

- ٦٤٠ - ٦٤٥ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٧٤ - ٦٨٢ - ٦٩٨ - ٧٠١ - ٧٠٧ - ٧٠٨ -

- ٧٤١ - ٧٥٧ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٥ - ٧٨٤ - ٨٠١ -

حبان بن موسى - ٣١ - ٥٧ -

حبيب بن ابي ثابت - ٣٦٨ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٦٤٧ - ٦٤٩ - ٦٥٠ -

- ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ -

- ٧٥١ - ٧٥١ -

حبيب بن ابي حبيب المصري - ٧٠٤ - ٧٠٥ -

حبيب بن حجر - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ -

حبيب بن ابي سبيعة الضبعي - ٧٢٥ -

حبيب بن الشهيد - ٤٩٧ -

حبيب بن عبيد - ٦٧٩ -

حبيب الرحمن الأعظمي - ٧٦٤ -

حيش - ٨٠٧ -

الحجاج - ١٣٤ - ٣٢٢ -

الحجاج بن ارطاة - ١٦ - ٨٤ - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٧٥٠ -

- الحجاج بن الحجاج - ٤٢٣ - ٥٩٢ -
 الحجاج بن دينار - ٥٧ - ٥٨ - ٢٩١ - ٣١٧ -
 الحجاج بن الشاعر - ٢١٨ -
 الحجاج الصواف - ٤٨٧ - ٦٢٩ -
 الحجاج بن محمد - ٣٧٦ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٥٩٠ -
 الحجاج بن نصير الفساطيطي - ٧١ - ٧٢ - ٥٧٠ -
 الحجاج بن يوسف الثقفي - ٢٨٦ -
 حجر الهجري - ٧٧٥ -
 حذيفة بن اليمان - ١١ - ٣٦٣ - ٤٣٢ - ٤٣٣ -
 حرب بن شداد - ٤٨٦ - ٤٩٧ - ٥٠٨ - ٥٣٢ - ٥٤٢ - ٦٤١ -
 حرب الكرماني - ٦٤ -
 حرمي - ٥١٥ -
 حريز بن عثمان - ٧٨٣ -
 حزامه الطائي - ٢٩٥ -
 حسان بن أبي سنان - ٩٥ -
 حسان بن محمد القرشي - ٤٣٠ -
 الحساني - ٢٤١ -
 الحسن البصري - ١٤ - ١٧ - ١٨ - ٢٨ - ٤٣ - ٤٧ - ٥٣ - ٦١ - ٧٧ -
 - ٩٧ - ٩٨ - ١٠١ - ١٠٧ - ١١٩ - ١٤٣ - ١٤٥ - ١٤٦ - ١٤٩ -
 - ١٦٦ - ٢٢٦ - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٥٤ - ٢٦٥ - ٢٧٥ -
 - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠ - ٢٩٤ - ٢٩٥ -
 - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٥٦ - ٣٦٦ - ٣٦٩ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
 - ٤٦٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠١ - ٥١٤ - ٥٦٣ - ٥٧٥ - ٦٢٥ - ٦٣٠ -
 - ٦٣١ - ٦٦٠ - ٦٦٨ - ٧٣٢ - ٧٣٥ - ٧٥٨ -
 الحسن بن أبي جعفر الجفري - ٩٦ -
 الحسن بن دينار - ٦٣ - ٦٤ -

- الحسن بن ذكوان - ٣١٩ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
الحسن بن الربيع - ٤٧ -
الحسن بن شجاع البلخي - ٢٣٠ - ٢٩٦ -
الحسن بن صالح بن حي الحمداني - ٦٨٧ - ٨٠٧ -
الحسن بن عثمان - ٢٨٥ -
الحسن بن عطية بن سعد - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ -
الحسن بن علي - ٦٨٣ -
الحسن بن علي الاسكافي - ٤٧ -
الحسن بن علي الحلواني - ٩٧ - ١٢٠ - ١٤٣ - ٥٨٠ -
الحسن بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -
الحسن بن علي المعمرى - ٤٣١ -
الحسن بن عمارة - ٦٣ - ٦٤ -
الحسن بن عياش - ٢٠٦ -
الحسن بن عيسى - ٦٤ - ٦٧ - ٢٠٦ - ٣١٧ -
الحسن بن قرعة - ٧٤٦ -
الحسن بن محمد - ٦٠٧ -
الحسن بن محمد بن اعين - ٦٢٥ -
الحسن بن محمد الزعفراني - ٣١ -
الحسن بن محمد بن الصباح - ٤٩٢ -
الحسن بن مكرم - ٤٣٠ -
الحسن بن يحيى - ٧١٢ -
الحسين الأسود - ٤٣٨ -
الحسين بن الأسود - ٤٤١ -
الحسين بن حريث - ١٤٦ - ١٥٦ - ٢٨٣ -
الحسين بن الحسن الأشقر - ٢٣٧ -

- الحسين بن حسن بن عطية - ٧٩٣ -
الحسين بن الحسن المروزي - ٢٨٣ -
الحسين بن عروة - ١٩٦ -
الحسين بن علي - ٤٥٤ - ٤٥٥ -
الحسين بن علي بن الوليد الجعفي - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ -
الحسين بن علي بن يزيد - أبو علي الحافظ شيخ الحاكم - ٧٠٧ -
الحسين بن الفرج - ٥٧ - ٥٨ -
الحسين بن فهم - ٧٨٣ -
الحسين بن قيس = حنش - ٥ - ٦ -
حسين الكرابيسي - ٢٢٨ - ٣٥٤ - ٧٤٤ - ٧٤٦ - ٨٠٦ -
الحسين المعلم - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٢٨ -
الحسين بن منصور السلمي - ١١٠ -
الحسين بن مهدي البصري - ١٥٤ - ٢٣٣ -
الحسين بن واقد - ٤٥٦ - ٦٩٢ - ٧٢٦ -
الحسين بن يوسف البندار - ٦٥ - ٦٦ -
الحسين بن يوسف القريري - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٨ - ١٧٥ -
حصين بن عبد الرحمن الحارثي - ٨٤ -
حصين بن عبد الرحمن السلمي - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٥١ -
حصين بن غير - ٥٦٢ -
حطان - ٦٣٢ -
حفص - امام القراء - ٥٥٤ -
حفص بن عمر العدني - ٢٣٩ -
حفص بن غياث - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٤٦ - ٤٠٤ - ٥٣٢ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
٥٩٣ - ٥٩٤ - ٧٤٨ -
حفص بن غيلان - أبو معبد - ٥٤٦ -

حفص المنقري - ٤٩٦ -

حفصة - ٦٢٨ -

حفنة - ١٨١ -

حفينة = حفنة

الحكم - ١٧٣ - ١٧٤ - ٧٣٩ -

الحكم بن ابان - ٢٣٩ -

الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي - ٦٣ - ٦٥ - ٤٠٠ -

الحكم بن عتيبة - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٧١٤ - ٧١٥ -

٧١٦ - ٧٣٤ - ٧٥١ -

الحكم بن عطية - ٥٠١ -

حكيم بن جبير الأسدي - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٣٠ - ٣٣١ -

الخلي - ٤ -

الخلواني - ٥٨٠ -

حماد بن اسامة = ابو اسامة - تقدم -

حماد بن زيد - ٤٧ - ٤٨ - ٥٩ - ١٢٧ - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ -

١٦٠ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٣ - ١٧٥ - ١٧٦ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٠ -

١٩١ - ١٩٢ - ١٩٦ - ١٩٨ - ٢٠١ - ٢٠٤ - ٢٥٦ - ٣٥٦ - ٣٧٦ -

٣٨٣ - ٤٠٨ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ -

٥١٣ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٩ - ٦٥٠ - ٦٧٤ - ٧١٥ -

٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٤٥ -

حماد بن سلمة - ١١ - ١٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٩ - ٦٩ - ٩٨ - ١١٣ -

١١٨ - ١٢٠ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٥٥ - ١٧٣ - ١٨٩ - ١٩٠ -

١٩٥ - ٢٨٧ - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٦٩ - ٣٩٢ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٧ -

٤٥١ - ٤٩٦ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٧ -

٥٠٨ - ٥١٢ - ٥١٧ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٩٢ - ٦٢١ -

٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٣٠ - ٦٥٧ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٧٦

٧١٥ - ٧٢٥ - ٧٢٦ - ٧٣٦ -

حماد بن أبي سليمان - ٢٩٦ - ٥٢٨ - ٥٩٢ - ٥٩٣ - ٦٧٢ - ٧١٤ - ٧١٥
- ٧١٦ -

حماد بن شعيب - ٧٤٦ -

حماد بن يحيى الأبح - ٥٠١ - ٥٠٢ -

حمزة - ٢٥٨ - ٣١٤ -

حمزة الزيات - ٦٦ - ٩٧ - ٦٥٢ - ٦٥٤ -

حمزة بن سفينة - ٤٤٤ - ٤٤٦ -

حمزة السهمي - ١١١ -

حميد الأعرج - ٢٧٨ -

حميد الحميري - ٣٦٣ -

حميد الرؤامي - ٤٠٤ -

حميد بن زياد - أبو صخر - ٧٦٨ -

حميد الطويل - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٤٩٧ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٧٥ - ٦٢١ - ٦٢٢

٦٢٥ - ٧٣٥ - ٧٣٦ -

حميد بن عبد الرحمن - ٧٢٤ -

حميد بن هلال - ٢٨٧ - ٢٨٨ -

الحميدي = عبد الله بن الزبير - ٥٣ - ١١٠ - ٣٢٩ - ٤٣٤ - ٥٥٨ - ٧٢٧

٧٦٤ - ٧٦٥ -

حنبل بن اسحاق - ٢١٥ - ٢٤٠ - ٢٤٦ - ٢٦٢ - ٢٩٠ - ٥٧١ - ٥٩٩

٦٢٢ - ٦٣٠ - ٦٧١ -

حنش = حميد بن قيس - ٥ - ٦ -

حنظلة بن أبي سفيان - ٤٠٣ -

حوشب - ٤٩٥ - ٤٩٦ -

حيان البارقي - ١٥٥ -
حيوة بن شريح - ٢٠٥ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٦٢٥ - ٧٦١ -

- خ -

خالد بن جميل - ٣٨ -
خالد بن الحارث - ٦١ - ٤٠٨ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٦٦٦ -
- ٦٦٧ -
خالد الحزام - ٢٤١ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٣٠٣ - ٤٩٧ - ٤٩٩ - ٦٢٥ - ٦٧١ -
خالد بن خدش - ٢٨٥ -
خالد بن ميمر - ٨٤ -
خالد بن أبي الصلت - ٣١٢ - ٣١٣ -
خالد بن عبد الله - ٥٥٨ -
خالد القطواني - ٦١٢ - ٦١٤ -
خالد بن مخلد - ٤٥٦ -
خالد بن نجيح - ٧٠٣ - ٧٠٤ -
خالد بن الهيثم - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
خالد الواسطي - ٥٦٢ -
خالد بن يزيد المصري - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
خزيمة بن نصر المبيسي - ٥٢ -
الخصيب بن ناصح - ٢٨٥ -
خصيف - ٥٩٩ -
الخطابي = حمد بن محمد - ١٠ - ١٧ - ١٨ - ٢٢ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٨ - ٢٨٨ -
٣٩٠ - ٣٩١ - ٥٧٩ - ٧١٢ - ٧٦٠ -
الخطيب البغدادي = أحمد بن علي - تقدم
الحفاف = عبد الوهاب بن عطاء - ٥٦٦ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٧٢٤ -
- ٨٩٢ -

خلاد الجهني - ٣٦٩ -

خلاص - ٦٧٧ -

خليفة بن غلاب - ٤٠٢ -

خليل الدين بن كيكلدي = الحافظ الملائي الخليلي - ١٨٦ -

- ٥ -

الدارقطني = هلي بن عمر - ١١١ - ١٣٦ - ١٦٠ - ٢٧٩ - ٢٨٧ - ٢٩٣ -

٢٩٤ - ٣٠٦ - ٣٠٨ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٦ - ٣٣١ - ٣٦٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ -

٣٨٢ - ٤٠٩ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٥٥ - ٤٧٣ - ٤٨٦ -

٤٨٨ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠٨ - ٥١٦ - ٥٢٥ - ٥٣٥ - ٥٣٦ -

٥٣٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٨١ - ٥٨٦ - ٦٠٠ - ٦٣٥ - ٦٥٣ - ٦٥٦ - ٦٧٣ -

٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٨ - ٧٢٠ - ٧٢٣ - ٧٢٥ -

٧٢٦ - ٧٢٨ - ٧٣٠ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٧٣ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٨٠ -

٧٨٤ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ - ٨٠٢ - ٨٠٥ -

الدارمي = عبد الله بن عبد الرحمن المرقنسي - ٣١ - ٣٣ - ٣٧ - ١٣٢ -

٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٢٨ - ٢٢٩ - ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٤٦ -

٢٤٧ - ٦١٠ - ٦٤٥ -

داود بن الحصين - ٢٩٦ - ٤٠١ - ٦٤٤ - ٦٩٤ - ٦٩٧ - ٧٧٦ -

داود بن رشيد - ٢١٩ -

داود الطائي - ٤٠٤ -

داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص - ٨٣ -

داود بن عطاء المديني - ٢٤٠ -

داود بن المهبر - ٧٨٤ -

داود بن أبي هند - ٢٨٧ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٦٢٣ -

الدبري - ٥٨١ -

الدجال - لعنه الله - ٧٤٢ -

- ٨٩٣ -

الدر وردي = عبد العزيز بن محمد - ٥٨٦ - ٥٨٨ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٧٦٦
الدورقي = عبد الله بن أحمد - ٤٩٢ - ٧٨٢ -
الدوري - ٥٢٢ -
الدولابي - ١١٧ - ١١٨ -
الدويندي - ٣٦٢ -

- ذ -

ذرين عبد الله المرهبي - ٦٥٠ -
ذكوان مولى عائشة - ٨٠٣ -
الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان - ٩ - ٢١ - ٥٣ - ١١٧ - ١٢٥ - ١٢٧ -
- ١٣٣ - ١٣٥ - ١٦٥ - ١٨٦ - ١٨٧ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣٢٦ - ٣٥٩ -
- ٤٠٢ - ٤٢١ - ٤٣٠ - ٤٤٣ - ٤٥٥ - ٥١٥ - ٥٣٩ - ٥٧٢ - ٥٧٤ -
- ٥٧٥ - ٥٨١ - ٥٩٧ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦١١ - ٦١٤ - ٦٣١ - ٦٣٨ -
- ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٣ - ٦٥٨ - ٦٦٨ - ٦٨٢ - ٦٩٨ - ٧٤١ - ٧٦٦ -
- ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٩٣ - ٨٠١ -
الذهلي = محمد بن يحيى
ذو النون - ٣٤ -

- ر -

راشد بن سعد - ٦٧٩ -
رافع بن أمّرس - ٥٠ -
رافع بن خديج - ٣٦٣ - ٧١٢ - ٧١٣ -
رافع بن عمرو المزني - ١٦٠ -
الراهمزمي - ٣٨ - ١١٩ - ١٢٤ - ٢٢٨ - ٢٤٢ - ٢٥٣ -
رباح بن الأسود - ٥٨٧ -
رباح بن زيد الصنعاني - ٤٧ -

ربيع بن خراش - ٣٦٣ - ٤٣٣ -
 الربيع بن بدر - ٦٤٠ -
 الربيع بن سليمان - ٣١ - ١١٠ - ٢٥٥ - ٢٧٠ - ٣٠٦ - ٣٤٥ - ٣٤٩ - ٣٥٩ -
 الربيع بن صبيح - ٣٨ - ١٠٤ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٤٦ - ٤٩٦ -
 ربيعة بن يزيد - ١٨٦ - ٣٨٣ - ٣٩٦ -
 رجاء بن حيوة - ١٤٥ - ١٥٠ -
 رجاء بن أبي سلمة - ٢٥٨ -
 رجاء بن المرحا - ٢٣١ -
 رزق الله بن موسى - ٣٥٧ -
 رسة الأصهباني - ١٩٢ -
 رشد بن سعد - ٩٦ - ٧٠٢ - ٧٧٨ -
 رشد بن كريب - ٧٧٨ -
 رفاعة - ٣٨١ -
 رواد بن الجراح - ٧٣ -
 روح بن جناح - ٤٨٣ -
 روح بن عبادة - ٢٦٩ - ٥٦٦ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٢٥ -
 روح بن مسافر - ٦٣ - ٦٤ - ٦٦ -

- ز -

زاذان - ٥٥٦ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٦٧٢ -
 زائدة - ٤٨ - ٥٣ - ٨٨ - ١٣٨ - ١٨٠ - ٢٢٣ - ٢٣٠ - ٣٣١ - ٣٦٩ -
 - ٤٠٤ - ٥٦٢ - ٦٥٢ - ٧٧٤ -
 زائدة بن قدامة - ٥٢٠ - ٥٢٥ - ٥٣٣ -
 زبيد - ٣٢٣ -
 زبيد بن الحارث بن عبد الكريم الأيامي - ٦٥٠ -
 - ٨٩٥ -

الزبيدي - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ -
 الزبير بن بكار - ٣٧ -
 الزبير بن عدي - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ -
 الزبير بن عربي - ٧٣٧ -
 الزبير بن العوام - ١٩ - ٤٨٨ -
 زر بن حبیش - ١١ - ٤٣٤ - ٦٣٠ -
 زرارة بن أوفى - ١٤٩ - ٣٦٨ -
 الزركشي = محمد بن جاد بن عبد الله - ١٥٩ -
 الزركلي = خير الدين - ٥٠٩ -
 زكريا بن أبي زائدة - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ -
 زكريا الساجي - ٢١٤ -
 زكريا بن يحيى الوقار المصري - ٩٦ -
 زمعة بن صالح - ٣٤٩ -
 زهرة بن معبد - ٧٠٣ -
 الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب - ٧ - ١١ - ٣٧ - ٣٩ - ٥٩ - ١٢٧ -
 ١٢٨ - ١٤٤ - ١٥٤ - ١٦٥ - ١٦٦ - ١٦٧ - ١٧٠ - ١٧٤ - ١٨٢ - ١٨٣ -
 ١٨٦ - ١٩٥ - ١٩٦ - ٢٣٦ - ٢٤٢ - ٢٥٤ - ٢٥٨ - ٢٦١ - ٢٦٣ - ٢٦٧ -
 ٢٧٢ - ٢٨٠ - ٢٨٢ - ٢٨٤ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣٥٣ -
 ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٨٠ - ٣٨٢ - ٣٩٢ - ٣٩٩ - ٤٠٧ -
 ٤١٦ - ٤١٧ - ٤٢١ - ٤٥١ - ٤٥٧ - ٤٧٢ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ -
 ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٩٠ - ٥٣١ - ٥٧٨ - ٥٨٥ - ٥٨٦ -
 ٥٩٥ - ٥٩٧ - ٥٩٨ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٨ - ٦١١ - ٦١٢ - ٦١٨ - ٦٢٨ -
 ٦٢٩ - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٧ - ٦٣٨ - ٦٤٤ - ٦٤٦ - ٦٤٨ - ٦٦٣ - ٦٦٤ - ٦٦٥ -
 ٦٧٤ - ٦٧٦ - ٦٩٢ - ٧١٩ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ - ٧٣٨ -
 ٧٤٢ - ٧٥٠ - ٧٥٨ -

- زهير - ٩١ - ١٧٨ -
 زهير بن محمد - ٢٨ -
 زهير بن محمد التميمي - ٦٩٠ -
 زهير بن محمد الخراساني - ٦١٤ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦٨٩ - ٦٩٠ -
 زهير بن معاوية - ٤٠٥ - ٤٠٧ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ -
 ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ -
 زهير الناصر - ٦٠٥ -
 زياد الأعلم - ٤٩٦ -
 زياد البكائي - ٧٤ - ٥٦٢ -
 زياد بن سعد - ٣٠٦ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٥٩٧ - ٦٢٨ -
 زياد بن أبي مریم = نوح بن أبي مریم - ٢٣٧ -
 زياد بن ميمون - ١٤٣ -
 زيد - ٧٧٤ -
 زيد بن أخزم - ٣٣٨ -
 زيد بن أسلم - ٦١ - ٨٢ - ٢٨٢ - ٣٠٨ - ٣٤٨ - ٦٩٠ -
 زيد بن أبي انيسة - ٤٥٥ - ٧٧٣ -
 زيد بن ثابت - ١٩٦ -
 زيد بن حباب - ١١٣ - ١٤٦ - ٦٧١ -
 زيد بن خارية - ٧٣٠ -
 زيد بن أبي الزرقا - ٢٥٣ -
 زيد بن سلام - ٧٥٠ -
 زيد ابو عبد الواحد - ١٦٤ -
 زيد بن علي - ٥٨١ -
 زيد بن واقد - ٥٤٦ -
 الزيلعي - ٣٠٨ - ٦٢٩ -

- س -

- الساجي - ١١٩ - ٤٨٤ - ٧٦٧ -
 سالم الأفتس - ١٨٠ -
 سالم البراد - ٧٩٩ -
 سالم بن أبي الجعد - ١٥٣ - ١٦٢ - ١٦٣ - ٥٣٧ -
 سالم بن عبد الله بن عمر - ٢٧ - ٢٩٥ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٩٣ -
 - ٤٢٤ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٥٨٥ - ٥٩٠ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٣٦ - ٧٩٩ -
 السائب بن يزيد - ٤٥٥ - ٤٤٦ -
 السبكي - التاج - ٢٢٨ -
 السبكي - التقي - ٦٤٥ -
 السخاوي = محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٨٣ - ٢٢٨ - ٤٠٦ - ٤٧١ -
 - ٧٧٢ -
 السدي - ٣٦٩ -
 سرار بن مجشر - ٣١٦ -
 السري بن اسماعيل - ٦٤ - ٦٧ -
 السري بن يحيى - ٤٩٦ -
 سعد بن ابراهيم - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٧٨٢ -
 سعد بن سعيد - ٨٠٢ -
 سعد بن سنان - ٧٥٨ -
 سعد بن طارق - ٤٣٣ -
 سعد بن أبي وقاص - ٥٨٣ - ٧٩٧ - ٧٩٨ -
 سعيد الافغاني - ١٥٩ -
 سعيد بن اياس البصري - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
 سعيد بن أبي ايوب - ٥٥٠ - ٥٥١ -
 - ٨٩٨ -

- سعيد بن بشير - ٥٤٧ - ٦٥٦ - ٦٥٩ -
 سعيد بن جبير - ٤٣ - ٤٨ - ٧٩ - ٢٧٤ - ٣٦٤ - ٧٧٤ - ٧٧٥ -
 سعيد بن ابي الحسن - ٦٢٦ -
 سعيد بن زكريا المدائني - ٣٥١ -
 سعيد بن سالم القداح - ٢٧٨ -
 سعيد بن ابي سعيد المقبري - ٨٢ - ١٢١ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٣٧ - ٣٦٥ -
 - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٥٥٣ - ٦٥٨ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٧ -
 سعيد بن عامر - ٢٧٧ -
 سعيد بن عبد الله بن حرب - ٤٠٢ - ٤٠٣ -
 سعيد بن عبد الجبار الزبيدي - ٦٩١ - ٦٩٢ -
 سعيد بن عبد الرحمن بن ابي - ٦٤٩ - ٦٥٠ -
 سعيد بن عبد الرحمن الجهمي - ٤١٩ - ٤٢١ -
 سعيد بن عبد الرحمن الخزومي - ١٥٤ -
 سعيد بن عبد العزيز - ١٦٦ - ٣٤٨ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٥٩ -
 سعيد بن عثمان البرذعي = سعيد بن عمرو
 سعيد بن ابي عروبة - ٣٥ - ٣٨ - ١٩٥ - ٢٣٩ - ٣١٣ - ٤٢٢ - ٤٢٣ -
 - ٤٥٠ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٦٥ - ٥٦٦ -
 - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٩٢ - ٦٣٣ - ٧٣٢ - ٧٥٤ -
 سعيد بن عمرو البرذعي - ١١٣ - ١٦١ - ٢٦٦ - ٥٢٠ - ٥٩٨ - ٦١١ -
 - ٦٢٠ - ٦٦٠ - ٦٦٤ - ٦٩٣ - ٧٠٣ - ٧٠٩ - ٧٦٧ -
 سعيد بن قطن - ٥٩٧ -
 سعيد بن مروان البغدادي - ٢٤٦ -
 سعيد بن ابي مريم المصري - ٢٥٨ - ٢٦٠ -
 سعيد بن المسيب - ١١٦ - ١١٧ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٨٥ -
 - ١٩٦ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٩٠ - ٢٩٢ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٢٩٦ -
 - ٨٩٩ -

٣١٩ - ٣١٨ - ٣١٠ - ٣٠٩ - ٣٠٨ - ٣٠٧ - ٣٠٦ - ٣٠٥ - ٢٩٧

- ٦٠٤ - ٥٤٦ - ٣٩٧ - ٣٨٠ - ٣٦٩ - ٣٦٦ - ٣٦٤ - ٣٢٧ - ٣٢٥

- ٧٨٢ - ٧٨١ - ٧٣٢ - ٧٢٣ - ٧٢٢ - ٧٢١ - ٧٠٣ - ٦٧٦

سعید بن منصور - ٧٧٤ -

سعید بن ابی هلال - ٧٦٨ - ٧٦٧ - ٧٢٣ -

سفیان بن حسین - ٦٦٣ - ٤٨٢ - ٤٢١ - ٣٩٩ -

سفیان بن سعید الثوري - ٤٩ - ٤٣ - ٤١ - ٣٨ - ٣٢ - ٣٠ - ٢٩ -

- ٩٩ - ٩٨ - ٨٧ - ٨٦ - ٧٩ - ٧٨ - ٧٧ - ٧٣ - ٧٢ - ٦٨ - ٥٨

- ١٤٦ - ١٣٩ - ١٢٨ - ١٢٧ - ١٢٣ - ١١٠ - ١٠٥ - ١٠٢ - ١٠٠

- ١٧١ - ١٦٦ - ١٦٥ - ١٦٤ - ١٦٣ - ١٥٧ - ١٥٦ - ١٥٥ -

- ١٨١ - ١٨٠ - ١٧٩ - ١٧٨ - ١٧٦ - ١٧٥ - ١٧٤ - ١٧٣ - ١٧٢

- ١٩٧ - ١٩٥ - ١٩٤ - ١٩٢ - ١٩٠ - ١٨٨ - ١٨٥ - ١٨٢ - ١٨٢

- ٢١٤ - ٢١٣ - ٢١٢ - ٢٠٥ - ٢٠٤ - ٢٠٢ - ٢٠١ - ٢٠٠ - ١٩٨

- ٢٥٥ - ٢٥٤ - ٢٥٣ - ٢٥٢ - ٢٤٣ - ٢٤٢ - ٢٣٨ - ٢٣٧ - ٢٣٤

- ٢٢٢ - ٢١٥ - ٢٩٦ - ٢٨٤ - ٢٨٣ - ٢٨٢ - ٢٨١ - ٢٧٥ - ٢٧٢

- ٣٥٥ - ٣٤١ - ٣٣٨ - ٣٣٧ - ٣٣٥ - ٣٣٣ - ٣٣١ - ٣٢٧ - ٣٢٣

- ٤٢٢ - ٤٢١ - ٤٠٨ - ٤٠٤ - ٣٨٦ - ٣٨٢ - ٣٧٨ - ٣٦٢ - ٣٥٨

- ٥٠٠ - ٤٩٣ - ٤٨٨ - ٤٧٧ - ٤٧٦ - ٤٤٠ - ٤٣٥ - ٤٢٩ - ٤٢٥

٥٣١ - ٥٣٠ - ٥٢٩ - ٥٢٦ - ٥٢٤ - ٥٢٢ - ٥٢٠ - ٥١٩ - ٥١٠

- ٥٤١ - ٥٤٠ - ٥٣٩ - ٥٣٨ - ٥٣٧ - ٥٣٥ - ٥٣٤ - ٥٣٣ -

٥٦٢ - ٥٦١ - ٥٥٧ - ٥٥٦ - ٥٥٣ - ٥٤٥ - ٥٤٤ - ٥٤٣ - ٥٤٢

- ٦٤٠ - ٦٣٦ - ٦٠٧ - ٦٠٦ - ٥٩٢ - ٥٧٣ - ٥٦٨ - ٥٦٥ -

٦٩٠ - ٦٧١ - ٦٦٩ - ٦٦٢ - ٦٥٤ - ٦٥٣ - ٦٥٢ - ٦٤٧ - ٦٤٣

- ٧٦٤ - ٧٥٣ - ٧٥١ - ٧٤٩ - ٧٤٨ - ٧٤٦ - ٧٢٢ - ٧١٩ -

- ٨٠١ - ٧٨٧ - ٧٨٠ - ٧٧٥ - ٧٧٤ - ٧٧٢

- ٩٠٠ -

سفيان بن عبد الملك - ٣١ -

سفيان بن عيينه - ٣٨ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٨ - ٥٩ - ٧٤ - ٨٢ - ٨٥ -
١٢٠ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٥٠ - ١٥٣ - ١٥٤ -
١٦٦ - ١٧١ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٨٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ -
١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٩ - ٢١٤ -
٢١٦ - ٢٤٢ - ٢٤٩ - ٢٥٥ - ٢٦٣ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٨١ - ٣١٩ -
٣٢٢ - ٣٣٨ - ٣٤١ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٩٩ - ٤٧٤ - ٤٧٦ - ٤٧٧ -
٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٥ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٤٩٨ -
٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٦٠ - ٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٩١ - ٥٩٧ - ٦٠٣ - ٦١٢ -
٦١٤ - ٦٤٦ - ٦٤٨ - ٦٥٦ - ٦٧٨ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٢٣ - ٧٢٦ -
٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٣٤ - ٧٤٢ - ٧٤٧ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥٢ - ٧٦٤ -
٧٦٥ -

سفيان بن منصور - ١٥٣ -

سفينة - ٣٧٥ - ٦٣٢ -

سلام بن ابي سلام - ٧٥٠ -

سلام بن مسكين - ٤٩٦ - ٤٩٧ -

سلام بن ابي مطيع - ١٧٠ -

سلم بن سالم - ٢٣٧ -

سلم بن قتيبة - ٥٧١ -

سلمة بن سليمان - ٥١٤ -

سلمة بن شبيب - ٢٥٥ - ٧٩٠ -

سلمة بن صالح الأحمر - ٥٩٢ - ٦٧١ -

سلمة بن علقمة - ٤٠٢ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ -

سلمة بن العيار - ٢٨٠ - ٥٤٩ -

سلمة بن كهيل - ٥٧١ - ٦٤٧ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٧٥١ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٩٦ -

- سلمة بن المحبق - ١٧ -
 سلمة بن مكنن - ٢٨٥ -
 سلمة بن هشام - ٧٨٥ -
 سلمى - زوج أبي رفاعه - ٥٨٧ -
 سليك الغطفاني - ٣٧٨ - ٣٧٩ -
 سليمان بن أحمد الدمشقي - ١١١ - ١١٢ -
 سليمان بن أرقم - ٢٨٤ -
 سليمان بن بلال - ٤٤٧ - ٧٣٣ -
 سليمان التيمي = سليمان بن طرخان
 سليمان بن حرب - ١٥٤ - ١٩٠ - ١٩١ - ٢١٩ - ٢٢٥ - ٥١٠ - ٦١٤ -
 - ٧٨٣ - ٧٣٣ -
 سليمان بن داود الطيالسي - ٥٩٦ -
 سليمان بن ذكوان - ٧٨٥ -
 سليمان بن زياد الحضرمي - ١٤٢ -
 سليمان بن طرخان التيمي - ٤٣ - ٦٠ - ٦١ - ٨٨ - ٩٩ - ١٧٠ - ١٨٤ -
 ٢٧٤ - ٢٨١ - ٥٠٩ - ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -
 سليمان بن عمرو النخعي - ٦٨ - ٨٨ - ١٠٨ -
 سليمان بن كثير العبدي - ٤٨٢ - ٥٦٢ -
 سليمان بن مساحق - ٤٠٢ -
 سليمان بن المغيرة - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠٢ -
 سليمان بن مهران = الأعشى - ٥٢ - ٦٩ - ٧٠ - ٧٩ - ١٠٠ - ١٠٧ - ١٢٦ -
 ١٣٣ - ١٥١ - ١٧١ - ١٧٣ - ١٧٨ - ١٨٤ - ١٩٥ - ٢٠١ - ٢٣٨ - ٢٧٤ -
 ٢٧٧ - ٢٨١ - ٢٨٤ - ٢٩٤ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٣١ - ٣٥٣ - ٣٥٧ - ٣٦٥ -
 ٣٧٨ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٥٠٨ - ٥١٦ - ٥٢٢ - ٥٢٦ -
 ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ -
 - ٩٠٢ -

٥٩٣ - ٦١٢ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٦١ - ٦٧٠
 ٧٠٨ - ٧١٨ - ٧١٩ - ٧٢٠ - ٧٢١ - ٧٣١ - ٧٣٢ - ٧٣٨ - ٧٤٣ - ٧٤٤
 ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٧ - ٧٥٦ - ٨٠١ - ٨٠٧
 سليمان بن موسى - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٧١٤
 سليمان الهاشمي - ٦٠٦
 سليمان بن يسار - ٣٦٣ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٨٢ - ٣٨٣
 سليمان الشكري - ٧٤٣ - ٧٤٤
 سمالك بن حرب - ٨١ - ١٤١ - ١٦١ - ١٦٣ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٦١٨ - ٦٤٣
 سمرة بن جندب - ٢٨٨ - ٦٦٠ - ٧٣٥
 سنان بن سعد - ٧٥٨
 السندي - ١٣ - ١٨ - ٣١٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٦٣٢ - ٦٤٤ - ٦٦١ - ٧٨٧
 سنيذ - ٢٠٥
 سنيذ بن داود - ٦٩٢
 سهل بن سعد - ٧٢٧
 سهل بن صالح - ١٩٣
 سهل بن عثمان - ٢٠١
 سهل بن محمد العسكري - ١٧٦
 السهمي - ٥٦٦
 سهيل بن ثعلبة - ١٤٢
 سهيل بن أبي حزم - ٥٠١
 سهيل بن أبي صالح - ٩٩ - ١٠٣ - ١١٦ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٥
 ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٦٦٢
 سوار بن عبد الله الغنبري - ٢٧٥
 سويد بن سعيد الهروي - ٩٧ - ٦٠٠
 سويد بن نصر - ٢٣٣ - ٢٣٤
 سيار - ٦٠٧

سيف بن سليمان - ١٤٦ -
 سيف بن عبد الله الجرمي - ٣١٦ -
 سيف بن عمر التميمي - ٥٥٥ -
 السيوطي - ٨١ - ١١٢ - ١٥٩ - ١٨٧ - ٢٢٩ - ٢٥٠ - ٣٤٤ - ٥٢٤
 - ٧٨٧ - ٧٦٢ - ٥٧٦

- ش -

الشاذكوني - ٢١١ - ٢١٥ - ٢٢٠ - ٢٣١ - ٣٥٣ - ٧٤٤ - ٧٤٦ -
 الشافعي = محمد بن إدريس - ٦ - ١٠ - ٢٣ - ٢٦ - ٣١ - ٣٢ - ٣٤ - ٥٣
 ٥٨ - ٦١ - ٨٠ - ٨١ - ٨٨ - ١١٠ - ١٤٧ - ١٧٣ - ١٨٢ - ٢١٢ - ٢١٤ -
 ٢٤٢ - ٢٥٥ - ٢٥٨ - ٢٦٠ - ٢٦٧ - ٢٧٠ - ٢٧٨ - ٢٨٠ - ٢٨٤ - ٢٩٢ -
 ٢٩٦ - ٢٩٧ - ٢٩٨ - ٢٩٩ - ٣٠٢ - ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ -
 ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١٤ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٤٥ - ٣٤٧ - ٣٤٩ - ٣٥٠ -
 ٣٥٢ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٩ - ٣٦٥ - ٣٦٨ - ٣٧٣ - ٣٧٦ -
 ٣٨٤ - ٣٨٨ - ٤١٩ - ٤٢٦ - ٤٣٧ - ٤٥٧ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦١ -
 - ٤٦٢ - ٧١٨ -

شبابه بن سوار - ٤٣٩ - ٤٤٢ - ٥١٥ - ٧٣٤ - ٧٣٥ -

شبيب بن سعيد الخطي - ٥٩٤ -

شير أحمد العتافي - ٧٦ -

شريك بن عبد الله - ٤٩ - ٥٢ - ٦٨ - ١٠٤ - ١١٧ - ١١٨ - ١٧٢ - ١٧٩ -
 ٢١٢ - ٢٤٢ - ٢٥٤ - ٢٥٦ - ٢٣٥ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٣٧ - ٥٨٩ -
 ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧١٧ -

شريك بن أبي نمر - ٧٨٠ -

شعبة بن الحجاج - ٤٣ - ٤٥ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٨ - ٧٩ - ٨٢ - ٨٦ - ٩٦ -
 ٩٨ - ١١٠ - ١١١ - ١١٢ - ١١٣ - ١١٦ - ١١٩ - ١٢٣ - ١٢٧ - ١٢٨ -

١٦٨ - ١٦٧ - ١٦٥ - ١٥٦ - ١٥٥ - ١٤٤ - ١٣٩ - ١٣٤ - ١٣١ - ١٢٩
 - ١٧٩ - ١٧٨ - ١٧٧ - ١٧٦ - ١٧٥ - ١٧٤ - ١٧٣ - ١٧٢ - ١٧١ - ١٧٠
 - ١٩٥ - ١٩٤ - ١٩٣ - ١٩٢ - ١٩١ - ١٩٠ - ١٨٨ - ١٨٦ - ١٨٥
 ٢٩٢ - ٢٨٨ - ٢٨٢ - ٢٧٧ - ٢٦٦ - ٢٥٨ - ٢٥٢ - ٢٤٨ - ٢٤٢ - ٢٠٤
 ٣٢٤ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٣٢١ - ٣٢٠ - ٣٢٩ - ٣٢٨ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٣٢١
 ٣٦٥ - ٣٦٤ - ٣٦٣ - ٣٦٢ - ٣٥٧ - ٣٤٢ - ٣٤١ - ٣٣٧ - ٣٣٦ - ٣٣٥
 ٤٢٥ - ٤٢٣ - ٤٢٢ - ٤١٠ - ٤٠٨ - ٤٠٤ - ٣٧٦ - ٣٧٥ - ٣٧٣ - ٣٧٠
 ٤٩٤ - ٤٩٣ - ٤٧٧ - ٤٧٦ - ٤٥٠ - ٤٤٣ - ٤٤٢ - ٤٤٠ - ٤٣٩ - ٤٣١
 ٥١٩ - ٥١٥ - ٥١٤ - ٥٠٨ - ٥٠٧ - ٥٠٦ - ٥٠٥ - ٥٠٤ - ٤٩٩ - ٤٩٨
 ٥٥٠ - ٥٣٨ - ٥٣٦ - ٥٣٥ - ٥٣٣ - ٥٣٢ - ٥٣٠ - ٥٢٧ - ٥٢٢ - ٥٢٠
 ٥٩٦ - ٥٩٢ - ٥٦٨ - ٥٦٧ - ٥٦٢ - ٥٦٠ - ٥٥٩ - ٥٥٧ - ٥٥٦ - ٥٥٣
 ٧١٥ - ٦٧٧ - ٦٧٥ - ٦٦٣ - ٦٧٢ - ٦٥٦ - ٦٤٨ - ٦٤٦ - ٦٤٣ - ٦٣٤
 ٧٣٨ - ٧٢٦ - ٧٣٥ - ٧٣٤ - ٧٣٢ - ٧٢٩ - ٧٢٨ - ٧١٩ - ٧١٨ - ٧١٦
 - ٧٧٥ - ٧٧٤ - ٧٧٢ - ٧٧١ - ٧٦٥ - ٧٥٠ - ٧٤٢ - ٧٤٠ - ٧٣٩
 - ٨٠١ - ٧٨٧ - ٧٨٠ - ٧٧٧

الشعبي = عامر بن شراحيل - ٢٤ - ٤٣ - ٤٨ - ٨١ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٥
 - ٢٣٩ - ٢٧٦ - ٢٧٩ - ٢٨٥ - ٢٨٧ - ٢٩٦ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٩٠
 - ٧٨١

شعيب بن إسحاق الدمشقي - ٢٣٩ - ٥٦٨ -

شعيب بن حرب - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٥١١ - ٥١٣ -

شعيب بن أبي حمزة - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٢ - ٢١٤ - ٣١٥ - ٣٩٩ -

- ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ -

شهاب بن خراش - ٥٧ -

شهر بن حوشب - ٩٨ - ١٤٠ - ٢٨٢ - ٧٧٦ - ٧٧٧ -

الشهرستاني - ٤٨ -

الشوكاني = محمد بن علي - ٢٤ -

شيبان - ٤٨٦ -

الشيباني - ٥١٨ -

- ص -

صالح بن أحمد بن حنبل - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٩٧ - ٢١٠ - ٢٨١ - ٤١٩

٤٩٥ - ٥١٣ - ٥٤٢ - ٦٠٤ - ٦٠٦ - ٦٤٨ - ٦٤٩ -

صالح بن أبي الأخضر - ٣٩٩ - ٤٨٢ - ٦٢٨ - ٧٢٥ -

صالح بن حفصويه النيسابوري - ٧٠٨ -

صالح بن حيان - ٦٨٦ - ٦٨٧ -

صالح بن رتبيل - ٦٠ - ٦١ -

صالح بن عبد الله - ٧٨ -

صالح بن عبد الله الترمذي - ٦١٣ -

صالح بن كيسان - ٤٠٣ - ٤٨٥ -

صالح بن محمد الحافظ - ١٧٢ - ٢٢٦ - ٢٧٠ - ٣٥٣ - ٤١٠ -

صالح بن محمد بن زائدة - ٢٧ -

صالح بن المتوكل - ١٦٧ -

صالح بن نيهان - ٥٧٣ - ٥٧٤ -

صالح مولى التوأمة - ٦٩٤ -

صبيح الصالح - ٤٥٨ -

صخر بن جويرية - ٤٠٤ - ٤٧٥ -

صدر الشريعة - ٢٤٣ -

الصعق بن حزن - ١٦٤ -

صفوان بن أمية - ٣١٧ -

صفوان بن سليم المدني - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

صفوان بن عسال المرادي - ٤٣٤ -

صفية بن أبي عبيد - ٦٦٨ -

- ٩٠٦ -

الصلت بن دينار - ٣٢٧ -

صلة بن زفر العبسي - ٥٢ -

الصنعاني - ٧٧٢ -

- ض -

الضحاك بن عثمان - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٢ -

الضحاك بن قيس - ٣٦٩ -

الضحاك بن مزاحم - ٦١ - ٦٢ -

ضمام بن ثعلبة - ٢٤٤ - ٢٤٥ -

ضمرة بن حبيب - ٣٤٨ - ٦٧٩ -

ضمرة بن ربيعة - ٦٢ -

الضياء المقدسي - ٥٧٥ - ٥٩٦ -

- ط -

طارق بن شهاب - ٣٦٦ -

طاهر الجزائري - ١٥٢ -

طاووس - ١٤ - ١٦ - ٤٣ - ٤٧ - ٢٧٤ - ٢٨١ - ٢٩١ - ٣٠٧ - ٣٦٦ -

٤١٠ - ٤٣٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٩١ - ٦٧٣ -

الطبراني = سليمان بن أحمد - ٢٠ - ٣١١ - ٤٠٩ - ٤٣٥ - ٤٤٩ - ٥٧٥ -

٦٠٣ - ٦١٨ - ٦٤٥ - ٦٥٦ - ٦٨٠ - ٧٥٩ - ٧٨٠ - ٧٩٩ -

الطبري = محمد بن جرير - ٢٩٢ - ٣٥٦ - ٧٥٤ - ٧٧٣ - ٧٧٤ - ٧٧٥ -

الطحاوي = أحمد بن محمد - ١٤ - ١٥ - ١٧ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ -

٢٩ - ٢٥٥ - ٧٢٨ - ٨٠٣ -

طلحة بن عبد الله بن وهب - ٣٧١ -

طلحة بن مصرف الايامي - ٦٥٠ -

طلحة بن قافع - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -

طلح بن حبيب - ٤٣ - ٤٨ -

- ٩٠٧ -

- ع -

- عاصم بن بهدلة - ١١ - ١٢ - ٥١ - ٨٢ - ١٤١ - ١٦٣ - ٣١٧ - ٣١٨ -
 ٥٥٤ - ٥٧١ - ٦١١ - ٦٣٠ - ٧٧٨ -
 عاصم بن سليمان الأحول - ١٤٦ - ٢٣٩ - ٢٨٧ - ٤٩٧ - ٥٩٠ - ٥٩١ -
 ٦٨٩ - ٧٧٨ -
 عاصم بن حمزة - ٥٨٠ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
 عاصم بن عبيد الله العمري - ١٢٢ - ٣٢٩ - ٧٧٩ - ٧٨٠ -
 عاصم بن علي - ٥٧١ -
 عاصم بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -
 عاصم بن عمر بن الخطاب - ٧٧٩ -
 عاصم بن عمر بن قتادة - ٧٧٨ -
 عاصم بن كليب - ٧٧٨ -
 عاصم بن محمد العمري - ٧٦٨ - ٧٦٩ -
 عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله - ٧٧٨ - ٧٧٩ -
 عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بهدلة
 عامر بن وائلة - ٧٠٦ -
 عائذ الله بن عبد الله = أبو إدريس الخولاني - ٣٤٧ - ٣٩٦ -
 عائشة - رضي الله عنها - ١٢ - ١٦ - ١٠٨ - ١٤٧ - ١٤٩ - ١٥٩ -
 ٢٧٩ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧٣ - ٣٧٨ - ٣٧٩ -
 ٣٨٠ - ٣٨١ - ٤٢١ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٥١ - ٤٧٧ -
 ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٥١١ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٦٨ - ٥٨٣ - ٥٨٧ - ٥٩٩ - ٦٠٥ -
 ٦٠٧ - ٦٠٨ - ٦١٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ - ٦٤٢ - ٦٤٩ - ٦٥١ -
 ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٧٦ - ٦٨٠ - ٦٨٦ - ٦٩٦ - ٧٣١ -
 ٧٣٣ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠٢ - ٨٠٣ - ٨٠٤ -
 هبادة بن أحمد بن عبد الرحمن العرزمي - ٧٩٤ -
 - ٩٠٨ -

عباد بن العوام - ٥٦٢ - ٥٦٩ -
عباد بن كثير - ٦٤ - ٦٨ - ٩٣ - ٩٦ -
عباد بن منصور الناجي - ٢٨٦ - ٤٩٥ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٧٧٦ -
عباد بن يعقوب - ٥٥ -
عبادة بن الصامت - ٦٢ -
عبادة بن نسي - ٧٠٢ -
العباس بن رزمة - ٥٧ -
العباس بن عبد المطلب - ٥٦٦ - ٦٦١ - ٦٩٥ - ٦٩٦ -
العباس بن مصعب - ٢٠٧ -
عباس الدوري - ١٢١ - ١٢٢ - ٢٢٠ - ٢٤٦ - ٤٩٣ -
عباية بن ربيعي - ٣١٩ -
عبيد بن القاسم - ٥٦٢ - ٧٣١ -
عبد الأعلى - ٥٦٨ -

عبد الله بن الامام أحمد بن حنبل - ٣٨ - ٤٦ - ١٢٢ - ١٧٣ - ١٨٢ - ٢٠٩ -
٢١٠ - ٢٤٦ - ٢٥٦ - ٢٩١ - ٣١٧ - ٣٣٨ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ -
٤٨١ - ٤٨٥ - ٤٩٣ - ٥١٢ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٢٨ - ٥٣١ - ٥٤٢ -
٥٤٤ - ٥٥٠ - ٥٦٣ - ٥٦٥ - ٥٦٨ - ٥٧٠ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٩ -
٥٩٠ - ٦٢٤ - ٦٣١ - ٦٣٥ - ٦٤٢ - ٦٤٧ - ٦٦٠ - ٦٩٠ - ٦٩٨ -
٦٩٩ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٨ - ٧٧٤ -
عبد الله بن أحمد الدورقي - ٢١٩ -
عبد الله بن ادريس - ١٢٤ - ١٧٣ - ٢٠٢ - ٤٠٤ - ٥٣٥ - ٥٦٢ - ٧٢٠ -
٧٢١ -

عبد الله بن أبي الأسود - ١٥٥ -
عبد الله بن بجنة - ٥٣٧ -
عبد الله بن بريدة - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٦٨٥ - ٦٨٧ -

- عبد الله بن بكير الغنوي - ٧٤١ -
عبد الله البهي - ٣٦٩ -
عبد الله بن ثعلبة - ٣٠٨ -
عبد الله بن جعفر - ٣٦٧ -
عبد الله بن الحارث بن جزء - ١٤٢ - ١٤٣ - ٧٣٩ - ٧٧٤ -
عبد الله بن حوالة - ٣٤٣ -
عبد الله بن حذافة - ٣٨٢ -
عبد الله بن داود الحريبي - ١٨٨ - ٤٠٥ -
عبد الله بن الدورقي - ٥٥٧ -
عبد الله بن دينار - ٧٣ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٥١ - ٤٧٦ -
٤٧٧ - ٧٩٨ -
عبد الله بن الزبير - ٤٨ - ١٦٦ -
عبد الله بن أبي زياد - ٤٣٩ -
عبد الله بن زيد - ١٣٤ - ٥٦٨ -
عبد الله بن سخرية الأزدي - ٧٦٤ - ٧٦٥ - ٧٧٤ -
عبد الله بن سعيد المقبري - ٧١ - ٧٢ - ٧٦٩ -
عبد الله بن أبي السفر - ٥١٨ -
عبد الله بن سلمة - ١٣٣ -
عبد الله بن شبيب - ٧٩٥ -
عبد الله بن شقيق - ٨٠٤ -
عبد الله بن صالح بن أبي صالح - ٧٠٤ -
عبد الله بن صبيح - ٢٨٨ -
عبد الله بن ظالم - ١٦١ -
عبد الله بن عباس - ٤ - ٥ - ٦ - ١٤ - ١٥ - ١٦ - ٢٠ - ٢٤ - ٢٥ - ٣٨ -
٦١ - ٦٢ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٤ - ١٤٩ - ١٦٠ - ١٦٦ - ٢٣٣ -
- ٩١٠ -

٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٣٩ - ٢٩٣ - ٢٩٦ - ٣٠٣ - ٣٠٧ - ٣١١ - ٣٢٥ - ٣٢٦
٣٢٧ - ٣٥٦ - ٣٦٨ - ٣٩٦ - ٤١٠ - ٤٣٣ - ٤٣٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٦٨
٥٩٠ - ٥٩١ - ٦٤٣ - ٦٤٥ - ٦٦٣ - ٦٨٨ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٧٠١
٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٨٦
٧٩٧ - ٧٩٩ - ٨٠١ - ٨٠٣ -

عبد الله بن عبد الله بن اويس - ٧٨٤ - ٧٨٩ - ٧٩١ -
عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي = الدارمي - تقدم
عبد الله بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -

عبد الله بن عثمان - سيدنا أبو بكر الصديق - ١٦ - ٢٨ - ٤٠ - ٢٨١ - ٣٠٧
٣٠٨ - ٣٧٣ - ٦٣٣ - ٦٦٦ -

عبد الله بن عثمان - صاحب شعبة - ٢٢٣ -

عبد الله بن عطية بن سعد - ٧٩١ - ٧٩٢ -

عبد الله بن علي - ١٦٨ -

عبد الله بن عمر بن الخطاب - ١٠٠ - ١٣٤ - ١٥٠ - ١٦٦ - ١٨١ - ٢٨٧

٢٩٥ - ٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٢٥ - ٣٢٧ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٦٧ - ٣٧٥

٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٩٣ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٤

٤٣٥ - ٤٤١ - ٤٤٦ - ٤٥١ - ٤٥٤ - ٤٧٢ - ٤٧٤ - ٤٧٦ - ٥٦٨ - ٥٨٥ - ٥٨٦

٦١٨ - ٦١٩ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٩٠ -

٦٩٢ - ٧٢٣ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٣٨ - ٧٤٠ - ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٩ -

٧٥٢ - ٧٦٣ - ٧٦٦ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ -

عبد الله بن عمر العمري - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٤٢٠ - ٤٢٣ - ٤٧٥ - ٥١١ - ٦٦٨ -

عبد الله بن عمرو بن العاص - ٣٦ - ٤٣٣ - ٥٦٤ - ٥٩٧ -

عبد الله بن عون - ٤٣ - ٥٢ - ٥٨ - ٦٠ - ١٠٧ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٩ -

١٧٠ - ١٧٦ - ٢٥٨ - ٣٨٧ - ٣٦٥ - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٩٥ - ٤٩٧ -

٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥١٨ - ٧٥٣ -

عبد الله بن فروخ - ٤٩٣ -

عبد الله بن الفضل - ٧٦١ -

عبد الله بن أبي قتادة - ٦٢٩ -

عبد الله بن المبارك - ٣٠ - ٣١ - ٣٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٢ - ٤٣ -

٤٦ - ٤٧ - ٥٤ - ٥٦ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ - ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ -

٦٦ - ٦٧ - ٦٨ - ٧٣ - ٧٨ - ٨٢ - ٨٨ - ٩٣ - ٩٩ - ١٠٤ - ١٠٥ -

١١٠ - ١١٢ - ١٢٨ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ - ١٤٦ - ١٥٩ - ١٦٩ -

١٧٧ - ١٨٠ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٩٣ - ١٩٦ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٣ -

٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢٥٠ - ٢٥٦ - ٢٦٠ - ٢٩١ -

٣١٧ - ٣١٨ - ٣٢٣ - ٣٣٣ - ٣٣٥ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤٨٥ - ٥١٤ -

٥١٦ - ٥١٧ - ٥٣٨ - ٥٤١ - ٥٤٩ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٦٠٠ - ٦٨١ -

٧٤٤ - ٧٩٧ -

عبد الله بن محرز - ٦٧ - ٨٨ - ٩٣ - ٩٦ -

عبد الله بن مرة - ٧٢٠ -

عبد الله بن محمد الأنصاري - ٤٦٣ -

عبد الله بن محمد بن عقيل - ٣٢٩ - ٤٣٣ -

عبد الله بن محمد الكرماني - ٧٢١ -

عبد الله بن محمد المسندي - ٤٠ -

عبد الله بن محمد بن المنيرة - ٧٧٣ -

عبد الله بن مسلمة القعنبي - ٣٠ -

عبد الله بن مسعود - ٢٣ - ٢٤ - ٧٧ - ٧٨ - ٩٨ - ١٤٩ - ٢٧٧ - ٢٩٤ -

٣٢٣ - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٤٣٠ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٦٠٩ - ٧٢٠ -

٧٢١ - ٧٢٩ - ٧٧٣ - ٧٧٤ -

عبد الله بن مسور - ١٠٨ - ٧٧٢ - ٧٧٣ - ٧٧٤ -

عبد الله بن منفل - ٥٦٤ -

- عبد الله بن المغيرة - ١٤٣ -
عبد الله بن نافع - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٤٧٥ -
عبد الله بن نافع الصائغ - ٧١٥ -
عبد الله بن نمر = ابن نمر - تقدم -
عبد الله بن يزيد - ١٣٨ - ٣٦٣ - ٢٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
عبد الجبار بن العلاء - ١٥٣ - ٣٣٨ -
عبد الجبار بن عمر الايلي - ٦٦٠ -
عبد الحق - ٢٨٨ - ٧٢٥ -
عبد الحكم بن منصور - ٧٨٧ -
عبد الحميد بن أبي اويس - ٧٩١ -
عبد الحميد بن بهرام - ٧٧٧ -
عبد الحميد بن جعفر - ٨٢ - ١٤٢ -
عبد الحميد المجاني - ٦٥٢ -
عبد الحميد بن أبي العشرين - ٥٤٨ - ٥٤٩ -
عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم - ٥٤٥ - ٥٤٧ -
عبد الرحمن بن أزهر - ٣٧٠ - ٣٧١ -
عبد الرحمن بن إسحاق - ١٦٦ -
عبد الرحمن بن الأسود - ٥٢٣ - ٥٢٤ -
عبد الرحمن بن جبير - ٦٧٥ -
عبد الرحمن بن حرملة - ١٠٤ - ١١٦ - ١١٧ -
عبد الرحمن بن الحكم بن بشير - ١٦٧ - ١٨١ -
عبد الرحمن بن خالد بن مسافر - ٣٩٩ - ٤٨٢ -
عبد الرحمن بن أبي الزناد - ٦٠٥ - ٦٠٦ -
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي - ٧٠١ - ٧٠٢ -
عبد الرحمن بن سمرة - ٦٨٨ -

عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار - ١٢٨ -
 عبد الرحمن بن عبد الله السراج - ٤٠٢ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم - ٢٨٥ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٦٠٩ - ٦١١ -
 عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري - ٦٧٨ -
 عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي - ٢٨ - ٣٧ - ٤٣ - ٥٨ - ١٥٦ - ١٨٣ -
 ١٨٦ - ١٨٧ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٥ - ٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٣ - ١٤ - ٢٤٢ - ٢٥٤ -
 ٢٥٥ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٢٦٨ - ٢٨٠ - ٢٩٦ -
 ٣٩٩ - ٤٥١ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٧ - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
 ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٦٠٨ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٧٦ - ٦٩١ - ٧٢٣ - ٧٨٠ -
 عبد الرحمن بن غنم - ٧٠٢ -
 عبد الرحمن بن أبي ليلى - ١٣٠ - ١٣٣ - ١٣٤ -
 عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي - ٧٩٤ -
 عبد الرحمن بن محمد الحاربي - ٣١٥ -
 عبد الرحمن بن مغراء - ٦٥٢ -
 عبد الرحمن بن مهدي - ٢٥ - ٣٥ - ٤١ - ٤٣ - ٥٢ - ٥٤ - ٧٢ - ٧٣ -
 ٨٠ - ٨١ - ٩٤ - ٩٩ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٠ - ١١١ - ١١٢ -
 ١١٩ - ١٢٠ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٥٥ -
 ١٥٦ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٦١ - ١٦٤ - ١٧٠ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٨ -
 ١٨٩ - ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٨ - ١٩٩ -
 ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٤ - ٢٠٧ - ٢١٦ - ٢٤٢ - ٢٤٩ - ٢٥٠ - ٢٧٦ -
 ٢٨٣ - ٢٨٤ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٩ -
 ٣٧٠ - ٣٧١ - ٤٧٠ - ٤٧١ - ٤٨٥ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٧ -
 ٥٢٢ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٣٠ - ٥٣٤ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ -
 ٥٦٧ - ٥٧١ - ٥٧٤ - ٥٨٨ - ٥٠٨ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦٢٤ - ٧٢٦ -
 ٧٢٧ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -

- عبد الرحمن بن نمر - ٤٨١ -
- عبد الرحمن بن وعلة - ٨٤ -
- عبد الرحمن بن الوليد بن هلال - ٦٥٨ -
- عبد الرحمن اليحصبي - ٧٢٨ - ٧٢٩ -
- عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٩١ -
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ -
- ٦٨٣ - ٦٨٤ -
- عبد الرحمن بن يعمر - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤٢ -
- عبد الرزاق بن عمر الدمشقي - ٦٦٤ -
- عبد الرزاق بن همام الصنعائي - ١١ - ٢٤ - ٢٨ - ٢٧ - ٣٩ - ٦٧ -
- ٨٩ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٧٧ - ٢٠٢ - ٢١١ - ٢٣٣ -
- ٢٤٠ - ٢٤٧ - ٢٥٢ - ٣١٧ - ٥١٦ - ٥٣٦ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ -
- ٥٤٤ - ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٥ - ٥٨٦ - ٦٠٢ -
- ٦٠٣ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٩٣ - ٧٣٨ - ٧٦٣ - ٧٧٢ -
- عبد السلام بن حرب - ٩٠ -
- عبد الصمد بن حسان - ٥٨ -
- عبد الصمد بن عبد الوارث - ١٧٠ -
- عبد العزيز بن جريج - ٥٩٩ -
- عبد العزيز بن حبيب -
- عبد العزيز بن أبي رزمة - ٢٠٦ -
- عبد العزيز بن أبي رواد - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٠٤ -
- عبد العزيز بن صهيب - ٦٧٦ -
- عبد العزيز بن عبد الصمد العمي - ٥٦٢ -
- عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف - ٧٩٤ -
- عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
- ٩١٥ -

- عبد العزيز بن الماجشون - ٤٧٦ -
عبد العزيز بن مسلم - ٥٦٢ -
عبد الغني بن سعيد - الحافظ - ٢٣٧ - ٢٦٠ - ٢٨٥ - ٢٩٢ - ٦٨٨ -
عبد الغني عبد الخالق - ٢٢٤ -
عبد القدوس بن حبيب - ٤٠٠ -
عبد القدوس الشامي - ١٠٨ -
عبد القدوس بن محمد العطار البصري - ١٠٣ - ١٥٥ - ٦٢٦ -
عبد الكريم - أبو أمية - ٨٥ - ٨٨ - ٤٠٤ - ٧٨٠ - ٧٨٢ -
عبد الكريم بن مالك الجزري - ٦٥٥ - ٦٥٦ -
عبد الكريم بن أبي الخارق = أبو أمية المتقدم -
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - ٦٦٢ -
عبد الملك بن أبي سليمان - ١٣٥ - ١٦٤ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٣٢ -
٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٦٥٠ -
عبد الملك الصنعائي - ٥٧٩ -
عبد الملك بن عبد العزيز = ابن جريج
عبد الملك بن عمير - ١٤٠ - ١٥٤ - ١٦٣ - ١٦٤ -
عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني - ٤٣٠ -
عبد الواحد بن زياد - ٤٠٥ - ٥٣٢ - ٥٣٥ - ٧١٩ - ٧٤٨ - ٧٥٥ -
عبد الوارث بن سعيد - ١٦١ - ١٩٠ - ٥١٠ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٥٩ -
٥٩١ - ٦٢٣ - ٦٩٧ -
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي - ١٦٩ - ٣٤١ - ٥١٧ - ٥٧٢ -
عبد بن حميد - ٣٧ - ١٥٥ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٧٥ - ٧٧٤ -
عبدان - ٣١ - ٥٦ - ٥٧ - ٦٣ -
عبدة - ٧٣ - ٣١٣ -
عبدة بن سليمان - ٤٠٥ -

- عبد بن أبي سليمان الكلبي - ٥٦٦ -
عبد بن أبي لبابة - ٧٤٦ -
عبيد الله بن الأخنس - ٤٠٣ -
عبيد الله بن أبي رافع - ٧٦١ - ٧٦٣ -
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المسمودي - ٦٧٦ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ -
عبيد الله بن عمرو الرقي - ٦٥٥ -
عبيد الله بن عمر العمري - ٦٠ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٩١
٢٣٥ - ٢٣٨ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١
٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٨ - ٥٥٣ - ٥٨٦ - ٦٠٦
٦٠٨ - ٦٢٨ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٧٠ - ٧٦٦ -
عبيد الله بن عمر القواريري - ٦٩٨ -
عبيد الله بن محمد القرشي - ٦٧٥ -
عبيد الله بن المغيرة - ١٤٢ - ١٤٣ -
عبيد الله بن موسى العبسي - ٣٨ - ٤٠ - ٥٣٣ - ٥٣٩ - ٥٤١ -
عبيد الله الوصافي - ٩٢ -
عبيد بن عمير - ٣٦٣ -
عبيدة - ٧٧٣ -
عبيدة السلماني - ٧٥٢ - ٧٥٣ - ٧٥٤ -
عبيدة بن حميد - ٤٠٥ -
عبيدة بن معتب - ٦٤ - ٦٧ -
عتبان بن مالك - ١٣ -
عتبة بن أبي حكيم - ٢٧٣ - ٢٧٤ -
عتبة بن حميد - ٧٠٢ -
عثمان البني - ٧١٥ -
عثمان البري - ٦٣ - ٦٥ - ٤٠٢ - ٤٠٤ -
- ٩١٧ -

عثمان بن حكيم - ٣٢٦ -

عثمان بن سعد - ٣٢٦ -

عثمان بن سعيد الدارمي - ٣٢٠ - ٤٧٢ - ٤٧٥ - ٤٨٠ - ٤٨٥ - ٤٩٣

٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٤ - ٥١٣ - ٥١٥ - ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٢ - ٥٣١

٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٤٠ -

عثمان بن أبي شيبة - ٦٦ - ٢٤٩ - ٢٥٦ - ٢٨١ - ٥٣٩ - ٦٧٠ -

عثمان بن صالح المصري - ٧٠٣ -

عثمان بن عفان رضي الله عنه - ١٩ - ٢٩٥ - ٣٦٦ - ٣٧٣ - ٦٣٣ - ٦٨٠ -

عثمان بن عمر - ٤٣٠ - ٤٣١ -

عثمان بن محمد بن أبي سويد - ٣١٥ -

عثمان بن الهيثم - ٢٦٩ -

المعجلي - ١٢٢ - ١٣٢ - ١٧٥ - ١٧٩ - ٢١٣ - ٢٩٦ - ٥١٤ - ٥١٧ - ٥٢٢

٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٥٨ - ٥٦٧ - ٥٩٧ - ٦٠٥ - ٦٣٠ - ٦٨٤ - ٧٣٦

٧٨٠ - ٧٥٢ - ٧٢٨ -

عدي بن حاتم - ٥٧٥ -

العراقي = عبد الرحيم بن حسين - ١٧ - ١١٢ - ٢٢٩ - ٤٠٦ - ٤٤٩ - ٧٦٩ -

عراك بن مالك - ٣١١ - ٣١٢ - ٣٧٠ -

العرباض بن سارية - ٦٤٥ -

عرعرة بن البرقد - ٤٩٥ -

عروة البارقي - ٥٨٦ -

عروة بن الزبير - ١٩ - ٢٠ - ٣٠٧ - ٣١٢ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ -

٣٧٢ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - ٤٥١ - ٤٩٠ - ٦٠٨ - ٦٢٨ -

٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٧٦ -

عروة الزني - ٦٥٣ - ٦٥٣ -

عروة بن مسعود - ٣١٧ -

العزيزي = علي بن محمد بن أحمد - ٥٦٩ -

عطاء الحراساني - ٢٣٦ - ٢٦١ - ٧٧٠ - ٧٨٠ - ٧٨٢ -

عطاء بن أبي رباح - ٦٩ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٨٦ - ٢٣٣ -

٢٣٧ - ٢٥٤ - ٢٧٤ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٩٠ - ٢٩١ - ٣٠٧ - ٣١٠ -

٣١٩ - ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٧٦ - ٤٥٥ - ٤٩٣ - ٤٩٦ - ٤٩٨ - ٥٩١ -

٦٠٩ - ٦٣٠ - ٦٥١ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٨ - ٦٧٢ - ٧١٢ -

- ٧٧٠ -

عطاء بن السائب - ١٠٦ - ١٠٧ - ٥٥٣ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٨ -

٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٦٧٢ - ٦٧٨ -

عطاء بن يسار - ٣٠٧ - ٧٢٦ - ٧٢٨ -

عطاء بن يزيد - ٣٦٣ -

عطاف بن خالد - ٤٠٢ -

عطية بن سعد بن جنادة - ١٣٤ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٧٩١ - ٧٩٣ -

عطية بن محارب - ٢٨٦ -

عفان - ٤٩ - ٦١ - ٧٧ - ٩٧ - ١١٩ - ١٧٥ - ٥٠٤ - ٥٠٨ - ٥١٧ -

٥٧٥ - ٥٨٩ - ٧٥٧ -

عقبة بن الأصم - ٧١٢ -

عقبة بن خالد - ١٣٤ -

عقبة بن مكرم - ٥٧٢ -

عقيل - عن الزمري - ٣٩٩ - ٤٧٩ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ -

العقيلي - ٦٠ - ٨٧ - ٩٠ - ٩٧ - ٩٨ - ٢٣٢ - ٢٣٧ - ٣٣٨ - ٤٨٩ -

٤٩٠ - ٥٠١ - ٥٤٤ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٩ - ٥٦٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ -

٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٥١ - ٦٥٤ - ٦٥٩ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٧٤٥ - ٧٤٧ - ٧٤٩ -

٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٩١ - ٧٩٢ -

- ٩١٩ -

عكرمة بن عمار اليامي - ٤٨٧ - ٦٤١ - ٦٤٢ -
 عكرمة - مولى ابن عباس - ٥ - ٢٥ - ١٤١ - ١٤٤ - ٢٣٣ - ٢٣٨ - ٢٨٩ -
 ٢٩٦ - ٣١١ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ - ٣٨١ - ٥٩١ - ٦١٨ - ٦٣٠ - ٦٣١ -
 ٦٣٨ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٧٧٦ - ٧٨١ -
 العلاء بن الحارث - ١٤٥ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
 العلاء بن عبد الرحمن - ٢٥ - ١١٥ - ١٢١ - ١٢٢ - ٥٨٨ - ٧٤٤ -
 علاء الدين التركاني - ٨٠٣ -
 العلاء بن كثير - ١٤٧ -
 العلائي = خليل الدين بن كيمكليدي - ٢٢٩ - ٢٧٩ - ٣٢٠ - ٣٥٤ - ٣٥٥ -
 ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٧٣٦ - ٧٨٧ -
 علقمة بن عبد الله - ٦٤٧ -
 علقمة بن قيس - ٧٨ - ٢٩٥ - ٧٢٠ - ٧٢١ -
 علقمة بن وائل - ٧٢٨ - ٧٢٩ -
 علقمة بن وقاص - ٤١٦ - ٦٧٦ -
 علي بن أحمد الجرجاني - ٢١٥ -
 علي بن الجعد - ٩١ -
 علي بن حجر - ٥٨ - ١٤٦ - ٢٢٦ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٦٩٧ -
 علي بن حرب - ٥٣ - ٥٤ -
 علي بن الحسن بن شقيق - ٣٠ -
 علي بن الحسين بن الجنيد - ٢٢١ - ٤٠٧ -
 علي بن الحسين بن واقد - ٦٨ - ٢٣٣ - ٢٣٤ -
 علي بن الحكم - ٤٠٢ - ٤٠٣ -
 علي بن حفص - ٤٣١ -
 علي بن خشرم - ١٤٦ -
 علي بن زيد - ١٢ - ١٢٨ - ٥٠٠ - ٦٢١ -
 - ٩٢٠ -

علي بن سعيد - ٦٢٢ -

علي بن صالح بن حي الحمداني - ٦٨٧ -

علي بن أبي طالب رضي الله عنه - ١٤ - ١٥ - ٢٥ - ٤٥ - ٦٢ - ٧٩ -

١٠٠ - ١٣٠ - ١٣٢ - ١٣٣ - ٢٧٦ - ٢٨٢ - ٢٨٢ - ٢٨٦ - ٢٩٠ -

٣٧٣ - ٤٣٣ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٦١٣ - ٦٢٢ - ٦٨٨ - ٦٩٧ - ٦٩٨ -

٧٣٤ - ٧٣٥ - ٧٤٠ - ٧٥٢ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٦٤ -

٧٦٥ - ٧٧٠ -

علي بن طبراخ - ٦٧٢ -

علي بن عاصم - ٢٨٣ - ٥٥٨ - ٧٨٤ - ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٨٨ - ٧٨٩ -

علي بن عبد الله بن عباس - ٣٢٥ -

علي بن عبد الله بن المديني - ٣٣ - ٣٨ - ٤١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٩ - ٨٢ -

٩٠ - ٩٤ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٩ - ١١٦ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٢٦ -

١٢٩ - ١٣١ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٦٠ - ١٦١ -

١٦٣ - ١٦٧ - ١٧١ - ١٧٤ - ١٨١ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٩٢ -

١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٩ - ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ -

٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ - ٢٢١ - ٢٢٣ -

٢٢٥ - ٢٣١ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٣٩ - ٢٤٧ - ٢٧٤ - ٢٨١ -

٢٨٥ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٢٩٨ - ٣٢٣ - ٣٣٠ - ٣٣٧ - ٣٤٤ - ٣٤٩ -

٣٥٤ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧٢ - ٣٧٥ - ٤٠١ - ٤٠٣ -

٤٤٣ - ٤٦٩ - ٤٧٤ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨٧ - ٤٩١ - ٤٩٤ -

٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥١٣ - ٥١٥ - ٥١٨ - ٥١٩ -

٥٢٢ - ٥٢٦ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٥ - ٥٤١ - ٥٥٦ - ٥٥٧ -

٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٣ - ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٥٩٧ -

٥٩٩ - ٦٠٦ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٥٧ - ٦٦١ -

٦٦٨ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٦٧٧ - ٦٨٣ - ٦٩٤ - ٦٩٧ - ٧٠١ - ٧٢٩ -

٧٣٠ - ٧٣٣ - ٧٣٥ - ٧٣٩ - ٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٥٩

٧٦٥ - ٧٦٩ - ٧٨٠ - ٧٨٢ - ٧٨٩ - ٨٠٥ -

علي بن عبد الصمد المكي - ٢٥٢ -

علي بن عبد العزيز البقوي - ٥٧٥ -

علي بن عثمان النفيلي - ٤٠٨ -

علي بن عياش - ٧٥٩ -

علي بن عيسى بن يزيد - ٦٧٥ =

علي بن محمد الطنافسي - ٥٩٨ - ٦٥٣ -

علي بن مسهر - ٩٧ - ٤٨٨ - ٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٤ - ٧١٩ - ٧٤٨ -

علي بن معبد - ٢٣٩ -

علي بن نصر - ٤٩١ -

عمار بن ياسر - ١٠ - ١١ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠ - ٥٨٨ -

عمارة بن أبي حفصة - ٧٧٥ -

عمارة بن زاذان - ٥٠١ -

عمارة بن أبي عمار - ٦٢١ -

عمارة بن عمير - ٤٢١ -

عمارة بن القعقاع - ١٥٣ - ١٦٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -

عمر بن حفص - ٥٣٥ - ٥٩٣ -

عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ١١ - ١٦ - ١٨ - ١٩ - ٢٧ - ٢٨ - ٢٩ -

٢٧٩ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧٣ - ٣٧٩ - ٣٨٠ -

٣٨٦ - ٤١٦ - ٤٣٥ - ٤٣٦ - ٥١١ - ٥٧٨ - ٥٨٥ - ٦٢٥ - ٦٣٣ - ٦٦٦ -

٦٦٧ - ٦٦٨ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٩٨ - ٨٠٣ -

عمر بن شبة - ٥٣٩ - ٧٥٧ -

عمر بن عبد الله الهمداني - ٦٩ - ٧٠ -

عمر بن عبد العزيز - ٢٧ - ٢٨ - ٣٩ - ١٦٦ -

عمر بن عبد الواحد - ٦٤٦ -
 عمر بن قيس = سندل - ٤٠٢ - ٤٠٤ -
 عمر بن محمد بن زيد - ٤٠٣ -
 عمر بن قافع - ٤٠١ - ٤٢٠ - ٤٧٤ -
 عمر بن يزيد الرفاء - ٧٧١ -
 عمران بن حدير - ٦١ - ٢٣٥ - ٢٦٩ -
 عمران بن حصين - ١٩ - ٢٩٥ - ٣٦٣ -
 عمران بن حطان - ٥٥ -
 عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
 عمران القطان - ٦٣٣ -
 عمرة - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٢٨ - ٨٠٢ -
 عمرو بن أمية الضمري - ٢٢ - ٤٤٨ - ٤٤٩ -
 عمرو بن ثابت - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ -
 عمرو بن الحارث - ١٣٩ - ١٤٢ - ٤٥٦ - ٥٠٨ - ٥٥٠ - ٦٧٦ -
 عمرو بن حكام - ٩٠ -
 عمرو بن خالد - ١٠٨ -
 عمرو بن خالد الخزاعي - ٤٠٧ - ٥٨٠ - ٥٨١ -
 عمرو بن خالد الواسطي - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
 عمرو بن دينار - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٦٦ - ١٩٥ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٥٧٢ -
 ٥٩١ - ٦٢٣ - ٦٣٨ - ٦٥٦ - ٦٦٠ -
 عمرو بن سلمة - ٦٤٨ -
 عمرو بن أبي سلمة - ٦١٦ - ٦١٨ -
 عمرو بن شعيب - ١٠ - ٢٨ - ١٣٧ - ١٣٨ - ٢٩١ - ٣١٣ - ٥٩٧ - ٦٤١ -
 ٧٥٠ - ٧٥٢ -
 عمرو بن عاصم - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٦٢٦ - ٦٢٧ -
 - ٩٢٣ -

عمرو بن عبيد - ١٠٢ - ٤٠٨ -
 عمرو بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -
 عمرو بن علي - ١٥٣ - ١٥٦ - ٤٤٨ - ٥٣٠ -
 عمرو بن أبي عمرو - ١٢٣ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٦١٣ - ٦٤٤ - ٧٧٩ -
 عمرو بن قيس المكبي - ٢٠ -
 عمرو بن قيس الملائي - ٧٧٢ -
 عمرو ذي مر - ٨٣ -
 عمرو بن مرة - ١٢٣ - ١٣٤ - ١٥٠ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٧٣ -
 - ٧٧٤ -
 عمرو بن مرزوق - ٩٠ -
 عمرو بن ميمون - ٦٨٨ -
 عمرو الناقد - ٩٤ - ٢٢٠ -
 عمرو بن يحيى المزني - ١٦٠ -
 العوام بن أبي العوام الاعلم - ٤٩٠ -
 عوسجة - ١٥ -
 هوف الاعرابي - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٥٦ - ٤٩٨ - ٦٣١ - ٦٧٧ -
 هوف بن أبي جميلة - ١٠٧ -
 هون بن أبي شداد - ٧٨ - ١٠١ - ١٠٢ -
 عياش بن أبي ربيعة - ٧٨٥ -
 عياض بن موسى - ١٥٠ - ١٨١ - ٢٤٣ - ٢٦١ - ٢٦٦ - ٤٥٣ - ٨٠٤ -
 عيسى بن شاذان - ٥٣٥ -
 عيسى بن أبي ليلى - ١٣٠ -
 سيدنا عيسى عليه السلام - ٧٤٢ -
 عيسى بن ميمون - ٦٨٠ -

عيسى بن يونس - ٣١٥ - ٣٧٨ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٨٧ - ٥١٢
- ٥٢٢ - ٥٣٤ - ٥٦٤ - ٥٦٦ - ٦٧٩ - ٧١٩ -

غ -

غالب - ١٦٤ - ٦٣٣ -
غراب - ٣٤٩ -
الغزالي = محمد بن محمد - ٤٤ -
الغلابي - ٢٢٠ - ٥٠٩ - ٥٧١ - ٦١٤ - ٦٧٢ - ٧٨٠ -
غندر = محمد بن جعفر - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٦ - ٤٣١ - ٥١٢ - ٥١٣ -
- ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٦٧ -
غياث بن ابراهيم - ١٠٨ -
غيلان بن جرير - ٤٧ -
غيلان بن سلمة الثقفي - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٦٠٤ -

ف -

فاطمة بنت أبي حبيش - ٦٥٣ - ٧٩٨ -
فاطمة بنت قيس - ٤٥ -
فائد بن أبي الوراق - ٩٠ -
فتح الموصل - ٣٤٩ -
فراح بن يحيى الهمداني - ٥١٧ - ٥١٨ -
فرج بن فضالة - ٦١٢ - ٦١٣ -
الفرابي - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ -
الفضل بن زياد - ٢٩٠ -
الفضل بن عباس - ٧٦٩ - ٧٧٠ -
الفضل بن هسان - ٢٦٥ -
الفضل بن مومي - ٥٩ - ٢٠٦ - ٤٠٥ -
- ٩٢٥ -

فضيل بن عمرو - ٥٢٨ -
 الفضيل بن عياض - ٢٠٥ - ٤٠٤ -
 الفلاس = عمرو بن علي - ٤٩ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٣٧ - ١٨٢ - ١٨٨ - ٢٣٦ -
 ٤٧٩ - ٥١٤ - ٥٥٦ - ٥٦٤ - ٥٦٧ - ٦٦٥ - ٧٨٩ -

- ق -

القاري - ٨٣ - ٤١٣ - ٤٣٧ -
 القاسم - ٢٩٥ - ٥٧١ - ٦٠٨ -
 القاسم بن أبي صالح - ٢٦٥ -
 القاسم بن محمد - ١٤٥ - ١٥٠ - ٣٢٥ -
 القاسم بن خيمرة - ١٨٦ -
 القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط - ٧٧٠ -
 القاسمي - ٣٤٢ -
 قبيصة بن حريث - ١٧ - ١٨ -
 قبيصة بن ذؤيب - ٧ -
 قبيصة بن عقبة السوائي - ٥٣٩ - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٦٦٨ - ٦٦٩ -
 قتادة بن دعامة السدوسي - ١٢٨ - ١٤٩ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٦٧ -
 ١٩٥ - ٢٣٩ - ٢٨٢ - ٣٥٣ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٦ -
 ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٦٠ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٥٠٣ - ٥٠٤ -
 ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٠٩ - ٥٦٨ - ٥٨٩ - ٥٩٩ - ٦٢٣ -
 ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -
 ٦٥٩ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٧٣٢ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ -
 ٧٤٢ - ٨٠٤ -
 قتيبة - ٦٨ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٣٩ - ٢١٣ - ٢٢١ - ٢٥١ - ٥٢٣ - ٥٨٤ -
 ٥٨٧ - ٧٠٢ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
 قعندم بن سليمان - ٧٨٤ -

- قرة بن خالد - ٢٦٥ - ٤٩٦ -
 قرع الضي - ٢٩٥ -
 القرطي = محمد بن أحمد بن أبي بكر - ٤٣١ -
 القرطاني = محمد بن مصعب - ٥٤٩ -
 قريش بن أنس - ٤٨٥ -
 القسطلاني = أحمد بن محمد بن أبي بكر - ١٤٨ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٥٤ -
 - ٥٢٧ -
 قطبة بن عبد العزيز الأسدي - ٤٠٤ - ٥٣٢ -
 قطن بن نسير - ٧٠٩ -
 القواريري - ٤٠ - ١٦٩ - ١٩٨ - ٥١٣ - ٧٦٨ -
 قيس بن الحارث - ٣١٧ -
 قيس بن أبي حازم - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
 قيس بن الربيع - ٥٢٤ - ٧٨٧ -
 قيس بن سعد - ٢٩٣ - ٦٢٢ -
 قيس بن مسلم الجدي - ٦٠٧ -

- ك -

- كثير بن عبد الله بن عمرو - ٩٠ - ٣٢٨ - ٣٩٧ -
 كثير بن فرقد - ٤٠٣ - ٤٢٣ -
 كثير بن هشام - ٦٣٧ -
 الكرابيسي = حسين الكرابيسي
 الكشميني - ٤٥٤ -
 كمب بن مالك - ٧٥٠ - ٧٧٩ -
 الكلبي = محمد بن السائب
 الكال بن الهمام - ٢٩٩ -
 كنانة بن نعيم - ٦٥٧ -

الكنكوهي - ٤٥ - ٥٠ -
كهس بن الحسن - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
كيسان - ١٦٨ -

- ل -

لقمان - ٧٩ -
اللكنوي - ٤٤ -
الليث بن سعد - ١٣٩ - ١٤٢ - ١٦٦ - ١٨٢ - ٢١٣ - ٢٤٢ - ٢٤٣ -
٢٦١ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤١٣ -
٤٢٠ - ٤٦٠ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٨ - ٤٨٢ - ٤٨٩ - ٥٥٠ - ٧٠٣ -
٧٠٤ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ - ٧٧٧ -
الليث بن أبي سليم - ١٠٦ - ١٠٧ - ١٢٦ - ١٤٠ - ٤٠٤ - ٦٧٣ - ٧٤٥ -
٧٤٦ -

- م -

الماجنون - ٤٨٥ -
مالك - عليه السلام - خازن النار - ٧٢٤ -
مالك بن اسماعيل النهدي - ٥٩ -
مالك بن أنس - ٢٣ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٤١ - ٤٣ - ٤٩ - ٥٢ -
٥٣ - ٥٤ - ٨٠ - ٨١ - ٨٢ - ٨٥ - ٨٨ - ١٠٣ - ١١٥ - ١٢٣ -
١٢٦ - ١٢٨ - ١٣٩ - ١٥٠ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٨ - ١٧٤ -
١٨١ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٥ - ١٩٦ -
٢٠٢ - ٢٠٤ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢٢١ - ٢٢٢ - ٢٣٤ - ٢٣٧ -
٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٢٤٩ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ -
٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٦٥ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٧٥ - ٢٨٠ - ٢٨١ -
٢٨٢ - ٢٩٦ - ٣٠٨ - ٣١٥ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٢٧ - ٣٣٩ - ٣٤١ -
٩٢٨ -

٣٩٩ - ٣٩٣ - ٣٨٦ - ٣٨٣ - ٣٨٢ - ٣٨٠ - ٣٧٨ - ٣٤٩ - ٣٤٨

٤٢٠ - ٤١٩ - ٤١٨ - ٤١٧ - ٤١٦ - ٤١٣ - ٤١٢ - ٤٠٧ - ٤٠١

٤٧٧ - ٤٧٦ - ٤٧٥ - ٤٧٤ - ٤٦١ - ٤٥١ - ٤٣٧ - ٤٢٦ - ٤٢٣

٥٩٧ - ٥٨٧ - ٥٧٣ - ٥٥٣ - ٤٩١ - ٤٨٩ - ٤٨٨ - ٤٨١ - ٤٨٠ - ٤٧٩

٧٠٥ - ٧٠٤ - ٦٧٦ - ٦٥٥ - ٦٤٩ - ٦٤٦ - ٦٤٤ - ٦٤٣ - ٦٢٨ - ٦٠٨

٧٨١ - ٧٨٠ - ٧٧٩ - ٧٦٣ - ٧٢٨ - ٧٢٧ - ٧٢٦ - ٧٢٢ - ٧٢١ - ٧١٥

- ٧٩٨ - ٧٨٩ - ٧٨٢

مالك بن ظالم - ١٦١ -

مالك بن دينار - ٩٥ -

مالك بن ميثوق - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٧٧٣ -

مالك بن النضر - ٥٨٧ -

مبارك - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٧٢٦ -

المبارك بن محمد = ابن الأثير - تقدم -

المبارك بن فضالة - ١٠٤ - ١١٩ -

المباركفوري - ٨ - ٩ -

المتقي بن الصباح - ١٣٨ - ١٨١ - ٤٠٠ -

مجالد بن سعيد - ١٣٠ - ١٣٥ - ١٢٦ -

مجاهد - ١٤٦ - ١٥٠ - ٢٧٣ - ٢٧٨ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٢٩١ - ٢٩٣ -

٧٤٦ - ٧٤٥ - ٧٤٤ - ٦٧٣ - ٦٤٨ - ٦٤٧ - ٥٢٧ - ٥٢٦ - ٣٧٣ - ٣٧٠ -

- ٧٦٥ - ٧٦٤ - ٧٥١

مجاهد بن موسى - ٨٩ -

مخاضر بن المورع - ٤٨٩ - ٥٣٣ -

المحاملي - ٤٣١ -

المهبر بن قحذم - ٧٨٤ - ٧٨٥ -

المحلي - ٢١ -

محمد - ٦١ -

محمد - عن أبي هريرة - ٦٧٧ -

محمد بن ابراهيم التيمي - ١٨٦ - ٤١٦ - ٤٥٥ - ٥٣٠ -

محمد بن ابراهيم بن منصور الشيرازي - ٢٣١ -

محمد بن احمد بن بالويه - ٤٦٠ -

محمد بن احمد البراء - ١٩٥ -

محمد بن احمد بن أبي بكر المقدمي - ٢٨٥ -

محمد اديب صالح - ٤٣٧ - ٤٧٠ -

محمد بن الأزهر السجزي - ٢٢٥ -

محمد بن اسحاق الثقفي - ٢٢١ -

محمد بن اسحاق بن خزيمة - ٧٠٧ -

محمد بن اسحاق بن يسار - ٧ - ١٦ - ٢٠ - ٢١ - ٧٤ - ١٢٠ - ١٢٦ - ١٢٧ -

١٥١ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٣٢٧ - ٣٩٦ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٧٥ -

٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٥٥٤ - ٦٦١ - ٦٧٤ - ٦٧٧ - ٧٨١ -

محمد بن اسلم - ٢٣١ -

محمد بن اسماعيل = البخاري - الامام - ٥ - ١٢ - ١٤ - ١٨ - ١٩ - ٢١ - ٢٢ -

٢٧ - ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٦ - ٤٠ - ٤٥ - ٤٩ - ٥٥ - ٦٤ - ٦٥ - ٧٢ -

٧٦ - ٧٧ - ١٠٩ - ١١٥ - ١١٨ - ١١٩ - ١٢٣ - ١٢٥ - ١٢٧ - ١٢٨ -

١٢٩ - ١٣٢ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٦٠ - ١٨١ -

١٩٤ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٧ - ٢٢٤ - ٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٢٧ - ٢٢٨ - ٢٢٩ -

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٤ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٢ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٥٨ - ٢٦٥ -

٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٨٦ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٣ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ -

٣١٦ - ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٤ -

٣٤٩ - ٣٦١ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٧٥ - ٣٧٨ - ٣٨١ - ٣٨٦ -

٣٩٦ - ٣٩٨ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٩ - ٤٣٠ -

٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٣٩ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٣ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٥١
 ٤٥٢ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٦٣ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٧ - ٤٨٧ - ٤٩٠
 ٥٥٦ - ٥٥٥ - ٥٥٣ - ٥٣٩ - ٥٣٧ - ٥٢٧ - ٥٢٥ - ٥٢٤ - ٥٢٣ - ٥١١
 ٥٩٢ - ٥٩١ - ٥٩٠ - ٥٨٦ - ٥٨٣ - ٥٧٤ - ٥٧٣ - ٥٦٣ - ٥٦٢ - ٥٥٧
 ٦١٦ - ٦١٢ - ٦١١ - ٦١٠ - ٦٠٩ - ٦٠٠ - ٥٩٨ - ٥٩٧ - ٥٩٤ - ٥٩٣
 ٦٣٤ - ٦٣٣ - ٦٣٢ - ٦٣١ - ٦٢٩ - ٦٢٧ - ٦٢٠ - ٦١٩ - ٦١٨ - ٦١٧
 ٦٥٦ - ٦٥٥ - ٦٥٤ - ٦٥٢ - ٦٤٧ - ٦٤٤ - ٦٤٣ - ٦٤١ - ٦٤٠ - ٦٣٧
 ٦٨٠ - ٦٧٦ - ٦٧٥ - ٦٧٤ - ٦٧٢ - ٦٦٩ - ٦٦٦ - ٦٦٥ - ٦٦٣ - ٦٦٢
 ٧٠٤ - ٧٠٣ - ٦٩٩ - ٦٩٧ - ٦٩٦ - ٦٩٥ - ٦٩٠ - ٦٨٦ - ٦٨٤ - ٦٨٢
 ٧٣٠ - ٧٢٧ - ٧٢٤ - ٧٢٢ - ٧٢١ - ٧٢٠ - ٧١٤ - ٧١٣ - ٧١٢ - ٧٠٨
 ٧٤٥ - ٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٤٢ - ٧٤١ - ٧٤٠ - ٧٣٩ - ٧٣٧ - ٧٣٥ - ٧٣٤
 ٧٥٨ - ٧٥٦ - ٧٥٥ - ٧٥٣ - ٧٥٢ - ٧٥١ - ٨٤٩ - ٧٤٨ - ٧٤٧ - ٧٤٦
 ٧٨٨ - ٧٨٦ - ٧٨٥ - ٧٨٢ - ٧٨١ - ٧٨٠ - ٧٦٣ - ٧٦٠ - ٧٥٩
 ٨٠٤ - ٨٠٢ - ٨٠١ - ٨٠٠ - ٧٩٨ - ٧٩٧ - ٧٩٥ - ٧٩٢ - ٧٩١ - ٧٩٠
 - ٨٠٥

محمد بن اسماعيل بن بهرام = الاسماعيلي - تقدم

محمد بن اسماعيل الواسطي - ٨ - ٢٣٥ -

محمد بن افلح - ٣١ -

محمد بن بشار - ١٤٥ - ٢٣٠ - ٢٧٦ - ٤٣٠ - ٤٤٤ -

محمد بن بشر - ٥٦٦ -

محمد بن بكر البرساني - ٥٦٦ -

محمد بن أبي بكر القدسي - ١٩٧ - ٧٤٦ -

محمد بن بندار السباك الجرجاني - ٤٦ -

محمد بن ثابت العبدي - ٤٠٢ -

محمد بن جابر - ٤٠٧ - ٥٩٢ -

محمد بن حجارة - ٦٥٠ -

محمد بن جعفر = غندر - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٦ - ٤٣١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٤ -
٥١٥ - ٥٦٧ -

محمد بن الحسن - ٣٧ - ٨٨ -

محمد بن الحسن بن عطية - ٧٩٢ - ٧٩٣ -

محمد بن الحسن الواسطي - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٢ -

محمد بن الحسين البغدادي - ٥٨ -

محمد بن الحصين الواسطي - ٢٤٢ -

محمد بن أبي حفصة - ٤٨١ - ٤٨٥ - ٦٢٨ - ٧٢٤ - ٧٢٥ -

محمد بن حمدويه - ٢٢٥ -

محمد بن حميد الرازي - ٥١ - ١٥٣ -

محمد بن حمير - ٧٦١ -

محمد بن خازم = أبو معاوية الضرير - تقدم

محمد بن خلاد - ١٧٨ -

محمد بن خيرون - ٥٨ -

محمد بن راشد الكحوللي - ٥٤٧ -

محمد راغب الطباخ - ١٨ -

محمد بن رافع التيسابوري - ٥٠ - ٩١ -

محمد بن ربيعة الكلبي - ٧٩٣ -

محمد بن الزبير الخنظلي - ٣٣٦ -

محمد أبو زهرة - ٤٨ -

محمد بن زياد - ٦١١ - ٦٢٢ -

محمد بن زياد بن زبار - ٧٣٧ - ٧٣٨ -

محمد بن سالم - ٦٤ - ٦٧ -

محمد بن السائب الكلبي - ٧٧ - ٨٦ - ٨٧ - ٨٨ - ٣٨٢ - ٣٩٥ - ٣٩٦ -

٥٧١ - ٦٩٠ - ٦٩١ -

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن - ٧٩٣ -
 محمد بن سعد بن محمد العوفي - ٧٩٣ -
 محمد بن سعيد الأصهباني - ٢٥٤ -
 محمد بن سعيد المصلوب - ١٠٨ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٤٠٠ - ٧٠٢ -
 محمد بن سعيد المقرئ - ٥٣٤ -
 محمد بن سفيان بن سعيد المؤذن - ٢٩٢ -
 محمد بن سلام - ٢٤٠ - ٣٤٤ -
 محمد بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
 محمد الساجي - ٤٦١ -
 محمد بن سهل بن عسكر - ٤٠٨ -
 محمد بن سوقة - ٣٦٤ - ٧٨٦ - ٧٨٧ -
 محمد بن سويد الثقفي - ٣١٤ -
 محمد بن أبي سويد - ٣١٥ -
 محمد بن سيرين - ٥١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٩ - ٦٠ - ٦١ - ٦٢ - ٧٧ - ٨١ -
 ١٠٧ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٨ - ١٦٩ - ٢٤٠ - ٢٥٨ -
 ٢٥٩ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٩١ - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٩ - ٣١٩ - ٣٢٧ -
 ٣٤٧ - ٣٦٨ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥١٠ - ٥١١ -
 ٦٣٠ - ٦٣١ - ٧٥٢ - ٧٥٣ -
 محمد بن الصباح البزار - ٥١ -
 محمد بن صفوان - ١٩٧ -
 محمد بن طاهر المقدسي - ٤٦٣ -
 محمد بن عاصم الثقفي - ٥٧٢ -
 محمد بن عبد الله الأنصاري - ١٤٥ - ٢٥٧ -
 محمد بن عبد الله بن حمدويه - الحاكم - تقدم -
 محمد بن عبد الله بن عمار الحافظ - ٣٤٩ -
 - ٩٣٣ -

- محمد بن عبد الله بن عمرو - ٦٤١ -
 محمد بن عبد الله بن قهزاز المروزي - ٥٧ - ٦٧ - ٦٨ -
 محمد بن عبد الله بن مسلم - ٤٨٤ -
 محمد بن عبد الله بن غير - ٢٠٢ -
 محمد بن عبد الرحمن الطفاوي - ٧٤٥ - ٧٤٦ -
 محمد بن عبد الرحمن العنبري - ٣٣٠ -
 محمد بن عبد الرحمن بن مجبر - ٤٠٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٧٩٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن يزيد - ٣٢٣ - ٣٣١ -
 محمد بن عبد الرحيم البراز - ٥٣٥ -
 محمد بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 محمد بن عبيد - ٦٨٥ -
 محمد بن عبيد الطناقسي - ٥٤٤ -
 محمد بن عبيد الله العرزمي - ٣٢١ - ٣٣٢ - ٣٣٥ - ٧٥٠ - ٧٩٤ -
 محمد بن عبيدة - ٧٥٤ -
 محمد بن عثمان بن أبي شيبة - ٧٩٤ -
 محمد بن عثمان الكوفي - ٣٠ -
 محمد عجاج الخطيب - ٣٨ -
 محمد بن عجلان - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٢٤ - ٤٠١ - ٤٧٦ - ٤٧٨ -
 - ٦٢٩ - ٥٥٠ -
 محمد بن أبي عدي - ٥١٥ - ٥٦٥ -
 محمد بن عطية بن سعد - ٧٩١ -
 محمد بن علي - ٦١ - ٤٥٤ - ٤٧٢ -
 محمد بن علي بن الحسن بن شقيق - ٥١ - ٥٦ - ٥٧ -
 محمد بن عمار الموصل - ٥٨٩ - ٥٩٤ -
 - ٩٣٤ -

- محمد بن عمر بن علقمة الليثي - ١٠٣ - ١١٥ - ١١٦ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٥ -
 محمد بن عمر بن علي - ٦١٣ -
 محمد بن أبي عمر البجلي - ٣٢٢ -
 محمد بن عمرو بن نيهان الثقفي - ١٥٨ - ٣٢١ -
 محمد بن عيسى بن سورة = الترمذي - تقدم -
 محمد بن الفضل السدوسي - ٥٧٤ - ٥٧٥ -
 محمد بن الفضل بن عطية - ٧٨٧ -
 محمد بن فضيل بن غزوان - ٣٢٦ - ٤٢١ - ٥٣٥ - ٥٥٨ - ٥٦٢ - ٧٥٤ -
 ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
 محمد بن فليح - ٧٨١ -
 محمد بن قيس - ٦٥٨ -
 محمد بن كثير الصنعائي - ٢٥٤ - ٢٥٧ - ٦٧٠ -
 محمد بن كعب القرظي - ٦٥٨ -
 محمد بن المثنى - ١٠٩ - ١١٢ - ٢٣٤ - ٤٣١ - ٥٢٤ -
 محمد بن مخلد العطار - ٢٤١ -
 محمد بن مزاحم - ٣٠ -
 محمد بن مسلمة - ٧٦١ -
 محمد بن معاوية - ٩١ -
 محمد بن منصور الجواز - ٢٣٨ -
 محمد بن المنكدر - ٧ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦٧١ - ٧٥٨ - ٧٥٩ -
 ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٥ -
 محمد بن المنهال الضرير - ١٩١ - ٨٠١ -
 محمد بن موسى الأصم - ٣١ -
 محمد بن موسى الحارسي - ٢٨٦ -
 محمد بن موسى بن عمران الفقيه - ٧٠٧ -
 - ٩٣٥ -

محمد بن موسى الهاشمي - ٧٨٩ - ٧٩٠ -
 محمد بن ميمون السكري - ٥٨٢ - ٦٠١ -
 محمد بن النصر - ٢٠٦ -
 محمد بن هارون الفلاس - ٢٢٠ - ٢٢٥ -
 محمد بن واسع - ٩٥ -
 محمد بن الوليد الزبيدي - ٦٩٢ -
 محمد يحيى الذهلي - ٨٢ - ١١٨ - ٢٢١ - ٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٣٠ - ٢٣١ -
 ٢٦٢ - ٣٦٤ - ٤٨٤ - ٥٧٩ - ٥٨١ - ٥٨٦ - ٦٩٧ - ٧٢٢ - ٧٢٣ -
 - ٧٣٨ -
 محمد بن يحيى بن سعيد القطان - ٤٩ - ٥٠ - ٩٣ - ٥٩٠ -
 محمد بن يحيى النيسابوري - ١١٣ -
 محمد بن يزيد بن صبان الرهاري - ٧٧٨ -
 محمد بن يزيد الواسطي - ٢٤٢ -
 محمد بن يوسف القرطبي - ٣٠ -
 محمود بن غيلان - ٦٩ - ٢٣٥ - ٣٢٣ - ٤٣٨ - ٧٣٥ -
 المختار - ٥٢ - ٥٣ -
 مخلد بن حسين - ٢٠٦ -
 مره - ٣٣١ -
 مرحوم بن عبد العزيز العطار - ٤٧ - ٢٧٦ -
 مروان بن محمد - ٢٤٩ - ٤٤٤ - ٥٤٩ - ٥٨٤ - ٧٥٠ -
 مروان بن معاوية - ٢٣٩ - ٤٤٦ -
 المروزي - ٩١ - ١٨٣ - ٢٥١ - ٢٥٤ - ٢٦١ - ٢٦٨ - ٣٢٦ - ٣٣٧ -
 ٤٠٨ - ٤٧٢ - ٤٧٤ - ٤٩٨ - ٦٧٤ - ٧٧٨ - ٨٠٦ -
 المزني - ٣٠٧ - ٣٠٨ -
 المزني - ٧٢٥ -

مسدد - ٣٩ - ٤٠ - ٦٣٠ - ٧٤٣ -

مسروق - ١٣٥ - ٧٢٠ -

مسعر - ٩٩ - ١٥٤ - ١٦٩ - ١٧١ - ١٧٢ - ٢٤٢ -

مسعود بن الحكم الزرقى - ٣٨٢ - ٧٦٤ - ٧٦٥ -

المسعودي - ٧٧٤ -

مسكين بن بكير - ٥١٥ -

مسلم بن ابراهيم - ٦٢٦ -

مسلم بن الحجاج - الإمام - ٥ - ٦ - ١٠ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ١٦ - ١٩ - ٢٠ -

٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٤٠ - ٤٥ - ٤٧ - ٤٨ - ٤٩ - ٥١ - ٥٧ - ٥٩ -

٦٦ - ٦٧ - ٧٤ - ٧٥ - ٧٦ - ٨٥ - ٩٣ - ٩٧ - ١٠٥ - ١٠٦ -

١٠٨ - ١٠٩ - ١١٥ - ١١٧ - ١١٨ - ١٢٣ - ١٢٥ - ١٢٧ - ١٢٨ -

١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٣ - ١٤٨ - ١٦٠ - ٢٢٤ - ٢٢٥ -

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٤٥ - ٢٥٨ - ٢٧٠ - ٢٨٩ - ٢٩٣ - ٣١١ - ٣١٤ -

٣١٥ - ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٤ - ٣٣٩ - ٣٤٨ - ٣٥٣ - ٣٥٤ -

٣٥٨ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٧١ - ٣٧٢ -

٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٨ - ٣٨٦ - ٣٩٠ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٨ - ٤١٥ -

٤١٦ - ٤٢٠ - ٤٢٢ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٣٦ -

٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٤٥٤ -

٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٦٣ - ٤٧٣ - ٤٧٧ - ٤٨٠ - ٤٩٠ - ٤٩٣ - ٤٩٤ -

٥٠٠ - ٥٠٨ - ٥١١ - ٥٢٧ - ٥٣٧ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٦٢ - ٥٦٤ -

٥٦٥ - ٥٧٤ - ٥٨٣ - ٥٨٦ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٦٠٠ - ٦٠٣ - ٦٠٥ -

٦١٠ - ٦١١ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢٣ - ٦٢٧ - ٦٢٨ -

٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٤٣ -

٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٧ - ٦٥٨ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٦٦٦ - ٦٦٨ - ٦٧٤ -

٦٧٥ - ٦٨٠ - ٦٨٦ - ٧٠٦ - ٧٠٨ - ٧٠٩ - ٧١٤ - ٧٢٠ - ٧٢٤ -

- ٩٣٧ -

٦٠ - شرح الملل

٧٢٥ - ٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٣٠ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢
- ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٢ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
- ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٦٨ - ٧٨٢ - ٧٨٥ - ٧٨٦ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ -
- ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٨٠٠ - ٨٠١ - ٨٠٢ - ٨٠٣ - ٨٠٤ -

مسلم بن خالد - ٤٣٤ -

مسلمة - ٢٧ -

المسور - ٣٧١ -

المسيب بن رافع - ٢٩٥ -

مضر بن محمد - ٢٢٠ - ٦٥٨ -

مطر الوراق - ١٦٢ - ١٦٥ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٦٥٧ - ٦٥٨ -

مطرف بن عبد الله اليساري - ٣٤٨ -

مطرف بن مازن الصنعاني - ٧٦٦ -

المطلب بن حنطب = المطلب بن عبد الله بن حنطب

المطلب بن عبد الله بن حنطب - ٦٤٣ - ٦٤٤ -

معاذ بن جبل - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٧٠٢ - ٧٠٦ - ٧٠٧ -

معاذ بن معاذ - ٤٩٨ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٩ - ٥٧١ - ٦٦٣ -

- ٧٥٧ - ٧٦٩ -

معاذ بن هشام - ٤٤٤ - ٥٨٨ - ٦٢٦ -

معاذة - ٨٠٤ -

معاذ بن عباد - ٧١ - ٧٢ -

المعاني - ٥٤ -

المعافى بن زكريا - ٢٦٨ -

المعافى بن عمران - ٥٦٩ -

معاوية بن أبي سفيان - ٤٥ - ٨٠٣ -

معاوية بن سلام - ٤٤٤ - ٧٥٠ -

- معاوية بن صالح - ١٤٥ - ٣٩٦ -
 معاوية بن عمرو - ١٧٨ -
 معاوية بن قرعة - ٢٨٢ - ٤١٠ -
 معاوية بن هشام - ٥٤٠ - ٥٤٤ -
 معاوية بن يحيى الصوفي - ٣٩٩ -
 معبد الجني - ٤٢ - ٤٧ - ٤٨ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٢٩٥ -
 المقتمر بن سليمان - ٢٠٤ - ٢٠٥ -
 معقل بن عبيد الله الجزري - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٧٦٥ -
 معقل بن مالك البصري - ٧١٢ -
 المعلى الرازي - ٤٩١ - ٧٤٣ -
 المعلى بن هلال - ٤٧ -
 معمر بن راشد - ٣٨ - ٨٩ - ٩٨ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ -
 ١٨٢ - ١٨٣ - ١٩٥ - ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢٤٠ - ٢٥٢ - ٣١٣ - ٣١٤ -
 ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٩ - ٣٧١ - ٣٩٩ - ٤٧٩ - ٤٨٠ -
 ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٩١ - ٤٩٩ - ٥٠١ - ٥٠٨ - ٥٠٩ -
 ٥١٦ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٥ -
 ٥٨٦ - ٥٩١ - ٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦١١ - ٦١٢ -
 ٦٢٨ - ٦٥٧ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٣٨ - ٧٦٣ -
 ٧٦٤ - ٧٦٦ -
 ممن بن عيسى القزاز - ١٥٦ - ٣٤٨ - ٥٧١ -
 مفلطاي - ٢٢٩ -
 المغيرة - ٤٨ - ١٦٣ - ٣٤٨ - ٥٩٣ - ٧١٥ - ٧١٦ -
 المغيرة بن شعبة - ٩ - ١٣٤ -
 المغيرة بن أبي قرعة السدوسي - ٤٤٨ - ٤٤٩ -
 المغيرة بن مسلم القسطلي - ٦٣٩ - ٦٤٠ -
 - ٩٣٩ -

- مفضل بن فضالة - ٧٠٦ -
مفضل بن مهلهل - ٤٠٤ -
مقاتل بن سليمان - ٦٣ -
مقسم - ٥٩١ - ٦٤٩ -
مقسم بن بجرة - ٧٣٩ -
مكتوم بن العباس الترمذي - ٣٠ -
مكحول الدمشقي - ٢٧ - ٢٨ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٦٦ - ٢٤٢ - ٣٦٧ -
٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٧٥ - ٦٨١ -
مليح بن وكيع - ١٢٤ - ١٢٥ -
المنادي - ٤٤٩ - ٦٣٧ - ٧٦٩ -
مندل بن علي المعزي - ٥٣٣ -
المنذر بن الجهم - ٥٤ -
المنذري - ٢٠ - ٢٢ - ٢٧ - ١٢٧ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٨ - ٢٢٩ -
٥٨٧ - ٦٦١ - ٧١٣ - ٧٥٩ -
منصور بن زاذان - ٣٧٠ -
منصور بن المعتز - ٤٨ - ٧٠ - ١٠٧ - ١٦٣ - ٢٣٤ - ٢٤٢ - ٢٥٤ -
٢٦١ - ٢٦٦ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٢٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ -
٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٧٥١ -
المهدي - الخليفة - ٦٦٣ -
مهنأ - ٩١ - ١٩٨ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣٦٨ - ٥٤٩ -
مورق - ١٤٣ -
موسى بن اسماعيل الحنظلي - ٦٥ - ٦٦ - ١٠١ - ١٦٥ - ٤٩٠ - ٦٢٥ -
موسى بن حزام - ٦٨ - ٧٨ -
موسى بن خلف - ٤٢٣ -
موسى بن طارق - ٣٩ -

موسى بن طريف - ٣١٩ -
 موسى بن طلحة - ٢٧٩ -
 موسى بن عبيدة - ٧٣ - ٢٤٧ - ٤٧٦ -
 موسى بن عقبه - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٤ - ٥٧٤ -
 موسى بن علي - ٢٦١ -
 موسى بن عمران - عليه السلام - ٧٤٢ -
 موسى بن قرة الزبيدي - ٣٩ -
 موسى بن مسعود النهدي - ٥٣٨ - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٦١٦ -
 موسى بن منصور - ٤٩ -
 موسى بن هارون - ٣١٢ - ٣٨٠ - ٤٦٠ - ٧١٢ -
 ميمرة - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٦٧٢ -
 مؤمل بن اسماعيل - ٣٤٢ - ٥٤١ - ٧٣٦ -
 ميمون بن مهران - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٨ -
 ميمون ابو عبد الله - ٦٨٨ -
 ميمونة أم المؤمنين - ١٦٠ - ٣٢٨ - ٣٨٣ - ٥٣٧ - ٧٢١ - ٧٢٢ -
 الميموني - ٤٢ - ٨١ - ٢٩٠ - ٤٢٢ - ٥١٢ - ٥٢٠ - ٦٣٥ - ٦٧٣ -

- ن -

نافع بن جبير - ٣٦٢ - ٧٦٤ -
 نافع مولى ابن عمر - ١٠٠ - ١٣٤ - ١٨١ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ٣١٦ -
 ٣٢٧ - ٣٤١ - ٣٩٣ - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ -
 ٤٢١ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٥٤ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٥١١ -
 ٦٠٨ - ٦١٩ - ٦٣٨ - ٦٥٨ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٩٢ - ٧٣٣ -
 ٧٦٣ - ٧٩٨ - ٨٠٠ -
 النخعي = ابراهيم بن يزيد

النسائي = احمد بن شعيب
 نصر بن حاجب المروزي - ٩٩ - ٤٣٤ -
 نصر بن حماد - ٤٢١ -
 نصر بن طريف - ٦٣ -
 نصر بن مرزوق - ٢٨٥ -
 النضر بن شميل - ٣٣١ - ٢٥٥ -
 النضر بن عبد الله الأصم - ٥١ -
 النعمان بن راشد - ٣٩٩ -
 النعمان بن أبي عياش - ٣٦٣ - ٣٧٤ -
 النعمان بن مقرن - ٣٦٦ -
 نعيم بن حماد - ٤٧ - ١١٠ - ١١٩ - ١٩٩ - ٢٠٤ - ٢٠٧ - ٢٣٧ - ٢٥٨ -
 - ٤٨٥ - ٣٣٨ - ٣٢٤ -
 نوح بن أبي مريم - ٢٣٣ - ٢٢٧ - ٢٣٩ -
 نوفل بن مطهر - ٣٣٣ -
 النووي - يحيى بن شرف بن مري - ٩ - ٧ - ١٤ - ١٩ - ٤٤ - ٤٨ -
 ١١٢ - ١٤٠ - ٢٥٠ - ٣١٢ - ٣٦٢ - ٣٩٠ - ٤٣١ - ٤٥٠ - ٤٥٣ -
 ٥٨٥ - ٦١٧ - ٧٦٢ -

- ه -

هارون بن اسحاق الهمداني - ٢١٥ -
 هارون الرشيد - ١٨١ - ٦٦٣ -
 هارون بن زيد بن أبي الزرقا - ٦٣٧ -
 هارون بن عبد الله - ٦٨٢ -
 هيرة - ٢٣٧ -
 هندية - ٣٦٩ -
 الهروي - الحافظ - ٧٦٩ -

مشام بن حسان - ٣٥ - ١٦٩ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩
- ٦٣١ - ٦٣٠

مشام الدستوواني - ١٥٤ - ١٧١ - ٤٥٠ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٩٧ - ٥٠٤
- ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٥٨ - ٥٩٢ -

مشام بن سعد - ٤٠٤ - ٧٠٦ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ -
مشام بن سليمان - ٤٩٣ - ٦٦٢ -

مشام بن عبد الملك - الخليفة - ١٦٦ -

مشام بن عبد الملك - ابو الوائد الطيالبي - ١٥٥ - ١٧٣ - ١٧٦ - ١٩٠
- ٢٠٤ - ٣٦٨ -

مشام بن عمرو - ٥٩ - ٦١ - ٩٩ - ١٢٦ - ١٦٩ - ١٧١ - ١٧٩ -

٢٣٦ - ٢٤٠ - ٢٦٣ - ٢٦٧ - ٤٢٢ - ٤٤٧ - ٤٥٧ - ٤٨٨ - ٤٨٩ -

٤٩٠ - ٤٩١ - ٥١٧ - ٥٨٣ - ٥٨٧ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦١١ - ٦١٦ -

٦١٧ - ٦٥٨ - ٧٣٢ - ٧٤١ - ٧٥٣ -

مشام بن عمار - ١٦٦ - ٥٤٩ -

مشام بن الغاز - ٤٠٣ -

مشام بن يوسف القاضي - ٦٠٦ - ٧٦٦ -

مشام - ٣٨ - ١١٨ - ١٧٧ - ١٩٦ - ٢٢٢ - ٣٧٠ - ٤٩٤ - ٥٥٨ - ٥٦١ -

٥٦٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٥٠ -

مشيم بن بشير - ٤٨٣ - ٧٥١ -

هقل بن زياد السكسكي - ٥٤٨ -

هلال بن امية - ٦٩٥ -

هلال بن العلاء - ٥٩ - ٢١٨ - ٧٦٤ -

ممام - ١٢٦ - ١٣٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٠ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٧ -

٥٠٨ - ٦٢٦ - ٦٢٧ -

مهام بن يحيى العوذى - ٣٧٦ - ٤٠٤ - ٤٢٢ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٥٨٨ - ٥٨٩ -
- ٧٥٧ -

هناد بن السري - ٢٥١ - ٣١٣ - ٥٢٣ - ٧٧٤ -
هند بنت أسماء - ٥٨٧ -

هني بن نيرة - ٢٩٥ -

الهيثم بن حميد - ٥٤٧ -

الهيثم بن خالد - ٥١٢ -

الهيثم بن عبيد الصيد - ٢٨٦ -

الهيثم بن كليب - ٧٠٠ -

الهيشمي = علي بن أبي بكر بن سليمان - ٣١١ - ٦٨٠ - ٧٩٩ -

- ٩ -

واثلة بن الأسقع - ١٤٥ - ١٤٧ - ٣٦٧ -

واصل بن حيان - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٩١ - ٦٩٢ -

واقد بن عمرو - ٧٦٤ -

الواقدي = محمد بن عمرو - ١٨١ - ٥٨٧ - ٦٧٧ -

واقف بن حجر - ٧٢٨ - ٧٢٩ -

ورقاء بن عمر البشكري - ١٧٧ - ٦٦٣ -

الوصافي = عبيد الله بن الوليد - ٦٩١ -

الوضين بن عطاء - ٥٤٦ -

وكيع بن الجراح - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٣ - ٦٦ - ٦٩ - ٨٢ - ٩٤ - ١٠٠ -

١٠٤ - ١٠٥ - ١٤٦ - ١٥٠ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٩٠ - ١٩٣ - ١٩٦ - ١٩٧ -

١٩٨ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢٣٥ - ٢٤٤ - ٢٨٣ -

٢٩٤ - ٣٢٣ - ٣٣٦ - ٣٥٧ - ٣٦٢ - ٤٠٤ - ٤٨٩ - ٥٢٣ - ٥٢٦ - ٥٢٨ -

٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٦٩ -

٥٧٠ - ٥٨١ - ٥٩٨ - ٦١٣ - ٦٥٣ - ٧١٩ - ٧٤٤ - ٧٧٤ - ٧٨٧ -

- ٩٤٤ -

الوليد بن شجاع - ١١٠ - ٢٥٨ -
 الوليد بن العيزار - ٤٣٠ - ٤٣٢ -
 الوليد بن القاسم - ٢٦٠ -
 الوليد بن مزيد - ١٨٦ - ١٨٧ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٥٤٩ -
 الوليد بن مسلم الدمشقي - ٢٨ - ٣٨ - ١٦٦ - ١٨٩ - ٣٥٩ - ٤٨٥ - ٥٤٩ -
 ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦٤٥ -
 الوليد بن أبي هشام - ٤٠٢ -
 الوليد بن الوليد - ٧٨٥ -
 وهب بن اسماعيل - ٩٤ -
 وهب بن جرير - ١٩١ - ٢٥٥ -
 وهب بن زمعة - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ -
 وهب بن كيسان - ٤٥٥ -
 وهيب بن خالد - ١٧٩ - ١٨٤ - ٢٨٨ - ٤٧٤ - ٤٩٨ - ٥١٢ - ٥٥٨ - ٥٩٠ -

- ي -

يحيى بن آدم - ١٩٦ - ٢٠٨ - ٣٢٣ - ٥٤١ - ٥٤٤ -
 يحيى بن اسماعيل الواسطي - ٢٤٦ - ٤٧٩ -
 يحيى بن أيوب - ٤٢٧ - ٥٥١ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٧٢٣ -
 يحيى بن بكير الخزومي - ٧٠٤ - ٧٠٥ -
 يحيى بن الجزار العوفي - ٧٣٤ -
 يحيى بن حسان - ٤٤٧ -
 يحيى بن حكيم - ٣١٣ -
 يحيى الحماني - ٢٩ -
 يحيى بن حمزة - ٥٤٧ -
 يحيى بن خلف البصري - ٥ -
 يحيى بن أبي زائدة - ٧٤٣ -

يحيى بن زكريا بن أبي زائدة - ٣٥ - ٣٨ - ١٦١ - ١٧٦ - ١٩٦ -
يحيى بن سعيد الأنصاري - ١١٦ - ١٢٧ - ١٩٠ - ٢٥٠ - ٣٢٥ - ٣٢٧
٣٣٤ - ٣٥٥ - ٣٨٦ - ٤٠١ - ٤١٦ - ٤٧٤ - ٦١٢ - ٦١٣ - ٦٢٣
٦٢٨ - ٧٢٢ - ٧٢٣ -

يحيى بن سعيد القطان - ٣٣ - ٤٣ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٨ - ٧١ - ٧٢
٧٩ - ٩٤ - ٩٥ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٠ - ١١٢ - ١١٣
١١٥ - ١١٦ - ١١٧ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٤
١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٥٠
١٥٣ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٧١ - ١٧٢
١٧٤ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٨٠ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٩١
١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٨ - ٢٠١ - ٢٠٢
٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٤ - ٢٣٤ - ٢٣٦ - ٢٤٢ - ٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٤
٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٦٠ - ٢٦١ - ٢٦٧ - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٨١ - ٢٨٢
٢٨٣ - ٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٩٢ - ٢٩٣ - ٣٢٢ - ٣٢٨ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٣
٣٦٣ - ٣٨٦ - ٤٠٤ - ٤١٢ - ٤٢٠ - ٤٤٨ - ٤٥٠ - ٤٥٣ - ٤٥٤
٤٦٢ - ٤٦٩ - ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨٧ - ٤٨٩
٤٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٤ - ٥٠٠ - ٥٠٣ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٢٣
٥٢٦ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤٢
٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٦٤ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٧٢
٥٧٣ - ٥٨٨ - ٥٩٣ - ٥٩٥ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٤١
٦٤٢ - ٦٤٨ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٦١ - ٦٦٣ - ٦٦٨ - ٧١١
٧٣٥ - ٧٣٩ - ٧٥٧ - ٧٦٤ - ٧٦٩ - ٧٧٧ - ٨٠٥ -

يحيى بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -

يحيى بن سليم - ٢٣٨ - ٣٤١ -

يحيى بن سليمان الجعفي - ٢٣٤ -

یحییٰ بن عبد الرحمن بن حاطب - ۱۰۳ -

یحییٰ بن عتیق - ۱۶۹ - ۴۹۹ -

یحییٰ بن عیسیٰ - ۵۳۳ -

یحییٰ بن غیلان - ۱۹۴ -

یحییٰ بن کثیر العنبری - ۶۲۶ -

یحییٰ بن ابی کنشیر - ۳۷ - ۸۲ - ۱۵۴ - ۱۶۷ - ۱۶۸ - ۱۸۴ - ۱۹۵ -

۲۷۴ - ۲۸۱ - ۳۱۰ - ۳۶۵ - ۳۶۶ - ۳۷۰ - ۳۷۱ - ۴۴۴ - ۴۸۶ -

۴۸۷ - ۶۲۹ - ۶۴۱ - ۶۴۲ - ۶۴۵ - ۶۴۶ -

یحییٰ بن معین - ۳۳ - ۵۲ - ۵۴ - ۵۹ - ۶۶ - ۶۸ - ۶۹ - ۷۲ - ۷۳ -

۷۴ - ۷۷ - ۸۱ - ۸۵ - ۸۸ - ۸۹ - ۹۰ - ۱۱۵ - ۱۱۶ - ۱۱۷ - ۱۱۹ -

۱۲۱ - ۱۲۲ - ۱۲۳ - ۱۲۵ - ۱۲۶ - ۱۲۸ - ۱۳۱ - ۱۳۶ - ۱۳۷ -

۱۴۰ - ۱۵۹ - ۱۶۱ - ۱۶۲ - ۱۶۹ - ۱۷۰ - ۱۷۳ - ۱۷۷ - ۱۷۹ -

۱۸۲ - ۱۸۴ - ۱۸۵ - ۱۸۸ - ۱۹۰ - ۱۹۱ - ۱۹۲ - ۱۹۳ - ۲۰۱ -

۲۰۵ - ۲۰۷ - ۲۱۰ - ۲۱۱ - ۲۱۳ - ۲۱۵ - ۲۱۶ - ۲۱۷ - ۲۱۸ -

۲۱۹ - ۲۲۰ - ۲۲۱ - ۲۲۳ - ۲۴۰ - ۲۴۱ - ۲۴۶ - ۲۴۷ - ۲۴۸ -

۲۴۹ - ۲۵۲ - ۲۵۷ - ۲۶۳ - ۲۶۵ - ۲۷۹ - ۲۸۳ - ۲۸۴ - ۲۹۴ -

۳۱۸ - ۳۲۵ - ۳۲۶ - ۳۲۷ - ۳۲۹ - ۳۳۱ - ۳۳۴ - ۳۳۵ - ۳۳۶ -

۳۳۹ - ۳۵۳ - ۳۵۷ - ۳۷۵ - ۴۰۱ - ۴۷۲ - ۴۷۴ - ۴۷۵ - ۴۷۹ -

۴۸۰ - ۴۸۱ - ۴۸۴ - ۴۸۵ - ۴۸۷ - ۴۹۱ - ۴۹۲ - ۴۹۳ - ۴۹۷ -

۴۹۸ - ۴۹۹ - ۵۰۰ - ۵۰۱ - ۵۰۳ - ۵۰۴ - ۵۰۸ - ۵۰۹ - ۵۱۰ -

۵۱۲ - ۵۱۳ - ۵۱۴ - ۵۱۶ - ۵۱۷ - ۵۱۸ - ۵۱۹ - ۵۲۲ - ۵۲۶ -

۵۲۹ - ۵۳۱ - ۵۳۵ - ۵۳۶ - ۵۳۷ - ۵۳۸ - ۵۳۹ - ۵۴۰ - ۵۴۳ -

۵۴۴ - ۵۴۸ - ۵۵۷ - ۵۵۸ - ۵۶۰ - ۵۶۱ - ۵۶۴ - ۵۶۵ - ۵۶۸ -

۵۷۰ - ۵۷۱ - ۵۷۳ - ۵۷۴ - ۵۸۰ - ۵۸۱ - ۵۸۵ - ۵۸۸ - ۵۹۲ -

۵۹۴ - ۵۹۷ - ۶۰۵ - ۶۰۸ - ۶۰۹ - ۶۱۱ - ۶۱۲ - ۶۲۳ - ۶۲۴ -

٦٣٠ - ٦٣٥ - ٦٣٩ - ٦٤٣ - ٦٤٧ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٥ - ٦٥٦
٦٥٧ - ٦٥٨ - ٦٦٣ - ٦٦٤ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٩ - ٦٧١ - ٦٧٣
٦٧٧ - ٦٧٨ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٨٩ - ٦٩٨ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٤
٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٣٦ - ٧٤٤ - ٧٤٦ - ٧٥٨ - ٧٦٦ - ٧٧٨ - ٧٧٩
٧٨٠ - ٧٨٢ - ٧٨٣ - ٧٨٤ - ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٨٨ - ٧٨٩ - ٧٩١
- ٧٩٣ - ٨٠٥ -

يحيى بن منده - ٢٠٩ - ٢١١ - ٢٢٣ - ٢٣٠ -

يحيى بن موسى - ١٤٥ -

يحيى بن يحيى - ١٩٠ - ٥٨٤ -

يحيى بن يعمر - ٢٧٠ -

يحيى بن يمان - ٢٠١ - ٥٤١ -

يزيد بن ابراهيم - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٩ - ٦٦١ -

يزيد بن الأصم - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٨ -

يزيد بن أوس - ٢٩٥ -

يزيد البيسري أبو خالد - ٦٩٨ - ٦٩٩ -

يزيد بن أبي حبيب - ١٤٢ - ٤١٣ - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٤٨٥ - ٥٥٠ - ٧٠٦ -

- ٧٠٧ - ٧٠٨ -

يزيد بن خالد بن يزيد الرملي - ٧٠٦ -

يزيد الدالائي - ٧٤٣ -

يزيد الرشك - ٨٠٤ -

يزيد الرقاشي - ٩٦ -

يزيد بن زريع - ١٦١ - ١٩٠ - ١٩٢ - ٥١٥ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٨٨ -

- ٥٨٩ - ٦٢٣ - ٧٥٤ - ٨٠١ -

يزيد بن أبي زياد - ١٠٦ - ١٠٧ - ١٣٦ - ١٤٠ - ٥٩١ -

يزيد بن السمط - ٥٤٩ -

يزيد بن سنان الرهاوي - ٧٧٤ - ٧٧٧ - ٧٧٩ -
 يزيد بن عياض بن جمعة - ٧٦٣ -
 يزيد النحوي - ٢٣٣ - ٢٣٧ -
 يزيد بن الهاد - ٤٧٦ -
 يزيد بن هارون - ٥٥ - ٦٠ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٨ - ٩١ - ١٤٣ - ١٥٠ -
 ١٧٥ - ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٢٥٥ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٧ - ٥٦٨ -
 ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٦ - ٦٠٦ - ٦٩٧ - ٧٨٦ - ٧٨٧ -
 يزيد بن الهيثم - ٢٢٠ - ٥١٢ - ٥١٤ - ٥٢٢ - ٥٣٧ - ٥٦١ - ٥٦٨ - ٦٥٨ -
 يزيد بن يزيد بن جابر - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
 يسيع الحضرمي - ٨٢ -
 يعقوب الزهري - ٧٩٥ -
 يعقوب بن سفيان - ٤٩٦ -
 يعقوب بن شبة - ٣٨ - ٤١ - ٤٩ - ٥٢ - ٦٦ - ٨١ - ١٠٩ - ١٧٦ - ٢٩٨ -
 ٣٤٤ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٨ - ٤٨٤ - ٤٩٠ - ٥١٢ - ٥١٦ - ٥٣٠ -
 ٥٣٣ - ٥٨٩ - ٥٩٤ - ٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٨ - ٦٢١ -
 ٦٣٠ - ٦٣٥ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٧٦٥ -
 ٧٨٠ - ٧٨١ - ٧٩٥ - ٨٠٥ -
 يعقوب الفسوي - ٦٨٠ - ٨٠٧ -
 يعلى بن عبيد - ٧٧ - ٦٦٩ -
 يعلى بن عطاء المكي - ٣٣٩ -
 يوسف بن خالد السعقي - ١٢٤ - ١٣٥ -
 يوسف بن عبدة - ٥٠١ -
 يوسف بن عطية - ٥٠٢ -
 يوسف بن يحيى القرشي - ٣١ -
 يوسف بن يعقوب - عليه السلام - ٧٨٥ -
 - ٩٤٩ -

يونس بن أبي اسحاق - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٦٧٢ -

يونس بن جبير - ٦٣٢ -

يونس بن خباب - ٣٣١ -

يونس بن عبد الأعلى - ٢٢٢ - ٢٥٥ - ٢٩٢ - ٣١٥ - ٣١٨ - ٣٥٢ -

يونس بن عبيد - ١٢٣ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٧ - ٢٨٦ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ -

٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٩٤ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٦٢٥ -

٧٤٢ -

يونس بن عمر بن عبد الله - ٥٢ - ٥٣ - ٦٦ -

يونس بن مقي عليه السلام - ٧٣٩ - ٧٤٠ -

يونس بن ميسرة بن حليس - ٣٤٣ -

يونس بن يزيد - ٣٩٩ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٥٩٥ - ٥٩٧ - ٥٩٨ -



٩ - فهرس موضوعات تصدير المحقق

الصفحة	الموضوع
٥	خطبة المحقق، لبيان أهمية شرح العلل، وإجمال خطة إخراجها .
٩	تعريف موجز بالإمام الترمذي ، وبيان علو قدمه في علم الحديث والعلل .
١٤	مؤلفات الإمام الترمذي .
١٥	العلل للإمام الترمذي :
١٥	تعريف العلة ، وإطلاقاتها عند اللغويين والمحدثين .
١٥	تصنيف العلل ، وأهميته ، وأشهر من صنف فيه .
١٧	كتابا العلل للإمام الترمذي : الأول : « العلل الكبير » .
١٧	الثاني « العلل الصغير » وهو « علل جامع الترمذي » موضوع البحث .
١٨	تحقيق أنه تابع للجامع، وأنه تلقاه بعض الرواة مستقلاً لأهميته الخاصة .
١٨	موضوع علل جامع الترمذي : أسباب الصحة والضعف .
١٩	المقاصد الأساسية لكتاب العلل إجمالاً :
١٩	أولاً : بيان حال أحاديث « الجامع » من حيث العمل بها إجمالاً .
١٩	ثانياً : بيان مأخذ ما ذكره من الفقه والصناعة الحديثية .
٢٠	ثالثاً : بيان أصول من علوم الرواة .
٢١	رابعاً : بيان أصول علم الرواية .
٢٢	خامساً : التنبيه على أنواع من الحديث من حيث القبول أو الرد .
٢٣	سادساً : الكلام على الحديث الفرد .
٢٣	العلل أول تأليف في علوم الحديث . تحقيق ذلك بالإبراهيم .
٢٦	الإمام ابن رجب :
٢٦	نسب الحفاظ ابن رجب وتحقيق تاريخ ولادته ، والتنبيه على غلط وقع في نسبه ، وفي مولده .

الصفحة	الموضوع
٢٧	امرة الحافظ ابن رجب : التعريف بوالده ، وجده .
٢٨	تلقيه من كبار علماء عصره .
٢٨	التنبيه على خطأ عبارة الشذرات « وإجازته ابن النقيب والنووي » ، لاستحالة التقائه بالنووي . وقد اغترأ به محقق ذيل الطبقات .
٢٩	نبوغ ابن رجب ونباهة شأنه ، وتفرغه للعلم والعبادة والدعوة .
٣٠	ثناء العلماء عليه بالعلم والحفظ والورع ، وتأثيره في القلوب .
٣٢	مؤلفات الحافظ ابن رجب : وثناء العلماء عليها .
٣٣	من مؤلفات ابن رجب في الفقه .
٣٣	من مؤلفاته في التاريخ ، وفي الوعظ والتثقيف العام ، والتنبيه على خطأ تقديم ذيل الطبقات في بعضها .
٣٤	مؤلفات ابن رجب في الحديث ، وكثرتها .
٣٥	وفاته ابن رجب ، وما ظهر له قبيلها من شفاقة الروح .
٣٧	شرح علل الترمذي لابن رجب :
٣٧	بيان أنه قسم من شرح جامع الترمذي ، وأنه يتجزأ جزئين .
٣٧	الجزء الأول : شرح نص كتاب العلل ، وأهم خصائصه العلمية .
٤٠	الجزء الثاني : في أصول علم العلل وأهم مزاياه .
٤١	خصائص أسلوب شرح العلل وطريقته .
٤٣	التعريف بالنسخ الخطية لشرح العلل .
٤٣	النسخة الأولى : نسخة ابن اللحام ، تلميذ الحافظ ابن رجب .
٤٣	ترجمة موجزة لابن اللحام تبين مكانته العالية وفضله .
٤٤	مزايا هذه النسخة ، وكونها الوحيدة الكاملة . وأنها أم في أصول فن التحقيق .
٤٥	النسخة الثانية : نسخة الحافظ ابن زريق ، وبيان موضع خرمها .
٤٦	ترجمة الحافظ ابن زريق ، وبيان فضله .
٤٧	طبيعة خط النسخة الصعب ، وأنها صحيحة مضبوطة .

الصفحة	الموضوع
٤٧	النسخة الثالثة : نسخة البكري الخليلي .
٤٨	جودة خط النسخة ، لكن مع سوء ضبطها وكثرة غلطها .
٤٩	منهج تحقيق الكتاب :
٤٩	كيفية بيان تفاوت الزيادة بين النسخة الأصل وغيرها .
٤٩	التنبية على عملنا في مواضع البياض في النسختين .
٥٠	أدرجنا عناوين توضيح موضوعات الشرح وجعلناها بين نجمتين مفرغتين هكذا : * *
٥٠	منهج التعليق على الكتاب لتكميل فوائده :
٥١	١-٢ - تخريج الأحاديث ، وبيان حالها من حديث القبول أو الرد .
٥١	٣ - تخريج نصوص العلماء ، وفائدة ذيل للتحقيق وللبحث .
٥١	٤ - استكمال الفوائد التي أحال فيها على شرح الترمذي .
٥٢	٥ - استكمال تراجم الرواة ، ومناقشة بعض الآراء فيهم .
٥٢	٦ - تنبيه على تكرار بعض التراجم لدراستها من جوانب متعددة .
٥٣	٧ - تنبيه على طريقتنا في التراجم للاقتصار على ما يحتاج إليه .
٥٣	٨ - تكميل دراسات الكتاب بما تقتضيه الحاجة الماسة مزاعة للاختصار ، مع الإحالة على المراجع لمن أراد التوسع .
٥٥	نماذج من النسخ الخطية لشرح العمل .

* * *

١٠ - فهرس موضوعات شرح علل الترمذي

الجزء الأول في شرح نص كتاب العلل *

الصفحة	الموضوع
٣	١. افتتاحية الشرح .
٤	٢ [فصل ابتناء جامع الترمذي على عمل العلماء بالحديث]
٤	٣ افتتاح الإمام الترمذي كتابه « العلل » بالنص على الحديثين اللذين لم يعمل بهما أحد من أهل العلم من بين أحاديث كتابه .
٥	٤ بيان الشارح أن بعض أهل العلم قد عمل بكل واحد منهما .
٥	٥ تخريج الحديثين في التعليق ونقل كلام الترمذي عليهما في المتن ، وبين أن كلام العلماء في ذلك باسْتِيفاء .
٨	٦ إشارة الشارح إلى أن النسخة من علل الحديث عند الترمذي ، وأوضح ذلك في التعليق .
٨	٧ تنبيه الشارح إلى الحديث الثالث الذي رواه الترمذي في كتابه ونص على عدم عمل أحد من أهل العلم به .
٨	٨ بيان علة هذا الحديث من حيث السند ، وذكر الصواب في روايته من كلام الأئمة « تعليقاً » .
٩	٩ [فصل في سرد أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها]
٩	١ وذكر الشارح هنا واحداً وعشرين حديثاً .
٩	١ - من غُسل ميتاً . . . وفي التعليق تخريجه ونقل كلام الخطابي فيه .
١٠	٢ - من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم ، وتخريجه في التعليق .

* المناوئين التي أدركناها في شرح العلل أنبتنا هنا بين معقبين []

الصفحة	الموضوع
١٠	٣ - التيميم إلى الأباط والمناكب ، وفي التعليق : تخريجه والكلام عليه إسناداً ومتناً .
١١	٤ - التيميم إلى نصف الذراعين ، وفي التعليق بيان مخالفته لرواية عمار له في الصحيحين .
١١	٥ - الأكل في الصيام بعد الفجر ، والكلام عليه - تعليقا - من حيث السند ، وتأويله من حيث المتن .
١٢	٦ - أكل الصائم للبرد ، وتخريجه في التعليق وترجيح وقفه ، وأن الاجتماع على خلافه .
١٣	٧ - عدم ترخيصه صلى الله عليه وسلم لابن أم مكتوم في ترك الجماعة بسبب ضرر بصره ، وفي التعليق أنه خاص بمن علم منه حذق المشي بلا قنائد يقوده .
١٤	٨ - النهي عن كرى الأرض ، وأن بعض السلف عمل به ، وجوابه في التعليق .
١٤	٩ - المسح على النعلين ، والتوسع في تخريجه تعليقا ، والجواب عنه من وجوه .
١٥	١٠ - في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه ، وفي التعليق : أنه من كلام علي كرم الله وجهه ، والجاهير على خلافه ، ودليلهم .
١٥	١١ - توريث المولى (المعتق) ، ونقل كلام ابن قتيبة في الجواب عنه .
١٦	١٢ - لا يحرم إلا عشر رضعات . وفي التعليق تخريجه وبيان مذاهب الفقهاء في الرضاع المحرم .
١٦	١٣ - جمع الطلاق الثلاث ، وذكر لفظه في التعليق ، والأجوبة عنه
١٧	١٤ - إحداد المتوفى عنها ثلاثة أيام ، وتخريجه تعليقا .
١٧	١٥ - فيمن وقع على جارية امرأته ، وتخريجه في التعليق وأنه ضعيف سنداً ومتناً .

الصفحة	الموضوع
١٨	١٦ - من تزوج امرأة فوجدها حبلى : لها المهر ، والولد عبده ، وفي التعليق تحقيق أنه مرسل مضطرب .
١٨	١٧ - النهي عن التمتع بالعمرة إلى الحج ، وفي التعليق بيان مشروعيته وتأويل ابن كثير للنهي الوارد .
١٩	١٨ - إحلال المعتمر إذا مسح الركن ، وفي التعليق ذكر لفظه وتخريجه ونقل كلام النووي وابن حجر في تأويله .
٢٠	١٩ - الوقوف بعرفة لا يفوت إلا بطلوع شمس يوم النحر ، وبيان لفظه وتخريجه تعليقاً ، وأنها رواية منكورة مخلفة للكتاب والسنة والإجماع .
٢٠	٢٠ - التحلل الأول برمي الجمرة مشروط بطواف الإفاضة في بقية يوم النحر ، وفي التعليق لفظه وتخريجه وبيان حال رآيه محمد بن إسحاق صاحب المغازي .
٢١	٢١ - الاضطباع في السعي بين الصفا والمروة ، وبيان مذاهب العلماء بإيجاز في التعليق .
٢٢	[فصل في أحاديث ادعي ترك العمل بها وليس كذلك]
	وقد ذكر الشارح ستة أحاديث :
٢٢	١ - المسح على العمامة . وانظر لزماً تخريجه في التعليق ومذاهب العلماء فيه .
٢٣	٢ - فسخ الحج إلى العمرة . وفي التعليق تخريجه وأنه مذهب الإمام أحمد ، والجمهور على خلافه .
٢٣	٣ - إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة .. وفي التعليق تخريجه وأن العمل به في بعض الأحوال .
٢٤	٤ - دية المكاتب : يؤدَّى ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقي :

الصفحة	الموضوع
	دية المملوك ، وفي التعليق ذكر لفظه وتخريجه وأن بعض السلف قد عمل به .
٢٥	٥ - إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان ، وفي التعليق تخريجه ونقل كلام الشارح من « لطائف المعارف » حوله ، وتحقيق رأي الطحاوي في هذا الحديث على خلاف نقل الشارح عنه
٢٧	٦ - تحريق متاع الغال . وفي التعليق تخريجه وتضعيفه سنداً ومتناً ، وأن بعضهم قد عمل به .
٢٩	قول الشارح في الطحاوي أنه يكثر من دعوى ترك العمل بأحاديث كثيرة ، والجواب في التعليق عن صنيع الطحاوي من وجوه متعددة .
٢٩	قول الإمام الثوري رحمه الله : قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها . وانظر ص ٤١٠ .
٣٠	[فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء في الفقه وعمل الحديث]
٣٠	ذكر الترمذي أسانيده إلى أئمة الفقه كالثوري ومالك .. واستفادته دراية العلل والرجال من البخاري والدرامي وأبي زرعة .
٣٣	ثناء الشارح على « التاريخ الكبير » للبخاري ، وأن أبا حاتم وأبازرعة استفادا منه تأليف « الجرح والتعديل » و « العلل » ، ثم ذكره بعض كتب العلل .
٣٤	تحذير ابن منده أن يتكلم في كل علم غير أهله الآخذين له عن أهله .
٢٥	[سبب بيان الترمذي مذاهب الفقهاء وعمل الأحاديث]
٣٦	[فصل هام في تدوين الحديث]
٣٦	بيان الشارح أن من الصحابة من كان يكتب الحديث ، واختلفوا - م والتابعون بعد ذلك - في تدوينه .

- ٣٧ طرق المحدثين في تدوين السنة ، ففهم من صنف على الأبواب ، ومنهم على المسانيد ، ثم أول من صنف فيه أولية مطلقة ، وأولية مقيدة ببلد .
- ٣٩ الفرق بين كتابة الصحابة للحديث ، وتدوين هؤلاء العلماء له . ت
- ٣٩ [أول من صنف المسند] . ونقل كلام ابن عدي والحاكم في ذلك .
- ٤٠ بيان الشارح لوجه أخرى في تصنيف الحديث هي إفراد الصحيح منه دون غيره . ومن لم يشترط الصحة : منهم من تكلم على الحديث صحة وضعفاً .. وأولهم الترمذي .. ومنهم من لم يتكلم .
- ٤١ طريقة أخرى في تصنيف كتب الحديث : ذكر كلام فقهاء السلف بعد رواية الحديث ، كما فعله مالك والترمذي ، وانتكار الإمام أحمد ذلك .
- ٤٢ بعض كلمات الأئمة المتقدمين في الحظ على تدوين الحديث وكتابته .

٤٣ [فصل في الجرح والتعديل]

- [والتفتيش عن الأسانيد وأن الإسناد من الدين]
- ٤٣ بيان الترمذي مشروعية الجرح والتعديل ، وأن ذلك مذهب أئمة السلف وأنهم قصدوا نصيحة المسلمين لا الطعن في الرواة والقيمة لهم .
- ٤٤ انعقاد الإجماع على مشروعيته ، بل على وجوبه . ت
- ٤٥ استدلال الشارح على مشروعية الجرح والتعديل بحديثين شريفيين ، ونقله رد الأئمة على من اعترض عليهم .
- ٤٨ الحارث الأعور ضعيف ، وتأويل تكذيب الشعبي له بأنه كذاب في رأيه لا في روايته . ت
- ٤٩ نقل الإمام الترمذي استفتاء يحيى القطان شيوخه في الجرح وإذنبهم له به وهم : الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة . وزيادة الشارح آثاراً أخرى في هذا الصدد .
- ٥٠ نقل الترمذي عن أبي بكر بن عياش أن المبتدع لا يذكر ، ونقل الشارح نحوه عن غيره .

الصفحة	الموضوع
٥١	[التفتيش عن الأمانيد] وتحديد ابن سيرين زمان ذلك .
٥٢	قول الشارح : ابن سيرين أول من انتقد الرجال ، والتعليق عليه بأنه أول من تفرغ لذلك وتخصص به .
٥٣	[مسألة في رواية المبتدع] . وبيان الشارح للمذاهب تفصيلاً .
٥٤	استدلال الشارح للمانعين مطلقاً .
٥٥	من العلماء من فرق بين الغالي في بدعته وغيره ، وبين البدعة الغالية والخفيفة . وفي التعليق بيان رأي ابن الصلاح في حكم رواية المبتدع ، واعتماده .
٥٦	[الاسناد من الدين] . وكلة ابن المبارك الشهيرة .
٥٧	تخريج الشارح لها ، ثم ذكره أقوالاً كثيرة جداً في الحض على التزام الإسناد ، وبيان أثره في الدين .
٦١	« ان هذا العلم دين ... » وتخريجه عن قائلين .
٦٣	[كلام الأئمة في الرجال] . وذكر الترمذي بعض من تركه ابن المبارك وتعريف الشارح بهم بإيجاز .
٦٦	نقل الشارح عن مقدمة صحيح مسلم من تركه ابن المبارك أيضاً .
٦٨	كلام يزيد بن هارون في سليمان بن عمرو النمصي ، ونقل الشارح كلام الأئمة فيه .
٦٩	نقل الترمذي عن الإمام أبي حنيفة ثناءه على عطاء وتكذيب جابر الجعفي ثم نقله ثناء وكيع على كثرة حديث جابر الجعفي ، وجلالة حماد في الفقه واستدراك الشارح على وكيع .
٧١	[رواية الضعفاء والرواية عنهم] . وحكاية الترمذي عن الإمام أحمد تنفيره الشديد من ذلك . وتبيينه مرتبة الضعيف الذي لا يحتج به .
٧٢	تعليق الشارح على هذه القصة وبيان أن المراد عدم الاحتجاج بالضعيف في الأحكام لا في الفضائل ، وتأنيده ذلك بأقوال الأئمة .

الصفحة	الموضوع
٧٤ -	استظهار الشارح أن مذهب مسلم التسوية بين من يروى عنه في الأحكام والفضائل ، والاستدراك عليه في التعليق بنقل كلام مسلم بطوله ، وأن مذهبه مذهب الجمهور .
٧٦ -	قول الترمذي : روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم وذكره شواهد ذلك .
٧٩	تلخيص الشارح كلام الترمذي وأنه يدور على ثلاث مسائل : الأولى : رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه . وتفصيله المسألة أصولياً وحديثياً ، ثم استيفائها في التعليق .
٨١ ✓	[بحث في المجهول وقولهم غير مشهور] . بيان مذاهب العلماء في زوال جهالة الراوي ، وتحقيق الشارح مذهب الإمام أحمد فيها ، وحال شيوخ الإمام مالك .
٨٢ -	بيان الخطيب البغدادي من هو المجهول ، وبيان أنواع الجهالة ، ثم نقل تحقيق الحافظ ابن حجر في المجهول الذي يقبل حديثه .
٨٦	[رواية انشقات عن غير ثقة] : وبيان أبي حاتم وأبي زرعة أن ذلك ينفعه إذا كان مجهولاً أو لم ينقل فيه جرح . وفي التعليق ما يزيد المسألة وضوحاً .
٨٧ -	الثانية : الرواية عن الضعفاء من أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط .
	حكاية الترمذي قولين للعلماء : الجواز ، وعدمه ، وقد نسب الحاكم الجواز إلى مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واستدراك الشارح عليه هذه النسبة .
٨٩ -	بيان الحاكم مقصد المحدثين من روايتهم عن الضعفاء والمتروكين ، ثم نقل الشارح عن الإمام أحمد نقولاً ضافية في هذا الصدد .

- ٩٣ الثالثة : [من منعّف من أهل العبادة لسوء حفظه] .
إعادة الشارح لكلام الترمذي ملخصاً ، ثم ذكره نقولاً أخرى عن بعض الأئمة من مقدمة صحيح مسلم و « كامل » ابن عدي وغيرهما .
- ٩٦ بيان الشارح أن ضعف المتعبدين يرجع إلى سببين : اشتغالهم بالعبادة عن الحفظ - وأمثلة ذلك - وعدمهم للوضع قرينة واحتساباً .
- ٩٧ تفصيل الشارح لحال أبان بن أبي عياش وأبي مقاتل السمرقندي اللذين ذكرهما الترمذي مثلاً على المتروكين من المتعبدين .
- ١٠٣ [الاختلاف في قوم من جلة أهل الحديث] .
كلام الترمذي في ذلك ، وتخصيصه بحبي القطان بالذكر ، كأنه يريد أنـه من المتشدين .
- ١٠٥ [أقسام الرواة وأحكامها] .
تقديم الشارح الرواة إلى : متهم بالكذب ، وغالب على حديثه المناكير وقد تقدما وأهل صدق وحفظ خطوهم نادر ، وأهل صدق وحفظ خطوهم كثير غير غالب ، وهذا القسم الأخير أراده الترمذي هنا ، وترك يحبي القطان حديثهم .
- ١٠٦ تلخيص الشارح لكلام مسلم في مقدمة صحيحه ، وفي التعليق نقل كلامه بلفظه وطوله ، وبيان ما في تلخيص الشارح له .
- ١٠٨ تحقيق أن مسلماً قد يروي عن رجال الطبقة الثانية في المتابعات والشواهد .
- ١٠٩ [الغلط الذي يرد به الراوي أو يترك] .
مرد الشارح نقولاً كثيرة في بيان ذلك من « الكفاية » للخطيب ، وغيرها ، وضابط ذلك أحد ثلاثة : إذا كان غلطه كثيراً ، أو لا يرجع عن غلطه إذا نـبـه ، أو خالف ما أجمع الثقات على روايته فلم يهتم نفسه .

١١٢ بيان أن من لم يرجع عن غلظه يسقط حديثه إذا كان ذلك عن عناد منه ، لا عن ثقة بحفظه وضبطه .

١١٤ تحقيق القول فيمن ضعف لغفلته أو سوء حفظه .

١١٥ [تراجم طائفة من جلة أهل الحديث تكلم فيهم من جهة حفظهم] .

١ - محمد بن عمرو بن علقمة الليثي . وفي التعليق نقل كلام ابن الصلاح فيه .

٢ - عبد الرحمن بن حرملة . وفي التعليق : له في مسلم حديث واحد متابعه .

١١٧ ٣ - شريك بن عبد الله النخعي ، واستيفاء بيان حاله في التعليق .

١١٨ ٤ - أبو بكر بن عياض المقرئ ، وفي التعليق دفع إنكار ابن حبان على البخاري كيف روى عنه وترك حماد بن سلمة .

١١٩ ٥ و٦ - الربيع بن صبيح والمبارك بن فضالة .

١٢٠ ذكر الإمام الترمذي بعض من تكلم فيه ، وسبب كلام يحيى القطان في محمد بن عجلان .

١٢١ ترجمة الشارح لسهيل بن أبي صالح بإسهاب .

١٢٣ ترجمة محمد بن عجلان وقصة امتحان حفظه ، وفي التعليق تحقيق أن يمكن تحسين حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .

١٢٦ ترجمة محمد بن إسحاق صاحب المغازي ملخصة .

١٢٧ ترجمة حماد بن سلمة ، وثناء الشارح عليه وقوله فيه : ثقة ثقة .

١٢٩ كلام الإمام الترمذي في ابن أبي ليلى ، ومجالد بن سعيد ، وابن لهيعة .

١٣١ ترجمة الشارح لابن أبي ليلى ، وكلامه على بعض مروياته التي أخذت عليه ، وتخريجها في التعليق والكلام عليها مستوفى ، وزيادة أمثلة أخرى .

- ١٣٥ ترجمة مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي .
 ١٣٦ ترجمة عبد الله بن لهيعة بإسهاب .
 ١٤٠ إضافة الشارح أسماء رواة آخرين يضطربون في رواية حديثهم دون
 ترجمة لهم ، وتلخيص تراجمهم في التعليق .
 ١٤٢ ذكر الشارح مثالا على ما يضطرب فيه الراوي زيادة ومخالفة لغيره ،
 واستنتاجه أن الاختلاف إن كان من متهم : نُسب بسببه إلى الكذب ،
 وإن كان من سيء الحفظ : نسب إلى عدم الضبط .

١٤٥ [فصل في الرواية بالمعنى] .

- قول الترمذي : من أقام الأسناد وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل
 العلم إذا لم يتغير المعنى . ثم استاده أقوال السلف ومذاهبهم في المسألة .
 ١٤٧ استدراك الشارح على الترمذي بقوله : « وكلامه يشعر بأنه إجماع ، وليس
 كذلك » ، ثم ذكره شروط الرواية بالمعنى عند من أجازها ، وأمثلة على
 من روى بمعنى ما فهم فغير المعنى المراد . وهذا من النفيس الذي يحتاج
 إليه .
 ١٤٩ تلخيص الشارح مذاهب السلف في المسألة من « الكفاية » و « الإلماع »
 وغيرهما ، ونقله رأي ابن حبان فيها ، ومخالفته له .

١٥٣ [تفاضل أهل العلم بالحفظ والاتقان] :

- تصدير الإمام الترمذي كلامه ببيان سبب التفاضل ، وهو « التثبت عند
 السماع » ومن جهة أسباب التثبت : الكتابة ، وقوله : لم يسلم من الخطأ
 أحد ، وإشارته إلى بعض الأئمة الذين وصفوا بكمال الضبط .
 ١٥٨ [أقسام الرواة وأحكامها] .
 إعادة الشارح تقسيم الرواة إلى أربعة أقسام تقدمت ص ١٠٥ ، وشرحه
 هنا لحكم الحافظ الذي يندر منه الغلط .

١٥٩ نقل الشارح أقوال عدد من الأئمة في تأييد قول الترمذي : لم يسلم من الخطأ أحد ، سواء في الإسناد أو المتن .

١٦٢ تراجم طائفة من أعيان الحفاظ مختصرة .

أشار إليهم الترمذي خلال كلامه السابق .

١ - أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي .

٢ - سالم بن أبي الجعد الأشجعي ، وانظر التعليق عليه لازماً .

٣ - عبد الملك بن عمير القرشي .

١٦٤ ٤ - قتادة بن دعامة السدوسي ، وفي التعليق التنبيه إلى إمامته في التفسير أيضاً .

١٦٥ ٥ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري .

١٦٧ ٦ - يحيى بن أبي كثير الطائي .

١٦٨ ٧ - أيوب بن أبي تميمة السختياني .

١٧١ ٨ - مسعر بن كدام الهلالي .

١٧٢ ٩ - شعبة بن الحجاج العنكي ، وأنه أول من وسع الكلام في الأسانيد والرجال والعلل .

١٧٦ ١٠ - سفيان بن سعيد الثوري ، والإفاضة في ترجمته ، وفي التعليق تسمية بعض مصنفاته .

١٨١ ١١ - مالك بن أنس الأصبحي ، وترجمته بتوسع ، وفي التعليق ذكر بعض مصنفاته .

١٨٦ ١٢ - أبو عمرو الأوزاعي ، وفي التعليق بيان مطول لبعض جوانب أخرى في هذا الإمام .

١٨٩ ١٣ - حماد بن زيد البهري ، والتحقيق - تعليقاً - أنه أضر بهصره أخيراً .

١٩٢ ١٤ - يحيى بن سعيد القطان البصري ، خليفة شعبة بن الحجاج في هذا الفن .

١٩٦ ١٥ - عبد الرحمن بن مهدي البصري ، وفي آخرها فوائد وعبر علمية .

٢٠٠ ١٦ - وكيع بن الجراح الرؤاسي .

٢٠٣ زيادة الشارح تراجم أخرى لبعض من تكلم في الجرح والتعديل من الأئمة ، فمنهم :

١٧ - عبد الله بن المبارك ، وترجمته موسعة ، والإشارة إلى جوانب فضائله .

٢٠٨ ١٨ - أحمد بن حنبل ، واختصار الشارح على « نبذة من فضائله في الحديث وعلومه » .

٢١٤ ١٩ - علي بن المديني ، وفي آخر ترجمته تعداد الشارح لمجلة وافرة من مؤلفاته في هذا الفن .

٢١٨ ٢٠ - يحيى بن معين مرجع الأئمة في هذا العلم .

٢٢١ ٢١ - أبو زرعة الرازي .

٢٢٤ ٢٢ - الإمام البخاري محمد بن إسماعيل ، وفي التعليق كلمة عن موقف البخاري من مسألة القول بخلق القرآن .

٢٢٨ ٢٣ - عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الإمام ، وفي التعليق بيان مزية كتابه وأنه سادس الكتب الستة الأصول عند بعض الأئمة .

٢٣٣ [فصل من قوانين رواية الحديث] .

كلام الإمام الترمذي في أربع مسائل من مسائل تحمّل الحديث ، وحكايته مذاهب السلف والأئمة فيها بإيجاز .

٢٣٦ المسألة الأولى : القراءة على العالم . واسهاب الشارح رحمه الله في نقل مذاهب السلف فيها جوازاً ورداً .

- ٢٤٤ تعليق حكاية الإجماع على جواز التحمل بالعرض ، وتحقيق أن الإمام
أبا حنيفة يميزه ، لا كما فهمه الشارح من كلمة منقولة عن الإمام .
- ٢٤٥ دليل من السنة وعمل السلف على جواز العرض ، وتوضيح الشارح لما
اشتراطه الترمذي لصحة العرض ، والأصل الذي يرجع إليه ذلك .
- ٢٤٩ التحديث من الكتاب إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه وهو ثقة .
عرض الشارح أقوال الأئمة في هذه المسألة ، وختمه لما يقول الإمام
أحمد ، والتعليق عليه بأنه القول الوسط الذي عليه الجمهور .
- ٢٥١ رواية المحدث الذي لا يحفظ إذا حدث من كتاب غيره .
حكاية الشارح قول الماتنين ، وقبول المجوزين وشرطهم ، وفي التعليق
خلاصة تحقيق ذلك .
- ٢٥٤ المسألة الثانية : فيما يقول من عرض الحديث إذا حدث به .
إسهاب الشارح في حكاية أقوال السلف في صيغة الأداء هذه .
- ٢٥٨ خلاصة التحقيق في هذه المسألة في التعليق .
- ٢٦١ المسألة الثالثة : الرواية بالمتاولة . سرد الشارح أقوال الأئمة في
جوازها ، وما لبعضهم من شرط في الجواز .
- ٢٦٦ من أنواع المتاولة : الكتابة مقرونة بالإجازة .
ذكر أقوال الأئمة في جوازها ، واختلافهم في الأصل الذي يطرّد العمل
به : الشهادة على الكتاب المختوم ونحوه وإن لم يعلم بما فيه .
- ٢٧٠ المسألة الرابعة : الرواية بالإجازة من غير متاولة .
حكاية الخلاف في جوازها ، ونقد حكاية الإجماع على جوازها ، وتعريف
الإجازة في التعليق ، وتوجيهه بما يتلاءم مع واقع عصرنا .
- ٢٧٣ [فصل في الحديث المرسل] .

حكاية الإمام الترمذي تضعيفه عن أكثر المحدثين ، ثم نقل كلام أئمتهم في

- تفضيل مرسلات فلان على مرسلات غيره ، ثم بيان سبب تضييف أكثرهم للمرسل ، ثم حكاية عن بعضهم قبول المرسل .
- ٢٧٨ الكلام في التعليق على تعريف المرسل لغة واصطلاحاً ، ومراد المتقدمين والمتأخرين في إطلاقهم « المرسل » ، وبعض المصنفات في المراسيل .
- ٢٨٠ تلخيص الشارح كلام الترمذي ، ثم نقل كلام الحاكم في نسبة رد المراسيل إلى جماعة من الأئمة ، واستدراك الشارح عليه بقوله : « لا يصح عن أحد الطعن في المراسيل عموماً ، ولكن في بعضها » .
- ٢٨١ [تفاوت درجات المراسيل وأسباب ذلك] .
- إسهاب الشارح في نقل كلام المتقدمين في تفضيل بعض المراسيل على غيرها مثل مرسلات ابن المسيب والنخعي والزهري ويحيى بن أبي كثير والحسن وآخرين كثيرين .
- ٢٨٨ الكلام في التعليق على حديث الحسن البصري عن سمرة مرفوعاً بحديث العقبة و « عمار تقتله الفئة الباغية » .
- ٢٩٢ قول الإمام الشافعي في مراسيل ابن المسيب والإشارة إلى موقف بعض علماء مذهبه منها ، وانظر ص ٣٠٦ .
- ٢٩٤ القول الثاني : الاحتجاج بالمرسل . أقوال الأئمة في مراسيل النخعي ، وحكاية قبول مراسيل غيره كالشعبي ، ثم حكاية مذاهب من احتج بالمرسل .
- ٢٩٧ توفيق الشارح بين المذهبين : وأنه لا تنافي بينهما .
- ٢٩٩ [تحقيق مذهب الشافعي وأحمد في المرسل] . ونقل الشارح كلام الشافعي بطوله من « الرسالة » ، واستخلاصه منه شروط قبول المرسل عنده ، وتعليقه على هذه الشروط بإسهاب .
- ٣٠٦ تفصيل الشارح لمذهب الشافعي في مراسيل ابن المسيب وأنه يقبلها إذا اعتضدت ، لا مطلقاً ، وانظر ص ٣١٨ .

٣٠٨ ذكر الشارح شواهد من مراسيل ابن المسيب ترك الشافعي العمل بها ،
وتخريجها في التعليق .

٣١٠ قول الشارح : لم يصحح أحمد المرسل مطلقاً ، ولا ضعفه مطلقاً . . . إلى
آخر كلامه المبني بالشواهد من كلام الإمام أحمد في بعض المراسيل ،
وتخريجها في التعليق .

٣١٨ عود إلى الكلام على مراسيل ابن المسيب ، ثم حكاية مذهب مالك
في المرسل .

٣١٩ يقبل قدليس ابن عيينة ، دون قدليس الأعشى ، وحكم قول الراوي
« حدثني الثقة » ، والتعديل على الإيهام .

٣٢١ [فصل في أقسام الرواة من حيث الاختلاف فيهم ،

وتراجم كل قسم] .

قول الترمذي : اختلف الأئمة في تضعيف الرجال ، كما اختلفوا في سوى
ذلك من العلم ، ثم حكايته ترك شعبة الرواية عن جماعة قد روى نفسه
عنهم دونهم .

٣٢٤ إعادة الشارح ذكر أقسام الرواة الأربعة ، وقوله : اختلف الحفاظ في
بعض الرواة من أي هذه الأقسام هو ؟ .

٣٢٤ اكتفاء الشارح بكلام الترمذي في القسم الرابع الذي اختلف في ترك
حديثه وفي الرواية عنه .

٣٢٥ القسم الأول الذي اختلفت فيه : هل هو متهم بالكذب أو لا ؟
وأمثله ذلك :

١ - عكرمة مولى ابن عباس ، وحكاية أقوال الأئمة فيه .

٣٢٧ ٢ - محمد بن إسحاق صاحب المغازي وإحالاته إلى ما تقدم فيه ص ١٢٦ .

٣ - جابر الجعفي ، وفي التعليق كلمة عنه ، وانظر ما سبق ص ٦٩ .

٣٢٨ ٤ - كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، وفي التعليق بيان حاله عامة ، وعند الترمذي خاصة .

٥ - إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى .

٣٢٨ القسم الثاني : من اختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه اليوم والغلط أو لا .

من أمثله عبد الله بن محمد بن عقيل ، وعاصم بن عبيد الله العمري ، مع بيان حالهما عند الترمذي في التعليق .

٣٣٠ القسم الثالث : من اختلف فيه هل هو ممن كثر خطؤه وفحش أو ممن قل خطؤه ؟

١ - حكيم بن جبير الأسدي ، وتفصيل الشارح حاله ، وفي التعليق بيان منزلته عند الترمذي .

٢ - عبد الملك بن أبي سليمان المرزومي .

٣٣٥ ترجمة ابن أخيه محمد بن عبيد الله أحد شيوخ شعبة الضعفاء .

٣٣٦ ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي ، وفي التعليق : تحقيق أن شعبة إنما تكلم في محمد بن الزبير الحنظلي غير المترجم .

٣٤٠ [فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها]

تعريف الإمام الترمذي للحديث الحسن عنده ، ولأنواع الغريب ، مع الأمثلة .

٣٤٢ اجمال الشارح لأنواع الحديث عند الترمذي أنها صحيح ، وحسن ، وغريب ، وقد يجمعها كلها في حديث واحد ، وقد يجمع منها وصفين ، وقد يفرد واحداً منها .

٣٤٣ من استعمل لقب « حسن » و « حسن صحيح » قبل الترمذي ، وفي التعليق أن أولهم علي بن المديني .

- ٣٤٥ [فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه]
نقل الشارح كلام الإمام الشافعي في تعريف الصحيح بطوله .
- ٣٤٧ كلام الشارح على الشروط الثلاثة : العدالة ، والصدق ، والعقل لما يحدث به ، والإسهاب في هذا الشرط الثالث .
- ٣٥١ شرح الشرط الرابع وهو : حفظ الراوي .
- ٣٥٢ شرح الشرط الخامس وهو : موافقة الراوي للثقات فيما لا ينفرد به .
- ٣٥٣ شرح الشرط السادس وهو : أن لا يكون مدلساً ، وتفصيل القول فيه .
- ٣٥٥ التحقيق تعليق بضبط حكم المدلس في ضوء كلام الحافظ ابن حجر في مراتب المدلسين ، ومن سبقه في هذا الترتيب .
- ٣٥٩ [الحديث المنعن وشروط قبوله] . وشرح كلام الشافعي فيه بإسهاب ، والتعرض لمسألة اللقاء بين الراوي وشيخه ، الشهيرة للاختلاف بين البخاري ومسلم .
- ٣٦٠ التعليق بتحرير نقطة الخلاف بين الشيعين ، وأن مذهب مسلم صحيح ، ومذهب البخاري أحوط .
- ٣٦٥ [فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع في الحديث المنعن] . وذكر نقول كثيرة عن أئمة الفن ، تدل على هذا الشرط ، وترجح مذهب البخاري .
- ٣٧١ ثلاثة أجوبة إجمالية عن هذه النقول من قبل من يرجح مذهب مسلم . ت
- ٣٧٢ ترجيح الشارح لمذهب البخاري ، وأنه هو الذي يمكن دعوى الإجماع عليه ، لا مذهب مسلم .
- ٣٧٥ [قول الراوي : قال فلان] . وأن له ثلاثة أحوال ، وبيان حكم كل حال .
- ٣٧٧ [الحديث المؤنن] . وأنه على قسمين ، وتحرير الصورة التي أنكر

الإمام أحمد التسوية فيها بين « عن » و « أن » وتخريج الأمثلة في التعليق ، وبيان موضع تأثير الخلاف بين اللفظين .
 ٣٨٤ [فصل في الحديث الحسن وما يتفرع على شروطه] .

إعادة الشارح لتعريف الترمذي له ، وما يترتب عليه ، وتفصيل حال روايه من القبول والضعف ، وفي التعليق استيفاء ذلك .

٣٨٥ [الاصطلاحات المركبة عند الترمذي] .

م متى يقتصر الترمذي على كلمة « حسن » أو يقول « حسن غريب » أو « حسن صحيح » . وتفسير قول الترمذي : « ويروي من غير وجه نحو ذلك » .

٣٨٨ [تحقيق قول الترمذي : حسن صحيح] . وبيان الشارح رأيه في هذا التركيب ، والاستدراك عليه في التعليق .

٣٨٩ [تنقمة في الحسن لذاته ، والتوفيق بين تعاريف الحسن] . ونقل الشارح كلام ابن الصلاح في تعريف الحسن عند الخطابي والترمذي .

٣٩١ رأي ابن الصلاح في قول الترمذي « حسن صحيح » وتوقف الشارح فيه ، ونقله آراء أخرى لعلماء آخرين ونقد الشارح لها وفيه [تكملة شرح الاصطلاحات المركبة عند الترمذي] .

٣٩٣ تلخيص الأجوبة عن هذه الاصطلاحات المركبة عند الترمذي في تعليق المحقق .

٣٩٥ [فصل في شرط الترمذي وأنواع الحديث من حيث تفرد الراوي به] .

عرض إجمالي لمراتب الرواة في كتاب الترمذي ، وأنه قد يروي نادراً عن يغلب عليه الروم ، ولكنه لا يسكت عنه .

٣٩٥ توضيح هذا الجانب عند الترمذي ، مع ذكر حديث واحد لكل من محمد بن سعيد المصلوب والكلبي ، رواه لهما الترمذي ولم يسكت عنهما . ت .

٣٩٧ مقارنة إجمالية من الشارح بين طريقة الترمذي ، وطريقة البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي .

٣٩٩ [فائدة هامة في أمثلة لطبقات الرواة عن الحفاظ] .

المثال الأول : أصحاب الزمري خمس طبقات ، وسردها .

٤٠٠ في التعليق بيان أن شرط الترمذي في كتابه أشد من سائر السنن الأخرى ، وأنه على التحقيق ثالث الكتب الستة .

٤٠١ أصحاب نافع ، وتقسيم ابن المديني لهم على تسع طبقات .

٤٠٣ تقسيم النسائي أصحاب نافع إلى تسع طبقات أيضاً ، ومقارنة الشارح بين التقسيمين .

٤٠٤ تقسيم النسائي أصحاب الأعمش إلى سبع طبقات .

٤٠٦ [فصل في الحديث الغريب ، وأنواع الحديث من حيث تفرد الراوي به] .

٤٠٦ تعريف الغريب لغة واصطلاحاً ، وتقسيماته الخمسة . ت .

٤٠٦ نقل الشارح كلمات كثيرة عن السلف في ذمهم الغرائب .

٤١٠ من جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة ، ومن ذلك المتون الشاذة التي صحت الأحاديث بخلافها ، أو أجمعت الأمة على القول بغيرها ، أو قال بها شذوذ من العلماء ، وذكر أمثلة ذلك .

٤١١ طريقة الترمذي والنسائي بدء الباب بالأحاديث الغريبة المعللة ، ثم ذكر الصواب القوي فيها ، وطريقة أبي داود عكس ذلك ، بل قد لا يذكر الطرق المعللة مطلقاً .

٤١٣ [الغريب سنداً ومتناً عند الترمذي] . وهو الفرد المطلق - كما في التعليق - وتقسيم الشارح له إلى إسناد لا يروى به إلا ذلك الحديث ، وإسناد مشهور يروى به أحاديث كثيرة ، وأمثلة ذلك ، وتخريجها في التعليق .

- ٤١٨ [زيادات الثقات وتحقيق حكمها] .
نص كلام الترمذي في هذا ، وتمثله بزيادة « من المسلمين » في حديث
زكاة الفطر ، وبيان شرط قبولها .
- ٤١٩ بيان للشارح رأي الإمام أحمد ويحيى القطان من هذه الزيادة ، وجعله
ذلك حكماً عاماً لا يختص بهذه الزيادة ، وأمثلة أخرى على زيادات
توقف في قبولها الإمام أحمد ، وتخرج الأمثلة في التعليق .
- ٤٢٤ عرض الشارح للمسألة عرضاً أصولياً ، وذكره أقوالهم ، ومناقشة
بعضها .
- ٤٢٦ [الزيادة في السند والمزيد في متصل الأمانيد] .
تعرض الشارح لأراء العلماء فيما إذا اختلفت في السند : رفعاً ووقفاً ،
ووصلاً وإرسالاً ، وحكمه على الحاكم والخطيب والدارقطني بالتناقض
في هذه المسألة ، والدفاع عنهم في التعليق بما يتعين الرجوع إليه .
- ٤٣٠ الزيادة في المتن وألفاظ الحديث . وذكر بعض الأئمة المعتنين بذلك ،
 وأمثلة على ذلك .
- منها حديث : « الصلاة لأول وقتها » وفي التعليق نقل كلام ابن حجر عليه .
- ٤٣٢ ومنها : « جعلت تربتها لنا طهوراً » ومناقشة الشارح لمن جعله مثلاً
على الزيادة ، وفي التعليق تخريجه ، وبيان معنى « اللقب » و « المفهوم
الخالف » عند الأصوليين .
- ٤٣٤ استعراض الشارح أمثلة أخرى بإيجاز ، وانظر التعليق لبيان أهمية هذه
المسألة وتلخيص رأي ابن الصلاح فيها ، واعتماده ، وتميمه .
- ٤٣٨ [الغريب اسناداً لامتنأ عند الترمذي] ، وهو نوعان :
كلام الإمام الترمذي في النوع الأول ، وذكره مثالين عليه ، وتعليقهما ،
ونقل الشارح كلام الإمام أحمد والبخاري في موافقة الترمذي ، وانظر
مثلاً آخر ذكره الشارح ص ٤٤٧ .

- ٤٤٤ كلام الإمام الترمذي في النوع الثاني من الغريب سنداً لا متناً ، مع مثال عليه ، وكلام الشارح فيه بما يؤيده .
- ٤٤٨ [الحديث المنكر وموازنه بالشاذ] .
- نقل كلام الترمذي في المسألة ، وتمثله بحديث « اعقلها وتوكل » وحكم يحيى القطان عليه بالنسكاره من رواية أنس ، وإشارته إلى وروده من رواية عمرو بن أمية الضمري .
- ٤٤٩ ختم الترمذي لكتابه ، ودعاؤه أن ينفعه الله به وينفع المسلمين .
- ٤٤٩ تخرىج الشارح للحديث من رواية أنس ، وفي التعليق استيفاء تخرىجه ، وأنه جيد من حديث عمرو بن أمية الضمري .
- ٤٥٠ تعريف البرديجي المنكر بمعنى التفرد ، وقول الشارح : لم يقف على تعريف للحديث المنكر أقدم من تعريف البرديجي له ، وتوضيح الشارح لهذا التعريف ، ونقل كلامه بطوله مع الأمثلة ، وفي التعليق الاستدراك على الشارح أن مسلماً أقدم من البرديجي ، وقد عرّف المنكر في مقدمة صحيحه ، ونقل كلامه .
- ٤٥٤ نقل عن يحيى القطان ، واستنتاج الشارح منه أن النسكاره عند يحيى القطان « لا تزول إلا بجيء الحديث من وجه آخر » فهي بمعنى التفرد أيضاً .
- ٤٥٥ نقول أخرى نحو هذا النقل عن الإمام أحمد ، تدل على أن النسكاره عنده بمنزلة التفرد أيضاً .
- ٤٥٦ تحقيق أنه لا خلاف بين مذاهب هؤلاء الأئمة الثلاثة ، وبين تصرف الشيخين في صحيحهما ، كما ادعاه الشارح . ت .
- ٤٥٧ نقل تعاريف الشافعي والخليلي والحاكم للحديث الشاذ والمقارنة بينها .
- ٤٥٨ بحث مطول في التعليق في تحقيق تعريف الحاكم لاشاذ فانظره لزماً .
- وبه يتم الجزء الأول ، وبه يتم الشرح لكتاب العلل .

الجزء الثاني في أصول علل الحديث

٤٦٧ افتتاحية الشارح رحمه الله بذكر وجهين لمعرفة صحيح الحديث من سقيه هما : معرفة الرجال ثقة وضعفاً ، ومعرفة مراتب الثقات .

٤٦٨ زيادة المحقق في التعليق أربعة وجوه أخرى على هذين الوجهين مستنبطة من صنيع الأئمة .

٤٧٠ تفسير كلمة ابن مهدي : معرفة علل الحديث إلهام ، بما يتعين الوقوف عليه .

٤٧١ تقسيم الشارح الوجه الثاني إلى قسمين :

معرفة مراتب كثيرة من أعيان الثقات وقول من يرجح عند الاختلاف ، ومعرفة قوم من الثقات ضعفوا في وجوه خاصة ، ويقل ذكركم في كتب الجرح .

٤٧٢ القسم الاول :

في معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور عليهم غالب الأحاديث الصحيحة . وبيان مراتبهم في الحفظ ، وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف :

أصحاب ابن عمر : أشهرهم سالم ابنه ، ونافع مولاه ، وكلام الأئمة في ترجيح أحدهما على الآخر عند اختلافها ، وترجيح بعضهم لعدد من الأحاديث وقفها نافع ورفعها سالم . وفي التعليق ترجيح رفعها .

٤٧٤ أصحاب نافع مولى ابن عمر ، وكلام الأئمة في أثبت أصحابه .

٤٧٦ أصحاب عبد الله بن دينار . ٤٧٧ أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري .

٤٧٨ أصحاب الزهري ، وأهم أثبت وأوثق بإسهاب وإطالة قد لا توجد في غير مصدر .

- ٤٨٦ أصحاب يحيى بن أبي كثير .
 ٤٨٧ أصحاب هشام بن عروة وفي التعليق كلمة في الدفاع عنه وانظر ص ٦٠٤ .
 ٤٩١ أصحاب ابن جريج . ٤٩٣ أصحاب عمرو بن دينار .
 ٤٩٥ ذكر أهل البصرة : أصحاب الحسن بن أبي الحسن البصري ، وفي التعليق دفع للتناول عليه بأنه مدلس !
 ٤٩٧ أصحاب محمد بن سيرين .
 ٤٩٩ أصحاب ثابت البناني ، وهم ثلاث طبقات : ثقات ، شيوخ ، ضعفاء ومتروكون .
 ٥٠٣ أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي ، وفي الكلام عليهم إسهاب وجمع فادر لهم ولما قيل فهم .
 ٥١٠ أصحاب أيوب السختياني . ٥١٣ أصحاب شعبة بن الحجاج .
 ٥١٦ أصحاب معمر بن راشد . ٥١٧ أصحاب حماد بن سلمة .
 ٥١٧ ذكر أهل الكوفة : أصحاب عامر بن شراحيل الشامي .
 ٥١٩ أصحاب أبي إسحاق السبيعي . ٥٢٥ أصحاب إبراهيم بن يزيد النخعي .
 ٥٢٩ أصحاب الأعمش سليمان بن مهران . ٥٣٦ أصحاب منصور بن المعتمر .
 ٥٣٨ أصحاب سفيان بن سعيد الثوري ، وهنا حوار علمي مضجر بين عثمان الدارمي وشيخه يحيى بن معين ، وابن معين يحبيه .
 ٥٤٥ ذكر أهل الشام ومصر : أصحاب مكحول الدمشقي .
 ٥٤٨ أصحاب الأوزاعي من أهل الشام .
 ٥٥٠ أصحاب بكير بن عبد الله بن الأشج نزيل مصر .
 ٥٥٠ أصحاب يزيد بن أبي حبيب المصري .

القسم الثاني :

٥٥٢ في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح ،

وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات ، أو في بعض الأماكن أو عن بعض الشيوخ . وتحت ثلاثة أنواع :

٥٥٢ تعليق بتعريف أنواع هذا القسم ، وبيان لأهميته وأحكامه ، واستدراك نوع رابع ممن يضعف في علم دون علم ، وكلمة موجزة عن رمي بالاختلاط من رجال الشيخين .

النوع الاول :

من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض (وهم المختلطون) .

٥٥٥ منهم : عطاء بن السائب ، وذكر من سمع منه قديماً قبل أن يتغير حفظه .

٥٦١ ومنهم : حصين بن عبد الرحمن السلمى الكوفي .

٥٦٣ ومنهم : سعيد بن إياس الجري البصري .

٥٦٥ ومنهم : سعيد بن أبي عروبة البصري .

٥٧٠ ومنهم : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسمودي الكوفي .

٥٧٢ ومنهم : عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري .

٥٧٢ ومنهم : سفيان بن عيينة ، وفي التعليق كلام الذهبي في الدفاع عن رميه بالاختلاط .

٥٧٣ ومنهم : صالح بن نهان مولى التوأمة .

٥٧٤ ومنهم : أبان بن صمعة .

٥٧٤ ومنهم : محمد بن الفضل السدوسي (عارم) . وفي التعليق قول الدارقطني « ما ظهر له بعد اختلاطه حديث » .

٤٧٦ ومنهم : أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي .

٥٧٦ وبلتحق هؤلاء : من أضر ببصره آخر عمره ، ولم يكن يحفظ حديثه جيداً ، فحدث من حفظه ، أو كان يُلقن فيتلقن .

٥٧٦ منهم : يزيد بن هارون الصنعاني ، والدفاع عنه في التعليق . وانظر ص ٦٠٦ .

- ومنهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٥٧٧ تعليق بالدفاع عن « مصنف عبد الرزاق » ومؤلفاته الأخرى ، وبيان أن وصفه بالاختلاط إنما يؤثر على ما حدث به من حفظه لا من كتابه . وانظر ص ٥٨٥ .
- ٥٨٢ ومنهم : أبو حمزة محمد بن ميمون السكري .
- ٥٨٢ ومنهم : علي بن مسهر الكوفي .
- ٥٨٤ ويلتحق هؤلاء : من احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم ، مثل : ابن لميعة .
- ٥٨٤ ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح ، وفي حفظهم بعض شيء .
- ٥٨٥ منهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٥٨٦ ومنهم . عبد العزيز بن محمد الدراوردي .
- ٥٨٨ ومنهم : همام بن يحيى العوفي البصري .
- ٥٨٩ ومنهم : شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة .
- ٥٩٢ ومنهم : حماد بن أبي سليمان الكوفي .
- ٥٩٣ ومنهم : حفص بن غياث قاضي الكوفة .
- ٥٩٤ ومنهم : شبيب بن سعيد الحبطي الكوفي .
- ٥٩٥ ومنهم : إبراهيم بن سعد الزهري .
- ٥٩٦ ومنهم : أبو داود الطيالسي سليمان بن داود (صاحب المسند) .
- ٥٩٧ ومنهم : يونس بن يزيد الأيلي .
- ٥٩٨ ومنهم : عبد الصمد بن حسان ، وأبو عوانة اليشكري ، ويحيى بن أيوب المصري ، وسويد بن سعيد ، وأبو أويس المدني ، ويحتمل هذا في إبراهيم بن طهمان وأبي حمزة السكري .

النوع الثاني :

- ٦٠٢ من ضعف حديثه في بعض الأمكنة دون بعض ، وأنه على ثلاثة أضرب :
فمن الضرب الأول : معمر بن راشد .
- ٦٠٤ ومنهم : هشام بن عروة ، والتعليق على ترجمته بما يفيد في تحقيق أمره .
- ٦٠٥ ومنهم : عبد الرحمن بن أبي الزناد . ٦٠٦ ومنهم : يزيد بن هارون الصنعاني .
- ٦٠٦ ومنهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٦٠٨ ومنهم : عبيد الله بن عمر العمري ، والوليد بن مسلم الدمشقي ، والمسعودي .
- ٦٠٩ الضرب الثاني : من حدث عن أهل بلد فحفظ حديثهم ، وحدث
عن غيرهم فلم يحفظ .
- ٦٠٩ فمنهم : إسماعيل بن عياش الحمصي ، والموازنة بينه وبين بقية بن الوليد ،
في التعليق .
- ٦١٠ ومنهم : بقية بن الوليد الحمصي ، وفي التعليق بيان أن رواية الشيخين
عنه إما متابعة وإما تطبيقاً .
- ٦١١ ومنهم : معمر بن راشد . ٦١٢ ومنهم : فرج بن فضالة الحمصي .
- ٦١٤ ومنهم : خالد بن مخلد القطواني .
- ٦١٤ الضرب الثالث : من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه ،
وحدث عنه غيرهم فوهبوا .
- ٦١٤ فمنهم : زهير بن محمد الحراساني . وانظر (زهير بن محمد) آخر ص ٦٨٩ .
- ٦١٨ ومنهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب .
- ٦٢٠ ومنهم : أيوب بن عتبة اليامي .

النوع الثالث :

- ٦٢١ قوم ثقات في أنفسهم ، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف .
- ٦٢١ فمنهم : حماد بن سلمة البصري .

- ٦٢٤ ومنهم : جرير بن حازم البصري ، وذكر بعض ما أنكر عليه ،
وتخرجه تعليقاً .
- ٦٢٩ ومنهم : محمد بن عجلان .
- ٦٣٠ ومنهم : عاصم بن أبي النجود (بهدلة) ، وهشام بن حسان البصري .
- ٦٣١ ومنهم : سليمان بن طرخان التيمي . وانظر لزماً التعليق عليه .
- ٦٣٤ ومنهم : جعفر بن برقان الجزري .
- ٦٣٨ ومنهم : معقل بن عبيد الله الجزري .
- ٦٣٩ ومنهم : المغيرة بن مسلم القسلي .
- ٦٤١ ومنهم : عكرمة بن عمار الباهلي . ٦٤٣ ومنهم : سماك بن حرب .
- ٦٤٣ ومنهم : عمرو بن أبي عمرو المدني . ٦٤٤ ومنهم : داود بن الحصين المدني .
- ٦٤٤ ومنهم : الأوزاعي إمام أهل الشام .
- ٦٤٦ ومنهم : الأعمش وشعبة وسفيان بن عيينة ، وانظر لزماً التعليق .
- ٦٤٨ ومنهم : منصور بن المعتمر . وانظر التعليق .
- ٦٥٠ ومنهم حماد بن زيد ، وحبيب بن أبي ثابت . وانظر التعليق .
- ٦٥٥ ومنهم : عبد الكريم بن مالك الجزري .
- ٦٥٧ ومنهم : معمر بن راشد ، ومطر بن طهمان .
- ٦٥٨ ومنهم : أبو معشر نجيح السندي .
- ٦٥٩ سعيد بن بشير : يؤخذ عنه التفسير ويترك ما سواه ، بخلاف إسماعيل
السدّي . وإسماعيل المكي مقبول في القراءات ، ومسائل عبد الجبار
الأيلي عن ربيعة الرأي مقبولة كذلك .
- ٦٦٠ ومنهم : عمر بن إبراهيم البصري .
- ٦٦١ ومنهم : يزيد بن إبراهيم القسري البصري .
- ٦٦٢ ومنهم : ابن أبي رواد ، وهشام بن سليمان الخزومي ، وورقاء الديشكري .
- ٦٦٣ ومنهم جماعة ضعفوا في الزهري خاصة ، مثل : سفيان بن حسين ،

- ٦٦٤ ومنهم : عبد الرزاق بن عمر الدمشقي . وإسحاق الجوزي ، وقيل في ابن أبي ذئب وانظر التعليق عليه .
- ٦٦٥ ومنهم جماعة ضعفوا في عبيد الله بن عمر العمري .
- ٦٦٥ منهم : عبد الرزاق الدراوردي ٦٦٧ وعبد العزيز بن محمد الدراوردي .
- ٦٦٨ قبيصة بن عقبة ويعلي بن عبيد الطنافسي : ضعف في الثوري .
- ٦٦٩ ومنهم : أبو معاوية الضرير : لثين في الأعمش .
- ٦٧٠ ومنهم : محمد بن كثير الصنعاني : ضعف في معمر .
- ٦٧١ ومنهم : زيد بن الحباب المكي : ضعف في الثوري .
- ٦٧١ ومنهم : سلمة الأحمر ضعف في حماد بن أبي سليمان .
- ٦٧٢ ومنهم : يونس بن أبي إسحاق السبيعي : ضعف في حديث أبيه .
- ٦٧٢ ذكر من ضعف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم .
- مثل : عطاء بن السائب ، وليث بن أبي سليم
- ٦٧٨ ومنهم من كان يجمع بين الشيوخ بسبب اختلاطه :
- مثل عطاء بن السائب ، وأبي بكر بن أبي مریم .
- ٦٧٩ ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة : (وهو تدليس الشيوخ)
- وفي التعليق تعريفه وحكمه وأسبابه .
- ٦٧٩ منهم : أبو أسامة حماد بن أسامة . ٦٨٠ حسين الجاهلي .
- ٦٨٥ زهير ابن معاوية . وأبو بلج الواسطي .
- ٦٨٨ ومنهم : جرير بن عبد الحميد الضبي ، والدفاع عنه تعليقاً .
- ٦٨٩ روايات الشاميين عن زهير محمد (غير الخراساني) .
- ٦٩٢ ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة . مثل : عطية ابن سعد ، والوليد بن مسلم ، وبقية بن الوليد وحسين بن واقد .
- ٦٩٢ من روى عن ضعيف فأقطعه من الإسناد بالكلية . وهذا نوع من تدليس الإسناد ، وأشد منه تدليس القسوة .

- ٦٩٣ بعض الأسانيد التي كان رواها يسقطون منها الضعيف غالباً ،
عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سليم .
٦٩٤ ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب
٦٩٤ عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ، وإشارة الشارح إلى بعض
أحاديثه ، وتخريجها في التعليق .
٦٩٧ أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان ، وتخريجها تعليقا . ومناقشة
حديثه في كشف علة حديث له .
٧٠١ أحاديث يرويها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي .
٧٠٣ ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف فأفسد حديثه وهو لا يشعر .
منهم : عثمان بن صالح المصري ، وأبو صالح كاتب الليث ، ويحيى بن
بكير ، وإبراهيم بن بشار الرمادي ، ويقال في قتيبة بن سعيد .
٧٠٨ تنبيه هام : في أن إخراج الشيخين لمن تكلم فيه إما في المتابعات أو
الشواهد أو الانتقاء لحديثه عن شيخ معين .

٧١١ خاتمة الكتاب :

- مجل مختصرة بمثابة قواعد كلية يندرج تحتها جزئيات كثيرة :
- ١ - قاعدة : الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط .
 - ٢ - قاعدة : الفقهاء المعتدون بالرأي فغلب عليهم لا يكادون يقيمون
الأسانيد والمتون . منهم : شريك بن عبد الله وأمثله على ذلك من
حديثه وتخريجها بإسهاب في التعليق .
 - ومنهم : سليمان بن موسى الدمشقي ، والحكم بن عتيبة ، وعبد الله بن
نافع الصائغ ، وحامد بن أبي سليمان ، وانظر لزمام التعليق على ترجمته .
 - ٣ - قاعدة : الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم وليسوا بفقهاء لا يخرج
٧١٧ بحديثهم عند ابن حبان وقول الشارح : إن هذا ليس على إطلاقه .

- ٧١٩ - قاعدة : إذا روى الأئمة حديثاً بإسناد واحد وانفردوا به بإسناد آخر فاحكمه ؟ تفصيل الشارح ذلك ، وذكره مثالين وتخريجهما تعليقاً مفصلاً .
- ٧٢٣ أما إذا كان المنفرد عن الحفاظ معي . الحفاظ : حكم عليه بالوهم ، وذكر ثلاثة أمثلة ، وتفصيلها وتخريجها في التعليق .
- ٧٢٩ استثناء الشارح مما تقدم : إن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم عليهما بالوهم ، وبيان علامة ذلك .
- ٧٣٢ ذكر الاسانيد التي لا يثبت منها شيء ، أو يثبت منها اليسير ، مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك :
- قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي ﷺ . وقتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ويحيى الأنصاري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ويحيى الأنصاري عن أنس .
- ٧٣٣ وحامد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر . ويحيى بن الجزار عن علي .
- ٧٣٥ الحسن عن سمرة بن جندب . وحامد الطويل عن أنس . والزبير بن عدي عن أنس عن النبي ﷺ .
- ٧٣٨ ومنهم : الأعمش ، وسماعة من أنس الزهري . وسماعة من ابن عمر . أبو إسحاق عن الحارث .
- ٧٣٩ الحكم عن مقسم . قتادة عن أبي العالية لم يسمع إلا بضعة أحاديث وتخريجها مطولاً في التعليق .
- ٧٤٢ أبو سفيان طلحة بن نافع . الأعمش وسماعة من مجاهد ، وأبي سفيان .
- ٧٤٧ ابن عينة عن يزيد بن عبد الله ، وعن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ .
- ٧٥٠ هشيم عن الزهري ، حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب وغيره .
- ٧٥١ ذكر من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلّس عنهم :
- هشيم عن حصين . والثوري عن حبيب وسامة ومنصور .

- ٧٥٢ ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة. منهم : ابن عيينة إذا قال : عمرو سمع جابراً (صحيح) وإذا قال : سمع عمرو جابراً (ليس بشيء) .
- ٧٥٣ ٥ - قاعدة : في رواية ابن سيرين والنخعي عن عبيدة .
- ٧٥٤ ٦ - قاعدة : في سـ : ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة .
- ٧٥٦ ٧ - قاعدة مهمة : الحذاق من الحفاظ لكثرة ممارستهم ، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان ، وفي التعليق الاستدراك على هذا الإطلاق بما يتعين الوقوف عليه .
- ٧٥٨ إيراد الشارح أمثلة من أحاديث بعض الرواة : سعد بن سنان ، وشعيب ابن أبي حمزة عن ابن المنكدر ، وفي ثنايا هذه القاعدة ما عـم الباحث ويتعين الوقوف عليه لازماً .
- ٧٦٥ معقل بن عبيد الله الجزري وأن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة . وأمثلة أخرى .
- ٧٦٨ ومن ذلك حديث عاصم العمري عن المقبري ، ونسبة الشارح حديثاً إلى مسلم . وفي التعليق التحقيق أنه ليس في مسلم ، ثم تخريجه وتصحيحه .
- ٧٦٩ ذكر أمثلة أخرى تطبيقاً لهذه القاعدة المهمة .
- ٧٧٥ وما يلحق بهذا : أنهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ من الكلام الذي لا يشبهه .
- ٧٧٦ قواعد في علم الجرح والتعديل : هناك رواية ضعفاء ، ولكن روايتهم عن بعض شيوخهم أضعف من بعض ، أو أضعف من رواية الآخرين . منهم : عباد بن منصور ، وشهر بن حوشب ، وأبو فروة الرهاوي .
- ٧٧٨ ١ - قاعدة في الرواة : « رشدين ، اثنان ، وكلاهما ضعيف .
- ٢ - قاعدة فيمن اسمه عاصم ، والاستدراك على ابن معين فيها .
- ٧٧٩ ٣ - قاعدة فيمن كنيته أبو فروة .

- ٧٧٩ ٤ - قاعدة: آل كعب بن مالك الراون منهم للحديث كلهم ثقات .
- ٥ - قاعدة في شيوخ مالك بن أنس .
- ٧٨٢ « كل مدني لم يحدث عنه مالك بن أنس ففي حديثه شيء » ليس على إطلاقه ، كل من سكت عنه ابن معين فهو ثقة .
- ٧٨٣ مشايخ حريز بن عثمان، وسليمان بن حرب ثقات .
- ٧٨٤ قاعدة: ثلاثة أبيات كانوا عند ابن معين أشرقوم: ذكرهم وذكر آلهم الذين كانوا يروون الحديث ، وحالهم جرحاً وتعديلاً ، وتمييزهم عن يشبههم .
- ٧٩١ ويلتحق بهؤلاء عطية العوفي وأولاده .
- ٧٩٤ ومنهم : محمد بن عبيد الله العرزمي وآله .
- ٧٩٦ ومنهم : ولد سلمة بن كهيل وآلهم .
- ٧٩٦ قاعدة : في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه ، وأمثلة ذلك وتخرجها في التعليق بإسهاب ، وتحقيق نسبة بعض الأقوال إلى قائلها .
- ٨٠٢ قاعدة : في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة ، والصحيح عنهم رواية ما يخالفها وأمثلة على ذلك . وتخرجها في التعليق ، وإزاحة التعارض في التنقل بعد العصر وفي مشروعية صلاة الضحى بتوسع .
- ٨٠٥ فصل : في فضل علم العلل ، وأشهر من صنف فيه ، وطرقهم في تصنيفه .
- ٨٠٦ التحذير من كشف تفصيل علل الحديث للعامة ، لأنهم ربما ساء فهمهم لها .
- ٨٠٧ أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة يعملون الحديث نصيحة للدين ، ويطبّقون منهج النقد الحديثي بدقة ، وهم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً .
- ٨٠٨ اختتام الشارح الكلام على جامع الترمذي راجياً الله تعالى أن يجعل كتابه سبباً للفوز برضوانه ، وسبباً لأحياء علوم السنن .
- جعل الله هذا التحقيق من إجابة دعائه مقبولاً عنده .



١١ - الدليل العام

الموضوع	الصفحة
١-٧١ تصدير المحقق لشرح العلل ، بترقيم مستقل لصفحاته .	٧١-١
١-٤٦٥ الجزء الأول في شرح نص كتاب العلل .	٤٦٥-١
١٠٨-٤٦٧ الجزء الثاني في أصول علل الحديث .	١٠٨-٤٦٧
٩٨٥-٨٠٩ الفهارس :	٩٨٥-٨٠٩
١ - المصادر المخطوطة .	٨١١
٢ - المراجع المطبوعة وكتب ذكرت في التعليقات .	٨١٢
٣ - المصادر المذكورة في شرح العلل .	٨٢٣
٤ - الآيات القرآنية .	٨٢٥
٥ - الأحاديث النبوية : الأقوال (بحسب أوائلها) .	٨٢٦
٦ - الأحاديث النبوية : الأفعال (على ترتيب الأطراف) .	٨٣٢
٧ - الأعلام المترجمة .	٨٣٧
٨ - الأعلام .	٨٥٣
٩ - موضوعات تصدير المحقق لشرح العلل .	٩٥١
١٠ - موضوعات شرح العلل وأهم التعليقات عليه .	٩٥٤
١١ - الدليل العام .	٩٨٦

« تمت والحمد لله الذي به تتم الصالحات »